

لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ
وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ . [٣ / آل عمران / الآية ١٦٤]

صَحِيحُ مُسْلِمٍ

لِلْإِمَامِ أَبِي الْحُسَيْنِ مُسْلِمِ بْنِ الْحَجَّاجِ

الْقُشَيْرِيِّ النَّيْسَابُورِيِّ

٢٠٦ - ٢٦١ هـ

(وهو ثاني كتابين ، هما أصح الكتب المصنفة)

« لو أن أهل الحديث يكتبون ، مائتي سنة ،
الحديث ، فندارهم على هذا السند »

« صنفت هذا السند الصحيح من
ثلاثمائة ألف حديث مسموعة »
« مسلم بن الحجاج »

الْمَجْرُزُ الْأَوَّلُ

وقف على طبعه ، وتحقيق نصوصه ، وتصحيحه وترقيبه ،
وعدت كتبه وأبوابه وأحاديثه . وعلق عليه ملخص
شرح الإمام النووي ، مع زيادات من أئمة اللغة

(خادم الكتاب والسنة)

مُحَمَّدُ قُتَيْبَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَغْدَادِيُّ



« جميع الحقوق محفوظة »



صَحِيحُ مُسْلِمٍ
لِلإِمَامِ أَبِي الْحَسَنِ مُسْلِمِ بْنِ الْحَجَّاجِ
الْقَشِيرِيِّ النَّسَائِبُورِيِّ
٢٠٦ - ٢٦١ هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين . والصلاة والسلام على سيدنا محمد رسول الله وخاتم النبيين . وبعد . فهذا هو الكتاب الثالث من أصول السنة الثمانية ، التي خار الله لنا أن نخرجها معدودة الكتب والأبواب والأحاديث ، بالأرقام المطابقة للتي وضعها مؤلف أصل كتاب « مفتاح كنوز السنة » وواضعو « المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي » - بالنسخ الأصلية التي اعتمدوها في عملهم .

أخرجنا عام ١٩٥١م موطأ الإمام مالك رضي الله عنه . وأخرجنا عام ١٩٥٣م سنن الإمام ابن ماجه . وها نحن أولاء نعززها بثالث . هو هذا الكتاب . صحيح الإمام مسلم بن الحجاج رضي الله تعالى عنه . وقد اتخذ واضعو الكتابين ، أساساً لعملهما ، نسخة صحيح مسلم التي عليها شرح الإمام النووي المطبوعة عام ١٢٨٣ هـ جرية بالمطبعة الكستلية .

وقد نشرها العلامة الشيخ حسن العدوي . ووقف على تصحيحها كل من الشيخ محمد السملوطي ، والشيخ نصر أبو الوفا الهورني ، والشيخ زين المرصفي ، والشيخ محمود العالم .

وقد يبدل « مفتاح كنوز السنة » على الحديث هنا ، بذكر رقم الكتاب ومعه رقم الحديث . ويبدل « المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي » على الحديث هنا ؛ بذكر اسم الكتاب ومعه رقم الحديث . وزدت أنا من عندي شيئين : أحدهما عدّ أبواب كل كتاب ووضع رقم مسلسل لها . والثاني وضع رقم عام لمسلسل لأحاديث الصحيح الأصلية ، دون الطرق المتعددة لكل حديث . وهو الرقم الموضوع بين قوسين . وبه يستدل على عدد أحاديث صحيح مسلم بالدقة لا بالتقريب أو التخمين . وقد اعتمدت في تحقيق النص على هذا الشرح المطبوع بالمطبعة الكستلية المذكورة . وعليه ،

المطبوع بهامش شرح القسطلاني على البخاري ، طبعة بولاق عام ١٣٠٤ هـ . وعلى النسخة المصححة أتم وأدق تصحيح ، والمقيّدة بالشكل الكامل ، المطبوعة بدار الطباعة العامرة ، بالأستانة ، عام ١٣٢٩ هـ .

وهذه النسخة لم يأل القائمون على طبمها جهداً في تصحيحها ومراجعة النسخ المخطوطة التي كانت

تحت أيديهم . وقد تضافر على تصحيحها كل من : العلامة النحرير الحاج محمد ذهني أفندي ، والشيخ إسماعيل بن عبد الحميد الحافظ الطرابلسي ، والعلامة أبي نعمة الله الحاج محمد شكرى بن حسن الأنقروى . بعد تصحيح مُصَحِّحِي المطبعة المذكورة : أحمد رفعت بن عثمان حلمي القره حصارى ، والحاج محمد عزت بن الحاج عثمان الزعفرانيوليوى ، رضى الله عنهم أجمعين .

وقد علقت على المتن خلاصة وزبدة شرح الإمام النووي ، مع زيادات من أئمة اللغة . وطبعة الاستانة هذه هي التي اعتمدتها في تجزئة الكتاب . وهي تقع في ثمانية أجزاء . جمعت كل جزءين منها جزءاً واحداً . فيصدر الكتاب ، إن شاء الله تعالى ، في أربعة أجزاء . وقد خصصت الجزء الخامس لهذه الفهارس :

أولاً — مفتاح الصحيح . وهو عبارة عن جميع الأحاديث القولية النبوية الشريفة التي تضمنها الصحيح ، مرتبة ترتيباً ألفاً بائياً على حسب أوائل كلماتها . ومدلول على موضع كل حديث بذكر رقم الصفحة . ثانياً — فهرس ألف بائى بأسماء الصحابة الذين روى الإمام مسلم أحاديثهم في صحيحه ، ومع كل صحابي أرقام أحاديثه التي رواها .

ثالثاً — سرد أرقام الأحاديث التي اتفق فيها الإمام مسلم في صحيحه مع الإمام البخارى في صحيحه ، وذكر الرقم المسلسل لحديث البخارى الذي اتفق فيه مع مسلم ، مأخوذاً من طبعة صحيح البخارى ، التي سنقدمها ، إن شاء الله ، للقراء ، عقب إخراج صحيح مسلم منها فيها على طرق كل حديث .

رابعاً — سرد أرقام الأحاديث التي انفرد بها الإمام مسلم في صحيحه .

خامساً — الفهرس العام لموضوعات الكتاب ، بذكر أسماء الكتب مع أرقامها ثم سرد الأبواب التي تحت كل كتاب بأرقامها أيضاً ... الخ .

ويتبع ذلك ترجمة مستوفاة للإمام مسلم ، والكلام على صحيحه ودرجته بين كتب الحديث .

وسبحان الله ، والحمد لله ، ولا إله إلا الله ، والله أكبر ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم .

(خادم الكتاب والسنة)

محمد قواديب الباقى

جزيرة الروضة في : ٢٢ من شهر ربيع الأول عام ١٤٧٤ هـ
الموافق ١٩ من شهر نوفمبر عام ١٩٥٤ م

هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ
وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ
(٦٢ سورة الجمعة / الآية ٢)

مقدمة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ . وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ . وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ . وَعَلَى جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ
وَالْمُرْسَلِينَ . أَمَّا بَعْدُ . فَإِنَّكَ ، يَرْحَمُكَ اللَّهُ ، بِتَوْفِيقِ خَالِقِكَ ، ذَكَرْتَ أَنَّكَ هَمَمْتَ بِالْفَحْصِ ^(١) عَنْ
تَعَرُّفِ جُمْلَةِ الْأَخْبَارِ الْمَأْثُورَةِ ^(٢) عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فِي سُنَنِ الدِّينِ وَأَحْكَامِهِ . وَمَا كَانَ مِنْهَا فِي الثَّوَابِ
وَالْعِقَابِ ، وَالتَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ صُنُوفِ الْأَشْيَاءِ . بِالْأَسَانِيدِ الَّتِي بِهَا تُقْلَتُ ، وَتَدَاوَلَهَا
أَهْلُ الْعِلْمِ فِيمَا بَيْنَهُمْ . فَأَرَدْتُ ، أَرْشِدَكَ اللَّهُ ، أَنْ تُوقِفَ ^(٣) عَلَى جُمْلَتِهَا مُؤَلَّفَةً ^(٤) مُخَصَّصَةً ^(٥) . وَسَأَلْتَنِي
أَنْ أُلْخِصَّهَا ^(٦) لَكَ فِي التَّأْلِيفِ بِلَا تَكَرُّارٍ يَكْثُرُ . فَإِنَّ ذَلِكَ ، زَعَمْتُ ^(٧) ، مِمَّا يَشْغَلُكَ عَمَّا لَهُ قَصْدَتْ .
مِنْ التَّفْهَمِ فِيهَا ، وَالِاسْتِنْبَاطِ مِنْهَا . وَلِلَّذِي ^(٨) سَأَلْتُ ، أَكْرَمَكَ اللَّهُ ، حِينَ رَجَعْتُ إِلَى تَدْبِيرِهِ ، وَمَا

(١) (الفحص) شدة الطلب والبحث عن الشيء . يقال : فحِصْتُ عن الشيء وتفحصت وافتحصت بمعنى واحد .

(٢) (المأثورة) أى المنقولة المذكورة . يقال : أثرت الحديث إذا نقلته عن غيرك .

(٣) (توقف) ضبطناه بفتح الواو وتشديد القاف . ولو قرئ بإسكان الواو وتخفيف القاف لكان صحيحاً .

(٤) (مؤلفة) أى مجموعة . (٥) (محصاة) أى مجتمعة كلها . (٦) (ألخصها) أى أيسرها .

(٧) (زعمت) أى قلت : وقد كثر الزعم بمعنى القول . وفي الحديث عن النبي ﷺ : زعم جبريل . وفي حديث ضمام

ابن ثعلبة رضي الله عنه : زعم رسولك . وقد أكثر سيبويه في كتابه المشهور من قوله : زعم الخليل كذا . في أشياء يرتضيها
سيبويه . فمضى زعم ، في كل هذا ، قال . (٨) (وللذي الخ) هو بكسر اللام . وهو خبر عاقبة .

تَوَلَّوْا بِهِ الْحَالُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، عَاقِبَةُ مُخْمُودَةٍ ، وَمَنْفَعَةٌ مُوْجُودَةٌ . وَظَنَنْتُ ، حِينَ سَأَلْتَنِي تَجَشُّمٌ ^(١) ذَلِكَ ، أَنْ لَوْ عَزِمَ ^(٢) لِي عَلَيْهِ ، وَقُضِيَ لِي تَمَامُهُ ، كَانَ أَوَّلُ مَنْ يُصِيبُهُ نَفْعُ ذَلِكَ إِيَّايَ خَاصَّةً ، قَبْلَ غَيْرِي مِنَ النَّاسِ . لِأَسْبَابٍ كَثِيرَةٍ . يَطُولُ بِذِكْرِهَا الْوَصْفُ . إِلَّا أَنَّ جُمْلَةَ ذَلِكَ ، أَنَّ ضَبْطَ الْقَلِيلِ مِنْ هَذَا الشَّانِ وَإِتْقَانَهُ ، أَيْسَرُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ مُعَالَجَةِ الْكَثِيرِ مِنْهُ . وَلَا سَبِيحًا عِنْدَ مَنْ لَا تَمْيِيزَ عِنْدَهُ مِنَ الْعَوَامِّ . إِلَّا بِأَنْ يُوقِفَهُ ^(٣) عَلَى التَّمْيِيزِ غَيْرُهُ . فَإِذَا كَانَ الْأَمْرُ فِي هَذَا كَمَا وَصَفْنَا . فَالْقَصْدُ مِنْهُ إِلَى الصَّحِيحِ الْقَلِيلِ ، أَوَّلَى بِهِمْ مِنْ أَرْذِيَادِ السَّقِيمِ . وَإِنَّمَا يُرْجَى بَعْضُ الْمَنْفَعَةِ فِي الْإِسْتِكْنَارِ مِنْ هَذَا الشَّانِ ، وَجَمْعُ الْمَكْرَرَاتِ مِنْهُ ، لِخَاصَّةٍ مِنَ النَّاسِ . يَمُنُّ رُزْقَ فِيهِ بَعْضَ التَّيَقُّظِ ، وَالْمَعْرِفَةِ بِأَسْيَارِهِ وَعِلَالِهِ . فَذَلِكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، يَهْجُمُ ^(٤) بِمَا أَوْتِيَ مِنْ ذَلِكَ عَلَى الْفَائِدَةِ فِي الْإِسْتِكْنَارِ مِنْ جَمْعِهِ . فَأَمَّا عَوَامُّ النَّاسِ الَّذِينَ هُمْ بِخِلَافِ مَعَانِي الْخَاصِّ ، مِنْ أَهْلِ التَّيَقُّظِ وَالْمَعْرِفَةِ ، فَلَا مَعْنَى لَهُمْ فِي طَلَبِ الْكَثِيرِ ، وَقَدْ عَجَزُوا ^(٥) عَنْ مَعْرِفَةِ الْقَلِيلِ .

ثُمَّ إِنَّا ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، مُبْتَدِئُونَ فِي تَخْرِيجِ مَسَائِلَ وَتَأْلِيلِهِ ، عَلَى شَرِيطَةٍ ^(٦) سَوْفَ أَذْكُرُهَا لَكَ . وَهُوَ إِنَّا نَعْمِدُ إِلَى جُمْلَةِ مَا أُسْنِدَ مِنَ الْأَخْبَارِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فنَقَسِمُهَا عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ . وَثَلَاثِ طَبَقَاتٍ ^(٧) مِنَ النَّاسِ . عَلَى غَيْرِ تَكَرُّارٍ . إِلَّا أَنْ يَأْتِيَ مَوْضِعٌ لَا يُسْتَفْنَى فِيهِ عَنْ تَرْدَادِ حَدِيثٍ فِيهِ زِيَادَةٌ مَعْنَى ، أَوْ إِسْنَادٌ ^(٨) يَقَعُ إِلَى جَنْبِ إِسْنَادٍ ، لِمِلَّةٍ تَكُونُ هُنَاكَ . لِأَنَّ الْمَعْنَى الزَّائِدَ فِي الْحَدِيثِ ، الْمُحْتَاجُ ^(٩)

- (١) (تجشم) أى تكلفه والتزام مشقته . (٢) (عزم) قيل معناه لو سهَّل لي سبيل العزم ، أو خلق في قدرة عليه . وقيل : العزم هنا بمعنى الإرادة فإن القصد والعزم والإرادة والنية متقاربات ، فيقام بعضها مقام بعض . (٣) (يوقفه) هو بتشديد القاف . ولا يصح أن يقرأ هنا بتخفيف القاف . (٤) (يهجم) هو بفتح الياء وكسر الجيم . هكذا ضبطناه . وهكذا هو في نسخ بلادنا وأصولها . وذكر القاضي عياض رحمه الله أنه روى كذا . وروى يهجم . قال : ومعنى يهجم يقع عليها ويبلغ إليها وينال بغيته منها . قال ابن دريد : انهجم الحباء إذا وقع . (٥) (عجزوا) المعجز في كلام العرب أن لا تقدر على ما تريد . (٦) (على شريطة) قال أهل اللغة : الشرط والشريطة لغتان بمعنى واحد . وجمع الشرط شروط . وجمع الشريطة شرائط . (٧) (طبقات) الطبقة هم القوم المتشابهون من أهل العصر . (٨) (أو إسناد) هو مرفوع معطوف على قوله موضع . (٩) (المحتاج) هو بالنصب ، صفة للمعنى .

إِلَيْهِ ، يَقُومُ مَقَامَ حَدِيثٍ تَامٍّ . فَلَا بُدَّ مِنْ إِعَادَةِ الْحَدِيثِ الَّذِي فِيهِ مَا وَصَفْنَا مِنَ الزِّيَادَةِ . أَوْ أَنْ يُفَصَّلَ ذَلِكَ الْمَعْنَى مِنْ جُمْلَةِ الْحَدِيثِ عَلَى اخْتِصَارِهِ ^(١) إِذَا أُمِكنَ . وَلَكِنْ تَفْصِيلُهُ رُبَّمَا عُمِرَ مِنْ جُمْلَتِهِ . فَأَعَادَتْهُ بِهَيْئَتِهِ ، إِذَا ضَاقَ ذَلِكَ ، أَسْلَمَ .

فَأَمَّا مَا وَجَدْنَا بُدْأًا مِنْ إِعَادَتِهِ بِجُمْلَتِهِ ، مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ مِنَّا إِلَيْهِ ، فَلَا تَتَوَلَّى فِعْلُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى . فَأَمَّا الْقِسْمُ الْأَوَّلُ ، فَإِنَّا نَتَوَخَّى ^(٢) أَنْ نُقَدِّمَ الْأَخْبَارَ الَّتِي هِيَ أَسْلَمُ مِنَ الْمَيُوبِ مِنْ غَيْرِهَا وَأَتَقَى ^(٣) . مِنْ أَنْ يَكُونَ نَافِلُوهَا أَهْلُ اسْتِقَامَةٍ فِي الْحَدِيثِ ، وَإِتْقَانٍ لِمَا نَقُلُوا . لَمْ يَوْجَدْ فِي رَوَايَتِهِمْ اخْتِلَافٌ شَدِيدٌ . وَلَا تَخْلِيطٌ فَاحِشٌ . كَمَا قَدْ عُرِثَ ^(٤) فِيهِ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ . وَبَانَ ذَلِكَ فِي حَدِيثِهِمْ .

فَإِذَا نَحْنُ تَقَصَّيْنَا ^(٥) أَخْبَارَ هَذَا الصَّنْفِ مِنَ النَّاسِ ، أَتْبَعْنَاهَا أَخْبَارًا يَقَعُ فِي أَسَانِيدِهَا بَعْضُ مَنْ لَيْسَ بِالْمَوْصُوفِ بِالْحِفْظِ وَالِإِتْقَانِ . كَالصَّنْفِ الْمُتَقَدِّمِ قَبْلَهُمْ . عَلَى أَنَّهُمْ ، وَإِنْ كَانُوا فِيهَا وَصَفْنَا دُونَهُمْ ، فَإِنَّ إِسْمَ السِّتْرِ ^(٦) وَالصَّدَقِ وَتَعَاطَى الْعِلْمِ بِشَمْلِهِمْ ^(٧) . كَعَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ، وَزَيْدِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ ، وَلَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ ، وَأَضْرَابِهِمْ ^(٨) ، مِنْ مُحَالِ الْأَنَارِ وَتَقَالِ الْأَخْبَارِ .

- (١) (اختصاره) الاختصار هو إيجاز اللفظ مع استيفاء المعنى . وقيل رد الكلام الكثير إلى قليل فيه معنى الكثير .
- (٢) (نتوخى) معناه تقصد . يقال توخى وتوخى وقصد بمعنى واحد .
- (٣) (واتقى) مطوف على قوله أسلم . وهنا تم الكلام . ثم ابتداء بيان كونها أسلم وأتقى فقال : من أن يكون نافلوه الخ .
- (٤) (عثر) أى اطلع ، من قول الله تعالى : فإن عثر على أنهما استحقا إثما .
- (٥) (تقصينا) معناه أتينا بها كلها . يقال : اقتص الحديث ، وقصه ، وقص الرواية ؛ أى بذلك الشيء بكامله .
- (٦) (الستر) هو بفتح السين ، مصدر سترت الشيء أستره سترًا . ويوجد في أكثر الروايات والأصول مضبوطًا بكسر السين . ويمكن تصحيح هذا على أن الستر يكون بمعنى المستور . كالذبح بمعنى المذبوح ونظائره .
- (٧) (يشملهم) أى يعمهم . وهو بفتح الميم على اللغة الفصيحة . ويجوز ضمها في لغة .
- (٨) (وأضراهم) فمعناه أشباههم . وهو جمع ضرب . قال أهل اللغة : الضريب ، على وزن الكريم ، والضرب . وهما عبارة عن الشكل والمثل . وجمع الضرب أضراب ، وجمع الضريب ضرباء . ككريم وكرماء .

فَهُمْ وَإِنْ كَانُوا بِمَا وَصَفْنَا مِنَ الْعِلْمِ وَالسَّيْرِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مَعْرُوفِينَ، فَفَعَّيْرُهُمْ مِنْ أَقْرَانِهِمْ يَمُنُّ عِنْدَهُمْ مَا ذَكَرْنَا مِنَ الْإِتْقَانِ وَالِاسْتِقَامَةِ فِي الرَّوَايَةِ يَفْضُلُونَهُمْ فِي الْحَالِ وَالْمَرْتَبَةِ . لِأَنَّ هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ دَرَجَةٌ رَفِيعَةٌ وَخَصْلَةٌ سَنِيَّةٌ .

أَلَا تَرَى أَنَّكَ إِذَا وَازَنْتَ ^(١) هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةَ الَّذِينَ سَمَّيْنَاهُمْ ، عَطَاءَ وَزَيْدَ وَلَيْثًا ، بِمَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ وَسَلِيمِ بْنِ الْأَعْمَشِ وَإِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، فِي إِتْقَانِ الْحَدِيثِ وَالِاسْتِقَامَةِ فِيهِ ، وَجَدْتَهُمْ مُبَايِنِينَ لَهُمْ . لَا يَدَانُونَهُمْ لِأَشْكَّ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ فِي ذَلِكَ . لِلَّذِي اسْتَفَاضَ عِنْدَهُمْ مِنْ صِحَّةِ حِفْظِ مَنْصُورٍ وَالْأَعْمَشِ وَإِسْمَاعِيلَ . وَإِتْقَانِهِمْ لِحَدِيثِهِمْ . وَأَنَّهُمْ لَمْ يَعْرِفُوا مِثْلَ ذَلِكَ مِنْ عَطَاءَ وَزَيْدَ وَلَيْثَ .

وَفِي مِثْلِ مَجْرَى هَؤُلَاءِ إِذَا وَازَنْتَ بَيْنَ الْأَقْرَانِ ، كَابْنِ عَوْنٍ وَأَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيَّ ، مَعَ عَوْفِ بْنِ أَبِي جَمِيلَةَ وَأَشْعَثَ الْحُمْرَانِيَّ وَهُمَا صَاحِبَا الْحَسَنِ وَابْنِ سِيرِينَ . كَمَا أَنَّ ابْنَ عَوْنٍ وَأَيُّوبَ صَاحِبَاهُمَا . إِلَّا أَنَّ الْبَوْنَ ^(٢) بَيْنَهُمَا وَبَيْنَ هَذَيْنِ بَعِيدٌ فِي كَمَالِ الْفَضْلِ وَصِحَّةِ النُّقْلِ . وَإِنْ كَانَ عَوْفٌ وَأَشْعَثُ غَيْرَ مَدْفُوعَيْنِ عَنْ صِدْقٍ وَأَمَانَةٍ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ . وَلَكِنَّ الْحَالَ مَا وَصَفْنَا مِنَ الْمَنْزِلَةِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ .

وَإِنَّمَا مَثَلْنَا هَؤُلَاءِ فِي التَّسْمِيَةِ ، لِيَكُونَ تَمْثِيلُهُمْ سِمَةً ^(٣) يَصْدُرُ ^(٤) عَنْ فَهْمِهَا مِنْ غَيْبِ ^(٥) عَلَيْهِ طَرِيقُ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي تَرْتِيبِ أَهْلِهِ فِيهِ . فَلَا يَقْصَرُ بِالرَّجُلِ الْعَالِي الْقَدْرِ عَنْ دَرَجَتِهِ . وَلَا يُرْفَعُ مُتَضَعُ الْقَدْرِ فِي الْعِلْمِ فَوْقَ مَنْزِلَتِهِ . وَيُعْطَى كُلُّ ذِي حَقٍّ فِيهِ حَقُّهُ . وَيُنْزَلُ مَنْزِلَتُهُ .

وَقَدْ ذَكَرَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ : أَمَرَ نَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُنْزَلَ النَّاسَ مَنَازِلُهُمْ . مَعَ مَا نَطَقَ بِهِ الْقُرْآنُ مِنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عِلِيمٌ . فَعَلَى نَحْوِ مَا ذَكَرْنَا مِنَ الْوُجُوهِ ، نُؤَلِّفُ مَا سَأَلْتَ مِنَ الْأَخْبَارِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

(١) (وازنت) معناه قابلت ، قال القاضي عياض : وروى وازبت بالياء أيضاً ، وهو بمعنى وازنت .

(٢) (البون) معناه الفرق . أى هما متباعدا . (٣) (ليكون تمثيلهم سمة) السمة العلامة .

(٤) (يصدر) أى يرجع . يقال : صدر عن الماء والبلاد والحج ، إذا انصرف عنه بعد قضاء وطره . فمعنى يصدر عن

فهمها ، ينصرف عنها بعد فهمها وقضاء حاجته منها . (٥) (غيب) أى خفى .

فَأَمَّا مَا كَانَ مِنْهَا عَنْ قَوْمٍ هُمْ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ مُتَّهَمُونَ . أَوْ عِنْدَ أَكْثَرِ مِنْهُمْ . فَلَسْنَا نَتَشَاغَلُ
بِتَخْرِيجِ حَدِيثِهِمْ . كَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مِسْوَرٍ أَبِي جَعْفَرٍ الْمَدَائِنِيِّ ، وَعُمَرُو بْنُ خَالِدٍ ، وَعَبْدُ الْقُدُّوسِ الشَّامِيُّ ،
وَمُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدِ الْمَصْلُوبِ ، وَغِيَاثُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، وَسَلْيَمَانُ بْنُ صَمْرُو أَبِي دَاوُدَ النَّخَعِيِّ ، وَأَشْبَاهِهِمْ مِمَّنْ
أَتَاهُمْ بِوَضْعِ الْأَحَادِيثِ وَتَوَلِيدِ^(١) الْأَخْبَارِ .

وَكَذَلِكَ ، مَنْ الْغَالِبُ عَلَى حَدِيثِهِ الْمُنْكَرُ أَوِ الْغَلَطُ ، أَمْسَكْنَا أَيْضًا عَنْ حَدِيثِهِمْ .
وَعَلَامَةُ الْمُنْكَرِ فِي حَدِيثِ الْمُحَدِّثِ ، إِذَا مَا عُرِضَتْ رِوَايَتُهُ لِلْحَدِيثِ عَلَى رِوَايَةِ غَيْرِهِ مِنْ أَهْلِ
الْحِفْظِ وَالرِّضَا ، خَالَفَتْ رِوَايَتَهُ رِوَايَتَهُمْ . أَوْ لَمْ تَكْدُ^(٢) تَوَافِقْهَا . فَإِذَا كَانَ الْأَغْلَبُ مِنْ حَدِيثِهِ كَذَلِكَ ،
كَانَ مَهْجُورَ الْحَدِيثِ ، غَيْرَ مَقْبُولِهِ وَلَا مُسْتَعْمَلِهِ .

فَإِنَّ هَذَا الضَّرْبَ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَرَّرٍ ، وَيَحْيَى بْنُ أَبِي أَنْبَسَةَ ، وَالْجَرَّاحُ بْنُ الْيَمَّالِ
أَبُو الْعَطُوفِ ، وَعَبَادُ بْنُ كَثِيرٍ ، وَحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ضَمِيرَةَ ، وَصَمْرُ بْنُ صُهْبَانَ . وَمَنْ نَحَا نَحْوَهُمْ
فِي رِوَايَةِ الْمُنْكَرِ مِنَ الْحَدِيثِ . فَلَسْنَا نَمُرِّجُ عَلَى حَدِيثِهِمْ . وَلَا نَتَشَاغَلُ بِهِ .

لِأَنَّ حُكْمَ أَهْلِ الْعِلْمِ ، وَالَّذِي نَعْرِفُ مِنْ مَذْهَبِهِمْ فِي قَبُولِ مَا يَتَفَرَّدُ بِهِ الْمُحَدِّثُ مِنَ الْحَدِيثِ ،
أَنْ يَكُونَ قَدْ شَارَكَ الثَّقَاتَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْحِفْظِ فِي بَعْضِ مَا رَوَوْا . وَأَمَنْ فِي ذَلِكَ عَلَى الْمُوَافَقَةِ لَهُمْ .
فَإِذَا وَجِدَ كَذَلِكَ ، ثُمَّ زَادَ بَعْدَ ذَلِكَ شَيْئًا لَيْسَ عِنْدَ أَصْحَابِهِ ، قُبِلَتْ زِيَادَتُهُ .

فَأَمَّا مَنْ تَرَاهُ يَمِيلُ الزُّهْرَى فِي جَلَالَتِهِ وَكَثْرَةِ أَصْحَابِهِ الْحَفَاطِ الْمُتَقِينَ لِجَدِيثِهِ وَحَدِيثِ
غَيْرِهِ ، أَوْ لِيَمِيلَ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، وَحَدِيثُهُمَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مَبْسُوطٌ مُشْتَرَكٌ . قَدْ تَقَالَ أَصْحَابُهُمَا عَنْهُمَا
حَدِيثُهُمَا عَلَى الْإِتِّفَاقِ مِنْهُمْ فِي أَكْثَرِهِ . فَيُرَوَّى عَنْهُمَا أَوْ عَنْ أَحَدِهِمَا الْقَدَدَ مِنَ الْحَدِيثِ ، مِمَّا لَا يَعْرِفُهُ
أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِمَا ، وَلَيْسَ يَمُنُّ قَدْ شَارَكَهُمْ فِي الصَّحِيحِ مِمَّا عِنْدَهُمْ ، فَغَيْرُ جَائِزٍ قَبُولُ حَدِيثِ هَذَا
الضَّرْبِ مِنَ النَّاسِ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

(١) (وتوليد الأخبار) معناه إنشاؤها وزيادتها . (٢) (لم تسكد توافقها) معناه لا نوافقها إلا في قليل . قال أهل
اللغة : كاد موضوعه للمقاربة . فإن لم يتقدمها نفي كانت للمقاربة الفعل ، ولم يُفعل . كقوله تعالى : يكاد البرق يخطف أبصارهم .
وإن تقدمها نفي كانت للفعل بعد بطل . وإن شئت للمقاربة عدم الفعل . كقوله تعالى : فذبجوها وما كادوا يفعلون .

قَدْ شَرَحْنَا مِنْ مَذْهَبِ الْحَدِيثِ وَأَهْلِهِ بَعْضَ مَا تَوَجَّهَ بِهِ ^(١) مَنْ أَرَادَ سَبِيلَ الْقَوْمِ ^(٢) . وَوُفِّقَ لَهَا ^(٣) .
وَسَتَرِيذُ ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى ، شَرْحًا وَإِضَاحًا فِي مَوَاضِعَ مِنَ الْكِتَابِ . عِنْدَ ذِكْرِ الْأَخْبَارِ الْمَمْلُوءَةِ .
إِذَا أَتَيْنَا عَلَيْهَا فِي الْأَمَاكِينِ الَّتِي يَلِيقُ بِهَا الشَّرْحُ وَالْإِضَاحُ ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

وَبَعْدُ ، يَرْحِمُكَ اللَّهُ ، فَلَوْلَا الَّذِي رَأَيْنَا مِنْ سُوءِ صَنِيعِ كَثِيرٍ مِمَّنْ نَصَبَ نَفْسَهُ مُحَدِّثًا ، فِيمَا يَلْزَمُهُمْ
مِنْ طَرَجِ الْأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ ، وَالرُّوَايَاتِ الْمُنْكَرَةِ ، وَتَرْكِهِمُ الْإِقْتِصَارَ عَلَى الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ
الْمَشْهُورَةِ ، مِمَّا ثَقَلَتْ الثَّقَاتُ الْمَعْرُوفُونَ بِالصَّدْقِ وَالْأَمَانَةِ . بَعْدَ مَعْرِقَتِهِمْ وَإِقْرَارِهِمْ بِالسِّيئَةِ ، أَنَّ
كَثِيرًا مِمَّا يَقْذِفُونَ بِهِ ^(٤) إِلَى الْأَغْيَاءِ ^(٥) . وَنَاسٍ هُوَ مُسْتَنْكَرٌ ، وَمُنْقُولٌ عَنْ قَوْمٍ غَيْرِ مَرْضِيٍّ ،
مِمَّنْ ذَمَّ الرُّوَايَةَ عَنْهُمْ أُمَّةُ أَهْلِ الْحَدِيثِ . مِثْلُ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، وَشُعْبَةَ بْنِ الْحَجَّاجِ ، وَسُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ ،
وَيَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ الْقَطَّانِ ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ ، وَغَيْرِهِمْ مِنَ الْأُتَمَّةِ - لَدَا سَهْلٍ عَلَيْنَا الْإِقْتِصَابُ
إِمَّا سَأَلْتَ مِنَ التَّمْيِيزِ وَالتَّحْصِيلِ .

وَلَكِنْ مِنْ أَجْلِ مَا أَعْلَمْنَاكَ مِنْ نَشْرِ الْقَوْمِ الْأَخْبَارِ الْمُنْكَرَةِ ، بِالْأَسَانِيدِ الضَّعِيفِ الْمَجْهُولَةِ ،
وَقَذْفِهِمْ بِهَا إِلَى الْعَوَامِّ الَّذِينَ لَا يَعْرِفُونَ عُيُوبَهَا ، خَفَّ عَلَى قُلُوبِنَا إِجَابَتُكَ إِلَى مَا سَأَلْتَ .



(١) بَابُ وَجُوبِ الرُّوَايَةِ عَنِ الثَّقَاتِ وَتَرْكِ الْكُذَّابِينَ ، وَالنَّهْيُ مِنَ الْكُذْبِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَأَعْلَمَ ، وَفَقَّكَ اللَّهُ تَعَالَى ، أَنَّ الْوَاجِبَ عَلَى كُلِّ أَحَدٍ عَرَفَ التَّمْيِيزَ بَيْنَ صَحِيحِ الرُّوَايَاتِ وَسَقِيمِهَا .
وَثِقَاتِ النَّاقِلِينَ لَهَا ، مِنَ الْمُتَمِّهِينَ . أَنَّ لَا يَرَوِي مِنْهَا إِلَّا مَا عَرَفَ صِحَّةَ تَخَارِجِهِ . وَالسُّتَارَةَ ^(٦) فِي نَاقِلِيهِ .
وَأَنْ يَتَّقِيَ مِنْهَا ^(٧) مَا كَانَ مِنْهَا عَنْ أَهْلِ الثَّهَمِ وَالْمَعَانِدِينَ . مِنْ أَهْلِ الْبِدْعِ .

(١) (بتوجه به) بقصد طريقهم ويسلك مذهبهم . (٢) (سبيل القوم) السبيل الطريق . وها يؤثان ويدكران .
(٣) (ووفق لها) التوفيق خلق قدرة الطاعة . (٤) (يقذفون به) أي يلقونه إليهم . (٥) (الأغبياء) هم
الغفلة والجهال والذين لا فطنة لهم . (٦) (الستارة) ما يستتر به ، وكذلك السترة . وهي هنا إشارة إلى الصيانة .
(٧) (وأن يتقى منها) ضبطناه بالتاء المثناة فوق ، بعد المثناة تحت ، وبالقف . من الانقاء وهو الاجتناب . وفي بعض
الأسول وأن يتقى بالنون والقاف ، وهو صحيح أيضاً . وهو بمعنى الأول .

وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ الَّذِي قُلْنَا مِنْ هَذَا هُوَ اللَّازِمُ دُونَ مَا خَالَفَهُ - قَوْلُ اللَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ . وَقَالَ جَلَّ تَبَاوُهُ : مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ . وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ : وَأَشْهِدُوا ذَوَى عَدْلٍ مِنْكُمْ . فَذَلِكَ بِمَا ذَكَرْنَا مِنْ هَذِهِ الْآيِ - أَنَّ خَبَرَ الْفَاسِقِ سَاقِطٌ غَيْرُ مَقْبُولٍ ، وَأَنَّ شَهَادَةَ غَيْرِ الْمَذِلِّ مَرْدُودَةٌ . وَالْخَبَرُ ، وَإِنْ فَارَقَ مَعْنَاهُ مَعْنَى الشَّهَادَةِ فِي بَعْضِ الْوُجُوهِ ، فَقَدْ يَجْتَمِعَانِ فِي أَكْثَرِ مَعَانِيهِمَا . إِذَا كَانَ خَبَرُ الْفَاسِقِ غَيْرَ مَقْبُولٍ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ . كَمَا أَنَّ شَهَادَتَهُ مَرْدُودَةٌ عِنْدَ جَمِيعِهِمْ . وَذَلِكَ السُّنَّةُ عَلَى نَفْيِ رِوَايَةِ الْمُنْكَرِ مِنَ الْأَخْبَارِ . كَنَحْوِ دَلَالَةِ الْقُرْآنِ عَلَى نَفْيِ خَبَرِ الْفَاسِقِ . وَهُوَ الْأَثَرُ الْمَشْهُورُ ^(١) عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ « مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يُرَى ^(٢) أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ » ^(٣) .

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنِ الْحَكَمِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ . ح . وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ أَيْضًا . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ شُعْبَةَ وَسُفْيَانَ ، عَنْ حَبِيبٍ ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَيْبٍ ، عَنْ الْمُهَيَّرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَلِكَ .

(٢) باب تعليل الكذب على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

١ - (١) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ ، عَنْ شُعْبَةَ . ح . وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ جَرَّاشٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَخْطُبُ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَكْذِبُوا عَلَيَّ فَإِنَّهُ مَنْ يَكْذِبْ عَلَيَّ يَلْجِ النَّارَ » .

(١) (وهو الأثر المشهور) هذا جار على المذهب المختار الذي قاله المحدثون وغيرهم ، واصطلح عليه السلف وجماهير الخلف . وهو أن الأثر يطلق على المروي مطلقا . سواء كان عن رسول الله ﷺ أو عن صحابي .

(٢) (يرى) ضبطناه يرى بضم الياء . وذكر بعض الأئمة جواز فتح الياء من يرى وهو ظاهر حسن . فأما من ضم الياء فعناه يظن . وأما من فتحها فظاهر ، ومعناه وهو يعلم .

(٣) (فهو أحد الكاذبين) قال القاضي عياض : الرواية فيه عندنا الكاذبين على الجمع . ورواه أبو نعيم الأصبهاني في كتابه المستخرج على صحيح مسلم ، في حديث سمرة ، الكاذبين ، بفتح الياء وكسر النون على التنبيه .

٢ - (٢) وحدثني زهير بن حرب . حدثنا إسماعيل ، يعني ابن علية ، عن عبد العزيز بن صهيب ، عن أنس بن مالك ؛ أنه قال : إنه ليؤمنني أن أحدكم حديثا كثيرا أن رسول الله ﷺ قال « من تعدد على كذبا فليتبوأ مقعده من النار » .

٣ - (٣) وحدثنا محمد بن عبيد الغبري . حدثنا أبو عوانة ، عن أبي حصين ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ؛ قال : قال رسول الله ﷺ « من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار » .

٤ - (٤) وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا أبي . حدثنا أسعید بن عبيد . حدثنا علي بن ربيعة ؛ قال : أتيت المسجد . والمغيرة أمير الكوفة . قال فقال المغيرة : سمعت رسول الله ﷺ يقول « إن كذبا على ليس ككذب على أحد . فمن كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار » .

وحدثني علي بن حجر السعدي . حدثنا علي بن مسهر . أخبرنا محمد بن قيس الأسدي ، عن علي ابن ربيعة الأسدي^(٢) ، عن المغيرة بن شعبة ، عن النبي ﷺ بمثله ولم يذكر « إن كذبا على ليس ككذب على أحد » .

* *

(٣) باب النهي عن الحديث بكل ما سمع

٥ - (٥) وحدثنا عبيد الله بن معاذ الغبري . حدثنا أبي . حدثنا محمد بن المثنى . حدثنا عبد الرحمن ابن مهدي . قالوا : حدثنا شعبة ، عن خبيب بن عبد الرحمن ، عن حفص بن عاصم ، عن أبي هريرة ؛ قال : قال رسول الله ﷺ « كفى بالمرء كذبا أن يحدث بكل ما سمع » .

وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا علي بن حفص . حدثنا شعبة ، عن خبيب بن عبد الرحمن ، عن حفص بن عاصم ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ بمثل ذلك .

(١) (فليتبوأ مقعده من النار) قال العلماء : معناه فلينزل . وقيل : فليتخذ منزله من النار . قال الخطابي : أصله من مباءة الإبل ، وهي أعطانها . (٢) (قوله ربيعة الأسدي) كذا في النسخ التي بأيدينا . والصواب فيه سكون السين . انظر مستدركات الزبيدي في : و ل ب .

وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ ؛ قَالَ : قَالَ
عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ : بِحَسَبِ ^(١) الْمَرْءِ مِنَ الْكَذِبِ أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ .
وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَرِجٍ قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ؛ قَالَ :
قَالَ لِي مَالِكٌ : إِعْلَمْ أَنَّهُ لَيْسَ بِسَلَمٍ رَجُلٌ حَدَّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ . وَلَا يَكُونُ إِمَامًا أَبَدًا ، وَهُوَ يُحَدِّثُ
بِكُلِّ مَا سَمِعَ .

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ . قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ
أَبِي الْأَخْوَصِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : بِحَسَبِ الْمَرْءِ مِنَ الْكَذِبِ أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ .
وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ مَهْدِيٍّ يَقُولُ : لَا يَكُونُ الرَّجُلُ إِمَامًا يُقْتَدَى
بِهِ حَتَّى يُنْسِكَ عَنْ بَعْضِ مَا سَمِعَ .

وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُقَدَّمٍ ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ ؛ قَالَ : سَأَلَنِي إِبْرَاهِيمُ
ابْنُ مُعَاوِيَةَ فَقَالَ : إِنِّي أَرَاكَ قَدْ كَلِمْتَ ^(٢) . يَعْلَمُ الْقُرْآنُ . فَأَقْرَأَ عَلَيَّ سُورَةَ . وَفَسَّرَ حَتَّى أَنْظَرَ فِيمَا عَلِمْتُ .
قَالَ فَقَعَلْتُ . فَقَالَ لِي : اخْفِظْ عَلَيَّ مَا أَقُولُ لَكَ . إِيَّاكَ وَالشَّاعَةَ فِي الْحَدِيثِ ^(٣) . فَإِنَّهُ قَلَمًا حَمَاهَا أَحَدٌ
إِلَّا ذَلَّ فِي نَفْسِهِ . وَكَذَّبَ فِي حَدِيثِهِ .

وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ
شِهَابٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثَيْبَةَ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْمُودٍ قَالَ : مَا أَنْتَ بِمُحَدِّثٍ قَوْمًا حَدِيثًا
لَا تَبْلُغُهُ عُمُورُهُمْ ، إِلَّا كَانَ لِبَعْضِهِمْ فِتْنَةٌ .



(١) (بحسب) معناه يكفيه ذلك من الكذب ، فإنه قد استكثر منه . (٢) (كلفت) معناه ولدت به ولازمته .
قال ابن فارس وغيره من أهل اللغة : الكلف الإبلاغ بالشيء . وقال أبو القاسم الزجاجي : الكلف الإبلاغ بالشيء .
مع شغل قلب ومشقة . (٣) (إياك والشاعة في الحديث) قال أهل اللغة : الشاعة القبح . وقد شنع الشيء أي قبح .
فهو أشنع وشنيع . وشنعت بالشيء ، وشنعت أي أنكرته . ومعنى كلامه أنه حذره أن يحدث بالأحاديث المنكرة التي
يشنع على صاحبها وينكر ، ويقبح حال صاحبها فيكذب أو يستتراب في روايته فتسقط منزلته ، وبذل في نفسه .

(٤) باب النهي عن الرواية عن الضعفاء والامتناع في تحملها

٦ - (٦) وحدثني محمد بن عبد الله بن نمير وزهير بن حرب . قالا : حدثنا عبد الله بن يزيد . قال : حدثني سعيد بن أبي أيوب . قال : حدثني أبو هاني ، عن أبي عثمان مسلم بن يسار ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ ؛ أنه قال « سَيَكُونُ فِي آخِرِ أُمَّتِي أَنْاسٌ يُحَدِّثُونَكُمْ مَا لَمْ تَسْمَعُوا أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ . فَإِيَّاكُمْ وَإِيَابَهُمْ » .

٧ - (٧) وحدثني حرملة بن يحيى بن عبد الله بن حرملة بن عمران التميمي . قال : حدثنا ابن وهب . قال : حدثني أبو شريح ؛ أنه سمع شراحيل بن يزيد يقول : أخبرني مسلم بن يسار ؛ أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ « يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ دَجَالُونَ كَذَّابُونَ . يَأْتُونَكُمْ مِنَ الْأَحَادِيثِ بِمَا لَمْ تَسْمَعُوا أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ . فَإِيَّاكُمْ وَإِيَابَهُمْ . لَا يُضِلُّونَكُمْ وَلَا يَفْتِنُونَكُمْ » .

وحدثني أبو سعيد الأشج . حدثنا وكيع . حدثنا الأعمش ، عن المسيب بن رافع ، عن عامر ابن عبدة ؛ قال : قال عبد الله : إِنَّ الشَّيْطَانَ لَيَتِمَثَّلُ فِي صُورَةِ الرَّجُلِ . فَيَأْتِي الْقَوْمَ فَيُحَدِّثُهُمْ بِالْحَدِيثِ مِنَ الْكَذِبِ . فَيَفْتَرِقُونَ . فَيَقُولُ الرَّجُلُ مِنْهُمْ : سَمِعْتُ رَجُلًا أَعْرَفُ وَجْهَهُ ، وَلَا أَدْرِي مَا اسْمُهُ ، يُحَدِّثُ .

وحدثني محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر ، عن ابن طاووس ، عن أبيه ، عن عبد الله ابن عمرو بن العاص^(١) ؛ قال : إِنَّ فِي الْبَحْرِ شَيَاطِينَ مَسْجُونَةً أَوْثَقَهَا سُلَيْمَانُ . يُوشِكُ^(٢) أَنْ تَخْرُجَ فَتَقْرَأَ عَلَى النَّاسِ قُرْآنًا .

وحدثني محمد بن عباد وسعيد بن عمرو الأشعري جميعاً ، عن ابن عيينة . قال سعيد : أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ حُجَيْرٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ؛ قَالَ : جَاءَ هَذَا إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ (يَعْنِي بُشَيْرَ بْنَ كَعْبٍ) فَعَمَلَ بِحَدِيثِهِ . فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ : عُدْ لِحَدِيثِ كَذَا وَكَذَا . فَعَادَ لَهُ . ثُمَّ حَدَّثَهُ . فَقَالَ لَهُ : عُدْ لِحَدِيثِ كَذَا وَكَذَا .

(١) (العاص) أكثر ما يأتي في كتب الحديث والفقهاء بحذف الباء ، وهي لغة . والفصح الصحيح العاصي بإثبات الباء .

(٢) (يوشك) معناه يقرب . ويستعمل أيضاً ماضياً فيقال : أوشك كذا أي قرب .

فَعَادَ لَهُ . فَقَالَ لَهُ : مَا أَذْرِي ، أَعَرَفْتَ حَدِيثِي كُلَّهُ وَأَنْكَرْتَ هَذَا ؟ أَمْ أَنْكَرْتَ حَدِيثِي كُلَّهُ وَعَرَفْتَ هَذَا ؟ فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ : إِنَّا كُنَّا نَحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ لَمْ يَكُنْ يَكْذِبُ عَلَيْهِ . فَلَمَّا رَكِبَ النَّاسُ الصَّعْبَ ^(١) وَالذَّلُولَ ، تَرَكْنَا الْحَدِيثَ عَنْهُ .

وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : إِنَّمَا كُنَّا نَحْفَظُ الْحَدِيثَ . وَالْحَدِيثُ يُحْفَظُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَأَمَّا إِذْ رَكِبْتُمْ كُلَّ صَعْبٍ وَذَلُولٍ ، فَهِيَاتَ ^(٢) .

وَحَدَّثَنِي أَبُو أَيُّوبَ سُلَيْمَانُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ التَّمِيمِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ ، بَنِي الْمَقْدِيِّ . حَدَّثَنَا رَبَاحٌ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ؛ قَالَ : جَاءَ بُشَيْرُ الْعَدَوِيِّ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ . لَجَلَّ يُحَدِّثُ وَيَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . لَجَلَّ ابْنُ عَبَّاسٍ لَا يَأْذَنُ ^(٣) لِحَدِيثِهِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ . فَقَالَ : يَا ابْنَ عَبَّاسٍ ! مَا لِي لَا أَرَاكَ تَسْمَعُ لِحَدِيثِي ؟ أَحَدُّكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا تَسْمَعُ . فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : إِنَّا كُنَّا مَرَّةً إِذَا سَمِعْنَا رَجُلًا يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ابْتَدَرَتْهُ أَبْصَارُنَا . وَأَصْفَيْنَا إِلَيْهِ بِأَذَانِنَا . فَلَمَّا رَكِبَ النَّاسُ الصَّعْبَ وَالذَّلُولَ ، لَمْ نَأْخُذْ مِنَ النَّاسِ إِلَّا مَا نَعْرِفُ .

وَحَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَمْرٍو الضَّبِّيُّ . حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ؛ قَالَ : كَتَبْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَسْأَلُهُ أَنْ يَكْتُبَ لِي كِتَابًا وَيُخْفِيَ عَنِّي ^(٤) . فَقَالَ : وَلَدٌ نَاصِحٌ . أَنَا اخْتَارُ لَهُ الْأُمُورَ اخْتِيَارًا وَأُخْفِي عَنْهُ ^(٥) . قَالَ فَدَعَا بِقَضَاءٍ عَلِيٍّ . لَجَلَّ يَكْتُبُ مِنْهُ أَشْيَاءَ . وَيَمُرُّ بِهِ الشَّيْءُ فَيَقُولُ : وَاللَّهِ مَا قَضَى بِهِذَا عَلِيٍّ . إِلَّا أَنْ يَكُونَ ضَلًّا .

(١) (الصعب والذل) أصل الصعب والذل في الإبل . فالصعب العسر المرغوب عنه ، والذل السهل الطيب المحبوب المرغوب فيه . قاله في سلك الناس كل مسلك ، مما يحمد ويذم . (٢) (فهيات) أي بعدت استقامتكم . أو بعد أن تقي بجدشكم . وهيات موضوع لا استبعاد الشيء والياس منه . (٣) (لا يأذن) أي لا يستمع ولا يصغي ، ومنه سميت الأذن . (٤) (ويخفي عني ...) وأخفى عنه (قال القاضي عياض رحمه الله : ضبطنا هذين الحرفين وهما (ويخفي عني وأخفى عنه) بالحاء المهملة فيهما عن جميع شيوخنا . إلا عن أبي محمد الحسني فإنه قرأهما عليه بالحاء المعجمة . قال : وكان أبو بحر يحكي لنا عن شيخه القاضي أبي الوليد الكناني أن سوابه بالمعجمة .

حَدَّثَنَا عَمْرُو الدَّاقِدُ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حُجَيْرٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ؛ قَالَ : أَتَى ابْنَ عَبَّاسٍ بِكِتَابٍ فِيهِ قَضَاءُ عَلِيٍّ عليه السلام فَمَحَاهُ . ^(١) وَأَشَارَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ بِذِرَاعِهِ .
 حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ . حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ ؛ قَالَ : لَمَّا أَحَدَثُوا تِلْكَ الْأَشْيَاءَ بَعْدَ عَلِيٍّ عليه السلام ؛ قَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ عَلِيٍّ : قَاتَلَهُمُ اللَّهُ .
 أَيْ عِلْمَ أَفْسَدُوا .

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَثْرَمٍ . أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ ، يَعْنِي ابْنَ عِيَّاشٍ . قَالَ : سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ يَقُولُ : لَمْ يَكُنْ يَصْدُقُ ^(٢) عَلَى عَلِيٍّ عليه السلام فِي الْحَدِيثِ عَنْهُ ، إِلَّا مِنْ ^(٣) أَصْحَابِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ .



(٥) باب بيان أنه لا سناد من الذين . وأنه الرواية لا تكون إلا عن الثقات . وأنه جرح الرواة بما هو فيه من جاز ،

بل واجب . وأنه ليس من الغيبة المحرمة ، بل من الذب عن الشريعة المحرمة

حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّيِّعِ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَيُّوبَ وَهْشَامٍ ، عَنْ مُحَمَّدٍ . وَحَدَّثَنَا فَضِيلٌ ، عَنْ هِشَامٍ . قَالَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُسَيْنٍ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ؛ قَالَ : إِنَّ هَذَا الْعِلْمَ دِينٌ . فَاَنْظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ .

= قال القاضي عياض رحمه الله : ويظهر لي أن رواية الجماعة هي الصواب . وأن معنى أحق أنقص . من إحقاء الشوارب وهو جزؤها . أي أمسك عني من حديثك ولا تمسك علي . أو يكون الإحقاء الإلحاق أو الاستقصاء ، ويكون عني بمعنى علي . أي استقصى ما تحدىني . هذا كلام القاضي عياض رحمه الله .

وذكر صاحب مطالع الأنوار قول القاضي ، ثم قال : وفي هذا نظر . قال : وعندى أنه بمعنى المبالغة في البر به والنصيحة له . من قوله تعالى : وكان بي حفيواً . أي أباغ له واستقصى في النصيحة له والاختيار فيما ألقى إليه من صحيح الآثار . وقال الشيخ الإمام أبو عمرو بن الصلاح : هما بالخاء المعجمة . أي بكنتم عني أشياء ولا يكتبها ، إذا كان عليه فيها مقال من الشيع المختلفة وأهل الفتن . فإنه إذا كتبها ظهرت . وإذا ظهرت خولف فيها . وحصل فيها قال وقيل . مع أنها ليست مما يلزم بيانها لابن أبي مليكة . وإن لم فهو ممكن بالمشافهة دون المسكوبة . قال : وقوله : ولد ناصح ، مشعر بذلك .

(١) (إلا قدر) قدر منصوب غير متون . معناه محاه إلا قدر ذراع .

(٢) (يصدق) ضبط على وجهين : أحدهما بفتح الياء وإسكان الصاد وضم الدال . والثاني بفهم الياء وفتح الصاد والدال المشددة . (٣) (إلا من) يجوز في من وجهان : أحدهما أنها لبيان الجنس ، والثاني أنها زائدة .

حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ؛ قَالَ: أَمَّ يَكُونُوا يَسْأَلُونَ عَنِ الْإِسْنَادِ. فَلَمَّا وَقَعَتِ الْفِتْنَةُ، قَالُوا: سَمَّوْنَا رِجَالَكُمْ. فَيُنْظَرُ إِلَى أَهْلِ السُّنَّةِ فَيُؤْخَذُ حَدِيثُهُمْ. وَيُنْظَرُ إِلَى أَهْلِ الْبِدْعِ فَلَا يُؤْخَذُ حَدِيثُهُمْ.

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ. أَخْبَرَنَا عِيسَى، وَهُوَ ابْنُ يُونُسَ. حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ سُلَيْمَانَ ابْنِ مُوسَى؛ قَالَ: لَقِيتُ طَاوُسًا فَقُلْتُ: حَدَّثَنِي فُلَانٌ كَيْتَ وَكَيْتَ^(١). قَالَ: إِنْ كَانَ صَاحِبُكَ مَلِيًّا^(٢) تُخَذُ عَنْهُ.

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ. أَخْبَرَنَا مَرْوَانُ، يَمْنَى ابْنُ مُحَمَّدٍ الدَّمَشْقِيُّ. حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى؛ قَالَ قُلْتُ لَطَاوُسٍ: إِنْ فُلَانًا حَدَّثَنِي بِكَذَا وَكَذَا. قَالَ: إِنْ كَانَ صَاحِبُكَ مَلِيًّا تُخَذُ عَنْهُ.

حَدَّثَنَا أَنْصَرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْظِيُّ. حَدَّثَنَا الْأَصَمِيُّ، عَنْ ابْنِ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: أَذْرَكْتُ بِالْمَدِينَةِ مِائَةَ كُتُبِهِمْ مَا مَوْثُوقٌ. مَا يُؤْخَذُ عَنْهُمْ الْحَدِيثُ. يُقَالُ: لَيْسَ مِنْ أَهْلِهِ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. ح. وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَادٍ الْبَاهِلِيُّ. وَاللَّفْظُ لَهُ. قَالَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ، عَنْ مِسْعَرٍ. قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ يَقُولُ: لَا يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا الثَّقَاتُ^(٣).

وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَهْزَادَ. مِنْ أَهْلِ مَرْوٍ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَانَ بْنَ عُثْمَانَ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُبَارَكِ يَقُولُ: الْإِسْنَادُ مِنَ الدِّينِ. وَلَوْ لَا الْإِسْنَادُ لَقَالَ مَنْ شَاءَ مَا شَاءَ. وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنِي الْعَبَّاسُ بْنُ أَبِي رِزْمَةَ؛ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ يَقُولُ: بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْقَوَائِمُ^(٤). يَعْنِي الْإِسْنَادَ.

(١) (كَيْتَ وَكَيْتَ) هما بفتح التاء وكسرهما. لغتان نقلهما الجوهري في صحاحه عن أبي عبيدة.

(٢) (مليا) بمعنى ثقة ضابطا متقنا يوثق بدينه ومعرفته، يعتمد عليه كما يعتمد على الملى بالمال ثقة بدمته.

(٣) (لا يحدث عن رسول الله ﷺ إلا الثقات) ممناه لا يقبل إلا من الثقات.

(٤) (بيننا وبين القوم القوائم) معنى هذا الكلام: إن جاء بإسناد صحيح قبلنا حديثه، وإلا تركناه. فحمل الحديث

كالحيوان لا يقوم بغير إسناد. كما لا يقوم الحيوان بغير قوائم.

وَقَالَ مُحَمَّدٌ : سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَقَ إِبْرَاهِيمَ بْنَ عَيْسَى الطَّالْقَانِيَّ ؛ قَالَ : قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ :
يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ! الْحَدِيثُ الَّذِي جَاءَ « إِنَّ مِنَ الْبِرِّ بَعْدَ الْبِرِّ ، أَنْ تُصَلِّيَ لِأَبَوَيْكَ مَعَ صَلَاتِكَ ، وَتَصُومَ
لَهُمَا مَعَ صَوْمِكَ » قَالَ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : يَا أَبَا إِسْحَقَ هَمِّنْ هَذَا ؟ قَالَ قُلْتُ لَهُ : هَذَا مِنْ حَدِيثِ شِهَابِ
ابْنِ خِرَاشٍ . فَقَالَ : ثِقَةٌ . عَمِّنْ ؟ قَالَ قُلْتُ : عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ دِينَارٍ . قَالَ : ثِقَةٌ . عَمِّنْ ؟ قَالَ قُلْتُ : قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : يَا أَبَا إِسْحَقَ إِنْ بَيْنَ الْحَجَّاجِ بْنِ دِينَارٍ وَبَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ مَفَاوِزٌ ^(١) ، تَنْقَطِعُ فِيهَا
أَغْنَاقُ الْمَطِيِّ ، وَلَكِنْ لَيْسَ فِي الصَّدَقَةِ اخْتِلَافٌ ^(٢) .

وَقَالَ مُحَمَّدٌ : سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ شَقِيقٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُبَارَكِ يَقُولُ عَلَى رُؤْسِ النَّاسِ :
دَعُوا حَدِيثَ عَمْرِو بْنِ ثَابِتٍ فَإِنَّهُ كَانَ يُسَبِّ السَّلَفَ .

وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ النَّظَرِ بْنِ أَبِي النَّظَرِ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو النَّظَرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ : حَدَّثَنَا
أَبُو عَقِيلٍ صَاحِبُ بَهْيَةَ . قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . فَقَالَ يَحْيَى
لِلْقَاسِمِ : يَا أَبَا مُحَمَّدٍ إِنَّهُ قَبِيحٌ عَلَى مِثْلِكَ ، عَظِيمٌ أَنْ تُسْأَلَ عَنْ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ هَذَا الدِّينِ ، فَلَا يُوجَدُ
عِنْدَكَ مِنْهُ عِلْمٌ . وَلَا فَرَجٌ . أَوْ عِلْمٌ وَلَا مَخْرَجٌ . فَقَالَ لَهُ الْقَاسِمُ : وَعَمَّ ذَاكَ ؟ قَالَ : لِأَنَّكَ ابْنُ إِمَامٍ هُدَى .
ابْنُ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ . قَالَ يَقُولُ لَهُ الْقَاسِمُ : أَقْبِحُ مِنْ ذَلِكَ عِنْدَ مَنْ عَقَلَ عَنِ اللَّهِ ، أَنْ أَقُولَ بِغَيْرِ عِلْمٍ .
أَوْ أَخْذَ عَنْ غَيْرِ ثِقَةٍ . قَالَ فَسَكَتَ فَمَا أَجَابَهُ .

وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ الْحَكَمِ الْعَبْدِيُّ . قَالَ : سَمِعْتُ سُفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ يَقُولُ : أَخْبَرُونِي عَنْ أَبِي عَقِيلٍ
صَاحِبِ بَهْيَةَ أَنَّ أَبْنَاءَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْثَدٍ سَأَلُوهُ عَنْ شَيْءٍ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ فِيهِ عِلْمٌ . فَقَالَ لَهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ :
وَاللَّهِ إِنِّي لِأَعْظَمُ أَنْ يَكُونَ مِثْلَكَ ، وَأَنْتَ ابْنُ إِمَامٍ الْهُدَى . يَعْنِي عُمَرَ وَابْنَ عُمَرَ . تُسْأَلُ عَنْ أَمْرِ لَيْسَ
عِنْدَكَ فِيهِ عِلْمٌ . فَقَالَ : أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ ، وَاللَّهِ ، عِنْدَ اللَّهِ ، وَعِنْدَ مَنْ عَقَلَ عَنِ اللَّهِ ، أَنْ أَقُولَ بِغَيْرِ عِلْمٍ .
أَوْ أَخْبَرَ عَنْ غَيْرِ ثِقَةٍ . قَالَ وَشَهِدَهُمَا أَبُو عَقِيلٍ يَحْيَى بْنُ الْمُتَوَكِّلِ حِينَ قَلَا ذَلِكَ .

(١) (مفاوز) جمع مفازة . وهي الأرض القفر البعيدة عن العارة وعن الماء ، التي يخاف الهلاك فيها .

(٢) (ليس في الصدقة اختلاف) معناه أن هذا الحديث لا يحتاج به . ولكن من أراد برّ والدبه فليصدق عليهما .

فإن الصدقة تصل إلى الميت وينتفع بها ، بلا خلاف بين المسلمين .

وحدثنا عمرو بن علي، أبو حفص، قال: سمعت يحيى بن سعيد، قال: سألت سفيان الثوري وشعبة ومالكاً وابن عيينة، عن الرجل لا يكون ثباً في الحديث، فيأتي الرجل فيسألني عنه، قالوا: أخبر عنه أنه ليس بثبت.

وحدثنا عبيد الله بن سعيد، قال سمعت النضر يقول: سئل ابن عون عن حديث لشهر وهو قائم على أسكفة الباب^(١). فقال: إن شهراً نركوه، إن شهراً نركوه^(٢).

قال مسلم رحمه الله: يقول: أخذته السنة الناس، تكلموا فيه.

وحدثني حجاج بن الشاعر، حدثنا شعبة، قال: قال شعبة: وقد لقيت شهراً فلم أعتد به. وحدثني محمد بن عبد الله بن قزاذ، من أهل مرو، قال: أخبرني علي بن حسين بن واقد، قال: قال عبد الله بن المبارك: قلت لسفيان الثوري: إن عبّاد بن كثير من تعرف حاله، وإذا حدث جاء بأمر عظيم، فترى أن أقول للناس: لا تأخذوا عنه؟ قال سفيان: بلى. قال عبد الله: فكنت، إذا كنت في مجلس ذكر فيه عبّاد، أثبت عليه في دينه، وأقول: لا تأخذوا عنه. وقال محمد: حدثنا عبد الله بن عثمان، قال: قال أبي، قال عبد الله بن المبارك: انتهيت إلى شعبة فقال: هذا عبّاد بن كثير فاحذروه.

وحدثني الفضل بن سهل قال: سألت معلى الرازي عن محمد بن سعيد، الذي روى عنه عبّاد، فأخبرني عن عيسى بن يونس، قال: كنت على بابي وسفيان عنده، فلما خرج سأله عنه، فأخبرني أنه كذاب.

وحدثني محمد بن أبي عتاب، قال: حدثني عفان، عن محمد بن يحيى بن سعيد القطان، عن أبيه، قال: لم نر الصالحين في شيء أكذب منهم في الحديث.

(١) (أسكفة الباب) هي العتبة السفلى التي توطأ.

(٢) (نركوه) معناه طمنوا فيه ونسكواوا بجرحه. فكأنه يقول: طمنوه بالنزك، وهو رمح قصير.

قَالَ ابْنُ أَبِي عَتَّابٍ : فَلَقِيتُ أَنَا مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَى بْنَ سَعِيدِ الْقَطَّانِ ، فَسَأَلْتُهُ عَنْهُ . فَقَالَ عَنْ أَبِيهِ : لَمْ تَرَ أَهْلَ الْخَيْرِ فِي شَيْءٍ ، أَكْذَبَ مِنْهُمْ فِي الْحَدِيثِ .

قَالَ مُسْلِمٌ : يَقُولُ : يَجْرِي الْكَذِبُ عَلَى لِسَانِهِمْ وَلَا يَتَعَمَّدُونَ الْكَذِبَ .

حَدَّثَنِي الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ . قَالَ : أَخْبَرَنِي خَلِيفَةُ بْنُ مُوسَى . قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى غَالِبِ بْنِ عُيَيْدِ اللَّهِ : فَجَمَلَ يُمْلَى عَلَيَّ : حَدَّثَنِي مَكْحُولٌ . حَدَّثَنِي مَكْحُولٌ . فَأَخَذَهُ الْبَوْلُ ^(١) فَقَامَ فَظَهَرْتُ فِي الْكَرَّاسَةِ ^(٢) فَإِذَا فِيهَا حَدَّثَنِي أَبَانٌ ، عَنْ أَنَسٍ ، وَأَبَانٌ عَنْ فُلَانٍ ، فَتَرَكْتُهُ وَقُمْتُ . قَالَ : وَسَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ الْخَلَوَانِيَّ يَقُولُ : رَأَيْتُ فِي كِتَابِ عَفَّانَ حَدِيثَ هِشَامِ أَبِي الْمِقْدَامِ ، حَدِيثُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ . قَالَ هِشَامٌ : حَدَّثَنِي رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ يَحْيَى بْنُ فُلَانٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ ، قَالَ قُلْتُ لِعَفَّانَ : إِنَّهُمْ يَقُولُونَ : هِشَامٌ سَمِعَهُ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ . فَقَالَ : إِنَّمَا ابْتُلِيَ مِنْ قَبْلِ هَذَا الْحَدِيثِ . كَانَ يَقُولُ : حَدَّثَنِي يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدٍ . ثُمَّ ادَّعَى ، بَعْدُ ، أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْ مُحَمَّدٍ .

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَهْرَازٍ . قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُثْمَانَ بْنَ جَبَلَةَ يَقُولُ : قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الْمُبَارَكِ : مَنْ هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي رَوَيْتَ عَنْهُ حَدِيثَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو « يَوْمُ الْفِطْرِ يَوْمُ الْجَوَائِزِ » قَالَ : سُلَيْمَانُ بْنُ الْحَجَّاجِ . انْظُرْ مَا وَضَعْتَ فِي يَدِكَ مِنْهُ .

قَالَ : ابْنُ قَهْرَازٍ . وَسَمِعْتُ وَهْبَ بْنَ زَمْعَةَ يَذْكُرُ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ . قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ ، كَيْفَ ابْنُ الْمُبَارَكِ : رَأَيْتُ رُوحَ بْنَ غُطَيْفٍ ، صَاحِبَ الدَّمِ قَدَرَ الدَّرْهَمَ ^(٣) ، وَجَلَسْتُ إِلَيْهِ مَجْلِسًا . فَجَمَلْتُ أُسْتَحْيَى مِنْ أَصْحَابِي أَنْ يَرَوْنِي جَالِسًا مَعَهُ . كَرِهَ حَدِيثَهُ ^(٤) .

(١) (أخذه البول) فمناه ضغطة وأزعجه واحتاج إلى إخراجه .

(٢) (الكراسة) قال أبو جعفر النحاس في كتاب « صناعة الكتاب » : الكراسية معناه السكتية المضموم بعضها إلى بعض . والورق الذي قد ألصق ببعضه إلى بعض . مشتق من قولهم : رسم مكرّس ، إذا ألصقت الریح التراب به . وقال أفضى القضاة الماوردي : أصل الكرسي العلم ، ومنه قيل للصحيفة يكون فيها علم مكتوب : كراسية .

(٣) (صاحب الدم قدر الدرهم) يريد وصفه وتعرفه بالحديث الذي رواه روح هذا عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة برفعه « تعاد الصلاة من قدر الدرهم » يعني من الدم . (٤) (كره حديثه) أي كراهية له .

وَحَدَّثَنِي ابْنُ قُرَازٍ . قَالَ : سَمِعْتُ وَهْبًا يَقُولُ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ ؛ قَالَ : بَقِيَّةُ صَدُوقِ
اللَّسَّانِ . وَلَكِنَّهُ يَأْخُذُ عَمَّنْ أَقْبَلَ وَأَدْبَرَ ^(١) .

وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مُنِيرَةَ ، عَنْ الشَّعْبِيِّ ؛ قَالَ : حَدَّثَنِي الْحَارِثُ الْأَعْوَرُ
الْهَمْدَانِيُّ ، وَكَانَ كَذَّابًا .

وَحَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ ، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ الْأَشْعَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ مُفَضَّلٍ ، عَنْ مُنِيرَةَ ؛ قَالَ :
سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يَقُولُ : حَدَّثَنِي الْحَارِثُ الْأَعْوَرُ ، وَهُوَ بِشَمٍّ أَنَّهُ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ .

وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مُنِيرَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ؛ قَالَ : قَالَ عَلْقَمَةُ : قَرَأْتُ الْقُرْآنَ
فِي سَنَتَيْنِ . فَقَالَ الْحَارِثُ : الْقُرْآنُ هَيْنٌ . الْوَحْيُ أَشَدُّ .

وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ، يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زَائِدَةُ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ
إِبْرَاهِيمَ ؛ أَنَّ الْحَارِثَ قَالَ : تَعَلَّمْتُ الْقُرْآنَ فِي ثَلَاثِ سِنِينَ . وَالْوَحْيُ فِي سَنَتَيْنِ . أَوْ قَالَ : الْوَحْيُ فِي
ثَلَاثِ سِنِينَ . وَالْقُرْآنُ فِي سَنَتَيْنِ .

وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَحْمَدُ ، وَهُوَ ابْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زَائِدَةُ ، عَنْ مَنْصُورٍ وَالْمُنِيرَةَ ، عَنْ
إِبْرَاهِيمَ ؛ أَنَّ الْحَارِثَ أَتَاهُمْ .

وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ حَمْزَةَ الزَّيَّاتِ . قَالَ : سَمِعَ مَرَّةً الْهَمْدَانِيَّ
مِنَ الْحَارِثِ شَيْئًا . فَقَالَ لَهُ : اقْمُدْ بِالْبَابِ . قَالَ ، فَدَخَلَ مَرَّةً وَأَخَذَ سَيْفَهُ . قَالَ ، وَأَحْسَ الْحَارِثُ
بِالشَّرِّ ، فَذَهَبَ .

وَحَدَّثَنِي عُبيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ
ابْنِ عَوْنٍ ؛ قَالَ : قَالَ لَنَا إِبْرَاهِيمُ : لَيْتَا كُنتُمَا الْمُخِيرَةَ بْنُ سَعِيدٍ ، وَأَبَا عَبْدِ الرَّحِيمِ . فَإِنَّهُمَا كَذَّابَانِ .

(١) (ولكنه يأخذ عن أقبل وأدبر) يعني عن الثقات والضعفاء .

حدثنا أبو كامل الجحدري . حدثنا حماد ، وهو ابن زيد . قال : حدثنا حاصم . قال : كنا نأتي أبا عبد الرحمن السلمي ونحن غلمة أفاع . فكان يقول لنا : لا تجالسوا القصاص غير أبي الأخوص . وإياكم وشقيقا . قال وكان شقيق هذا يرى رأى الخوارج . وليس بابي وإثلي .

حدثنا أبو غسان ، محمد بن عمرو الرازي . قال : سمعت جريرا يقول : لقيت جابر بن يزيد الجعفي . فلم أكتب عنه . كان يؤمن بالرجعة^(١)

حدثنا الحسن الحلواني . حدثنا يحيى بن آدم . حدثنا مسعر . قال : حدثنا جابر بن زيد ، قبل أن يحدث ما أحدث .

وحدثني سلمة بن شبيب . حدثنا الحميدي . حدثنا سفيان . قال : كان الناس يحملون عن جابر قبل أن يظهر ما أظهر . فلما أظهر ما أظهر اتهمه الناس في حديثه . وتركه بعض الناس . فقيل له : وما أظهر ؟ قال : الإيمان بالرجعة .

وحدثنا حسن الحلواني . حدثنا أبو يحيى الحماني . حدثنا قبيصة وأخوه ؛ أنهما سمعا الجراح بن مليح يقول : سمعت جابرا يقول : عندي سبعةون ألف حديث عن أبي جعفر ، عن النبي ﷺ ، كلها . وحدثني حجاج بن الشاعر . حدثنا أحمد بن يونس . قال ، سمعت زهيرا يقول : قال جابر : أو سمعت جابرا يقول : إن عندي لخمسين ألف حديث . ما حدثت منها بشيء . قال ثم حدثت يوما بحديث فقال : هذا من الخمسين ألفا .

وحدثني إبراهيم بن خالد اليشكري . قال سمعت أبا الوليد يقول : سمعت سلام بن أبي مطيع يقول : سمعت جابرا الجعفي يقول : عندي خمسةون ألف حديث عن النبي ﷺ .

وحدثني سلمة بن شبيب . حدثنا الحميدي . حدثنا سفيان . قال : سمعت رجلا سأل جابرا عن قوله

(١) (كان يؤمن بالرجعة) معنى إيمانه بالرجعة هو ما تقوله الرافضة وتعتقد به بزعمها الباطل أن عليا كرم الله وجهه

في السحاب . فلا تخرج ، بمعنى مع من يخرج من ولده حتى ينادي من السماء أن اخرجوا معه .

عَزَّ وَجَلَّ : فَلَنَ أَبْرَحَ الْأَرْضَ حَتَّى يَأْذَنَ لِي أَبِي أَوْ يَحْكُمَ اللَّهُ لِي وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ . فَقَالَ جَابِرٌ :
لَمْ يَجِبْ تَأْوِيلُ هَذِهِ . قَالَ سُفْيَانُ : وَكَذَبَ . فَقُلْنَا لِسُفْيَانَ : وَمَا أَرَادَ بِهَذَا ؟ فَقَالَ : إِنَّ الرَّافِضَةَ تَقُولُ :
إِنَّ عَلِيًّا فِي السَّحَابِ . فَلَا تَخْرُجُ مَعَ مَنْ خَرَجَ مِنْ وَلَدِهِ ، حَتَّى يُنَادِيَ مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ . يُرِيدُ عَلِيًّا أَنَّهُ
يُنَادِي أَخْرُجُوا مَعَ فَلَانٍ . يَقُولُ جَابِرٌ : فَذَا تَأْوِيلُ هَذِهِ الْآيَةِ . وَكَذَبَ . كَانَتْ فِي إِخْوَةِ يُوسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ
وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ . حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرًا يُحَدِّثُ بِنَحْوِ مَنْ ثَلَاثِينَ أَلْفَ
حَدِيثٍ : مَا اسْتَحِيلَ أَنْ أَذْكَرَ مِنْهَا شَيْئًا ، وَأَنْ لِي كَذَا وَكَذَا .

قَالَ مُسْلِمٌ : وَسَمِعْتُ أَبَا غَسَّانَ ، مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرِو الرَّازِيَّ . قَالَ : سَأَلْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ الْحَمِيدِ .
قُلْتُ : الْحَارِثُ بْنُ حَصِيرَةَ لَقِيْتَهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ . شَيْخٌ طَوِيلُ الشُّكُوتِ . يُصِرُّ عَلَى أَمْرِ عَظِيمٍ .

حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ . قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ . عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ . قَالَ :
ذَكَرَ أَيُّوبُ رَجُلًا يَوْمًا . فَقَالَ : لَمْ يَكُنْ بِمُسْتَقِيمِ اللِّسَانِ . وَذَكَرَ آخَرَ فَقَالَ : هُوَ زَيْدٌ فِي الرَّقْمِ .
حَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ . قَالَ : قَالَ أَيُّوبُ :
إِنْ لِي جَارًا . ثُمَّ ذَكَرَ مِنْ فَضْلِهِ . وَلَوْ شِئْتُ لَعِنْتُ عَلَى ثَمَرَتَيْنِ مَا رَأَيْتُ شَهَادَتَهُ جَائِزَةً .

وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . قَالَ : قَالَ مَعْمَرٌ : مَا رَأَيْتُ
أَيُّوبَ اغْتَابَ أَحَدًا قَطُّ إِلَّا عَبْدَ الْكَرِيمِ . يَعْنِي أَبَا أُمَيَّةَ . فَإِنَّهُ ذَكَرَهُ فَقَالَ : رَحِمَهُ اللَّهُ . كَانَ غَيْرَ نَقَرَ .
لَقَدْ سَأَلَنِي عَنْ حَدِيثٍ لِعِكرِمَةَ . ثُمَّ قَالَ : سَمِعْتُ عِكرِمَةَ .

حَدَّثَنِي الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . قَالَ : قَدِمَ عَلَيْنَا أَبُو دَاوُدَ
الْأَعْمَى . فَجَمَلَ يَقُولُ : حَدَّثَنَا الْبَرَاءُ . قَالَ : وَحَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَرْقَمٍ . فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لِقَتَادَةَ . فَقَالَ : كَذَبَ .
مَا سَمِعَ مِنْهُمْ ^(١) . إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ سَائِلًا . يَتَكَفَّفُ النَّاسَ ^(٢) . زَمَنَ طَاعُونَ الْجَارِفِ ^(٣) .

(١) (ما سمع منهم) يعني البراء وزيدا وغيرهما ممن زعم أنه روى عنهم . فإنه زعم أنه رأى ثمانية عشر بدريا .

(٢) (يتكفف الناس) معناه يسألهم في كفه أو بكفه . (٣) (طاعون الجارف) سمي بذلك لكثرته من مات فيه

من الناس . وسمي الموت جارفا لاجترافه الناس . وسمي السيل جارفا لاجترافه ما على وجه الأرض . والجرف العرف من

وحدثني حسن بن علي الحلواني . قال حدثنا يزيد بن هرون . أخبرنا همام . قال : دخل أبو داود الأعمى على قتادة . فلما قام قالوا : إن هذا يزعم أنه لقي ثمانية عشر بدرياً . فقال قتادة : هذا كان سائلاً قبل الجارف . لا يعرض في شيء من هذا^(١) ولا يتكلم فيه . فوالله ما حدثنا الحسن عن بدري مشافهة . ولا حدثنا سعيد بن المسيب عن بدري مشافهة ، إلا عن سعد بن مالك .

حدثنا عثمان بن أبي شيبة . حدثنا جرير ، عن ربيعة ؛ أن أبا جعفر الهاشمي المدني كان يضع أحاديث . كلام حق^(٢) . وليست من أحاديث النبي ﷺ . وكان يروها عن النبي ﷺ .

حدثنا الحسن الحلواني . قال : حدثنا نسيم بن حماد . قال أبو إسحق إبراهيم بن محمد بن سفيان . وحدثنا محمد بن يحيى . قال حدثنا نسيم بن حماد . حدثنا أبو داود الطيالسي ، عن شعبة ، عن يونس بن عبيد ؛ قال : كان عمرو بن عبيد يكذب في الحديث .

حدثني عمرو بن علي ، أبو حفص . قال سمعت معاذاً بن معاذ يقول : قلت لعموف بن أبي جميلة : إن عمرو بن عبيد حدثنا عن الحسن ؛ أن رسول الله ﷺ قال « من حمل علينا السلاح فليس منا »^(٣) قال : كذب ، والله ! عمرو . ولكنه أراد أن يحوزها إلى قوله الخبيث^(٤) .

== فوق الأرض وكسح ما عليها . وأما الطاعون فوباء معروف . وهو بثر وورم مؤلم جداً يخرج مع لب ويسود ما حوله أو يخضر أو يحمر حرة بنفسجية كدرة . ويحصل معه خفقان القلب والقيء .

(١) (لا يعرض شيء من هذا) أي لا يمتنى بالحديث . (٢) (كلام حق) بنصب كلام ، وهو بدل من أحاديث . ومعناه كلام صحيح المعنى وحكمة من الحكم ولكنه كذب . فنسبه إلى النبي ﷺ وليس هو من كلامه ﷺ .

(٣) (من حمل علينا السلاح فليس منا) صحيح مروي من طرق . وقد ذكرها مسلم رحمه الله بهذا هذا . ومعناه عند أهل العلم أنه ليس ممن اهتدى بهدينا واقتدى بملئنا وعملنا وحسن طريقتنا . كما يقول الرجل لولده ، إذا لم يرض فعله : لست مني . ومراد مسلم رحمه الله بإدخال هذا الحديث هنا بيان أن عوفاً جرح عمرو بن عبيد وقال : كذاب . وإنما كذبه ، مع أن الحديث صحيح لسكونه نسبه إلى الحسن . وكان عوف من كبار أصحاب الحسن والمارفين بأحاديثه . فقال كذب في نسبه إلى الحسن . فلم يرو الحسن هذا ، أو لم يسمه هذا من الحسن .

(٤) (أراد أن يحوزها إلى قوله الخبيث) معناه كذب بهذه الرواية ليعضد بها مذهبه الباطل الردي ، وهو الاعتزال . فإنهم يزعمون أن ارتكاب المعاصي يخرج صاحبه عن الإيمان ويخذه في النار . ولا يسمونه كافراً ، بل فاسقاً مخلداً في النار .

وَحَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ . قَالَ : كَانَ رَجُلٌ قَدْ لَزِمَ أَيُّوبَ وَسَمِعَ مِنْهُ . فَقَعَّدَهُ أَيُّوبُ . فَقَالُوا : يَا أَبَا بَكْرٍ إِنَّهُ قَدْ لَزِمَ عُمَرُو بْنُ عُيَيْدٍ . قَالَ حَمَّادٌ : فَبَيْنَمَا أَنَا يَوْمًا مَعَ أَيُّوبَ وَقَدْ بَكَّرْنَا إِلَى السُّوقِ . فَاسْتَقْبَلَهُ الرَّجُلُ . فَسَلَّمَ عَلَيْهِ أَيُّوبُ وَسَأَلَهُ . ثُمَّ قَالَ لَهُ أَيُّوبُ : بَلَّغْنِي أَنَّكَ لَزِمْتَ ذَلِكَ الرَّجُلَ . قَالَ حَمَّادٌ : سَمَاءُ ، يَعْنِي عَمْرًا . قَالَ : نَعَمْ . يَا أَبَا بَكْرٍ إِنَّهُ يُحِينُنَا بِأَشْيَاءَ غَرَائِبَ . قَالَ يَقُولُ لَهُ أَيُّوبُ : إِنَّمَا نَفَرْتُ أَوْ تَفَرَّقْتُ^(١) مِنْ تِلْكَ الْغَرَائِبِ .

وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ زَيْدٍ ، يَعْنِي حَمَّادًا . قَالَ قِيلَ لِأَيُّوبَ : إِنَّ عُمَرُو بْنُ عُيَيْدٍ رَوَى عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : لَا يُحِلُّهُ السَّكْرَانُ مِنَ النَّبِيذِ . فَقَالَ : كَذَبَ . أَنَا سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ : يُحِلُّهُ السَّكْرَانُ مِنَ النَّبِيذِ .

وَحَدَّثَنِي حَجَّاجٌ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَ : سَمِعْتُ سَلَامَ بْنَ أَبِي مُطَيْعٍ يَقُولُ : بَلَّغَ أَيُّوبَ أَنِّي آتَى عَمْرًا . فَأَقْبَلَ عَلَيَّ يَوْمًا فَقَالَ : أَرَأَيْتَ رَجُلًا لَا تَأْمَنُهُ عَلَى دِينِهِ ، كَيْفَ تَأْمَنُهُ عَلَى الْحَدِيثِ ؟ وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ . حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا مُوسَى يَقُولُ : حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ عُيَيْدٍ قَبْلَ أَنْ يُحَدِّثَ^(٢) .

وَحَدَّثَنِي عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . قَالَ : كَتَبْتُ إِلَى شُعْبَةَ أَسْأَلُهُ عَنْ أَبِي شَيْبَةَ قَاضِي وَاسِطٍ . فَكَتَبَ إِلَيَّ : لَا تَكْتُبْ عَنْهُ شَيْئًا . وَمَزَّقَ كِتَابِي .

وَحَدَّثَنَا الْحُلَوَانِيُّ . قَالَ : سَمِعْتُ عَفَانَ قَالَ : حَدَّثْتُ حَمَّادَ بْنَ سَلَمَةَ عَنْ صَالِحِ الْمُرِّيِّ بِحَدِيثٍ عَنْ ثَابِتٍ . فَقَالَ : كَذَبَ . وَحَدَّثْتُ هَمَّامًا عَنْ صَالِحِ الْمُرِّيِّ بِحَدِيثٍ ، فَقَالَ : كَذَبَ .

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . قَالَ قَالَ لِي شُعْبَةُ : آتَيْتُ جَرِيرَ بْنَ حَازِمٍ فَقُلْتُ لَهُ : لَا يَحِلُّ لَكَ أَنْ تَرَوِيَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُمَارَةَ . فَإِنَّهُ يَكْذِبُ . قَالَ أَبُو دَاوُدَ : قُلْتُ لِشُعْبَةَ : وَكَيْفَ ذَلِكَ ؟

(١) (نفر أو نفرق) شك من الراوى فى إحداهما . معناه إنما نهرب أو نخاف من هذه الغرائب .

(٢) (يحدث) يعنى قبل أن يصير معتزلاً قدرياً .

فَقَالَ : حَدَّثَنَا عَنِ الْحَكَمِ بِأَشْيَاءَ لَمْ أَجِدْ لَهَا أَصْلًا . قَالَ قُلْتُ لَهُ : بِأَيِّ شَيْءٍ ؟ قَالَ قُلْتُ لِلْحَكَمِ أَصْلَى النَّبِيِّ ﷺ عَلَى قَتْلِ أَحَدٍ ؟ فَقَالَ : لَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِمْ . فَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ مِقْسَمٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَيْهِمْ وَدَفَنَهُمْ . قُلْتُ لِلْحَكَمِ : مَا تَقُولُ فِي أَوْلَادِ الزَّنا ؟ قَالَ : يُصَلَّى عَلَيْهِمْ . قُلْتُ : مِنْ حَدِيثٍ مَنْ يُرْوَى ؟ قَالَ : يُرْوَى عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ . فَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ : حَدَّثَنَا الْحَكَمُ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَارِ عَنْ عَلِيٍّ .

وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ الْخُلَوَانِيُّ . قَالَ : سَمِعْتُ يَزِيدَ بْنَ هُرْمُونَ ، وَذَكَرَ زِيَادَ بْنَ مَيْمُونٍ ، فَقَالَ : حَلَفْتُ أَلَّا أُرْوِيَ عَنْهُ شَيْئًا . وَلَا عَنْ خَالِدِ بْنِ مَخْدُوجٍ . وَقَالَ : لَقِيتُ زِيَادَ بْنَ مَيْمُونٍ . فَسَأَلْتُهُ عَنْ حَدِيثِ خَدَّائِي بِهِ عَنْ بَكْرِ الْمُرْنِيِّ . ثُمَّ عُدْتُ إِلَيْهِ خَدَّائِي بِهِ عَنْ مُورِقٍ . ثُمَّ عُدْتُ إِلَيْهِ خَدَّائِي بِهِ عَنْ الْحَسَنِ . وَكَانَ يَنْسِبُهُمَا إِلَى الْكَذِبِ .

قَالَ الْخُلَوَانِيُّ : سَمِعْتُ عَبْدَ الصَّمَدِ ، وَذَكَرْتُ عَنْهُ زِيَادَ بْنَ مَيْمُونٍ ، فَذَسَبَهُ إِلَى الْكَذِبِ . وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيْلَانَ . قَالَ قُلْتُ لِأَبِي دَاوُدَ الطَّيَالِسِيِّ : قَدْ أَكْثَرْتَ عَنْ عَبَّادِ بْنِ مَنْصُورٍ . فَمَا لَكَ لَمْ تَسْمَعْ مِنْهُ حَدِيثَ الْمَطَّارَةِ ^(١) الَّذِي رَوَى لَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ ؟ قَالَ لِي : اسْكُتْ . فَأَنَا لَقِيتُ زِيَادَ ابْنَ مَيْمُونٍ ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ ^(٢) . فَسَأَلْنَاهُ فَقُلْنَا لَهُ : هَذِهِ الْأَحَادِيثُ الَّتِي تَرْوِيهَا عَنْ أَنَسٍ ؟ فَقَالَ أَرَأَيْتُمَا رَجُلًا يُذْنِبُ فَيَتُوبُ أَلَيْسَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِ ؟ قَالَ قُلْنَا : نَعَمْ . قَالَ : مَا سَمِعْتُ مِنْ أَنَسٍ ، مِنْ ذَا قَلِيلٍ وَلَا كَثِيرٍ . إِنْ كَانَ لَا يَعْلَمُ النَّاسُ فَأَتَمُّمَا لَا تَعْلَمَانِ ^(٣) أَنِّي لَمْ أَلْقَ أَنَسًا .

قَالَ أَبُو دَاوُدَ : فَبَلَّغْنَا ، بَعْدُ ، أَنَّهُ يَرْوِي . فَأَتَيْنَاهُ أَنَا وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ فَقَالَ : أَتُوبُ . ثُمَّ كَانَ ، بَعْدُ ، يُحَدِّثُ . فَتَرَكَنَاهُ .

(١) (حديث المطارة) قال القاضي عياض رحمه الله : هو حديث رواه زياد بن ميمون هذا عن أنس أن امرأة يقال لها الحولاء ، عطارة كانت بالمدينة . فدخلت على عائشة رضي الله عنها وذكر خبرها مع زوجها وأن النبي ﷺ ذكر لها فضل الزوج . وهو حديث طويل غير صحيح . (٢) (وعبد الرحمن بن مهدي) مرفوع مطوف على الضمير في قوله لقيت . (٣) (فأنا لا تعلمان) هكذا وقع في الأصول . ومعناه فأنا تعلمان . فيجوز أن تكون لا زائدة ، معناه فأنا لا تعلمان ؟ ويكون استفهام تقرير ، وحذف همزة الاستفهام .

حَدَّثَنَا حَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ قَالَ : سَمِعْتُ شَبَابَةَ ^(١) . قَالَ : كَانَ عَبْدُ الْقُدُّوسِ يُحَدِّثُنَا فَيَقُولُ : سُوَيْدُ ابْنُ عَقْلَةَ . قَالَ شَبَابَةُ : وَسَمِعْتُ عَبْدَ الْقُدُّوسِ يَقُولُ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَتَّخِذَ الرُّوحَ عَرْضًا . قَالَ فَيَقِيلُ لَهُ : أَيْ شَيْءٌ هَذَا ؟ قَالَ : يَعْنِي تَتَّخِذُ كُوَّةً فِي حَائِطٍ لِيَدْخُلَ عَلَيْهِ الرُّوحُ ^(٢) .
 قَالَ مُسْلِمٌ : وَسَمِعْتُ عُمَيْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيَّ يَقُولُ : سَمِعْتُ حَمَادَ بْنَ زَيْدٍ يَقُولُ إِرْجُلُ ، بَعْدَ مَا جَلَسَ مَهْدِيُّ بْنُ هِلَالٍ بِأَيَّامٍ : مَا هَذِهِ الْعَيْنُ الْمَالِحَةُ ^(٣) الَّتِي نَبَعَتْ قَبْلَكُمْ ؟ قَالَ : نَعَمْ . يَا أَبَا إِسْمَاعِيلَ .

وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ . قَالَ : سَمِعْتُ عُفَّانَ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا عَوَانَةَ قَالَ : مَا بَلَغَنِي عَنِ الْحَسَنِ حَدِيثٌ ^(٤) ، إِلَّا أَتَيْتُ بِهِ أَبَانَ بْنَ أَبِي عِيَّاشٍ ، فَقَرَأَهُ عَلَيَّ .

وَحَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَنَا ، وَحَمْزَةَ الزَّيَّاتُ مِنْ أَبَانَ بْنِ أَبِي عِيَّاشٍ نَحْوًا مِنْ أَلْفِ حَدِيثٍ .

قَالَ عَلِيُّ : فَلَقِيتُ حَمْزَةَ فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ فِي الْمَنَامِ . فَعَرَضَ عَلَيْهِ مَا سَمِعَ مِنْ أَبَانَ . فَمَا عَرَفَ مِنْهَا إِلَّا شَيْئًا يَسِيرًا . خَمْسَةَ أَوْ سِتَّةَ

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ . قَالَ قَالَ لِي أَبُو إِسْحَقَ الْفَزَارِيُّ : اكْتُبْ عَنِ يَقِيَّةَ مَارُوَى عَنِ الْمَعْرُوفِينَ . وَلَا تَكْتُبْ عَنْهُ مَارُوَى عَنِ غَيْرِ الْمَعْرُوفِينَ . وَلَا تَكْتُبْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ مَا رَوَى عَنِ الْمَعْرُوفِينَ ، وَلَا عَنْ غَيْرِهِمْ .

(١) (سمعت شباة الخ) المراد بهذا المذكور يسان تصحيف عبد القدوس وغباوته واختلال ضبطه وحصول الوهم في إسناده ومثله . فأما الإسناد فإنه قال : سويد بن عقلة . وهو تصحيف ظاهر وخطأ بين . وإنما هو غفلة . وأما المتن ، فقال : الروح ، وعرضا ، وهو تصحيف قبيح وخطأ صريح . وصوابه الروح ، وعرضا . وممنه نهى أن يتخذ الحيوان الذي فيه الروح عرضا ، أى هدفا للرمى . فيرمى إليه بالنشاب وشبهه . (٢) (الروح) أى النسيم (٣) (العين المالحة) كناية عن ضعفه وجرحه .

(٤) (ما بلغني عن الحسن حديث) معنى هذا الكلام أنه كان يحدث عن الحسن بكل ما يسأل عنه ، وهو كاذب في ذلك .

وحدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي . قال : سمعتُ بعضَ أصحابِ عبدِ الله قال : قال ابنُ المبارك : نعم الرجلُ بَقِيَّةُ . لوَلا أَنَّهُ كَانَ يَكْنَى الْأَسَاحِي وَيُسَمَّى السَّكْنَى ^(١) . كَانَ دَهْرًا يُحَدِّثُنَا عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْوُحَاظِيِّ . فَنَظَرْنَا فَإِذَا هُوَ عَبْدُ الْقُدُّوسِ .

وحدثني أحمد بن يوسف الأزدي . قال سمعتُ عبدَ الرزاق يقول : مارأيت ابنَ المبارك يُفصِّحُ بقوله : كَذَابٌ إِلَّا لِعَبْدِ الْقُدُّوسِ . فَإِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ لَهُ : كَذَابٌ .

وحدثني عبدُ الله بن عبد الرحمن الدارمي . قال : سمعتُ أبا نُعَيْمٍ . وَذَكَرَ الْمُعَلَّى بْنُ عُرْفَانَ . فَقَالَ : قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو وَائِلٍ قَالَ : خَرَجَ عَلَيْنَا ابْنُ مَسْعُودٍ بِصَفَيْنِ . فَقَالَ أَبُو نُعَيْمٍ : أَتَرَاهُ يُبْعَثُ بَعْدَ الْمَوْتِ ؟ ^(٢) .

حدثني عمرو بن عليٍّ وحسن الخلواني ، كلاهما عن عَفَّانَ بْنِ مُسْلِمٍ . قَالَ : كُنَّا عِنْدَ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيَّةَ . فَحَدَّثَ رَجُلٌ عَنْ رَجُلٍ . فَقُلْتُ إِنَّ هَذَا لَيْسَ بِثَبْتٍ . قَالَ فَقَالَ الرَّجُلُ : اغْتَبْتَهُ . قَالَ إِسْمَاعِيلُ : مَا غَتَابَهُ . وَلَكِنَّهُ حَكَمَ : أَنَّهُ لَيْسَ بِثَبْتٍ .

وحدثنا أبو جعفر الدارمي . حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ عُمَرَ . قَالَ : سَأَلْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الَّذِي يَرَوِي عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ؟ فَقَالَ : لَيْسَ بِثِقَةٍ . وَسَأَلْتُهُ عَنْ صَالِحِ مَوْلَى التَّوَّامَةِ ؟ فَقَالَ : لَيْسَ بِثِقَةٍ . وَسَأَلْتُهُ عَنْ أَبِي الْخَوَرِثِ ؟ فَقَالَ : لَيْسَ بِثِقَةٍ . وَسَأَلْتُهُ عَنْ شُعْبَةَ الَّذِي رَوَى عَنْهُ ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ ؟ فَقَالَ : لَيْسَ بِثِقَةٍ . وَسَأَلْتُهُ عَنْ حَرَامِ بْنِ عُثْمَانَ ؟ فَقَالَ : لَيْسَ بِثِقَةٍ . وَسَأَلْتُ مَالِكَ عَنْ هَؤُلَاءِ الْخُمُسَةِ ؟ فَقَالَ : لَيْسُوا بِثِقَةٍ فِي حَدِيثِهِمْ . وَسَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ آخَرَ نَسِيتُ اسْمَهُ ؟ فَقَالَ : هَلْ رَأَيْتَهُ فِي كُتُبِي ؟ قُلْتُ : لَا . قَالَ : لَوْ كَانَ ثِقَةً لَرَأَيْتَهُ فِي كُتُبِي .

(١) (كان يكنى الأسامي ويسمى السكنى) معناه أنه إذا روى عن إنسان معروف باسمه كناه ولم يسمه . وإذا روى

عن معروف بكنيته سماه ولم يكنه . وهذا نوع من التديليس ، وهو قبيح مذموم .

(٢) (أتراه) معناه أنظنه .

وحدثني الفضل بن سهل . قال حدثني يحيى بن معين . حدثنا حجاج . حدثنا ابن أبي ذئب عن
شرحبيل بن سعد ، وكان متهما .

وحدثني محمد بن عبد الله بن قهزاذ . قال : سمعت أبا إسحق الطالقاني يقول : سمعت ابن المبارك
يقول : لو خيَّرت بين أن أدخل الجنة وبين أن ألقى عبد الله بن محرز ، لاخترت أن ألقاه ثم أدخل الجنة .
فلما رأيته ، كانت بكرة أحب إلي منه .

وحدثني الفضل بن سهل . حدثنا وليد بن صالح . قال قال عبيد الله بن عمرو : قال زيد ، يعني
ابن أبي أنيسة : لا تأخذوا عن أخي .

حدثني أحمد بن إبراهيم الدورقي . قال : حدثني عبد السلام الواصي . قال : حدثني عبد الله بن
جعفر الرقي ، عن عبيد الله بن عمرو : قال : كان يحيى بن أبي أنيسة كذابا .

حدثني أحمد بن إبراهيم . قال : حدثني سليمان بن حرب ، عن حماد بن زيد : قال : ذكر فرقد
عند أيوب . فقال : إن فرقدا ليس صاحب حديث .

وحدثني عبد الرحمن بن بشر العبدي . قال : سمعت يحيى بن سعيد القطان ، ذكر عنه محمد
ابن عبد الله بن عبيد بن عمير اللبني ، فضمفه جدا^(١) . فقيل ليحيى : أضف من يعقوب بن عطاء ؟
قال : نعم . ثم قال : ما كنت أرى أن أحدا يروى عن محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير .

حدثني بشر بن الحكم . قال : سمعت يحيى بن سعيد القطان ، ضمف حكيم بن جبير وعبد الأعلى .
وضمف يحيى بن موسى بن دينار . قال : حديثه ريج . وضمف موسى بن دهقان ، وعيسى بن أبي عيسى
المدني . قال : وسمعت الحسن بن عيسى يقول : قال لي ابن المبارك : إذا قدمت على جرير فاكتب
علمه كله إلا حديث ثلاثة . لا تكتب حديث عبيدة بن مقلب . والسري بن إسماعيل .
ومحمد بن سالم .

(١) (جدا) هو بكسر الجيم . وهو مصدر جد يجد جدا ، ومعناه تضيفا بلينا .

قَالَ مُسْلِمٌ : وَأَشْبَاهُ مَا ذَكَرْنَا مِنْ كَلَامِ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي مُتَهَمِي رُوَاةِ الْحَدِيثِ وَإِخْبَارِهِمْ عَنْ مَعَايِبِهِمْ كَثِيرٌ . يَطُولُ الْكِتَابُ بِذِكْرِهِ ، عَلَى امْتِقْصَائِهِ . وَفِيمَا ذَكَرْنَا كِفَايَةً . لِمَنْ تَفْهَمَ وَعَقَلَ مَذْهَبَ الْقَوْمِ . فِيمَا قَالُوا مِنْ ذَلِكَ وَيَتَنَوَّاهُ .

وَلِئَلَّا أَلْزَمُوا أَنْفُسَهُمُ الْكَشْفَ عَنْ مَعَايِبِ رُوَاةِ الْحَدِيثِ . وَنَاقَلِي الْأَخْبَارِ . وَأَقْتَرُوا بِذَلِكَ حِينَ سَأَلُوا ، لِمَا فِيهِ مِنْ عَظِيمِ الْخَطَرِ . إِذَا الْأَخْبَارُ فِي أَمْرِ الدِّينِ إِنَّمَا تَأْتِي بِتَحْلِيلٍ ، أَوْ تَحْرِيمٍ ، أَوْ أَمْرٍ ، أَوْ نَهْيٍ ، أَوْ تَرْغِيبٍ ، أَوْ تَرْهِيْبٍ . فَإِذَا كَانَ الرَّاَوِي لَهَا لَيْسَ بِمُعْتَدٍ لِلصَّدَقِ وَالْأَمَانَةِ . ثُمَّ أَقْدَمَ عَلَى الرَّوَايَةِ عَنْهُ مَنْ قَدْ عَرَفَهُ وَلَمْ يُبَيِّنْ مَا فِيهِ لِغَيْرِهِ ، مِمَّنْ جَهِلَ مَعْرِفَتَهُ ، كَانَ آثِمًا بِفِعْلِهِ ذَلِكَ . غَاشًّا لِعَوَامِّ الْمُسْلِمِينَ . إِذْ لَا يُؤْمِنُ عَلَى بَعْضٍ مَنْ سَمِعَ تِلْكَ الْأَخْبَارَ أَنْ يَسْتَعْمِلَهَا ، أَوْ يَسْتَعْمِلَ بَعْضَهَا . وَلَعَلَّهَا أَوْ أَكْثَرُهَا أَكَاذِيبٌ . لَا أَصْلَ لَهَا . مَعَ أَنَّ الْأَخْبَارَ الصَّحَّاحَ مِنْ رِوَايَةِ الثَّقَاتِ . وَأَهْلِ الْقَنَاعَةِ ^(١) أَكْثَرُ مِنْ أَنْ يُضْطَرَّ إِلَى تَقْلِ مَنْ لَيْسَ بِثِقَةٍ . وَلَا مَقْنَعٍ ^(٢) .

وَلَا أَحْسِبُ كَثِيرًا مِمَّنْ يُعْرِجُ مِنَ النَّاسِ عَلَى مَا وَصَفْنَا مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ الضَّعَافِ وَالْأَسَانِيدِ الْمَجْهُولَةِ ، وَيَعْتَدُّ بِرِوَايَتِهَا بَعْدَ مَعْرِفَتِهِ بِمَا فِيهَا ، مِنَ التَّوَهُّنِ وَالضَّعْفِ - إِلَّا أَنَّ الَّذِي يَحْمِلُهُ عَلَى رِوَايَتِهَا ، وَالِاعْتِدَادِ بِهَا ، إِرَادَةُ التَّكْثِيرِ بِذَلِكَ عِنْدَ الْعَوَامِّ ، وَلِأَنَّ يُقَالُ : مَا أَكْثَرَ مَا جَمَعَ فُلَانٌ مِنَ الْحَدِيثِ ، وَالْفَ مِنَ الْعَدَدِ .

وَمَنْ ذَهَبَ فِي الْعِلْمِ هَذَا الْمَذْهَبَ . وَسَلَكَ هَذَا الطَّرِيقَ فَلَا نَصِيبَ لَهُ فِيهِ . وَكَانَ بِأَنْ يُسَمَّى جَاهِلًا ، أَوْلىُّ مِنْ أَنْ يُنْسَبَ إِلَى عِلْمٍ .

وَقَدْ تَكَلَّمْتُ بِبَعْضِ مُنْتَحَلِي الْحَدِيثِ مِنْ أَهْلِ عَصْرِنَا فِي تَصْحِيحِ الْأَسَانِيدِ وَتَسْقِيمِهَا بِقَوْلٍ ، لَوْ ضَرَبْنَا ^(٣) عَنْ حِكَايَتِهِ وَذِكْرِ فِسَادِهِ صَفْحًا - لَكَانَ رَأْيَا مَتِينًا ، وَمَذْهَبًا صَحِيحًا .

(١) (أهل القناعة) أى الذين يقنع بحديثهم لكمال حفظهم وإتقانهم وعدالتهم . (٢) (مقنع) مثل جعفر . أى

يقنع به . ويستعمل بلفظ واحد مطلقا . (٣) (لو ضربنا الخ) أى لو أعرضنا عن ذلك إعراضا . ف صفحا مصدر من

غير لفظه . وفى التنزيل الجليل : أفنضرب عنكم الذكر صفحا .

إِذِ الْإِعْرَاضُ عَنِ الْقَوْلِ الْمَطْرُوحِ ، أُخْرَى لِإِمَاتِهِ وَإِخْمَالِ ذِكْرِ قَائِلِهِ ^(١) وَأَجْدَرُ أَنْ لَا يَكُونَ ذَلِكَ تَنْبِيْهَا لِلْجُهَالِ عَلَيْهِ . غَيْرَ أَنَّا لَمَّا تَخَوَّفْنَا مِنْ شُرُورِ الْعَوَاقِبِ وَاغْتِرَارِ الْجَهْلَةِ بِمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ ، وَإِسْرَاعِهِمْ إِلَى اعْتِقَادِ خَطَا الْمُخْطِئِينَ ، وَالْأَقْوَالِ السَّاقِطَةِ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ ، رَأَيْنَا الْكَشْفَ عَنْ فُسَادِ قَوْلِهِ ، وَرَدَّ مَقَالَتِهِ بِقَدْرِ مَا يَلِيْقُ بِهَا مِنَ الرَّدِّ - أَجْدَى ^(٢) عَلَى الْأَنَامِ ، وَأُحْمَدَ لِلْمَآقِبَةِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ .

وَزَعَمَ الْقَائِلُ الَّذِي افْتَحْنَا الْكَلَامَ عَلَى الْحِكَايَةِ عَنْ قَوْلِهِ ، وَالْإِخْبَارِ عَنْ سُوءِ رَوَيْتِهِ ^(٣) ، أَنَّ كُلَّ إِسْنَادٍ لِحَدِيثٍ فِيهِ فُلَانٌ عَنْ فُلَانٍ ، وَقَدْ أَحَاطَ الْعِلْمُ بِأَنَّهُمَا قَدْ كَانَا فِي عَصْرِ وَاحِدٍ ، وَجَائِزٌ أَنْ يَكُونَ الْحَدِيثُ الَّذِي رَوَى الرَّاوي عَنْ رَوَى عَنْهُ قَدْ سَمِعَهُ مِنْهُ وَشَافَهُ بِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ لَا نَعْلَمُ لَهُ مِنْهُ سَمَاعًا وَلَمْ نَجِدْ فِي شَيْءٍ مِنَ الرِّوَايَاتِ أَنَّهُمَا اتَّقَيَا قَطُّ ، أَوْ تَشَافَهَا بِحَدِيثٍ - أَنَّ الْحُجَّةَ لَا تَقُومُ عِنْدَهُ بِكُلِّ خَبَرٍ جَاءَ هَذَا الْمَجِيءُ ، حَتَّى يَكُونَ عِنْدَهُ الْعِلْمُ بِأَنَّهُمَا قَدْ اجْتَمَعَا مِنْ ذَهْرِيَّاهُمَا مَرَّةً فَصَاعِدًا . أَوْ تَشَافَهَا بِالْحَدِيثِ بَيْنَهُمَا . أَوْ يَرِدَ خَبَرٌ فِيهِ بَيَانُ اجْتِمَاعِهِمَا ، وَتَلَاقِيهِمَا ، مَرَّةً مِنْ ذَهْرِيَّاهُمَا . فَمَا فَوْقَهَا . فَإِنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ عِلْمٌ ذَلِكَ ، وَلَمْ تَأْتِ رِوَايَةٌ صَحِيحَةٌ تُخْبِرُ أَنَّ هَذَا الرَّاويَ عَنْ صَاحِبِهِ قَدْ لَقِيَهُ مَرَّةً ، وَسَمِعَ مِنْهُ شَيْئًا - لَمْ يَكُنْ فِي نَفْسِهِ الْخَبَرَ عَمَّنْ رَوَى عَنْهُ ذَلِكَ ، وَالْأَمْرُ كَمَا وَصَفْنَا ، حُجَّةٌ . وَكَانَ الْخَبَرُ عِنْدَهُ مَوْقُوفًا . حَتَّى يَرِدَ عَلَيْهِ سَمَاعُهُ مِنْهُ شَيْءٌ مِنَ الْحَدِيثِ . قَلَّ أَوْ كَثُرَ . فِي رِوَايَةٍ مِثْلِ مَا وَرَدَ .

(٦) باب صحة الاستنباط بالحديث المضمون

وَهَذَا الْقَوْلُ ، يَرْحُمُكَ اللَّهُ ، فِي الطَّعْنِ فِي الْأَسَانِيدِ ، قَوْلٌ مُخْتَرَعٌ . مُسْتَحْدَثٌ غَيْرُ مَسْبُوقٍ صَاحِبُهُ إِلَيْهِ . وَلَا مُسَاعِدَ لَهُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَيْهِ . وَذَلِكَ أَنَّ الْقَوْلَ الشَّائِعَ الْمُتَّفَقَ عَلَيْهِ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْإِخْبَارِ وَالرِّوَايَاتِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا ، أَنَّ كُلَّ رَجُلٍ ثِقَةٍ رَوَى عَنْ مِثْلِهِ حَدِيثًا ، وَجَائِزٌ مُمَكِّنٌ لَهُ لِقَاؤُهُ ، وَالسَّمَاعُ

(١) (وإخمال ذكر قائله) أي إسقاطه . وإخمال الماقت . (٢) (أجدى على الأنام) معناه أنفع للناس .

(٣) (رويته) أي فكره .

مِنْهُ ، لِيَكُونَهُمَا جَمِيعًا كَانَا فِي عَصْرِ وَاحِدٍ ، وَإِنْ لَمْ يَأْتِ فِي خَبَرٍ قَطُّ أَنَّهُمَا اجْتَمَعَا ، وَلَا تَشَافَهُمَا بِكَلَامٍ ؛ فَالرَّوَايَةُ ثَابِتَةٌ . وَالْحُجَّةُ بِهَا لَازِمَةٌ . إِلَّا أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ دَلَالَةٌ بَيِّنَةٌ ، أَنَّ هَذَا الرَّاوِيَّ لَمْ يَلْقَ مَنْ رَوَى عَنْهُ ، أَوْ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ شَيْئًا . فَأَمَّا وَالْأَمْرُ مُبْتَهَمٌ عَلَى الْإِمْكَانِ الَّذِي فَسَّرْنَا ، فَالرَّوَايَةُ عَلَى السَّمَاعِ أَبَدًا ، حَتَّى تَكُونَ الدَّلَالَةُ الَّتِي بَيَّنَّا .

فَيُقَالُ لِمُخْتَرِعِ هَذَا الْقَوْلِ الَّذِي وَصَفْنَا مَقَالَتَهُ ، أَوِّ لِلذَّابِّ عَنْهُ : قَدْ أُعْطِيتَ فِي جُمْلَةٍ قَوْلِكَ أَنَّ خَبَرَ الْوَاحِدِ الثَّقَةِ ، عَنِ الْوَاحِدِ الثَّقَةِ ، حُجَّةٌ يُلْزَمُ بِهِ الْعَمَلُ . ثُمَّ أَدْخَلْتَ فِيهِ الشَّرْطَ بَعْدُ ، فَقُلْتَ : حَتَّى نَعْلَمَ أَنَّهُمَا قَدْ كَانَا اتِّقِيَا مَرَّةً فَصَاعِدًا ، أَوْ سَمِعَ مِنْهُ شَيْئًا . فَهَلْ تَجِدُ هَذَا الشَّرْطَ الَّذِي اشْتَرَطْتَهُ عَنْ أَحَدٍ يُلْزَمُ قَوْلُهُ ؟ وَإِلَّا فَهَلُمَّ دَلِيلًا عَلَى مَا زَعَمْتَ .

فَإِنْ ادَّعَى قَوْلَ أَحَدٍ مِنْ عُلَمَاءِ السَّلَفِ بِمَا زَعَمَ مِنْ إِدْخَالِ الشَّرْطِ فِي تَثْبِيتِ الْخَبَرِ ، طُولِبَ بِهِ . وَأَنْ يَجِدَ هُوَ وَلَا غَيْرُهُ إِلَى إِيجَادِهِ سَبِيلًا . وَإِنْ هُوَ ادَّعَى فِيمَا زَعَمَ دَلِيلًا يَحْتَجُّ بِهِ قِيلَ لَهُ : وَمَا ذَاكَ الدَّلِيلُ ؟ فَإِنْ قَالَ : قُلْتُهِ لِأَنِّي وَجَدْتُ رُوَاةَ الْأَخْبَارِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا يَرْوِي أَحَدُهُمْ عَنِ الْآخَرِ الْحَدِيثَ وَلَمَّا يُعَايَنُهُ ، وَلَا سَمِعَ مِنْهُ شَيْئًا قَطُّ ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُمْ اسْتَجَازُوا رِوَايَةَ الْحَدِيثِ بَيْنَهُمْ هَكَذَا عَلَى الْإِرْسَالِ مِنْ غَيْرِ سَمَاعٍ ، وَالْمُرْسَلُ مِنَ الرِّوَايَاتِ فِي أَصْلِ قَوْلِنَا وَقَوْلِ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْأَخْبَارِ لَيْسَ بِحُجَّةٍ - احْتَجَّتْ ، لِمَا وَصَفْتُ مِنَ الْعِلَّةِ ، إِلَى الْبَحْثِ عَنْ سَمَاعِ رَاوِي كُلِّ خَبَرٍ عَنْ رَاوِيهِ . فَإِذَا أَنَا هَجَمْتُ عَلَى سَمَاعِهِ مِنْهُ لِأَذْنِي شَيْءٍ ، ثَبَتَ عَنْهُ عِنْدِي بِذَلِكَ جَمِيعُ مَا يَرْوِي عَنْهُ بَعْدُ . فَإِنْ عَزَبَ عَنِّي ^(١) مَعْرِفَةُ ذَلِكَ ، أَوْ قَفْتُ ^(٢) الْخَبَرَ وَلَمْ يَكُنْ عِنْدِي مَوْضِعَ حُجَّةٍ لِإِمْكَانِ الْإِرْسَالِ فِيهِ .

فَيُقَالُ لَهُ : فَإِنْ كَانَتِ الْعِلَّةُ فِي تَضْعِيفِكَ الْخَبَرَ وَتَرْكِكَ الْإِحْتِجَاجَ بِهِ إِمْكَانَ الْإِرْسَالِ فِيهِ ، لَزِمَكَ أَنْ لَا تَثْبِيتَ إِسْنَادًا مُعْتَمَدًا حَتَّى تَرَى فِيهِ السَّمَاعَ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ ؟

(١) (فإن عزب عني) يقال : عزب الشيء عني يعزب . والضم أشهر وأكثر ، ومعناه ذهب .

(٢) (أوقفت) كذا هو في الأصول أوقفت . وهي لغة قليلة . والفصيح الشهور وقفت ، بغير ألف .

وَذَلِكَ أَنَّ الْحَدِيثَ الْوَارِدَ عَلَيْنَا بِإِسْنَادِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ ، فَبَيَّعِينَ نَعْلَمُ أَنَّ هِشَامًا قَدْ سَمِعَ مِنْ أَبِيهِ ، وَأَنَّ أَبَاهُ قَدْ سَمِعَ مِنْ عَائِشَةَ . كَمَا نَعْلَمُ أَنَّ عَائِشَةَ قَدْ سَمِعَتْ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ . وَقَدْ يُحْوزُ ، إِذَا لَمْ يَقُلْ هِشَامٌ ، فِي رِوَايَةِ يَرْوِيهَا عَنْ أَبِيهِ : سَمِعْتُ أَوْ أَخْبَرَنِي ، أَنْ يَكُونَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَبِيهِ فِي تِلْكَ الرِّوَايَةِ إِنْسَانٌ آخَرُ ، أَخْبَرَهُ بِهَا عَنْ أَبِيهِ ، وَلَمْ يَسْمَعْهَا هُوَ مِنْ أَبِيهِ ، لَمَّا أَحَبَّ أَنْ يَرْوِيهَا مُرْسَلًا . وَلَا يُسْنِدُهَا إِلَى مَنْ سَمِعَهَا مِنْهُ .

وَكَمَا يُمَكِّنُ ذَلِكَ فِي هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ ، فَهُوَ أَيْضًا مُمَكِّنٌ فِي أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ .

وَكَذَلِكَ كُلُّ إِسْنَادٍ لِحَدِيثٍ لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ سَمَاعٍ بَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ .

وَإِنْ كَانَ قَدْ عُرِفَ فِي الْجُمْلَةِ أَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ قَدْ سَمِعَ مِنْ صَاحِبِهِ سَمَاعًا كَثِيرًا ، فَخَازِنُ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ أَنْ يَنْزِلَ فِي بَعْضِ الرِّوَايَةِ فَيَسْمَعَ مِنْ غَيْرِهِ عَنْهُ بَعْضُ أَحَادِيثِهِ ، ثُمَّ يُرْسِلُهُ عَنْهُ أَحْيَانًا ، وَلَا يُسَمِّي مَنْ سَمِعَ مِنْهُ . وَيَنْشَطُ أَحْيَانًا فَيُسَمِّي الرَّجُلَ الَّذِي حَمَلَ عَنْهُ الْحَدِيثَ وَيَتْرَكَ الْإِرْسَالَ .

وَمَا قُلْنَا مِنْ هَذَا مَوْجُودٌ فِي الْحَدِيثِ مُسْتَفِضٌ ، مِنْ فِعْلِ ثِقَاتِ الْمُحَدِّثِينَ ، وَأُئِمَّةِ أَهْلِ الْعِلْمِ . وَسَنَدُ كُرٍّ مِنْ رِوَايَاتِهِمْ عَلَى الْجَهَةِ الَّتِي ذَكَرْنَا عَدَدًا يُسْتَدَلُّ بِهَا عَلَى أَكْثَرِ مِنْهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

فَمِنْ ذَلِكَ ، أَنَّ أَيُّوبَ السَّخْتِيَّانِيَّ وَابْنَ الْمُبَارَكِ وَوَكَيْعًا وَابْنَ كَثِيرٍ وَجَمَاعَةً غَيْرَهُمْ رَوَوْا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ؛ قَالَتْ : كُنْتُ أَطِيبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِجِلِّهِ وَلِحُرْمِهِ ^(١) بِأَطْيَبِ مَا أَجِدُ .

فَرَوَى هَذِهِ الرِّوَايَةَ بِمَعْنَاهَا الْأَيْثُ بْنُ سَعْدٍ وَدَاوُدُ الْعَطَّارُ وَحَمِيدُ بْنُ الْأَسْوَدِ وَوُهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ ؛ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُثْمَانُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَرَوَى هِشَامٌ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا اغْتَسَفَ يَدْنِي إِلَى رَأْسِهِ فَأَرْجَلَهُ وَأَنَا حَائِضٌ .

(١) (لحله ولحرمه) يقال حُرِّمَهُ . لَفْتَان . وَمَعْنَاهُ لِاحْرَامِهِ .

فَرَوَاهَا بِعَيْنِهَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عُمَرَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .
وَرَوَى الزُّهْرِيُّ وَصَالِحُ بْنُ أَبِي حَسَّانَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُقْبَلُ
وَهُوَ صَائِمٌ .

فَقَالَ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ فِي هَذَا الْخَبَرِ فِي الْقُبْلَةِ : أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ
عَبْدِ الْغَزِيِّ أَخْبَرَهُ أَنَّ عُرْوَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُقْبَلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ .
وَرَوَى ابْنُ عُيَيْنَةَ وَغَيْرُهُ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : أَطْعَمَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لُحُومَ الْخَيْلِ
وَنَهَانَا عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ .

فَرَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ عَمْرِو ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .
وَهَذَا النَّحْوُ فِي الرِّوَايَاتِ كَثِيرٌ . يَكْثُرُ تَعْدَادُهُ . وَفِي مَا ذَكَرْنَا مِنْهَا كِفَايَةٌ لِذَوِي الْفَهْمِ .
فَإِذَا كَانَتِ الْمِلَّةُ عِنْدَ مَنْ وَصَفْنَا قَوْلَهُ مِنْ قَبْلُ ، فِي فَسَادِ الْحَدِيثِ وَتَوَهِينِهِ ، إِذَا لَمْ يُعْلَمْ أَنَّ
الرَّوَايَ قَدْ سَمِعَ مِمَّنْ رَوَى عَنْهُ شَيْئًا ، إِنْ كَانَ الْإِرْسَالُ فِيهِ ، لَزِمَهُ تَرْكُ الْإِحْتِجَاجِ فِي قِيَادِ قَوْلِهِ
بِرِوَايَةٍ مَنْ يُعْلَمُ أَنَّهُ قَدْ سَمِعَ مِمَّنْ رَوَى عَنْهُ . إِلَّا فِي نَفْسِ الْخَبَرِ الَّذِي فِيهِ ذِكْرُ السَّمَاعِ . لِمَا يَبَيِّنُ مِنْ قَبْلُ
عَنِ الْأَثَمَةِ الَّذِينَ تَقَلُّوا الْأَخْبَارَ ، أَنَّهُمْ كَانَتْ لَهُمْ تَارَاتُ يُرْسَلُونَ فِيهَا الْحَدِيثَ إِرسَالًا . وَلَا يَذْكُرُونَ
مَنْ سَمِعُوهُ مِنْهُ . وَتَارَاتُ يَنْشَطُونَ فِيهَا فَيُسْنِدُونَ الْخَبَرَ عَلَى هَيْئَةٍ مَا سَمِعُوا . فَيُخْبِرُونَ بِالتَّزْوِيلِ فِيهِ
إِنْ تَزَلُّوا . وَبِالصُّعُودِ إِنْ صَعِدُوا . كَمَا شَرَحْنَا ذَلِكَ عَنْهُمْ .

وَمَا عَلِمْنَا أَحَدًا مِنْ أَثَمَةِ السَّلَفِ ، مِمَّنْ يَسْتَعْمِلُ الْأَخْبَارَ وَيَتَفَقَّدُ صِحَّةَ الْأَسَانِيدِ وَسَقَمَهَا ، مِثْلَ أَيُّوبَ
السَّخْتِيَانِيِّ وَابْنِ عَوْنٍ وَمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ وَشُعْبَةَ بْنِ الْحَجَّاجِ وَيَحْيَى بْنَ سَمِيدٍ الْقَطَّانِ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ
وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ ، فَتَشَوُّوا عَنْ مَوْضِعِ السَّمَاعِ فِي الْأَسَانِيدِ . كَمَا ادَّعَاهُ الَّذِي وَصَفْنَا قَوْلَهُ
مِنْ قَبْلُ .

وَأَمَّا كَانَ تَفَقُّدُ مَنْ تَفَقَّدَ مِنْهُمْ سَمَاعَ رُوَاةِ الْحَدِيثِ مِنْ رَوَى عَنْهُمْ - إِذَا كَانَ الرَّاوي مِمَّنْ عُرِفَ
بِالتَّدْلِيسِ فِي الْحَدِيثِ وَشُهِرَ بِهِ . فَيَنْتَهِدُ يَنْحُتُونَ عَنْ سَمَاعِهِ فِي رِوَايَتِهِ . وَيَتَفَقَّدُونَ ذَلِكَ مِنْهُ . كُنِيَ
تَنَزَّاحَ عَنْهُمْ عِلَّةُ التَّدْلِيسِ .

فَمَنْ ابْتَنَى ^(١) ذَلِكَ مِنْ غَيْرِ مُدَاسٍ ، عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي زَعَمَ مَنْ حَكَمْنَا قَوْلَهُ ، فَمَا سَمِعْنَا ذَلِكَ عَنْ أَحَدٍ
مِمَّنْ سَمِينَا ، وَلَمْ نُسَمِّ ، مِنَ الْأُمَّةِ .

فَإِنَّ ذَلِكَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيَّ ، وَقَدْ زَايَ النَّبِيَّ ﷺ ، قَدْ رَوَى عَنْ حُذَيْفَةَ وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ
الْأَنْصَارِيِّ وَعَنْ كُلِّ وَاحِدٍ ^(٢) مِنْهُمَا حَدِيثًا يُسْنِدُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . وَلَيْسَ فِي رِوَايَتِهِ عَنْهُمَا ذِكْرُ السَّمَاعِ
مِنْهُمَا . وَلَا حِفْظُنَا فِي شَيْءٍ مِنَ الرُّوَايَاتِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ شَافَهُ حُذَيْفَةَ وَأَبَا مَسْعُودٍ بِحَدِيثٍ قَطُّ .
وَلَا وَجَدْنَا ذِكْرَ رِوَايَتِهِ لِيَاكُمَا فِي رِوَايَةٍ بِهِنَّمَا .

وَلَمْ نَسْمَعْ عَنْ أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِمَّنْ مَضَى ، وَلَا مِمَّنْ أَدْرَكْنَا ، أَنَّهُ طَعَنَ فِي هَذَيْنِ الْخَبَرَيْنِ ، الَّذِينَ
رَوَاهُمَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ عَنْ حُذَيْفَةَ وَأَبِي مَسْعُودٍ ، بِضَعْفٍ فِيهِمَا . بَلْ هُمَا وَمَا أَشْبَهَهُمَا ، عِنْدَ مَنْ لَاقَيْنَا
مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ ، مِنْ صَحَّاحِ الْأَسَانِيدِ وَقَوِيَّهَا . يَرَوْنَ اسْتِغْمَالَ مَا نُقِلَ بِهَا ، وَالِاخْتِجَاجَ بِمَا أَتَتْ
مِنْ سُنَنِ وَآثَارٍ .

وَهِيَ فِي زِعْمٍ مَنْ حَكَمْنَا قَوْلَهُ ، مِنْ قَبْلِ ، وَاهِيَةٌ ^(٣) مُهْمَلَةٌ . حَتَّى يُصِيبَ سَمَاعَ الرَّاوي عَمَّنْ رَوَى .
وَلَوْ ذَهَبْنَا نُمَدُّ الْأَخْبَارَ الصَّحَّاحَ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مِمَّنْ يَهِنُ بَرُّ عَمِّ هَذَا الْقَائِلِ ، وَنُحْصِيهَا - لَمَعَجَزْنَا عَنْ
تَقْصِي ذِكْرِهَا وَإِحْصَائِهَا كُلِّهَا .

(١) (فَا ابْتَنَى) هَكَذَا وَقَعَ فِي أَكْثَرِ الْأَصُولِ . عَلَى مَا لَمْ يَسْمَ فَاعِلُهُ . وَفِي بَعْضِهَا فَا ابْتَنَى . وَفِي بَعْضِ الْأَصُولِ
الْمُحَقِّقَةُ فَمَنْ ابْتَنَى . وَلِكُلِّ وَاحِدٍ وَجْهٌ .

(٢) (وَعَنْ كُلِّ وَاحِدٍ) فَكَذَا هُوَ فِي الْأَصُولِ . وَعَنْ . بِالْوَاوِ . وَالْوَجْهَ حَذَفْنَا . فَإِنَّهَا تَغْيِيرُ الْمَعْنَى .

(٣) (واهية) لَوْ قَالَ : ضَعِيفَةٌ ، بَدَلُ وَاهِيَةٍ لَكَانَ أَحْسَنَ . فَإِنَّ هَذَا الْقَائِلَ لَا يَدْعِي أَنَّهَا وَاهِيَةٌ ، شَدِيدَةُ الضَّعْفِ ،
مُتَنَاهِيَةٌ فِيهِ ، كَمَا هُوَ مَعْنَى وَاهِيَةٍ . بَلْ يَقْتَصِرُ عَلَى أَنَّهَا ضَعِيفَةٌ لَا تَقُومُ بِهَا الْحُجَّةُ .

وَلَكِنَّا أَحْبَبْنَا أَنْ نَنْصِبَ مِنْهَا عَدَدًا يَكُونُ سِمَةً لِمَا سَكَنَّا عَنْهُ مِنْهَا.

وهذا أبو عثمان النهدي وأبو رافع الصائغ، وهما من أدرك الجاهلية وصحب أصحاب رسول الله ﷺ من البدرين هلم جراً^(١). وثقلنا عنهم الأخبار حتى نزلنا إلى مثل أبي هريرة وابن عمر وذويهما^(٢). قد أسند كل واحد منهما عن أبي بن كعب، عن النبي ﷺ حديثاً. ولم نسمع في رواية بعينها أنهما عابا أياً أو سمعا منه شيئاً.

وأسند أبو عمرو الشيباني وهو ممن أدرك الجاهلية وكان في زمن النبي ﷺ رجلاً. وأبو ميمون عبد الله بن سحبرة. كل واحد منهما عن أبي مسعود الأنصاري، عن النبي ﷺ، خبرين. وأسند عبيد بن عمير عن أم سلمة، زوج النبي ﷺ، عن النبي ﷺ حديثاً. وعبيد بن عمير ولد في زمن النبي ﷺ.

وأسند قيس بن أبي حازم، وقد أدرك زمن النبي ﷺ عن أبي مسعود الأنصاري، عن النبي ﷺ، ثلاثة أخبار.

وأسند عبد الرحمن بن أبي ليلى، وقد حفظ عن عمر بن الخطاب، وصحب علياً، عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ، حديثاً.

(١) (هلم جراً) قال القاضي عياض: ليس هذا موضع استعمال هلم جراً. لأنها إنما تستعمل فيما اتصل إلى زمان التكلم بها. وإنما أراد مسلم فمن بعدهم من الصحابة.

وقال ابن الأنباري: معنى هلم جراً؛ سيروا وتمهلوا في سيركم وثبتوا. وهو من الجر. وهو ترك النعم في سيرها. فيستعمل فيما دووم عليه من الأعمال. قال ابن الأنباري: فانتصب جراً على المصدر، أي جروا جراً. أو على الحال أو على التمييز.

(٢) (وذويهما) فيه إضافة ذى إلى غير الأجناس. والمعروف عند أهل العربية أنها لا تستعمل إلا مضافة إلى الأجناس. كذى مال. وقد جاء في الحديث، وغيره من كلام العرب، إضافة أحرف منها إلى المفردات. كما في الحديث «وتصل ذارحمك» وكقولهم: ذو وزن وذونواس وأشباهاها. قالوا: هذا كله مقدر فيه الانفصال. فتقدير ذى رحمك الذي له ملك رحم.

وَأَسْنَدَ رَبِيعُ بْنُ حِرَاشٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، حَدِيثَيْنِ . وَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ، حَدِيثًا . وَقَدْ سَمِعَ رَبِيعٌ مِنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، وَرَوَى عَنْهُ .

وَأَسْنَدَ نَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ بْنُ مُطْعِمٍ ، عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْخَزَاعِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، حَدِيثًا .

وَأَسْنَدَ النُّعْمَانُ بْنُ أَبِي عِيَّاشٍ ، عَنْ أَبِي سَمِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، ثَلَاثَةَ أَحَادِيثَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

وَأَسْنَدَ عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِيُّ ، عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، حَدِيثًا .

وَأَسْنَدَ سُلَيْمَانُ بْنُ إِسَارٍ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، حَدِيثًا .

وَأَسْنَدَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُمَيْرِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَحَادِيثَ .

فَكُلُّ هَؤُلَاءِ التَّابِعِينَ الَّذِينَ نَصَبْنَا رِوَايَتَهُمْ عَنِ الصَّحَابَةِ الَّذِينَ سَمِعْنَاهُمْ ، لَمْ يُحْفَظْ عَنْهُمْ سَمَاعٌ عَلِمْنَاهُ مِنْهُمْ فِي رِوَايَةِ بَعْضِهَا . وَلَا أَنَّهُمْ لَقَوْهُمْ فِي نَفْسِ خَبَرٍ بَعْضُهُ .

وَهِيَ أَسَانِيدُ عِنْدَ ذَوِي الْمَعْرِفَةِ بِالْأَخْبَارِ وَالرِّوَايَاتِ مِنْ صَحَّاحِ الْأَسَانِيدِ . لَا نَعْلَمُهُمْ وَهَنُوا مِنْهَا شَيْئًا قَطُّ . وَلَا التَّمَسُّوا فِيهَا سَمَاعَ بَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ .

إِذَا السَّمَاعُ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ مُمَكِّنٌ مِنْ صَاحِبِهِ غَيْرُ مُسْتَنَكِرٍ . لِكَوْنِهِمْ جَمِيعًا كَانُوا فِي الْمَضَرِّ الَّذِي اتَّفَقُوا فِيهِ .

وَكَانَ هَذَا الْقَوْلُ الَّذِي أَحَدْنَاهُ الْقَائِلُ الَّذِي حَكَيْنَاهُ فِي تَوْهِينِ الْحَدِيثِ ، بِالْعِلَّةِ الَّتِي وَصَفَ أَقْلٌ مِنْ أَنْ يُمَرَّجَ عَلَيْهِ وَيُتَارَذَ ذِكْرُهُ .

إِذَا كَانَ قَوْلًا مُحَدَّثًا وَكَلَامًا خَلْفًا^(١) لَمْ يَقُلْهُ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ سَلَفَ ، وَيَسْتَنْكِرُهُ مَنْ بَعْدَهُمْ خَلْفَ . فَلَا حَاجَةَ بِنَا فِي رَدِّهِ بِأَكْثَرِ مِمَّا شَرَحْنَا . إِذَا كَانَ قَدْرُ الْمَقَالَةِ وَقَائِلُهَا الْقَدْرَ الَّذِي وَصَفْنَاهُ .

وَاللَّهُ الْمُسْتَعْمَانُ عَلَى دَفْعِ مَا خَالَفَ مَذْهَبَ الْمَلَأَاءِ وَعَلَيْهِ التَّكْلَانُ^(٢) .

.....

(٢) (التكلان) أى الانكال .

(١) (خلفا) هو الساقط الفاسد .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١ - كتاب الإيمان

(١) باب يائه الهمزة والواو صلواته ووجوب الإيمان بآيات قدر الله سبحانه وتعالى .

وبيان الدليل على التبرؤ ممن لا يؤمن بالقدر ، وإعلاظ القول في منه

قال أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري رحمه الله : بعون الله نبتدي . وإياه نستكفي . وما توفيقنا إلا بالله جل جلاله .

١ - (٨) حدثني أبو خيثمة زهير بن حرب . حدثنا وكيع ، عن كهمس ، عن عبد الله بن بريدة ، عن يحيى بن يعمر . ح . حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري . وهذا حديثه : حدثنا أبي . حدثنا كهمس ، عن ابن بريدة ، عن يحيى بن يعمر ؛ قال : كان أول من قال في القدر ^(١) بالبصرة معبد الجهني . فانطلقت أنا ومحمد بن عبد الرحمن الحميري حاجين أو معتمرين . فقلنا : لو لقينا أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ فسألناه عما يقول هؤلاء في القدر . فوفق لنا ^(٢) عبد الله بن عمر بن الخطاب داخل المسجد . فاكنتفته أنا وصاحبي ^(٣) . أحدنا عن يمينه والآخر عن شماله . فظننت أن صاحبي سيكمل الكلام إلي . فقلت :

(١) (أول من قال بالقدر) معناه أول من قال بنفي القدر فابتدع وخالف الصواب الذي عليه أصل الحق . ويقال القدر والقدر ، لغتان مشهورتان .

واعلم أن مذهب أهل الحق إثبات القدر . ومعناه أن الله تبارك وتعالى قدر الأشياء في القدم ، وعلم سبحانه أنها ستقع في أوقات معلومة عنده سبحانه وتعالى وعلى صفات مخصوصة . فهي تقع على حسب ما قدرها سبحانه وتعالى .

(٢) (فوفق لنا) معناه جعل وفقاً لنا . وهو من الواقعة التي هي كالاتحاد . يقال أنا ما لتيفاق الهلال وميفاقه ، أي حين أهل ، لاقبله ولا بعده . وهي لفظة تدل على صدق الاجتماع والالتزام .

(٣) (فاكنتفته أنا وصاحبي) يعني صرنا في ناحيته . وكفنا الطائر : جناحه .

أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ! إِنَّهُ قَدْ ظَهَرَ قَبْلَنَا نَاسٌ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ وَيَتَقَفَّرُونَ الْعِلْمَ ^(١) . وَذَكَرَ مِنْ شَأْنِهِمْ ^(٢) . وَأَنَّهُمْ
يَزْعُمُونَ أَنَّهُ لَا قَدَرَ . وَأَنَّ الْأَمْرَ أَنْفٌ ^(٣) . قَالَ : فَإِذَا لَقِيتَ أُولَئِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنِّي بَرِيٌّ مِنْهُمْ ، وَأَنَّهُمْ
بُرَاهٌ مِنِّي . وَالَّذِي يَخْلِفُ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ! لَوْ أَنَّ لِأَحَدِهِمْ مِثْلَ أَحَدٍ ذَهَبًا فَأَنْفَقَهُ ، مَا قَبِلَ اللَّهُ مِنْهُ
حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ . ثُمَّ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، قَالَ : بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ
يَوْمٍ ، إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ . شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ . لَا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ . وَلَا يَعْرِفُهُ
مِنَّا أَحَدٌ . حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ . وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى نَحْيَيْهِ ^(٤) . وَقَالَ :
يَا مُحَمَّدُ ! أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِسْلَامِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الْإِسْلَامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ . وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ . وَتَصُومَ رَمَضَانَ . وَتَحُجَّ الْبَيْتَ ، إِنْ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ
سَبِيلًا » قَالَ : صَدَقْتَ . قَالَ فَمَجِبْنَا لَهُ ^(٥) . يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ . قَالَ : فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِيمَانِ . قَالَ : « أَنْ تُؤْمِنَ
بِاللَّهِ ، وَمَلَائِكَتِهِ ، وَكُتُبِهِ ، وَرُسُلِهِ ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ . وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ » قَالَ : صَدَقْتَ .
قَالَ : فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِحْسَانِ . قَالَ : « أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ » ^(٦) . فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ ، فَإِنَّهُ يَرَاكَ » .
قَالَ : فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ . قَالَ : « مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ » قَالَ : فَأَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَتِهَا ^(٧) .

(١) (ويتقفرون العلم) ومعناه يطلبونه ويتبعونه . وقيل معناه يجمعونه .

(٢) (وذَكَرَ مِنْ شَأْنِهِمْ) هذا الكلام من كلام بعض الرواة الذين ذكروا يحيى بن يعمر . يعني وذَكَرَ ابن يعمر من
حال هؤلاء ، ووصفهم بالفضيلة في العلم والاجتهاد في تحصيله والاعتناء به .

(٣) (وإن الأمر أنف) أي مستأنف ، لم يسبق به قدر ولا علم من الله تعالى . وإنما يعلمه بعد وقوعه .

(٤) (ووضع كفيه على نَحْيَيْهِ) معناه أن الرجل الداخل وضع كفيه على نَحْيَيْهِ نفسه . وجلس على هيئة التلمذ .

(٥) (فمَجِبْنَا لَهُ يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ) سبب تعجبهم أن هذا خلاف عادة السائل الجاهل . إنما هذا كلام خبير بالمسئول

عنه ، ولم يكن في ذلك الوقت من يعلم هذا غير النبي ﷺ .

(٦) (الإحسان أن تعبد الله كأنك تراه الخ) قال القاضي عياض رحمه الله : هذا الحديث قد اشتمل على شرح جميع

وظائف المبادات الظاهرة والباطنة ، من عقود الإيمان وأعمال الجوارح وإخلاص السرار والتحقق من آفات الأعمال .

حتى إن علوم الشريعة كلها راجعة إليه ومنشعبة منه .

(٧) (أمارتها) الأمانة والأمار ، بإثبات الهاء وحذفها هي العلامة .

قَالَ « أَنْ تَلِدَ الْأُمَّةُ رَبَّتَهَا »^(١) . وَأَنْ تَرَى الْخِفَاءَ الْمُرَاةَ ، الْمَالَةَ ، رِعَاءَ الشَّاءِ ، يَتَطَاوُلُونَ فِي الْبُنْيَانِ »^(٢) .
قَالَ ثُمَّ انْطَلَقَ فَلَبِثْتُ^(٣) مَلِيًّا^(٤) . ثُمَّ قَالَ لِي « يَا عُمَرُ ! أَتَدْرِي مَنْ السَّائِلُ ؟ » قُلْتُ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ .
قَالَ « فَإِنَّهُ جِبْرِيلُ . أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ » .

٢ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْعُبَيْرِيُّ ، وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . قَالُوا : حَدَّثَنَا
حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ مَطَرِ الْوَرَّاقِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ ، قَالَ : لَمَّا تَكَلَّمَ مُعَبَّدٌ
بِمَا تَكَلَّمَ بِهِ فِي شَأْنِ الْقَدَرِ ، أَنْكَرْنَا ذَلِكَ . قَالَ فَحَجَجْتُ أَنَا وَحُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِمَيْرِيُّ حِجَّةً^(٥) .
وَسَأَلُوا الْحَدِيثَ . بِمَعْنَى حَدِيثِ كَهْمَسٍ وَإِسْنَادِهِ . وَفِيهِ بَعْضُ زِيَادَةٍ وَتَقْصَانُ أَحْرَفٍ .

٣ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ . حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ غِيَاثٍ . حَدَّثَنَا
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ ، وَحُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَا : لَقِينَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَعْمَرٍ . فَذَكَرْنَا
الْقَدَرَ وَمَا يَقُولُونَ فِيهِ . فَاقْتَصَصَ الْحَدِيثَ كَنَحْوِ حَدِيثِهِمْ . عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَفِيهِ شَيْءٌ
مِنْ زِيَادَةٍ ، وَقَدْ تَقَصَّ مِنْهُ شَيْئًا .

٤ - (...) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ يَحْيَى
ابْنِ يَعْمَرَ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ .

(١) (رَبَّتَهَا) فِي الرَّوَايَةِ الْآخَرَى رَبَّهَا ، عَلَى التَّذْكِيرِ ، وَفِي الْآخَرَى بَعْلَهَا . وَقَالَ : يَعْنِي السَّرَارَى . وَمَعْنَى رَبَّهَا وَرَبَّتَهَا ،
سَيِّدَهَا وَمَالِكَهَا وَسَيِّدَتَهَا وَمَالِكَتَهَا .

(٢) (الْمَالَةُ رِعَاءُ الشَّاءِ يَتَطَاوُلُونَ فِي الْبُنْيَانِ) أَمَّا الْمَالَةُ فَهِيَ الْفُقَرَاءُ . وَالْمَالُ الْفَقِيرُ . وَالْمِيلَةُ الْفَقْرُ . وَعَالُ الرَّجُلِ
يَعْمَلُ عَيْلَةً ، أَيْ افْتَقَرَ . وَالرَّعَاءُ وَيُقَالُ فِيهِمْ : رُعَاءٌ ، وَمَعْنَاهُ أَنَّ أَهْلَ الْبَادِيَةِ وَأَشْبَاهَهُمْ مِنْ أَهْلِ الْحَاجَةِ وَالْفَاقَةِ تَبْسُطُ لَهُمْ
الدُّنْيَا حَتَّى يَتَبَاهَوْا فِي الْبُنْيَانِ .

(٣) (فَلَبِثْتُ مَلِيًّا) هَكَذَا ضَبْطُوهَا مِنْ غَيْرِ نَاءٍ . وَفِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَصُولِ الْحَقِيقَةُ لَبِثْتُ ، بِزِيَادَةِ نَاءِ التَّسْكِيمِ . وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ .

(٤) (مَلِيًّا) أَيْ وَقْتُ طَوِيلًا .

(٥) (حِجَّةٌ) هِيَ بِكَسْرِ الْحَاءِ وَفَتْحِهَا لَفْتَانِ . فَالْكُسْرُ هُوَ الْمَسْمُوعُ مِنَ الْعَرَبِ . وَالْفَتْحُ هُوَ الْقِيَاسُ .

٥ - (٩) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُثَيْمٍ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا بَارِزًا ^(١) لِلنَّاسِ . فَأَتَاهُ رَجُلٌ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا الْإِيمَانُ ؟ قَالَ « أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكِتَابِهِ وَلِقَائِهِ وَرُسُلِهِ وَتُؤْمِنَ بِالْبَعْثِ الْآخِرِ » . قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا الْإِسْلَامُ ؟ قَالَ « الْإِسْلَامُ أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا . وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ . وَتُؤَدَّى الزَّكَاةَ الْمَقْرُوضَةَ . وَتَصُومَ رَمَضَانَ » . قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا الْإِحْسَانُ ؟ قَالَ « أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ . فَإِنَّكَ إِنْ لَا تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ » . قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَتَى السَّاعَةُ ؟ قَالَ « مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ . وَلَكِنْ سَأَحَدُّكَ عَنْ أَشْرَاطِهَا ^(٢) . إِذَا وَلَدَتِ الْأُمَّةُ رَبَّهَا فَذَلِكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا . وَإِذَا كَانَتِ الْمَرْأَةُ الْخُفَاءُ رُءُوسَ النَّاسِ فَذَلِكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا . وَإِذَا تَطَاوَلَ رِعَاءُ الْبَهْمِ ^(٣) فِي الْبُذَيَانِ فَذَلِكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا . فِي خَمْسٍ لَا يَعْلَمُنَّ إِلَّا اللَّهُ » ثُمَّ تَلَا ﷺ : إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَآذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ . [٢١ - سورة لقمان ، آية ٣٤]

قَالَ ثُمَّ أَذْبَرَ الرَّجُلُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « رُدُّوْا عَلَيَّ الرَّجُلَ » فَأَخَذُوا لِيَرُدُّوهُ فَلَمْ يَرَوْا شَيْئًا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « هَذَا جِبْرِيلُ . جَاءَ لِيَعْلَمَ النَّاسَ دِينَهُمْ » .

٦ - (..) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرِ . حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ التِّيمِيُّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلُهُ . غَيْرَ أَنَّ فِي رِوَايَتِهِ « إِذَا وَلَدَتِ الْأُمَّةُ بَعْلَهَا » يَعْنِي السَّرَارِي ^(٤) .

- (١) (بارزا) أى ظاهراً . ومنه قوله تعالى : وَتَرَى الْأَرْضَ بَارِزَةً [الكهف، ٤٧] . وقوله : وَبَرَزُوا لِلَّهِ جَمِيعًا [إبراهيم، ٢١]
- (٢) (أشراطها) واحدها شرط . والأشراط العلامات . وقبل مقدماتها . وقبل صفار أمورها قبل تمامها . وكله متقاربت .
- (٣) (البهيم) الصغار من أولاد الغنم ، الضأن والعز جَمِيعًا . وقبل أولاد الضأن خاصة ، واتفق عليه الجوهري في صحاحه . والواحدة بهيمة . وهى تقع على الذكر والأنثى .
- (٤) (السراى) هو بتشديد الياء ويجوز بتخفيفها . لغتان معروفتان . الواحدة سرية ، بالتشديد لا غير . والسرية الجارية النخدة للوطء ، مأخوذة من السر وهو النكاح .

٧ - (١٠) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ عُمَارَةَ (وَهُوَ ابْنُ الْقَعْقَاعِ) ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « سَلُونِي » فَهَابُوهُ أَنْ يَسْأَلُوهُ . فَجَاءَ رَجُلٌ لَجَلَسَ عِنْدَ رُكْبَتَيْهِ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا الْإِسْلَامُ ؟ قَالَ « لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ شَيْئًا . وَتُقِيمِ الصَّلَاةَ . وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ . وَتَصُومَ رَمَضَانَ » قَالَ : صَدَقْتَ . قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا الْإِيمَانُ ؟ قَالَ « أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ ، وَمَلَائِكَتِهِ ، وَكِتَابِهِ ، وَلِقَائِهِ ، وَرُسُلِهِ ، وَتُؤْمِنَ بِالْبَعْثِ ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ كُلِّهِ » قَالَ : صَدَقْتَ . قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا الْإِحْسَانُ ؟ قَالَ « أَنْ تَخْشَى اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ . فَإِنَّكَ إِنْ لَا تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ » قَالَ : صَدَقْتَ . قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ ؟ قَالَ « مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ . وَمَا أَحَدُكُمْ عَنْ أَشْرَاطِهَا . إِذَا رَأَيْتَ الْمَرْأَةَ تَلِدُ رَبَّهَا فَذَاكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا . وَإِذَا رَأَيْتَ الْخُفَاءَ الْمَرْأَةَ الصَّمَّ الْبُكْمَ ^(١) مُلُوكَ الْأَرْضِ فَذَاكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا . وَإِذَا رَأَيْتَ رِعَاءَ الْبَهْمِ يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُذَيَانِ فَذَاكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا . فِي خَمْسٍ مِنَ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ » . ثُمَّ قَرَأَ : إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مِمَّا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ . [٢١ - سورة لقمان ، آية ٢٤]

قَالَ ثُمَّ قَامَ الرَّجُلُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « رُدُّوهُ عَلَيَّ » فَاتَمَسَّ فَلَمْ يَجِدُوهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « هَذَا جِبْرِيلُ أَرَادَ أَنْ تَعْلَمُوا ^(٢) . إِذْ لَمْ تَسْأَلُوا » .

(٢) باب بيانه الصلوات التي هي أهدأ وأرطاه الرب يسوع

٨ - (١١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ جَبَلٍ بْنُ طَرِيفٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيُّ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ (فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ) ، عَنْ أَبِي سَهْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ يَقُولُ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى

(١) (الصم البكم) المراد بهم الجهلة السفلة الرعاع . كما قال سبحانه وتعالى : صم بكم عمى . [البقرة ، ١٨] أى لا لم ينتفعوا بجوارحهم هذه فكأنهم عدموها . هذا هو الصحيح في معنى الحديث .

(٢) (تعلموا) ضبطناه على وجهين : تعلموا ، أى تعلموا . والثاني تعلموا . وهما صحيحان .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ . ثَارُ الرُّأْسِ ^(١) . نَسْمَعُ دَوَى صَوْتِهِ وَلَا نَفْقَهُ مَا يَقُولُ ^(٢) . حَتَّى ذُنَابِنُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَإِذَا هُوَ يَسْأَلُ عَنِ الْإِسْلَامِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « تَحْسُ صَلَوَاتِي فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ » فَقَالَ : هَلْ عَلَى غَيْرُهُنَّ ؟ قَالَ « لَا . إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ . وَصِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ » فَقَالَ : هَلْ عَلَى غَيْرِهِ ؟ فَقَالَ « لَا . إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ » وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الزَّكَاةَ . فَقَالَ : هَلْ عَلَى غَيْرِهَا ؟ قَالَ « لَا . إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ » قَالَ ، فَأَذْبَرَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ : وَاللَّهِ لَا أُرِيدُ عَلَى هَذَا وَلَا أَتَقْصُ مِنْهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ » ^(٣) .

٩ - (...) حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ ، عَنْ أَبِي سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِهَذَا الْحَدِيثِ . نَحْوَ حَدِيثِ مَالِكٍ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَفْلَحَ ، وَأَبِيهِ ، إِنْ صَدَقَ » أَوْ « دَخَلَ الْجَنَّةَ ، وَأَبِيهِ ، إِنْ صَدَقَ » .

* *

(٣) باب السؤال عن أرطاة الإسلام

١٠ - (١٢) حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ بُكَيْرٍ النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ أَبُو النَّضْرِ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُخَيْرَةِ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ شَيْءٍ . فَكَانَ يُعْجِبُنَا أَنَّ يَحْيَى الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ . الْعَاقِلُ ^(١) . فَيَسْأَلُهُ وَنَحْنُ نَسْمَعُ . كَفَاءَ رَجُلٍ مِنْ

- (١) (ثائر) هو برفع ثائر ، صفة لرجل . وقيل يجوز نصبه على الحال . ومعنى ثائر الرأس ، قائم شعره منتفشه .
- (٢) (نسمع دوى صوته ولا نفقه ما يقول) روى نسمع ونفقه ، بالنون المفتوحة فيهما . وروى يسمع ويفقه . والأول هو الأشهر الأكثر الأعراف . وأما دوى صوته فهو بُدءه في الهواء . ومعناه شدة صوت لا يفهم .
- (٣) (أفْلَحَ إِنْ صَدَقَ) قيل : هذا الفلاح راجع إلى قوله : لا أتقص خاصة . والأظهر أنه عائد إلى المجموع . بمعنى أنه إذا لم يزد ولم ينقص كان مفلحاً . لأنه أتى بما عليه . ومن أتى بما عليه فهو مفلح . وليس في هذا أنه إذا أتى بزيادة لا يكون مفلحاً . لأن هذا مما يمرر بالضرورة فإنه إذا أفْلَحَ بالواجب ، فلأن يفْلَحَ بالواجب والمندوب أولى .
- (٤) (العَاقِلُ) لكونه أعرف بكيفية السؤال وآدابه والمهم منه . وحسن المراجعة . فإن هذه أسباب عظم الانتفاع بالجوابة . ولأن أهل البادية هم الأعراب . ويغلب فيهم الجهل والجهلاء . والبادية والبدو بمعنى . وهو ما عدا الحاضرة والممران . والنسبة إليها بدوى . والبدواة الإقامة بالبادية . وهي بكسر الباء عند جمهور أهل اللغة .

أَهْلِ الْبَادِيَةِ . فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! أَتَانَا رَسُولُكَ . فَرَزَعَمُ ^(١) لَنَا أَنَّكَ تَزْعُمُ أَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَكَ ؟ قَالَ « صَدَقَ »
 قَالَ : فَمَنْ خَلَقَ السَّمَاءَ ؟ ^(٢) قَالَ « اللَّهُ » قَالَ : فَمَنْ خَلَقَ الْأَرْضَ ؟ قَالَ « اللَّهُ » قَالَ : فَمَنْ نَصَبَ هَذِهِ
 الْجِبَالَ ، وَجَعَلَ فِيهَا مَا جَعَلَ . قَالَ « اللَّهُ » قَالَ : فَبِالَّذِي خَلَقَ السَّمَاءَ وَخَلَقَ الْأَرْضَ وَنَصَبَ هَذِهِ الْجِبَالَ .
 اللَّهُ أَرْسَلَكَ ؟ قَالَ « نَعَمْ » قَالَ : وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِنَا وَآيَلَتِنَا . قَالَ « صَدَقَ »
 قَالَ : فَبِالَّذِي أَرْسَلَكَ . اللَّهُ أَمَرَكَ بِهَذَا ؟ قَالَ « نَعَمْ » قَالَ : وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا زَكَاةً فِي أَمْوَالِنَا .
 قَالَ « صَدَقَ » قَالَ : فَبِالَّذِي أَرْسَلَكَ . اللَّهُ أَمَرَكَ بِهَذَا ؟ قَالَ « نَعَمْ » قَالَ : وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا
 صَوْمَ شَهْرِ رَمَضَانَ فِي سَنَتِنَا . قَالَ « صَدَقَ » قَالَ : فَبِالَّذِي أَرْسَلَكَ . اللَّهُ أَمَرَكَ بِهَذَا ؟ قَالَ « نَعَمْ » قَالَ :
 وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا حَجَّ الْبَيْتِ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا . قَالَ « صَدَقَ » قَالَ : ثُمَّ وَلَّى . قَالَ : وَالَّذِي
 بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَزِيدُ عَلَيْهِنَّ وَلَا أَنْقُصُ مِنْهِنَّ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « لَيْتَ صَدَقَ لِيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ » .

١١ - (...) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ الْعَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا بِهِزٌ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ ؛
 قَالَ : قَالَ أَنَسٌ : كُنَّا نُهَيِّنَا فِي الْقُرْآنِ أَنْ نَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ شَيْءٍ . وَسَأَلَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ .

**

(٤) باب بيانه الله بماه الذي يدخل به الجنة وأنه من نملك بما أمر به دخل الجنة

١٢ - (١٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ . حَدَّثَنَا مُوسَى

(١) (زعم رسولك) قوله زعم وتزعم مع تصديق رسول الله ﷺ إياه ، دليل على أن زعم ليس مخصوصا بالكذب والقول المشكوك فيه . بل يكون أيضا في القول المحقق والصدق الذي لا شك فيه .

(٢) (فمن خلق السماء الخ) هذه جملة تدل على أنواع من العلم . قال صاحب التحرير : هذا من حسن سؤال هذا الرجل وملاحظة سياقه وترتيبه . فإنه سأل أولا عن صانع المخلوقات من هو ؟ ثم أقسم عليه به أن يصدقه في كونه رسولا للصانع . ثم لا وقف على رسالته وعلمها أقسم عليه بحق مرسله . وهذا ترتيب يفتقر إلى عقل رصين . ثم إن هذه الأيمان جرت لنا كيد وتقرير الأمر . لا لافتقاره إليها . كما أقسم الله تعالى على أشياء كثيرة .

ابن طلحة . قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو أَيُّوبَ ؛ أَنَّ أَعْرَابِيًّا عَرَضَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي سَفَرٍ . فَأَخَذَ بِخِطَامِ نَاقَتِهِ أَوْ بِزِمَامِهَا ^(١) . ثُمَّ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَوْ يَا مُحَمَّدُ ! أَخْبِرْنِي بِمَا يُقَرِّبُنِي مِنَ الْجَنَّةِ وَمَا يُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ . قَالَ فَكَفَّ النَّبِيُّ ﷺ . ثُمَّ نَظَرَ فِي أَصْحَابِهِ . ثُمَّ قَالَ « لَقَدْ وَفَّقَ أَوْ لَقَدْ هَدَى ^(٢) » قَالَ « كَيْفَ قُلْتَ ؟ » قَالَ فَأَعَادَ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا . وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ . وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ . وَتَصِلُ الرَّحِمَ ^(٣) . دَعِ النَّاقَةَ ^(٤) . »

١٣ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَقَ ؛ قَالَا : حَدَّثَنَا هِزْزٌ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهَبٍ ، وَأَبُوهُ عُثْمَانُ ؛ أَنَّهُمَا سَمِعَا مُوسَى بْنَ طَلْحَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِ هَذَا الْحَدِيثِ .

١٤ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ ؛ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَ : دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ أَعْمَلُهُ يُدْنِيَنِي مِنَ الْجَنَّةِ وَيُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ . قَالَ « تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا . وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ . وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ . وَتَصِلُ ذَا رَحِمِكَ » فَلَمَّا أَذْبَرَ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنْ تَمَسَّكَ بِمَا أَمَرَ بِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ » . وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ « إِنْ تَمَسَّكَ بِهِ » .

(١) (فأخذ بخيطام ناقته أو بزمامها) هما بكسر الخاء والزاي . قال الهروي في الغريبين : قال الأزهرى : الخيطام هو الذى يخطم به البعير . وهو أن يؤخذ حبل من ليف أو شعر أو كتان فيجمل في أحد طرفيه حلقة يسلك فيها الطرف الآخر ، حتى يصير كالحلقة . ثم يبلد البعير ، ثم يبنى على عظمه . فإذا ضفر من الأدم فهو جبرير . فأما الذى يجمل في الأنف دقيقا فهو الزمام . هذا كلام الهروي عن الأزهرى . وقال صاحب المطالع : الزمام للإبل ما تشد به رؤوسها من حبل وسير ونحوه ، لتقاد .

(٢) (لقد وفق هذا) قال أصحابنا المتكلمون : التوفيق خلق قدرة الطاعة . والخذلان خلق قدرة المعصية .

(٣) (وتصل الرحم) أى تحسن إلى أقاربك ذوى رحمتك بما تيسر على سبيل حالك وحالهم . من إيفاق أو سلام أو زيارة ، أو طاعتهم أو غير ذلك .

(٤) (دع الناقة) إنما قاله لأنه كان ممسكا بخيطامها أو زمامها لبتكن من سؤاله بلامشقة . فلما حصل جوابه قال : دعها .

١٥ - (١٤) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَقَ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ أَعْرَابِيًّا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا عَمَلْتُهُ دَخَلْتُ الْجَنَّةَ . قَالَ « تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا . وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ . وَتُؤَدِّي الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ . وَتَصُومُ رَمَضَانَ » قَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا شَيْئًا أَبَدًا ، وَلَا أَتَقْصُ مِنْهُ . فَلَمَّا وُلِّي ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ « مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا » .

١٦ - (١٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَأَبُو كُرَيْبٍ . وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : أَتَى النَّبِيَّ ﷺ النُّعْمَانُ بْنُ قَوْقِلٍ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَرَأَيْتَ إِذَا صَلَّيْتُ الْمَكْتُوبَةَ . وَحَرَّمْتُ الْحَرَامَ . وَأَخْلَلْتُ الْحَلَالَ ^(١) . أَدْخُلُ الْجَنَّةَ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « نَعَمْ » .

١٧ - (...) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ ، وَالْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ . قَالَا : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى ، عَنْ شَيْبَانَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، وَأَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : قَالَ النُّعْمَانُ بْنُ قَوْقِلٍ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! بِمِثْلِهِ . وَزَادَ فِيهِ : وَلَمْ أَزِدْ عَلَى ذَلِكَ شَيْئًا .

١٨ - (...) وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ . حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ (وَهُوَ ابْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ) عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : أَرَأَيْتَ إِذَا صَلَّيْتُ الصَّلَوَاتِ الْمَكْتُوبَاتِ وَصُمْتُ رَمَضَانَ . وَأَخْلَلْتُ الْحَلَالَ وَحَرَّمْتُ الْحَرَامَ . وَلَمْ أَزِدْ عَلَى ذَلِكَ شَيْئًا . أَدْخُلُ الْجَنَّةَ ؟ قَالَ « نَعَمْ » قَالَ : وَاللَّهِ ! لَا أَزِيدُ عَلَى ذَلِكَ شَيْئًا .

••

(١) (وَحَرَّمْتُ الْحَرَامَ وَأَخْلَلْتُ الْحَلَالَ) قَالَ الشَّيْخُ أَبُو عَمْرٍو بْنُ الصَّلَاحِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى : الظَّاهِرُ أَنَّهُ أَرَادَ بِهِ أَمْرَيْنِ : أَنْ يَعْتَقِدَهُ حَرَامًا ، وَأَنْ لَا يَفْعَلَهُ . بِخِلَافِ تَحْلِيلِ الْحَلَالَ ، فَإِنَّهُ يَكْفَى فِيهِ مَجْرَدُ اعْتِقَادِهِ حَلَالًا .

(٥) باب بيان أثر طاعة الله وسلامه ودرعائه العظام

١٩ - (١٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ الْهَمْدَانِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ (يَمْنَى سُلَيْمَانَ بْنِ حَيَّانَ الْأَنْجَرِ) ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسَةٍ . عَلَى أَنْ يُوحَّدَ اللَّهُ . وَإِقَامِ الصَّلَاةِ . وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ . وَصِيَامِ رَمَضَانَ . وَالْحَجِّ » فَقَالَ رَجُلٌ : الْحَجُّ وَصِيَامِ رَمَضَانَ ؟ قَالَ : لَا . صِيَامِ رَمَضَانَ وَالْحَجِّ . هَكَذَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

٢٠ - (...) وَحَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ الْمَسْكَرِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَاءَ . حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ طَارِقٍ ؛ قَالَ : حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عُبَيْدَةَ السُّلَمِيُّ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ قَالَ « بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ . عَلَى أَنْ يُعْبَدَ اللَّهُ وَيُكْفَرَ بِمَا دُونَهُ . وَإِقَامِ الصَّلَاةِ . وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ . وَحَجِّ الْبَيْتِ . وَصَوْمِ رَمَضَانَ » .

٢١ - (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عَامِرٌ (وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ) ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ . شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ . وَإِقَامِ الصَّلَاةِ . وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ . وَحَجِّ الْبَيْتِ . وَصَوْمِ رَمَضَانَ » .

٢٢ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ بْنَ خَالِدٍ يُحَدِّثُ طَاوُسًا ؛ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ : أَلَا تَفْرُو ؟ فَقَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ الْإِسْلَامَ بُنِيَ عَلَى خَمْسٍ . شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . وَإِقَامِ الصَّلَاةِ . وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ . وَصِيَامِ رَمَضَانَ . وَحَجِّ الْبَيْتِ » .

..

(٦) باب الأمر بالإيمان بالله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم وشرائع الدين ،

والدعاء إليه ، والمؤال عنه ، وحفظه ، وتبليغه من لم يبلغه

٢٣ - (١٧) حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَبِي جَرَّةَ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ ،
ع وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَاللَّفْظُ لَهُ . أَخْبَرَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ ، عَنْ أَبِي جَرَّةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ :
قَدِمَ وَفَدَ عَبْدُ الْقَيْسِ ^(١) عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا ، هَذَا الْحَيُّ مِنْ رِبِيعَةٍ ^(٢) ، وَقَدْ
حَالَتْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ كُفَّارٌ مُضَرٌّ . فَلَا نَخْلُصُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي شَهْرِ الْحَرَامِ ^(٣) . فَمَرُّنَا بِأَمْرِ نَمُكِّلُ بِهِ ،
وَنَدْعُو إِلَيْهِ مِنْ وَرَاءِنَا . قَالَ « أَمُرُّكُمْ بِأَرْبَعٍ . وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ . الْإِيمَانُ بِاللَّهِ (ثُمَّ فَسَّرَهَا لَهُمْ
فَقَالَ) شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ . وَإِقَامُ الصَّلَاةِ . وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ . وَأَنْ تُؤَدُّوا خُمْسَ
مَا غَنِمْتُمْ . وَأَنْهَاكُمْ عَنِ الذَّبَاءِ ^(٤) . وَالْحَنْتَمِ ^(٥) . وَالنَّقِيرِ ^(٦) . وَالْمُقَيْرِ ^(٧) » زَادَ خَلْفٌ فِي رِوَايَتِهِ

(١) (قدم وفد عبد القيس) قال صاحب التحرير : الوفد الجماعة المختارة من القوم ، ليتقدموهم في لقي المظماء والمصير
إليهم في الهجمات . واحدهم وافد .

(٢) (إنا هذا الحي) فالحي منصوب على التخصيص . قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح : الذي تختاره نصب
الحي على التخصيص . ويكون الخبر في قولهم من ربيعة . وأما معنى الحي ، فقال صاحب الطالع : الحي اسم للزئ القبيلة .
ثم سميت القبيلة به ، لأن بعضهم يحكي بيمض .

(٣) (فلا نخلص إليك إلا في شهر الحرام) معنى نخلص نصل . ومعنى كلامهم إنا لا نقدر على الوصول إليك ، خوفا
من أعدائنا الكفار إلا في الشهر الحرام . فإنهم لا يتعرضون لنا ، كما كانت عادة العرب من تعظيم الأشهر الحرام وامتناعهم
من القتال فيها . وشهر الحرام المراد به جنس الأشهر الحرم . وهي أربعة أشهر كما نص عليه القرآن العزيز . وهي ذوالقعدة
وذوالحجة والحرم ورجب . وسمى الشهر شهرا شهرته وظهوره .

(٤) (الذبأ) هو القرع اليابس ، أي الوعاء منه .

(٥) (الحنتم) الواحدة حنتمة . وقد اختلف فيه . فأصح الأقوال وأقواها أنها جرار خضر . والثاني أنها الجرار
كلها . والثالث أنها جرار يؤتى بها من مصر مُقَيَّرَاتِ الأجواف . والرابع جرار حمر أعناقها في جنوبها يجلب فيها الخمر من
مصر . والخامس أفواهاها في جنوبها يجلب فيها الخمر من الطائف . وكان ناس ينتبذون فيها يضاهون به الخمر . والسادس
جرار كانت تعمل من طين وشعر وأدم .

(٦) (النقير) جذع ينقر وسطه .

(٧) (المقير) هو المزفت ، وهو المطلق بالقار وهو الزفت . وقيل : الزفت نوع من القار . والصحيح الأول . وأما
معنى النهي عن هذه الأربع فهو أنه نهى عن الابتذال فيها ، وهو أن يجعل في الماء حبات من تمر أو تزيب أو نحوها ليحلو
ويشرب . وإنما خصت هذه بالنهي لأنه يسرع إليها الإسكار فيها . فيصير حراما مجسا .

« مَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ » وَعَقْدٌ وَاحِدَةٌ .

٢٤ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، وَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . وَ الْفَاطِمَةُ مَتَّقَارِبَةٌ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ ، عَنْ شُعْبَةَ . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي جَرَّةٍ ؛ قَالَ : كُنْتُ أُتْرَجِمُ بَيْنَ يَدَيِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَ بَيْنَ النَّاسِ ^(١) . فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ تَسْأَلُهُ عَنْ نَبِيذِ الْجَرِّ ^(٢) . فَقَالَ : إِنَّ وَفْدَ عَبْدِ الْقَيْسِ أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ الْوَفْدُ ؟ أَوْ مَنْ الْقَوْمُ ؟ » قَالُوا : رَيْبَعَةٌ . قَالَ « مَرْحَبًا بِالْقَوْمِ ^(٣) . أَوْ بِالْوَفْدِ . غَيْرَ خَزَايَا وَلَا نَدَائِي ^(٤) » . قَالَ : فَقَالُوا :

(١) (كنت أترجم بين يدي ابن عباس وبين الناس) كذا هو في الأصول . وتقديره : بين يدي ابن عباس ، بينه وبين الناس . فحذف لفظة بينه لدلالة الكلام عليها . ويجوز أن يكون المراد : بين ابن عباس وبين الناس . وأما معنى الترجمة فهو التعبير عن لغة بلغة . قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح رحمه الله تعالى : وعندى أنه كان يبلغ كلام ابن عباس إلى من خفى عليه من الناس . إما من زحام منع من سماعه فأسمعهم . وإما لاختصار منع من فهمه فأفهمهم ، أو نحو ذلك . قال : وإطلاقه لفظ الناس يشعر بهذا : قال : وليست الترجمة مخصوصة بتفسير لغة بلغة أخرى ، فقد أطلقوا على قولهم : باب كذا اسم الترجمة . لسكونه يعبر عما يذكره بعده . هذا كلام الشيخ . والظاهر أن معناه أنه يفهمهم عنه ويفهمه عنهم .

(٢) (نبيذ الجر) الجر اسم جمع . الواحدة جرة . ويجمع أيضا على جرار . وهو هذا الفخار المعروف .

(٣) (مرحبا بالقوم) منصوب على المصدر . استعملته العرب وأكثر منه . تريد به البرّ وحسن اللقاء . ومعناه صادفت رجبا وسمة .

(٤) (غير خزايا ولا ندائي) هكذا هو في الأصول . الندائي بالالف واللام . وخزايا بخذفها . والرواية فيه بنصب الراء في غير على الحال . وأما الخزايا فجمع خزيان . كخيران وخيارى . وسكران وسكاري . والخزيان المستحي . وقبل الدليل المهان . وأما الندائي ، فقيل إنه جمع ندمان بمعنى نادم . وهى لغة في نادم . حكاهما القزاز صاحب جامع اللغة ، والجوهري في صحاحه . وعلى هذا هو على بابه . وقيل هو جمع نادم أتباعا للخزايا . وكان الأصل نادمين . فأتبع الخزايا تحسينا للكلام .

وهذا الاتباع كثير في كلام العرب ، وهو من فصيحته . ومنه قول النبي ﷺ « أرحم من مأزورات ، غير مأجورات » . وأما معناه فالتقصود أنه لم يكن منكم تأخر عن الإسلام ولا عناد . ولا أصابكم إساءة ولا ما أشبه ذلك مما تستحيون بسببه أو تذلون أو تهانون أو تندمون .

يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نَأْتِيكَ مِنْ شُقَّةٍ بَعِيدَةٍ^(١). وَإِنْ يَنْتَنَا وَيَنْتَكَ هَذَا الْحَيَّ مِنْ كُفَّارٍ مُضَرٍّ. وَإِنَّا لَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَأْتِيكَ إِلَّا فِي شَهْرِ الْحَرَامِ. فَمُرْنَا بِأَمْرٍ فَصَلِّ^(٢) نُنْخِرُ بِهِ مَنْ وَرَاءَنَا، نَدْخُلُ بِهِ الْجَنَّةَ. قَالَ: فَأَمَرَهُمْ بِأَرْبَعٍ. وَنَهَاهُمْ عَنْ أَرْبَعٍ. قَالَ: أَمَرَهُمْ بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَحْدَهُ. وَقَالَ: «هَلْ تَدْرُونَ مَا الْإِيمَانُ بِاللَّهِ؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ. وَإِقَامُ الصَّلَاةِ. وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ. وَصَوْمُ رَمَضَانَ. وَأَنْ تُوَدُّوا مُحْسِنًا مِنَ الْمُغْنَمِ» وَنَهَاهُمْ عَنِ الدُّبَاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالْمَزْفَتِ. قَالَ شُعْبَةُ: وَرُبَّمَا قَالَ: النَّقِيرِ. قَالَ شُعْبَةُ: وَرُبَّمَا قَالَ: الْمُقِيرِ. وَقَالَ: «احْفَظُوهُ وَأَخْبِرُوا بِهِ مَنْ وَرَائِكُمْ». وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ فِي رِوَايَتِهِ «مَنْ وَرَاءَكُمْ» وَلَيْسَ فِي رِوَايَةِ الْمُقِيرِ.

٢٥ - (٠). وَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. ح. وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي. قَالَا جَمِيعًا: حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا الْحَدِيثِ. نَحْوُ حَدِيثِ شُعْبَةَ. وَقَالَ: «أَنْهَاكُمْ عَمَّا يُنْبَذُ فِي الدُّبَاءِ وَالنَّقِيرِ وَالْحَنْتَمِ وَالْمَزْفَتِ» وَزَادَ ابْنُ مُعَاذٍ فِي حَدِيثِهِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْأَشَجِّ، أَشَجَّ عَبْدُ الْقَيْسِ «إِنَّ فِيكَ خَصَلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ: الْحِلْمُ وَالْأَنَاةُ»^(٣).

٣٦ - (١٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ. حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ. حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَنْ لَقِيَ الْوَفْدَ الَّذِينَ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ. قَالَ سَعِيدٌ: وَذَكَرَ قَتَادَةُ أَبَا نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ فِي حَدِيثِهِ هَذَا: أَنَّ أَنَسًا مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّا حَيٌّ مِنْ رَيْعَةٍ. وَيَنْتَنَا وَيَنْتَكَ كُفَّارٌ مُضَرٌّ. وَلَا نَقْدِرُ عَلَيْكَ إِلَّا فِي أَشْهُرِ الْحَرَمِ.

(١) (من شقة بعيدة) الشقة بضم الشين وكسرها، لغتان مشهورتان. أشهرها وأفصحهما الضم. وهي التي جاء بها القرآن العزيز. والشقة السفر البعيد. وصيحت شقة لأنها تشق على الإنسان. وقيل: هي المسافة. وقيل: النهاية التي يخرج الإنسان إليها. فعلى القول الأول، يكون قولهم: بعيدة، مبالغة في بعدها.

(٢) (بأمر فصل) قال الخطابي وغيره: هو البين الواضح الذي ينفصل به المراد ولا يشك.

(٣) (الحلم والأناة) أما الحلم فهو العقل. وأما الأناة فهي التثبت وترك المجلة.

فَمَرْنَا بِأَمْرِ نَأْمُرُ بِهِ مَنْ وَرَاءَنَا، وَنَدْخُلُ بِهِ الْجَنَّةَ، إِذَا نَحْنُ أَخَذْنَا بِهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَمُرُكُمْ بِأَرْبَعٍ. وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ. اعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا. وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ. وَآتُوا الزَّكَاةَ. وَصُومُوا رَمَضَانَ. وَأَعْطُوا الْخُمْسَ مِنَ الْغَنَائِمِ. وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ. عَنِ الدُّبَاءِ. وَالْحَنْثَمِ. وَالْمُزَفَّتِ وَالنَّقِيرِ». قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! مَا عَلِمْتُكَ بِالنَّقِيرِ؟ قَالَ «بَلَى. جَذَعٌ تَنْقُرُونَهُ. فَتَقْذِفُونَ فِيهِ مِنَ الْقُطَيْمَاءِ»^(١) (قَالَ سَعِيدٌ: أَوْ قَالَ «مِنَ التَّمْرِ») ثُمَّ تَصُبُّونَ فِيهِ مِنَ الْمَاءِ. حَتَّى إِذَا مَسَكَنَ غَلِيَانُهُ شَرِبْتُمُوهُ. حَتَّى إِنْ أَحَدَكُمْ (أَوْ إِنْ أَحَدَهُمْ) لِيَضْرِبُ ابْنَ عَمِّهِ بِالسَّيْفِ»^(٢). قَالَ وَفِي الْقَوْمِ وَجُلٌّ أَصَابَتْهُ جِرَاحَةٌ كَذَلِكَ. قَالَ وَكُنْتُ أَخْبَأُهَا حَيَاءً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقُلْتُ: فَفِيمَ نَشْرَبُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ «فِي أَسْقِيَةِ الْأَدَمِ، الَّتِي مُلَاتُ عَلَى أَفْوَاهِهَا»^(٣) قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ أَرْضَنَا كَثِيرَةُ الْجُرْذَانِ»^(٤). وَلَا تَبْقَى بِهَا أَسْقِيَةُ الْأَدَمِ. فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ «وَإِنْ أَكَلْتُمُ الْجُرْذَانَ. وَإِنْ أَكَلْتُمُ الْجُرْذَانَ. وَإِنْ أَكَلْتُمُ الْجُرْذَانَ» قَالَ: وَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ لِأَسْحَجِ عَبْدِ الْقَيْسِ «إِنَّ فِيكَ لَخَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ. الْحِلْمُ وَالْأَنَاءَةُ».

٢٧ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدَى عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ؛ قَالَ: حَدَّثَنِي غَيْرُ وَاحِدٍ لَقِيَ ذَاكَ الْوَفْدَ. وَذَكَرَ أَبَا نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ وَفْدَ عَبْدِ الْقَيْسِ لَمَّا قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُثَيْمٍ. غَيْرَ أَنَّ فِيهِ «وَتَذِيفُونَ»^(٥) فِيهِ مِنَ الْقُطَيْمَاءِ أَوْ التَّمْرِ وَالْمَاءِ «وَلَمْ يَقُلْ (قَالَ سَعِيدٌ أَوْ قَالَ مِنَ التَّمْرِ)».

- (١) (فَتَقْذِفُونَ فِيهِ مِنَ الْقُطَيْمَاءِ) : معناه تَلْقُونَ فِيهِ وَتَرْمُونَ. وَالْقُطَيْمَاءُ نَوْعٌ مِنَ التَّمْرِ صَغِيرٌ يُقَالُ لَهُ شِهْرِيزٌ.
- (٢) (لِيَضْرِبُ ابْنَ عَمِّهِ بِالسَّيْفِ) معناه إِذَا شَرِبَ هَذَا الشَّرَابَ سَكَرَ فَلَمْ يَبْقَ لَهُ عَقْلٌ، وَهَاجَ بِهِ الشَّرُّ، فَيَضْرِبُ ابْنَ عَمِّهِ الَّذِي هُوَ عَنْده مِنْ أَحَبِّ أَحِبَائِهِ.
- (٣) (أَسْقِيَةِ الْأَدَمِ الَّتِي مُلَاتُ عَلَى أَفْوَاهِهَا) : الأدم جمع أديم. وهو الجلد الذي تَمَّ دَبَاغُهُ. وَمَعْنَى مُلَاتُ عَلَى أَفْوَاهِهَا، يَلْفُ الْخَيْطُ عَلَى أَفْوَاهِهَا وَيَرْبُطُ بِهِ.
- (٤) (الجرذان) جمع جُرَذٍ. كَصُرْدٍ وَصُرْدَانٍ. وَالْجُرَذُ نَوْعٌ مِنَ الْفَارِ. كَذَا قَالَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَغَيْرُهُ. وَقَالَ الزَّيْدِيُّ فِي مَخْتَصَرِ الْمَبْنِيِّ: هُوَ الذِّكْرُ مِنَ الْفَارِ.
- (٥) (وَتَذِيفُونَ) : مِنْ ذَافٍ يَذِيفُ، كَبَاعٍ يَبِيعُ. وَمَعْنَاهُ يَخْلُطُونَ.

٢٨ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ الْبَصْرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ . ع وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَاللَّفْظُ لَهُ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو قُرَّةَ ؛ أَنَّ ابْنَ نَضْرَةَ أَخْبَرَهُ ، وَحَسَنًا أَخْبَرَهُمَا ؛ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ وَفْدَ عَبْدِ الْقَيْسِ لَمَّا أَتَوْا نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالُوا : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! جَعَلْنَا اللَّهَ فِدَاءَكَ ^(١) . مَاذَا يَصْلُحُ لَنَا مِنَ الْأَثَرِ بِهِ ؟ فَقَالَ « لَا تَشْرَبُوا فِي النَّقِيرِ » قَالُوا : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! جَعَلْنَا اللَّهَ فِدَاءَكَ . أَوْ تَدْرِي مَا النَّقِيرُ ؟ قَالَ « نَعَمْ . الْجَذْعُ يُنْقَرُ وَسَطُهُ . وَلَا فِي الدُّبَاءِ وَلَا فِي الْخَنْتَمَةِ وَعَلَيْكُمْ بِالْمُوكَى » ^(٢) .



(٧) باب الدعاء إلى الشهادتين وسرائع الإسلام

٢٩ - (١٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، جَمِيعًا عَنْ وَكِيعٍ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ إِسْحَاقَ . قَالَ : حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَبِيٍّ عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : رَبَّمَا قَالَ وَكِيعٌ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ مُعَاذًا قَالَ : بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . قَالَ « إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ . فَادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّي رَسُولُ اللَّهِ . فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ . فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ . فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ . فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فُتَرَدُ فِي فُقَرَائِهِمْ . فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ . فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ ^(٣) . وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهُمَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ » ^(٤) .



(١) (جعلنا الله فداءك) ومعناه يتيك الكاره .

(٢) (عليكم بالموكى) معناه الذى يوكى أى يربط فوه بالوكاء ، وهو الخيط الذى يربط به .

(٣) (وكرائيم أموالهم) الكرائيم جمع كريمة . قال صاحب المطالع : هى جامعة الكمال الممكن فى حقها ، من غزارة لبن وجمال صورة أو كثرة لحم أو صوف .

(٤) (فإنه ليس بينها وبين الله حجاب) أى أنها مسموعة لا ترد .

٣٠ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو نُعْمَةَ . حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ . حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُعَيْدٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَبِيٍّ ، عَنْ أَبِي مُعَيْدٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ . فَقَالَ « إِنَّكَ سَتَأْتِي قَوْمًا » يَثْلُ حَدِيثٍ وَكَيْعٍ .

٣١ - (...) حَدَّثَنَا أُمِّيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ الْعَيْشِيُّ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْجٍ . حَدَّثَنَا رَوْحُ (وَهُوَ ابْنُ الْقَاسِمِ) ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمِّيَّةَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَبِيٍّ ، عَنْ أَبِي مُعَيْدٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ قَالَ « إِنَّكَ تَقْدُمُ عَلَى قَوْمٍ أَهْلُ كِتَابٍ . فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ عِبَادَةُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ . فَإِذَا عَرَفُوا اللَّهَ ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِهِمْ وَلَيْلَتِهِمْ . فَإِذَا فَعَلُوا ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ زَكَاةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَاءِهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَاءِهِمْ . فَإِذَا أَطَاعُوا بِهَا ، فَخُذْ مِنْهُمْ وَتَوَقَّ كَرَامَتَهُمْ أَمْوَالِهِمْ » .

* *

(٨) باب الأمر بقتال الناس متى بقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله . وبخمسوا الصلاة ويؤنوا الزكاة ،

ويؤنوا بجميع ما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم ، وأنه من فعل ذلك عصم نفسه وماله

الذي يحفرها ، ووكلت سربرته إلى الله تعالى . وقال من صنع الزكاة أو غيرها

من حقوق الإسلام ، والخصام الإسلام باسم بشائر الإسلام

٣٢ - (٢٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ . قَالَ : أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : لَمَّا تَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَهُ ، وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ ، قَالَ مُعَرُّ بْنُ الْخَطَّابِ لِأَبِي بَكْرٍ : كَيْفَ تَقَاتِلُ النَّاسَ ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَمَرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ » . فَمَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ . وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ »^(١) . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَاللَّهِ لَا قَاتِلِينَ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ . فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ . وَاللَّهِ لَوْ مَنَعُونِي عَقَالًا^(٢) كَانُوا يُؤَدُّونَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَقَاتَلْتَهُمْ عَلَى مَنَعِهِ . فَقَالَ هُرَيْرُ بْنُ أَخْطَابٍ : فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِلْقِتَالِ . فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ .

٣٣ - (٢١) وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَى . قَالَ : أَحْمَدُ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي سَمِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « أَمِرتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . فَمَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ . وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ » .

٣٤ - (...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّبِيِّ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِي) ، عَنْ الْعَلَاءِ . وَحَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ ، وَاللَّفْظُ لَهُ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْجٍ . حَدَّثَنَا رَوْحُ عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ يَعْقُوبَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ « أَمِرتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . وَيُؤْمِنُوا بِي وَبِمَا جِئْتُ بِهِ . فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا . وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ » .

٣٥ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سَفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ . وَعَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَمِرتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ » بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ .

(١) (وحسابه على الله) معناه أي فيما يستسرون به ويخفونه ، دون ما يخلون به في الظاهر من الأحكام الواجبة .

(٢) (عقلا) قد اختلف العلماء قديما وحديثا فيها . فذهب جماعة منهم إلى أن المراد بالمقال زكاة عام . وهو معروف في اللغة بذلك . وذهب كثير من المحققين إلى أن المراد بالمقال الحبل الذي يعقل به البعير .

ع وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ) قَالَ جَمِيعًا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . فَإِذَا قَالُوا : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا . وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ » . ثُمَّ قَرَأَ : إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكَّرٌ . لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ ^(١) . [٨٨ / الفاضية / آية ٢١ ، ٢٢]

٣٦ - (٢٢) حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ ، مَالِكُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الصَّبَّاحِ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ . وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ . وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ . فَإِذَا فَعَلُوا عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا . وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ » .

٣٧ - (٢٣) وَحَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالَ : حَدَّثَنَا مَرْوَانُ (بَغْنِيَانِ الْفَزَارِيُّ) ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ ، حَرَّمَ مَالُهُ وَدَمُهُ . وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ » .

٣٨ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ . ع وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ ابْنِ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هُرُونَ . كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « مَنْ وَحَدَّ اللَّهُ » ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِهِ .

••

(١) (إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكَّرٌ . لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ) معناه إِنَّمَا أَنْتَ وَاعِظٌ . وَالْمُصَيِّرُ : السَّلْطَنُ . وَقِيلَ : الْجَبَارُ . وَقِيلَ : الرَّبُّ .

(٩) باب الدليل على صحة اسلام من حضره الموت ، عالم بشرع في النزع ، وهو الفرفة .

ونسخ جواز الاستنقاء للمشركين . والدليل على أنه من مات على الشرك ،

فهر في أصحاب الجحيم . ولا ينفقه من ذلك شيء من الوسائل

٣٩ - (٢٤) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّحِيْبِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةُ (١) . جَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَوَجَدَ عِنْدَهُ أَبَا جَهْلٍ ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ بْنِ الْمُخِيرَةِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَا عَمَّ ! قُلْ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . كَلِمَةً أَشْهَدُ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ » . فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ : يَا أَبَا طَالِبٍ ! أَرْتَرُغِبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ؟ فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْزِضُهَا عَلَيْهِ ، وَيُعِيدُ لَهُ تِلْكَ الْمَقَالَةَ ، حَتَّى قَالَ أَبُو طَالِبٍ آخِرَ مَا كَانُوا مِنْهُمْ : هُوَ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ . وَأَبَى أَنْ يَقُولَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَمَّا وَاللَّهِ ! لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أَنْهَ عَنْكَ » . فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَى قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ . [٩/التوبة/ الآية ١١٣] . وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِي أَبِي طَالِبٍ ، فَقَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ . [٢٨/القصص/ آية ٥٦]

٤٠ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . ح وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْخَلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ) قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَالِحٍ . كِلَاهُمَا عَنْ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ . مِثْلُهُ . غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ صَالِحٍ انْتَهَى عِنْدَ قَوْلِهِ : فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِ . وَلَمْ يَذْكُرِ الْآيَتَيْنِ . وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ : وَيَعُودَانِ فِي تِلْكَ الْمَقَالَةِ . وَفِي حَدِيثٍ مَعْمَرٍ مَكَانَ هَذِهِ الْكَلِمَةِ . فَلَمْ يَزَلْ أَلَا بِهِ .

(١) (لا حضرت أبا طالب الوفاة) المراد قربت وفاته وحضرت دلائلها ، وذلك قبل المأينة والنزع . ولو كان في حال المأينة والنزع لما نفقه الإيمان .

٤١ - (٢٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ وَابْنِ أَبِي عُمَرَ. قَالَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ عَنْ يَزِيدَ (وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَعَمْرِهِ، عِنْدَ الْمَوْتِ «قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ لَكَ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ» فَأَبَى. فَأَنْزَلَ اللَّهُ: إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ. الْآيَةُ. [٢٨/الفصل/آية ٥٦]

٤٢ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنُ مَيْمُونٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَمِيدٍ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَعَمْرِهِ «قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ لَكَ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ» قَالَ: لَوْلَا أَنْ تُعَيِّرَنِي قُرَيْشٌ. يَقُولُونَ: إِنَّمَا حَمَلُهُ، عَلَى ذَلِكَ، الْجَزْعُ. لَأَقْرَرْتُ بِهَا عَيْنَكَ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ: إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ. [٢٨/الفصل/آية ٥٦]

**

(١٠) باب الدليل على أنه من مات على التوحيد دخل الجنة فطعا

٤٣ - (٢٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. كِلَاهُمَا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ عَنْ خَالِدٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ حُرَّانَ، عَنْ عُثْمَانَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ»..

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ. حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ. حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَذَّاءُ، عَنْ الْوَلِيدِ أَبِي بِشْرٍ؛ قَالَ: سَمِعْتُ حُرَّانَ يَقُولُ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ مِثْلَهُ سَوَاءً.

٤٤ - (٢٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ النَّضْرِ بْنُ أَبِي النَّضْرِ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ. حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ مَعْنُولٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَسِيرٍ. قَالَ فَتَفِدَّتْ أَزْوَادُ الْقَوْمِ. قَالَ حَتَّى هَمَّ بِخَرْبِ بَعْضِ حَمَائِلِهِمْ^(١). قَالَ

(١) (حمايلهم) جمع حمولة. وهي الإبل التي تحمل.

فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَوْ جَمَعْتَ مَا بَقِيَ مِنْ أَزْوَاجِ الْقَوْمِ، فَدَعَوْتَ اللَّهُ عَلَيْهَا. قَالَ فَقَعَلَ. قَالَ بَجَاءِ ذُو الْبُرِّ بِرِّهِ. وَذُو التَّمْرِ بِتَمْرِهِ. قَالَ (وَقَالَ مُجَاهِدٌ وَذُو النَّوَاةِ بِنَوَاتِهِ) قُلْتُ: وَمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ بِالزَّوَى؟ قَالَ: كَانُوا يَمْصُونَهُ وَيَبْشِرُونَ عَلَيْهِ الْمَاءَ. قَالَ فَدَعَا عَلَيْهَا. حَتَّى مَلَأَ الْقَوْمُ أَزْوَاجَهُمْ^(١). قَالَ فَقَالَ عِنْدَ ذَلِكَ «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّي رَسُولُ اللَّهِ. لَا يَلْقَى اللَّهُ بِهِمَا عَبْدٌ، غَيْرَ شَاكٍّ فِيهِمَا، إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ».

٤٥ - (...) حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ وَأَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْمَلَاءِ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ. قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَوْ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ (شَكَّ الْأَعْمَشُ) قَالَ: لَمَّا كَانَ غَزْوَةُ تَبُوكَ، أَصَابَ النَّاسَ مَجَاعَةٌ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَوْ أَذْنَتَ لَنَا فَتَحَرْنَا نَوَاضِحَنَا^(٢) فَأَكَلْنَا وَادَّهَنَّا^(٣). فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «افْكُلُوا» قَالَ بَجَاءِ عُمَرُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ فَعَلْتَ قَلَّ الظَّهْرُ^(٤). وَلَكِنْ ادْعُهُمْ بِفَضْلِ أَزْوَاجِهِمْ. ثُمَّ ادْعُ اللَّهَ لَهُمْ بِالْبَرَكَاتِ. لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ فِي ذَلِكَ^(٥). فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «نَعَمْ» قَالَ فَدَعَا بِنِطْعٍ^(٦) فَبَسَطَهُ. ثُمَّ دَعَا بِفَضْلِ أَزْوَاجِهِمْ. قَالَ

(١) (أزودتهم) قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح: الأزودة جمع زاد. وهي لا تملأ. وإنما تملأ بها أوعيتها. قال: ووجهه عندي أن يكون المراد حتى ملأ القوم أوعية أزودتهم، فحذف المضاف، وأقيم المضاف إليه مقامه. قال القاضي عياض: ويحتمل أنه سمى الأوعية أزوادا باسم ما فيها، كفاي نظائره.

(٢) (نواضحنا) النواضح من الإبل، التي يستقى عليها. قال أبو عبيد: الذكر منها ناضح، والأنثى ناضحة.

(٣) (وادَّهنا) قال صاحب التحرير: قوله وادَّهنا ليس مقصوده ما هو المعروف من الادهان. وإنما معناه اتخذنا

دهنا من شحومها.

(٤) (الظهر) المراد بالظهر هنا الدواب. سميت ظهرا لكونها يركب على ظهرها. أو لكونها يستظهر بها ويستعان

على السفر.

(٥) (لعلَّ الله أن يجعل في ذلك) فيه محذوف تقديره: يجعل في ذلك بركة أو خيرا، أو نحو ذلك. فحذف المفعول

به لأنه فضلة. وأصل البركة كثرة الخير وثبوته.

(٦) (بنطع) هو بساط متخذ من أديم. وكانت الأنطاع تبسط بين أيدي الملوك والأمراء حين أرادوا قتل أحد

صبرا ليسان المجلس من الدم.

يَجْعَلُ الرَّجُلُ يَحْيَى بِكَفِّ ذُرَّةٍ . قَالَ وَيَحْيَى الْآخَرُ بِكَفِّ تَمْرٍ . قَالَ وَيَحْيَى الْآخَرُ بِكَسْرَةٍ . حَتَّى اجْتَمَعَ عَلَى النُّطْعِ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ يَسِيرٌ . قَالَ فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِ بِالنُّبُكَ . ثُمَّ قَالَ « خُذُوا فِي أَوْعِيَّتِكُمْ » قَالَ فَاخْذُوا فِي أَوْعِيَّتِهِمْ . حَتَّى مَا تَرَ كُوا فِي الْمَسْكَرِ وَعَاءٌ إِلَّا مَلَأُوهُ . قَالَ فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا . وَفَضِلَتْ فَضْلَةٌ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ . لَا يَلْقَى اللَّهُ بِهِمَا عَبْدٌ ، غَيْرَ شَاكٍّ ، فَيُحْجَبَ عَنِ الْجَنَّةِ » .

٤٦ - (٢٨) حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ (يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ) عَنْ ابْنِ جَابِرٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي عُمَيْرُ بْنُ هَانِيٍّ . قَالَ : حَدَّثَنِي جُنَادَةُ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ . حَدَّثَنَا عَبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ : قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ قَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللَّهِ وَابْنُ أُمِّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ ، وَأَنَّ الْجَنَّةَ حَقٌّ ، وَأَنَّ النَّارَ حَقٌّ ، أَدْخَلَهُ اللَّهُ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ شَاءَ » .

(...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ . حَدَّثَنَا مُبَشَّرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ هَانِيٍّ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنْ هَمَلٍ » وَلَمْ يَذْكُرْ « مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ شَاءَ » .

٤٧ - (٢٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ ، عَنْ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ ، عَنْ الصَّنَابِجِيِّ ، عَنْ عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ : أَنَّهُ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَيْهِ وَهُوَ فِي الْمَوْتِ ، فَبَكَيْتُ . فَقَالَ : مَهْلًا^(١) . لِمَ تَبْكِي ؟ فَوَاللَّهِ ! لَئِنْ اسْتَشْهَدْتُ لِأَشْهَدَنَّ لَكَ . وَلَئِنْ شَفَعْتُ لِأَشْفَعَنَّ لَكَ .

(١) (مهلا) معناه أنظرني . قال الجوهري : يقال مهلا يارجل ، بالسكون . وكذلك للثنين والجمع والمؤنث . وهي موحدة بمعنى أمهل . فإذا قيل لك : مهلا . قلت : لامهل والله . ولا تقل : لامهلا . وتقول : مامهل ، والله ، بمنية عنك شيئا .

لَا يُعَذِّبُ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا» قَالَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَفَلَا أُبَشِّرُ النَّاسَ ؟ قَالَ « لَا تَبَشِّرُهُمْ فَيَتَكَلَّمُوا » .

٥٠ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ وَالْأَشْعَثِ بْنِ سُلَيْمٍ ؛ أَنَّهُمَا سَمِعَا الْأَسْوَدَ بْنَ هِلَالٍ يُحَدِّثُ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا مُعَاذُ ! أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ ؟ » قَالَ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ « أَنْ يُعْبَدَ اللَّهُ وَلَا يُشْرَكَ بِهِ شَيْءٌ » قَالَ « أَتَدْرِي مَا حَقُّهُمْ عَلَيْهِ إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ ؟ » فَقَالَ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ « أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمْ » .

٥١ - (...) حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا . حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ ، عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ ، عَنْ الْأَسْوَدِ ابْنِ هِلَالٍ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ مُعَاذًا يَقُولُ : دَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَجَبْتُهُ . فَقَالَ « هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى النَّاسِ » نَحْوَ حَدِيثِهِمْ .

٥٢ - (٣١) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جُمُحَرُّ بْنُ يُونُسَ الْحَنْظَلِيُّ . حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ . قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو كَثِيرٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : كُنَّا قُعُودًا حَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ^(١) . مَعَنَا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ، فِي نَقَرٍ . فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ بَيْنِ أَظْهُرِنَا ^(٢) . فَأَبْطَأَ عَلَيْنَا . وَخَشِينَا أَنْ يُقْتَطَعَ دُونُنَا ^(٣) . وَفَزَعْنَا ^(٤) فَقُمْنَا . فَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ فَزَعَ . تَخَرَّجْتُ أَبْغَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . حَتَّى آتَيْتُ حَائِطًا ^(٥) لِلْأَنْصَارِ

(١) (كنا قعودا حول رسول الله ﷺ) قال أهل اللغة . يقال : قعدنا حوله وحوليه وحواليه وحواله أى على جوانبه .

(٢) (أظهرنا) قال أهل اللغة : يقال : نحن بين أظهركم وظهركم وظهرا نيككم ، أى بينكم .

(٣) (وخشينا أن يقطع دوننا) أى بصاب بمكروه من عدو .

(٤) (وفزعنا) الفزع يكون بمعنى الروع وبمعنى الهبوب للشيء والاهتمام به . وبمعنى الإغاثة . فتصح هذه المأني

الثلاثة . أى دمعنا لاحتباس النبي ﷺ .

(٥) (حائطا) أى بستانا . وسمى بذلك لأنه حائط لاسقف له .

لِبَنِي النَّجَّارِ . فَذُرْتُ بِهِ هَلْ أَجِدُ لَهُ أَبَا . فَلَمْ أَجِدْ . فَإِذَا رَيْسُ يَدْخُلُ فِي جَوْفِ حَائِطٍ مِنْ بَيْتٍ خَارِجَةٍ (وَالرَّيْسُ الْجَدُولُ) ^(١) فَاحْتَفَزْتُ كَمَا يَحْتَفِزُ الثَّغْلَبُ ^(٢) . فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ «أَبُو هُرَيْرَةَ؟» ^(٣) فَقُلْتُ : نَعَمْ . يَارَسُولَ اللَّهِ . قَالَ «مَا شَأْنُكَ؟» قُلْتُ : كُنْتُ بَيْنَ أَظْهُرِنَا . فَقُمْتُ فَأَبْطَأْتُ عَلَيْنَا . نَحْشِينَا أَنْ تُقْتَطَعَ دُونَنَا . فَقَرَعْنَا . فَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ فَرَعَ . فَأَتَيْتُ هَذَا الْحَائِطَ . فَاحْتَفَزْتُ كَمَا يَحْتَفِزُ الثَّغْلَبُ . وَهُوَ لَاءِ النَّاسِ وَرَائِي . فَقَالَ «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ!» (وَأَعْطَانِي نَعْلَيْهِ) قَالَ «اذْهَبْ بِنَعْلَيْ هَاتَيْنِ . فَمَنْ لَقِيتَ مِنْ وَرَاءِ هَذَا الْحَائِطِ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . مُسْتَنْقِنًا بِهَا قَلْبَهُ . بَشْرُهُ بِالْجَنَّةِ» فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ لَقِيتُ عُمَرُ . فَقَالَ : مَا هَاتَانِ النِّعْلَانِ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! فَقُلْتُ : هَاتَانِ نَعْلَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . بَعَثَنِي بِهِمَا . مَنْ لَقِيتُ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُسْتَنْقِنًا بِهَا قَلْبَهُ ، بَشْرُهُ بِالْجَنَّةِ . فَضَرَبَ عُمَرُ يَدَيْهِ بَيْنَ ثَدْيَيْ . فَخَرَزْتُ لِاسْتِنْيَ ^(٤) . فَقَالَ : ارْجِعْ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ . فَرَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَأَجْهَشْتُ ^(٥) بُكَاءً ^(٦) . وَرَكِبَنِي عُمَرُ ^(٧) . فَإِذَا هُوَ عَلَى أَمْرِي . فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَالَكَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟» قُلْتُ : لَقِيتُ عُمَرَ فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي بَعَثَنِي بِهِ . فَضَرَبَ بَيْنَ ثَدْيَيْ ضَرْبَةً . فَخَرَزْتُ لِاسْتِنْيَ . قَالَ : ارْجِعْ . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «يَا عُمَرُ! مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا فَعَلْتَ؟» قَالَ : يَارَسُولَ اللَّهِ! بَأبِي أَنْتَ وَأُمِّي ^(٨) . أَبَعَثْتَ أَبَا هُرَيْرَةَ بِنَعْلَيْكَ ، مَنْ لَقِيَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُسْتَنْقِنًا بِهَا قَلْبَهُ ، بَشْرُهُ

(١) (الجدول) النهر الصغير.

(٢) (احتفزت كما يحتفز الثغلب) معناه تضامنت ليسمعني الدخول.

(٣) (أبو هريرة) معناه : أنت أبو هريرة؟

(٤) (لاستي) هو اسم من أسماء الدر . والمستحب في مثل هذا ، الكناية عن قبيل الأسماء ، واستعمال المجاز والألفاظ

التي تحصل الفرض ، ولا يكون في صورتها ما يستحي من التصريح بحقيقة لفظه .

(٥) (أجهشت) قال أهل اللغة : يقال : جهشت جهشا وجهوشا . وأجهشت إجهاشا . قال القاضي عياض ، رحمه

الله : هو أن يفزع الإنسان إلى غيره وهو متغير الوجه منهى للبكاء ، ولما يبك بمد .

(٦) (بكاء) منصوب على المفعول له .

(٧) (وركبني عمر) فمعناه تبعني ومشى خلفي في الحال بلا مهلة .

(٨) (بأبي أنت وأمّي) معناه أنت مفدى ، أو أفديك بأبي وأمّي .

بِالْجَنَّةِ؟ قَالَ « نَعَمْ » قَالَ : فَلَا تَفْعَلْ . فَإِنِّي أَخْشَى أَنْ يَتَكَلَّ النَّاسُ عَلَيْهَا . تَخْلَعُهُمْ يَمْعَلُونَ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « تَخْلَعُهُمْ » .

٥٣ - (٣٢) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ ، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ رَدِيْقُهُ عَلَى الرَّحْلِ ، قَالَ « يَا مُعَاذُ » قَالَ : لَيْتَكَ رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ . قَالَ « يَا مُعَاذُ » قَالَ : لَيْتَكَ رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ . قَالَ « يَا مُعَاذُ ! » قَالَ : لَيْتَكَ رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ قَالَ « مَا مِنْ عَبْدٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، إِلَّا حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ » قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَفَلَا أَخْبِرُ بِهَا النَّاسَ فَيَسْتَنْشِرُوا ؟ قَالَ « إِذَا يَتَكَلَّمُوا » فَأَخْبِرْ بِهَا مُعَاذٌ عِنْدَ مَوْتِهِ ، تَأْتِمًا^(١) .

٥٤ - (٣٣) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ الْمُغِيرَةِ) قَالَ : حَدَّثَنَا ثَابِتٌ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الرَّيِّعِ ، عَنْ عِتْبَانَ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ . فَلَقِيتُ عِتْبَانَ . فَقُلْتُ : حَدِيثٌ بَلَغَنِي عَنْكَ . قَالَ : أَصَابَنِي فِي بَصَرِي بَعْضُ الشَّيْءِ . فَبَعَثْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنِّي أَحِبُّ أَنْ تَأْتِنِي فَيُصَلِّيَ فِي مَنْزِلِي . فَاتَّخَذَهُ مُصَلًّى . قَالَ فَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ وَمِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنْ أَصْحَابِهِ . فَدَخَلَ وَهُوَ يُصَلِّي فِي مَنْزِلِي . وَأَصْحَابُهُ يَتَحَدَّثُونَ بَيْنَهُمْ . ثُمَّ أَسْنَدُوا عَظَمَ ذَلِكَ وَكِبَرَهُ^(٢) إِلَى مَالِكِ بْنِ دُخَشِمٍ . قَالُوا : وَدُّوا أَنَّهُ دَعَا عَلَيْهِ فَهَلَكَ . وَودُّوا أَنَّهُ أَصَابَهُ شَرٌّ . فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّلَاةَ . وَقَالَ « أَلَيْسَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ؟ » قَالُوا : إِنَّهُ يَقُولُ ذَلِكَ . وَمَا هُوَ

(١) (تأتمًا) قال أهل اللغة . تأتم الرجل إذا فعل فلان بخرج به من الإثم . ومعنى تأتم معاذ أنه كان يحفظ علما يخاف فواته وذهابه بموته . نخشى أن يكون ممن كتم علما ، ومن لم يعتل أمر رسول الله ﷺ في تبليغ سنته . فيكون آتيا ، فاحتاط .
(٢) (ثم أسندوا عظم ذلك وكبره) عظم أي معظمه . ومعنى ذلك أنهم تحدَّثوا وذكروا شأن النافقين وأفعالهم القبيحة وما يلقون منهم ، ونسبوا معظم ذلك إلى مالك .

فِي قَلْبِهِ . قَالَ « لَا يَشْهَدُ أَحَدٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ فَيَدْخُلَ النَّارَ ، أَوْ تَطْعَمَهُ » . قَالَ أَنَسٌ : فَأَعْجَبَنِي هَذَا الْحَدِيثُ . فَقُلْتُ لِابْنِي : أَكْتُبُهُ . فَكُتِبَ .

٥٥ - (...) حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ الْعَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا بِهِ زُ. حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . حَدَّثَنَا ثَابِتٌ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ قَالَ : حَدَّثَنِي عِتْبَانُ بْنُ مَالِكٍ ؛ أَنَّهُ عَمِيَ . فَأُرْسِلَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : تَعَالَ فَخُطُّ لِي مَسْجِدًا ^(١) . فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَجَاءَ قَوْمُهُ . وَلَعِنَ رَجُلٌ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ مَالِكُ بْنُ الْأَخْشَمِ . ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ .

**

(١١) باب الدليل على أنه من رضى بالله رباً وبالله سلاماً وبمحمد صلى الله عليه وسلم رسولاً ،

فهو مؤمن ، وإبه ارتكب المعاصي الكبائر

٥٦ - (٣٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُحْيَى بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ ، وَبِشْرُ بْنُ الْحَكَمِ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ) الدَّرَاوَزِيُّ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ الْعَبَّاسِ ابْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « ذَاقَ طَعْمَ الْإِيمَانِ ، مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رَبًّا ^(٢) ، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا » .

**

(١) (نخط لى مسجدا) أى أعلم لى على موضع لآتخذ مسجدا ، أى موضعا ، أجمل صلاتى فيه متبركا بآثارك .

(٢) (من رضى) قال صاحب التحرير رحمه الله : معنى رضيت بالشئ أقنعت به واكتفيت به . ولم أطلب معه غيره .

فعنى الحديث لم يطلب غير الله تعالى ، ولم يسع فى غير طريق الإسلام ، ولم يسلك إلا ما يوافق شريعة محمد ﷺ .

(١٢) باب بيانه عدد شعب الإيمان وأفضلها وأدناها ، وفضيلة الحياء ، وكونه من الإيمان

٥٧ - (٣٥) حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَمِيدٍ ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً ^(١) . وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ » ^(٢) .

٥٨ - (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ ، أَوْ بِضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً . فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى ^(٣) عَنِ الطَّرِيقِ . وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ » .

٥٩ - (٣٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَعَمْرُو النَّاقِدُ ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلًا يَعِظُ أَخَاهُ فِي الْحَيَاءِ ^(٤) . فَقَالَ « الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ » .

(...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ : مَرَّ بِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ يَعِظُ أَخَاهُ .

(١) (الإيمان بضع وسبعون شعبة) قال القاضي عياض رحمه الله : البضع والبضعة ، بكسر الباء فيهما وفتحها ، هذا في العدد . وأما بضعة اللحم فبالفتح لا غير . والبضع في العدد ما بين الثلاث والمشر . وقيل : من ثلاث إلى تسع . وأما الشعبة فهي القطعة من الشيء . فمضى الحديث بضع وسبعون خصلة .

(٢) (والحياء شعبة من الإيمان) قال الإمام الواحدي رحمه الله : قال أهل اللغة : الاستحياء من الحياة . واستحياء الرجل من قوة الحياة فيه لشدة علمه بمواقف الغيب . قال : فالحياء من قوة الحي والطفه وقوة الحياة .

(٣) (إماطة الأذى) أي تنحيته وإبعاده . والمراد بالأذى كل ما يؤذي من حجر أو مدر أو شوك أو غيره .

(٤) (يعظ أخاه في الحياء) أي ينهاه عنه ويقيح له فعله ويزجره عن كثرته . فنهاه النبي ﷺ عن ذلك .

٦٠ - (٣٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، وَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ قَتَادَةَ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا السَّوَّارِ يُحَدِّثُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ « الْحَيَاءُ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ » فَقَالَ بُشَيْرُ بْنُ كَعْبٍ : إِنَّهُ مَكْتُوبٌ فِي الْحِكْمَةِ : أَنَّ مِنْهُ وَفَارًا وَمِنْهُ سَكِينَةٌ . فَقَالَ عِمْرَانُ : أَحَدْتُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتَحَدَّثَنِي عَنْ صُحُفِكَ .

٦١ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ إِسْحَاقَ ؛ (وَهُوَ ابْنُ سُوَيْدٍ) أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ حَدَّثَ ؛ قَالَ : كُنَّا عِنْدَ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ فِي رَهْطٍ مِنَّا . وَفِينَا بُشَيْرُ بْنُ كَعْبٍ . فَحَدَّثَنَا عِمْرَانُ يَوْمَئِذٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الْحَيَاءُ خَيْرٌ كُلُّهُ » قَالَ أَوْ قَالَ « الْحَيَاءُ كُلُّهُ خَيْرٌ » فَقَالَ بُشَيْرُ ابْنِ كَعْبٍ : إِنَّا لَنَجِدُ فِي بَعْضِ الْكُتُبِ أَوِ الْحِكْمَةِ أَنَّ مِنْهُ سَكِينَةٌ وَوَفَارًا لِلَّهِ . وَمِنْهُ ضَمْفٌ . قَالَ فَقَضِبَ عِمْرَانُ حَتَّى احْمَرَّتَا عَيْنَاهُ^(١) . وَقَالَ أَلَا أَرَانِي أَحَدْتُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتُعَارِضُ فِيهِ ؟ قَالَ فَأَعَادَ عِمْرَانُ الْحَدِيثَ . قَالَ فَأَعَادَ بُشَيْرٌ . فَقَضِبَ عِمْرَانُ . قَالَ ، فَمَا زِلْنَا نَقُولُ فِيهِ : إِنَّهُ مِنَّا يَا أَبَا نَجِيدٍ ! إِنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ^(٢) .

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا النَّضْرُ . حَدَّثَنَا أَبُو نَعَامَةَ الْمَدَوِيُّ . قَالَ : سَمِعْتُ حُجَيْرَ بْنَ الرَّيِّعِ الْمَدَوِيَّ يَقُولُ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . نَحْوَ حَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ .

**

(١) (حتى احمرتا عيناه) كذا هو في الأصول . وهو صحيح جارٍ على لغة : أكلوني البراغيث . ومثله : وأسروا النجوى

الذين ظلموا . ومثله : يتماقبون فيكم ملائكة .

(٢) (إنه منا ، إنه لا بأس به) معناه ليس هو ممن يهيم بفساق أو زندقة أو بدعة أو غيرها مما يخالف به أهل الاستقامة .

(١٣) جامع أوصاف الإسلام

٦٢ - (٣٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ، مَعَهُ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ. مَعَهُ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيِّ؛ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قُلْ لِي فِي الْإِسْلَامِ قَوْلًا، لَا أَسْأَلُ عَنْهُ أَحَدًا بَعْدَكَ (وَفِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ غَيْرُكَ) قَالَ «قُلْ» ^(١) آمَنْتُ بِاللَّهِ فَاسْتَقِمَّ.

(١٤) باب بيانه تفاضل الإسلام، وأى أموره أفضل

٦٣ - (٣٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ. مَعَهُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ بْنُ الْمُهَاجِرِ. أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ قَالَ «تَطْعِمُ الطَّعَامَ. وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَزَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ».

٦٤ - (٤٠) وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَنَسُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنُ سَرِجٍ الْمِصْرِيُّ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ يَقُولُ: إِنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الْمُسْلِمِينَ خَيْرٌ؟ قَالَ «مَنْ سَلِمَ» ^(٢) الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ.

٦٥ - (٤١) حَدَّثَنَا حَسَنُ الْخَلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي عَاصِمٍ. قَالَ عَبْدُ: أَنَسُ بْنُ أَبِي عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا الزُّبَيْرِ يَقُولُ: سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ «الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ».

(١) (قل آمنت بالله فاستقم) قال القاضي عياض رحمه الله: هذا من جوامع كلمه ﷺ. وهو مطابق لقوله تعالى: إِنَّ الدِّينَ قَالُوا رَبَّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا. أَيْ وَحَدُوا اللَّهَ وَآمَنُوا بِهِ. ثُمَّ اسْتَقَامُوا فَلَمْ يَحِيدُوا عَنِ التَّوْحِيدِ، وَاتْرَمُوا طَاعَتَهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى إِلَيْهِ أَنْ تَوْفُوا عَلَى ذَلِكَ.

(٢) (من سلم المسلمون من لسانه ويده) معناه من لم يؤذ مسلماً بقول ولا فعل. وخص اليد بالذكر لأن معظم الأفعال بها.

٦٦ - (٤٢) وَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْأَمْوِيُّ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي . حَدَّثَنَا أَبُو بُرْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ بْنُ أَبِي مُوسَى ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ « مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ » .
وَحَدَّثَنِيهِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدِ الْجَوْهَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ : حَدَّثَنِي بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ . قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَيُّ الْمُسْلِمِينَ أَفْضَلُ ؟ فَذَكَرَ مِثْلَهُ .

(١٥) باب بيان فضل من اتصف بهنّ وهم ملاوة الإيمان

٦٧ - (٤٣) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ أَبِي عُمَرَ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، جَمِيعًا عَنْ الثَّقَفِيِّ . قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ بِهِنَّ ^(١) حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ . مَنْ كَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا . وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءُ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ . وَأَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَمُودَ ^(٢) فِي الْكُفْرِ بَعْدَ أَنْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ ، كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقَذَّفَ فِي النَّارِ » .

٦٨ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ طَعْمَ الْإِيمَانِ . مَنْ كَانَ يُحِبُّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ . وَمَنْ كَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا . وَمَنْ كَانَ أَنْ يُلْقَى فِي النَّارِ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَرْجَعَ ^(٣) فِي الْكُفْرِ بَعْدَ أَنْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ » .

(١) (وجد بهن حلاوة الإيمان) قال العلماء رحمهم الله : معنى حلاوة الإيمان استلذاذ الطاعات وتحمل المشقات في رضى الله عز وجل ورسوله ﷺ وإيثار ذلك على عرض الدنيا . ومحبة العبد ربه سبحانه وتعالى ، بفعل طاعته وترك مخالفته . وكذلك محبة رسول الله ﷺ .

(٢) (يمود ، أو يرجع في الكفر) فمعناه يصير . وقد جاء المود والرجوع بمعنى الصيرورة .

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَنبَأَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ . أَنبَأَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَنَحُوا حَدِيثَهُمْ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « مِنْ أَنْ يَرْجِعَ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا » .

(١٦) باب وجوب محبة رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر من الأهل والولد والوالد والناس أجمعين .

وإظهار عدم الإيمان على من لم يحبه هذه المحبة

٦٩ - (٤٤) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ . ح وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ (وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الْوَارِثِ الرَّجُلُ) حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ » .

٧٠ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ (١) إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ » .

(١٧) باب الدليل على أنه من فصال الإيمان أنه يحب لأخيه المسلم ما يحب لنفسه من الخير

٧١ - (٤٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَا يُؤْمِنُ (٢) أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ (أَوْ قَالَ لِجَارِهِ) مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ » .

(١) (أحب إليه من ولده الخ) قال ابن بطال والقاضي عياض وغيرها ، رحمة الله عليهم : المحبة ثلاثة أقسام محبة إجلال وإعظام كمحبة الوالد ، ومحبة شفقة ورحمة كمحبة الولد ، ومحبة مشاكلة واستحسان كمحبة سائر الناس . فجمع ﷺ أصناف المحبة في محبته .

(٢) (لا يؤمن أحدكم) قال العلماء رحمة الله : معناه لا يؤمن الإيمان التام . وإلا فأصل الإيمان يحصل لمن لم يكن بهذه الصفة .

٧٢ - (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ حُسَيْنِ الْمَعْلَمِ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى يُحِبَّ لِجَارِهِ (أَوْ قَالَ لِأَخِيهِ) مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ » .

**

(١٨) باب بيان تحريم إيذاء الجار

٧٣ - (٤٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ ، قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ : أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ لَا يَأْمَنُ جَارَهُ بَوَاقِهِ ^(١) » .

**

(١٩) باب الحب على إكرام الجار والضيف ولزوم الصمت

إلا عن الغمر، وكونه ذلك كله من الدين

٧٤ - (٤٧) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَنبَأَنَا ابْنُ وَهْبٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكَلِّمْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ . وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ . وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ » .

٧٥ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِي حَصِينٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِي جَارَهُ . وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ . وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكَلِّمْ خَيْرًا أَوْ لِيَسْكُتْ » .

(١) - (بواقه) البوائق جمع باقة . وهي الغائلة والداهية والفتك .

٧٦ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي حَصِينٍ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « فَلْيُحْسِنِ إِلَى جَارِهِ » .

٧٧ - (٤٨) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُمَيَّرٍ ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، قَالَ ابْنُ مُنَيَّرٍ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو ؛ أَنَّهُ سَمِعَ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ يُخْبِرُ عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْخَزَاعِيِّ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُحْسِنِ إِلَى جَارِهِ . وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ . وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لَيْسَ كُنْتَ »

(٢٠) باب بيانه كونه النهى عن المنكر من الإجماع . وأنه الإجماع برب وبقص .

وأنه الأمر بالمعروف ، والنهى عن المنكر واجبان

٧٨ - (٤٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ كِلَاهُمَا عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ . وَهَذَا حَدِيثُ أَبِي بَكْرٍ . قَالَ : أَوَّلُ مَنْ بَدَأَ بِالْخُطْبَةِ ، يَوْمَ الْعِيدِ قَبْلَ الصَّلَاةِ ، مَرْوَانُ . فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ . فَقَالَ : الصَّلَاةُ قَبْلَ الْخُطْبَةِ . فَقَالَ : قَدْ تَرَكَ مَا هُنَاكَ . فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ : أَمَا هَذَا فَقَدْ قَضَى مَا عَلَيْهِ . سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ . فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ . فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ . وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ » .

٧٩ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ ابْنِ رَجَاءٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ . وَعَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ . فِي قِصَّةِ مَرْوَانَ ، وَحَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِ حَدِيثِ شُعْبَةَ وَسُفْيَانَ .

٨٠ - (٥٠) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ ، وَعَبْدُ بْنُ مُجِيدٍ ، وَاللَّفْظُ لِعَبْدٍ . قَالُوا :

حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ الْحَارِثِ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمِسْوَرِ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَا مِنْ نَبِيٍّ بَعَثَهُ اللَّهُ فِي أُمَّةٍ قَبْلِي ، إِلَّا كَانَ لَهُ مِنْ أُمَّتِهِ حَوَارِيُونَ وَأَصْحَابٌ . يَأْخُذُونَ بِسُنَّتِهِ وَيَقْتَدُونَ بِأَمْرِهِ . ثُمَّ إِنَّهَا تَخْلَفُ ^(١) مِنْ بَعْدِهِمْ خُلُوفٌ . يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ . وَيَفْعَلُونَ مَا لَا يُؤْمَرُونَ . فَمَنْ جَاهَدَهُمْ يَبْدِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ . وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِلِسَانِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ . وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِقَلْبِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ . وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الْإِيمَانِ حَبَّةُ خَرْدَلٍ » .

قَالَ أَبُو رَافِعٍ : فَحَدَّثْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ فَأَنْكَرَهُ عَلَيَّ . فَقَدِمَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَتَزَلَّ بِقَنَآةٍ ^(٢) . فَاسْتَتَبَعَنِي إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يَعُودُهُ . فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ . فَلَمَّا جَلَسْنَا سَأَلْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَحَدَّثَنِيهِ كَمَا حَدَّثْتُهُ ابْنَ عُمَرَ .

قَالَ صَالِحٌ : وَقَدْ تَحَدَّثَ بِنَحْوِ ذَلِكَ عَنْ أَبِي رَافِعٍ .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ بْنُ مُحَمَّدٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي الْحَارِثُ بْنُ الْفَضِيلِ الْخَطَمِيُّ . عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمِسْوَرِ ابْنِ مَخْرَمَةَ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَا كَانَ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ كَانَ لَهُ حَوَارِيُونَ يَهْتَدُونَ بِهَدْيِهِ ^(٣) وَيَسْتَنْوُونَ بِسُنَّتِهِ » مِثْلَ حَدِيثِ صَالِحٍ . وَلَمْ يَذْكُرْ قَدُومَ ابْنِ مَسْعُودٍ وَاجْتِمَاعَ ابْنِ عُمَرَ مَعَهُ ^(٤) .

(١) (ثم إنها تخلف) الضمير في إنها هو الذي يسميه النحويون ضمير القصة والشأن . ومعنى تخلف تحدث . وأما الخلوف فهو جمع خلف وهو الخالف بشر . وأما بفتح اللام فهو الخالف بخير . هذا هو الأشهر .
(٢) (تزل بقناة) هكذا هو في بعض الأصول المحققة . وهو غير مصروف للمعلمية والتأنيث . وقناة واد من أودية المدينة ، عليه مال من أموالها .

(٣) (يهتدون بهديه) أي بطريقته وسنته .

(٤) (واجتمع ابن عمر معه) هذا مما أنكره الحريري في كتابه درة النواص ، فقال : لا يقال اجتمع فلان مع فلان وإنما يقال اجتمع فلان وفلان . وقد خالفه الجوهرى فقال في صحاحه : جامع على كذا أي اجتمع معه .

(٢١) باب تفاضل أهل الإيمان فيه ، ورجمانه أهل اليمن فيه

٨١ - (٥١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . م وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنَمَّرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . م وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ . كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ . م وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ ، وَاللَّفْظُ لَهُ . حَدَّثَنَا مُقْتَمِرٌ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ ، قَالَ : سَمِعْتُ قَيْسًا يَرْوِي عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ . قَالَ : أَشَارَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ نَحْوَ الْيَمَنِ ، فَقَالَ « أَلَا إِنَّ الْإِيمَانَ هُنَا ^(١) . وَإِنَّ الْقَسْوَةَ وَغِلَظَ الْقُلُوبِ فِي الْفَدَّادِينَ ^(٢) . عِنْدَ أَصُولِ أَذْنَابِ الْإِبْلِ . حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنَا الشَّيْطَانِ . فِي رَبِيعَةٍ وَمُضَرٍّ ^(٣) » .

٨٢ - (٥٢) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّعِ الزَّهْرَانِيُّ أَنْبَأَنَا حَمَّادٌ . حَدَّثَنَا أَيُّوبٌ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « جَاءَ أَهْلُ الْيَمَنِ . هُمْ أَرْقُ أَفْئِدَةً . الْإِيمَانُ يَمَانٍ ^(٤) . وَالْفِقْهُ ^(٥) يَمَانٌ . وَالْحِكْمَةُ ^(٦) يَمَانِيَّةٌ » .

- (١) (ألا إن الإيمان ههنا) قال الشيخ أبو عمرو رحمه الله ، راداً على من صرف نسبة الإيمان إلى اليمن عن ظاهره : ولو جمع أبو عبيد ومن سلك سبيله طرق الحديث بألفاظه كما جمعها مسلم وغيره ، وتأملوها ، لصاروا إلى غير ما ذكروه ، ولما تركوا الظاهر ، ولقضوا بأن المراد اليمن وأهل اليمن . على ما هو مفهوم من إطلاق ذلك . ثم إنه ﷺ وصفهم بما يقضى بكمال إيمانهم ورتب عليه « الإيمان يمان » فكان ذلك إشارة للإيمان إلى من أتاه من أهل اليمن .
- (٢) (الفدادين) جمع فداد . وهذا قول أهل الحديث والأسمى وجمهور أهل اللغة . وهو من الفديد وهو الصوت الشديد . فهم الذين تملأ أصواتهم في إبلهم وخيلهم وحروثهم ، ونحو ذلك .
- (٣) (حيث يطلع قرنا الشيطان في ربيعة ومضر) قوله : ربيعة ومضر ، بدل من الفدادين . وأما قرنا الشيطان فجانباً رأسه . وقيل هما جماء اللذان يغريهما بإضلال الناس . وقيل شيمناه من الكفار .
- (٤) (الإيمان يمان) يمان ويمانة هو بتخفيف الياء عند جواهر أهل العربية . لأن الألف الزائدة فيه عوض من ياء النسب المشددة ، فلا يجمع بينهما .
- (٥) (والفقه) الفقه هنا عبارة عن الفهم في الدين . واصطلح بعد ذلك الفقهاء وأصحاب الأصول على تخصيص الفقه بإدراك الأحكام الشرعية العملية ، بالاستدلال على أعيانها .
- (٦) (والحكمة) الحكمة عبارة عن العلم المتصف بالأحكام المشتمل على المعرفة بالله تبارك وتعالى ، المصحوب بفضاد البصيرة وتهذيب النفس وتحقيق الحق والعمل به . والصدقة عن اتباع الهوى والباطل .

٨٣- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ . ح وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ابْنُ يُونُسَ الْأَزْرَقُ . كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

٨٤- (...) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَحَسَنُ الْخُلَوَانِيُّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ سَعْدٍ) . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، قَالَ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ . هُمْ أَضْعَفُ قُلُوبًا وَأَرْقُ أَفْئِدَةً ^(١) . الْفَقْهُ يَمَانٍ وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ » .

٨٥- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « رَأْسُ الْكُفْرِ نَحْوُ الْمَشْرِقِ . وَالْفَخْرُ وَالْخِيَلَاءُ ^(٢) فِي أَهْلِ الْخَيْلِ وَالْإِبِلِ ، الْفَدَّادِينَ ، أَهْلُ الْوَبَرِ . وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ النِّعَمِ ^(٣) » .

٨٦- (...) وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ ، قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ . قَالَ : أَخْبَرَنِي الْمَلَاءُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « الْإِيمَانُ يَمَانٌ . وَالْكُفْرُ قِبَلَ الْمَشْرِقِ . وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ النِّعَمِ . وَالْفَخْرُ وَالرِّيَاءُ فِي الْفَدَّادِينَ أَهْلُ الْخَيْلِ وَالْوَبَرِ » .

٨٧- (...) وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ؛ قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ؛ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « الْفَخْرُ وَالْخِيَلَاءُ فِي الْفَدَّادِينَ أَهْلُ الْوَبَرِ . وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ النِّعَمِ » .

(١) (أضعف قلوباً وأرق أفئدة) المشهور أن القواد هو القلب . فعلى هذا يكون كرر لفظ القلب بالغطين . وهو أولى من تكريره بلفظ واحد . وأما وصفها باللين والرقّة والضعف فمعناه أنها ذات خشية واستكانة ، سريعة الاستجابة والتأثر بقوارع التذكير ، سالمة من الفاظ الشدة والقسوة التي وصف بها قلوب الآخرين .

(٢) (الفخر والخيلاء) الفخر هو الافتخار وعدّ المآثر القديمة تمظيلاً . والخيلاء : الكبر واحتقار الناس .

(٣) (والسكينة في أهل النعم) فالسكينة الطمأنينة والسكون ، على خلاف ما ذكره من صفة الفدادين .

٨٨ - (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ . أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . مِثْلُهُ . وَزَادَ « الْإِيمَانُ يَمَانٌ وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ » .

٨٩ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ . أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ عَنْ شُعَيْبٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ . حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « جَاءَ أَهْلُ الْيَمَنِ . هُمْ أَرْقُ أَفْنِدَةٍ وَأَضْعَفُ قُلُوبًا . الْإِيمَانُ يَمَانٌ وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ . السَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ . وَالْفَخْرُ وَالْخِيَلَاءُ فِي الْفَدَّادِينَ أَهْلُ الْوَبَرِ . قَبْلَ مَطْلَعِ ^(١) الشَّمْسِ » .

٩٠ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَنَا كُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ . هُمْ أَلْيَنُ قُلُوبًا وَأَرْقُ أَفْنِدَةٍ . الْإِيمَانُ يَمَانٌ وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ . رَأْسُ الْكُفْرِ قِبَلَ الْمَشْرِقِ » .

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَلَمْ يَذْكُرْ « رَأْسُ الْكُفْرِ قِبَلَ الْمَشْرِقِ » .

٩١ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ . ع وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) قَالَا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ . مِثْلَ حَدِيثِ جَرِيرٍ . وَزَادَ « وَالْفَخْرُ وَالْخِيَلَاءُ فِي أَصْحَابِ الْإِبِلِ . وَالسَّكِينَةُ وَالْوَقَارُ فِي أَصْحَابِ الشَّاءِ » .

٩٢ - (٥٣) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ الْمَخْزُومِيُّ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « غِلَظُ الْقُلُوبِ ، وَالْجَفَاءُ ، فِي الْمَشْرِقِ . وَالْإِيمَانُ فِي أَهْلِ الْحِجَازِ » .

**

(١) (مطلع) موضع الطلوع . أما مطلع ، بفتح اللام ، فهو مصدر مثل الطلوع .

(٢٢) باب بيانه أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون . وأنه حجة المؤمنين من الإيمان .

وأنه إفتاء السلام سبب لخصولها

٩٣ - (٥٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا . وَلَا تُؤْمِنُوا ^(١) حَتَّى تَحَابُّوا . أَوْ لَا أَذْلكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابُّتُمْ ؟ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ ^(٢) » .

٩٤ - (٥٥) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . أَنبَأَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا » بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٍ .

(٢٣) باب بيانه أنه الدين النصيحة

٩٥ - (٥٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَادٍ الْمَكِّيُّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . قَالَ : قُلْتُ لِسُهَيْلٍ : إِنْ عَمَرَا حَدَّثَنَا عَنْ الثَّقَفَايَ ، عَنْ أَبِيكَ . قَالَ : وَرَجَوْتُ أَنْ يُسْقِطَ عَنِّي رَجُلًا . قَالَ فَقَالَ : سَمِعْتُهُ مِنَ الَّذِي سَمِعْتُهُ مِنْهُ أَبِي . كَانَ صَدِيقًا لَهُ بِالشَّامِ . ثُمَّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « الدِّينُ النَّصِيحَةُ ^(٣) » قُلْنَا : لِمَنْ ؟ قَالَ « لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ ^(٤) » .

(١) (ولا تؤمنوا) بحذف النون من آخره . وهي لفظة معروفة صحيحة . وأما معنى الحديث فقوله ﷺ « ولا تؤمنوا حتى تحابوا » معناه لا يكمل إيمانكم ولا يصلح حالكم في الإيمان إلا بالتحاب .

(٢) (أفشوا السلام بينكم) فيه الحث العظيم على إفتاء السلام وبذله للمسلمين كلهم ، من عرفت ومن لم تعرف .

(٣) (الدين النصيحة) قال الإمام أبو سليمان الخطابي رحمه الله : النصيحة كلمة جامعة . معناها حيازة الحظ

للمنصوح له . ومعنى الحديث : عماد الدين وقوامه النصيحة . كقوله « الحج عرفة » أي عماده ومعظمه عرفة .

(٤) (لله ولكتابه ورسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم) أما النصيحة لله تعالى فمعناها منصرف إلى الإيمان به ونفي

الشريك عنه . وحققة هذه الإضافة راجعة إلى المبدأ في نصحه نفسه . فالحمد سبحانه وتعالى غنى عن نصح الفاضل .

وأما النصيحة لكتابه سبحانه وتعالى فالإيمان بأنه كلام الله تعالى وتنزيله . لا يشبهه شيء من كلام الخلق ، والعمل بمحكمه =

٩٦ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ . عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ ، عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

(...) وَحَدَّثَنِي أُمِّيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ) . حَدَّثَنَا رَوْحُ (وَهُوَ ابْنُ الْقَاسِمِ) ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ . سَمِعَهُ وَهُوَ يُحَدِّثُ أَبَا صَالِحٍ عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

٩٧ - (٥٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنْمِرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ قَيْسٍ ، عَنْ جَرِيرٍ ؛ قَالَ : بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ .

٩٨ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ مُنْمِرٍ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ . سَمِعَ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : بَايَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى النُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ .

٩٩ - (...) حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ وَيَعْقُوبُ الدَّورَقِيُّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ سَيَّارٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ جَرِيرٍ ؛ قَالَ : بَايَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ . فَلَقَّنَنِي « فِيمَا اسْتَطَعْتَ » وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ . قَالَ يَعْقُوبُ فِي رِوَايَتِهِ : قَالَ : حَدَّثَنَا سَيَّارٌ .

= والتسليم لتشابهه . وأما النصيحة لرسول الله ﷺ فتصديقه على الرسالة والإيمان بجميع ما جاء به . وأما النصيحة لأئمة المسلمين فمعاونتهم على الحق وطاقاتهم فيه وأمرهم به . والمراد بأئمة المسلمين الخلفاء وغيرهم ممن يقوم بأمر المسلمين من أصحاب الولايات . وأما نصيحة عامة المسلمين ، وهم من عدا ولاية الأمور ، فإرشادهم لمصالحهم في آخرتهم ودنياهم .

(٢٤) باب بيان نقصان الإيمان بالمعاصي ، ونقصه عن المتلبس بالمعصية ، على إرادة نفى كماله

١٠٠ - (٤٧) حدثني حرملة بن يحيى بن عبد الله بن عمران التميمي . أنبأنا ابن وهب . قال : أخبرني يونس عن ابن شهاب . قال : سمعت أبا سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب يقولان : قال أبو هريرة : إن رسول الله ﷺ قال « لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ^(١) . ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن . ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن » .

قال ابن شهاب : فأخبرني عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن ؛ أن أبا بكر كان يحدثهم هؤلاء عن أبي هريرة . ثم يقول : وكان أبو هريرة يلحق معهم « ولا ينتهب النهبة ^(٢) ذات شرف ^(٣) ، يرفع الناس إليه فيها أبصارهم ، حين ينتهبها ، وهو مؤمن » .

١٠١ - (...) وحدثني عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد . قال : حدثني أبي عن جدّي ، قال : حدثني عقيل بن خالد . قال : قال ابن شهاب : أخبرني أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ، عن أبي هريرة : أنه قال : إن رسول الله ﷺ قال « لا يزني الزاني » واقتصر الحديث بمثله . يذكر مع ذكر النهبة . ولم يذكر ذات شرف .

قال ابن شهاب : حدثني سعيد بن المسيب وأبو سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ : مثل حديث أبي بكر هذا . إلا النهبة .

١٠٢ - (...) وحدثني محمد بن مهران الرازي . قال : أخبرني عيسى بن يونس . حدثنا الأوزاعي ، عن الزهري ، عن ابن المسيب وأبي سلمة وأبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ، عن

(١) (لا يزني الزاني وهو مؤمن . الخ) هذا الحديث مما اختلف العلماء في معناه . فالقول الصحيح الذي قاله المحققون أن معناه لا يفعل هذه المعاصي وهو كامل الإيمان .

(٢) (نهب) النهبة : هي ما ينهبه .

(٣) (ذات شرف) معناه ذات قدر عظيم . وقيل ذات استشراف يستشرف الناس لها ، ناظرين إليها ، رافعين أبصارهم .

أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِ حَدِيثِ عُقَيْلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. وَذَكَرَ النَّهْبَةَ. وَلَمْ يَقُلْ: ذَاتَ شَرَفٍ.

١٠٣ - (...) وَحَدَّثَنِي حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ. حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ابْنُ الْمُطَّلِبِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، مَوْلَى مَيْمُونَةَ، وَحُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. ح. وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ ابْنِ مَنِبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ) عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. كُلُّ هَؤُلَاءِ بِمِثْلِ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ. غَيْرَ أَنَّ الْعَلَاءَ وَصَفْوَانَ ابْنِ سُلَيْمٍ لَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا «يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيهَا أَبْصَارَهُمْ» وَفِي حَدِيثِ هَمَّامٍ «يَرْفَعُ إِلَيْهِ الْمُؤْمِنُونَ أَعْيُنَهُمْ فِيهَا وَهُوَ حِينَ يَنْتَهِيهَا مُؤْمِنٌ» وَزَادَ «وَلَا يَفْلُ» (١) أَحَدُكُمْ حِينَ يَفْلُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ. فَأَيَُّاكُمْ إِيَّاكُمْ (٢).

١٠٤ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ «لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ. وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ. وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ. وَالتَّوْبَةُ مَعْرُوضَةٌ بَعْدُ» (٣).

١٠٥ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَفَعَهُ، قَالَ «لَا يَزْنِي الزَّانِي» ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ شُعْبَةَ.

(١) (ولا يفل) هو من الفلول، وهو الخيابة، بفتح الباء وضم الفين وتشديد اللام.

(٢) (فأيَُّاكم إِيَّاكُمْ) فهكذا هو في الروايات: إِيَّاكُمْ إِيَّاكُمْ. ومرتين. ومعناه احذروا احذروا.

(٣) (والتَّوْبَةُ مَعْرُوضَةٌ بَعْدُ) قد أجمع العلماء على قبول التوبة ما لم يغرر. وللتوبة ثلاثة أركان: أن يقطع عن المعصية، ويندم على فعلها، ويعزم أن لا يعود إليها.

(٢٥) باب بيان فضائل المنافق

١٠٦ - (٥٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ. ح. وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ. ح. وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ ^(١) كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا ^(٢). وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَلَّةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَلَّةٌ مِنَ نِفَاقٍ. حَتَّى يَدْعَهَا: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ. وَإِذَا عَلِمَهُدَّ عَدَرَ. وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ. وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ ^(٣)» غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ سُفْيَانَ «وَإِنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ».

١٠٧ - (٥٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى. قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سُهَيْلٍ نَافِعُ بْنُ مَالِكٍ بْنُ أَبِي عَامِرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ. وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ. وَإِذَا اتَّخَذَ خَانَ».

١٠٨ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ. أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ. أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ، مَوْلَى الْحَرَقَةِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مِنْ عِلَامَاتِ الْمُنَافِقِ ثَلَاثَةٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ. وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ. وَإِذَا اتَّخَذَ خَانَ».

١٠٩ - (...) حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِّيُّ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ قَيْسٍ أَبُو زَكِيرٍ. قَالَ: سَمِعْتُ الْعَلَاءَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُحَدِّثُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَقَالَ «آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ. وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى وَزَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ».

(٢٨) (أربع من كن فيه) الذي قاله المحققون والأكثر، وهو الصحيح المختار أن معناه: إن هذه الخصال خصال نفاق. وصاحبها شبيه بالمنافقين في هذه الخصال ومتخلق بأخلاقهم. لا أنه منافق في الإسلام، فيظهره وهو يبطن الكفر.

(٢٩) (كان منافقاً خالصاً) معناه شديد الشبه بالمنافقين بسبب هذه الخصال.

(٣٠) (وإذا خاسم فجر) أي مال عن الحق وقال الباطل والكذب. قال أهل اللغة: وأصل الفجور الميل عن القصد.

١١٠ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو نَصْرِ التَّمَارُ وَعَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْعَلَاءِ . ذَكَرَ فِيهِ « وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى وَزَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ » .

(٢٦) باب بيانه مال إيمانه من قال لأخيه المسلم: بالاف

١١١ - (٦٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « إِذَا كَفَرَ الرَّجُلُ أَخَاهُ ^(١) فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا » .

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ ، وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَيُّمَا امْرِئٍ قَالَ لِأَخِيهِ : يَا كَافِرُ . فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا . إِنْ كَانَ كَمَا قَالَ . وَإِلَّا رَجَعَتْ عَلَيْهِ » .

(٢٧) باب بيانه مال إيمانه من رغب عن أبيه وهو يعلم

١١٢ - (٦١) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلَّمِ ، عَنْ ابْنِ بَرِيْدَةَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ ؛ أَنَّ أَبَا الْأَسْوَدِ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي ذَرٍّ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَيْسَ مِنْ رَجُلٍ ادَّعَى لِنَفْسِهِ ^(٢) وَهُوَ يَعْلَمُهُ ، إِلَّا كَفَرَ . وَمَنْ ادَّعَى مَا لَيْسَ لَهُ

(١) (إذا كفر الرجل أخاه) الأرجح أن ذلك يؤول به إلى الكفر . وذلك أن المصاعى ، كما قالوا ، يريد الكفر . ويخاف على الكثير منها أن يكون عاقبة شؤمها المصير إلى الكفر . ووجه آخر ممناه : فقد رجع إليه تكفيره . فليس الراجع حقيقة الكفر ، بل التكفير .

(٢) (ليس من رجل ادعى لنفسه) فيه تأويلان . أحدهما : أنه في حق المستحل . والثاني : كفر النعمة والإحسان =

فَلَيْسَ مِنَّا . وَلَيْتَبَوُّا مُقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ . وَمَنْ دَعَا رَجُلًا بِالْكَفْرِ ، أَوْ قَالَ : عَدُوَّ اللَّهِ ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ . إِلَّا حَارَ عَلَيْهِ^(١) .

١١٣ - (٦٢) حَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو ، عَنْ جَمْفَرِ ابْنِ رَيْعَةَ ، عَنْ عِرَالِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ . فَمَنْ رَغِبَ عَنْ أَبِيهِ فَهُوَ كُفْرٌ » .

١١٤ - (٦٣) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا هُشَيْمُ بْنُ بِشِيرٍ . أَخْبَرَنَا خَالِدٌ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ . قَالَ : لَمَّا ادَّعَى زِيَادٌ ، لَقِيتُ^(٢) أَبَا بَكْرَةَ فَقُلْتُ لَهُ : مَا هَذَا الَّذِي صَنَعْتُمْ ؟ إِنِّي سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ : سَمِعَ أَذْنَائَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ « مَنْ ادَّعَى أَبَا فِي الْإِسْلَامِ غَيْرَ أَبِيهِ ، يَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرُ أَبِيهِ ، فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ » فَقَالَ أَبُو بَكْرَةَ : وَأَنَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

١١٥ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ . عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ ، عَنْ سَعْدٍ وَأَبِي بَكْرَةَ ، كِلَاهُمَا يَقُولُ : سَمِعْتُهُ أَذْنَائَ . وَوَعَاهُ قَلْبِي^(٣) . مُحَمَّدًا^(٤) ﷺ . يَقُولُ « مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ ، وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرُ أَبِيهِ ، فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ » .

**

= وحق الله تعالى وحق أبيه . وليس المراد الكفر الذي يخرج من ملة الإسلام . والتعبير بالرجل جرى مجرى الغالب . وإلا فالمرأة كذلك .

(١) (حار عليه) باء ورجع وحر بمعنى واحد .

(٢) (لقيت أبا بكر فقلت له) معنى هذا الكلام الإنكار على أبي بكر . وذلك أن زيادا هذا المذكور هو المعروف بزياد بن أبي سفيان . ويقال فيه زياد بن أبيه . ويقال : زياد بن أمه . وهو أخو أبي بكر لأمه . وكان يعرف بزياد بن عبيد الثقفي . ثم ادعاه معاوية بن أبي سفيان وألحقه بأبيه أبي سفيان ، وصار من جملة أصحابه ، بعد أن كان من أصحاب علي رضي الله عنه .

(٣) (ووعاه قلبي) أي حفظه .

(٤) (محمدا ﷺ) نصب محمداً على البدل من الضمير في سمعته أذنائي .

(٢٨) باب بيانه قول النبي صلى الله عليه وسلم سباب المسلم فسوق وقتاله كفر

١١٦ - (٦٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ بْنُ الرِّيَّانِ، وَعَوْنُ بْنُ سَلَامٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ كُلُّهُمْ عَنْ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ»^(١). وَقَتَالُهُ كُفْرٌ^(٢). قَالَ زَيْدٌ: فَقُلْتُ لِأَبِي وَائِلٍ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ يَرْوِيهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ. وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ قَوْلُ زَيْدٍ لِأَبِي وَائِلٍ.

١١٧ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ الْمُثَنَّى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ. حَدَّثَنَا عَفَّانُ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

(٢٩) باب بيانه معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم «لا ترجعوا بعدي كفارا

يضرب بعضهم رقاب بعض»

١١٨ - (٦٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، جَمِيعًا، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ. ح وَحَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ. وَاللَّفْظُ لَهُ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُدْرِكٍ، سَمِعَ أَبَا زُرْعَةَ يُحَدِّثُ عَنْ جَدِّهِ جَرِيرٍ؛ قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ فِي حُجَّةِ الْوَدَاعِ^(٣).

- (١) (سباب المسلم فسوق) السب في اللغة: الشتم والتكلم في عرض الإنسان بما يبعيه. والفسق في اللغة: الخروج. والمراد به، في الشرع، الخروج عن الطاعة. وأما معنى الحديث فسب المسلم بغير حق حرام بإجماع الأمة. وفاعله فاسق.
- (٢) (وقتاله كفر) الظاهر من قتالو المقاتلة المروفة. قال القاضي: ويجوز أن يكون المراد الشارة والمدافعة.
- (٣) (حجة الوداع) سميت بذلك لأن النبي ﷺ ودع الناس فيها. وعلمهم، في خطبته فيها، أمر دينهم. وأوصاهم بتبليغ الشرع فيها إلى من غاب عنها. يجوز فيها الكسر ساء، والفتح قياساً.

« اسْتَنْصِتِ^(١) النَّاسَ » ثُمَّ قَالَ « لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا^(٢) يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ » .

١١٩ - (٦٦) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِهِ .

١٢٠ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَادٍ الْبَاهِلِيُّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَمْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ زَيْدٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يُحَدِّثُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ « وَيَحْكُمُ^(٣) » (أَوْ قَالَ . وَيُنْزِلُكُمْ^(٣)) لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ » .

(...) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ؛ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِ حَدِيثِ شُعْبَةَ عَنْ وَاقِدٍ .

**

(٣٠) باب إظهار اسم الكفر على الطعن في النسب والنباهة

١٢١ - (٦٧) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُغِيرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا أَبِي وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ . كُلُّهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اثْنَتَانِ فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ . الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ » .

**

- (١) (استنصت) معناه : مرهم بالإنصات ليسمعوا هذه الأمور المهمة والقواعد التي سأقررها لكم وأحلكموها .
- (٢) (كفاراً) أظهر الأقوال أنه فعل كفعل الكفار . وهو اختيار القاضي عياض رحمه الله .
- (٣) (ويحكم أو قال ويلكم) قال القاضي : هما كلمتان استعملتهما العرب بمعنى التعجب والتوجع . قال سيبويه : ويل كلمة لمن وقع في هلكة . وويل رحمة . وحكى عنه : ويل زجر لمن أشرف على الهلكة .

(٣١) باب نسيمة العبد الذبيح لأفرا

١٢٢ - (٦٨) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عُثَيْبَةَ) عَنْ مَنْصُورِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ جَرِيرٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ « أَيُّمَا عَبْدٍ أَبَقَ مِنْ مَوَالِيهِ فَقَدْ كَفَرَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْهِمْ » .

قَالَ مَنْصُورٌ : قَدْ وَاللَّهِ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَلَكِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يُرَوَى عَنِّي هَهُنَا بِالْبَصْرَةِ .

١٢٣ - (٦٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ ، عَنْ دَاوُدَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ جَرِيرٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَيُّمَا عَبْدٍ أَبَقَ فَقَدْ بَرَأَتْ مِنْهُ الذِّمَّةُ ^(١) » .

١٢٤ - (٧٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُغِيرَةَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ؛ قَالَ : كَانَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِذَا أَبَقَ الْعَبْدُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ » .

(٣٢) باب يباه كافر من قال مطرنا بالانوار

١٢٥ - (٧١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ ؛ قَالَ : صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحَدِيثِ ^(٢) فِي إِثْرِ السَّمَاءِ ^(٣) كَأَنَّهُ مِنَ اللَّيْلِ . فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ « هَلْ تَذَرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ ؟ » فَأَلَوْا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ « قَالَ : أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ . فَأَمَّا مَنْ قَالَ : مُطَرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ »

(١) (الذمة) معناه لا ذمة له . قال الشيخ أبو عمرو رحمه الله : الذمة هنا يجوز أن تكون هي الذمة المفترضة بالذمام ، وهي الحرمة . ويجوز أن يكون من قبيل ما جاء في قوله : له ذمة الله تعالى . وذمة رسوله ﷺ . أي ضمانه وأمانته ورعايته .

(٢) (بالحدِيث) في القاموس : الحدِيث كدويهة . وقد تشدد : بقر قرب مكة حرسها الله تعالى . أو لشجرة حدباء كانت هناك .

(٣) (في إثر السماء) هو إثر وأثر لفتان مشهورتان . أي بعد المطر . والسماء : المطر .

وَرَحْمَتِهِ، فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ بِالْكَوْكِبِ. وَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطَرْنَا بِنَوْءٍ^(١) كَذَا وَكَذَا، فَذَلِكَ كَافِرٌ
بِ مُؤْمِنٍ بِالْكَوْكِبِ.

١٢٦ - (٧٢) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى وَعَمْرُو بْنُ سَوَادٍ الْعَامِرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ. قَالَ
الْمُرَادِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ. وَقَالَ الْآخَرَانِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي
يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ «أَلَمْ تَرَوْا إِلَى مَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ قَالَ: مَا أَنْعَمْتُ عَلَى عِبَادِي مِنْ نِعْمَةٍ إِلَّا أَصْبَحَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ بِهَا
كَافِرِينَ. يَقُولُونَ: الْكَوَاكِبُ وَالْكَوَاكِبُ».

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرُو بْنِ الْحَارِثِ ح وَحَدَّثَنِي
عَمْرُو بْنُ سَوَادٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ؛ أَنَّ أَبَا يُونُسَ مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ
حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ «مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ بَرَكَةٍ إِلَّا أَصْبَحَ فَرِيقٌ
مِنَ النَّاسِ بِهَا كَافِرِينَ. يُنْزِلُ اللَّهُ الْغَيْثَ. فَيَقُولُونَ: الْكَوْكِبُ كَذَا وَكَذَا»، وَفِي حَدِيثِ الْمُرَادِيِّ
«بِكَوْكِبٍ كَذَا وَكَذَا».

١٢٧ - (٧٣) وَحَدَّثَنِي عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْقَنْبَرِيُّ. حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ. حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ (وَهُوَ
ابْنُ عَمَّارٍ) حَدَّثَنَا أَبُو زَمِيلٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ: مُطَرَّ النَّاسُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ
«أَصْبَحَ مِنَ النَّاسِ شَاكِرٌ وَمِنْهُمْ كَافِرٌ. قَالُوا: هَذِهِ رَحْمَةُ اللَّهِ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَقَدْ صَدَقَ نَوْءُ كَذَا
وَكَذَا» قَالَ: فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: فَلَا أَقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ، حَتَّى بَلَغَ: وَتَجْمَلُونَ^(٢) رِزْقَكُمْ أَنْتُمْ
تُكَذِّبُونَ [الواقعة آية ٧٥ - ٨٢].

**

(١) (بنوء) قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح رحمه الله: النوء في أصله ليس هو نفس الكوكب، فإنه مصدر ناء
النجم بنوء أي سقط وغاب. وقيل: أي نهض وطلع.

(٢) (وتجملون رزقكم أنكم تكذبون) قال الشيخ أبو عمرو رحمه الله: ليس مراده أن جميع هذا نزل في قولهم =

(٣٣) باب الريل على أنه حب الأنصار وعلى رضى الله عنهم من الإجماع وعملاته .

وبعضهم من عداوات النفاق

١٢٨ - (٧٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبْرِ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « آيَةُ الْمُنَافِقِ بُغْضُ الْأَنْصَارِ ^(١) . وَآيَةُ الْمُؤْمِنِ حُبُّ الْأَنْصَارِ » .

(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ « حُبُّ الْأَنْصَارِ آيَةُ الْإِيمَانِ ^(١) . وَبُغْضُهُمْ آيَةُ النِّفَاقِ » .

١٢٩ - (٧٥) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ ، فِي الْأَنْصَارِ « لَا يُحِبُّهُمْ ^(١) إِلَّا مُؤْمِنٌ وَلَا يُبْغِضُهُمْ إِلَّا مُنَافِقٌ . مَنْ أَحَبَّهُمْ أَحَبَّهُ اللَّهُ . وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ أَبْغَضَهُ اللَّهُ » .

قَالَ شُعْبَةُ : قُلْتُ لِعَدِيِّ : سَمِعْتَهُ مِنَ الْبَرَاءِ ؟ قَالَ : إِيَّايَ حَدَّثَ .

= في الأنواء . وإنا لننازل في ذلك قوله تعالى « وتحمّلون رزقكم أنكم تكذبون » . وأما تفسير الآية فقبيل : يحملون رزقكم أى شكركم . وقيل : تحملون شكر رزقكم . وقال الحسن : أى تحملون حظكم . وأما مواقع النجوم ، فقال الأكثرون : المراد نجوم السماء ومواقعها ومفاريها .

(١) (آية المنافق بغض الأنصار . الخ) الآية هي العلامة . ومعنى هذه الأحاديث أن من عرف مرتبة الأنصار ، وما كان منهم في نصرته دين الإسلام والسعى في إظهاره وإيواء السليحين وقيامهم في مهمات دين الإسلام حق القيام ، وحبهم النبي ﷺ ، ووجه إياهم ، وبذلهم أموالهم وأنفسهم بين يديه ، وقتالهم ومعاداتهم سائر الناس إيثارا للإسلام . وعرف من على بن أبي طالب رضى الله عنه ، قربته من رسول الله ﷺ ، وحب النبي ﷺ له ، وما كان منه في نصرته الإسلام وسوابقه فيه ، ثم أحب الأنصار وعلياً لهذا - كان ذلك من دلائل صحة إيمانه وصدقه في إسلامه لسروره بظهور الإسلام ، والقيام بما رضى الله سبحانه وتعالى ورسوله ﷺ . ومن أبغضهم كان بضد ذلك . واستدل به على نفاقه وفساد سريرته .

١٣٠ - (٧٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ) عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا يُغْنِي الْأَنْصَارَ رَجُلٌ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ » .

(٧٧) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا يُغْنِي الْأَنْصَارَ رَجُلٌ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ » .

١٣١ - (٧٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنْ زُرِّ ، قَالَ : قَالَ عَلِيٌّ : وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسَمَةَ ^(١) إِنَّهُ لَمَهْدُ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ ﷺ إِلَيَّ « أَنْ لَا يُحِبَّنِي إِلَّا مُؤْمِنٌ ، وَلَا يُبْغِضَنِي إِلَّا مُنَافِقٌ » .

(٣٤) باب بيانه نقصان الإيمان بتقص الطاعات وبيانه اظهار لفظ الكفر على غير الكفر بالله ،

كفر النعمة والخفوق

١٣٢ - (٧٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ عَنْ الْمُهَاجِرِ الْمِصْرِيِّ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ ابْنِ الْهَادِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ « يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ ^(٢) تَصَدَّقْنَ وَأَكْثِرْنَ الْإِسْتِغْفَارَ . فَإِنِّي رَأَيْتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ » فَقَالَتِ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ ، جَزَلَةٌ ^(٣) : وَمَا لَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ

- (١) (فلق الحبة وبرأ النسمة) فللق الحبة أى شقها بالنبات . وبرأ النسمة أى خلق الإنسان ، وقيل : النفس .
(٢) (يا معشر النساء) قال أهل اللغة : المعشر هم الجماعة الذين أمرهم واحد ، أى مشتركون . وهو اسم يتناولهم وجمعه معاشر .

(٣) (جزلة) ذات عقل ورأى . قال ابن دريد : الجزالة العقل والوقار .

(٤) (وما لنا) منصوب إما على الحكاية وإما على الحال .

أَكْثَرُ أَهْلِ النَّارِ . قَالَ « تَكْثُرُنَ اللَّعْنُ . وَتَكْفُرُنَ الْعَشِيرُ ^(١) . وَمَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلِ وَدِينٍ أَغْلَبَ لِي لُبٌّ ^(٢) مِنْكُمْ » . قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَمَا نُقْصَانُ الْعَقْلِ وَالْدِّينِ ؟ قَالَ « أَمَّا نُقْصَانُ الْعَقْلِ فَشَهَادَةُ إِمْرَأَتَيْنِ تَعْدِلُ شَهَادَةَ رَجُلٍ . فَهَذَا نُقْصَانُ الْعَقْلِ . وَتَمَكُّثُ اللَّيَالِي مَا تُصَلِّي . وَتُقْطِرُ فِي رَمَضَانَ . فَهَذَا نُقْصَانُ الدِّينِ » .

وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ بَكْرِ بْنِ مُضَرَ ، عَنْ ابْنِ الْهَادِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

(٨٠) وَحَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ ، عَنْ عِيَّاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ . وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ عُمَرُو بْنِ أَبِي عَمْرٍو ، عَنْ الْمُقْبَرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِ مَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

(٣٥) باب بيان إظهار اسم الكافر على من ترك الصورة

١٣٣ - (٨١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا قَرَأَ ابْنُ آدَمَ السَّجْدَةَ ^(٣) فَسَجَدَ ، اغْتَزَلَ الشَّيْطَانُ يَبْكِي . يَقُولُ : يَا وَيْلَهُ ^(٤) . (وَفِي رِوَايَةٍ أَبِي كُرَيْبٍ يَأْوِيلِي) . أَمْرَ ابْنِ آدَمَ بِالسُّجُودِ فَسَجَدَ فَلَهُ الْجَنَّةُ . وَأَمْرَتْهُ بِالسُّجُودِ فَأَيَّتْهُ فُلِي النَّارُ » .

(١) (المشير) هو في الأصل الماشر مطلقاً . والمراد هنا الزوج .

(٢) (لب) اللب هو العقل . والمراد كمال العقل .

(٣) (إذا قرأ ابن آدم السجدة) معناه آية السجدة .

(٤) (يا ويله) هو من آداب الكلام . وهو أنه إذا عرّض في الحكاية عن الغير ما فيه سوء ، واقتضت الحكاية رجوع الضمير إلى التكميم ، صرف الحاكى الضمير عن نفسه تصاوفاً عن صورة إضافة السوء إلى نفسه .

(...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « فَمَصِيتُ فَلَئِ النَّارِ » .

١٣٤ - (٨٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ ، وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرٍ . قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشُّرْكِ وَالْكُفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ ^(١) » .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ الْمُسَمِيُّ . حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ : أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشُّرْكِ وَالْكُفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ » .

**

(٣٦) باب بيانه كونه الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال

١٣٥ - (٨٣) وَحَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاهِمٍ . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ . ع وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ابْنُ زِيَادٍ . أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ (يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ) عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ « إِيْمَانٌ بِاللَّهِ » قَالَ : ثُمَّ مَاذَا ؟ قَالَ « الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » قَالَ : ثُمَّ مَاذَا ؟ قَالَ « حَجٌّ مَبْرُورٌ ^(٢) » . وَفِي رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ « إِيْمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ » .

وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

- (١) (بين الشرك والكفر ترك الصلاة) معناه إن الذي يمنع من كفره كونه لم يترك الصلاة . فإذا تركها لم يبق بينه وبين الشرك حائل ، بل دخل فيه .
- (٢) (حج مبرور) هو الذي لا يخالطه شيء من المأثم . ومنه برت يمينه إذا سلم من الحنث . وبرت يمينه إذا سلم من الخداع . وقيل : المبرور المتقبل .

١٣٦ - (٨٤) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ . حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ .
 ح وَحَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ
 أَبِي مُرَاجٍ اللَّيْثِيِّ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ؛ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ « الْإِيمَانُ بِاللَّهِ ،
 وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ » قَالَ قُلْتُ : أَيُّ الرِّقَابِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ « أَنْفُسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا ^(١) ، وَأَكْثَرُهَا مَعَنَا » قَالَ
 قُلْتُ : فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ ؟ قَالَ « تُعِينُ صَانِعًا أَوْ تَصْنَعُ لِأَخْرَقٍ ^(٢) » قَالَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَرَأَيْتَ
 إِنْ ضَعُفْتُ عَنْ بَعْضِ الْعَمَلِ ؟ قَالَ « تَكْفُ شَرَكُ عَنِ النَّاسِ ، فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ مِنْكَ عَلَى نَفْسِكَ » .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . (قَالَ عَبْدُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ)
 أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ بْنُ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ حَبِيبِ مَوْلَى عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ أَبِي مُرَاجٍ ،
 عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِنَحْوِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « فَتُعِينُ الصَّانِعَ أَوْ تَصْنَعُ لِأَخْرَقٍ » .

١٣٧ - (٨٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنِ الْوَلِيدِ
 ابْنِ الْعِزَّارِ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِيَّاسٍ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ؛ قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ « الصَّلَاةُ لَوَقْتِهَا » قَالَ قُلْتُ : ثُمَّ أَيُّ ؟ قَالَ « بِرُّ الْوَالِدَيْنِ ^(٣) » قَالَ قُلْتُ : ثُمَّ أَيُّ ؟
 قَالَ « الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » فَمَا تَرَكْتُ أُسْتَزِيدُهُ إِلَّا إِرْعَاءَ عَلَيْهِ ^(٤) .

١٣٨ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ . حَدَّثَنَا مَرْوَانُ الْفَزَارِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو يَعْفُورٍ ،
 عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ الْعِزَّارِ ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ قُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! أَيُّ

(١) (أنفسها عند أهلها) معناه أرفقها وأجودها . قال الأصمعي : مال نفيس أي مرغوب فيه .

(٢) (تصنع لأخرق) الأخرق هو الذي ليس بصانع . يقال رجل أخرق وامرأة خرقاء ، إن لاصمة له .

(٣) (بر الوالدين) بر الوالدين هو الإحسان إليهما ، وفعل الجليل معهما ، وفعل ما يسرها . ويدخل فيه الإحسان
 إلى صديقيهما ؛ كما جاء في الصحيح « إن من أبر البر أن يصل الرجل أهل ود أبيه » .

(٤) (فما تركت أستزیده إلا إرعاء عليه) كذا هو في الأصول : تركت أستزیده من غير لفظ أن بينهما . وهو صحيح .

وهي مرادة . وإرعاء ، معناه إبقاء عليه ورقاً به .

الْأَعْمَالِ أَقْرَبُ إِلَى الْجَنَّةِ؟ قَالَ « الصَّلَاةُ عَلَى مَوَاقِيتِهَا » قُلْتُ: وَمَاذَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ قَالَ « بِرُّ الْوَالِدَيْنِ » قُلْتُ: وَمَاذَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ قَالَ « الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ».

١٣٩ - (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ الْعِزَّارِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَمْرٍو الشَّيْبَانِيَّ قَالَ: حَدَّثَنِي صَاحِبُ هَذِهِ الدَّارِ (وَأَشَارَ إِلَى دَارِ عَبْدِ اللَّهِ) قَالَ: إِسْأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ قَالَ « الصَّلَاةُ عَلَى وَقْتِهَا » قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ « ثُمَّ بِرُّ الْوَالِدَيْنِ » قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ « ثُمَّ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » قَالَ: حَدَّثَنِي بِهِنَّ، وَلَوْ اسْتَزِدْتُهُ لَزَادَنِي.

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ. وَزَادَ: وَأَشَارَ إِلَى دَارِ عَبْدِ اللَّهِ، وَمَا سَمَّاهُ لَنَا.

١٤٠ - (...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ (أَوْ الْعَمَلِ) الصَّلَاةُ لَوْ قَتَلَهَا، وَبِرُّ الْوَالِدَيْنِ ».

**

(٣٧) باب كونه الشرك أقيس الذنوب وبيانه أعظمها بعده

١٤١ - (٨٦) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ. وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُرْحَبِيلَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الذَّنْبِ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ؟ قَالَ « أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا وَهُوَ خَلْقَكَ » قَالَ قُلْتُ لَهُ: إِنَّ ذَلِكَ لَعَظِيمٌ. قَالَ قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ « ثُمَّ أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ خَافَةً أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ ^(١) » قَالَ قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ « ثُمَّ أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ ^(٢) ».

(١) (خافه أن يطعم معك) أي يأكل. وهو معنى قوله تعالى « ولا تقتلوا أولادكم خشية إملاق » أي فقر.
(٢) (أن تزاني حليلة جارك) هي زوجته. سميت بذلك لكونها تحل له. وقيل: لكونها تحل معه. ومعنى تزاني أي تزني بها برضاها. وذلك يتضمن الزنى وإفسادها على زوجها واستمالة قلبها إلى الزانى، وذلك أفحش. وهو مع =

١٤٢ - (...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ ، قَالَ عُثْمَانُ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُرْحَبِيلَ ، قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَيُّ الذَّنْبِ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ ؟ قَالَ « أَنْ تَدْعُو اللَّهَ نِدَاءً وَهُوَ خَلَقَكَ » قَالَ : ثُمَّ أَيُّ ؟ قَالَ « أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ خَافَةً أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ » قَالَ : ثُمَّ أَيُّ ؟ قَالَ « أَنْ تُرَافِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ » فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ تَصْدِيقَهَا : وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ^(١) [القرآن ، آية ٦٨] .

(٣٨) . باب بياض الكبائر وأكبرها

١٤٣ - (٨٧) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ بُكَيْرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ ، عَنْ سَعِيدِ الْجَرِيرِيِّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ « أَلَا أَنْبِئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ ؟ (ثَلَاثًا) الْإِشْرَاقُ بِاللَّهِ . وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ . وَشَهَادَةُ الزُّورِ ^(٢) ، (أَوْ قَوْلُ الزُّورِ) » وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَّكِئًا جَلَسَ . فَمَا زَالَ يُكْرِّرُهَا حَتَّى قُلْنَا : لَيْتَهُ سَكَتَ .

١٤٤ - (٨٨) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، فِي الْكِبَائِرِ قَالَ « الشُّرْكُ بِاللَّهِ . وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ ^(٣) . وَقَتْلُ النَّفْسِ . وَقَوْلُ الزُّورِ » .

= امرأة الجار أشد قبحا وأعظم جرما . لأن الجار يتوقع من جاره الذب عنه وعن حريمه . ويأمن بوائمه ويطمن إليه . وقد أمر بأكرامه والإحسان إليه . فإذا قابل هذا كله بالزنا بامرأته وإفسادها عليه مع تمكنه منها على وجه لا يتمكن غيره منه ، كان في غاية من القبح .

(١) (يلقى أثاما) قيل معناه جزاء إثمه . وهو قول الخليل وسيبويه وأبي عمرو الشيباني والفراء والزجاج وأبي علي الفارسي . وقيل : معناه عقوبة . قاله بونس وأبو عبيدة . وقيل : معناه جزاء .

(٢) (الزور) أصله تحسين الشيء ووصفه بخلاف صفته ، حتى يخيل إلى من سمعه أو رآه أنه بخلاف ما هو به . فهو تمويه الباطل بما يوهم أنه حق .

(٣) (وعقوق الوالدين) مأخوذ من العق ، وهو القطع . يقال : عقى والده يمقه عقاً وعقوقاً ، إذا قطعه ولم يصل .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ : ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْكِبَارُ (أَوْ سُئِلَ عَنِ الْكِبَارِ) فَقَالَ « الشُّرْكُ بِاللَّهِ . وَقَتْلُ النَّفْسِ . وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ » وَقَالَ « أَلَا أُنبِئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَارِ ؟ » قَالَ « قَوْلُ الزُّورِ (أَوْ قَالَ شَهَادَةُ الزُّورِ) » قَالَ شُعْبَةُ : وَأَكْبَرُ ظَنِّي أَنَّهُ شَهَادَةُ الزُّورِ .

١٤٥ - (٨٩) حَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ ، عَنْ ثَوْرٍ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ ^(١) » قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَمَا هُنَّ ؟ قَالَ « الشُّرْكُ بِاللَّهِ . وَالسَّحَرُ . وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ . وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ . وَأَكْلُ الرِّبَا . وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الرَّحْفِ . وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ ^(٢) » .

١٤٦ - (٩٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ الْهَادِ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مِنَ الْكِبَارِ شَتْمُ الرَّجُلِ وَالِدَيْهِ ^(٣) » قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَهَلْ يَشْتُمُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ ؟ قَالَ « نَعَمْ . يَسُبُّ أَبَا الرَّجُلِ ، فَيَسُبُّ أَبَاهُ . وَيَسُبُّ أُمَّهُ ، فَيَسُبُّ أُمَّهُ » .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَ ابْنُ بَشَّارٍ ، جَمِيعًا ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ .

= رحمه . وَجَمَعَ الْمَاقَ عَقَقَةً ، وَعُقُقَى . وَهُوَ الَّذِي شَقَّ عَصَا الطَّاعَةِ لَوَالِدِهِ . وَقَالَ الشَّيْخُ أَبُو عَمْرٍو بْنُ الصَّلَاحِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي فِتَاوَاهِ : الْعُقُوقُ الْحَرَمُ كُلُّ فِعْلٍ يَتَأَذَى بِهِ الْوَالِدُ ، أَوْ نَحْوُهُ ، تَأَذًى لَيْسَ بِالْهَيْنِ . مَعَ كَوْنِهِ لَيْسَ مِنَ الْأَفْعَالِ الْوَاجِبَةِ . قَالَ : رُبَّمَا قِيلَ : طَاعَةُ الْوَالِدَيْنِ وَاجِبَةٌ فِي كُلِّ مَا لَيْسَ بِعَمَصِيَّةٍ . وَمُخَالَفَةٌ أَمْرَهَا فِي ذَلِكَ عُقُوقٌ .

(١) (الْمُوبِقَاتُ) هِيَ الْمُهْلِكَاتُ . يُقَالُ : وَبَقِيَ الرَّجُلُ يَبْقَى وَوَبَقَ يُوْبِقُ إِذَا هَلَكَ . وَأَوْبَقَ غَيْرُهُ إِذَا أَهْلَكَهُ .

(٢) (الْمُحْصَنَاتُ الْغَافِلَاتُ الْمُؤْمِنَاتُ) الْمُحْصَنَاتُ بِكَسْرِ الصَّادِ وَفَتْحِهَا . قَرَأَتَانِ فِي السَّبْعِ . وَالْمُرَادُ بِالْمُحْصَنَاتِ هُنَا

الْمَغَائِفُ . وَبِالْغَافِلَاتِ ، الْغَافِلَاتُ عَنِ الْفَوَاحِشِ وَمَا قَدْ قُنِيَ بِهِ . وَقَدْ وَرَدَ الْإِحْصَانُ فِي الشَّرْعِ عَلَى خَمْسَةِ أَقْسَامٍ : الْعِفَّةُ وَالْإِسْلَامُ وَالنِّكَاحُ وَالتَّزْوِيجُ وَالْحَرِيَّةُ .

(٣) (مِنَ الْكِبَارِ شَتْمُ الرَّجُلِ وَالِدَيْهِ) فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ مَنْ تَسَبَّبَ فِي شَيْءٍ جَازَ أَنْ يَنْسَبَ إِلَيْهِ ذَلِكَ الشَّيْءُ . وَإِنَّمَا

جَمَلَ هَذَا عُقُوقًا لِكَوْنِهِ يَحْصُلُ مِنْهُ مَا يَتَأَذَى مِنْهُ الْوَالِدُ تَأَذًى لَيْسَ بِالْهَيْنِ .

عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، كِلَاهُمَا ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلُهُ .

(٣٩) باب تحريم السكر وبيان

١٤٧ - (٩١) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ ، جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى بْنِ حَمَّادٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ . أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَانَ بْنِ ثَعْلَبٍ ، عَنْ فَضِيلِ الْفُقَيْمِيِّ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبَرٍ » قَالَ رَجُلٌ : إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ تَوْبُهُ حَسَنًا وَنَعْلُهُ حَسَنَةً . قَالَ « إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ . الْكِبَرُ بَطَرُ الْحَقِّ ^(١) وَغَمَطُ النَّاسِ ^(٢) » .

١٤٨ - (...) حَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ ، كِلَاهُمَا عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُسْهِرٍ . قَالَ مِنْجَابٌ : أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسْهِرٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا يَدْخُلُ النَّارَ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ خَرَدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ . وَلَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ خَرَدَلٍ مِنْ كِبَرِيَاءٍ » .

١٤٩ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَانَ بْنِ ثَعْلَبٍ ، عَنْ فَضِيلٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبَرٍ » .

(٢) (بطر الحق) هو دَفَمُهُ وَإِنْكَارُهُ تَرْفَعًا وَتَجْبِرًا .

(٣) (غَطَطَ النَّاسَ) مِمَّنَاءِ احْتِقَارِهِمْ . يُقَالُ فِي الْفِعْلِ مِنْهُ تَغَمَطَ وَبَغَمَطَ وَنَغَمَطَ وَغَمَطَ .

(٤٠) باب من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة ومن مات مشركاً دخل النار

١٥٠ - (٩٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي وَوَكَيْعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ. (قَالَ وَكَيْعٌ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «مَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ» وَقُلْتُ أَنَا: وَمَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ.

١٥١ - (٩٣) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُوَيْبَةَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا الْمُوجِبَتَانِ^(١)؟ فَقَالَ «مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ. وَمَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ».

١٥٢ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو أَيُّوبَ الْغِيلَانِيُّ، سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرِو. حَدَّثَنَا قُرَّةٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ. حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ لَقِيَهِ يُشْرِكُ بِهِ دَخَلَ النَّارَ».

قَالَ أَبُو أَيُّوبَ: قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ: عَنْ جَابِرٍ.

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا مُعَاذٌ (وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ) قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ، بِمِثْلِهِ.

١٥٣ - (٩٤) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ وَاصِلِ الْأَحْذَبِ، عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ «أَتَانِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ. فَبَشَّرَنِي أَنَّهُ مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِكَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ. قُلْتُ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟ قَالَ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ».

(١) (الوجبتان) معناه الحصلة الواجبة للجنة والحصلة الواجبة للنار.

١٥٤ - (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَحْمَدُ بْنُ خِرَاشٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ . حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنِي حُسَيْنُ الْمَعْلَمِ ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ ؛ أَنَّ يَحْيَى بْنَ يَعْمَرَ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ أَبَا الْأَسْوَدِ الدِّلِيَّ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ أَبَا ذَرٍّ حَدَّثَهُ قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ نَائِمٌ . عَلَيْهِ ثَوْبٌ أَيْضٌ . ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَإِذَا هُوَ نَائِمٌ . ثُمَّ أَتَيْتُهُ وَقَدْ اسْتَيْقَظَ . فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ . فَقَالَ « مَا مِنْ عَبْدٍ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ثُمَّ مَاتَ عَلَى ذَلِكَ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ » قُلْتُ : وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟ قَالَ « وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ » قُلْتُ : وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟ قَالَ « وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ » ثَلَاثًا . ثُمَّ قَالَ فِي الرَّابِعَةِ « عَلَى رَغِمِ أَنْفِ أَبِي ذَرٍّ ^(١) » قَالَ ، فَخَرَجَ أَبُو ذَرٍّ وَهُوَ يَقُولُ : وَإِنْ رَغِمِ أَنْفُ أَبِي ذَرٍّ .

(٤١) باب تحريم قتل الظافر بعد أنه قال : لا إله إلا الله

١٥٥ - (٩٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ (وَاللَّفْظُ مُتَقَارِبٌ) أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ الْأَنْثَرِيِّ ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ الْخُبَّارِ ، عَنْ الْمُقَدَّادِ ابْنِ الْأَسْوَدِ ؛ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَرَأَيْتَ إِنْ لَقِيتُ رَجُلًا مِنَ الْكُفَّارِ . فَقَالَ تَلَنِي . فَضَرَبَ إِحْدَى يَدَيَّ بِالسَّيْفِ فَقَطَعَهَا . ثُمَّ لَازَمَنِي بِشَجَرَةٍ ^(٢) ، فَقَالَ : أَسَلَمْتُ لَكَ . أَفَأَقْتُلُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! بَعْدَ أَنْ قَالَهَا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَقْتُلْهُ » قَالَ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّهُ قَدْ قَطَعَ يَدِي . ثُمَّ قَالَ ذَلِكَ بَعْدَ أَنْ قَطَعَهَا . أَفَأَقْتُلُهُ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَقْتُلْهُ . فَإِنْ قَتَلْتَهُ فَإِنَّهُ بِمَنْزِلَتِكَ قَبْلَ أَنْ تَقْتُلَهُ . وَإِنَّكَ بِمَنْزِلَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ كَلِمَتَهُ الَّتِي قَالَ » .

(١) (على رغم أنف أبي ذر . وإن رَغِمَ أَنْفُ أَبِي ذَرٍّ) مأخوذ من الرَغَام ، وهو التراب . فمضى أرغم الله أنفه ، أى الصفة بالرغام وأذله . فمضى قوله ﷺ « على رَغِمَ أَنْفِ أَبِي ذَرٍّ » أى على ذل منه لوقوعه مخالفا لما يريد . وقيل : ممناه على كراهة منه . وإنما قال له ﷺ ذلك لاستبماده الغفوة عن الزانى السارق المنتهك للحرمة ، واستمظامه ذلك ، وتصور أبي ذر بصورة الكاره المانع ، وإن لم يكن ممنا . وكان ذلك من أبي ذر لشدة نفرتة من ممصية الله تعالى وأهلها .

(٢) (لاذمنى بشجرة) أى اعتصم منى .

١٥٦ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، قَالَا : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . ع وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ . ع وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، جَمِيعًا عَنْ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . أَمَّا الْأَوْزَاعِيُّ وَابْنُ جُرَيْجٍ فِي حَدِيثِهِمَا قَالَ : أَسْلَمْتُ لِلَّهِ . كَمَا قَالَ اللَّيْثُ فِي حَدِيثِهِ . وَأَمَّا مَعْمَرٌ فِي حَدِيثِهِ : فَلَمَّا أَهْوَيْتُ لِأَقْتُلَهُ^(١) قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ .

١٥٧ - (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ زَيْدٍ اللَّيْثِيُّ ، ثُمَّ الْجَنْدُعِيُّ ، أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَدِيَّ بْنَ الْخِيَّارِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ الْمِقْدَادَ ابْنَ عَمْرٍو ابْنَ الْأَسْوَدِ الْكِنْدِيِّ ، وَكَانَ حَلِيفًا لِبَنِي زُهْرَةَ ، وَكَانَ يَمُنُّ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَرَأَيْتَ إِنْ لَقِيتُ رَجُلًا مِنَ الْكُفَّارِ ؟ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ .

١٥٨ - (٩٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَنْحَرِيُّ . ع وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ ، كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ ، عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ . وَهَذَا حَدِيثُ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ . قَالَ : بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَرِيَّةٍ . فَصَبَّحْنَا الْحُرَقَاتِ^(٢) مِنْ جُهَيْنَةَ . فَأَذْرَكْتُ رَجُلًا . فَقَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . فَطَعَنْتُهُ فَوَقَعَ فِي نَفْسِي مِنْ ذَلِكَ . فَذَكَرْتُهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَقَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَقَتَلْتَهُ ؟ » قَالَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّمَا قَالَهَا خَوْفًا مِنَ السَّلَاحِ . قَالَ « أَفَلَا شَقَقْتَ عَنْ قَلْبِهِ^(٣) حَتَّى تَعْلَمَ أَقَالَهَا أَمْ لَا » . فَمَا زَالَ يُكْرِّرُهَا عَلَيَّ حَتَّى تَمَنَّيْتُ أَنِّي أَسْلَمْتُ يَوْمَئِذٍ . قَالَ فَقَالَ سَعْدٌ : وَأَنَا وَاللَّهِ لَا أَقْتُلُ مُسْلِمًا حَتَّى يَقْتُلَهُ ذُو الْبُطَيْنِ يَعْنِي أَسَامَةَ . قَالَ : قَالَ رَجُلٌ :

(١) (فلما أهويت) يقال : هويت وأهويت أى ملت .

(٢) (فصباحنا الحرقات) أى أتيناهم صباحاً . والحرقات موضع ببلاد جهينة . والتسمية به كالتسمية بعرفات وأذرع . وفى رآته الضم والفتح . والخاء مضمومة فى الوجهين .

(٣) (أفلا شقت عن قلبه) معناه إنما كلفت بالعمل بالظاهر وما ينطق به اللسان . وأما القلب فليس لك طريق إلى معرفة مافيه . فأنكر عليه امتناعه من العمل بما ظهر باللسان . وقال : أفلا شقت عن قلبه لتنظر هل قالها القلب واعتقدها ، وكانت فيه أم لم تكن فيه ، بل جرت على اللسان حسب .

أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ : وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ ؛ فَقَالَ سَعْدٌ : قَدْ قَاتَلْنَا حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ . وَأَنْتَ وَأَصْحَابُكَ تُرِيدُونَ أَنْ تُقَاتِلُوا حَتَّى تَكُونَ فِتْنَةٌ . [٨/ الأنفال/ آية ٣٩]

١٥٩ - (...) حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ الدَّورِيُّ . حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ . أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ . حَدَّثَنَا أَبُو ظَبْيَانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ بْنِ حَارِثَةَ يُحَدِّثُ ، قَالَ : بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْحُرَقَةِ مِنْ جُهَيْنَةَ . فَصَبَحْنَا الْقَوْمَ . فَهَزَمْنَاهُمْ . وَلَحِقْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ رَجُلًا مِنْهُمْ . فَلَمَّا غَشِيَتْهُ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . فَكَفَّ عَنْهُ الْأَنْصَارِيُّ . وَطَعَنَتْهُ بِرُمْحِي حَتَّى قَتَلْتُهُ . قَالَ فَلَمَّا قَدِمْنَا . بَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ لِي « يَا أُسَامَةُ ! أَقَتَلْتُهُ بَعْدَ مَا قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ؟ » قَالَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّمَا كَانَ مُتَعَوِّذًا ^(١) . قَالَ ، فَقَالَ « أَقَتَلْتُهُ بَعْدَ مَا قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ؟ » قَالَ فَمَا زَالَ يُكْرِرُهَا عَلَيَّ حَتَّى تَمَنَيْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ . أَسَأَلْتُ قَبْلَ ذَلِكَ الْيَوْمَ .

١٦ - (٩٧) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ خِرَاشٍ . حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ . حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ ؛ أَنَّ خَالِدًا الْأَثْبَجَ ، ابْنَ أَخِي صَفْوَانَ بْنِ مُحَرَّرٍ ، حَدَّثَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحَرَّرٍ ؛ أَنَّهُ حَدَّثَ ؛ أَنَّ جُنْدَبَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيَّ بَعَثَ إِلَى عَسَمَسِ بْنِ سَلَامَةَ ، زَمَنَ فِتْنَةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ ، فَقَالَ : اجْعَلْ لِي نَفَرًا مِنْ إِخْوَانِكَ حَتَّى أَحْدِثَهُمْ . فَبَعَثَ رَسُولًا إِلَيْهِمْ . فَلَمَّا اجْتَمَعُوا جَاءَ جُنْدَبٌ وَعَلَيْهِ بُرْنُسٌ أَصْفَرٌ . فَقَالَ : تَحَدَّثُوا بِمَا كُنْتُمْ تَحَدَّثُونَ بِهِ . حَتَّى دَارَ الْحَدِيثُ . فَلَمَّا دَارَ الْحَدِيثُ إِلَيْهِ حَسَرُ ^(٢) الْبُرْنُسِ ^(٣) عَنْ رَأْسِهِ . فَقَالَ : إِنِّي أَتَيْتُكُمْ وَلَا أُرِيدُ أَنْ أَخْبِرَكُمْ عَنْ نَبِيِّكُمْ . إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بَعْثًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى قَوْمٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ . وَإِنَّهُمْ اتَّقَوْا فَكَانَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ إِذَا شَاءَ أَنْ يَقْصِدَ إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَصَدَ لَهُ فَقَتَلَهُ . وَإِنَّ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَصَدَ غَفْلَتَهُ . قَالَ وَكُنَّا نُحَدِّثُ أَنَّهُ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ . فَلَمَّا رَفَعَ عَلَيْهِ السَّيْفَ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَقَتَلَهُ . فَجَاءَ الْبَشِيرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَسَأَلَهُ فَأَخْبَرَهُ . حَتَّى أَخْبَرَهُ

(١) (إنما كان متعوذاً) أى معتصماً .

(٢) (حسر) كفف .

(٣) (البرنس) قال أهل اللغة : هو كل ثوب رأسه ملتصق به . دراعة كانت أوجبة ، أو غيرها .

خَبَرَ الرَّجُلَ كَيْفَ صَنَعَ . فَدَعَاهُ . فَسَأَلَهُ . فَقَالَ « لِمَ قَتَلْتَهُ ؟ » قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْجَعُ ^(١) فِي الْمُسْلِمِينَ . وَقَتَلَ فُلَانًا وَفُلَانًا . وَسَمَّى لَهُ نَقْرًا . وَإِنِّي حَمَلْتُ عَلَيْهِ . فَلَمَّا رَأَى السَّيْفَ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَقَتَلْتَهُ ؟ » قَالَ : نَعَمْ . قَالَ « فَكَيْفَ تَصْنَعُ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ إِذَا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ » قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! اسْتَغْفِرُ لِي . قَالَ « وَكَيْفَ تَصْنَعُ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ إِذَا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ » قَالَ فَجَعَلَ لَا يَزِيدُهُ عَلَى أَنْ يَقُولَ « كَيْفَ تَصْنَعُ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ إِذَا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ » .

(٤٢) باب قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم « من حمل علينا السلاح فليس منا »

١٦١ - (٩٨) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ عُثَيْمٍ ، كُلُّهُمَا عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَاللَّفْظُ لَهُ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا ^(٢) » .

١٦٢ - (٩٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ عُثَيْمٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُصَنَّبٌ (وَهُوَ ابْنُ الْمُقْدَامِ) . حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ ، عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « مَنْ سَلَّ عَلَيْنَا السَّيْفَ فَلَيْسَ مِنَّا » .

١٦٣ - (١٠٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَّادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ بُرَيْدٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا » .

(١) (أوجع في المسلمين) أي أوقع بهم وآلهم .

(٢) (من حمل علينا السلاح) أي من حمل السلاح على المسلمين بغير حق ولا تأويل ، ولم يستحلّه فهو عاصٍ . ولا يكفر بذلك . فإن استحلّه كفر .

(٤٣) باب قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم «من غشنا فليس منا»

١٦٤ - (١٠١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِي) .
وَحَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ مُحَمَّدُ بْنُ حَيَّانَ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ ، كِلَاهُمَا عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ
أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ حَلَى عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا . وَمَنْ غَشَّنَا
فَلَيْسَ مِنَّا » .

(١٠٢) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ . قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ :
حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ : أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى عَلَى صُبْرَةٍ طَعَامًا ^(١) .
فَادْخَلَ يَدَهُ فِيهَا . فَنَالَتْ أَصَابِعُهُ بَلَدًا . فَقَالَ « مَا هَذَا يَا صَاحِبَ الطَّعَامِ ؟ » قَالَ : أَصَابَتْهُ السَّمَاءُ ^(٢) .
يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « أَفَلَا جَعَلْتَهُ فَوْقَ الطَّعَامِ كَيْ يَرَاهُ النَّاسُ ؟ مَنْ غَشَّ فَلَيْسَ مِنِّي » .

(٤٤) باب تحريم ضرب الخدود وسحق الجيوب والدعاء بدعوى الجاهلية

١٦٥ - (١٠٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ع وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ .
حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ . ع وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . جَمِيعًا عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ ،
عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَيْسَ بِنَا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ . أَوْ شَقَّ الْجُيُوبَ .
أَوْ دَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ ^(٣) » .

هَذَا حَدِيثُ يَحْيَى . وَأَمَّا ابْنُ مُنِيرٍ وَأَبُو بَكْرٍ فَقَالَا « وَشَقَّ وَدَعَا » بِتَغْيِيرِ الْفِي .

- (١) (صُبْرَةٌ طَعَامٌ) قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الصَّبْرَةُ الْكُومَةُ الْمَجْمُوعَةُ مِنَ الطَّعَامِ ، سَمِيَتْ صَبْرَةً لِإِفْرَاقِ بَعْضِهَا عَلَى بَعْضٍ .
وَمِنْهُ قِيلَ لِلْسَحَابِ فَوْقَ السَّحَابِ : صَبِيرٌ .
(٢) (أَصَابَتْهُ السَّمَاءُ) أَيْ الطَّر .
(٣) (أَوْ دَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ) قَالَ الْقَاضِي : هِيَ التَّيَاحَةُ وَنَدْبَةُ اللَّيْلِ وَالدَّعَاءُ بِالْوَيْلِ وَشَبْهِهِ . وَالرَّادُ بِالْجَاهِلِيَّةِ
مَا كَانَ فِي الْفِتْرَةِ قَبْلَ الْإِسْلَامِ .

١٦٦ - (...) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . ع . حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ ، جَمِيعًا عَنِ الْأَعْمَشِ . بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَا : « وَشَقَّ وَدَعَا » .

١٦٧ - (١٠٤) حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى الْقَنْطَرِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ هِزَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ جَابِرٍ ؛ أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ خُمَيْرَةَ حَدَّثَهُ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ بْنُ أَبِي مُوسَى . قَالَ : وَجِعَ أَبُو مُوسَى وَجَعًا فَنَشِيَ عَلَيْهِ . وَرَأْسُهُ فِي حَجَرٍ امْرَأَةٌ مِنْ أَهْلِهِ . فَصَاحَتْ امْرَأَةٌ مِنْ أَهْلِهِ . فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَرُدَّ عَلَيْهَا شَيْئًا . فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ : أَنَا بَرِيٌّ مِمَّا بَرِيَّ مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَرِيٌّ مِنَ الصَّالِقَةِ (١) وَالْحَالِقَةِ (٢) وَالشَّاقَةِ (٣) .

(...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَإِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ ، قَالَا : أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ . أَخْبَرَنَا أَبُو عَمِيْسٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا صَخْرَةَ يَذْكُرُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ وَأَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى ، قَالَا : أُغْمِيَ عَلَى أَبِي مُوسَى وَأَقْبَلَتْ امْرَأَتُهُ أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ تَصِيحُ بَرْنَةً (٤) . قَالَا : ثُمَّ أَفَاقَ . قَالَ : أَلَمْ تَعْلَمِي (وَكَانَ يُحَدِّثُهَا) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « أَنَا بَرِيٌّ مِمَّنْ حَلَقَ وَسَلَقَ وَخَرَقَ » .

(...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُطِيعٍ . حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ حُصَيْنٍ ، عَنْ عِيَاضِ الْأَشْمَرِيِّ ، عَنْ امْرَأَةٍ أَبِي مُوسَى ، عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . ع . وَحَدَّثَنِيهِ حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي . حَدَّثَنَا دَاوُدُ (بِعَنِيِّ ابْنِ أَبِي هِنْدٍ) حَدَّثَنَا عَاصِمٌ ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحْرَزٍ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . ع . وَحَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَوَانِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ . أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ

(١) (الصَّالِقَةُ) بالصاد وبالسین لفتان . وهی التي ترفع صوتها عند المصيبة .

(٢) (والْحَالِقَةُ) هی التي تحلق شعرها عند المصيبة .

(٣) (والشَّاقَةُ) هی التي تشق ثوبها عند المصيبة .

(٤) (نصيح برنة) قال صاحب المطالع : الرنة صوت مع البكاء فيه ترجيع كالقلقلة والقلقلة . يقال : أرنت فهي مُرنة .

بْنِ عُثَيْرٍ ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِهَذَا الْحَدِيثِ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ عِيَّاضِ الْأَشْعَرِيِّ قَالَ « لَيْسَ مِنَّا » وَلَمْ يَقُلْ « بَرِيءٌ » .

(٤٥) باب بيان غلط تحريره التسمية

١٦٨ - (١٠٥) وَحَدَّثَنِي شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَهْمَاءَ الضُّبَيْعِيُّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ (وَهُوَ ابْنُ مَيْمُونٍ) حَدَّثَنَا وَاصِلُ الْأَحْذَبِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ حُذَيْفَةَ ؛ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ رَجُلًا يَنْهَى الْحَدِيثَ . فَقَالَ حُذَيْفَةُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ نَمَامٌ ^(١) » .

١٦٩ - (...) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ ، قَالَ : كَانَ رَجُلٌ يَنْقُلُ الْحَدِيثَ إِلَى الْأَمِيرِ . فَكُنَّا جُلُوسًا فِي الْمَسْجِدِ . فَقَالَ الْقَوْمُ : هَذَا مِمَّنْ يَنْقُلُ الْحَدِيثَ إِلَى الْأَمِيرِ . قَالَ فَجَاءَ حَتَّى جَلَسَ إِلَيْنَا . فَقَالَ حُذَيْفَةُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَاتٌ ^(١) » .

١٧٠ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ ، عَنِ الْأَعْمَشِ . حَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ . وَاللَّفْظُ لَهُ . أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسَهَّرٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ ، قَالَ : كُنَّا جُلُوسًا مَعَ حُذَيْفَةَ فِي الْمَسْجِدِ . فَجَاءَ رَجُلٌ حَتَّى جَلَسَ إِلَيْنَا . فَقِيلَ لِحُذَيْفَةَ : إِنَّ هَذَا يَرْفَعُ إِلَى السُّلْطَانِ أَشْيَاءَ . فَقَالَ حُذَيْفَةُ ، إِرَادَةً أَنْ يُسْمِعَهُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَاتٌ » .

(١) (لا يدخل الجنة نمام ، وفي أخرى قنات) قال الجوهرى وغيره : يقال تم الحديث ينمه وينمه نما ، والرجل نمام . وقته يقتنه قنًا . قال العلماء : التسمية نقل كلام الناس بمضهم إلى بمض على جهة الإفساد بينهم .

(٤٦) باب بيانه غلط تحريم اسبال الزوار والمن بالعطية وتقبيل السلعة بالخلف . وبيانه الثلاثة

الذين لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكهم ولهم عذاب أليم

١٧١ - (١٠٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، وَابْنُ بَشَّارٍ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُدْرِكٍ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ خَرَشَةَ بْنِ الْحَرْثِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ ^(١) ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ ^(٢) ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ^(٣) » قَالَ فَقَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ مَرَارٍ . قَالَ أَبُو ذَرٍّ : خَابُوا وَخَسِرُوا . مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ « الْمُسْبِلُ ^(٤) وَالْمَنَانُ وَالْمُنْفِقُ سَلِمَتُهُ بِالْحَلِفِ الْكَاذِبِ » .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ الْبَاهِلِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الْأَعْمَشُ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُسْهِرٍ ، عَنْ خَرَشَةَ بْنِ الْحَرْثِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : الْمَنَانُ الَّذِي لَا يُعْطَى شَيْئًا إِلَّا مَنَّهُ . وَالْمُنْفِقُ سَلِمَتُهُ بِالْحَلِفِ الْفَاجِرِ . وَالْمُسْبِلُ إِزَارُهُ » .

وَحَدَّثَنِيهِ بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (بِمَعْنَى ابْنِ جَعْفَرٍ) عَنْ شُعْبَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ « ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ » .

١٧٢ - (١٠٧) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

(١) (ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم) معناه الإعراض عنهم .

(٢) (ولا يزكهم) لا يطهرهم من دنس ذنوبهم .

(٣) (ولهم عذاب أليم) أى مؤلم . قال الواحدى : هو العذاب الذى يخلص إلى قلوبهم وجهه .

(٤) (المسبل) هو الرخى إزاره ، الجار طرفه خيلاء .

وَلَا يُزَكِّيهِمْ (قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ : وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ) وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ : شَيْخُ زَانَ . وَمَلِكٌ كَذَّابٌ .
وَعَائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ ^(١) .

١٧٣ - (١٠٨) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ
الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : وَهَذَا حَدِيثُ أَبِي بَكْرٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
« ثَلَاثٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ : رَجُلٌ عَلَى فِضْلِ
مَاءٍ بِالْفَلَاقَةِ يَمْنَعُهُ مِنْ ابْنِ السَّبِيلِ . وَرَجُلٌ بَايَعَ رَجُلًا بِسِلْعَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ فَحَلَفَ لَهُ بِاللَّهِ لَأَخَذَهَا
بِكَذَا وَكَذَا فَصَدَّقَهُ ، وَهُوَ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ . وَرَجُلٌ بَايَعَ إِمَامًا لَا يُبَايِعُهُ إِلَّا لِدُنْيَا ، فَإِنْ أَعْطَاهُ مِنْهَا وَفَى ،
وَأِنْ لَمْ يُعْطِهِ مِنْهَا لَمْ يَفِ » .

(...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . م وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ . أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ
كَذَاهَا عَنْ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلُهُ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ « وَرَجُلٌ سَاوَمَ رَجُلًا بِسِلْعَةٍ » .

١٧٤ - (...) وَحَدَّثَنَا تَمْرُؤُ النَّافِدُ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛
قَالَ أَرَاهُ مَرْفُوعًا . قَالَ « ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ : رَجُلٌ حَلَفَ عَلَى
يَمِينٍ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ عَلَى مَالٍ مُسْلِمٍ فَاقْتَطَعَهُ » وَبَاقِي حَدِيثِهِ نَحْوُ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ .

(٤٧) باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه وإنه من قتل نفسه بشيء عذب به في النار

وَأَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ نَفْسٍ مَلُومَةٍ

١٧٥ - (١٠٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ
الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ فَحَدِيدَتُهُ

(١) (وعائل) العائل : هو الفقير .

فِي يَدِهِ يَتَوَجَّأُ بِهَا فِي بَطْنِهِ ^(١) فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا. وَمَنْ شَرِبَ سَمًّا فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَهُوَ يَتَحَسَّاهُ ^(٢) فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا. وَمَنْ تَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَهُوَ يَتَرَدَّى فِي نَارِ جَهَنَّمَ ^(٣) خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا.

(...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ. ح. وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ. حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. كُلُّهُمْ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلُهُ. وَفِي رِوَايَةِ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ ذَكَوَانَ.

١٧٦ - (١١٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ بْنُ أَبِي سَلَامٍ الدَّمَشْقِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ؛ أَنَّ أَبَا قِلَابَةَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ ثَابِتَ بْنَ الضَّحَّاكِ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّهُ بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَحْتَ الشَّجَرَةِ. وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ بِمِلَّةٍ غَيْرِ الْإِسْلَامِ كَذِبًا فَهُوَ كَمَا قَالَ. وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عَذَّبَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. وَلَيْسَ عَلَى رَجُلٍ نَذْرٌ فِي شَيْءٍ لَا يَمْلِكُهُ».

(..) حَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ الْيَسْمَعِيُّ. حَدَّثَنَا مُعَاذٌ (وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ) قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو قِلَابَةَ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «لَيْسَ عَلَى رَجُلٍ نَذْرٌ فِيمَا لَا يَمْلِكُ. وَلَعَنَ الْمُؤْمِنُ كَقَتْلِهِ. وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ فِي الدُّنْيَا عَذَّبَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. وَمَنْ ادَّعَى دَعْوَى كَاذِبَةٍ ^(٤) لَيْسَ كَثَرُ بِهَا لَمْ يَزِدْهُ اللَّهُ إِلَّا قَلَّةً. وَمَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ صَبْرٍ فَاجِرَةٍ ^(٥)».

(١) (يتوجأ بها في بطنه) معناه يظعن.

(٢) (ومن شرب سماً فهو يتحساه) السم بضم السين وفتحها وكسرهما ثلاث لغات. أفصحهن الثالثة وجمعه سهام. ومعنى يتحساه يشربه في تحمل، ويتجرعه.

(٣) (تردى في نار جهنم) أي ينزل. وأما جهنم فهو اسم لنار الآخرة. وهي عجيبة لا تنصرف للمجمة والتعريف. وقال آخرون: هي عربية لم تنصرف للتأنيث والمجمية. ومميت بذلك ليمد قمرها.

(٤) (ومن ادعى دعوى كاذبة) هذه هي اللغة الفصيحة. يقال: دعوى باطل وباطلة. وكاذب وكاذبة. حكاهما صاحب المحكم. والتأنيث أفصح.

(٥) (ومن حلف على يمين صبر فاجرة) قال القاضي عياض رحمه الله: لم يأت في الحديث هنا الخبر عن هذا الحالف =

١٧٧ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، وَإِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ ، وَعَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ .
 كُلُّهُمْ عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ
 الْأَنْصَارِيِّ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَّاءِ ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ،
 عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ « مَنْ حَلَفَ بِمِلَّةِ سِوَى الْإِسْلَامِ كَاذِبًا مُتَعَمِّدًا فَهُوَ كَمَا قَالَ .
 وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عَذَّبَهُ اللَّهُ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ » . هَذَا حَدِيثُ سُفْيَانَ . وَأَمَّا شُعْبَةُ فَحَدِيثُهُ أَنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ حَلَفَ بِمِلَّةِ سِوَى الْإِسْلَامِ كَاذِبًا فَهُوَ كَمَا قَالَ . وَمَنْ ذَبَحَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ
 ذُبِحَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

١٧٨ - (١١١) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ . قَالَ ابْنُ رَافِعٍ :
 حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : شَهِدْنَا مَعَ
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُنَيْنًا ^(١) . فَقَالَ لِرَجُلٍ مِمَّنْ يُدْعَى بِالْإِسْلَامِ « هَذَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ » فَلَمَّا حَضَرْنَا الْقِتَالَ
 قَاتَلَ الرَّجُلُ قِتَالًا شَدِيدًا فَأَصَابَتْهُ جِرَاحَةٌ . فَتَيْل : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! الرَّجُلُ الَّذِي قُلْتَ لَهُ آفِنَا « إِنَّهُ مِنْ
 أَهْلِ النَّارِ » ^(٢) فَإِنَّهُ قَاتَلَ الْيَوْمَ قِتَالًا شَدِيدًا . وَقَدْ مَاتَ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « إِلَى النَّارِ » فَكَادَ بَعْضُ
 الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَرْتَابَ . فَبَيْنَمَا هُمْ عَلَى ذَلِكَ إِذْ قِيلَ : إِنَّهُ لَمْ يَمُتْ . وَلَكِنَّ بِهِ جِرَاحًا شَدِيدًا ! فَلَمَّا كَانَ
 مِنَ اللَّيْلِ لَمْ يَصْبِرْ عَلَى الْجِرَاحِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ . فَأَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِذَلِكَ فَقَالَ « اللَّهُ أَكْبَرُ ! أَشْهَدُ أَنِّي

= إلّا أن يعطفه على قوله قبله «ومن ادعى دعوى كاذبة ليتكبر بها لم يزد به الله إلا قلة» أي وكذلك من حلف على يمين
 صبر فهو مثله . ويمين الصبر هي التي أُلزم بها الحالف عند حاكم ونحوه . وأصل الصبر هو الحبس والإمساك . ومعنى الفجور
 في اليمين هو الكذب .

(١) (حنينا) كذا وقع في الأصول . قال القاضي عياض رحمه الله : صوابه خير .

(٢) (الرجل الذي قتل له آفنا إنه من أهل النار) أي قتل في شأنه وفي سببه . قال الفراء وابن الشجري وغيرها
 من أهل العربية : اللام قد تأتي بمعنى في ومنه قول الله عز وجل : ونضع الموازين القسط ليوم القيامة . أي فيه . وقوله
 آفنا أي قريبا .

عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ « ثُمَّ أَمَرَ بِلَا فَنَادَى فِي النَّاسِ « إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ . وَإِنَّ اللَّهَ يُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ » .

١٧٩ - (١١٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِي) ، حَيْثُ (مِنَ الْعَرَبِ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اتَّقَى هُوَ وَالْمُشْرِكُونَ فَاقْتَتَلُوا . فَلَمَّا مَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عَسْكَرِهِ . وَمَالَ الْآخَرُونَ إِلَى عَسْكَرِهِمْ . وَفِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ لَا يَدْعُ لَهُمْ شَاذَةً^(١) إِلَّا اتَّبَعَهَا يَضْرِبُهَا بِسَيْفِهِ . فَقَالُوا : مَا أَجْزَأُ مِنَّا الْيَوْمَ أَحَدُهُ كَمَا أَجْزَأُ فُلَانٌ^(٢) . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَمَّا إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ » فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : أَنَا صَاحِبُهُ^(٣) أَبَدًا . قَالَ فَخَرَجَ مَعَهُ . كُلَّمَا وَقَفَ وَقَفَ مَعَهُ . وَإِذَا أَسْرَعَ أَسْرَعَ مَعَهُ . قَالَ فَجُرِحَ الرَّجُلُ جُرْحًا شَدِيدًا . فَاسْتَعَجَلَ الْمَوْتُ فَوَضَعَ نَصْلَ سَيْفِهِ بِالْأَرْضِ وَذَبَابُهُ^(٤) بَيْنَ ثَدْيَيْهِ . ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَى سَيْفِهِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ . فَخَرَجَ الرَّجُلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ . قَالَ « وَمَا ذَاكَ ؟ » قَالَ : الرَّجُلُ الَّذِي ذَكَرْتَ أَنَّمَا أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ . فَأَعْظَمَ النَّاسُ ذَلِكَ . فَقُلْتُ : أَنَا لَكُمْ بِهِ . فَخَرَجْتُ فِي طَلَبِهِ حَتَّى جُرِحَ جُرْحًا شَدِيدًا . فَاسْتَعَجَلَ الْمَوْتُ . فَوَضَعَ نَصْلَ سَيْفِهِ بِالْأَرْضِ وَذَبَابُهُ^(٤) بَيْنَ ثَدْيَيْهِ . ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَيْهِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، عِنْدَ ذَلِكَ « إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ الْجَنَّةِ فِيمَا يَبْذُو لِلنَّاسِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ . وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ النَّارِ فِيمَا يَبْذُو لِلنَّاسِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ » .

(١) (لا يدع لهم شاذة) الشاذ والشاذة : الخارج والمخارجة عن الجماعة . قال القاضي عياض رحمه الله : أنت الكلمة على معنى التسمية . أو تشبيه الخارج بشاذة النعم . ومعناه أنه لا يدع أحدا ، على طريق المبالغة . قال ابن الأعرابي : يقال فلان لا يدع شاذة ولا فادة ، إذا كان شجاعا . لا يلقاه أحد إلا قتله .

(٢) (ما أجْزَأُ منَّا اليوم أحد ما أجْزَأُ فلان) معناه ما أغنى وكفى أحد غناه وكفايته .

(٣) (أنا صاحبه) - كذا في الأصول . ومعناه أنا أصحابه في خفية ، واللازمه لأنظر السبب الذي به يصير من أهل النار .

(٤) (ذبابه) ذباب السيف هو طرفه الأسفل . وأما طرفه الأعلى فمقبضه .

١٨٠ - (١١٣) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا الزُّبَيْرِيُّ (وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ قَالَ : سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ : « إِنَّ رَجُلًا مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ خَرَجَتْ بِهِ قَرْحَةٌ ^(١) . فَلَمَّا آذَتْهُ انْتَرَعَ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ ^(٢) . فَنَكَأَهَا ^(٣) . فَلَمْ يَرَقًا لِدَمٍ ^(٤) حَتَّى آتَتْ . قَالَ رَبُّكُمْ : قَدْ حَرَمْتُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ » . ثُمَّ مَدَّ يَدَهُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَقَالَ : إِي وَاللَّهِ لَقَدْ حَدَّثَنِي بِهَذَا الْحَدِيثِ جُنْدَبٌ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فِي هَذَا الْمَسْجِدِ .

١٨١ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ . حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . قَالَ : سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ : حَدَّثَنَا جُنْدَبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيُّ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ . فَمَا نَسِينَا . وَمَا نَحْشَى أَنْ يَكُونَ جُنْدَبُ كَذَبَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « خَرَجَ بِرَجُلٍ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ خُرَاجٌ ^(٥) » فَذَكَرَ نَحْوَهُ .

(٤٨) باب غلط تحريم الفلول وأنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون

١٨٢ - (١١٤) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ . حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي سِمَاكُ الْخَنَفِيُّ ، أَبُو زُمَيْلٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمَ خَيْبَرَ أَقْبَلَ نَفَرٌ مِنْ صَحَابَةِ النَّبِيِّ ﷺ . فَقَالُوا : فُلَانٌ شَهِيدٌ . فُلَانٌ شَهِيدٌ . حَتَّى مَرُّوا عَلَى رَجُلٍ فَقَالُوا : فُلَانٌ شَهِيدٌ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « كَلَّا . إِنِّي رَأَيْتُهُ فِي النَّارِ . فِي بُرْدَةٍ ^(٦) غَلَّهَا ^(٧) . أَوْ عَبَاءَةٍ »

(١) (خرجت به قرحة) القرحة واحدة القروح وهي جيات تخرج في بدن الإنسان .

(٢) (كينانته) الكنانة هي حزمة النشاب . سميت كنانة لأنها تكن السهام أي تسترها .

(٣) (فنكأها) أي قشرها وخرقها وفتحها .

(٤) (لم يرقأ الدم) أي لم ينقطع . يقال : رقا الدم والدمع يرقأ رقواء ، مثل ركم يركم ركوعا ، إذا سكن وانقطع .

(٥) (خراج) هو القرحة .

(٦) (في بردة) البردة : كساء مخطط . وهي الشملة والنمرة . وقال أبو عبيد : هو كساء أسود فيه صور . وجمعه بُرَدٌ .

وقوله : في بردة أي من أجلها وبسببها .

(٧) (غللها) قال أبو عبيد : الغلول هو الخيانة في الغنمة خاصة . وقال غيره : هي الخيانة في كل شيء . ويقال منه : غل يغلول .

ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا ابْنَ الْخَطَّابِ ! اذْهَبْ فَنَادِ فِي النَّاسِ إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا الْمُؤْمِنُونَ »
قَالَ فَخَرَجْتُ فَنَادَيْتُ « أَلَا إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا الْمُؤْمِنُونَ » .

١٨٣ - (١١٥) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ
الدُّوَلِيِّ ، عَنْ سَالِمِ أَبِي الْعَيْثِ ، مَوْلَى ابْنِ مُطِيعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . ع وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . وَهَذَا
حَدِيثُهُ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) عَنْ ثَوْرٍ ، عَنْ أَبِي الْعَيْثِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : خَرَجْنَا
مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ . فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْنَا . فَلَمْ نَعْنَمْ ذَهَبًا وَلَا وَرَقًا . غَنِمْنَا الْمَتَاعَ وَالطَّعَامَ وَالثِّيَابَ .
ثُمَّ انْطَلَقْنَا إِلَى الْوَادِي . وَمَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَبْدُ لَهُ ، وَهَبَهُ لَهُ رَجُلٌ مِنْ جُدَامٍ . يُدْعَى رِفَاعَةَ بْنُ زَيْدٍ
مِنْ بَنِي الضُّبَيْبِ . فَلَمَّا نَزَلْنَا الْوَادِي قَامَ عَبْدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَحْمِلُ رَحْلَهُ ^(١) . فَرُمِيَ بِسَهْمٍ . فَكَانَ فِيهِ
حَقُّهُ ^(٢) . فَقُلْنَا : هَنِيئًا لَهُ الشَّهَادَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « كَلَّا . وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ !
إِنَّ الشَّمْلَةَ ^(٣) لَتَلْتَهُبُ عَلَيْهِ نَارًا ، أَخَذَهَا مِنَ الْغَنَائِمِ يَوْمَ خَيْبَرَ . لَمْ تُصَبِّهَا الْمَقَاسِمُ » قَالَ فَفَزِعَ النَّاسُ .
فَجَاءَ رَجُلٌ بِشِرَاكِ ^(٤) أَوْ شِرَاكِينِ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَصَبْتُ ^(٥) يَوْمَ خَيْبَرَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
« شِرَاكِ مِنْ نَارٍ أَوْ شِرَاكِكَانِ مِنْ نَارٍ » .

(٤٩) باب الدليل على أنه قتل نفسه لا يفسد

١٨٤ - (١١٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنْ سُلَيْمَانَ . قَالَ
أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ حَجَّاجِ الصَّوَّافِ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ

(١) (يحمل رحله) الرجل هو مركب الرجل على البعير .

(٢) (فكان فيه حقه) أي موته . وجمه ختوف . ومات حتف أنفه أي من غير قتل ولا ضرب .

(٣) (الشملة) كساء صغير يؤثر به .

(٤) (شراك) الشراك هو السير المعروف الذي يكون في النمل على ظهر القدم .

(٥) (أصبت يوم خير) فيه حذف المفعول . أي أصبت هذا .

جَابِرٌ ؛ أَنَّ الطُّفَيْلَ بْنَ عَمْرٍو الدَّوْسِيَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! هَلْ لَكَ فِي حِصْنِ حَصِينٍ ^(١) وَمَنْعَةٍ ^(٢) ؟ (قَالَ حِصْنٌ كَانَ لِدَوْسٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ) فَأَبَى ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ . لِلَّذِي ذَخَرَ اللَّهُ لِلْأَنْصَارِ . فَلَمَّا هَاجَرَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ . هَاجَرَ إِلَيْهِ الطُّفَيْلُ بْنُ عَمْرٍو . وَهَاجَرَ مَعَهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ . فَاجْتَوُوا الْمَدِينَةَ ^(٣) . فَمَرِضَ ، فَجَزَعَ ، فَأَخَذَ مَشَاقِصَ ^(٤) لَهُ ، فَقَطَعَ بِهَا بَرَاجَهُ ^(٥) ، فَشَخِبَتْ يَدَاهُ ^(٦) حَتَّى مَاتَ . فَرَأَاهُ الطُّفَيْلُ بْنُ عَمْرٍو فِي مَنَامِهِ . فَرَأَاهُ وَهَيْئَتُهُ حَسَنَةً . وَرَأَاهُ مُغَطِّيَا يَدَيْهِ . فَقَالَ لَهُ : مَا صَنَعَ بِكَ رَبُّكَ ؟ فَقَالَ : غَفَرَ لِي . جَرَّتْ لِي إِلَى نَبِيِّهِ ﷺ . فَقَالَ : مَا لِي أَرَاكَ مُغَطِّيَا يَدَيْكَ ؟ قَالَ قِيلَ لِي : لَنْ نُصْلِحَ مِنْكَ مَا أَفْسَدْتَ . فَقَصَّهَا الطُّفَيْلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اللَّهُمَّ ! وَلِيدِيهِ فَاعْفِرْ » .

(٥٠) باب في الريح التي تكون قرب القيام تنبض من في قلبه شيء من البر

١٨٥ - (١١٧) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّبِيِّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ وَأَبُو عَلْقَمَةَ الْفَرَوِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ سُلَيْمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلْمَانَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ رِيحًا مِنَ الْيَمَنِ ، أَلَيْنَ مِنَ الْحَرِيرِ ، فَلَا تَدْعُ أَحَدًا فِي قَلْبِهِ (قَالَ أَبُو عَلْقَمَةَ : مِثْقَالُ حَبَّةٍ . وَقَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ : مِثْقَالُ ذَرَّةٍ) مِنْ إِيْمَانٍ إِلَّا قَبَضَتْهُ » .

(١) (هل لك في حصن حصين) قال ابن حجر : يعني أرض دوس .

(٢) (ومنعة) بفتح النون وإسكانها ، وهي العزة والامتناع . وقبل : منعة جمع مانع كظلمة وظالم أي جماعة يمتنعون ممن يقصدك بمكرهه .

(٣) (فاجتووا المدينة) معناه كرهوا المقام بها لضجر ونوع من سقم . قال أبو عبيد والجوهري وغيرهما : اجتويت البلد إذا كرهت المقام به ، وإن كنت في نعمة . قال الخطابي : وأصله من الجوى ، وهو داء يصيب الجوف .

(٤) (مشاقص) جمع مشقص . قال الخليل وابن فارس وغيرهما : هو سهم فيه نصل عريض . وقال آخرون : سهم طويل ، ليس بالعريض . وقال الجوهري : المشقص ما طال وعرض . وهذا هو الظاهر هنا لقوله : فقطع بها برأجه . ولا يحصل ذلك إلا بالعريض .

(٥) (برأجه) البراجم مفاصل الأصابع ، واحدها برجة .

(٦) (فشخبت يداه) أي سال دمه ، وقيل : سال بقوة .

(٥١) باب الحث على المبادرة بالأعمال قبل تظاهر الفتن

١٨٦ - (١١٨) حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ . قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ . قَالَ : أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ فِتْنًا ^(١) كَقِطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ . يُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا . أَوْ يُمْسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا . يَبِيعُ دِينَهُ بِمَرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا »

(٥٢) باب مخافة المؤمن أنه يحبط عمله

١٨٧ - (١١٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ [٤٩ / المجرات / آية ٢] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ . جَلَسَ ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ فِي بَيْتِهِ وَقَالَ : أَنَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ . وَاحْتَبَسَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ فَقَالَ « يَا أَبَا عَمْرٍو ! مَا شَأْنُ ثَابِتٍ ؟ أَشْتَكَى ^(٢) ؟ » قَالَ سَعْدٌ : إِنَّهُ لَجَارِي . وَمَا عَلِمْتُ لَهُ بِشَكْوَى . قَالَ فَأَتَاهُ سَعْدٌ فَذَكَرَ لَهُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ ثَابِتٌ : أُنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ وَلَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّي مِنْ أَرْفَعِكُمْ صَوْتًا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَأَنَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ ؛ فَذَكَرَ ذَلِكَ سَعْدُ لِلنَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « بَلْ هُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ » .

١٨٨ - (...) وَحَدَّثَنَا قُطَيْبُ بْنُ نُسَيْرٍ . حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ . حَدَّثَنَا ثَابِتٌ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : كَانَ ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ بْنُ شَمَّاسٍ خَطِيبَ الْأَنْصَارِ . فَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ . بَنَحُو حَدِيثَ حَمَّادٍ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِ ذِكْرُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ .

(١) (بادرا بالأعمال فتننا) معنى الحديث الحث على المبادرة إلى الأعمال الصالحة قبل تمذرها والاشتغال عنها بما يحدث من الفتن الشاغلة التكاثر التراكم كثيرا كم ظلام الليل المظلم ، لا القمر .

(٢) (أشكى) الهمة للاستفهام أى : أمرض . فالشكوى هنا المرض . وهمزة الوصل ساقطة كما في قوله تعالى : أَسْطَفَى الْبَنَاتِ عَلَى الْبَنِينَ .

وَحَدَّثَنِيهِ أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ صَخْرٍ الدَّارِمِيُّ . حَدَّثَنَا جَبَّانُ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ [١٩١/المحرات/الآية ٢] وَلَمْ يَذْكُرْ سَعْدُ ابْنَ مُعَاذٍ فِي الْحَدِيثِ .

(...) وَحَدَّثَنَا هُرَيْثُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْأَسَدِيُّ . حَدَّثَنَا الْمُفْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يَذْكُرُ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ . قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ . وَاقْتَصَّ الْحَدِيثُ ^(١) . وَلَمْ يَذْكُرْ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ . وَزَادَ : فَكُنَّا نَرَاهُ يَمْشِي بَيْنَ أَظْهُرِنَا رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ .

(٥٣) باب هل يؤاخذ بأعمال الجاهلية ؟

١٨٩ - (١٢٠) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : قَالَ أَنَسٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أُنَوِّأخِذُ بِمَا عَمَلْنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ؟ قَالَ « أَمَّا مَنْ أَحْسَنَ مِنْكُمْ فِي الْإِسْلَامِ فَلَا يُؤَاخِذُ بِهَا . وَمَنْ أَسَاءَ أَخِذَ بِعَمَلِهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَالْإِسْلَامِ » .

١٩٠ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي وَوَكَيْعٌ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . وَاللَّفْظُ لَهُ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أُنَوِّأخِذُ بِمَا عَمَلْنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ؟ قَالَ « مَنْ أَحْسَنَ فِي الْإِسْلَامِ لَمْ يُؤَاخِذْ بِمَا عَمِلَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ . وَمَنْ أَسَاءَ فِي الْإِسْلَامِ أَخِذَ بِالْأَوَّلِ وَالْآخِرِ » .

١٩١ - (...) حَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا

الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ

(١) (واقص الحديث) أى وروى الحديث على وجهه .

(٥٤) باب كونه الإسلام يهدم ما قبله وكذا الهجرة والحج

١٩٢ - (١٢١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَمَرِيُّ وَأَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ. كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي عَاصِمٍ. وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ (يَعْنِي أَبَا عَاصِمٍ) قَالَ: أَخْبَرَنَا حَيَّوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ ابْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ ابْنِ شِمَاسَةَ الْمَهْرِيِّ، قَالَ: حَضَرْنَا عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ وَهُوَ فِي سِيَاقَةِ الْمَوْتِ^(١) فَبَكَى طَوِيلًا وَحَوْلَ وَجْهِهِ إِلَى الْجِدَارِ. فَجَعَلَ ابْنُهُ يَقُولُ: يَا أَبَتَاهُ أَمَا بَشَّرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِكَذَا؟ أَمَا بَشَّرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِكَذَا؟ قَالَ فَاقْبَلْ بِوَجْهِهِ فَقَالَ: إِنَّ أَفْضَلَ مَا نَعِدُ شَهَادَةً أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ. إِنِّي قَدْ كُنْتُ عَلَى أَطْبَاقٍ ثَلَاثٍ^(٢). لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَمَا أَحَدٌ أَشَدَّ بُغْضًا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنِّي. وَلَا أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَكُونَ قَدْ اسْتَمَكَنْتُ مِنْهُ فَقَتَلْتُهُ. فَلَوْ مُتُّ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ لَكُنْتُ مِنَ أَهْلِ النَّارِ. فَلَمَّا جَعَلَ اللَّهُ الْإِسْلَامَ فِي قَلْبِي أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: ابْسُطْ يَمِينَكَ فَلَا بَايِعُكَ فَبَسَطَ يَمِينَهُ. قَالَ فَقَبَضْتُ يَدِي. قَالَ «مَالِكُ يَا عَمْرُو؟» قَالَ قُلْتُ: أَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِطَ. قَالَ «تَشْتَرِطُ بِمَاذَا؟»^(٣) قُلْتُ: أَنْ يُغْفَرَ لِي. قَالَ «أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْإِسْلَامَ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ؟»^(٤) وَأَنَّ الْهِجْرَةَ تَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهَا؟ وَأَنَّ الْحَجَّ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ؟» وَمَا كَانَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا أَجَلَ فِي عَيْنِي مِنْهُ. وَمَا كُنْتُ أَطِيقُ أَنْ أَمْلَأَ عَيْنَيَّ مِنْهُ إِجْلَالًا لَهُ. وَلَوْ سُئِلْتُ أَنْ أَصِفُهُ مَا أَطَقْتُ. لِأَنِّي لَمْ أَكُنْ أَمْلَأُ عَيْنَيَّ مِنْهُ. وَلَوْ مُتُّ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ لَرَجَوْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ أَهْلِ الْجَنَّةِ. ثُمَّ وَلَيْنَا أَشْيَاءَ مَا أَدْرِي مَا حَالِي فِيهَا. فَإِذَا أَنَا مُتُّ، فَلَا نَصْحَبَنِي نَأْتِحُهُ وَلَا نَارُ. فَإِذَا دَفَنْتُمُونِي فَشْنُوا عَلَيَّ التُّرَابَ شَنًّا^(٥)

(١) (في سِياقة الموت) أي حال حضور الموت .

(٢) (كنت على أطباق ثلاث) أي على أحوال ثلاث . قال الله تعالى : لتركبن طبقا عن طبق . فلهذا أنت ثلاثا إرادة لمعنى أطباق .

(٣) (تشترط بماذا) هكذا ضبطناه بما ، بإثبات الباء . فيجوز أن تكون زائدة للتوكيد كما في نظائرها . ويجوز أن تكون دخلت على معنى تشترط وهي تحتاط . أي تحتاط بماذا .

(٤) (إن الإسلام يهدم ما قبله) أي يسقطه ويمحو أثره .

(٥) (فشنوا على التراب) ضبطناه بالسین المهملة وبالمجمة . وكذا قال القاضي إنه بالمجمة والمهملة . قال : وهو

السب . وقيل بالمهملة ، السب في سهولة . وبالمجمة التفريق .

ثُمَّ أَفِيئُوا حَوْلَ قَبْرِى قَدَرًا تَنْحَرُ جُزُورًا^(١). وَيُقَسِّمُ لَحْمَهَا : حَتَّى أَسْتَأْنِسَ بِكُمْ . وَأَنْظُرَ مَاذَا أَرَايَ بِهِ رُسُلَ رَبِّى .

١٩٣ - (١٢٢) حَدَّثَنِى مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنُ مَيْمُونٍ ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ (وَاللَّفْظُ لِإِبْرَاهِيمَ) . قَالَ : حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ (وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ) عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِى بَعْلَى بْنُ مُسْلِمٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ سَمِيعَ ابْنَ جُبَيْرٍ يُحَدِّثُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ نَاسًا مِنْ أَهْلِ الشَّرْكِ قَتَلُوا فَأَكْتَرُوا . وَزَنُوا فَأَكْتَرُوا . ثُمَّ أَتَوْا مُحَمَّدًا ﷺ . فَقَالُوا : إِنَّ الَّذِى تَقُولُ وَتَدْعُو لِحَسَنٍ . وَلَوْ تَخْبِرُنَا^(٢) أَنَّ لِمَا عَمَلْنَا كَفَّارَةً ! فَتَزَلْ : وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِى حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا^(٣) [٢٠/ الفرقان / آية ١٨] وَتَزَلْ : يَا عِبَادِى الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ [٣٩/ الزمر / آية ٥٣]

(٥٥) باب يانه حكم عمل الظافر إذا أسلم بعده

١٩٤ - (١٢٣) حَدَّثَنِى حَرَمَةُ بْنُ يُحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِى يُونُسُ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِى عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : أَرَأَيْتَ أُمُورًا كُنْتُ أَتَحَنَّنُ^(٤) بِهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، هَلْ لِي فِيهَا مِنْ شَيْءٍ ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَسَلَمْتَ عَلَى مَا أَسَلَفْتَ مِنْ خَيْرٍ^(٥) » . وَالتَّحَنُّنُ التَّعَبُّدُ .

- (١) (جزور) الجزور هى الناقة التى تنحر .
- (٢) (ولو تخبرنا) جواب لو ، لأسلمنا . وحذفها كثير فى القرآن العزيز وكلام العرب . كقوله تعالى : ولو ترى إذ الظالمون . وأشباهاه .
- (٣) (أثاما) قبل : معناه عقوبة . وقبل . هو واد فى جهنم . وقبل : بئر فيها . وقبل : جزاء إثم .
- (٤) (أتحنن) قال أهل اللغة : أصل التحنن أن يفعل فعلا يخرج به من الحنن ، وهو الإثم . وكذا تأثم وتخرج وتهجد . أى فعل فعلا يخرج به عن الإثم والحرج والمجود .
- (٥) (أسلمت على ما أسلفت من خير) قال ابن بطال وغيره من المحققين : إن الحديث على ظاهره وأنه إذا أسلم الكافر ومات على الإسلام يثاب على ما قبله من الخير فى حال الكفر .

١٩٥ - (...) وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْخُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ الْخُلَوَانِيُّ: حَدَّثَنَا . وَقَالَ عَبْدُ: حَدَّثَنِي) يَعْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ) حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ صَالِحٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ ابْنُ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ ! أَرَأَيْتَ أُمُورًا كُنْتُ أَتَحَنَّنُ بِهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ . مِنْ صَدَقَةٍ أَوْ عَتَاقَةٍ أَوْ صَلَةٍ رَحِمٍ . أَفِيهَا أَجْرٌ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَسَلَّمْتَ عَلَى مَا أَسَلَفْتَ مِنْ خَيْرٍ » .

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ . قَالَ ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَشْيَاءُ كُنْتُ أَفْعَلُهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ . (قَالَ هِشَامٌ: يَعْنِي أَتَبَرَّرُ بِهَا^(١)) فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَسَلَّمْتَ عَلَى مَا أَسَلَفْتَ لَكَ مِنَ الْخَيْرِ » قُلْتُ : فَوَاللَّهِ ! لَا أَدْعُ شَيْئًا صَنَعْتُهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِلَّا فَعَلْتُ فِي الْإِسْلَامِ مِثْلَهُ .

١٩٦ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعْمَرٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ أَعْتَقَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مِائَةَ رَقَبَةٍ . وَحَمَلَ عَلَى مِائَةِ بَعِيرٍ^(٢) . ثُمَّ أَعْتَقَ فِي الْإِسْلَامِ مِائَةَ رَقَبَةٍ . وَحَمَلَ عَلَى مِائَةِ بَعِيرٍ . ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ .

**

باب صدق الإيمان وإفلاصه

١٩٧ - (١٢٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ . عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ : الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ [٦ / الأنعام / آية ٨٢] شَقَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَالُوا : أَيُّنَا لَا يَظْلِمُ نَفْسَهُ ؟ فَقَالَ

(١) (أتبرر بها) أى أطلب بها البر والإحسان إلى الناس ، والتقرب إلى الله تعالى .

(٢) (أعتق في الجاهلية مائة رقبة وحمل على مائة بعير) معناه تصدق بها .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَيْسَ هُوَ كَمَا تَظُنُّونَ . إِنَّمَا هُوَ كَمَا قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ : يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ » [٣١/ لقمان/ آية ١٣] .

١٩٨ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا عَيْسَى (وَهُوَ ابْنُ يُونُسَ) ع وَحَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسْهِرٍ . ع وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ . كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ . قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ : قَالَ ابْنُ إِدْرِيسَ : حَدَّثَنِيهِ أَوْلَا أَبِي ، عَنْ أَبِي ابْنِ ثَعْلَبٍ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، ثُمَّ سَمِعْتُهُ مِنْهُ .

**

(٥٧) باب يابره سجانه ونعالي لم يكلف إلا ما يطاق

١٩٩ - (١٢٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِنْهَالٍ الضَّرِيرُ ، وَأُمَيَّةُ بْنُ بَسْطَامَ الْعَيْشِيُّ ، (وَاللَّفْظُ لِأُمَيَّةَ) قَالَا : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ . حَدَّثَنَا رَوْحُ (وَهُوَ ابْنُ الْقَاسِمِ) عَنِ الْمَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : اللَّهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ يَحْسِبُكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ [٢/ البقرة/ آية ٢٨٤] . قَالَ فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . ثُمَّ بَرَكُوا عَلَى الرُّكْبِ . فَقَالُوا : أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ اكْلَفْنَا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا نَطِيقُ . الصَّلَاةُ وَالصِّيَامُ وَالْجِهَادُ وَالصَّدَقَةُ . وَقَدْ أُنْزِلَتْ عَلَيْكَ هَذِهِ الْآيَةُ . وَلَا نَطِيقُهَا . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَتُرِيدُونَ أَنْ تَقُولُوا كَمَا قَالَ أَهْلُ الْكِتَابِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ : سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا ؟ بَلْ قُولُوا : سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ » قَالُوا : سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ . فَلَمَّا اقْتَرَأَهَا الْقَوْمُ ذَلَّتْ بِهَا أَلْسِنَتُهُمْ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي إِثْرِهَا : آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا تَفَرَّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ [٢/ البقرة/ آية ٢٨٥] فَلَمَّا فَعَلُوا ذَلِكَ نَسَحَهَا اللَّهُ تَعَالَى . فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ

رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا (قَالَ : نَعَمْ) رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا (قَالَ : نَعَمْ) رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ (قَالَ : نَعَمْ) وَاعْفُ عَنَّا وَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ (قَالَ : نَعَمْ) (٢/البقرة/ آية ٢٨٦).

٢٠٠ - (١٢٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا) وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ آدَمَ بْنِ سُلَيْمَانَ ، مَوْلَى خَالِدٍ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يُحَدِّثُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : وَإِنْ تُبْذُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ (٢/البقرة/ آية ٢٨٤) قَالَ ، دَخَلَ قُلُوبُهُمْ مِنْهَا شَيْءٌ لَمْ يَدْخُلْ قُلُوبَهُمْ مِنْ شَيْءٍ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « قُولُوا : سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَسَلَّمْنَا » قَالَ ، فَأَتَى اللَّهُ الْإِيمَانَ فِي قُلُوبِهِمْ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا (قَالَ : قَدْ فَعَلْتُ) رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا (قَالَ : قَدْ فَعَلْتُ) وَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا (قَالَ : قَدْ فَعَلْتُ) (٢/البقرة/ آية ٢٨٦).

**

(٥٨) باب تجاوز الله عن حريث النفس والخواطر بالقلب إذا لم تسفر

٢٠١ - (١٢٧) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْغُبَرِيُّ (وَاللَّفْظُ لِسَعِيدٍ) قَالُوا : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لِمَتِي مَا حَدَّثْتُ بِهِ أَنْفُسَهَا ^(١) مَا لَمْ يَتَكَلَّمُوا أَوْ يَعْمَلُوا بِهِ » .

٢٠٢ - (٢٠٠) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ وَعَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا :

(١) قال النووي : ضبط العلماء أنفسهم بالنصب والرفع . وها ظاهران . إلا أن النصب أظهر وأشهر . قال القاضي عياض : أنفسهم بالنصب . ويدل عليه قوله : إن أحدنا يحدث نفسه . قال : قال الطحاوي : وأهل اللغة يقولون أنفسهم بالرفع . يريدون بغير اختيارها . قال تعالى : ونعلم ما توسوس به نفسه . والله أعلم .

حَدَّثَنَا أَبُو أَبِي عَدَى . كُلُّهُمْ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ زُرَّارَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ :
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ تَجَاوَزَ لِأُمَّتِي عَمَّا حَدَّثْتُ بِهِ أَنْفُسَهَا مَا لَمْ تَعْمَلْ أَوْ تَكَلِّمْ بِهِ » .

وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا مِسْرَرٌ وَهَشَامٌ . ع وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ .
أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ ، عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ شَيْبَانَ . جَمِيعًا عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

**

(٥٩) باب إذا هم العبد بحسنة كتبت وإذا هم بسيرة لم تكتب

٢٠٣ - (١٢٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ
لِأَبِي بَكْرٍ) (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا) ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنْ
الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : إِذَا هَمَّ عَبْدِي بِسَيِّئَةٍ
فَلَا تَكْتُبُوهَا عَلَيْهِ . فَإِنْ عَمِلَهَا فَكَتُبُوهَا سَيِّئَةً . وَإِذَا هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَفْعَلْهَا فَكَتُبُوهَا حَسَنَةً . فَإِنْ
عَمِلَهَا فَكَتُبُوهَا عَشْرًا » .

٢٠٤ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ ،
عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ قَالَ « قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : إِذَا هَمَّ عَبْدِي
بِحَسَنَةٍ وَلَمْ يَفْعَلْهَا كَتَبْتُهَا لَهُ حَسَنَةً . فَإِنْ عَمِلَهَا كَتَبْتُهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ . وَإِذَا هَمَّ
بِسَيِّئَةٍ وَلَمْ يَفْعَلْهَا لَمْ أَكْتُبْهَا عَلَيْهِ . فَإِنْ عَمِلَهَا كَتَبْتُهَا سَيِّئَةً وَاحِدَةً » .

٢٠٥ - (١٢٩) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ؛
قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
« قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : إِذَا تَحَدَّثَ عَبْدِي بِأَنْ يَفْعَلَ حَسَنَةً فَأَنَا أَكْتُبُهَا لَهُ حَسَنَةً مَا لَمْ يَفْعَلْ . فَإِذَا عَمِلَهَا
فَأَنَا أَكْتُبُهَا بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا . وَإِذَا تَحَدَّثَ بِأَنْ يَفْعَلَ سَيِّئَةً فَأَنَا أَغْفِرُهَا لَهُ مَا لَمْ يَفْعَلْهَا . فَإِذَا عَمِلَهَا فَأَنَا
أَكْتُبُهَا لَهُ بِمِثْلِهَا » .

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ: رَبِّ! ذَاكَ عَبْدُكَ يُرِيدُ أَنْ يَعْمَلَ سَيِّئَةً (وَهُوَ أَنْصَرُ بِهِ) فَقَالَ: ارْقُبُوهُ. فَإِنْ عَمِلَهَا فَارْقُبُوهَا لَهُ بِمِثْلِهَا. وَإِنْ تَرَكَهَا فَارْقُبُوهَا لَهُ بِحَسَنَةٍ. إِنَّمَا تَرَكَهَا مِنْ جَرَأَى^(١)».

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِذَا أَحْسَنَ أَحَدُكُمْ إِسْلَامَهُ فَكُلُّ حَسَنَةٍ يَعْمَلُهَا تُكْتَبُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ. وَكُلُّ سَيِّئَةٍ يَعْمَلُهَا تُكْتَبُ بِمِثْلِهَا حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ».

٢٠٦ - (١٣٠) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَنْمَرِيُّ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةٌ. وَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَعَمِلَهَا كُتِبَتْ لَهُ عَشْرًا إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ. وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا، لَمْ تُكْتَبْ. وَإِنْ عَمِلَهَا، كُتِبَتْ».

٢٠٧ - (١٣١) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ الْجَعْدِ أَبِي عُثْمَانَ. حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ الطُّمَارِيُّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِيمَا يَرَوِي عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى؛ قَالَ «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ. ثُمَّ بَيَّنَ ذَلِكَ. فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً. وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ. وَإِنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً. وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا، كَتَبَهَا اللَّهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً».

٢٠٨ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ الْجَعْدِ أَبِي عُثْمَانَ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، بِمَعْنَى حَدِيثِ عَبْدِ الْوَارِثِ. وَزَادَ «وَمَحَاها اللَّهُ. وَلَا يَهْلِكُ عَلَى اللَّهِ إِلَّا هَالِكٌ»^(٢).

(١) (من جرأى) بالمد والقصر، لغتان. معناه من أجلى.

(٢) (ولا يهلك على الله إلا هالك) قال القاضي عياض رحمه الله: معناه من حتم هلاكه، وسدت عليه أبواب الهدى، =

(٦٠) باب بيان الوسوسة في الإيمان وما يفعله من ومبرها

٢٠٩ - (١٣٢) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : جَاءَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلُوهُ : إِنَّا نَجِدُ فِي أَنْفُسِنَا مَا يَتَعَاطَمُ ^(١) أَحَدُنَا أَنْ يَتَكَلَّمَ بِهِ . قَالَ « وَقَدْ وَجَدْتُمُوهُ ؟ » قَالُوا : نَعَمْ . قَالَ « ذَلِكَ صَرِيحُ الْإِيمَانِ ^(٢) » .

٢١٠ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدَى ، عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ابْنُ جَبَلَةَ بْنُ أَبِي رَوَّادٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَّابِ ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ رُزَيْقٍ . كِلَاهُمَا عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِهَذَا الْحَدِيثِ .

٢١١ - (١٣٣) حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الصَّفَّارُ . حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ عَثَامٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَمْسِ ، عَنْ مُعِينَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : سَأَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْوَسْوَسةِ . قَالَ « تِلْكَ مَخْضُ الْإِيمَانِ ^(٣) » .

٢١٢ - (١٣٤) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبَادٍ (وَاللَّفْظُ لَهُمَا) قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا يَزَالُ النَّاسُ يَنْبَسَاءُ لَوْنٍ حَتَّى يُقَالَ : هَذَا ، خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ ، فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ ؟ فَمَنْ وَجَدَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَأَيُّقِلْ : آمَنْتُ بِاللَّهِ ^(٤) » .

تجمع سعة رحمة الله تعالى وكرمه . وجعله السيئة حسنة إذا لم يعملها . وإذا عملها واحدة . والحسنة ، إذا لم يعملها ، واحدة . وإذا عملها عشراً إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة - فمن حرم هذه السعة ، وفاته هذا الفضل ، وكثرت سيئاته حتى غلبت ، مع أنها أفراد ، حسناته ، مع أنها متضاعفة . فهو الهالك المحروم . والله أعلم .

- (١) (إِنَّا نَجِدُ فِي أَنْفُسِنَا مَا يَتَعَاطَمُ) أى يجد أحدا التكلم به عظيم ، لاستحاثه في حقه سبحانه وتعالى .
- (٢) (ذَلِكَ صَرِيحُ الْإِيمَانِ) معناه : استعظامكم الكلام به هو صريح الإيمان . فإن استعظام هذا وشدة الخوف منه ، ومن النطق به ، فضلاً عن اعتقاده ، إنما يكون لمن استكمل الإيمان استكمالاً حقيقاً ، وانتفت عنه الريبة والشكوك .
- (٣) (مَخْضُ الْإِيمَانِ) معناه : سبب الوسوسة محض الإيمان . أو الوسوسة علامة محض الإيمان .
- (٤) (فَلْيَقُلْ آمَنْتُ بِاللَّهِ) معناه الإعراض عن هذا الخاطر الباطل والاتجاه إلى الله تعالى في إذهابه . قال الإمام =

٢١٣ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ . حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ . حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْمُؤَدَّبُ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « يَا بَنِي الشَّيْطَانِ أَحَدُكُمْ يَقُولُ : مَنْ خَلَقَ السَّمَاءَ ؟ مَنْ خَلَقَ الْأَرْضَ ؟ يَقُولُ : اللَّهُ » ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِهِ . وَزَادَ « وَرُسُلِهِ » .

٢١٤ - (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . جَمِيعًا عَنْ يَعْقُوبَ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَمِّهِ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ : أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا بَنِي الشَّيْطَانِ أَحَدُكُمْ يَقُولُ : مَنْ خَلَقَ كَذَا وَكَذَا ؟ حَتَّى يَقُولَ لَهُ : مَنْ خَلَقَ رَبَّكَ ؟ فَإِذَا بَلَغَ ذَلِكَ فَلَيْسَتْ عَمْدٌ بِاللَّهِ وَلَيْسَتْهُ ^(١) » .

(...) حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ جَدِّي . قَالَ : حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ . قَالَ : قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا بَنِي الْمَبْدِ الشَّيْطَانِ يَقُولُ : مَنْ خَلَقَ كَذَا وَكَذَا ؟ » مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ .

٢١٤ - (١٣٥) حَدَّثَنِي عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَا يَزَالُ النَّاسُ يُسْأَلُونَكُمْ عَنِ الْعِلْمِ ، حَتَّى يَقُولُوا ^(٢) : هَذَا اللَّهُ خَلَقَنَا . فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ ؟ » .

= للآزري رحمه الله . ظاهر الحديث أنه ﷺ أمرهم أن يدفعوا الخواطر بالإعراض عنها والرد لها من غير استدلال ، ولا نظر في إبطالها . قال : والذي يقال في هذا المعنى : إن الخواطر على قسمين . فأما التي ليست بمستقرة ولا اجتلبتها شبهة طرأت ، فهي التي تدفع بالإعراض عنها . وعلى هذا يحمل الحديث . وعلى مثلها ينطلق اسم الوسوسة . فكأنه لما كان أمرا طاريا بغير أصل دُفِعَ بغير نظر في دليل . إذ لا أصل له ينظر فيه . وأما الخواطر المستقرة التي أوجبتها الشبهة ، فإنها لا تدفع إلا بالاستدلال والنظر في إبطالها . والله أعلم .

(١) (فليست عمداً بالله ولينته) معناه إذا عرض له هذا الوسواس ، فيلجأ إلى الله تعالى في دفع شره ، ويعرض عن الفكر في ذلك . وليعلم أن هذا الخاطر من وسوسة الشيطان . وهو إنما يسمى بالفساد والإغراء . فليعرض عن الإصغاء إلى وسوسته ، وليبادر إلى قطعها ، بالاشتغال بغيرها . والله أعلم .

(٢) (حتى يقولوا) هو في بعض الأصول ، يقولوا ، بغير نون . وفي بعضها ، يقولون : بالنون . وكلاهما صحيح . =

قَالَ ، وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِ رَجُلٍ فَقَالَ : صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ . قَدْ سَأَلَنِي اثْنَانِ وَهَذَا الثَّلَاثُ . أَوْ قَالَ : سَأَلَنِي وَاحِدٌ وَهَذَا الثَّلَاثَانِ .

وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَيَعْقُوبُ الدَّوْرَقِيُّ قَالَا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، وَهُوَ ابْنُ عَلِيَّةَ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ؛ قَالَ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ « لَا يَزَالُ النَّاسُ ، بِمِثْلِ حَدِيثِ عَبْدِ الْوَارِثِ . غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرِ النَّبِيَّ ﷺ فِي الْإِسْنَادِ . وَلَكِنْ قَدْ قَالَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ : صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ .

(...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الرَّوْحِيِّ . حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ ، وَهُوَ ابْنُ عَمَّارٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى . حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا يَزَالُونَ يَسْأَلُونَكَ ، يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ، حَتَّى يَقُولُوا : هَذَا اللَّهُ . فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ ؟ » قَالَ ، فَبَيْنَا أَنَا فِي الْمَسْجِدِ إِذْ جَاءَنِي نَاسٌ مِنَ الْأَعْرَابِ . فَقَالُوا : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ! هَذَا اللَّهُ . فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ ؟ قَالَ ، فَأَخَذَ حَصَى بِكَفِّهِ فَرَمَاهُمْ . ثُمَّ قَالَ : قُومُوا . قُومُوا . صَدَقَ خَلِيلِي .

٢١٦ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْأَصَمِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَيْسَ أَلَنَّاكُمْ النَّاسُ عَنْ كُلِّ شَيْءٍ ، حَتَّى يَقُولُوا : اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ . فَمَنْ خَلَقَهُ ؟ » .

٢١٧ - (١٣٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ بْنُ زُرَّارَةَ الْخَضْرَمِيُّ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ ، عَنْ مُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ « قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : إِنَّ أُمَّتَكَ لَا يَزَالُونَ يَقُولُونَ : مَا كَذَبْنَا ؟ مَا كَذَبْنَا ؟ ^(١) حَتَّى يَقُولُوا : هَذَا اللَّهُ خَلَقَ الْخَلْقَ . فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ ؟ » .

= وإثبات النون مع الناصب لغة قليلة : ذكرها جماعة من محققي النحويين . وجاءت متكررة في الأحاديث الصحيحة ، كما استراها في مواضعها ، إن شاء الله تعالى ، والله أعلم .

(١) (ما كذبا . ما كذبا) كناية عن كثرة السؤال ، وقيل وقال . أى ما شأنه . ومن خلقه .

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ . ح . وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ ، عَنْ زَائِدَةَ . كِلَاهُمَا عَنِ الْمُخْتَارِ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِهَذَا الْحَدِيثِ . غَيْرَ أَنَّ إِسْحَاقَ لَمْ يَذْكُرْ « قَالَ قَالَ اللَّهُ إِنَّ أُمَّتَكَ » .

(٦١) باب وعبد من افطع من مسلم يمين فاجرة بالنار

٢١٨ - (١٣٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ . قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ . قَالَ : أَخْبَرَنَا الْعَلَاءُ ، وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَى الْحَرْقَةِ عَنْ مُعْبَدِ بْنِ كَعْبٍ السَّلَمِيِّ ، عَنْ أَخِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ اقْتَطَعَ حَقَّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَمِينِهِ ، فَقَدْ أَوجِبَ اللَّهُ لَهُ النَّارَ ، وَحَرَّمَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ » فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : وَإِنْ كَانَ شَيْئًا يَسِيرًا ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ « وَإِنْ قَضِيًّا مِنْ أَرَاكَ ^(١) » .

٢١٩ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي أُسَامَةَ ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَخَاهُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ يُحَدِّثُ ؛ أَنَّ أَبَا أَمَامَةَ الْخَارِثِيَّ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، بِمِثْلِهِ .

٢٢٠ - (١٣٨) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح . وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ . ح . وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْزَلِيُّ (وَالْأَفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ قَالَ « مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ صَبْرٍ ^(٢) يَقْتَطِعُ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ ، هُوَ فِيهَا فَاجِرٌ ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ » قَالَ ، فَدَخَلَ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ فَقَالَ :

(١) (وإن قضيا من أراك) على أنه خبر كان المحذوفة . أو أنه مفعول لفعل محذوف ، تقديره : وإن اقتطع قضيا .

(٢) (من حلف على يمين صبر) هو بإضافة يمين إلى صبر . ويمين الصبر هي التي يحبس الحالف نفسه عليها . وتسمى

هذه ، اليمين الغموس

مَا يَحْدُثُكُمْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قَالُوا: كَذَا وَكَذَا. قَالَ: صَدَقَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ. فِي نَزَلَتْ. كَانَ يَنْبِي وَيُنْزِلُ رَجُلٌ أَرْضَ بَالِيَمَن. فَخَاصَمْتُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَ «هَلْ لَكَ بَيْنَهُ؟» فَقُلْتُ: لَا. قَالَ «فِيمِنْهُ» قُلْتُ: إِذَنْ يَحْلِفُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، «عِنْدَ ذَلِكَ «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ صَبْرٍ، يَقْتَطِعُ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، هُوَ فِيهَا فَاجِرٌ، أَلْقَى اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ» فَنَزَلَتْ: إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا [٣/ آل عمران/ الآية ٧٧] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ.

٢٢١ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: قَالَ: مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ يَسْتَحِقُّ بِهَا مَالًا هُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ. ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: كَانَتْ يَمِينِي وَبَيْنَ رَجُلٍ خُصُومَةٌ فِي بَيْتٍ. فَاخْتَصَمْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ «شَاهِدَاكَ أَوْ يَمِينُهُ» (١).

٢٢٢ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ جَامِعِ بْنِ أَبِي رَاشِدٍ، وَعَبْدِ الْمَلِكِ ابْنِ أَعْيَنَ، سَمِعَا شَقِيقَ بْنَ سَلَمَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «مَنْ حَلَفَ عَلَى مَالِ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِغَيْرِ حَقِّهِ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ» قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: ثُمَّ قَرَأَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِصْدَاقَهُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ: إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا [٣/ آل عمران/ الآية ٧٧] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ.

٢٢٣ - (١٣٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَهَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ، وَأَبُو عَاصِمٍ الْحَنْظَلِيُّ (وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ) قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ سَمَّاكِ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَائِلٍ، عَنْ أَبِيهِ: قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ حَضْرَمَوْتَ وَرَجُلٌ مِنْ كِنْدَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَ الْحَضْرَمِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ هَذَا قَدْ عَلَبَنِي عَلَى أَرْضٍ لِي كَانَتْ لِأَبِي. فَقَالَ الْكِنْدِيُّ: هِيَ أَرْضِي فِي يَدَيَّ أَزْرَعُهَا لَيْسَ لَهُ فِيهَا حَقٌّ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْحَضْرَمِيِّ «أَلَاكَ بَيْنَهُ؟» قَالَ: لَا. قَالَ «فَلَاكَ يَمِينُهُ» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ الرَّجُلَ

(١) (شاهدك أو يمينه) معناه: لك ما يشهد به شاهدك، أو يمينه.

فَاجِرٌ لَا يُبَالِي عَلَى مَا حَلَفَ عَلَيْهِ . وَلَيْسَ يَتَوَرَّعُ مِنْ شَيْءٍ . فَقَالَ « لَيْسَ لَكَ مِنْهُ إِلَّا ذَلِكَ » فَأَنْطَلَقَ لِيُحْلِفَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، لَمَّا أَذْبَرَ « أَمَا لَيْتَ حَلَفَ عَلَى مَالِهِ لِيَأْكُلَهُ ظُلْمًا ، لِيَلْقَيْنَ اللَّهَ وَهُوَ عَنْهُ مُعْرِضٌ » .

٢٢٤ - (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَائِلٍ ، عَنْ وَائِلِ بْنِ حُبْرٍ ؛ قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَأَتَاهُ رَجُلَانِ يَخْتَصِمَانِ فِي أَرْضٍ . فَقَالَ أَحَدُهُمَا : إِنَّ هَذَا انْتَرَى عَلَى أَرْضِي ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فِي الْجَاهِلِيَّةِ ^(١) . (وَهُوَ امْرُؤُ الْقَيْسِ بْنِ عَابِسٍ الْكِنْدِيُّ . وَخَصَّهُ رَيْعَةُ بْنُ عَيْدَانَ) . قَالَ « يَنْتَبُتُكَ » قَالَ : لَيْسَ لِي يَنْتَبُتُ . قَالَ « يَمِينُهُ » قَالَ : إِذْنٌ يَذْهَبُ بِهَا . قَالَ « لَيْسَ لَكَ إِلَّا ذَلِكَ » قَالَ ، فَلَمَّا قَامَ لِيُحْلِفَ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ اقْتَطَعَ أَرْضًا ظَالِمًا ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ » قَالَ إِسْحَاقُ فِي رِوَايَتِهِ : رَيْعَةُ بْنُ عَيْدَانَ .

(٦٢) باب الدليل على أنه من فصد أخذ مال غيره بغير مو طله الفاصد مبرر الدم في ماله ،

وإنه قتل طله في النار ، وأنه من قتل دونه ماله فهو شره

٢٢٥ - (١٤٠) حَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ مَخْلَدٍ) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَرَأَيْتَ إِنْ جَاءَ رَجُلٌ يُرِيدُ أَخْذَ مَالِي ؟ قَالَ « فَلَا تُعْطِهِ مَالَكَ » قَالَ : أَرَأَيْتَ إِنْ قَاتَلَنِي ؟ قَالَ « قَاتِلْهُ » قَالَ : أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلَنِي ؟ قَالَ « فَأَنْتَ شَهِيدٌ » قَالَ : أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلْتَهُ ؟ قَالَ « هُوَ فِي النَّارِ » .

٢٢٦ - (١٤١) حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ ، وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . وَأَلْفَاظُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا) عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي

(١) انتري على أرضي في الجاهلية) معناه : غلب عليها واستولى . والجاهلية ما قبل النبوة ، لكثرة جهلهم .

سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلُ ؛ أَنَّ ثَابِتًا مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ لَمَّا كَانَ بَيْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَبَيْنَ عُبَيْدَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ مَا كَانَ . تَيَسَّرُوا لِلْقِتَالِ ^(١) . فَارْتَكَبَ خَالِدُ بْنُ الْعَاصِ ^(٢) إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، فَوَعَّظَهُ خَالِدٌ . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو : أَمَا عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ» . وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ التَّوْفَلِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ . كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

**

(٦٣) باب اسحق بن العوالي ، العاصي لرعيته ، النار

٢٢٧ - (١٤٢) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : عَادَ عُبَيْدُ اللَّهِ ^(٣) ابْنُ زِيَادٍ مَعْقِلَ بْنَ يَسَارٍ الْمُرِّيَّ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ . قَالَ مَعْقِلٌ : إِنِّي مُحَدِّثُكَ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . لَوْ عَلِمْتُ أَنَّ لِي حَيَاةً مَا حَدَّثْتُكَ . إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللَّهُ رَعِيَّةً ^(٤) ، يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٍ إِرْعِيَّتِهِ ، إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ » .

٢٢٨ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنِ الْحَسَنِ ؛ قَالَ : دَخَلَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ عَلَى مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ وَهُوَ وَجِعٌ . فَسَأَلَهُ فَقَالَ : إِنِّي مُحَدِّثُكَ حَدِيثًا لَمْ أَكُنْ حَدَّثْتُكَ . إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا يَسْتَرْعِي اللَّهُ عَبْدًا رَعِيَّةً ، يَمُوتُ حِينَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٍ لَهَا ، إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ » قَالَ : أَلَا كُنْتُ حَدَّثْتُكَ هَذَا قَبْلَ الْيَوْمِ ؟ قَالَ : مَا حَدَّثْتُكَ ، أَوْ لَمْ أَكُنْ لِأَحَدٍ ^(٥) .

(١) (تيسروا للقتال) معناه : تأهبوا وتمهؤا .

(٢) (خالد بن العاصي) الفصيح في العاصي ، إثبات الباء . ويجوز حذفها . وهو الذي يستعمله معظم المحدثين أو كلهم .

(٣) (عاد عبید الله) أي زاره في مرض موته . وكان عبید الله ، إذ ذاك ، أمير البصرة لماوبة .

(٤) (يستريه الله رعية) يعني يفوض إليه رعاية رعية . وهي بمعنى الرعية . وقوله يمتوت ، خبر ما . وغش الراعي

الرعية تضييعه ما يجب عليه في حقهم .

(٥) (لأحدك) في محل النصب على أنه خبر لم أكن . كما في قوله تعالى : ما كانوا ليؤمنوا .

٢٢٩ - (...) وَحَدَّثَنِ الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ . حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ ، يَعْنِي الْجُعْفَى ، عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ هِشَامٍ ؛ قَالَ : قَالَ الْحَسَنُ : كُنَّا عِنْدَ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ نَعُودُهُ . فَجَاءَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ . فَقَالَ لَهُ مَعْقِلٌ : إِنِّي سَأَحَدُكَ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . ثُمَّ ذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِهِمَا .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانِ الْمُسَمِيُّ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا ، وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا) مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي الْمَلِيجِ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زِيَادٍ عَادَ مَعْقِلَ بْنَ يَسَارٍ فِي مَرَضِهِ . فَقَالَ لَهُ مَعْقِلٌ : إِنِّي مُحَدِّثُكَ بِحَدِيثٍ لَوْ لَا أَنِّي فِي الْمَوْتِ لَمْ أُحَدِّثْكَ بِهِ . سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَا مِنْ أَمِيرٍ يَلِي أَمْرَ الْمُسْلِمِينَ ، ثُمَّ لَا يَجْهَدُ لَهُمْ وَيَنْصَحُ إِلَّا لَمْ يَدْخُلْ مَعَهُمُ الْجَنَّةَ » .

**

(٦٤) باب رفع الأمانة والبرهان من بعض القلوب ، وعرض الفتن على القلوب

٢٣٠ - (١٤٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ ، عَنْ حُذَيْفَةَ ؛ قَالَ : حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَدِيثَيْنِ قَدْ رَأَيْتُ أَحَدَهُمَا وَأَنَا أَتَّظِرُّ الْآخَرَ . حَدَّثَنَا « أَنَّ الْأَمَانَةَ ^(١) نَزَلَتْ فِي جَذْرِ قُلُوبِ الرِّجَالِ ^(٢) . ثُمَّ نَزَلَ الْقُرْآنُ . فَعَلِمُوا مِنَ الْقُرْآنِ وَعَلِمُوا مِنَ السُّنَّةِ » . ثُمَّ حَدَّثَنَا عَنْ رَفْعِ الْأَمَانَةِ قَالَ « يَنَامُ الرَّجُلُ النَّوْمَةَ فَتُقْبَضُ الْأَمَانَةُ مِنْ قَلْبِهِ . فَيَظِلُّ أَثَرُهَا مِثْلَ الْوَكْتِ ^(٣) . ثُمَّ يَنَامُ النَّوْمَةَ فَتُقْبَضُ الْأَمَانَةُ مِنْ قَلْبِهِ .

(١) (الأمانة) الظاهر أن المراد بها التكليف الذي كلف الله تعالى به عباده ، والمهد الذي أخذه عليهم . وقال صاحب التحرير : الأمانة في الحديث هي الأمانة المذكورة في قوله تعالى : إنا عرضنا الأمانة ، وهي عين الإيمان . فإذا استمكنت الأمانة من قلب المبدع قام حينئذ باداء التكليف ، وأغنم ما يرد عليه منها ، وجد في إقامتها : والله أعلم .

(٢) (جذر قلوب الرجال) الجذر ، بفتح الجيم وكسر ها ، لفتان . قال القاضي عياض رحمه الله : مذهب الأصمعي في هذا الحديث فتح الجيم . وأبو عمرو يكسر ها . قال في الفائق : الجذر ، بالفتح والكسر ، الأصل .

(٣) (الوقت) هو الأثر اليسير . كذا قاله المروى . وقال غيره : هو سواد يسير . وقيل : هو لون يحدث بخالف

للون الذي كان قبله

فَيَظَلُّ أَثَرُهَا مِثْلَ الْمَجَلِ ^(١) . كَجَمْرِ دَخَرَجْتُهُ عَلَى رِجْلِكَ : فَفَنَفِطَ ^(٢) . فَتَرَاهُ مُنْتَبِرًا ^(٣) . وَلَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ
(ثُمَّ أَخَذَ حَصَى فَدَخَرَجَهُ عَلَى رِجْلِهِ) فَيُصْبِحُ النَّاسُ يَنْبَاحُونَ . لَا يَكَادُ أَحَدٌ يُؤَدِّي الْأَمَانَةَ حَتَّى يُقَالَ :
إِنَّ فِي بَنِي فُلَانٍ رَجُلًا أَمِينًا . حَتَّى يُقَالَ لِلرَّجُلِ : مَا أَجَلُهُ ! مَا أَظْرَفُهُ ! مَا أَعْقَلُهُ ! وَمَا فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ
حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ » .

وَلَقَدْ أَتَى عَلَى زَمَانٍ ^(٤) وَمَا أَبَالَى أَيْكُمْ بَايَعْتُ . لَئِنْ كَانَ مُسْلِمًا لَيَرُدَّنَّهُ عَلَى دِينِهِ . وَلَئِنْ كَانَ
نَصْرَانِيًّا أَوْ يَهُودِيًّا لَيَرُدَّنَّهُ عَلَى سَاعِيهِ . وَأَمَّا الْيَوْمَ فَمَا كُنْتُ لِأَبَايَعَ مِنْكُمْ إِلَّا فُلَانًا وَفُلَانًا .

وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي وَوَكَيْعٌ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ .
جَمِيعًا عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

**

(١) (المجل) بإسكان الجيم وفتحها : لفتان حكاهما صاحب التحرير . والمشهور الإسكان . يقال : مجلت يده عجب مجلا .
ومجلت تمجل مجلا ، لفتان مشهورتان . وأجملها غيرها ، قال أهل اللغة والغريب : المجل هو التنفط الذي يصير في اليد
من العمل بفأس أو نحوها ويصير كالقبة فيه ماء قليل .

(٢) (فنفط) يقال : نفطت يده نفطا ، من باب تعب ، ونفيطا إذا صار بين الجلد واللحم ماء . وتدكر للفعل السند
إلى الرجل ، وكذا تدكير قوله : فتراه منتبرا . مع أن الرجل مؤنثة ، باعتبار معنى المضو .

(٣) (ومنتبرا) مرتفعا . وأصل هذه اللفظة الارتفاع . ومنه المنبر لارتفاعه وارتفاع الخطيب عليه .
قال صاحب التحرير : معنى الحديث أن الأمانة تزول عن القلوب شيئا فشيئا فإذا زال أول جزء منها زال نورها وخلفتها
ظلمة كالوكت . وهو اعتراض لون مخالف للون الذي قبله . فإذا زال شيء آخر صار كالمجل وهو أثر محكم لا يكاد يزول إلا
بعد مدة . وهذه الظلمة فوق التي قبلها . ثم شبه زوال ذلك النور بموقعه في القلب وخروجه بعد استقراره فيه ، واعتقابه
الظلمة إياه ، يجمد بدخرجه على رجله حتى يؤثر فيها ثم يزول الحجر ويبقى التنفط .

(٤) (ولقد أتى على زمان) معنى البايعة هنا البيع والشراء المعروفان . ومراده أني كنت أعلم أن الأمانة لم ترتفع ،
وأن في الناس وفاء بالعهود . فسكنت أقدم على مبايعة من اتفق غير باحث عن حاله ، وثوقا بالناس وأمانتهم . فإنه إذ
كان مسلما فدينه وأمانته تمنعه من الخيانة وتحمله على أداء الأمانة . وإن كان كافرا فساعيه ، وهو الوالي عليه ، كان يقوم أيضا بالأمانة
في ولايته ، فيستخرج حتى منه . وأما اليوم فقد ذهبت الأمانة ، فما بقي لي وثوق بمن أبايه ، ولا بالساعي في أدائهم
الأمانة . فما أبايه إلا فُلَانًا وفُلَانًا ، يعني أفرادا من الناس ، أعرفهم وأثق بهم .

(٦٥) باب يانه أنه أبو سلام برأ غريبا وسبعود غريبا، وإنه يارز بين الصغرين

٢٣١ - (١٤٤) وحديثنا محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا أبو خالد ، يعني سليمان بن حيان ، عن سعد بن طارق ، عن ربي ، عن حذيفة ؛ قال : كنا عند عمر . فقال : أيكم سمع رسول الله ﷺ يذكر الفتن ؟ فقال قوم : نحن سمعناه . فقال : لعلكم تعنون فتنة الرجل ^(١) في أهله وجاره ؟ قالوا : أجل . قال : تلك تكفرها الصلاة والصيام والصدقة . ولكن أيكم سمع النبي ﷺ يذكر الفتن التي تموج موج البحر ^(٢) ؟ قال حذيفة : فأسكت القوم ^(٣) . فقلت : أنا . قال : أنت ، لله أبوك ^(٤) ! قال حذيفة : سمعت رسول الله ﷺ يقول « تعرض الفتن ^(٥) على القلوب كالحصير عودا عودا ^(٦) . فأى قلب أشربها ^(٧) نكت فيه نكتة ^(٨) سوداء . وأى قلب أنكرها ^(٩) نكت فيه نكتة بيضاء .

(١) (فتنة الرجل) قال أهل اللغة : أصل الفتنة في كلام العرب الابتلاء والامتحان والاختبار . قال القاضي : ثم سارت في عرف الكلام ، لكل أمر كشفه الاختبار عن سوء . قال أبو زيد : فتن الرجل يفتن فتونا إذا وقع في الفتنة وتحول من حال حسنة إلى سيئة . وفتنة الرجل في أهله وماله وولده ضروب من فرط محبته لهم ، وشحه عليهم ، وشغله بهم عن كثير من الخير . كما قال تعالى : إنما أموالكم وأولادكم فتنة . أو لتفريطه بما يلزم من القيام بحقوقهم ، وتأديبهم وتعليمهم ، فإنه راع لهم ومستول عن رعيته . وكذلك فتنة الرجل في جاره من هذا . فهذه كلها فتن تقتضى الحاسبة . ومنها ذنوب يرجى تكفيرها بالحسنات ، كما قال تعالى : إن الحسنات يذهبن السيئات .

(٢) (التي تموج موج البحر) أى تضطرب ويدفع بعضها بعضا . وشبهها بموج البحر لشدة عظمها وكثرة شيعها . (٣) (فأسكت القوم) قال جمهور أهل اللغة : سكت وأسكت لفتان بمعنى صمت . وقال الأصمعي : صمت ، صمت وأسكت ، أطرق . وإنما سكت القوم لأنهم لم يكونوا يحفظون هذا النوع من الفتنة . وإنما حفظوا النوع الأول .

(٤) (لله أبوك) كلمة مدح تعناد العرب الثناء بها . فإن الإضافة إلى العظيم تشريف . ولهذا يقال : بيت الله وناقة الله . قال صاحب التحرير : فإذا وجد من الولد ما يحمده ، قيل له : لله أبوك حيث أتى بمثلك .

(٥) (تعرض الفتن) أى تلتصق بعرض القلوب ، أى جانبها ، كإلتصاق الحصير بحجب النائم ويؤثر فيه شدة التصاقها به . (٦) (عودا عودا) قال النووي : هذان الحرفان مما اختلف في ضبطه على ثلاثة أوجه : أظهرها وأشهرها عودا عودا . والثاني عودا عودا . والثالث عودا عودا . ولم يذكر صاحب التحرير غير الأول . وأما القاضي عياض فذكر هذه الأوجه الثلاثة عن أئمتهم واختار الأول أيضا .

(٧) (فأى قلب أشربها) أى دخلت فيه دخولا تاما وألزمها وحلت منه محل الشراب . ومنه قوله تعالى : وأشربوا في قلوبهم العجل ، أى حب العجل ، ومنه قولهم : ثوب مشرب بحمرة ، أى خالطته الحمرة مخالطة لا انفكاك لها . (٨) (نكت فيه نكتة) أى نقط نقطة . قال ابن دريد وغيره : كل نقطة في شيء بخلاف لونه فهو نكتة . (٩) (أنكرها) ردها .

حَتَّى تَصِيرَ عَلَى قَلْبَيْنِ، عَلَى أَيْضٍ مِثْلِ الصَّفَا^(١). فَلَا تَضُرُّهُ فِتْنَةٌ مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ. وَالْآخِرُ
 أَسْوَدُ مَرَبَادًا^(٢)، كَالْكُوزِ مُجَخَّيًّا^(٣) لَا يَعْرِفُ مَعْرُوفًا وَلَا يُنْكِرُ مُنْكَرًا. إِلَّا مَا أَشْرَبَ مِنْ هَوَاهُ. .
 قَالَ حَذِيفَةُ: وَحَدَّثْتُهُ: أَنْ يَبْنِكَ وَيَبْنَهَا^(٤) بَابًا مُغْلَقًا يُوشِكُ^(٥) أَنْ يُكْسَرَ. قَالَ عُمرُ: أَكْسَرًا^(٦)،
 لَا أَبَالَكَ^(٧)! فَلَوْ أَنَّهُ فُتِحَ لَعَلَّهُ كَانَ يُعَادُ. قُلْتُ: لَا. بَلْ يُكْسَرُ. وَحَدَّثْتُهُ: أَنْ ذَلِكَ الْبَابَ رَجُلٌ
 يُقْتَلُ أَوْ يَمُوتُ. حَدِيثًا لَيْسَ بِالْأَغَالِيطِ^(٨)

(١) (مثل الصفا) قال القاضي عياض رحمه الله: ليس تشبيهه بالصفا بيانا لبياضه. لكن صفة أخرى، لشدة على
 عقد الإيمان وسلامته من الخلل. وأن الفتن لم تاصق به ولم تؤثر فيه. كالصفا، وهو الحجر الأملس الذي لا يعلق به شيء.
 (٢) (مربادا) قال الإمام النووي رضي الله تعالى عنه: كذا هو في أصول روايتنا، وأصول بلادنا. وهو منصوب
 على الحال. وذكر القاضي عياض خلافا في ضبطه، وإن منهم من ضبطه كما ذكرنا، ومنهم من رواه مربدًا. قال القاضي:
 وهذه رواية أكثر شيوخنا. وأصله أن لا يهزم، ويكون مربدًا مثل مسودّ وعمر. وكذا ذكره أبو عبيد والمروى،
 وضححه بعض شيوخنا عن أبي مروان بن سراج لأنه من اربدة، إلا على لغة من قال: أحمار، بهمة بعد ميم لالتقاء
 الساكنين. فيقال: ارباد ومربدًا. والندال مشددة على القولين، وسيأتي تفسيره.

(٣) (مجخيا) معناه مائلا. كذا قاله المروى وغيره. وفسره الراوى في الكتاب بقوله: مفكوسا. وهو قريب من
 معنى المائل. قال القاضي عياض: قال لي ابن سراج: ليس قوله كالكوز مجخيا تشبيها لما تقدم من سواده بل هو وصف
 آخر من أوصافه، بأنه قلب ونكس حتى لا يعلق به خير ولا حكمة. ومثله بالكوز المجخى، وبينه بقوله. لا يعرف
 معروفا ولا ينكر منكرا.

(٤) (إن يبنك وبينها) معناه أن تلك الفتن لا يخرج شيء منها في حياتك.

(٥) (يوشك) أى يقرب.

(٦) (أكسرا) أى أبكسر كسرا. فإن الكسور لا يمكن إعادته بخلاف الفتوح. ولأن الكسر لا يكون غالبا
 إلا عن إكراه وغلبة وخلاف عادة.

(٧) (لا أبالك) قال صاحب التحرير: هذه كلمة تذكرها العرب للحث على الشيء. ومعناها إن الإنسان إذا كان له أب،
 وحزبه أمر، ووقع في شدة، عاونه أبوه ورفع عنه بعض الكّل، فلا يحتاج من الجد والاهتمام إلى ما يحتاج إليه حالة الانفراد
 وعدم الأب المماون. فإذا قيل: لا أبالك، فمعناه: جد في هذا الأمر وشتر وتأهب وتأهب من ليس له معاوان. والله أعلم.

(٨) (ليس بالأغاليط) جمع أغلوطة، وهى التى يغالط بها. فمعناه: حديثا صدقا محققا، ليس هو من صحف
 الكتابيين، ولا من اجتهاد ذى الرأى، بل من حديث النبي ﷺ.

والحاصل أن الحائل بين الفتن والإسلام عمر رضى الله عنه، وهو الباب. فإدام حيا لانه ظل الفتن. فإذا مات دخلت
 الفتن. وكذا كان. والله أعلم.

قَالَ أَبُو خَالِدٍ : فَقُلْتُ لِسَعْدٍ : يَا أَبَا مَالِكٍ ! مَا أَسْوَدُ مُرْبَادًا ؟ قَالَ : شِدَّةُ الْبَيَاضِ ^(١) فِي سَوَادٍ . قَالَ ، قُلْتُ : فَمَا الْكُوزُ مُجَنِّيًا ؟ قَالَ : مَنَكُوسًا .

(...) وَحَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا مَرْوَانُ الْفَزَارِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ ، عَنْ رَبِيعٍ ؛ قَالَ : لَمَّا قَدِمَ حُدَيْفَةُ مِنْ عِنْدِ عُمَرَ ، جَلَسَ فَحَدَّثَنَا . فَقَالَ : إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَمْسَ ^(٢) لَمَّا جَلَسْتُ إِلَيْهِ سَأَلَ أَصْحَابَهُ : أَيُّكُمْ يَحْفَظُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْفِتَنِ ؟ وَسَأَلَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي خَالِدٍ . وَلَمْ يَذْكُرْ تَفْسِيرَ أَبِي مَالِكٍ لِقَوْلِهِ « مُرْبَادًا مُجَنِّيًا » .

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، وَعَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، وَعُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِّيُّ . قَالُوا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ نَعِيمِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ ، عَنْ حُدَيْفَةَ ؛ أَنَّ عُمَرَ قَالَ : مَنْ يُحَدِّثُنَا ، أَوْ قَالَ : أَيُّكُمْ يُحَدِّثُنَا (وَفِيهِمْ حُدَيْفَةُ) مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْفِتْنَةِ ؟ قَالَ حُدَيْفَةُ : أَنَا . وَسَأَلَ الْحَدِيثَ كَنَحْوِ حَدِيثِ أَبِي مَالِكٍ عَنْ رَبِيعٍ . وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ : قَالَ حُدَيْفَةُ : حَدَّثْتُهُ حَدِيثًا لَيْسَ بِالْأَغَالِيطِ . وَقَالَ : يَعْنِي أَنَّهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

٢٣٢ - (١٤٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . جَمِيعًا عَنْ مَرْوَانَ الْفَزَارِيَّ . قَالَ ابْنُ عَبَّادٍ : حَدَّثَنَا مَرْوَانُ عَنْ يَزِيدَ ، يَعْنِي ابْنَ كَيْسَانَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا ^(٣) وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ غَرِيبًا . فَطُوبَى ^(٤) لِلْغُرَبَاءِ » .

(١) (شدة البياض) قال القاضي عياض : كان بعض شيوخنا يقول : إنه تصحيف . وهو قول القاضي أبي الوليد السكناي . قال : أرى أن سوابه شبه البياض في سواد . وذلك أن شدة البياض في سواد لا يسمى ربة . وإنما يقال لها : بلق ، إذا كان في الجسم . وحرور إذا كان في العين . والربة إنما هو شيء من بياض يسير يخالط السواد كلون أكثر النعام . ومنه قيل للنعام : ربداء . فسوابه شبه البياض ، لاشدة البياض .

(٢) (إن أمير المؤمنين أمس) المراد بقوله : أمس ، الزمان الماضي ، لا أمس يومه ، وهو اليوم الذي يلي يوم تحديته . لأن مراده لما قدم حذيفة الكوفة ، في انصرافه من المدينة من عند عمر رضي الله عنهما .

(٣) (بدأ الإسلام غريباً) قال الإمام النووي رضي الله تعالى عنه : كذا ضبطناه : بدأ بالهمز ، من الابتداء .

(٤) (طوبى) (طوبى) ، فعل ، من الطيب . قاله الفراء . قال : وإنما جاءت الواو لضمة الطاء . أما معناها فاختلف

(١٤٦) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، وَالْفَضْلُ بْنُ مَهْلٍ الْأَعْرَجُ قَالَا : حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ . حَدَّثَنَا عَاصِمٌ ، وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ الْمُرِّي ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيْبًا وَسَيَعُوْدُ غَرِيْبًا كَمَا بَدَأَ . وَهُوَ يَارِزُ^(١) بَيْنَ الْمَسْجِدَيْنِ كَمَا تَارِزُ الْحَيَّةُ فِي جُحْرِهَا » .

٢٣٣ - (١٤٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ . وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ الْإِيمَانَ لَيَأْرِزُ إِلَى الْمَدِينَةِ كَمَا تَارِزُ الْحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا » .

**

(٦٦) باب ذهاب الدين عنه آخر الزمان

٢٣٤ - (١٤٨) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ . أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى لَا يُقَالَ فِي الْأَرْضِ : اللَّهُ ، اللَّهُ » .

حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ عَلَّ أَحَدٍ يَقُولُ : اللَّهُ ، اللَّهُ » .

**

(٦٧) باب الاستسار بالدين لله للتحائف

٢٣٥ - (١٤٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ ، وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ) قَالُوا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ حُذَيْفَةَ ؛ قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ « أَحْصُوا^(٢) لِي كَمْ يَلْفِظُ الْإِسْلَامَ^(٣) » قَالَ ، فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ! أَتُخَافُ

= المفسرون في معنى قوله تعالى : طوبى لهم وحسن مآب . فروى عن ابن عباس أن معناه فرح وقرّة عين . وقال عكرمة : نِعَمَ ما لهم . وقال الضحاك : غبطة لهم . وقال قتادة : حسنى لهم .

(١) (يَارِزُ) أى يَنْضَمُ وَيَجْتَمِعُ .

(٢) (أَحْصُوا) معناه : عَدُّوا .

(٣) (يَلْفِظُ الْإِسْلَامَ) أى يلفظ بالاسلام ، ومعناه : يسمّى عدد من يلفظ =

عَلَيْنَا وَنَحْنُ مَا بَيْنَ السَّبْعِ مِائَةِ إِلَى السَّبْعِ مِائَةِ^(١)؟ قَالَ «إِنَّكُمْ لَا تَذَرُونَنِي لَعَلَّكُمْ أَنْ تُبْتَلَوْا» قَالَ، فَأَبْتَلِينَا. حَتَّى جَعَلَ الرَّجُلُ مِنَّا لَا يُصَلِّي إِلَّا سِرًّا.

(٦٨) باب تألف قلب من يخاف على إيمانه لضعفه، والنهي عن القطع بالدين من غير دليل قاطع

٢٣٦ - (١٥٠) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَسَمًا. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَعْطِ فُلَانًا فَإِنَّهُ مُؤْمِنٌ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «أَوْ مُسْلِمٌ» أَقُولُهَا ثَلَاثًا. وَيُرَدُّهَا عَلَى ثَلَاثًا «أَوْ مُسْلِمٌ» ثُمَّ قَالَ «إِنِّي لَأُعْطِي الرَّجُلَ وَغَيْرَهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ. خَافَةَ أَنْ يَكْبَهُ^(٢) اللَّهُ فِي النَّارِ».

٢٣٧ - (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ؛ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ سَعْدٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْطَى رَهْطًا^(٣). وَسَعْدٌ جَالِسٌ فِيهِمْ. قَالَ سَعْدٌ: فَتَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهُمْ مَنْ لَمْ يُعْطِهِ. وَهُوَ أَعْجَبُهُمْ إِلَيَّ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ؟ فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَوْ مُسْلِمًا» قَالَ، فَسَكَتُ قَلِيلًا. ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَعْلَمُ مِنْهُ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ؟ فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَوْ مُسْلِمًا» قَالَ، فَسَكَتُ قَلِيلًا. ثُمَّ غَلَبَنِي مَا عَلِمْتُ مِنْهُ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ؟ فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَوْ مُسْلِمًا» إِنِّي لَأُعْطِي الرَّجُلَ وَغَيْرَهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ. خَشْيَةَ أَنْ يُكْبَهُ فِي النَّارِ عَلَى وَجْهِهِ».

= بكلمة الإسلام. وكم هنا تفسيرية، ومفسرها محذوف، وتقديره: كم شخصاً يلفظ بالإسلام.

(١) (ما بين الستائة إلى السبعائة) قال الإمام النووي رضى الله تعالى عنه: كذا وقع في مسلم وهو مشكل من جهة العربية، وله وجه. وهو أن يكون مائة في الموضعين منصوبا على التمييز، على قول بعض أهل العربية. وقيل: إن مائة في الموضعين مجرورة على أن تكون الألف واللام زائدتين، فلا اعتداد بدخولها.

(٢) (يكبه الله) يقال: أكب الرجل وكبه الله: وهذا بناء غريب. فإن العادة أن يكون الفعل اللازم بغير همزة فيعبد بالهمزة، وهنا عكسه، والضمير في يكبه يعود على المظى. أى تألف قلبه بالإعطاء مخافة من كفره إذا لم يُعط.

(٣) (أعطى رهطا) أى جماعة. وأصله الجماعة دون العشرة.

(...) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ) حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ سَعْدٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَهْطًا وَأَنَا جَالِسٌ فِيهِمْ. يَمِثِلُ حَدِيثِ ابْنِ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ. وَزَادَ: فَقُمْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ فَسَارَرْتُهُ. فَقُلْتُ: مَالِكٌ عَنْ فُلَانٍ.

(...) وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ الْخَلْوَانِيُّ. حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ. حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ؛ قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ سَعْدٍ يُحَدِّثُ هَذَا. فَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: فَضْرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ بَيْنَ عُنُقِي وَكَتِفِي ثُمَّ قَالَ «أَقْتَالًا؟ أَيْ سَعْدُ! إِنِّي لَأَعْطِي الرَّجُلَ».

**

(٦٩) باب زيادة طمانينة القلب بنظائر الأورد

٢٣٨ - (١٥١) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «نَحْنُ أَحَقُّ بِالشَّكِّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ ﷺ»^(١) إِذْ قَالَ: رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُخَيِّمُ الْمَوْتَى؟ قَالَ: أَوَلَمْ تُؤْمِنْ؟ قَالَ: بَلَى. وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي. قَالَ «وَيَرْحَمُ اللَّهُ لَوْ طَا. لَقَدْ كَانَ يَأْوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ»^(٢). وَلَوْ لَبِثْتُ فِي السَّجْنِ طُولَ لَبَثِ يُوسُفَ لَأَجَبْتُ الدَّاعِيَ.

(...) وَحَدَّثَنِي بِهِ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَصْنَاءِ الضَّبْعِيِّ. حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ مَالِكٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ؛ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ وَأَبَا عُبَيْدٍ أَخْبَرَاهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَمِثِلُ (١) (نَحْنُ أَحَقُّ بِالشَّكِّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ) اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي مَعْنَى نَحْنُ أَحَقُّ بِالشَّكِّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ عَلَى أَقْوَالٍ كَثِيرَةٍ.

أَحْسَنُهَا وَأَمَحَبُّهَا مَا قَالَهُ الْإِمَامُ أَبُو إِبْرَاهِيمَ الزَّنْزَنِيُّ، صَاحِبُ الشَّافِعِيِّ وَجَمَاعَاتٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ مَعْنَاهُ: إِنْ الشَّكَّ مَسْتَحِيلٌ فِي حَقِّ إِبْرَاهِيمَ. فَإِنَّ الشَّكَّ فِي إِحْيَاءِ الْمَوْتَى لَوْ كَانَ مَطْرُوقًا إِلَى الْأَنْبِيَاءِ لَكُنْتُ أَنَا أَحَقُّ بِهِ مِنْ إِبْرَاهِيمَ، وَقَدْ عَلِمْتُ أَنِّي لَمْ أَشْكْ فَاعْلَمُوا أَنَّ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمْ يَشْكْ.

(٢) (رُكْنٌ شَدِيدٌ) هُوَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

حَدِيثِ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ . وَفِي حَدِيثِ مَالِكٍ « وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي » . قَالَ : ثُمَّ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ حَتَّى جَاذَهُ (١)

حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ : حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ . كَرَوَايَةَ مَالِكٍ بِإِسْنَادِهِ . وَقَالَ : ثُمَّ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ حَتَّى أَنْجَزَهَا (٢) .

(٧٠) باب وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم إلى جميع الناس ونسخ المثل بملة

٢٣٩ - (١٥٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَا مِنْ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا قَدْ أُعْطِيَ مِنَ الْآيَاتِ مَا مِثْلُهُ آمَنَ عَلَيْهِ الْبَشَرُ . وَإِنَّمَا كَانَ الَّذِي أُوتِيَتْ وَحْيًا أَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ . فَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَكْثَرَهُمْ تَابِعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

٢٤٠ - (١٥٣) حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . قَالَ : وَأَخْبَرَنِي عَمْرُو ؛ أَنَّ أَبَا يُونُسَ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ! لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَهُودِيٌّ وَلَا نَصْرَانِيٌّ ، ثُمَّ يَمُوتُ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ ، إِلَّا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ » .

٢٤١ - (١٥٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ صَالِحِ بْنِ صَالِحِ الْهَمْدَانِيِّ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ؛ قَالَ : رَأَيْتُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ خُرَاسَانَ سَأَلَ الشَّعْبِيَّ فَقَالَ : يَا أَبَا عَمْرٍو ! إِنْ مِنْ قِبَلِنَا مِنْ أَهْلِ خُرَاسَانَ يَقُولُونَ ، فِي الرَّجُلِ ، إِذَا أَعْتَقَ أَمَتَهُ ثُمَّ تَزَوَّجَهَا : فَهُوَ كَالرَّائِبِ بَدَنَتُهُ . فَقَالَ الشَّعْبِيُّ : حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ ابْنُ أَبِي مُوسَى ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « ثَلَاثَةٌ يُؤْتَوْنَ أَجْرُهُمْ مَرَّتَيْنِ : رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ

(١) (جازها) فرغ منها .

(٢) (أنجزها) أتمها .

الْكِتَابِ آمَنَ بِنَبِيِّهِ وَأَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ فَأَمَّنَ بِهِ وَاتَّبَعَهُ وَصَدَّقَهُ ، فَلَهُ أَجْرَانِ . وَعَبْدٌ مَمْلُوكٌ أَدَّى حَقَّ اللَّهِ تَعَالَى وَحَقَّ سَيِّدِهِ ، فَلَهُ أَجْرَانِ . وَرَجُلٌ كَانَتْ لَهُ أُمَةٌ فَغَدَاَهَا فَأَحْسَنَ غَدَاءَهَا . ثُمَّ أَدْبَاهَا فَأَحْسَنَ أَدْبَاهَا . ثُمَّ أَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا ، فَلَهُ أَجْرَانِ » . ثُمَّ قَالَ الشَّعْبِيُّ لِلْخُرَاسَانِيِّ : خُذْ هَذَا الْحَدِيثَ بِغَيْرِ شَيْءٍ . فَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يَرْحَلُ فِيمَا دُونَ هَذَا إِلَى الْمَدِينَةِ .

وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ سُلَيْمَانَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . كُلُّهُمْ عَنْ صَالِحِ بْنِ صَالِحٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوُهُ .

**

(٧١) باب نزول عيسى بن مريم ما كما بسريرة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم

٢٤٢ - (١٥٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! لَيُوشِكَنَّ ^(١) أَنْ يَنْزَلَ فِيكُمْ ابْنُ مَرْيَمَ ﷺ حَكَمًا ^(٢) مُقْسِطًا ^(٣) . فَيَكْسِرُ الصَّلِيبَ ^(٤) ، وَيَقْتُلُ الْخَنَزِيرَ ، وَيَضَعُ الْجِزْيَةَ ^(٥) ، وَيَفِيضُ الْمَالُ حَتَّى لَا يَقْبَلَهُ أَحَدٌ » .

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ابْنُ عُيَيْنَةَ . ح وَحَدَّثَنِيهِ حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ؛ قَالَ : حَدَّثَنِي يُونُسُ . ح وَحَدَّثَنَا حَسَنُ

(١) (ليوشكن) ليقربن .

(٢) (حكما) أى كما بهذه الشريعة ، لا ينزل نبيا برسالة مستقلة وشريعة ناسخة ، بل هو حاكم من حكام هذه الأمة .

(٣) (مقسطا) القسط المادل . يقال : أقسط إقسطا فهو مقسط ، إذا عدل . والقسط العدل . وقسط يقسط قسطا

فهو قاسط إذا جار .

(٤) (فيكسر الصليب) معناه يكسره حقيقة ، ويبطل ما يزعمه النصارى من تعظيمه .

(٥) (ويضع الجزية) أى لا يقبلها ولا يقبل من الكفار إلا الإسلام . ومن بذل الجزية منهم لم يكف عنه بها . بل لا يقبل

إلا الإسلام أو القتل .

الْخُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ يَمْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ. حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ. كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ عُيَيْنَةَ «إِمَامًا مُقْسِطًا وَحَكَمًا عَدْلًا». وَفِي رِوَايَةِ يُونُسَ «حَكَمًا عَدْلًا» وَلَمْ يَذْكُرْ «إِمَامًا مُقْسِطًا». وَفِي حَدِيثِ صَالِحٍ «حَكَمًا مُقْسِطًا» كَمَا قَالَ اللَّيْثُ. وَفِي حَدِيثِهِ مِنْ الزِّيَادَةِ «وَحَتَّى تَسْكُونَ السَّجْدَةَ الْوَاحِدَةَ خَيْرًا مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا».

ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ^(١): «أَقْرَأُوا إِنْ شِئْتُمْ: وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنُوا بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ [٤/النساء/آية ١٥٩] الْآيَةَ».

٢٤٣ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ مِينَاءَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «وَاللَّهِ! لَيَنْزِلَنَّ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا عَدْلًا. فَلْيَكْسِرَنَّ الصَّلِيبَ. وَلْيَقْتُلَنَّ الْخَنْزِيرَ. وَلْيَضُمَّنَّ الْجُزْيَةَ. وَلْيَتْرَكَنَّ الْقِلَاصَ»^(٢) فَلَا يُسْعَى عَلَيْهَا. وَلْتَذْهَبَنَّ الشَّخَنَاءُ وَالتَّبَاغُضُ وَالتَّحَاسُدُ. وَلْيَدْعُوَنَّ (وَلْيَدْعُوَنَّ) إِلَى الْمَالِ فَلَا يَقْبَلُهُ أَحَدٌ».

٢٤٤ - (...) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ؛ قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا نَزَلَ ابْنُ مَرْيَمَ فِيكُمْ، وَإِمَامُكُمْ مِنْكُمْ؟».

٢٤٥ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ. قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا نَزَلَ ابْنُ مَرْيَمَ فِيكُمْ وَأَمَّكُمْ؟».

(١) (ثم يقول أبو هريرة) فيه دلالة ظاهرة على أن مذهب أبي هريرة في الآية أن الضمير في موته يعود على عيسى عليه السلام. ومعناها: وما من أهل الكتاب أحد يكون في زمن عيسى عليه السلام إلا آمن به، وعلم أنه عبد الله وابن أمته. وهذا مذهب جماعة من المفسرين.

(٢) (ولتترك القلاص) القلاص جمع قلاص. وهي من الإبل كالفتاة من النساء والحدث من الرجال. ومعناه: أن يزهد فيها ولا يرغب في اقتنائها لكثرة الأموال. وإنما ذكرت القلاص لكونها أشرف الإبل، التي هي أنفس الأموال عند العرب.

٢٤٦ - (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا نَزَلَ فِيكُمْ ابْنُ مَرْيَمَ فَأَمَّاكُمْ مِنْكُمْ ؟ » فَقُلْتُ لِابْنِ أَبِي ذَنْبٍ : إِنَّ الْأَوْزَاعِيَّ حَدَّثَنَا عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ « وَإِنَّمَاكُمْ مِنْكُمْ » قَالَ ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ : تَدْرِي مَا أَمَّاكُمْ مِنْكُمْ ؟ قُلْتُ : تُخْبِرُنِي . قَالَ : فَأَمَّاكُمْ بِكِتَابِ رَبِّكُمْ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَسُنَّةِ نَبِيِّكُمْ ﷺ .

٢٤٧ - (١٥٦) حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ ، وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ قَالُوا : حَدَّثَنَا حَجَّاجُ (وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ) عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ . قَالَ ، فَيَنْزِلُ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ ﷺ فَيَقُولُ أَمِيرُهُمْ : تَعَالَوْا صِلْ لَنَا . فَيَقُولُ : لَا . إِنْ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ أَمْرَاءُ . تَكْرِمَةً اللَّهُ هَذِهِ الْأُمَّةَ » .

**

(٧٢) باب بيانه الزمن الذي لا يقبل فيه الابطحاح

٢٤٨ - (١٥٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ ، وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (بِعَمْرٍو ابْنُ جَعْفَرٍ) ، عَنِ الْعَلَاءِ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا ^(١) . فَإِذَا طَلَعَتْ مِنْ مَغْرِبِهَا آمَنَ النَّاسُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ . فَيَوْمَئِذٍ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيْمَانِهَا خَيْرًا » [١/الأنعام/الآية ١٥٨] .

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَابْنُ ثُمَيْرٍ ، وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . كِلَاهُمَا عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقُعْقَاعِ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ

(١) (حتى تطلع الشمس من مغربها) قال الفاضل عياض رحمه الله . هذا الحديث على ظاهره عند أهل الحديث والفقه والتكلمين من أهل السنة .

النَّبِيِّ ﷺ. م وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ذَكْوَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. م وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِ حَدِيثِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٢٤٩ - (١٥٨) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. م وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْرَقِيُّ. جَمِيعًا عَنْ فَضِيلِ بْنِ غَزْوَانَ. م وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ (وَاللَّفْظُ لَهُ). حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي جَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «ثَلَاثٌ إِذَا خَرَجْنَا، لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا: طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا. وَالذَّجَالُ. وَدَابَّةُ الْأَرْضِ».

٢٥٠ - (١٥٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُليَّةَ. قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُليَّةَ. حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ التَّمِيمِيِّ (سَمِعَهُ فِيمَا أَعْلَمُ) عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ، يَوْمًا «أَتَدْرُونَ أَيْنَ تَذْهَبُ هَذِهِ الشَّمْسُ؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ «إِنَّ هَذِهِ تَجْرِي حَتَّى تَنْتَهِيَ إِلَى مُسْتَقَرِّهَا تَحْتَ الْعَرْشِ. فَتَخِرُّ سَاجِدَةً. فَلَا تَزَالُ كَذَلِكَ حَتَّى يُقَالَ لَهَا: ارْتَفِعِي. ارْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ. فَتَرْجِعُ. فَتُصْبِحُ طَالِعَةً مِنْ مَطْلِعِهَا. ثُمَّ تَجْرِي حَتَّى تَنْتَهِيَ إِلَى مُسْتَقَرِّهَا تَحْتَ الْعَرْشِ. فَتَخِرُّ سَاجِدَةً. وَلَا تَزَالُ كَذَلِكَ حَتَّى يُقَالَ لَهَا: ارْتَفِعِي. ارْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ. فَتَرْجِعُ. فَتُصْبِحُ طَالِعَةً مِنْ مَطْلِعِهَا. ثُمَّ تَجْرِي لَا يَسْنُكِرُ النَّاسُ مِنْهَا شَيْئًا حَتَّى تَنْتَهِيَ إِلَى مُسْتَقَرِّهَا ذَلِكَ، تَحْتَ الْعَرْشِ. فَيُقَالَ لَهَا: ارْتَفِعِي. أَصْبِحِي طَالِعَةً مِنْ مَغْرِبِكَ. فَتُصْبِحُ طَالِعَةً مِنْ مَغْرِبِهَا». فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَتَدْرُونَ مَتَى ذَاكُمْ؟ ذَاكَ حِينَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا» [٦/الأنعام/آية ١٥٨].

(...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ يَبَانَ الْوَاسِطِيُّ . أَخْبَرَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ) عَنْ يُونُسَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ ، يَوْمًا « أَتَذَرُونَ أَيْنَ تَذْهَبُ هَذِهِ الشَّمْسُ ؟ » بِمِثْلِ مَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ عُليَّةَ .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّهُ ظُلَامِي كُرَيْبٍ) قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ؛ قَالَ : دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ . فَلَمَّا غَابَتِ الشَّمْسُ قَالَ « يَا أَبَا ذَرٍّ ! هَلْ تَذَرِي أَيْنَ تَذْهَبُ هَذِهِ ؟ » قَالَ ، قُلْتُ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ « فَإِنَّهَا تَذْهَبُ فَتَسْتَأْذِنُ فِي السُّجُودِ . فَيُؤْذَنُ لَهَا . وَكَأَنَّهُمَا قَدْ قِيلَ لَهَا : ارْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ . فَتَطْلُعُ مِنْ مَغْرِبِهَا » .

قَالَ ، ثُمَّ قَرَأَ فِي قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ : وَذَلِكَ مُسْتَقَرُّهَا .

٢٥١ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْأَشْجِيُّ : حَدَّثَنَا) وَكَيْعٌ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ؛ قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا ؟ [٣٦/٢٨] قَالَ « مُسْتَقَرُّهَا تَحْتَ الْعَرْشِ » .

(٧٣) باب برء الوحي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم

٢٥٢ - (١٦٠) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَرِجٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : كَانَ أَمَامُ مَا بُدِئَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْوَحْيِ الرُّؤْيَا الصَّادِقَةُ فِي النَّوْمِ . فَكَانَ لَا يَرَى

رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ^(١). ثُمَّ حُجِبَ إِلَيْهِ الْخَلَاءُ^(٢). فَكَانَ يَخْلُو بِغَارِ حِرَاءٍ^(٣) يَتَحَنَّنُ^(٤) فِيهِ. (وَهُوَ التَّعَبُّدُ) اللَّيَالِي أُولَاتِ الْمَدَدِ^(٥). قَبْلَ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى أَهْلِهِ. وَيَتَزَوَّدُ لَذَلِكَ. ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى خَدِيجَةَ قَيْتَرُودَ لِمِثْلِهَا. حَتَّى فَجِئَهُ الْحَقُّ^(٦) وَهُوَ فِي غَارِ حِرَاءٍ. فَجَاءَهُ الْمَلَكُ فَقَالَ: اقْرَأْ. قَالَ: مَا أَنَا بِقَارِيٍّ^(٧). قَالَ: فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجُهْدَ^(٨). ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ: اقْرَأْ. قَالَ قُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِيٍّ. قَالَ فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّانِيَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجُهْدَ. ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ: اقْرَأْ. فَقُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِيٍّ. فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّالِثَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجُهْدَ. ثُمَّ أَرْسَلَنِي^(٩) فَقَالَ: اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ^(١٠).

(١) (فلق الصبح) قال أهل اللغة: فلّق الصبح وفرّق الصبح هو ضياؤه. وإعما يقال هذا في الشيء الواضح البين.

(٢) (ثم حجب إليه الخلاء) الخلاء هو الخلوة. قال أبو سليمان الخطابي رحمه الله: حبيت العزلة إليه ﷺ لأن معها فراغ القلب، وهي معينة على التفكير، وبها ينقطع عن مألوفات البشر ويتخضع قلبه.

(٣) (فكان يخلو بغار حراء) أما الغار فهو السكف والتقب في الجبل. وجمعه غيران. وأما حراء فهو جبل بينه وبين مكة نحو ثلاثة أميال، عن يسار الذهاب من مكة إلى منى. وهو مصروف ومذكر. هذا هو الصحيح. وقال القاضي: فيه لفتان التذكير والتأنيث. والتذكير أكثر. فمن ذكره صرفه. ومن أنثه لم يصرفه. أراد البقعة أو الجوة التي فيها الجبل.

(٤) (يتحنن) التحنن فسر بالتعب. وهو تفسير صحيح. وأصل الحنن الإثم. فمعنى يتحنن يتجنب الحنن. فكأنه بمبادته يمنع نفسه من الحنن. ومثل يتحنن يتحرج ويتأثم. أي يتجنب الحرج والإثم.

(٥) (الليالي أولات المدد) فتعلق يتحنن، لا بالتعب. ومعناه يتحنن الليالي. ولوجمل متعلقا بالتعب فسد المعنى. فإن التحنن لا يشترط فيه الليالي، بل يطلق على القليل والكثير. وهذا التفسير اعترض بين كلام عائشة رضي الله عنها. وأما كلامها: فيتحنن فيه الليالي أولات المدد.

(٦) (حتى فجئته الحق) أي جاءه الوحي بنقطة. فإنه ﷺ لم يكن متوقفا للوحي. يقال: فجئته وفجأه، لفتان مشهورتان حكاهما الجوهري وغيره.

(٧) (ما أنا بقاري) معناه: لا أحسن القراءة. فما نافية. هذا هو الصواب.

(٨) (فغطني حتى بلغ مني الجهد) أما غطني فمعناه عصرتني وضمي. يقال: غطه وغطه وعصره وخنقه وغمره، كله بمعنى واحد. وأما الجهد، فيجوز فتح الجيم وضمها، لفتان. وهو الغاية والشقة. ويجوز نصب الدال ورفعها. فملى النصب. بلغ جبريل مني الجهد. وعلى الرفع: بلغ الجهد مني مبلغه وغايته.

(٩) (أرسلني) أي أطلقني.

(١٠) (اقرأ باسم ربك الذي خلق) هذا دليل صريح في أن أول ما نزل من القرآن: اقرأ. وهذا هو الصواب الذي

عليه الجماهير من السلف والخلف.

خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ. اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ. الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ. عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ [١٦/العلق/الآية ١-٥].
فَرَجَعَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَرْجُفُ بَوَادِرُهُ^(١) حَتَّى دَخَلَ عَلَى خَدِيجَةَ فَقَالَ «زَمِّلُونِي»^(٢) زَمِّلُونِي «فَزَمَّلُوهُ
حَتَّى ذَهَبَ عَنْهُ الرَّوْعُ»^(٣). ثُمَّ قَالَ لِخَدِيجَةَ «أَيُّ خَدِيجَةٍ! مَالِي» وَأَخْبَرَهَا الْخَبَرَ. قَالَ «لَقَدْ خَشِيتُ
عَلَى نَفْسِي» قَالَتْ لَهُ خَدِيجَةُ: كَلَّا^(٤). أَبَشِرْ. فَوَاللَّهِ لَا يُخْزِيكَ^(٥) اللَّهُ أَبَدًا. وَاللَّهِ! إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ^(٦)،
وَتَصِدُقَ الْحَدِيثَ، وَتَحْمِلُ الْكُلَّ^(٧)، وَتَكْسِبُ الْمَعْدُومَ^(٨)، وَتَقْرَى الضَّيْفَ^(٩)، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ
الْحَقِّ^(١٠). فَانْطَلَقَتْ بِهِ خَدِيجَةُ حَتَّى آتَتْ بِهِ وَرَقَةَ بْنَ نَوْفَلٍ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى. وَهُوَ ابْنُ عَمِّ

(١) (ترجف بوادره) معنى ترجف تردد وتضطرب. وأصله شدة الحركة. والبوادر جمع بادرة وهي اللحمة التي
بين النكب والعنق، تضطرب عند فزع الإنسان.

(٢) (زملوني) أي غطوني بالثياب ولغوني بها.

(٣) (الروع) هو الفزع.

(٤) (كلًا) هي هنا كلمة تنفي وإيماد. وهذا أحد معانيها. وقد تأتي كلًا بمعنى حقا. وبمعنى ألا، التي للتنبيه.
يستفتح بها الكلام. وقد جاءت في القرآن العزيز على أقسام.

(٥) (لا يخزيك) الخزي هو الفضيحة والهوان.

(٦) (لتصل الرحم) صلة الرحم هي الإحسان إلى الأقارب على حسب حال الواصل والوصول. فتارة تكون بالمال
وتارة تكون بالخدمة وتارة بالزيارة والسلام، وغير ذلك.

(٧) (وتحمل الكل) الكل أصله الثقل. ومنه قوله تعالى: وهو كَلٌّ عَلَى مَوْلَاهُ. ويدخل في حمل الكل الإنفاق
على الضيف واليتيم والعيال، وغير ذلك، وهو من الكلال، وهو الإعياء.

(٨) (وتكسب المعدوم) قال أبو العباس ثعلب وأبو سليمان الخطابي وجماعات من أهل اللغة: يقال كسبت الرجل
مالا، وأكسبته مالا، لثقتان. أفصحهما، باتفاقهم، كسبته بحذف الألف. وأما معنى تكسب المعدوم، فمن رواه بالضم
فمعناه تكسب غيرك المال المعدوم، أي تعطيه إياه تبرعا. فحذف أحد الفعلين. وقيل معناه: تعطى الناس مالا يجودونه
عند غيرك من نفائس الفوائد ومكارم الأخلاق. وأما رواية الفتح فقول معناها كمنى الضم.

(٩) (وتقرى الضيف) قال أهل اللغة: يقال: قرأت الضيف أقربه قرى وقرأ. ويقال للطعام الذي يضيفه به
قرى. ويقال لفاعله: قارئ، مثل قضى فهو قاض.

(١٠) (وتعين على نوائب الحق) النوائب جمع نائبة، وهي الحادثة. وإنما قالت: نوائب الحق، لأن النائبة قد تكون
في الخير وقد تكون في الشر. قال ليبد:

نوائب من خير وشر كلاهما فلا الخير معدود ولا الشر لازب

قال العلماء رضى الله عنهم: معنى كلام خديجة رضى الله عنها: إنك لا يصيبك مكروه لما جعل الله فيك من مكارم
الأخلاق وكرم الثمائل.

خَدِيجَةَ، أَخِي أَيُّهَا . وَكَانَ امْرَأً تَنْصَرُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ^(١) . وَكَانَ يَكْتُبُ الْكِتَابَ الْعَرَبِيَّ وَيَكْتُبُ مِنَ الْإِنْجِيلِ بِالْعَرَبِيَّةِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَكْتُبَ . وَكَانَ شَيْخًا كَبِيرًا قَدْ عَمِيَ . فَقَالَتْ لَهُ خَدِيجَةُ : أَيُّ عَمٍّ اسْمِعْ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ . قَالَ وَرَقَةُ بْنُ تَوْقَلٍ : يَا ابْنَ أَخِي ! مَاذَا تَرَى ؟ فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَبَرَ مَا رَأَاهُ . فَقَالَ لَهُ وَرَقَةُ : هَذَا النَّامُوسُ^(٢) الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى مُوسَى ﷺ . يَا لَيْتَنِي فِيهَا جَذَعًا^(٣) . يَا لَيْتَنِي أَكُونُ حَيًّا حِينَ يُخْرِجُكَ قَوْمُكَ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَوْ يُخْرِجَنِي هُمْ »^(٤) ؟ قَالَ وَرَقَةُ : نَعَمْ . لَمْ يَأْتِ رَجُلٌ قَطُّ بِمَا جِئْتَ بِهِ إِلَّا عُودِيَ . وَإِنْ يُدْرِكْنِي يَوْمُكَ أَنْصُرَكَ نَصْرًا مُؤَزَّرًا^(٥) .

٢٥٣ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . قَالَ : قَالَ الزُّهْرِيُّ : وَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : أَوَّلُ مَا بَدَأَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْوَحْيِ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : فَوَاللَّهِ لَا يُخْرِزُكَ اللَّهُ أَبَدًا . وَقَالَ : قَالَتْ خَدِيجَةُ : أَيُّ ابْنِ عَمٍّ اسْمِعْ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ

٢٥٤ - (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي قَالَ : حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ : قَالَتْ عَائِشَةُ زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ : فَرَجَعَ إِلَى خَدِيجَةَ يَرْجِفُ فَوَادَّهُ . وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ وَمَعْمَرٍ . وَلَمْ يَذْكُرْ أَوَّلَ حَدِيثِهِمَا .

(١) (نصر في الجاهلية) معناه صار نصرانيا . والجاهلية ما قبل رسالته ﷺ . سموا بذلك لما كانوا عليه من فاحش الجهالة .

(٢) (هذا الناموس) هو جبريل ﷺ . قال أهل اللغة وغريب الحديث : الناموس في اللغة صاحب سراخير . والجاسوس صاحب سر الشر . يقال نَمَسْتُ السِّرَّ أَنْمَسُهُ أَي كَتَمْتَهُ .

(٣) (يأليتني فيها جذعا) الضمير يعود إلى أيام النبوة ومذمتها . وجذعا بمعنى شابا قويا ، حتى أبالغ في نصرتك . والأصل في الجذع للدواب . وهو هنا استعارة . ونصب على الحال كما قاله القاضي : وخبر ليت قوله فيها . وهذا هو الصحيح الذي اختاره أهل التحقيق والمعرفة وغيرهم ممن يعتمد عليه .

(٤) (أو يخرجني هم) هو مثل قوله تعالى : بمصرخي . وهو جمع مخرج . قاله الأولياء الجمع ، والثانية ضمير المتكلم . وفتحت للتخفيف لئلا يجتمع الكسرة والياءان بعد كسرتين .

(٥) (نصرا مؤزرا) أي قويا بالنا .

مِنْ قَوْلِهِ : أَوَّلُ مَا بَدَأَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْوَحْيِ الرُّؤْيَا الصَّادِقَةُ . وَتَابَعَ يُونُسَ عَلَى قَوْلِهِ : فَوَاللَّهِ ! لَا يُخْزِيكَ اللَّهُ أَبَدًا . وَذَكَرَ قَوْلَ خَدِيجَةَ : أَيُّ ابْنِ عَمٍّ ! اسْمَعْ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ .

٢٥٥ - (١٦١) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ : حَدَّثَنِي يُونُسُ . قَالَ : قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ : أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ (وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) كَانَ يُحَدِّثُ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُحَدِّثُ عَنْ قِطْرَةِ الْوَحْيِ ^(١) (قَالَ فِي حَدِيثِهِ) « فِينَا أَنَا أَمْشِي سَمِعْتُ صَوْتًا مِنَ السَّمَاءِ . فَرَفَعْتُ رَأْسِي . فَإِذَا الْمَلِكُ الَّذِي جَاءَنِي بِمِرْءٍ جَالِسًا ^(٢) عَلَى كُرْسِيِّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ » قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « فَجِئْتُ ^(٣) مِنْهُ فَرَقًا . فَرَجَعْتُ فَقُلْتُ : زَمَلُونِي زَمَلُونِي . فَذَرُّونِي . فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ . قُمْ فَأَنْذِرْ . وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ . وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ . وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ » [النز/١٠٤-١٠٥] وَهِيَ الْأَوْتَانُ قَالَ : ثُمَّ تَتَابَعَ الْوَحْيُ .

٢٥٦ - (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي قَالَ : حَدَّثَنِي عَقِيلُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَقُولُ : أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « ثُمَّ قَرَأَ الْوَحْيُ عَنِّي قِطْرَةً . فِينَا أَنَا أَمْشِي » ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ يُونُسَ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « فَجِئْتُ ^(٣) مِنْهُ فَرَقًا حَتَّى هَوَيْتُ ^(٤) إِلَى الْأَرْضِ » قَالَ ، وَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ : وَالرُّجْزُ الْأَوْتَانُ . قَالَ : ثُمَّ حَمَى الْوَحْيُ ، بَعْدُ ، وَتَتَابَعَ ^(٥) .

(١) (عن قِطْرَةِ الْوَحْيِ) يَعْنِي احْتِبَاسَهُ وَعَدَمَ تَتَابُعِهِ وَتَوَالِيهِ فِي النَّزُولِ .

(٢) (جَالِسًا) هَكَذَا هُوَ فِي الْأَصُولِ ، جَالِسًا ، مَنْصُوبٌ عَلَى الْحَالِ .

(٣) (فَجِئْتُ) أَيْ فَرَعْتُ وَرَعَبْتُ ، وَكَذَا جِئْتُ . قَالَ الْخَلِيلُ وَالْكِسَائِيُّ : جِئْتُ وَجُئْتُ فَهُوَ مَجْثُوثٌ وَمَجْثُوثٌ

أَيْ مَذْعُورٌ فَرِزَعٌ .

(٤) (هَوَيْتُ) هَوَى إِلَى الْأَرْضِ وَأَهْوَى إِلَيْهَا ، لَفْتَانُ . أَيْ سَقَطَ .

(٥) (ثُمَّ حَمَى الْوَحْيُ وَتَتَابَعَ) هَا بِمَعْنَى . فَأَكَّدَ أَحَدُهُمَا بِالْآخِرِ . وَمَعْنَى حَمَى : كَثُرَ نَزُولُهُ وَازْدَادَ ، مِنْ قَوْلِهِمْ :

حَمَيْتِ النَّارَ وَالشَّمْسُ . أَيْ قَوِيَتْ حَرَارَتُهَا .

وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ بْنُ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ . نَحْوَ حَدِيثِ يُونُسَ وَقَالَ : فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ إِلَى قَوْلِهِ وَالْإِجْزَ فَاهْجُرْ . قَبْلَ أَنْ تَقْرَضَ الصَّلَاةُ . (وَهِيَ الْأَوْتَانُ) وَقَالَ « فَجِئْتُ مِنْهُ » كَمَا قَالَ عَقِيلٌ .

٢٥٧ - (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ : سَمِعْتُ يَحْيَى يَقُولُ : سَأَلْتُ أَبَا سَلَمَةَ : أَيُّ الْقُرْآنِ أَنْزَلَ قَبْلُ ؟ قَالَ : يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ . فَقُلْتُ : أَوْ اقْرَأْ . فَقَالَ : سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ : أَيُّ الْقُرْآنِ أَنْزَلَ قَبْلُ ؟ قَالَ : يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ ^(١) . فَقُلْتُ : أَوْ اقْرَأْ ؟ قَالَ جَابِرٌ : أَحَدْتُكُمْ مَا حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . قَالَ « جَاوَرْتُ بِحِرَاءَ شَهْرًا . فَلَمَّا قَضَيْتُ جَوَارِي ^(٢) نَزَلَتْ فَاسْتَبَطَنْتُ بَطْنَ الْوَادِي ^(٣) . فَتَوَدَّيْتُ . فَنَظَرْتُ أَمَامِي وَخَلْفِي وَعَنْ يَمِينِي وَعَنْ شِمَالِي . فَلَمْ أَرِ أَحَدًا . ثُمَّ تَوَدَّيْتُ . فَنَظَرْتُ فَلَمْ أَرِ أَحَدًا . ثُمَّ تَوَدَّيْتُ فَرَفَعْتُ رَأْسِي . فَإِذَا هُوَ عَلَى الْعَرْشِ ^(٤) فِي الْهَوَاءِ (يَعْنِي جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ) فَأَخَذَتْنِي رَجْفَةٌ شَدِيدَةٌ ^(٥) . فَأَتَيْتُ خَدِيجَةَ فَقُلْتُ : دَثِّرُونِي . فَدَثَّرُونِي . فَصَبُّوا عَلَيَّ مَاءً . فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ . قُمْ فَأَنْذِرْ . وَرَبِّكَ فَكَبِّرْ . وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ » [٧٤ / المذثر / آية ١ - ٤]

(١) (قوله إن أول ما أنزل قوله تعالى : يا أيها المدثر) ضعيف . بل باطل . والصواب إن أول ما أنزل على الإطلاق : اقرأ باسم ربك الذي خلق . كما صرح به في حديث عائشة رضي الله عنها . وأما : يا أيها المدثر ، فكان نزولها بعد فترة الوحي كما صرح به في رواية الزهري عن أبي سلمة عن جابر . وللدلالة صريحة فيه في مواضع : منها قوله : وهو يحدث عن فترة الوحي إلى أن قال : فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ . ومنها قوله ﷺ : فَإِذَا الْمَلِكُ الَّذِي جَاءَنِي بِحِرَاءَ . ثُمَّ قَالَ : فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ . ومنها قوله : ثُمَّ تَابَعَ الْوَحْيُ . يعني بعد فترته . فالصواب أن أول ما أنزل : اقرأ . وإن أول ما أنزل بعد فترة الوحي : يا أيها المدثر .

وأما قول من قال من المفسرين : أول ما أنزل الفاتحة . فبطلانه أظهر من أن يذكر .

(٢) (فلما قضيت جوارى) أى مجاورتى واعتكافى .

(٣) (فاستبطنت الوادى) أى صرت فى باطنه .

(٤) (فإذا هو على العرش) المراد بالعرش الكرسي . قال أهل اللغة : العرش هو السرير . وقيل : سرير الملك . قال الله تعالى : ولها عرش عظيم .

(٥) (فأخذتني رجفة شديدة) قال القاضي : ورواه السمرقندى وجفة . وهما صيحجان متقاربان . وممنها الاضطراب

قال الله تعالى : قلوب يومئذ واجفة . وقال تعالى : يوم ترجف الأرض والجبال .

٢٥٨ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمرَ . أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ « فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ عَلَى عَرْشٍ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ » .

(٧٤) باب الإسراء برسول الله صلى الله عليه وسلم إلى السماوات، وفرض الصلوات

٢٥٩ - (١٦٢) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ . حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « أَتَيْتُ بِالْبَرَقِ ^(١) (وَهُوَ دَابَّةٌ أَبْيَضُ طَوِيلٌ فَوْقَ الْحِمَارِ وَدُونَ الْبَعْلِ . يَضَعُ حَافِرُهُ عِنْدَ مُنْتَهَى طَرَفِهِ) قَالَ ، فَرَكِبْتُهُ حَتَّى أَتَيْتُ بَيْتَ الْمُقَدَّسِ ^(٢) . قَالَ ، فَرَبَطْتُهُ بِالْحُلُقَةِ ^(٣) الَّتِي يَرْبِطُ بِهَا الْأَنْبِيَاءُ . قَالَ ، ثُمَّ دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَصَلَّيْتُ فِيهِ رَكَعَتَيْنِ . ثُمَّ خَرَجْتُ . فَجَاءَنِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِإِنَاءٍ مِنْ خَمْرٍ وَإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ . فَأَخَذْتُ اللَّبَنَ . فَقَالَ جِبْرِيلُ ﷺ : اخْتَرْتِ الْفِطْرَةَ ^(٤) . ثُمَّ عَرَجَ ^(٥) بِنَا إِلَى السَّمَاءِ . فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ فَقِيلَ : مَنْ أَنْتَ ؟ قَالَ : جِبْرِيلُ . قِيلَ : وَمَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ . قِيلَ : وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ . فَفُتِحَ لَنَا . فَإِذَا أَنَا بِآدَمَ . فَرَحَّبَ بِي وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ . ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ . فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ . فَقِيلَ : مَنْ أَنْتَ ؟ قَالَ : جِبْرِيلُ . قِيلَ : وَمَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ . قِيلَ : وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ . فَفُتِحَ لَنَا . فَإِذَا أَنَا بِابْنِ الْحَالَةِ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَيَحْيَى بْنَ زَكَرِيَّا صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا . فَرَحَّبَا وَدَعَوَا لِي بِخَيْرٍ . ثُمَّ عَرَجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ الثَّالِثَةِ .

(١) (أتيت بالبراق) قال أهل اللغة : البراق اسم الدابة التي ركبها ﷺ ليلة الإسراء .

(٢) (بيت المقدس) قال أبو علي الفارسي : لا يخلو إما أن يكون مصدرا أو مكانا . فإن كان مصدرا كان كقوله تعالى : إليه مرجعكم ، ونحوه من المصادر . وإن كان مكانا فمناه بيت المسكن الذي جعل فيه الطهارة . أو بيت مكان الطهارة . ونظيره إخلاؤه من الأصنام وإبعاده منها .

(٣) (ربطته بالحلقة) قال صاحب التحرير : المراد حلقة باب مسجد بيت المقدس .

(٤) (اخترت الفطرة) فسروا الفطرة هنا بالإسلام والاستقامة . ومناه ، والله أعلم ، اخترت علامة الإسلام والاستقامة . وجعل اللبن علامة لكونه سهلا طيبا سائغا للشاربين ، سليم العاقبة . وأما الحر فإنها أم الحيات وجالبة لأنواع من الشر في الحال والمآل .

(٥) (ثم عرج) أي صعد .

فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ . فَقِيلَ : مَنْ أَنْتَ ؟ قَالَ : جِبْرِيلُ . قِيلَ : وَمَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ ﷺ . قِيلَ : وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ . فَفُتِحَ لَنَا . فَإِذَا أَنَا يُونُسُ ﷺ . إِذَا هُوَ قَدْ أُعْطِيَ شَطْرَ الْحُسْنِ . فَرَحَّبَ وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ . ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الرَّابِعَةِ . فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ . قِيلَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : جِبْرِيلُ . قِيلَ : وَمَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ . قَالَ : وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ . فَفُتِحَ لَنَا . فَإِذَا أَنَا بِإِدْرِيسَ . فَرَحَّبَ وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ . قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : وَرَفَعْنَاهُ مَكَانًا عَلِيًّا [١٩/مريم / آية ٥٧] . ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الْخَامِسَةِ . فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ . قِيلَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : جِبْرِيلُ . قِيلَ : وَمَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ . قِيلَ : وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ . فَفُتِحَ لَنَا . فَإِذَا أَنَا بِهَارُونَ ﷺ . فَرَحَّبَ وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ . ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ السَّادِسَةِ . فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ . قِيلَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : جِبْرِيلُ . قِيلَ : وَمَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ . قِيلَ : وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ . فَفُتِحَ لَنَا . فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى ﷺ . فَرَحَّبَ وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ . ثُمَّ عَرَجَ إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ . فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ . فَقِيلَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : جِبْرِيلُ . قِيلَ : وَمَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ ﷺ . قِيلَ : وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ . فَفُتِحَ لَنَا . فَإِذَا أَنَا بِإِبْرَاهِيمَ ﷺ ، مُسْنِدًا ظَهْرَهُ إِلَى الْبَيْتِ الْمَعْمُورِ . وَإِذَا هُوَ يَدْخُلُهُ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ لَا يَمُودُونَ إِلَيْهِ . ثُمَّ ذَهَبَ بِي إِلَى السُّدْرَةِ الْمُنْتَهَى ^(١) . وَإِذَا وَرْفًا كَأَذَانِ الْفَيْلَةِ . وَإِذَا تَمَرُّهَا كَالْقَلَالِ ^(٢) . قَالَ ، فَلَمَّا غَشِيَهَا مِنْ أَمْرِ اللَّهِ مَا غَشَى تَغَيَّرَتْ . فَمَا أَحَدٌ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَنْعَمَهَا مِنْ حُسْنِهَا . فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ مَا أَوْحَى . فَقَرَضَ عَلَيَّ خَمْسِينَ صَلَاةً فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ . فَتَزَلْتُ إِلَى مُوسَى ﷺ . فَقَالَ : مَا قَرَضَ رَبُّكَ عَلَيَّ أُمَّتِكَ ؟ قُلْتُ : خَمْسِينَ صَلَاةً . قَالَ : ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ . فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ . فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا يُطِيقُونَ ذَلِكَ . فَإِنِّي قَدْ بَلَوْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَخَبَرْتُهُمْ . قَالَ ، فَارْجِعْتُ إِلَى رَبِّي فَقُلْتُ :

(١) (إلى السدرة المنتهى) هكذا وقع في الأصول ، السدرة ، بالالف واللام . وفي الروايات بهذا ، سدره المنتهى .

قال ابن عباس والمفسرون وغيرهم : سميت سدره المنتهى لأن علم الملائكة ينتهى إليها ، ولم يجاوزها أحد إلا رسول الله ﷺ . وحكى عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه : أنها سميت بذلك لكونها ينتهى إليها ما يهبط من فوقها وما يصعد من تحتها من أمر الله تعالى .

(٢) (كالقلال) جمع قلعة . والقلة جرة كبيرة تسع قربتين أو أكثر .

يَا رَبِّ اخْفُفْ عَلَى أُمَّتِي . فَحَطَّ عَنِّي خَمْسًا . فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَقُلْتُ : حَطَّ عَنِّي خَمْسًا . قَالَ : إِنَّ أُمَّتَكَ لَا يُطِيقُونَ ذَلِكَ فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ . قَالَ ، فَلَمْ أَزَلْ أَرْجِعُ بَيْنَ رَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَبَيْنَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ حَتَّى قَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! إِنَّهُنَّ خَمْسُ صَلَوَاتٍ كُلُّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ . لِكُلِّ صَلَاةٍ عَشْرٌ . فَذَلِكَ خَمْسُونَ صَلَاةً . وَمَنْ هُمْ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةٌ . فَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ لَهُ عَشْرًا . وَمَنْ هُمْ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا لَمْ تُكْتَبْ شَيْئًا . فَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ سَيِّئَةٌ وَاحِدَةٌ . قَالَ : فَتَرَلْتُ حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَخْبَرْتُهُ . فَقَالَ : ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : قُلْتُ : قَدْ رَجَعْتُ إِلَى رَبِّي حَتَّى اسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ .

٢٦٠ - (...) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ الْعَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا بِهِ زُبَيْنُ بْنُ أَسَدٍ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ . حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أُتِيتُ فَأَنْطَلَقُوا بِي إِلَى زَمْزَمَ . فَشَرَحَ عَنِّي صَدْرِي ^(١) . ثُمَّ غُسِلَ بِمَاءِ زَمْزَمَ ثُمَّ أُنْزِلَتْ ^(٢) . »

٢٦١ - (...) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ . حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَاهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ يَلْعَبُ مَعَ الْعِلْمَانِ . فَأَخَذَهُ فَصَرَعَهُ فَشَقَّ عَنْ قَلْبِهِ . فَاسْتَخْرَجَ الْقَلْبَ . فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ عِلْقَةً . فَقَالَ : هَذَا حَظُّ الشَّيْطَانِ مِنْكَ . ثُمَّ غَسَلَهُ فِي طَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ بِمَاءِ زَمْزَمَ . ثُمَّ لَأَمَهُ ^(٣) . ثُمَّ أَعَادَهُ فِي مَكَانِهِ . وَجَاءَ الْعِلْمَانِ يَسْمَعُونَ إِلَى أُمِّهِ (يَعْنِي ظَنَّهُ ^(٤)) فَقَالُوا : إِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ قُتِلَ . فَاسْتَقْبَلُوهُ وَهُوَ مُنْتَفِعُ اللَّوْنِ ^(٥) . قَالَ أَنَسٌ : وَقَدْ كُنْتُ أَرَى أَنَّ ذَلِكَ الْوَحْيَ ^(٦) فِي صَدْرِهِ .

(١) (فشرح صدري) أى شق .

(٢) (ثم أنزلت) قال ابن سراج : أنزلت في اللغة ، بمعنى تركت .

(٣) (ثم لأمه) على وزن ضربه . ومعناه جمعه وضم بعضه إلى بعض .

(٤) (ظنّه) هى المرضعة . ويقال أيضا لزوج المرضعة : ظنر .

(٥) (منتفع اللون) أى متغير اللون . قال أهل اللغة : امتنع لونه فهو ممتنع . واشتفع فهو منتفع . واشتفع فهو ممتنع .

فيه ثلاث لغات ، والقاف مفتوحة فيهن . ومعناه : تغير من حزن أو فرح .

(٦) (المحيط) هى الإبرة .

٢٦٢ - (...) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُنَا عَنْ لَيْثَةَ أُسْرَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَسْجِدِ الْكَعْبَةِ ؛ أَنَّهُ جَاءَهُ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ قَبْلَ أَنْ يُوحَى إِلَيْهِ . وَهُوَ نَائِمٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ نَحْوَ حَدِيثِ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ . وَقَدَّمَ فِيهِ شَيْئًا وَآخَرَ . وَزَادَ وَتَقَصَّ .

٢٦٣ - (١٦٣) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيبِيُّ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : كَانَ أَبُو ذَرٍّ يُحَدِّثُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « فُرِجَ سَقْفُ يَتَنِي وَأَنَا بِمَكَّةَ . فَنَزَلَ جِبْرِيلُ ﷺ . فَفَرَجَ صَدْرِي . ثُمَّ غَسَلَهُ مِنْ مَاءٍ زَمْزَمَ . ثُمَّ جَاءَ بِطُسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مُمْتَلِئٍ حِكْمَةً وَإِيمَانًا . فَأَفْرَغَهَا فِي صَدْرِي . ثُمَّ أَطْبَقَهُ . ثُمَّ أَخَذَ يَدَيَّ فَعَرَجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ . فَلَمَّا جِئْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا قَالَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِخَازِنِ السَّمَاءِ الدُّنْيَا : افْتَحْ . قَالَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : هَذَا جِبْرِيلُ . قَالَ : هَلْ مَعَكَ أَحَدٌ ؟ قَالَ : نَعَمْ . مَعِيَ مُحَمَّدٌ ﷺ . قَالَ : فَأَرْسِلْ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ . فَفَتَحَ قَالَ ، فَلَمَّا عَلَوْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا فَإِذَا رَجُلٌ عَنْ يَمِينِهِ أَسْوَدَةٌ ^(١) . وَعَنْ يَسَارِهِ أَسْوَدَةٌ . قَالَ ، فَإِذَا نَظَرَ قَبْلَ يَمِينِهِ ضَحِكَ . وَإِذَا نَظَرَ قَبْلَ شِمَالِهِ بَكَى . قَالَ فَقَالَ : مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْإِبْنِ الصَّالِحِ . قَالَ قُلْتُ : يَا جِبْرِيلُ ! مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : هَذَا آدَمُ ﷺ . وَهَذِهِ الْأَسْوَدَةُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ نَسَمُ بَنِيهِ ^(٢) . فَأَهْلُ الْيَمِينِ أَهْلُ الْجَنَّةِ . وَالْأَسْوَدَةُ الَّتِي عَنْ شِمَالِهِ أَهْلُ النَّارِ . فَإِذَا نَظَرَ قَبْلَ يَمِينِهِ ضَحِكَ . وَإِذَا نَظَرَ قَبْلَ شِمَالِهِ بَكَى . قَالَ ثُمَّ عَرَجَ بِي جِبْرِيلُ حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الثَّانِيَةَ . فَقَالَ لِخَازِنِهَا : افْتَحْ . قَالَ فَقَالَ لَهُ خَازِنُهَا مِثْلَ مَا قَالَ خَازِنُ السَّمَاءِ الدُّنْيَا . فَفَتَحَ .

فَقَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ : فَذَكَرَ أَنَّهُ وَجَدَ فِي السَّمَاوَاتِ آدَمَ وَإِدْرِيسَ وَعِيسَى وَمُوسَى وَإِبْرَاهِيمَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ . وَلَمْ يُثَبِّتْ كَيْفَ مَنَازِلُهُمْ . غَيْرَ أَنَّهُ ذَكَرَ أَنَّهُ قَدْ وَجَدَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ

(١) (أَسْوَدَةٌ) جمع سواد . كقذال وأقذلة ، وسنام وأسنة ، وزمان وأزمنة . وتجمع الأسود على أساود . وقال

أهل اللغة : السواد الشخص . وقيل : السواد الجماعات .

(٢) (نَسَمُ بَنِيهِ) الواحدة نسمة . قال الخطابي وغيره : هي نفس الإنسان . والمراد أرواح بني آدم .

فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا . وَإِبْرَاهِيمَ فِي السَّمَاءِ السَّادِسَةِ . قَالَ فَلَمَّا مَرَّ جِبْرِيلُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِإِدْرِيسَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ قَالَ : مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْأَخِ الصَّالِحِ . قَالَ ثُمَّ مَرَّ فَقُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ فَقَالَ : هَذَا إِدْرِيسُ . قَالَ ثُمَّ مَرَرْتُ بِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ . فَقَالَ : مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْأَخِ الصَّالِحِ . قَالَ قُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : هَذَا مُوسَى . قَالَ ثُمَّ مَرَرْتُ بِعِيسَى . فَقَالَ : مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْأَخِ الصَّالِحِ . قُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : هَذَا عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ . قَالَ : ثُمَّ مَرَرْتُ بِإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ . فَقَالَ : مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْإِبْنِ الصَّالِحِ . قَالَ قُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : هَذَا إِبْرَاهِيمُ .

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : وَأَخْبَرَنِي ابْنُ حَزْمٍ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ وَأَبَا حَبَّةَ الْأَنْصَارِيَّ كَانَا يَقُولَانِ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « ثُمَّ عَرَجَ بِي حَتَّى ظَهَرْتُ لِمُسْتَوًى ^(١) أَسْمَعُ فِيهِ صَرِيفَ الْأَقْلَامِ ^(٢) » . قَالَ ابْنُ حَزْمٍ وَأَنْسُ بْنُ مَالِكٍ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « فَفَرَضَ اللَّهُ عَلَى أُمَّتِي خَمْسِينَ صَلَاةً . قَالَ فَرَجَعْتُ بِذَلِكَ حَتَّى أَمُرُّ بِمُوسَى فَقَالَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ : مَاذَا فَرَضَ رَبُّكَ عَلَى أُمَّتِكَ ؟ قَالَ قُلْتُ : فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسِينَ صَلَاةً . قَالَ لِي مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ : فَرَا جِيعَ رَبِّكَ . فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ . قَالَ فَرَا جِيعْتُ رَبِّي فَوَضَعَ شَطْرَهَا . قَالَ فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَخْبَرْتُهُ . قَالَ : رَا جِيعَ رَبِّكَ . فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ . قَالَ فَرَا جِيعْتُ رَبِّي . فَقَالَ : هِيَ خَمْسٌ وَهِيَ خَمْسُونَ . لَا يُبَدِّلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ . قَالَ فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى . فَقَالَ : رَا جِيعَ رَبِّكَ . فَقُلْتُ : قَدْ اسْتَحْيَيْتُ مِنْ رَبِّي . قَالَ ثُمَّ انْطَلَقَ بِي جِبْرِيلُ حَتَّى نَأْتَى سِدْرَةَ الْمُنْتَهَى . فَعَشِيهَا أَلْوَانٌ لَا أَذْرِي مَا هِيَ . قَالَ : ثُمَّ أُدْخِلْتُ الْجَنَّةَ فَإِذَا فِيهَا جَنَابُذُ ^(٣) الْأَوْثُو . وَإِذَا تُرَابُهَا الْمِسْكُ » .

٢٦٤ - (١٦٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ

(١) (ظهرت لمستوى) ظهرت : علوت . والمستوى ، قال الخطابي : أراد به المصعد . وقيل : المسكن .

(٢) (صريف الأقلام) نصوبتها حال الكتابة . قال الخطابي : هو صوت ماتكتبه الملائكة من أفضية الله تعالى

ووجهه وما ينسخونه من اللوح المحفوظ .

(٣) (جنابذ) هي القباب . واحدها جُنْبُذَة .

ابْنِ مَالِكٍ . (لَمَلَهُ قَال) عَنْ مَالِكِ بْنِ صَعْمَةَ (رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ) قَالَ : قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ « يَبْنَى أُنَا عِنْدَ الْبَيْتِ بَيْنَ النَّائِمِ وَالْيَقْظَانِ . إِذْ سَمِعْتُ قَائِلًا يَقُولُ : أَحَدُ الثَّلَاثَةِ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ . فَأَتَيْتُ فَأَنْطَلِقَ بِي فَأَتَيْتُ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ فِيهَا مِنْ مَاءٍ زَمْزَمَ . فَشَرَحَ صَدْرِي إِلَى كَذَا وَكَذَا . (قَالَ قَتَادَةُ : فَقُلْتُ لِلَّذِي مَعِيَ : مَا يَعْنِي ؟ قَالَ : إِلَى أَسْفَلِ بَطْنِهِ) فَاسْتُخْرِجَ قَلْبِي . فَقُسِلَ بِمَاءِ زَمْزَمَ . ثُمَّ أُعِيدَ مَكَانَهُ . ثُمَّ حُشِيَ إِيْمَانًا وَحِكْمَةً . ثُمَّ أَتَيْتُ بِدَابَّةٍ أَيْضُ يُقَالُ لَهُ الْبَرَاقُ . فَوْقَ الْحِمَارِ وَدُونَ الْبَغْلِ . يَقَعُ خَطْوُهُ عِنْدَ أَقْصَى طَرَفِهِ . فَحُمِلْتُ عَلَيْهِ . ثُمَّ انْطَلَقْنَا حَتَّى أَتَيْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا . فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ ﷺ . فَقِيلَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : جِبْرِيلُ . قِيلَ : وَمَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ ﷺ . قِيلَ : وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ فَفَتَحَ لَنَا . وَقَالَ : مَرْحَبًا بِهِ . وَلَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ^(١) . قَالَ : فَأَتَيْنَا عَلَى آدَمَ ﷺ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ . وَذَكَرَ أَنَّهُ لَقِيَ فِي السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ عِيسَى وَيَحْيَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ . وَفِي الثَّالِثَةِ يُوسُفَ . وَفِي الرَّابِعَةِ إِبْرَاهِيمَ . وَفِي الْخَامِسَةِ هَارُونَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَسَلَّمَ قَالَ : ثُمَّ انْطَلَقْنَا حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى السَّمَاءِ السَّادِسَةِ . فَأَتَيْتُ عَلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَسَأَلْتُهُ عَلَيْهِ . فَقَالَ : مَرْحَبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ . فَلَمَّا جَاوَزْتُهُ بَكَى . فَنُودِيَ : مَا يُبْكِيكَ ؟ قَالَ : رَبِّ ! هَذَا غُلَامٌ بَعَثْتُهُ يَعْدِي . يَدْخُلُ مِنْ أُمَّتِهِ الْجَنَّةَ أَكْثَرُ مِمَّا يَدْخُلُ مِنْ أُمَّتِي . قَالَ : ثُمَّ انْطَلَقْنَا حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ . فَأَتَيْتُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ » وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ : وَحَدَّثَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ رَأَى أَرْبَعَةَ أَنْهَارٍ يَخْرُجُ مِنْ أَصْلِهَا نَهْرَانِ ظَاهِرَانِ وَنَهْرَانِ بَاطِنَانِ « فَقُلْتُ : يَا جِبْرِيلُ ! مَا هَذِهِ الْأَنْهَارُ ؟ قَالَ : أَمَّا النَّهْرَانِ الْبَاطِنَانِ فَنَهْرَانِ فِي الْجَنَّةِ . وَأَمَّا الظَّاهِرَانِ فَالنَّيْلُ وَالْفُرَاتُ . ثُمَّ رُفِعَ لِيَ الْبَيْتُ الْمَعْمُورُ . فَقُلْتُ : يَا جِبْرِيلُ ! مَا هَذَا ؟ قَالَ : هَذَا الْبَيْتُ الْمَعْمُورُ . يَدْخُلُهُ كُلُّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ . إِذَا خَرَجُوا مِنْهُ لَمْ يَعُودُوا فِيهِ آخِرُ مَا عَلَيْهِمْ^(٢) . ثُمَّ أَتَيْتُ بِإِنَاءَيْنِ أَحَدُهُمَا خَمْرٌ وَالْآخَرُ لَبَنٌ . فَعَرِضَا عَلَيَّ .

(١) (ولنعم المجيء جاء) قيل : فيه حذف الموصول والاكتفاء بالصلة . والمعنى : نعم المجيء الذي جاءه .

(٢) (آخر ما عليهم) قال صاحب مطالع الأنوار : رويناه آخر ما عليهم ، برفع الراء ونصبها : فالنصب على الظرف والرفع على تقدير : ذلك آخر ما عليهم من دخول . قال : والرفع أوجه .

فَاخْتَرْتُ اللَّبْنَ . فَقِيلَ : أَصَبْتَ . أَصَابَ اللَّهُ بِكَ ^(١) . أُمْتُكَ عَلَى الْفِطْرَةِ ^(٢) . ثُمَّ فُرِضَتْ عَلَى كُلِّ يَوْمٍ خَمْسُونَ صَلَاةً » ثُمَّ ذَكَرَ قِصَّتَهَا إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ .

٢٦٥ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ . حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : فَذَكَرَ نَحْوَهُ . وَزَادَ فِيهِ « فَأُتِيتُ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مُتَمَلِّي حِكْمَةٍ وَإِيمَانًا . فَشُقَّ مِنَ النَّخْرِ إِلَى مَرَاقِ الْبُطْنِ ^(٣) . فَفُصِّلَ بِمَاءٍ زَمْزَمَ . ثُمَّ مَلِيَ حِكْمَةً وَإِيمَانًا » .

٢٦٦ - (١٦٥) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا الْعَالِيَةِ يَقُولُ : حَدَّثَنِي ابْنُ عَمٍّ نَبِيِّكُمْ ﷺ (يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ) قَالَ : ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أُسْرِيَ بِهِ فَقَالَ « مُوسَى آدَمُ طَوَّالٌ ^(٤) . كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنْوَةِ ^(٥) » . وَقَالَ « عِيسَى جَعْدٌ ^(٦) مَرْبُوعٌ ^(٧) » وَذَكَرَ مَالِكًا خَازِنَ جَهَنَّمَ وَذَكَرَ الدَّجَالَ .

٢٦٧ - (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُهِيدٍ . أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ . حَدَّثَنَا ابْنُ عَمٍّ نَبِيِّكُمْ ﷺ (ابْنُ عَبَّاسٍ) قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَرَرْتُ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي عَلَى مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ . رَجُلٌ آدَمُ طَوَّالٍ جَعْدٌ . كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنْوَةِ .

(١) (أصبت أصاب الله بك) أى أصبت الفطرة . ومعنى أصاب الله بك أى أراد بك الفطرة والخير والفضل . وقد جاء أصاب بمعنى أراد . قال الله تعالى : فسخرنا له الريح تجري بأمره رخاء حيث أصاب . أى حيث أراد .

(٢) (أمتك على الفطرة) معناه إنهم أتباع لك ، وقد أصبت الفطرة ، فهم يكونون عليها .

(٣) (إلى مراقي البطن) هو ماسفل من البطن ورفى من جلده . قال الجوهري : لا واحد له .

(٤) (طوال) معناه طويل . وهما لفتان .

(٥) (شنوءة) قبيلة معروفة . قال الجوهري : الشنوءة التفزز وهو التباعد من الأنداس . ومنه أزد شنوءة وهم حى

من اليمن .

(٦) (جعد) قال العلماء : المراد بالجعد هنا جمودة الجسم وهو اجتماعه واكتنازه ، وليس المراد جمودة الشعر .

(٧) (مربوع) قال أهل اللغة : هو الرجل بين الرجلين فى القامة ، ليس بالطويل البائن ولا بالقصير الحقيير .

وَرَأَيْتُ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ مَرْبُوعَ الْخَلْقِ . إِلَى الْحُمْرَةِ وَالْبَيَاضِ . سَبَطَ الرَّأْسَ ^(١) . وَأَرَى مَالِكًا خَازِنَ النَّارِ ، وَالذَّجَالَ . فِي آيَاتٍ أَرَاهُنَّ اللَّهُ إِيَّاهُ . فَلَا تَسْكُنُ فِي مَرِيَّةٍ مِنْ لِقَائِهِ [٢٢ / السجدة / آية ٢٣] .
قَالَ : كَانَ قِتَادَةٌ يُفَسِّرُهَا أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَدْ لَقِيَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ .

٢٦٨ - (١٦٦) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَسُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ قَالَا : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ . أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِوَادِي الْأَزْرَقِ فَقَالَ « أَيُّ وَادٍ هَذَا ؟ » فَقَالُوا : هَذَا وَادِي الْأَزْرَقِ . قَالَ « كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ هَابِطًا مِنَ التَّنِيَّةِ وَلَهُ جُؤَارٌ ^(٢) إِلَى اللَّهِ بِالتَّلْبِيَةِ » ثُمَّ أَتَى عَلَى تَنِيَّةٍ هَرَشَى ^(٣) . فَقَالَ « أَيُّ تَنِيَّةٍ هَذِهِ ؟ » قَالُوا : تَنِيَّةُ هَرَشَى . قَالَ « كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى يُونُسَ بْنِ مَتَّى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى نَاقَةٍ حَمْرَاءَ جَمْعَدَةٍ ^(٤) عَلَيْهِ جُبَّةٌ مِنْ صُوفٍ . لِحْطَامٌ نَاقَتِهِ خَلْبَةٌ ^(٥) . وَهُوَ مُيَلَّبَى » .

قَالَ ابْنُ حَنْبَلٍ فِي حَدِيثِهِ : قَالَ هُشَيْمٌ : يَعْنِي لَيْفًا .

٢٦٩ - (..) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ دَاوُدَ ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ . فَمَرَرْنَا بِوَادٍ . فَقَالَ « أَيُّ وَادٍ هَذَا ؟ » فَقَالُوا : وَادِي الْأَزْرَقِ . فَقَالَ « كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ (فَذَكَرَ مِنْ لَوْنِهِ وَشَعْرِهِ شَيْئًا لَمْ يَحْفَظْهُ دَاوُدُ) وَاضِعًا إصْبَعِيهِ فِي أُذُنِهِ . لَهُ جُؤَارٌ إِلَى اللَّهِ بِالتَّلْبِيَةِ . مَارًا بِهَذَا الْوَادِي » قَالَ « ثُمَّ سِرْنَا حَتَّى أَتَيْنَا

(١) (سبط الرأس) بفتح الباء وكسرهما ، لفتان مشهورتان . ويجوز إسكان الباء مع كسر السين وفتحها ، على التخفيف قال أهل اللغة : الشعر السبط هو المسترسل ليس فيه تكسر . ويقال في الفعل منه : سبط شعره يسبط سبطا .

(٢) (وله جوار) الجوار رفع الصوت .

(٣) (هرشى) جبل قرب الجحفة .

(٤) (على ناقة حمراء جمعدة) أى مكثرة اللحم .

(٥) (خطام ناقته خلبة) الخطام هو الحبل الذى يقاد به البعير ، يجعل على خطمه . وخلبة بإسكان اللام وضمها ،

عَلَى ثَنِيَّةٍ . فَقَالَ « أَيْ ثَنِيَّةٌ هَذِهِ ؟ » قَالُوا : هَرَشَى أَوْ لِفَتْ^(١) . فَقَالَ « كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى يُونُسَ عَلَى نَاقَةٍ حَمْرَاءَ . عَلَيْهِ جُبَّةٌ صُوفٍ . خِطَامُ نَاقَتِهِ لَيْفٌ خُلْبَةٌ^(٢) . مَارًا بِهَذَا الْوَادِي مُلَبِّيًّا » .

٢٧٠ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ؛ قَالَ : كُنَّا عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ . فَذَكَرُوا الدَّجَالَ . فَقَالَ^(٣) : إِنَّهُ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ . قَالَ ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : لَمْ أَسْمَعْهُ قَالِ ذَاكَ . وَلَكِنَّهُ قَالَ « أَمَّا إِبْرَاهِيمُ ، فَنَظَرُوا إِلَى صَاحِبِكُمْ . وَأَمَّا مُوسَى ، فَرَجُلٌ آدَمُ جَعْدٌ عَلَى جَمَلٍ أَحْمَرٍ مَخْطُومٍ بِخُلْبَةٍ . كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ إِذَا انْحَدَرَ^(٤) فِي الْوَادِي مُلَبِّيًّا » .

٢٧١ - (١٦٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « عُرِضَ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ . فَإِذَا مُوسَى ضَرَبُ^(٥) مِنَ الرِّجَالِ . كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنْوَاءَ . وَرَأَيْتُ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ . فَإِذَا أَقْرَبُ مِنْ رَأَيْتُ بِهِ شَبَهَا عُرْوَةَ بْنَ مَسْعُودٍ . وَرَأَيْتُ إِبْرَاهِيمَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ . فَإِذَا أَقْرَبُ مِنْ رَأَيْتُ بِهِ شَبَهَا صَاحِبِكُمْ (يَعْنِي نَفْسَهُ) وَرَأَيْتُ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ . فَإِذَا أَقْرَبُ مِنْ رَأَيْتُ بِهِ شَبَهَا دَحِيَّةَ^(٦) . (وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ رُمْجٍ) « دَحِيَّةُ ابْنُ خَلِيفَةَ » .

(١) (لفت) قال ابن الأثير : ثنية لفت هي بين مكة والمدينة . واختلف في ضبط الفاء فسكنت وفتحت . ومنهم من كسر اللام مع السكون .

(٢) (ليف خلبة) روى بننوين ليف وروى بإضافته إلى خلبة . فنون جمل خلبة بدلًا أو عطف بيان .

(٣) (فقال) أي قائل من الحاضرين .

(٤) (إذا انحدر) كذا هو في الأصول كلها ، إذا ، بالأنف بعد الذال . وهو صحيح . إذ لا فرق بين إذا و إذ هنا ،

لأنه وصف حاله حين انحداره فيما مضى .

(٥) (ضرب) قال القاضى عياض : هو الرجل بين الرجلين ، في كثرة اللحم وقلته . قال النووي : قال أهل اللغة :

الضرب هو الرجل الخفيف اللحم . كذا قاله ابن السكيت في الإصلاح ، وساحب الجمل والزبيدي والجوهري وآخرون لا يمحسون .

٢٧٢ - (١٦٨) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ . قَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ قُبَيْدٌ : أَخْبَرَنَا) عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ ؛ قَالَ : أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ « حِينَ أُسْرِيَ بِي لَقِيتُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ (فَنَعَّمَتُهُ النَّبِيُّ ﷺ) فَإِذَا رَجُلٌ (حَسِبْتُهُ قَالَ) مُضْطَرَبٌ ^(١) . رَجُلُ الرَّأْسِ ^(٢) . كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنْوَةَ . قَالَ ، وَلَقِيتُ عِيسَى (فَنَعَّمَتُهُ النَّبِيُّ ﷺ) فَإِذَا رُبْعَةٌ أَحْمَرُ كَأَنَّمَا خَرَجَ مِنْ دِيْمَاسٍ ^(٣) » (يَعْنِي حَمَامًا) قَالَ ، وَرَأَيْتُ إِبْرَاهِيمَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ . وَأَنَا أَشْبَهُ وَلَدِهِ بِهِ . قَالَ ، فَأَتَيْتُ بِإِنَاءَيْنِ فِي أَحَدِهِمَا لَبَنٌ وَفِي الْآخَرِ خَمْرٌ . فَقِيلَ لِي : خُذْ إِلَهُمَا شِئْتَ . فَأَخَذْتُ اللَّبَنَ فَشَرِبْتُهُ . فَقَالَ : هُدَيْتَ الْفِطْرَةَ . أَوْ أَصَبْتَ الْفِطْرَةَ . أَمَا إِنَّكَ لَوْ أَخَذْتَ الْخَمْرَ غَوَتْ أُمَّتُكَ » .

(٧٥) باب ذكر المسح بن مريم والمسح بالرجل

٢٧٣ - (١٦٩) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « أَرَانِي لَيْلَةً عِنْدَ الْكَعْبَةِ ^(١) . فَرَأَيْتُ رَجُلًا آدَمَ كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَأَيْتَ مِنْ آدَمَ الرَّجَالِ ^(٢) . لَهُ لَمَّةٌ ^(٣) كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَأَيْتَ مِنَ اللَّمَمِ . قَدْ رَجَّلَهَا ^(٤) فَهِيَ تَقْطُرُ مَاءً ^(٥) . مُتَّكِئًا

(١) (مضطرب) هو مفتعل من الضرب . صرح به ابن الأثير في النهاية .

(٢) (رجل الرأس) أى رجل الشعر . وسيأتى معناه قريباً .

(٣) (فإذا رُبْعَةٌ أَحْمَرُ كَأَنَّمَا خَرَجَ مِنْ دِيْمَاسٍ) أما الرُبْعَةُ فيقال : رجل رُبْعَةٌ ومربوع أى بين الطويل والتقصير . وأما الديماس فقال الجوهري في صحاحه في هذا الحديث : قوله خرج من ديماس ، يعنى في نضارته وكثرة ماء وجهه كأنه خرج من كن . لأنه قال في وصفه : كأن رأسه يقطر ماء .

(٤) (عند الكعبة) سميت كعبة لارتفاعها وتربيعها . وكل بيت مربع عند العرب فهو كعبة . وقيل : سميت كعبة لاستدارتها وعلوها . ومنه كعب الرجل . ومنه كعب ثدى المرأة ، إذا علا واستدار .

(٥) (آدم كأحسن ما أنت راء من آدم الرجال) آدم جمع آدم . كسمر وأسمر ، وزنا ومعنى .

(٦) (له لمة) وجمعها لم ، كقربة وقرب . قال الجوهري : ويجمع على ليام . وهو الشعر المتدلى الذى جاوز شحمة الأذنين . فإذا بلغ المنكبين فهو حجة .

(٧) (قد رَجَّلَهَا) معناه مسحها بمشط ، مع ماء أو غيره .

(٨) (فهي تقطر ماء) قال القاضى عياض : يحتمل أن يكون على ظاهره . أى يقطر بالماء الذى رجليها به لقرب =

عَلَى رَجُلَيْنِ (أَوْ عَلَى عَوَاتِقِ رَجُلَيْنِ) ^(١) يَطُوفُ بِالْبَيْتِ . فَسَأَلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ فَقِيلَ : هَذَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ . ثُمَّ إِذَا أَنَا بِرَجُلٍ جَعْدٍ قَطَطٍ ^(٢) . أَعُورَ عَيْنِ الْيَمْنَى . كَأَنَّهُا عَيْنُهُ طَافِيَةٌ ^(٣) . فَسَأَلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ فَقِيلَ : هَذَا الْمَسِيحُ الدَّجَالُ .

٢٧٤ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيْبِيُّ . حَدَّثَنَا أَنَسُ (يَمْنَى ابْنُ عِيَاضٍ) عَنْ مُوسَى (وَهُوَ ابْنُ عُقْبَةَ) عَنْ نَافِعٍ قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ : ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا ، بَيْنَ ظَهْرَانِي النَّاسِ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ . فَقَالَ « إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَنَسِّ بِأَعُورَ . إِلَّا إِنَّ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ أَعُورُ عَيْنِ الْيَمْنَى ^(١) . كَأَنَّ عَيْنَهُ عَيْنُهُ طَافِيَةٌ » قَالَ : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَرَأَيْتِ اللَّيْلَةَ فِي النَّامِ عِنْدَ الْكَعْبَةِ . فَإِذَا رَجُلٌ آدَمُ كَأَحْسَنِ مَا تَرَى مِنْ أَدَمِ الرِّجَالِ . تَضْرِبُ لِمَتُهُ بَنَةً نَكْبِيَهُ . رَجُلٌ الشَّعْرُ . يَقْطُرُ رَأْسُهُ مَاءً . وَاضِعًا يَدَيْهِ عَلَى مَنْكَبَيْ رَجُلَيْنِ . وَهُوَ بَيْنَهُمَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ . فَقُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ فَقَالُوا : الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ . وَرَأَيْتُ وَرَاءَهُ رَجُلًا جَعْدًا قَطَطًا . أَعُورَ عَيْنِ الْيَمْنَى . كَأَشْبَهُ مَنْ رَأَيْتُ مِنَ النَّاسِ بِابْنِ قُطَيْنٍ . وَاضِعًا يَدَيْهِ عَلَى مَنْكَبَيْ رَجُلَيْنِ . يَطُوفُ بِالْبَيْتِ . فَقُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ قَالُوا : هَذَا الْمَسِيحُ الدَّجَالُ . »

= ترجمه . وإلى هذا نحا القاضي الباجي . قال القاضي عياض : ومعناه عندي أن يكون ذلك عبارة عن نضارته وحسنه ، واستعارة لجماله .

(١) (على عواتق رجلين) جمع عاتق . قال أهل اللغة : هو ما بين النكب والعنق . وفيه لفتان التدكير والتأنيث ، والتذكير أفصح وأشهر .

(٢) (جعد قطط) قال الهروي : الجعد في صفات الرجال ، يكون مدحا ويكون ذما . فإذا كان ذما فله معنيان . أحدهما القصير المتردد ، والآخر البخيل . يقال : رجل الديدن وجعد الأصابع أي بخيل . وإذا كان مدحا فله أيضا معنيان . أحدهما أن يكون معناه شديد الخلق والآخر يكون شعره جعدا غير سبط . فيكون مدحا لأن السبوط أكثرها في شعور العجم . وقال : الجعد في صفة الدجال ذم . وفي صفة عيسى عليه السلام مدح . أما اللقط قطط قال القاضي عياض : رويناه بفتح الطاء الأولى وبكسرهما . وهو شديد الجمودة .

(٣) (طافية) معناها ناتئة تتوجبة العنق من بين أخواتها . أريد بها جحوظ عينه الواحدة .

(٤) (أعور عين اليمنى) كذا بالإضافة على ظاهره ، عند الكوفيين . ويقدر فيه محذوف عند البصريين . فالتقدير أعور عين صفحة وجهه اليمنى .

٢٧٥ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ مُخَيَّرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « رَأَيْتُ عِنْدَ الْكَعْبَةِ رَجُلًا آدَمَ . سَبَطَ الرَّأْسَ . وَاضِعًا يَدَيْهِ عَلَى رَجُلَيْنِ . يَسْكُبُ رَأْسُهُ (أَوْ يَقْطُرُ رَأْسُهُ) . فَسَأَلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: عَيْسَى بْنُ مَرْيَمَ ، أَوِ الْمَسِيحُ بْنُ مَرْيَمَ (لَا نَدْرِي أَيَّ ذَلِكَ قَالَ) وَرَأَيْتُ وَرَاءَهُ رَجُلًا أَحْمَرَ . جَمَدَ الرَّأْسَ . أَغْوَرَ الْعَيْنِ الْيُمْنَى . أَشْبَهُ مَنْ رَأَيْتُ بِهِ ابْنُ قَطَنٍ . فَسَأَلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: الْمَسِيحُ الدَّجَالُ » .

٢٧٦ - (١٧٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَمَّا كَذَّبَتْنِي قُرَيْشٌ . قُمْتُ فِي الْحَجْرِ فَجَلَّا اللَّهُ لِي بَيْتَ الْمَقْدِسِ ^(١) . فَطَفَفْتُ أَخْبِرُهُمْ عَنْ آيَاتِهِ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَيْهِ » .

٢٧٧ - (١٧١) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي أَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ . فَإِذَا رَجُلٌ آدَمُ سَبَطَ الشَّعْرَ . بَيْنَ رَجُلَيْنِ . يَنْطِفُ رَأْسُهُ مَاءً ^(٢) (أَوْ يَهْرَاقُ رَأْسُهُ مَاءً ^(٣)) قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: هَذَا ابْنُ مَرْيَمَ . ثُمَّ ذَهَبَتْ أَلْتَفَتْ فَإِذَا رَجُلٌ أَحْمَرُ . جَسِيمٌ . جَمَدَ الرَّأْسَ . أَغْوَرَ الْعَيْنِ . كَانَ عَيْنُهُ عَيْنَةً طَافِيَةً . قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: الدَّجَالُ . أَقْرَبُ النَّاسِ بِهِ شَبَهًا ابْنُ قَطَنٍ » .

٢٧٨ - (١٧٢) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُنْتَنَى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (وَهُوَ ابْنُ أَبِي سَلَمَةَ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ :

(١) فجلا الله لي بيت المقدس (روى بتشديد اللام وتخفيفها . وها ظاهران . ومعناه كشف وأظهر .

(٢) (ينطف رأسه ماء) يقال : نطف ينطف ، معناه يقطر ويسيل .

(٣) (يهراق) معناه ينصب . والماء في هراق بدل من همزة أراق . يقال : هراقه ، والأصل هَرَبَقَهُ وزان دحرجه .

ولهذا تفتح الماء من المضارع .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَقَدْ رَأَيْتُنِي فِي الْحَجْرِ . وَقُرَيْشٌ تَسْأَلُنِي عَنْ مَسْرَايَ . فَسَأَلْتَنِي عَنْ أَشْيَاءَ مِنْ يَنْتِ
الْمُقَدِّسِ لَمْ أَتِبْهَا»^(١) . فَكُرِبَتْ كُرْبَةً مَا كُرِبَتْ مِثْلَهُ قَطُّ^(٢) . قَالَ فَرَفَعَهُ اللَّهُ لِي أَنْظُرُ إِلَيْهِ . مَا يَسْأَلُونِي
عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَنْبَأْتُهُمْ بِهِ . وَقَدْ رَأَيْتُنِي فِي جَمَاعَةٍ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ . فَإِذَا مُوسَى قَائِمٌ يُصَلِّي . فَإِذَا رَجُلٌ ضَرْبُ
جَعْدَةٍ كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنْوَةَ . وَإِذَا عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَائِمٌ يُصَلِّي . أَقْرَبُ النَّاسِ بِهِ شَبَهًا عُرُوءَةً
ابْنُ مَسْعُودٍ الثَّقَفِيُّ . وَإِذَا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَائِمٌ يُصَلِّي . أَشَبَّهُ النَّاسِ بِهِ صَاحِبُكُمْ (يَعْنِي نَفْسَهُ)
فَحَانَتْ الصَّلَاةُ فَأَمَمْتُهُمْ . فَلَمَّا فَرَغْتُ مِنَ الصَّلَاةِ قَالَ قَائِلٌ : يَا مُحَمَّدُ ! هَذَا مَالِكٌ صَاحِبُ النَّارِ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ .
فَالْتَفَتْتُ إِلَيْهِ فَبَدَأَنِي بِالسَّلَامِ .

**

(٧٦) باب في ذكر سريرة المنزلي

٢٧٩ - (١٧٣) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ .
ع وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْخَرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْخَرٍ . وَأَلْفَاظُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ . قَالَ ابْنُ مُنْخَرٍ :
حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ ، عَنْ طَلْحَةَ ، عَنْ مَرْثَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : لَمَّا
أَسْرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ انْتَهَى بِهِ إِلَى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى . وَهِيَ فِي السَّمَاءِ السَّادِسَةِ . إِلَيْهَا يَنْتَهِي مَا يُعْرَجُ بِهِ
مِنَ الْأَرْضِ . فَيُقْبَضُ مِنْهَا . وَإِلَيْهَا يَنْتَهِي مَا يُهْبَطُ بِهِ مِنْ فَوْقِهَا . فَيُقْبَضُ مِنْهَا . قَالَ : إِذْ يَغْشَى السِّدْرَةَ
مَا يَغْشَى [٥٣/الجم/ الآية ١٦] . قَالَ : فَرَأَيْتُ مِنْ ذَهَبٍ^(٣) . قَالَ ، فَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثًا : أُعْطِيَ
الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ . وَأُعْطِيَ خَوَاتِيمَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ . وَغُفِرَ ، لِمَنْ لَمْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ مِنْ أُمَّتِهِ شَيْئًا ، الْمُفْحِمَاتِ^(٤)

- (١) (لم أتبها) أي لم أحفظها ولم أضيفها لاشتغالها بأهم منها .
- (٢) (فكربت كربة ما كربت مثله قط) الضمير في مثله يعود على معنى الكربة ، وهو الكرب أو الغم أو الهم أو الشدة . قال الجوهرى : الكربة الغم الذى يأخذ بالنفس . وكذلك الكرب . وكربه الغم إذا اشتد عليه .
- (٣) (فراش من ذهب) الفراش دويبة ذات جناحين تنهات في ضوء السراج . واحدها فراشة .
- (٤) (المفحات) معناه الذنوب العظام الكبار التى تهلك أصحابها وتورد هم النار وتقحمهم إياها . والتفحم : الوقوع في الهالك . ومعنى الكلام : من مات من هذه الأمة غير مشرك بالله غفر له المفحات .

٢٨٠ - (١٧٤) وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّيِّعِ الزَّهْرَانِيُّ . حَدَّثَنَا عَبَّادُ (وَهُوَ ابْنُ الْعَوَّامِ) حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ قَالَ : سَأَلْتُ زُرَّ بْنَ حُبَيْشٍ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى [٥٣/النجم/ الآية ٩] قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ مَسْعُودٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى جِبْرِيلَ لَهُ سِتْمَانَةٌ جَنَاحَ .

٢٨١ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ زُرَّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : مَا كَذَبَ الْفَوَادُ مَا رَأَى [٥٣/النجم/ الآية ١١] قَالَ : رَأَى جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَهُ سِتْمَانَةٌ جَنَاحَ .

٢٨٢ - (...) حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيِّ . سَمِعَ زُرَّ بْنَ حُبَيْشٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى [٥٣/النجم/ الآية ١٨] قَالَ : رَأَى جِبْرِيلَ فِي صُورَتِهِ ، لَهُ سِتْمَانَةٌ جَنَاحَ .

**

(٧٧) باب معنى قول الله عز وجل : وَلَقَدْ رَأَاهُ نَزْلَةً أُخْرَى ،

وهل رأى النبي صلى الله عليه وسلم ربه ليلة الإسراء ؟

٢٨٣ - (١٧٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَلَقَدْ رَأَاهُ نَزْلَةً أُخْرَى [٥٣/النجم/ الآية ١٣] قَالَ : رَأَى جِبْرِيلَ .

٢٨٤ - (١٧٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : رَأَاهُ بِقَلْبِهِ .

٢٨٥ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجَعُ . جَمِيعًا عَنْ وَكِيعٍ . قَالَ الْأَشْجَعُ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ زِيَادِ بْنِ الْحَصَنِ أَبِي جَهْمَةَ ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : مَا كَذَبَ الْفَوَادُ مَا رَأَى [٥٣/النجم/ الآية ١١] وَلَقَدْ رَأَاهُ نَزْلَةً أُخْرَى [٥٣/النجم/ الآية ١٣] قَالَ : رَأَاهُ بِفَوَادِهِمَ تَيْنِ .

٢٨٦ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنِ الْأَعْمَشِ . حَدَّثَنَا أَبُو جَهْمَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

٢٨٧ - (١٧٧) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ دَاوُدَ ، عَنْ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ؛ قَالَ : كُنْتُ مُتَكِنًا عِنْدَ عَائِشَةَ . فَقَالَتْ : يَا أَبَا عَائِشَةَ ! ثَلَاثٌ مَنْ تَكَلَّمَ بِوَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ فَقَدْ أَعْظَمَ عَلَى اللَّهِ الْفِرْيَةَ ^(١) . قُلْتُ : مَا هُنَّ ؟ قَالَتْ : مَنْ زَعَمَ أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ رَأَى رَبَّهُ فَقَدْ أَعْظَمَ عَلَى اللَّهِ الْفِرْيَةَ . قَالَ وَكُنْتُ مُتَكِنًا فَجَلَسْتُ . فَقُلْتُ : يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ ! أَنْظِرِيْنِي ^(٢) وَلَا تَعْجَلِيْنِي . أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : وَلَقَدْ رَآهُ بِالْأَفْقِ الْمُبِينِ [٤١/التكوير/الآية ٢٣] وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى [٥٣/النجم/الآية ١٣] فَقَالَتْ : أَنَا أَوَّلُ هَذِهِ الْأُمَّةِ سَأَلَ عَنْ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ « إِنَّمَا هُوَ جَبْرِيلُ . لَمْ أَرَهُ عَلَى صُورَتِهِ الَّتِي خُلِقَ عَلَيْهَا غَيْرَ هَاتَيْنِ الْمَرَّتَيْنِ . رَأَيْتُهُ مُنْهَبِطًا مِنَ السَّمَاءِ . سَادَا عَظُمُ خَلْقُهُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ ^(٣) » . فَقَالَتْ : أَوَلَمْ تَسْمَعْ أَنَّ اللَّهَ يَقُولُ : لَا تَدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ [٦/الأعام/آية ١٠٣] أَوَلَمْ تَسْمَعْ أَنَّ اللَّهَ يَقُولُ : وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ إِنَّهُ عَلَى حَكِيمٍ ^(٤) [٤٢/النورى/الآية ٥١] قَالَتْ : وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَتَمَ شَيْئًا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ فَقَدْ أَعْظَمَ عَلَى اللَّهِ الْفِرْيَةَ . وَاللَّهُ يَقُولُ : يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ [٥/الأنعام/الآية ٦٧] قَالَتْ : وَمَنْ زَعَمَ أَنَّهُ يُخْبِرُ بِمَا يَكُونُ فِي غَدٍ فَقَدْ أَعْظَمَ عَلَى اللَّهِ الْفِرْيَةَ . وَاللَّهُ يَقُولُ : قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ [٢٧/النمل/الآية ٦٥] .

(١) (أعظم على الله الفرية) هي الكذب . يقال : فرى الشيء يفره فرياً ، وافتراه بفتريه افتراء ، إذا اختلقه . وجمع الفرية فري .

(٢) (أنظريني) من الإنظار وهو التأخير والإمهال .

(٣) (سادا عظم خلقه ما بين السماء إلى الأرض) هكذا هو في الأصول : ما بين السماء إلى الأرض ، وهو صحيح . وأما عظم خلقه فضبط على وجهين : أحدهما عظم بضم العين وسكون الظاء . والثاني عظم بكسر العين وفتح الظاء . وكلاهما صحيح .

٢٨٨ - (...) وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا عبد الوهاب . حدثنا داود ، بهذا الإسناد ، نحو حديث ابن علية . وزاد : قالت : ولو كان محمد ﷺ كاتماً شيئاً مما أنزل عليه لكتّم هذه الآية ، وإذ تقول للذي أنعم الله عليه وأنعمت عليه أمسك عليك زوجك واتق الله وتخفي في نفسك ما الله مبديه وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه [٢٣/الأحزاب/ الآية ٣٧] .

٢٨٩ - (...) حدثنا ابن نمير . حدثنا أبي . حدثنا إسماعيل عن الشعبي ، عن مسروق ؛ قال : سألت عائشة : هل رأى محمد ﷺ ربه ؟ فقالت : سبحان الله ! لقد قف شعري ^(١) لما قلت . وساق الحديث بقصته . وحديث داود أتم وأطول .

٢٩٠ - (...) وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبو أسامة . حدثنا زكرياء عن ابن أشوع ، عن عامر ، عن مسروق ؛ قال قلت لعائشة : فأين قوله : ثم دنا فتدلى ^(٢) فكان قاب قوسين أو أدنى ^(٣) فأوحى

(١) (سبحان الله لقد قف شعري) قولها : سبحان الله ! معناه التعجب من جهل مثل هذا . وكأنها تقول : كيف يحكى عليك مثل هذا . ولفظه سبحان الله لإرادة التعجب كثيرة في الحديث وكلام العرب . كقوله ﷺ : سبحان الله تطهرى بها . وسبحان الله ! المسلم لا ينجس . وقول الصحابة : سبحان الله ! يا رسول الله . ومن ذكره من النحويين أنها من ألفاظ التعجب أبو بكر بن النراج وغيره . وكذلك يقولون في التعجب : لا إله إلا الله . أما قولها : قف شعري فمعناه قام شعري من الفزع لكوني سمعت مالا ينبغي أن يقال . قال ابن الأعرابي : تقول العرب عند إنكار الشيء : قف شعري واقشعر جلدي واشمازت نفسي . وقال النضر بن شميل : القفة كهبة القشعريرة وأصله التنبض والاجتماع لأن الجلد ينقبض عند الفزع والاستهوال فيقوم الشعر لذلك . وبذلك سميت القفة التي هي الزنبيل ، لاجتماعها ولما يجتمع فيها .

(٢) (ثم دنا فتدلى) قال الإمام أبو الحسن الواحدى : معنى التدلى الامتداد إلى جهة السفلى ، هكذا هو في الأصل ثم استعمل في القرب من العلو . هذا قول الفراء . وقال صاحب النظم : هذا على التقديم والتأخير لأن المعنى ثم تدلى فدنا . لأن التدلى سبب الدنو . قال ابن الأعرابي : تدلى إذا قرب بعد علو . قال الكلبي : المعنى دنا جبريل من محمد ﷺ فحضر منه . وقال الحسن وقتادة : ثم دنا جبريل ، بعد استوائه في الأفق الأعلى ، من الأرض فنزل إلى النبي ﷺ .

(٣) (فكان قاب قوسين أو أدنى) القاب ما بين القبضة والسية . ولكل قوس قابان . والقاب في اللغة أيضا : القدر وهذا هو المراد بالآية عند جميع المفسرين . والمراد القوس التي يرى عنها ، وهى القوس العربية . وخصت بالذكر على عادتهم . وذهب جماعة إلى أن المراد بالقوس الذراع . وعلى هذا معنى القوس ما يقاس به الشيء ، أى يذرع .

إِلَى عَبْدِهِ مَا أَوْحَى [٥٣/النجم/ الآية ٩-١١] قَالَتْ : إِنَّمَا ذَاكَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ . كَانَ يَأْتِيهِ فِي صُورَةِ الرَّجَالِ وَإِنَّهُ أَتَاهُ فِي هَذِهِ الْمَرَّةِ فِي صُورَتِهِ الَّتِي هِيَ صُورَتُهُ ، فَسَدَّ أَفُقَ السَّمَاءِ .

(٧٨) باب في قوله عليه السلام : نور أنى أراه ، وفي قوله : رأيت نورا

٢٩١ - (١٧٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ؛ قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ هَلْ رَأَيْتَ رَبَّكَ ؟ قَالَ « نُورٌ أَنَّى أَرَاهُ »^(١) .

٢٩٢ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ع وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ . قَالَ قُلْتُ لِأَبِي ذَرٍّ : لَوْ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَسَأَلْتُهُ . فَقَالَ : عَنْ أَيِّ شَيْءٍ كُنْتَ تَسْأَلُهُ ؟ قَالَ : كُنْتُ أَسْأَلُهُ هَلْ رَأَيْتَ رَبَّكَ ؟ قَالَ أَبُو ذَرٍّ : قَدْ سَأَلْتُ فَقَالَ « رَأَيْتُ نُورًا »^(٢) .

**

(٧٩) باب في قوله عليه السلام : إله الله لا ينص ، وفي قوله : حجاب النور

لو كنت لأعري سجد وجهي ما استرني إليه بصره من خلقه

٢٩٣ - (١٧٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، قَالَ : قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ .

- (١) (نور أنى أراه) هكذا رواه جميع الرواة في جميع الأصول والروايات . ومعناه : حجاب النور فكيف أراه ؟ قال الإمام أبو عبد الله المازرى رحمه الله : التضمير في أراه عائد على الله سبحانه وتعالى . ومعناه : أن النور بمعنى من الرؤية كما جرت العادة بإغشاء الأنوار الأبصار ، ومنعها من إدراك ما حلت بين الراي وبينه .
- (٢) (رأيت نورا) معناه رأيت النور ، فحسب . ولم أر غيره .

فَقَالَ « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَنَامُ وَلَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَنَامَ »^(١) . يَخْفِضُ الْقِسْطَ وَيَرْفَعُهُ^(٢) . يُرْفَعُ إِلَيْهِ عَمَلُ اللَّيْلِ قَبْلَ عَمَلِ النَّهَارِ . وَعَمَلُ النَّهَارِ قَبْلَ عَمَلِ اللَّيْلِ^(٣) . حِجَابُهُ النُّورُ . (وَفِي رِوَايَةٍ أَبِي بَكْرٍ : النَّارُ) لَوْ كَشَفَهُ لَأَحْرَقَتْ سُبُحَاتُ وَجْهِهِ مَا انْتَهَى إِلَيْهِ بَصَرُهُ مِنْ خَلْقِهِ^(٤) . (وَفِي رِوَايَةٍ أَبِي بَكْرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ وَلَمْ يَقُلْ حَدَّثَنَا) .

٢٩٤ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . قَالَ : قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ . ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ . وَلَمْ يَذْكُرْ « مِنْ خَلْقِهِ » وَقَالَ : حِجَابُهُ النُّورُ .

٢٩٥ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ؛ قَالَ : قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَرْبَعِ « إِنَّ اللَّهَ لَا يَنَامُ وَلَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَنَامَ . يَرْفَعُ الْقِسْطَ وَيَخْفِضُهُ . وَيُرْفَعُ إِلَيْهِ عَمَلُ النَّهَارِ بِاللَّيْلِ . وَعَمَلُ اللَّيْلِ بِالنَّهَارِ » .

**

(١) (لَا يَنَامُ وَلَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَنَامَ) معناه أنه سبحانه وتعالى لا ينام وأنه يستحيل في حقه النوم . فإن النوم انقار وغلبة على العقل يسقط به الإحساس . والله تعالى منزّه عن ذلك وهو مستحيل في حقه جل وعلا .
(٢) (يَخْفِضُ الْقِسْطَ وَيَرْفَعُهُ) قال ابن قتيبة : القسط الميزان . وسمى قسطاً لأن القسط العدل والميزان يقع العدل . والمراد أن الله تعالى يخفض الميزان ويرفعه ، بما يوزن من أعمال العباد المرتفعة ، ويوزن من أرزاقهم النازلة .
(٣) (يَرْفَعُ إِلَيْهِ عَمَلُ اللَّيْلِ قَبْلَ عَمَلِ النَّهَارِ وَعَمَلُ النَّهَارِ قَبْلَ عَمَلِ اللَّيْلِ) معناه ، والله أعلم ، يرفع إليه عمل الليل قبل عمل النهار الذي بعده . وعمل النهار قبل عمل الليل الذي بعده .

(٤) (حِجَابُهُ النُّورُ لَوْ كَشَفَهُ لَأَحْرَقَتْ سُبُحَاتُ وَجْهِهِ مَا انْتَهَى إِلَيْهِ بَصَرُهُ مِنْ خَلْقِهِ) السُّبُحَاتُ جمع سُبْحَةٍ . قال صاحب المين والهروى وجميع الشارحين للحديث من اللغويين والمحدثين : معنى سُبُحَاتُ وجهه نوره وجلاله وبهاؤه . أما الحجاب فأصله في اللغة : المنع والستر . وحقيقة الحجاب إنما تكون للأجسام المحدودة ، والله تعالى منزّه عن الجسم والحد . والمراد هنا المانع من رؤيته . وسمى ذلك المانع نوراً أو ناراً لأنهما يمتنان من الإدراك في العادة لشماعهما . والمراد بالوجه الذات . والمراد بما انتهى إليه بصره من خلقه جميع المخلوقات . لأن بصره سبحانه وتعالى محيط بجميع الكائنات . ولفظة من لبيان الجنس ، لا للتبميز . والتقدير : لو أزال المانع من رؤيته ، وهو الحجاب المسمى نوراً أو ناراً ، وتجلي خلقه ، لأحرق جلال ذاته جميع مخلوقاته .

(٨٠) باب إثبات رؤية المؤمنين في الآخرة ربهم سبحانه وتعالى

٢٩٦ - (١٨٠) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضِيُّ ، وَأَبُو عَسَّانَ الْمِصْمِيُّ ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ . وَاللَّفْظُ لِأَبِي عَسَّانَ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الصَّمَدِ . حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍانَ الْجَوْفِيُّ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ قَالَ « جَنَّاتٍ مِنْ فِضَّةٍ . آيَتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا . وَجَنَّاتٍ مِنْ ذَهَبٍ آيَتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا . وَمَا بَيْنَ الْقَوْمِ وَبَيْنَ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَى رَبِّهِمْ إِلَّا رِداءَ الْكِبْرِيَاءِ عَلَى وَجْهِهِ . فِي جَنَّةٍ عَدْنٍ ^(١) » .

٢٩٧ - (١٨١) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مَيْسَرَةَ . قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ صُهَيْبٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ ، قَالَ يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : تُرِيدُونَ شَيْئًا أَزِيدُكُمْ ؟ فَيَقُولُونَ : أَلَمْ تُبَيِّضْ وَجُوهَنَا ؟ أَلَمْ تُدْخِلْنَا الْجَنَّةَ وَتُنَجِّنَا مِنَ النَّارِ ؟ قَالَ فَيَكْشِفُ الْحِجَابَ . فَمَا أُعْطُوا شَيْئًا أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنَ النَّظَرِ إِلَى رَبِّهِمْ عَزَّ وَجَلَّ » .

٢٩٨ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَرُونَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَزَادَ : ثُمَّ تَلَاهُ هَذِهِ الْآيَةَ : لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَى وَزِيَادَةٌ [١٠/يونس/٢٦] .

(٨١) باب معرفة طريق الرؤية

٢٩٩ - (١٨٢) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ زَيْدٍ اللَّيْثِيِّ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ نَاسًا قَالُوا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : يَا رَسُولَ اللَّهِ !

(١) (وما بين القوم وبين أن ينظروا إلى ربهم إلا رداء الكبرياء على وجهه في جنة عدن) قال العلماء : كان النبي ﷺ يخاطب العرب بما يفهمونه ، ويقرب الكلام إلى أفهامهم ، ويستعمل الاستمارة وغيرها من أنواع المجاز ليقرب متناولها . فعبر ﷺ عن زوال السانع ورفعها عن الأبصار بإزالة الرداء . وقوله : في جنة عدن ، أي الناظرون في جنة عدن . فهي ظرف للناظر .

هَلْ تَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « هَلْ تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ (١)؟ » قَالُوا: لَا. يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ « هَلْ تُضَارُونَ فِي الشَّمْسِ لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ؟ » قَالُوا: لَا. يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ « فَإِنَّكُمْ تَرَوْنَهُ كَذَلِكَ (٢). يَجْمَعُ اللَّهُ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . فَيَقُولُ: مَنْ كَانَ يَعْبُدُ شَيْئًا فَلْيَتَّبِعْهُ . فَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الشَّمْسَ الشَّمْسَ . وَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الْقَمَرَ الْقَمَرَ . وَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الطَّوَاغِيتَ (٣) الطَّوَاغِيتَ . وَتَبْقَى هَذِهِ الْأُمَّةُ فِيهَا مُنَافِقُوهَا . فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى ، فِي صُورَةٍ غَيْرِ صُورَتِهِ الَّتِي يَعْرِفُونَ . فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ . فَيَقُولُونَ: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ . هَذَا مَكَانُنَا حَتَّى يَأْتِيَنَا رَبُّنَا . فَإِذَا جَاءَ رَبُّنَا عَرَفْنَاهُ . فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ تَعَالَى فِي صُورَتِهِ الَّتِي يَعْرِفُونَ . فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ . فَيَقُولُونَ: أَنْتَ رَبُّنَا . فَيَتَّبِعُونَهُ . وَيُضْرَبُ الصِّرَاطُ بَيْنَ ظَهْرِي جَهَنَّمَ (٤) . فَأَكُونُ أَنَا وَأُمَّتِي أَوَّلَ مَنْ يُحْجِزُ (٥) . وَلَا يَتَكَلَّمُ

(١) (هل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر . وفي الرواية الأخرى هل تضامون) وروى تضارون بتشديد الراء وبخفيفها ، والتاء مضمومة فيهما . ومعنى المشدد هل تضارون غيركم في حالة الرؤية بزحمة أو مخالفة في الرؤية أو غيرها لخفائه ، كما تفعلون أول ليلة من الشهر . ومعنى المخفف هل يلحقكم في رؤيته ضير ، وهو الضرر . وروى أيضا تضامون بتشديد الميم وتخفيفها . فمن شددوها فتح التاء ، ومن خففها ضم التاء . ومعنى المشدد هل تضامون وتتلففون في التوصل إلى رؤيته . ومعنى المخفف هل يلحقكم ضيم ، وهو المشقة والتعب . ومعناه لا يشتبه عليكم وترتابون فيه فيعارض بعضكم بعضا في رؤيته .

(٢) (فإنكم ترونه كذلك) معناه تشبيه الرؤية بالرؤية في الوضوح وزوال الشك والمشقة والاختلاف .

(٣) (الطواغيت) هو جمع طاغوت . قال الليث وأبو عبيدة والكسائي وجاهير أهل اللغة : الطاغوت كل ما عبد من دون الله تعالى . قال الواحدي : الطاغوت يكون واحدا وجمعا . ويؤنث ويذكر . قال الله تعالى : يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به ، فهذا في الواحد . وقال تعالى في الجمع : والذين كفروا أولياؤهم الطاغوت يخرجونهم . وقال في المؤنث : والذين اجتنبوا الطاغوت أن يعبدوها . قال في المصباح : وهو في تقدير فمكوت بفتح العين . لكن قدمت اللام موضع العين . واللام واو محركة مفتوح ما قبلها فقلت ألفا . فبقى في تقدير فلموت ، وهو من الطغيان . قاله الزمخشري .

(٤) (ويضرب الصراط بين ظهري جهنم) معناه يمد الصراط عليها .

(٥) (فأكون أنا وأمتي أول من يحجز) معناه يكون أول من يحجز عليه ويقطعه . يقال : أجزت الوادي وجزته ،

لنتان بمعنى واحد . وقال الأصمعي : أجزته قطعته ، وجزته مشيت فيه .

يَوْمَئِذٍ إِلَّا الرُّسُلُ . وَدَعَوَى الرُّسُلُ يَوْمَئِذٍ : اللَّهُمَّ اسْلَمْ ، سَلِّمْ . وَفِي جَهَنَّمَ كَلَالِبٌ مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ ^(١) . هَلْ رَأَيْتُمُ السَّعْدَانِ ؟ » قَالُوا : نَعَمْ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « فَإِنَّهَا مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ . غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَعْلَمُ مَا قَدَرُ عَظَمِهَا إِلَّا اللَّهُ . تَخَطَّفُ النَّاسُ بِأَعْمَالِهِمْ . فَمِنْهُمْ الْمُؤْمِنُ يَبْقَى بِعَمَلِهِ ^(٢) . وَمِنْهُمْ الْمُجَازَى حَتَّى يُنَجَّى . حَتَّى إِذَا فَرَغَ اللَّهُ مِنَ الْقَضَاءِ بَيْنَ الْعِبَادِ ، وَأَرَادَ أَنْ يُخْرِجَ بِرَحْمَتِهِ مَنْ أَرَادَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ ، أَمَرَ الْمَلَائِكَةَ أَنْ يُخْرِجُوا مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا ، مِمَّنْ أَرَادَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَرْحَمَهُ ، مِمَّنْ يَقُولُ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . فَيَعْرِفُونَهُمْ فِي النَّارِ . يَعْرِفُونَهُمْ بِأَثَرِ السُّجُودِ . تَأْكُلُ النَّارُ مِنْ ابْنِ آدَمَ إِلَّا أَثَرَ السُّجُودِ . حَرَّمَ اللَّهُ عَلَى النَّارِ أَنْ تَأْكُلَ أَثَرَ السُّجُودِ . فَيُخْرِجُونَ مِنَ النَّارِ وَقَدْ امْتَحَشُوا ^(٣) . فَيَصَبُّ عَلَيْهِمْ مَاءُ الْحَيَاةِ . فَيَنْبَتُونَ مِنْهُ ^(٤) كَمَا تَنْبَتُ الْحَبَّةُ فِي حِمْلِ السَّيْلِ ^(٥) . ثُمَّ يَفْرُغُ اللَّهُ تَعَالَى مِنَ الْقَضَاءِ بَيْنَ الْعِبَادِ . وَيَبْقَى رَجُلٌ مُقْبِلٌ بِوَجْهِهِ عَلَى النَّارِ . وَهُوَ آخِرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا الْجَنَّةَ . فَيَقُولُ : أَيُّ رَبِّ ! اصْرِفْ وَجْهِي عَنِ النَّارِ . فَإِنَّهُ قَدْ قَشَبَنِي رِيحُهَا وَأَحْرَقَنِي ذُكَاؤُهَا ^(٦) . فَيَدْعُو اللَّهَ

(١) (وفي جهنم كلاليب مثل شوك السعدان) أما الكلاليب فجمع كآوب ، وهي حديدة معطوفة الرأس ، يملق فيها اللحم ، وترسل في التنور . قال صاحب المطالع : هي خشبة في رأسها عقافة حديد ، وقد تكون حديدًا كلها ، ويقال لها أيضًا : كلاب . وأما السعدان فهو نبت له شوكة عظيمة مثل الحسك من كل الجوانب .

(٢) (بقي بعمله) ذكر القاضي أنه روى على ثلاثة أوجه : أحدها المؤمن يبق والثاني الموثق والثالث الموبق يعني بعمله . قال القاضي : هذا أحسنها ، وكذا قال صاحب المطالع : هذا الثالث هو الصواب . قال : وفي بقي ، على الوجه الأول ضبطان أحدهما بالياء الواحدة والثاني بالياء المثناة . قال النووي : والوجود في معظم الأصول بيلادنا هو الوجه الأول .

(٣) (قد امتحشوا) معناه : احترقوا .

(٤) (فينبتون منه) معناه ينبتون بسببه .

(٥) (كما تنبت الحبة في حمل السيل) الحبة هي بذر البقول والعشب ، تنبت في البراري وجوانب السيول . وجمعها حب . وحمل السيل ما جاء به السيل من طين أو غثاء ، ومعناه محمول السيل . والراد التشبيه في سرعة النبات وحسنه وطراوته .

(٦) (قشبي ريحها وأحرقني ذكاؤها) قشبي معناه ستمي وآذاني وأهلكني . كذا قاله الجماهير من أهل اللغة والفريب . وقال الداودي : معناه غير جلدى وصورنى . وأما ذكاؤها فمعناه لها واشتمالها وشدة وهجها . والأشهر في اللغة ذكاها مقصور . وذكر جماعات أن المد والتقصير لغتان .

مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُوهُ . ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : هَلْ عَسَيْتَ ^(١) إِنْ فَعَلْتَ ذَلِكَ بِكَ أَنْ تَسْأَلَ غَيْرَهُ !
 فَيَقُولُ : لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهُ . وَيُعْطِي رَبُّهُ مِنْ عُهُودٍ وَمَوَاقِيقَ مَا شَاءَ اللَّهُ . فَيَصْرِفُ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ .
 فَإِذَا أَقْبَلَ عَلَى الْجَنَّةِ وَرَأَاهَا سَكَتَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسْكُتَ . ثُمَّ يَقُولُ : أَيُّ رَبٍّ أَقَدَّمَنِي إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ .
 فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ : أَلَيْسَ قَدْ أُعْطِيتَ عُهُودَكَ وَمَوَاقِيقَكَ لِأَنْسَأَلَنِي غَيْرَ الَّذِي أُعْطَيْتُكَ . وَيَسْأَلُكَ يَا ابْنَ آدَمَ !
 مَا أَغْدَرَكَ ! فَيَقُولُ : أَيُّ رَبٍّ ! وَيَدْعُو اللَّهُ حَتَّى يَقُولَ لَهُ : فَهَلْ عَسَيْتَ إِنْ أُعْطَيْتُكَ ذَلِكَ أَنْ تَسْأَلَ غَيْرَهُ !
 فَيَقُولُ : لَا . وَعِزَّتِكَ ! فَيُعْطِي رَبُّهُ مَا شَاءَ اللَّهُ مِنْ عُهُودٍ وَمَوَاقِيقَ . فَيُقَدِّمُهُ إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ . فَإِذَا قَامَ
 عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ انْفَهَقَتْ ^(٢) لَهُ الْجَنَّةُ . فَرَأَى مَا فِيهَا مِنَ الْخَيْرِ وَالشُّرُورِ . فَيَسْكُتُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسْكُتَ .
 ثُمَّ يَقُولُ : أَيُّ رَبٍّ ! أَدْخَلَنِي الْجَنَّةَ . فَيَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَهُ : أَلَيْسَ قَدْ أُعْطِيتَ عُهُودَكَ وَمَوَاقِيقَكَ
 أَنْ لَا تَسْأَلَ غَيْرَ مَا أُعْطِيتَ . وَيَسْأَلُكَ يَا ابْنَ آدَمَ ! مَا أَغْدَرَكَ ! فَيَقُولُ : أَيُّ رَبٍّ ! لَا أَكُونُ أَشَقَّ خَلْقِكَ .
 فَلَا يَزَالُ يَدْعُو اللَّهُ حَتَّى يَضْحَكَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مِنْهُ . فَإِذَا ضَحِكَ اللَّهُ مِنْهُ ، قَالَ : ادْخُلِ الْجَنَّةَ . فَإِذَا
 دَخَلَهَا قَالَ اللَّهُ لَهُ : تَمَنَّى . فَيَسْأَلُ رَبُّهُ وَيَتَمَنَّى . حَتَّى إِنَّ اللَّهَ لَيُسْذِكُرُهُ مِنْ كَذَا وَكَذَا ^(٣) ، حَتَّى إِذَا
 انْقَطَعَتْ بِهِ الْأَمَانِيُّ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ذَلِكَ لَكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ .

قَالَ عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ : وَأَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ لَا يَرُدُّ عَلَيْهِ مِنْ حَدِيثِهِ شَيْئًا . حَتَّى إِذَا
 حَدَّثَ أَبُو هُرَيْرَةَ : إِنَّ اللَّهَ قَالَ لِذَلِكَ الرَّجُلِ : وَمِثْلُهُ مَعَهُ . قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : وَعَشْرَةُ أَمْثَالِهِ مَعَهُ .
 يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ! قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : مَا حَفِظْتُ إِلَّا قَوْلَهُ : ذَلِكَ لَكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ . قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : أَشْهَدُ أَنِّي

(١) (هل عسيت) لغتان : بفتح السين وكسرها . قال في الكشف عند قوله تعالى (٢/٢٤٦) هل عسيت إن كتب
 عليكم القتال أن لا تقاتلوا) : وخبر عسيت أن لا تقاتلوا . والشرط فاصل بينهما . والمعنى هل قاربتم أن لا تقاتلوا ، بمعنى هل
 الأمر كما أتوقعه أنكم لا تقاتلون : أراد أن يقول : عسيت أن لا تقاتلوا ، بمعنى أتوقع حبسكم عن القتال ، فأدخل هل
 مستغفها عما هو متوقع عنده ومظنون . وأراد بالاستفهام التقرير وتشببت أن المتوقع كأن ، وأنه صائب في توقعه .

(٢) (انفهمت) معناه انفتحت وانسعت .

(٣) (ليذكره من كذا وكذا) معناه يقول له : تمنى من الشيء الفلاني ، ومن الشيء الآخر . يسمى له أجناس

حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَوْلَهُ : ذَلِكَ لَكَ وَعَشِيرَةُ أَمْثَالِهِ .
قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : وَذَلِكَ الرَّجُلُ آخِرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا الْجَنَّةِ .

٣٠٠ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ . أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ
الزُّهْرِيِّ ؛ قَالَ : أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَعَطَاءُ بْنُ زَيْدٍ اللَّيْثِيُّ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُمَا ؛ أَنَّ النَّاسَ
قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ وَسَأَلَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ مَعْنَى حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ
ابْنِ سَعْدٍ .

٣٠١ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ؛ قَالَ :
هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ أَدْنَى
مَقْعَدٍ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ أَنْ يَقُولَ لَهُ : تَمَنَّ . فَيَتَمَنَّى وَيَتَمَنَّى . فَيَقُولُ لَهُ : هَلْ تَمَنَيْتَ ؟ فَيَقُولُ : نَعَمْ .
فَيَقُولُ لَهُ : فَإِنَّ لَكَ مَا تَمَنَيْتَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ » .

٣٠٢ - (١٨٣) وَحَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ
عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ نَاسًا فِي زَمَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! هَلْ نَرَى
رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « نَعَمْ » . قَالَ « هَلْ تُضَارُونَ فِي رُؤْيَا الشَّمْسِ بِالظَّهِيرَةِ صَحْوًا
لَيْسَ مَعَهَا سَحَابٌ ؟ وَهَلْ تُضَارُونَ فِي رُؤْيَا الْقَمَرِ لَيْلَةً الْبَدْرِ صَحْوًا لَيْسَ فِيهَا سَحَابٌ ؟ » قَالُوا : لَا .
يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « مَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَا اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا كَمَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَا
أَحَدِهِمَا ^(١) . إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ أَذَّنَ مُوَدِّنٌ : لِيَتَّبِعْ كُلُّ أُمَّةٍ مَا كَانَتْ تَعْبُدُ . فَلَا يَبْقَى أَحَدٌ ، كَانَ يَعْبُدُ
غَيْرَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ مِنَ الْأَصْنَامِ وَالْأَنْصَابِ ، إِلَّا يَتَسَاقَطُونَ فِي النَّارِ . حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ إِلَّا مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ

(١) (ما تضارون في رؤية الله تبارك وتعالى يوم القيامة إلا كما تضارون في رؤية أحدهما) معناه لا تضارون أصلا كما
لا تضارون في رؤيتهما أصلا .

مِنْ بَرٍّ وَفَاجِرٍ . وَغَيْرِ أَهْلِ الْكِتَابِ ^(١) . فَيَدْعَى الْيَهُودُ فَيُقَالُ لَهُمْ : مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ ؟ قَالُوا : كُنَّا نَعْبُدُ عَزِيرَ بْنِ اللَّهِ . فَيُقَالُ : كَذَبْتُمْ . مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ صَاحِبَةٍ وَلَا وَلَدٍ . فَمَاذَا تَبْعُونَ ؟ قَالُوا : عَطِشْنَا . يَارَبَّنَا ! فَاسْقِنَا . فَيُشَارُ إِلَيْهِمْ : أَلَا تَرِدُونَ ؟ فَيُحْشَرُونَ إِلَى النَّارِ كَأَنَّهَُا سَرَابٌ ^(٢) . يَحْطِمُ بَعْضُهَا بَعْضًا . فَيَتَسَاقَطُونَ فِي النَّارِ . ثُمَّ يَدْعَى النَّصَارَى . فَيُقَالُ لَهُمْ : مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ ؟ قَالُوا : كُنَّا نَعْبُدُ الْمَسِيحَ بْنَ اللَّهِ . فَيُقَالُ لَهُمْ : كَذَبْتُمْ . مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ صَاحِبَةٍ وَلَا وَلَدٍ . فَيُقَالُ لَهُمْ : مَاذَا تَبْعُونَ ؟ فَيَقُولُونَ : عَطِشْنَا . يَارَبَّنَا ! فَاسْقِنَا . قَالَ فَيُشَارُ إِلَيْهِمْ : أَلَا تَرِدُونَ ؟ فَيُحْشَرُونَ إِلَى جَهَنَّمَ كَأَنَّهَُا سَرَابٌ ^(٣) . يَحْطِمُ بَعْضُهَا بَعْضًا ^(٤) . فَيَتَسَاقَطُونَ فِي النَّارِ . حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ إِلَّا مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ تَعَالَى مِنْ بَرٍّ وَفَاجِرٍ ، أَتَاهُمْ رَبُّ الْعَالَمِينَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِي أَدْنَى صُورَةٍ مِنَ الَّتِي رَأَوْهُ فِيهَا . قَالَ : فَمَا تَنْتَظِرُونَ ؟ تَتَّبِعُ كُلُّ أُمَّةٍ مَا كَانَتْ تَعْبُدُ . قَالُوا : يَارَبَّنَا ! فَارْقِنَا النَّاسَ فِي الدُّنْيَا أَفْقَرًا مَا كُنَّا إِلَيْهِمْ ^(٥) . وَلَمْ نُصَاحِبْهُمْ . فَيَقُولُ : أَنَا رَبُّكُمْ . فَيَقُولُونَ : نَعُودُ بِاللَّهِ مِنْكَ . لَا نُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا (مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا) حَتَّى إِنْ بَعْضَهُمْ لَيَكَادُ أَنْ يَنْقَلِبَ ^(٦) . فَيَقُولُ : هَلْ يَبْنِيكُمْ وَيَبْنِي آيَةً فَتَعْرِفُونَهُ بِهَا ؟ فَيَقُولُونَ : نَعَمْ . فَيُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ ^(٧) . فَلَا يَبْقَى مِنْ كَانَ يَسْجُدُ لِلَّهِ مِنْ تِلْقَاءِ نَفْسِهِ إِلَّا أَذِنَ اللَّهُ لَهُُ بِالسُّجُودِ . وَلَا يَبْقَى مِنْ كَانَ يَسْجُدُ انْقَاءَ وَرِيَاءٍ إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ

(١) (وغير أهل الكتاب) معناه بقاياهم . جمع غابر .

(٢) (كأنها سراب) السراب ما يترادى للناس في الأرض القفر والقاع المستوى وسط النهار في الحر الشديد لا مما مثل الماء يحسبه الظمان ماء حتى إذا جاءه لم يجد شيئا .

(٣) (يحطم بعضها بعضا) معناه لشدة اتقاده وتلاطم أمواج لهبها . ولحظ الكسر والإهلاك . والحطمة اسم من أساء النار لكونها تحطم ما يلقى فيها .

(٤) (فارقنا الناس في الدنيا أفقر ما كنا إليهم) معنى قولهم : التضرع إلى الله تعالى في كشف هذه الشدة عنهم ، وآتهم لزوما طاعته سبحانه وتعالى ، وفارقوا في الدنيا الناس الذين زاغوا عن طاعته سبحانه من قراباتهم وغيرهم ممن كانوا يحتاجون في معاشهم ومصالح دنياهم إلى معاشرتهم للاتفاق بهم .

(٥) (ليكاد أن ينقلب) هكذا هو في الأصول بإثبات أن . وإثباتها مع كاد لغة . كما أن حذفها مع عسى لغة . ومعنى ينقلب : أي يرجع عن السواب للامتحان الشديد الذي جرى .

(٦) (فيكشف عن ساق) ضبط بكشف بفتح الياء وضما . وهما صحيحان . وفسر ابن عباس وجهور أهل اللغة وغريب الحديث الساق هنا بالشدة . أي يكشف عن شدة وأمر مهول .

ظَهَرَهُ طَبَقَةً وَاحِدَةً^(١) . كُلَّمَا أَرَادَ أَنْ يَسْجُدَ خَرَّ عَلَى قَفَاهُ . ثُمَّ يَرْفَعُونَ رُءُوسَهُمْ ، وَقَدْ تَحَوَّلَ فِي صُورَتِهِ
الَّتِي رَأَوْهُ فِيهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ . فَقَالَ : أَنَا رَبُّكُمْ . فَيَقُولُونَ : أَنْتَ رَبَّنَا . ثُمَّ يُضْرَبُ الْجِسْرُ عَلَى جَهَنَّمَ . وَتَحِلُّ
الشَّفَاعَةُ^(٢) . وَيَقُولُونَ : اللَّهُمَّ ! سَلِّمْ سَلِّمْ » . قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَمَا الْجِسْرُ ؟ قَالَ « دَحْضٌ مَزَلَّةٌ^(٣) »
فِيهِ خَطَاطِيفٌ وَكَلَالِبٌ وَحَسَكٌ^(٤) . تَكُونُ بِنَجْدٍ فِيهَا شُيُوكَةٌ يُقَالُ لَهَا السَّعْدَانُ . فَيَمُرُّ الْمُؤْمِنُونَ
كَطَرَفِ الْعَيْنِ وَكَالْبَرْقِ وَكَالرَّيْحِ وَكَالطَّيْرِ وَكَأَجَاوِيدِ الْخَيْلِ وَالرَّكَابِ^(٥) . فَنَاجٍ مُسَلِّمٌ . وَنَحْدُوشٌ
مُرْسَلٌ . وَمَكْدُوسٌ فِي نَارِ جَهَنَّمَ^(٦) . حَتَّى إِذَا خَلَصَ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ ، فَوَالَّذِي تَقْسَى بِيَدِهِ أَمَانُكُمْ
مِنْ أَحَدٍ بِأَشَدِّ مُنَاشَدَةِ اللَّهِ ، فِي اسْتِقْصَاءِ الْحَقِّ^(٧) ، مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لِلَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِإِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ فِي النَّارِ .
يَقُولُونَ : رَبَّنَا ! كَانُوا يَصُومُونَ مَعَنَا وَيُصَلُّونَ وَيَحُجُّونَ . فَيُقَالُ لَهُمْ : أَخْرِجُوا مَنْ عَرَفْتُمْ . فَتُحَرَّمُ
صُورُهُمْ عَلَى النَّارِ . فَيُخْرِجُونَ خَلْقًا كَثِيرًا قَدْ أَخَذَتِ النَّارُ إِلَى نِصْفِ سَاقِيهِ وَإِلَى رُكْبَتَيْهِ . ثُمَّ يَقُولُونَ :
رَبَّنَا ! مَا بَقِيَ فِيهَا أَحَدٌ مِمَّنْ أَمَرْنَا بِهِ . فَيَقُولُ : ارْجِعُوا . فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ دِينَارٍ مِنْ خَيْرٍ^(٨)

(١) (طبقة واحدة) قال المروى وغيره : الطبق فقار الظهر ، أى صار فقارة واحدة كالصفحة ، فلا يقدر على
السجود لله تعالى .

(٢) (ثم يضرب الجسر على جهنم وتحل الشفاعة) الجسر ، بفتح الجيم وكسر ها ، لغتان مشهورتان . وهو الصراط .
ومعنى تحل الشفاعة : بكسر الحاء وقيل بضمها : أى تقع وبؤذن فيها .

(٣) (دحض مزلة) الدحض والمزلة بمعنى واحد . وهو الموضع الذى تزل فيه الأقدام ولا تستقر . ومنه : دحضت
الشمس أى مالت . وحجة داحضة أى لا ثبات لها .

(٤) (فيها خطاطيف وكلاليب وحسك) أما الخطاطيف فجمع خطاف ، بضم الخاء فى المفرد . والكلاليب بمعناه .
وقد تقدم بيانها . وأما الحسك فهو شوك صلب من حديد .

(٥) (وكأجاويد الخيل والركاب) من إضافة الصفة إلى الموصوف . قال فى النهاية : الأجاويد جمع أجواد ، وهو جمع
جواد ، وهو الجيد الجرى من الماتى . والركاب أى الإبل ، وأحدثها راحلة من غير لفظها . فهو عطف على الخيل . والخيل
جمع الفرس من غير لفظه .

(٦) (فَنَاجٍ مُسَلِّمٌ وَمَكْدُوسٌ فِي نَارِ جَهَنَّمَ) معناه أنهم ثلاثة أقسام : قسم يسلم فلا يئله شئ أصلاً .
وقسم يخذش ثم يرسل فيخلص . وقسم يكردس ويلقى فيسقط فى جهنم . قال فى النهاية : وتسكدس الإنسان إذا دفع من
ورائه فسقط . ويروى بالشين المعجمة ، من الكدش وهو السوق الشديد . والكدش : الطرد والجرح أيضاً .

(٧) (فى استقصاء الحق) أى تحصيله من حصه والتمسكى عليه .

(٨) (من خير) قال القاضى عياض رحمه الله : قيل : معنى الخير هنا اليقين . قال : والصحيح إن معناه شئ زائد =

فَأَخْرِجُوهُ . فَيُخْرِجُونَ خَلْقًا كَثِيرًا . ثُمَّ يَقُولُونَ : رَبَّنَا ! لَمْ نَنْذَرْ فِيهَا أَحَدًا مِمَّنْ أَمَرْتَنَا . ثُمَّ يَقُولُ :
ارْجِعُوا . فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ نِصْفِ دِينَارٍ مِنْ خَيْرٍ فَأَخْرِجُوهُ . فَيُخْرِجُونَ خَلْقًا كَثِيرًا .
ثُمَّ يَقُولُونَ : رَبَّنَا ! لَمْ نَنْذَرْ فِيهَا مِمَّنْ أَمَرْتَنَا أَحَدًا . ثُمَّ يَقُولُ : ارْجِعُوا . فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ
مِنْ خَيْرٍ فَأَخْرِجُوهُ . فَيُخْرِجُونَ خَلْقًا كَثِيرًا . ثُمَّ يَقُولُونَ : رَبَّنَا ! لَمْ نَنْذَرْ فِيهَا خَيْرًا ^(١) .

وَكَانَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ يَقُولُ : إِنْ لَمْ تُصَدِّقُونِي بِهَذَا الْحَدِيثِ فَأَقْرَأُوا إِنْ شِئْتُمْ : إِنْ اللَّهَ لَا يَظْلُمُ
مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا [٤ / النساء / الآية ٤] « فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ :
شَفَعَتِ الْمَلَائِكَةُ وَشَفَعَ النَّبِيُّونَ وَشَفَعَ الْمُؤْمِنُونَ . وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ . فَيَقْبِضُ قَبْضَةً
مِنَ النَّارِ ^(٢) فَيُخْرِجُ مِنْهَا قَوْمًا لَمْ يَعْمَلُوا خَيْرًا قَطُّ . قَدْ عَادُوا حُمَمًا ^(٣) . فَيُلْقِيهِمْ فِي نَهْرٍ فِي أَفْوَاهِ الْجَنَّةِ ^(٤)
يُقَالُ لَهُ نَهْرُ الْحَيَاةِ . فَيُخْرِجُونَ كَمَا تَخْرُجُ الْحَبَّةُ فِي حِمْلِ السَّيْلِ ^(٥) . أَلَّا تَرَوْهَا تَكُونُ إِلَى الْحَجَرِ أَوْ
إِلَى الشَّجَرِ . مَا يَكُونُ إِلَى الشَّمْسِ أَصْفَرُ وَأَخْيَضُ . وَمَا يَكُونُ مِنْهَا إِلَى الظِّلِّ يَكُونُ أَيْضُ ^(٦) ؟ »

= على مجرد الإيمان . لأن مجرد الإيمان ، الذي هو التصديق ، لا يتجزأ . وإنما يكون هذا التجزؤ لشيء زائد عليه من عمل
صالح أو ذكر خفي ، أو عمل من أعمال القلب من شفقة على مسكين أو خوف من الله تعالى ، ونية صادقة .

(١) (لم نذر فيها خيرا) هكذا هو خير بإسكان الياء أى صاحب خير .

(٢) (فيقبض قبضة من النار) معناه يجمع جماعة .

(٣) (قد عادوا حمما) معنى عادوا صاروا . وليس بلازم في عاد أن يصير إلى حالة كان عليها قبل ذلك . بل معناه
صاروا . أما الحم فهو الفحمة ، وأخذته حممة ، كقطعة .

(٤) (في أفواه الجنة) الأفواه جمع فوهة . وهو جمع سمع من العرب على غير قياس . وأفواه الأزقة والأنهار وأوائلها .
قال صاحب المطالع : كأن المراد في الحديث مفتتح من مسالك قصور الجنة ومنازلها .

(٥) (الحبة في حمل السيل) الحبة ، بالكسر ، بزور البقول وحَب الرياحين . وقيل : هو نبت صغير ينبت في الحشيش .
وحمل السيل هو ما يجرى به السيل من طين أو غثاء وغيره . فعيل بمعنى مفعول . فإذا اتفقت فيه حبة واستقرت على شط
مجرى السيل فإنها تنبت في يوم وليلة . فشبه بها سرعة عود أبدانهم وأجسامهم إليهم بعد إحراق النار لها .

(٦) (ما يكون إلى الشمس أصفر وأخضر . وما يكون منها إلى الظل يكون أبيض) أما يكون في الموضعين الأولين
فتامة . ليس لها خبر . معناها ما يقع . وأصفر وأخضر مرفوعان . وأما يكون أبيض فيكون فيه ناقصة ، وأبيض منصوب
وهو خبرها .

فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَأَنَّكَ كُنْتَ تَرَعَى بِالْبَادِيَةِ. قَالَ «فَيَخْرُجُونَ كَاللُّوْلُو فِي رِقَابِهِمُ الْخَوَاتِمُ»^(١)
يَعْرِفُهُمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ. هَؤُلَاءِ عَتَقَاءُ اللَّهِ^(٢) الَّذِينَ أَدْخَلَهُمُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ عَمَلٍ عَمِلُوهُ وَلَا خَيْرٍ قَدَّمُوهُ.
ثُمَّ يَقُولُ: ادْخُلُوا الْجَنَّةَ فَمَا رَأَيْتُمُوهُ فَهُوَ لَكُمْ. فَيَقُولُونَ: رَبَّنَا! أَعْطَيْنَا مَا لَمْ تُعْطِ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ.
فَيَقُولُ: لَكُمْ عِنْدِي أَفْضَلُ مِنْ هَذَا. فَيَقُولُونَ: يَا رَبَّنَا! أَيُّ شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ هَذَا؟ فَيَقُولُ: رِضَايَ.
فَلَا أَسْخَطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَدًا.

قَالَ مُسْلِمٌ: قَرَأْتُ عَلَى عِيْسَى بْنِ حَمَّادٍ زُغْبَةَ الْمِصْرِيِّ هَذَا الْحَدِيثَ فِي الشَّفَاعَةِ وَقُلْتُ لَهُ: أَحَدَّثَ
بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنْكَ؟ أُنْتُكَ سَمِعْتَ مِنَ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ؟ فَقَالَ: نَعَمْ. قُلْتُ لِعِيْسَى بْنِ حَمَّادٍ: أَخْبَرَكَ
اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ
أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّهُ قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَنْزِلْ رُبَّنَا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «هَلْ تُضَارُونَ فِي
رُؤْيَا الشَّمْسِ إِذَا كَانَ يَوْمٌ صَحْوٌ؟» قُلْنَا: لَا. وَسَقْتُ الْحَدِيثَ حَتَّى انْقَضَى آخِرُهُ وَهُوَ نَحْوُ حَدِيثِ
حَفْصِ بْنِ مَيْسَرَةَ. وَزَادَ بَعْدَ قَوْلِهِ: بِغَيْرِ عَمَلٍ عَمِلُوهُ وَلَا قَدَمٍ قَدَّمُوهُ «فَيُقَالُ لَهُمْ: لَكُمْ مَا رَأَيْتُمْ
وَمِثْلُهُ مَعَهُ».

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: بَلَغَنِي أَنَّ الْجِسْرَ أَدَقُّ مِنَ الشَّعْرَةِ وَأَحَدٌ مِنَ السَّيْفِ.
وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ اللَّيْثِ «فَيَقُولُونَ رَبَّنَا أَعْطَيْنَا مَا لَمْ تُعْطِ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ وَمَا بَعْدَهُ».
فَأَقَرَّ بِهِ عِيْسَى بْنُ حَمَّادٍ.

٣٠٣ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ. حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ.
حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، بِإِسْنَادِهِمَا، نَحْوَ حَدِيثِ حَفْصِ بْنِ مَيْسَرَةَ إِلَى آخِرِهِ. وَقَدْ زَادَ وَتَقَصَّ شَيْئًا.

**

(١) (فَيَخْرُجُونَ كَاللُّوْلُو فِي رِقَابِهِمُ الْخَوَاتِمُ) الخواتم جمع خاتم، بفتح التاء وكسرها. قال صاحب التحرير: المراد
بالخواتم هنا أشياء من ذهب أو غير ذلك تعلق في أعناقهم، علامة يُعرفون بها. قال: معناه تشبيه صفاتهم وتلاّثهم
باللؤلؤ.

(٢) (هَؤُلَاءِ عَتَقَاءُ اللَّهِ) أي يقولون: هَؤُلَاءِ عَتَقَاءُ اللَّهِ.

(٨٢) باب إثبات النفاة وإخراج المومنين من النار

٣٠٤ - (١٨٤) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ؛ قَالَ : أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ ؛ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « يُدْخِلُ اللَّهُ أَهْلَ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ . يُدْخِلُ مَنْ يَشَاءُ بِرَحْمَتِهِ . وَيُدْخِلُ أَهْلَ النَّارِ النَّارَ . ثُمَّ يَقُولُ : انظُرُوا مَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرِجُوهُ . فَيُخْرِجُونَ مِنْهَا جَمْعًا قَدْ امْتَحَشُوا ^(١) . فَيُلْقَوْنَ فِي نَهْرِ الْحَيَاةِ أَوْ الْحَيَاةِ ^(٢) . فَيَنْبُتُونَ فِيهِ كَمَا تَنْبُتُ الْحَبَّةُ إِلَى جَانِبِ السَّيْلِ . أَلَمْ تَرَوْهَا كَيْفَ تَخْرُجُ صَفْرَاءَ مُلْتَوِيَةً ^(٣) » .

٣٠٥ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . حَدَّثَنَا وَهْبٌ . ح وَحَدَّثَنَا حَجَّاجُ ابْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ . أَخْبَرَنَا خَالِدٌ ، كِلَاهُمَا عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَا : فَيُلْقَوْنَ فِي نَهْرِ يُقَالُ لَهُ الْحَيَاةُ . وَلَمْ يَشْكَا . وَفِي حَدِيثِ خَالِدٍ : كَمَا تَنْبُتُ الْغُثَاءُ ^(٤) فِي جَانِبِ السَّيْلِ . وَفِي حَدِيثِ وَهْبٍ : كَمَا تَنْبُتُ الْحَبَّةُ فِي حِمَّةٍ ^(٥) أَوْ حِمْلَةٍ السَّيْلِ .

٣٠٦ - (١٨٥) وَحَدَّثَنِي نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ . حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ أَبِي الْمَفْضَلِ (يَعْنِي ابْنَ الْمَفْضَلِ) عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَمَّا أَهْلُ النَّارِ الَّذِينَ هُمْ أَهْلُهَا ، فَإِنَّهُمْ لَا يَمُوتُونَ فِيهَا وَلَا يَحْيَوْنَ . وَلَكِنْ نَاسٌ أَصَابَتْهُمْ النَّارُ بِذُنُوبِهِمْ (أَوْ قَالَ بِخَطَايَاهُمْ) فَأَمَاتَتْهُمْ إِمَاتَةً .

(١) (امتحشوا) احترقوا .

(٢) (الحيا) الحيا هو المطر . صمى حيا لأنه يحيا به الأرض . وكذلك هذا الماء يحيا به هؤلاء المحترقون وتحدث فيهم النضارة ، كما يحدث ذلك المطر في الأرض .

(٣) (ملتوية) أى ملفوفة مجتمعة . وقيل : منحنية .

(٤) (الغثاء) هو كل ما جاء به السيل . وقيل : المراد ما احتمله السيل من البرور .

(٥) (في حمة أو حيلة السيل) أما الحمة فهي الطين الأسود الذي يكون في أطراف النهر . وأما الثاني فهي واحدة

الحمل ، بمعنى المحمول ، وهو الغثاء الذي يحتمله السيل .

حَتَّى إِذَا كَانُوا فَحَمًا ، أَذِنَ بِالشَّفَاعَةِ . فَجِئَ بِهِمْ ضَبَائِرُ ضَبَائِرُ^(١) . فَبُثُّوا عَلَى^(٢) أَنْهَارِ الْجَنَّةِ . ثُمَّ قِيلَ : يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ أَفِيضُوا عَلَيْنِهِمْ . فَيَنْبُتُونَ نَبَاتَ الْحَبَّةِ تَكُونُ فِي حِمِلِ السَّيْلِ « فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ كَانَ بِالْبَادِيَةِ .

٣٠٧ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ ؛ قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ . إِلَى قَوْلِهِ : فِي حِمِلِ السَّيْلِ . وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ .

(٨٣) باب آخر أهل النار ضررها

٣٠٨ - (١٨٦) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ ؛ كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرٍ . قَالَ عُثْمَانُ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عُبَيْدَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنِّي لَا أَعْلَمُ آخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجًا مِنْهَا ، وَآخِرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا الْجَنَّةِ . رَجُلٌ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ حَبْوًا^(٣) . فَيَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَهُ : اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ . فَيَأْتِيهَا فَيُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهَا مَلَأَتْ . فَيَرْجِعُ فَيَقُولُ : يَا رَبِّ ! وَجَدْتُهَا مَلَأَتْ . فَيَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَهُ : اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ . قَالَ فَيَأْتِيهَا فَيُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهَا مَلَأَتْ . فَيَرْجِعُ فَيَقُولُ : يَا رَبِّ ! وَجَدْتُهَا مَلَأَتْ . فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ : اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ . فَإِنَّ لَكَ مِثْلَ الدُّنْيَا وَعَشْرَةَ أَمْثَالِهَا . أَوْ إِنَّ لَكَ عَشْرَةَ أَمْثَالِ الدُّنْيَا . قَالَ فَيَقُولُ : أَتَسْخَرُ مِنِّي (أَوْ أَتَضْحَكُ مِنِّي) وَأَنْتَ الْمَلِكُ ؟ » قَالَ : لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ^(٤) . قَالَ فَكَانَ يُقَالُ : ذَلِكَ أَذْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةً .

(١) (ضَبَائِرُ ضَبَائِرُ) منصوب على الحال . وهو جمع ضَبَّارَةٍ بفتح الضاد وكسرهما ، أشهرها الكسر . ويقال فيها أيضا : إضبارة . قال أهل اللغة : الضبائر جماعات في تفرقة .
(٢) (فَبُثُّوا) معناه فُرِقُوا .

(٣) (حَبْوًا) قال أهل اللغة : الحبو المشي على اليدين والرجلين . وربما قالوا : على اليدين والركبتين . وربما قالوا : على يديه ومقدمته .

(٤) (نَوَاجِذُهُ) قال أبو العباس ثعلب وجماهير العلماء من أهل اللغة وغريب الحديث وغيرهم : المراد بالنواجذ هنا الأنياب . وقيل : المراد هنا الضواحك . وقيل : المراد بها الأضراس ، وهذا هو الأشهر في إطلاق النواجذ في اللغة .

٣٠٩ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عُبَيْدَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنِّي لَأَعْرِفُ آخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجًا مِنَ النَّارِ . رَجُلٌ يَخْرُجُ مِنْهَا زَحْفًا ^(١) . فَيُقَالُ لَهُ : انْطَلِقْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ . قَالَ فَيَذْهَبُ فَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ . فَيَجِدُ النَّاسَ قَدْ أَخَذُوا الْمَنَازِلَ . فَيُقَالُ لَهُ : أَتَذْكُرُ الزَّمَانَ الَّذِي كُنْتَ فِيهِ ؟ فَيَقُولُ : نَعَمْ . فَيُقَالُ لَهُ : تَمَنَّ . فَيَتَمَنَّى . فَيُقَالُ لَهُ : لَكَ الَّذِي تَمَنَيْتَ وَعَشْرَةُ أَضْعَافِ الدُّنْيَا . قَالَ فَيَقُولُ : أَنَسْخُرُ بِى وَأَنْتَ الْمَلِكُ ؟ » قَالَ فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ ^(٢) .

٣١٠ - (١٨٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ . حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : آخِرُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ رَجُلٌ . فَهُوَ يَمْشِي مَرَّةً وَيَكْبُو ^(٣) مَرَّةً . وَتَسْفَعُهُ ^(٤) النَّارُ مَرَّةً . فَإِذَا مَا جَاوَزَهَا التَفَّتْ إِلَيْهَا . فَقَالَ : تَبَارَكَ الَّذِي مَجَانِي مِنْكَ . لَقَدْ أَعْطَانِي اللَّهُ شَيْئًا مَا أَعْطَاهُ أَحَدًا مِنَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ . فَنُفِخَ لَهُ شَجَرَةٌ . فَيَقُولُ : أَيْ رَبِّ ! أَذِنَنِي مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَلَا سِتْظِلَّ بِظِلِّهَا وَأَشْرَبُ مِنْ مَائِهَا . فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : يَا ابْنَ آدَمَ ! لَعَلِّي إِنْ أَعْطَيْتُكَهَا سَأَلْتَنِي غَيْرَهَا . فَيَقُولُ : لَا . يَا رَبِّ ! وَيُعَاهِدُهُ أَنْ لَا يَسْأَلَهُ غَيْرَهَا . وَرَبُّهُ يَمْدُرُهُ . لِأَنَّهُ يَرَى مَا لَا صَبْرَ لَهُ عَلَيْهِ ^(٥) . فَيُذْنِبُهُ مِنْهَا . فَيَسْتِظِلُّ بِظِلِّهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَائِهَا . ثُمَّ تُرْفَعُ لَهُ شَجَرَةٌ هِيَ أَحْسَنُ مِنَ الْأُولَى . فَيَقُولُ : أَيْ رَبِّ ! أَذِنَنِي مِنْ هَذِهِ لِأَشْرَبُ مِنْ مَائِهَا وَأَسْتِظِلُّ بِظِلِّهَا . لَا أَسْأَلُكَ

(١) (زحفا) قال ابن دريد وغيره : هو الشئ على الاست مع إفراشه بصدرة .

(٢) (حتى بدت نواجذه) قال أبو العباس ثعلب وجاهير العلماء من أهل اللغة وغريب الحديث وغيرهم : المراد بالنواجذ هنا الأنياب . وقيل : المراد هنا الضواحك . وقيل : المراد بها الأضراس . وهذا هو الأشهر في إطلاق النواجذ في اللغة .

(٣) (يكبو) معناه يسقط على وجهه .

(٤) (تسفعه) معناه تضرب وجهه وتسوده وتؤثر فيه أثرا .

(٥) (مالا صبر له عليه) كذا هو في الأصول في المرتين الأوليين . وأما الثالثة فوقع في أكثر الأصول : مالا صبر له عليها . وفي بعضها : عليه . وكلاهما صحيح . ومعنى عليها أى نعمة لا صبر له عليها ، أى عنها .

غَيْرَهَا . فَيَقُولُ : يَا ابْنَ آدَمَ ! أَلَمْ تُعَاهِدْنِي أَنْ لَا تَسْأَلَنِي غَيْرَهَا ؟ فَيَقُولُ : لَمَلِي إِنْ أَذْنَيْتُكَ مِنْهَا تَسْأَلَنِي غَيْرَهَا ؟ فَيُعَاهِدُهُ أَنْ لَا يَسْأَلُهُ غَيْرَهَا . وَرَبُّهُ يَمْدُرُهُ . لِأَنَّهُ يَرَى مَا لَا صَبْرَ لَهُ عَلَيْهِ فَيُدْنِيهِ مِنْهَا . فَيَسْتَظِلُّ بِظِلِّهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَائِهَا . ثُمَّ تَرْفَعُ لَهُ شَجَرَةٌ عِنْدَ بَابِ الْجَنَّةِ هِيَ أَحْسَنُ مِنَ الْأُولَيَيْنِ . فَيَقُولُ : أَيُّ رَبِّ ! أَذْنِي مِنْ هَذِهِ لِأَسْتَظِلَّ بِظِلِّهَا وَأَشْرَبَ مِنْ مَائِهَا ، لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا . فَيَقُولُ : يَا ابْنَ آدَمَ ! أَلَمْ تُعَاهِدْنِي أَنْ لَا تَسْأَلَنِي غَيْرَهَا ؟ قَالَ : بَلَى . يَا رَبِّ ! هَذِهِ لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا . وَرَبُّهُ يَمْدُرُهُ لِأَنَّهُ يَرَى مَا لَا صَبْرَ لَهُ عَلَيْهَا . فَيُدْنِيهِ مِنْهَا . فَإِذَا أَذْنَاهُ مِنْهَا ، فَيَسْمَعُ أَصْوَاتَ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، فَيَقُولُ : أَيُّ رَبِّ ! أَدْخِلْنِيهَا . فَيَقُولُ : يَا ابْنَ آدَمَ ! مَا يَصْرِيَنِي ^(١) مِنْكَ ؟ أَيْرُضِيكَ أَنْ أُعْطِيكَ الدُّنْيَا وَمِثْلَهَا مَعَهَا ؟ قَالَ : يَا رَبِّ ! أَتَسْتَهْزِي مِنِّي وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ .

فَضَحِكَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَقَالَ : أَلَا تَسْأَلُونِي مِمَّ أَضْحَكُ ؟ فَقَالُوا : مِمَّ تَضْحَكُ ؟ قَالَ : هَكَذَا ضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقَالُوا : مِمَّ تَضْحَكُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : « مِنْ ضَحِكِ رَبِّ الْعَالَمِينَ حِينَ قَالَ : أَتَسْتَهْزِي مِنِّي وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ ؟ فَيَقُولُ : إِنِّي لَا أَتَسْتَهْزِي مِنْكَ ، وَلَكِنِّي عَلَى مَا أَشَاءُ قَادِرٌ » .

(٨٤) باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها

٣١١ - (١٨٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ . حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ أَبِي عِيَّاشٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِنَّ أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةً رَجُلٌ صَرَفَ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ قَبْلَ الْجَنَّةِ . وَمِثْلُ لَهُ شَجَرَةٌ ذَاتَ ظِلٍّ . فَقَالَ : أَيُّ رَبِّ ! قَدَّمَنِي إِلَى هَذِهِ الشَّجَرَةِ أَكُونُ فِي ظِلِّهَا » . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ . وَلَمْ يَذْكُرْ « فَيَقُولُ : يَا ابْنَ آدَمَ ! مَا يَصْرِيَنِي مِنْكَ » إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ . وَزَادَ فِيهِ « وَيَذْكُرُهُ اللَّهُ سَلْ كَذَا وَكَذَا . فَإِذَا انْقَطَعَتْ بِهِ الْأَمَانِيُّ قَالَ اللَّهُ : هُوَ لَكَ وَعَشْرَةٌ أَمْثَالِهِ » قَالَ « ثُمَّ يَدْخُلُ بَيْتَهُ فَتَدْخُلُ

(١) (ما يصريني منك) معناه ما يقطع مسلماتك مني . قال أهل اللغة : الصَّرَى هو القطع . فإن السائل متى انقطع من السؤال ، انقطع المسئول منه . والمعنى أى شئ يرضيك ويقطع السؤال بيني وبينك .

عَلَيْهِ زَوْجَتَاهُ^(١) مِنَ الْخُورِ الْعَيْنِ. فَتَقُولَانِ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَاكَ لَنَا وَأَحْيَانَا لَكَ. قَالَ فَيَقُولُ: مَا أُعْطِيَ أَحَدٌ مِثْلَ مَا أُعْطِيَتْ^(٢).

٣١٢ - (١٨٩) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ أَبِي أُبَيْرٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ؛ قَالَ: سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ، رِوَايَةً إِنْ شَاءَ اللَّهُ. ح. وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. حَدَّثَنَا مُطَرِّفُ بْنُ طَرِيفٍ وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ سَعِيدٍ. سَمِعَا الشَّعْبِيَّ يُخْبِرُ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ؛ قَالَ: سَمِعْتُهُ عَلَى الْمِنْبَرِ، يَرْفَعُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ الْحَكَمِ. وَاللَّفْظُ لَهُ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ابْنُ عُيَيْنَةَ. حَدَّثَنَا مُطَرِّفُ بْنُ أَبِي أُبَيْرٍ. سَمِعَا الشَّعْبِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يُخْبِرُ بِهِ النَّاسَ عَلَى الْمِنْبَرِ. قَالَ سُفْيَانُ: رَفَعَهُ أَحَدُهُمَا (أَرَاهُ ابْنَ أُبَيْرٍ) قَالَ «سَأَلَ مُوسَى رَبَّهُ: مَا أَذْنِي أَهْلُ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةٌ؟ قَالَ: هُوَ رَجُلٌ يَحْيَى بَعْدَ مَا أُدْخِلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ فَيُقَالُ لَهُ: ادْخُلِ الْجَنَّةَ. فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ أَكَيْفَ؟ وَقَدْ نَزَلَ النَّاسُ مَنَازِلَهُمْ وَأَخَذُوا أَخْدَانَهُمْ^(٣)؟ فَيُقَالُ لَهُ: أَتَرْضَى أَنْ يَكُونَ لَكَ مِثْلُ مُلْكٍ مُلْكٍ مِنْ مُلُوكِ الدُّنْيَا؟ فَيَقُولُ: رَضِيتُ، رَبِّ! فَيَقُولُ: لَكَ ذَلِكَ وَمِثْلُهُ وَمِثْلُهُ وَمِثْلُهُ. فَقَالَ فِي الْخَامِسَةِ: رَضِيتُ، رَبِّ! فَيَقُولُ: هَذَا لَكَ وَعَشْرَةُ أَمْثَالِهِ. وَلَكَ مَا اشْتَهَتْ نَفْسُكَ وَلَذَّتْ عَيْنُكَ. فَيَقُولُ: رَضِيتُ، رَبِّ! قَالَ: رَبِّ! فَأَعْلَاهُمْ مَنْزِلَةٌ؟ قَالَ: أُولَئِكَ الَّذِينَ أَرَدْتُ^(٤) غَرَسْتُ^(٥) كَرَامَتَهُمْ بِيَدِي. وَخَتَمْتُ عَلَيْهَا. فَلَمْ تَرَ عَيْنٌ وَلَمْ تَسْمَعْ أُذُنٌ وَلَمْ يَخْطُرْ عَلَى قَلْبٍ بَشَرٌ^(٦)» قَالَ وَمِصْدَاقُهُ^(٧) فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَأْخُوفٍ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ [٢٢/السجدة/الآية ١٧] الْآيَةَ.

- (١) (زوجتاه) هكذا ثبت في الروايات والأصول: زوجتاه، ثنية زوجة، وهي لغة صحيحة معروفة.
- (٢) (وأخذوا أخذانهم) قال القاضي: هو ما أخذوه من كرامة مولاهم، وحصلوه.
- (٣) (أردت) معناه اخترت واصطفيت.
- (٤) (غرس) معناه اصطفتيهم وتوليتهم فلا يتطرق إلى كرامتهم تغيير.
- (٥) (لم يخطر على قلب بشر) هنا حذف اختصر للعلم به. تقديره: ولم يخطر على قلب بشر ما أكرمهم به وأعدده لهم.
- (٦) (مصدقاه) معناه دليله وما يصدقه.

٣١٣ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ الْأَشَجِيُّ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِيجَرٍ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يَقُولُ : سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ : إِنْ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ سَأَلَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَنْ أَحْسَنَ أَهْلِ الْجَنَّةِ مِنْهَا حَظًّا . وَسَأَقِ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ .

٣١٤ - (١٩٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنِّي لَا أَعْلَمُ آخِرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا الْجَنَّةَ . وَآخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجًا مِنْهَا . رَجُلٌ يُؤْتَى بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . فَيُقَالُ : اعْرِضُوا عَلَيْهِ صِغَارَ ذُنُوبِهِ وَارْفَعُوا عَنْهُ كِبَارَهَا . فَتُعْرَضُ عَلَيْهِ صِغَارُ ذُنُوبِهِ . فَيُقَالُ : عَمِلْتَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا ، كَذَا وَكَذَا ، وَعَمِلْتَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا ، كَذَا وَكَذَا . فَيَقُولُ : نَعَمْ . لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُنْكِرَ . وَهُوَ مُشْفِقٌ مِنْ كِبَارِ ذُنُوبِهِ أَنْ تُعْرَضَ عَلَيْهِ فَيُقَالُ لَهُ : فَإِنَّ لَكَ مَكَانَ كُلِّ سِنِيَّةٍ حَسَنَةً . فَيَقُولُ : رَبِّ ! قَدْ عَمِلْتُ أَشْيَاءَ لَا أَرَاهَا هَهُنَا » . فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ .

٣١٥ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ؛ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

٣١٦ - (١٩١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ ؛ كِلَاهُمَا عَنْ رَوْحٍ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ الْقَيْسِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزَّيْبَرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُسْأَلُ عَنِ الْوُرُودِ . فَقَالَ : نَجِيٌّ نَحْنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَنْ كَذَا وَكَذَا أَنْظِرْ أَيْ ذَلِكَ فَوْقَ النَّاسِ ^(١) . قَالَ

(١) (يوم القيامة عن كذا وكذا انظر أى ذلك فوق الناس) هكذا وقع هذا اللفظ في جميع الأصول من صحيح مسلم . واتفق المتقدمون والمتأخرون على أنه تصحيف وتغيير واختلاط في اللفظ . قال الحافظ عبد الحق في كتابه الجمع بين الصحيحين : هذا الذى وقع في كتاب مسلم تحليط من أحد الناسخين أو كيف كان . وقال القاضي عياض : هذه صورة الحديث في جميع النسخ ، وفيه تغيير كثير وتصحيف . قال : وصوابه : نجى يوم القيامة على كرم . هكذا رواه بعض أهل الحديث . وفي كتاب ابن أبي خيثمة من طريق كعب بن مالك : يحشر الناس يوم القيامة على تل ، وأمتى على تل . وذكر الطبري في التفسير ، من حديث ابن عمر : فيرى هو ، يعنى محمداً ﷺ ، وأمته على كرم فوق الناس . وذكر من حديث كعب بن مالك : يحشر الناس يوم القيامة فأكون أنا وأمتى على تل . قال القاضي : فهذا كله يبين ما تغير من الحديث . =

فَتَدْعَى الْأُمُّ بِأَوْنَانِهَا وَمَا كَانَتْ تَعْبُدُ . الْأَوَّلُ فَلَا أَوَّلَ . ثُمَّ يَا تَيْنَا رَبَّنَا بَعْدَ ذَلِكَ فَيَقُولُ : مَنْ تَنْظُرُونَ ؟
 فَيَقُولُونَ : نَنْظُرُ رَبَّنَا . فَيَقُولُ : أَنَا رَبُّكُمْ . فَيَقُولُونَ : حَتَّى نَنْظُرَ إِلَيْكَ . فَيَتَجَلَّى لَهُمْ يَضْحَكُ . قَالَ
 فَيَنْطَلِقُ بِهِمْ وَيَتَّبِعُونَهُ . وَيُعْطَى كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ ، مُنَافِقٌ أَوْ مُؤْمِنٌ ، نُورًا . ثُمَّ يَتَّبِعُونَهُ . وَعَلَى جِسْرِ
 جَهَنَّمَ كَلَالِيبٌ وَحَسَكٌ . تَأْخُذُ مَنْ شَاءَ اللَّهُ . ثُمَّ يَطْفَأُ نُورُ الْمُنَافِقِينَ . ثُمَّ يَنْجُو الْمُؤْمِنُونَ . فَتَنْجُو
 أَوَّلَ زُمْرَةٍ وَجُوهُهُمْ كَالْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ . سَبْعُونَ أَلْفًا لَا يُحَاسِبُونَ . ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ كَأَضْوَاءِ نَجْمٍ
 فِي السَّمَاءِ . ثُمَّ كَذَلِكَ . ثُمَّ تَحِلُّ الشَّفَاعَةُ . وَيَشْفَعُونَ حَتَّى يُخْرِجَ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ .
 وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ شَعِيرَةً . فَيُجْمَلُونَ بِفَنَاءِ الْجَنَّةِ . وَيَجْعَلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ يَرْشُونَ عَلَيْهِمُ الْمَاءَ
 حَتَّى يَنْبُتُوا نَبَاتَ الشَّيْءِ فِي السَّيْلِ . وَيَذْهَبُ حُرَاقُهُ ^(١) . ثُمَّ يَسْأَلُ حَتَّى تُجْعَلَ لَهُ الدُّنْيَا وَعَشْرَةٌ أَمْثَالِهَا مَعَهَا .

٣١٧ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَمْرِو ، سَمِعَ جَابِرًا
 يَقُولُ : سَمِعَهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ بِأُذُنِهِ يَقُولُ « إِنَّ اللَّهَ يُخْرِجُ نَاسًا مِنَ النَّارِ فَيُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ » .

٣١٨ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّع . حَدَّثَنَا هَمَادُ بْنُ زَيْدٍ . قَالَ قُلْتُ لِعَمْرِو بْنِ دِينَارٍ : أَسَمِعْتَ جَابِرَ
 ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ اللَّهَ يُخْرِجُ قَوْمًا مِنَ النَّارِ بِالشَّفَاعَةِ ؟ » قَالَ : نَعَمْ .

٣١٩ - (...) حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ . حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ سُلَيْمٍ الْعَنْبَرِيُّ
 قَالَ : حَدَّثَنِي زَيْدُ الْفَقِيرُ . حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ قَوْمًا يُخْرِجُونَ مِنَ
 النَّارِ يَحْتَرِقُونَ فِيهَا ، إِلَّا دَارَاتٍ ^(٢) وَجُوهُهُمْ ^(٣) ، حَتَّى يَدْخُلُونَ ^(٤) الْجَنَّةَ » .

= وأنه كان أظلم هذا الحرف على الراوى ، أو امتحى فمير عنه بكذا وكذا . وفسره بقوله : أى فوق الناس . وكتب
 عليه : انظر ، تنبيهها . فجمع النقلة الكل ونسقه على أنه من متن الحديث كما تراه .

(١) حرقه (معناه أضر النار . والضمير فى حرقه يعود على المخرج من النار .

(٢) (دارات) جمع دارة ، وهى ما يحيط بالوجه من جوانبه . ومعناه أن النار لا تأكل دارة الوجه لكونها محل السجود .

(٣) (حتى يدخلون) هكذا هو فى الأصول ، حتى يدخلون بالنون ، وهو صحيح . وهى لغة سبق بيانها .

٣٢٠ - (...) وَحَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ (يَعْنِي مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي أَيُّوبَ) قَالَ : حَدَّثَنِي يَزِيدُ الْفَقِيرُ ؛ قَالَ : كُنْتُ قَدْ شَفَعَنِي رَأْيٌ مِنْ رَأْيِ الْخَوَارِجِ ^(١) فَخَرَجْنَا فِي عِصَايَةِ ذَوِي عَدَدٍ نُرِيدُ أَنْ نَخُجَّ . ثُمَّ نَخْرُجُ عَلَى النَّاسِ ^(٢) . قَالَ فَمَرَرْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ فَإِذَا جَابِرُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ الْقَوْمَ . جَالِسٌ إِلَى سَارِيَةٍ . عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ فَإِذَا هُوَ قَدْ ذَكَرَ الْجَهَنَّمِيِّينَ قَالَ فَقُلْتُ لَهُ : يَا صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ! مَا هَذَا الَّذِي تُحَدِّثُونَ ؟ وَاللَّهِ يَقُولُ : إِنَّكَ مَنْ تَدْخُلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْرَجَتْهُ [٣/ آل عمران/ الآية ١٠٦] ، وَكُلَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا أُعِيدُوا فِيهَا [٣٢/ السجدة/ الآية ٢٠] فَمَا هَذَا الَّذِي تَقُولُونَ ؟ قَالَ فَقَالَ : أَتَقْرَأُ الْقُرْآنَ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : فَهَلْ سَمِعْتَ بِمَقَامِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ (يَعْنِي الَّذِي يَبْعَثُهُ اللَّهُ فِيهِ ؟) قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : فَإِنَّهُ مَقَامُ مُحَمَّدٍ ﷺ الْمَحْمُودِ الَّذِي يُخْرِجُ اللَّهُ بِهِ مَنْ يُخْرِجُ . قَالَ ثُمَّ لَعَنَ وَضَعَ الصِّرَاطِ وَمَرَّ النَّاسِ عَلَيْهِ . قَالَ وَأَخَافُ أَنْ لَا أَكُونَ أَحْفَظُ ذَلِكَ . قَالَ غَيْرَ أَنَّهُ قَدْ زَعَمَ ^(٣) أَنْ قَوْمًا يَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ بَعْدَ أَنْ يَكُونُوا فِيهَا . قَالَ يَعْنِي فَيَخْرُجُونَ كَأَنَّهُمْ عِيدَانُ السَّمَسِمِ ^(٤) . قَالَ : فَيَدْخُلُونَ نَهْرًا مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ فَيَغْتَسِلُونَ فِيهِ . فَيَخْرُجُونَ كَأَنَّهُمْ الْقَرَاتِيسُ ^(٥) . فَرَجَعْنَا قُلْنَا :

- (١) (رأى من رأى الخوارج) وهو أنهم يرون أن أصحاب الكبائر يخلدون في النار ، ولا يخرج منها من دخلها .
- (٢) (ثم نخرج على الناس) أى مظهرين مذهب الخوارج وندعو إليه ونحث عليه .
- (٣) (زعم) زعم هنا بمعنى قال .
- (٤) (عيدان السماسم) هو جمع سمسم ، وهو هذا السمسم المعروف الذى يستخرج منه الشيرج . وفي النهاية : معناه ، والله أعلم ، أن السماسم جمع سمسم . وعيدانه تراها ، إذا قلعت وتركت في الشمس ليؤخذ حبها ، دقاقا سوداء كأنها محترقة فنبه بها هؤلاء . قال : وطالما تطلبت هذه اللفظة وسألت عنها فلم أجد فيها شافيا . قال : وما أشبه أن تكون اللفظة معرفة ، وربما كانت عيدان السماسم ، وهو خشب أسود كالأبنوس اه . وأما القاضى عياض فقال : لا يعرف معنى السماسم هنا . قال : ولعل صوابه عيدان الساسم ، وهو أشبه ، وهو عود أسود ، وقيل : هو الأبنوس . قال النووي : والمختار أنه السمسم .

- (٥) (كأنهم القراتيس) القراتيس جمع قرطاس ، بكسر القاف وضمها ، لقتان . وهو الصحيفة التى يكتب فيها شيعتهم بالقراتيس لشدة بياضهم ، بعد اغتسالهم وزوال ما كان عليهم من السواد :

وَيَحْكُمُ! أَتُرَوْنَ الشَّيْخَ يَكْذِبُ^(١) عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَرَجَعْنَا. فَلَا وَاللَّهِ! مَا خَرَجَ مِنَّا غَيْرُ رَجُلٍ وَاحِدٍ^(٢). أَوْ كَمَا قَالَ^(٣) أَبُو نُعَيْمٍ.

٣٢١ - (١٩٢) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ الْأَزْدِيُّ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ وَثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «يُخْرَجُ مِنَ النَّارِ أَرْبَعَةٌ فَيُعْرَضُونَ عَلَى اللَّهِ. فَيَلْتَفِتُ أَحَدُهُمْ فَيَقُولُ: أَيُّ رَبٍّ! إِذَا أَخْرَجْتَنِي مِنْهَا فَلَا تُعَذِّبْنِي فِيهَا. فَيُنْجِيهِ اللَّهُ مِنْهَا».

٣٢٢ - (١٩٣) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ الْجَحْدَرِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْغُبَرِيُّ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كَامِلٍ). قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «يَجْمَعُ اللَّهُ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَهْتَمُونَ لِذَلِكَ^(٤) (وَقَالَ ابْنُ عُبَيْدٍ: فَيُلْهَمُونَ لَذَلِكَ) فَيَقُولُونَ: لَوْ اسْتَشْفَعْنَا عَلَى رَبِّنَا حَتَّى يُرِيحَنَا مِنْ مَكَانِنَا هَذَا! قَالَ فَيَأْتُونَ آدَمَ ﷺ فَيَقُولُونَ: أَنْتَ آدَمُ أَبُو الْخَلْقِ. خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ. وَأَمَرَ الْمَلَائِكَةَ فَسَجَدُوا لَكَ. اسْتَفَعْنَا لَنَا عِنْدَ رَبِّكَ حَتَّى يُرِيحَنَا مِنْ مَكَانِنَا هَذَا. فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ^(٥). فَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ. فَيَسْتَحْيِي رَبَّهُ مِنْهَا. وَلَكِنْ ائْتُوا نُوحًا. أَوَّلَ رَسُولٍ بَعَثَهُ اللَّهُ. قَالَ فَيَأْتُونَ نُوحًا ﷺ. فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ. فَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ

(١) (أُتْرَوْنَ الشَّيْخَ يَكْذِبُ) يَعْنِي بِالشَّيْخِ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وَهُوَ اسْتِفْهَامُ إِنْكَارٍ وَجْهَدٍ. أَيْ لَا يُظَنُّ بِهِ الْكُذْبُ بِلَا شَكٍّ.

(٢) (فَرَجَعْنَا. فَلَا وَاللَّهِ مَا خَرَجَ مِنَّا غَيْرُ رَجُلٍ وَاحِدٍ) مَعْنَاهُ رَجَعْنَا مِنْ حُجَّتِنَا وَلَمْ نَتَعَرَّضْ لِرَأْيِ الْخَوَارِجِ بَلْ كَفَفْنَا عَنْهُ وَتَبْنَا مِنْهُ. إِلَّا رَجُلًا مَنَّا. فَإِنَّهُ لَمْ يَوَاقِفْنَا فِي الْإِنْكَافِ عَنْهُ.

(٣) (أَوْ كَمَا قَالَ) هَذَا أَدَبٌ مَعْرُوفٌ مِنْ آدَابِ الرِّوَاةِ. وَهُوَ أَنَّهُ يَنْبَغِي لِلرَّاهِجِ إِذَا رَوَى بِالْمَعْنَى، أَنْ يَقُولَ، عَقِبَ رِوَايَتِهِ: أَوْ كَمَا قَالَ. احتياطًا وخوفًا من تغيير حصل.

(٤) (فَيَهْتَمُونَ وَفِي رِوَايَةٍ فَيُلْهَمُونَ) مَعْنَى اللَّفْظَيْنِ مُتَقَارِبٌ. سَمِعْنِي الْأَوَّلَى أَنَّهُمْ يَهْتَمُونَ بِسُؤَالِ الشَّفَاعَةِ وَزَوَالِ الْكَرْبِ الَّذِي هُمْ فِيهِ. وَمَعْنَى الثَّانِيَةِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُلْهَمُهُمْ سُؤَالَ ذَلِكَ. وَالْإِلْهَامُ أَنْ يُلْقَى اللَّهُ تَعَالَى فِي النَّفْسِ أَمْرًا يَحْمِلُ عَلَى فِعْلِ الشَّيْءِ أَوْ تَرْكِهِ.

(٥) (لَسْتُ هُنَاكُمْ) مَعْنَاهُ لَسْتُ أَهْلًا لِذَلِكَ.

الَّتِي أَصَابَ فَيَسْتَحْيِي رَبَّهُ مِنْهَا . وَلَكِنْ اتُّوْا إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ الَّذِي اتَّخَذَهُ اللَّهُ خَلِيلًا ^(١) . فَيَأْتُونَ
 إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَيَقُولُ : لَسْتُ هُنَا كُمْ . وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ فَيَسْتَحْيِي رَبَّهُ مِنْهَا . وَلَكِنْ اتُّوْا
 مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ الَّذِي كَلَّمَهُ اللَّهُ وَأَعْطَاهُ التَّوْرَةَ . قَالَ فَيَأْتُونَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ . فَيَقُولُ : لَسْتُ هُنَا كُمْ .
 وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ فَيَسْتَحْيِي رَبَّهُ مِنْهَا . وَلَكِنْ اتُّوْا عِيسَى رُوحَ اللَّهِ وَكَلَّمَتْهُ . فَيَأْتُونَ عِيسَى
 رُوحَ اللَّهِ وَكَلَّمَتْهُ . فَيَقُولُ : لَسْتُ هُنَا كُمْ . وَلَكِنْ اتُّوْا مُحَمَّدًا عَلَيْهِ السَّلَامُ . عَبْدًا قَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ
 ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « فَيَأْتُونِي . فَأَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي فَيُؤْذَنُ لِي . فَإِذَا أَنَا رَأَيْتُهُ
 وَقَعْتُ سَاجِدًا . فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ . فَيَقَالُ : يَا مُحَمَّدُ ! ارْفَعْ رَأْسَكَ . قُلْ تَسْمَعُ . سَلْ تُعْطَى . اشفَعْ تُشَفَّعْ .
 فَأَرْفَعُ رَأْسِي . فَأَحْمَدُ رَبِّي بِتَحْمِيدِ يَعْلَمُنِيهِ رَبِّي . ثُمَّ أَشْفَعُ . فَيَحْدُلِي حَدًّا فَأُخْرِجُهُمْ مِنَ النَّارِ ، وَأَدْخِلُهُمُ
 الْجَنَّةَ . ثُمَّ أَعُودُ فَأَقْعُ سَاجِدًا . فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُنِي ثُمَّ يُقَالُ : ارْفَعْ رَأْسَكَ يَا مُحَمَّدُ ! قُلْ تَسْمَعُ .
 سَلْ تُعْطَى . اشفَعْ تُشَفَّعْ . فَأَرْفَعُ رَأْسِي . فَأَحْمَدُ رَبِّي بِتَحْمِيدِ يَعْلَمُنِيهِ . ثُمَّ أَشْفَعُ . فَيَحْدُلِي حَدًّا فَأُخْرِجُهُمْ
 مِنَ النَّارِ ، وَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ . (قَالَ فَلَا أَذْرَى فِي الثَّلَاثَةِ أَوْ فِي الرَّابِعَةِ قَالَ) فَأَقُولُ : يَا رَبِّ ! مَا بَقِيَ
 فِي النَّارِ إِلَّا مَنْ حَبَسَهُ الْقُرْآنُ أَنْ أَيْ وَجَبَ عَلَيْهِ الْخُلُودُ » (قَالَ ابْنُ عُيَيْنٍ فِي رِوَايَتِهِ : قَالَ قَتَادَةُ : أَيْ وَجَبَ
 عَلَيْهِ الْخُلُودُ) .

٣٢٣ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ ،
 عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَجْتَمِعُ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . فَيَهْتَمُونَ بِذَلِكَ
 (أَوَّلُهُمْ ذَلِكَ) » بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ . وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ « ثُمَّ آتِيَهُ الرَّابِعَةُ (أَوْ أَعُودُ الرَّابِعَةَ)
 فَأَقُولُ : يَا رَبِّ ! مَا بَقِيَ إِلَّا مَنْ حَبَسَهُ الْقُرْآنُ » .

٣٢٤ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ

(١) (خَلِيلًا) قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ : الْخَلِيلُ مِمَّا هُوَ الْمَحَبُّ الْكَامِلُ الْمَحَبَّةَ ، وَالْمَحْبُوبُ الْمَوْفَى بِمَحَبَّةِ الْمَحَبَّةِ . لِذَلِكَ لَيْسَ فِي
 جِهَتِهِمَا نَقْصٌ وَلَا خِلَالٌ .

أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ «يَجْمَعُ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُلْهَمُونَ لَدَيْكَ» بِمِثْلِ حَدِيثَيْهِمَا. وَذَكَرَ فِي الرَّابِعَةِ «فَأَقُولُ: يَا رَبِّ! مَا بَقِيَ فِي النَّارِ إِلَّا مَنْ حَبَسَهُ الْقُرْآنُ. أَيْ وَجَبَ عَلَيْهِ الْخُلُودُ».

٣٢٥ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِنْهَالٍ الضَّرِيرُ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ. حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوفَةَ وَهَشَامُ صَاحِبُ الدَّسْتَوَائِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ح وَحَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْمُسَمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. قَالَا: حَدَّثَنَا مُعَاذٌ، وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ. حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ «يُخْرَجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ شَعِيرَةً. ثُمَّ يُخْرَجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ بُرَّةً. ثُمَّ يُخْرَجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ ذَرَّةً^(١)».

زَادَ ابْنُ مِنْهَالٍ فِي رِوَايَتِهِ: قَالَ يَزِيدُ: فَلَقِيتُ شُعْبَةَ فَحَدَّثْتُهُ بِالْحَدِيثِ. فَقَالَ شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا بِهِ قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِالْحَدِيثِ. إِلَّا أَنَّ شُعْبَةَ جَعَلَ، مَكَانَ الذَّرَّةِ، ذُرَّةً. قَالَ يَزِيدُ: صَحَّفَ فِيهَا أَبُو بَسْطَامٍ.

٣٢٦ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّعِ الْعَتَكِيُّ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ. حَدَّثَنَا مَعْبُدُ بْنُ هِلَالٍ الْعَمَرِيُّ. ح وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ. حَدَّثَنَا مَعْبُدُ بْنُ هِلَالٍ الْعَمَرِيُّ. قَالَ: انْطَلَقْنَا إِلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَاشْفَعْنَا بِنَابِتٍ. فَأَتَيْنَاهَا إِلَيْهِ وَهُوَ يُصَلِّي الضُّحَى. فَاسْتَأْذَنَ لَنَا ثَابِتٌ. فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ. وَأَجْلَسَ ثَابِتًا مَعَهُ عَلَى سَرِيرِهِ. فَقَالَ لَهُ: يَا أَبَا حَمْزَةَ! إِنَّ إِخْوَانَكَ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ يَسْأَلُونَكَ أَنْ تُحَدِّثَهُمْ حَدِيثَ الشَّفَاعَةِ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ﷺ قَالَ «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ مَاجَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ. فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ لَهُ: اشْفَعْ لِدُرِّيَّتِكَ. فَيَقُولُ: لَسْتُ لَهَا. وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ. فَإِنَّهُ خَلِيلُ اللَّهِ. فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ. فَيَقُولُ: لَسْتُ لَهَا. وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ. فَإِنَّهُ كَلِيمُ اللَّهِ. فَيَأْتُونَ مُوسَى فَيَقُولُ: لَسْتُ لَهَا. وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِعِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ».

(١) (ما يزن ذرة) المراد بالذرة الواحدة من الذر. وهو الحيوان المعروف الصغير من النمل. ومعنى يزن أى يعادل.

فَإِنَّهُ رُوحُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ . فَيُؤْتِي عَيْسَى . فَيَقُولُ : لَسْتُ لَهَا . وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِمُحَمَّدٍ ﷺ . فَأَوْتَى
 فَأَقُولُ : أَنَا لَهَا . فَأَنْطَلِقُ فَاسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي . فَيُؤْذَنُ لِي . فَأَقُومُ بَيْنَ يَدَيْهِ . فَأُحَمَّدُهُ بِمُحَمَّدٍ لَا أَقْدِرُ عَلَيْهِ
 الْآنَ . يَلْهُمُنِيهِ اللَّهُ . ثُمَّ أَخِرُّ لَهُ سَاجِدًا . فَيُقَالُ لِي : يَا مُحَمَّدُ ! ارْفَعْ رَأْسَكَ . وَقُلْ يُسْمِعْ لَكَ . وَسَلِّ تَعْطَهُ .
 وَاشْفَعْ تُشَفِّعَ . فَأَقُولُ : رَبِّ ! أُمِّي . أُمِّي . فَيُقَالُ : انْطَلِقْ . فَمَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ بُرَّةٍ
 أَوْ شَعِيرَةٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرَجَهُ مِنْهَا . فَأَنْطَلِقُ فَأَفْعَلُ . ثُمَّ أَرْجِعُ إِلَى رَبِّي فَأُحَمَّدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ ثُمَّ أَخِرُّ
 لَهُ سَاجِدًا . فَيُقَالُ لِي : يَا مُحَمَّدُ ! ارْفَعْ رَأْسَكَ . وَقُلْ يُسْمِعْ لَكَ . وَسَلِّ تَعْطَهُ . وَاشْفَعْ تُشَفِّعَ . فَأَقُولُ :
 أُمِّي . أُمِّي . فَيُقَالُ لِي : انْطَلِقْ . فَمَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرَدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرَجَهُ مِنْهَا .
 فَأَنْطَلِقُ فَأَفْعَلُ . ثُمَّ أَعُودُ إِلَى رَبِّي فَأُحَمَّدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ . ثُمَّ أَخِرُّ لَهُ سَاجِدًا . فَيُقَالُ لِي : يَا مُحَمَّدُ ! ارْفَعْ
 رَأْسَكَ . وَقُلْ يُسْمِعْ لَكَ . وَسَلِّ تَعْطَهُ . وَاشْفَعْ تُشَفِّعَ . فَأَقُولُ : يَا رَبِّ ! أُمِّي . أُمِّي . فَيُقَالُ لِي : انْطَلِقْ . فَمَنْ
 كَانَ فِي قَلْبِهِ أَذْنِي أَذْنِي مِنْ مِثْقَالِ حَبَّةٍ مِنْ خَرَدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرَجَهُ مِنَ النَّارِ . فَأَنْطَلِقُ فَأَفْعَلُ .
 هَذَا حَدِيثُ أَنَسٍ النَّبِيِّ أَنبَأَنَا بِهِ . فَخَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِ . فَلَمَّا كُنَّا بِظَهْرِ الْجَبَّانِ ^(١) قُلْنَا : لَوْ مِلْنَا
 إِلَى الْحَسَنِ فَسَلَّمْنَا عَلَيْهِ ، وَهُوَ مُسْتَخْفٍ فِي دَارِ أَبِي خَلِيفَةَ . قَالَ فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ فَسَلَّمْنَا عَلَيْهِ . فَقُلْنَا :
 يَا أَبَا سَعِيدٍ ! جِئْنَا مِنْ عِنْدِ أَخِيكَ أَبِي حَمْزَةَ . فَلَمْ نَسْمَعْ مِثْلَ حَدِيثِ حَدَّثَنَا فِي الشَّفَاعَةِ . قَالَ : هِيَ ^(٢)
 فَحَدَّثَنَاهُ الْحَدِيثَ . فَقَالَ : هِيَ ! قُلْنَا : مَا زَادَنَا . قَالَ : قَدْ حَدَّثَنَا بِهِ مِنْ عَشْرِينَ سَنَةً وَهُوَ يَوْمُئِذٍ جَمِيعٌ ^(٣)
 وَلَقَدْ تَرَكْتُ شَيْئًا مَا أَدْرِي أَلَيْسَ الشَّيْخُ أَوْ كَرِهَ أَنْ يُحَدِّثَكُمْ فَتَكَلُّوا . قُلْنَا لَهُ : حَدَّثْنَا . فَضَحِكَ
 وَقَالَ : خَلِقَ الْإِنْسَانُ مِنْ عَجَلٍ . مَا ذَكَرْتُ لَكُمْ هَذَا إِلَّا وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُحَدِّثَكُمْ بِهِ . « ثُمَّ أَرْجِعُ »

- (١) (الجبَّان) قال أهل اللغة : الجبان والجبانة هما الصحراء . ويسمى بهما القابر . لأنها تكون في الصحراء .
 وهو من تسمية الشيء باسم موضعه . وقوله : بظهر الجبان أي بظاهرها وأعلاها المرتفع منها .
 (٢) (هيه) قال أهل اللغة : يقال في استعادة الحديث : إيه . ويقال : هيه ، بالهاء ، بدل الحمزة . قال الجوهرى :
 إيه اسم سمي به القمل لأن معناه الأمر . تقول للرجل إذا استردته من حديث أو عمل : إيه . قال ابن السكيت : فإن وصلت
 نوتت فقلت إيه حديثا . قال ابن السرى : إذا قلت : إيه فإنما تأمره بأن يزيدك من الحديث المهور بينكما ، كأنك
 قلت : هات الحديث . وإن قلت إيه ، بالتنوين ، كأنك قلت : هات حديثا ما . لأن التنوين تنكير .
 (٣) (جميع) معناه مجتمع القوة والحفظ .

إِلَى رَبِّي فِي الرَّابِعَةِ فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ . ثُمَّ أَخْرُؤُ لَهُ سَاجِدًا . فَيُقَالُ لِي : يَا مُحَمَّدُ ! ارْفَعْ رَأْسَكَ وَقُلْ يُسْمِعْ لَكَ . وَسَلْ تُمَط . وَاشْفَعْ تُشَفَّع . فَأَقُولُ : يَا رَبِّ ! أَتُذَنُّ لِي فِيمَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . قَالَ : لَيْسَ ذَلِكَ لَكَ (أَوْ قَالَ لَيْسَ ذَلِكَ إِلَيْكَ) وَلَكِنْ ، وَعِزَّتِي ! وَكِبْرِيَاؤِي ! وَعَظَمَتِي ! وَجَبْرِيَاؤِي ^(١) ! لِأُخْرِجَنَّ مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ .

قَالَ فَاشْهَدُ عَلَى الْحَسَنِ أَنَّهُ حَدَّثَنَا بِهِ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ، أَرَاهُ قَالَ قَبْلَ عِشْرِينَ سَنَةً ، وَهُوَ يَوْمَئِذٍ جَمِيعٌ .

٣٢٧ - (١٩٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَخْمَرٍ (وَاتَّفَقَا فِي سِيَانِ الْحَدِيثِ ، إِلَّا مَا يَزِيدُ أَحَدُهُمَا مِنَ الْحَرْفِ بَعْدَ الْحَرْفِ) قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا بِلَحْمٍ . فَرَفَعَ إِلَيْهِ الذِّرَاعُ وَكَانَتْ تُعْجِبُهُ . فَفَهَسَ ^(٢) مِنْهَا نَهْسَةً فَقَالَ « أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . وَهَلْ تَدْرُونَ بِمِذَاكَ ؟ يَجْمَعُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ ^(٣) . فَيُسْمِعُهُمُ الدَّاعِيَ وَيَنْفِذُهُمُ الْبَصَرَ ^(٤) . وَتَدْنُو الشَّمْسُ فَيَبْلُغُ النَّاسُ مِنَ النِّعَمِ وَالْكَرْبِ مَا لَا يُطِيقُونَ . وَمَا لَا يَحْتَمِلُونَ . فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ لِبَعْضٍ : أَلَا تَرَوْنَ مَا أَنْتُمْ فِيهِ ؟ أَلَا تَرَوْنَ مَا قَدْ بَلَغَكُمْ ؟ أَلَا تَنْظُرُونَ مَنْ يَشْفَعُ لَكُمْ إِلَى رَبِّكُمْ ؟ فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ لِبَعْضٍ : ائْتُوا آدَمَ . فَيَأْتُونَ آدَمَ . فَيَقُولُونَ : يَا آدَمُ ! أَنْتَ أَبُو الْبَشَرِ . خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ وَأَمَرَ الْمَلَائِكَةَ فَسَجَدُوا لَكَ . اشفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ . أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ ؟ أَلَا تَرَى إِلَى

(١) (وجبريائي) أى عظمتى وسلطاني وقهرى .

(٢) (فتهمس) بمعنى أخذ بأطراف أستانه .

(٣) (فى صعيد واحد) الصعيد هو الأرض الواسعة المستوية .

(٤) (وينفذهم البصر) قال الكسائي : يقال نفذنى بصره إذا بلغنى وجاوزنى . قال ويقال : أنفذت القوم إذا

خرقتهم ومشيت فى وسطهم . فإن جزتهم حتى تخلفتهم قلت نفذتهم بغير ألف . ومعناه : ينفذهم بصر الرحمن تبارك وتعالى حتى يأتى عليهم كلهم . وقال صاحب الطالع : معناه أنه يحيط بهم الناظر ، لا يخفى عليه منهم شىء لا استواء الأرض . أى ليس فيها ما يستتر به أحد عن الناظرين .

مَا قَدْ بَلَّغْنَا؟ فَيَقُولُ آدَمُ: إِنَّ رَبِّي غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ. وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ. وَإِنَّهُ نَهَانِي عَنِ الشَّجَرَةِ فَعَصَيْتُهُ. نَفْسِي. نَفْسِي. اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي. اذْهَبُوا إِلَى نُوحٍ. فَيَأْتُونَ نُوحًا فَيَقُولُونَ: يَا نُوحُ! أَنْتَ أَوَّلُ الرُّسُلِ إِلَى الْأَرْضِ. وَسَمَّاكَ اللَّهُ عَبْدًا شَكُورًا. اشفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ. أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلَا تَرَى مَا قَدْ بَلَّغْنَا؟ فَيَقُولُ لَهُمْ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ. وَإِنَّهُ قَدْ كَانَتْ لِي دَعْوَةٌ دَعَوْتُ بِهَا عَلَى قَوْمِي. نَفْسِي. نَفْسِي. اذْهَبُوا إِلَى إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ. فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُونَ: أَنْتَ نَبِيُّ اللَّهِ وَخَلِيلُهُ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ. اشفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ. أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلَا تَرَى إِلَى مَا قَدْ بَلَّغْنَا؟ فَيَقُولُ لَهُمْ إِبْرَاهِيمُ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ وَلَا يَغْضَبُ بَعْدَهُ مِثْلَهُ. وَذَكَرَ كَذَبَاتِهِ. نَفْسِي. نَفْسِي. اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى مُوسَى. فَيَأْتُونَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَيَقُولُونَ: يَا مُوسَى! أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ. فَضَلَّكَ اللَّهُ، بِرِسَالَاتِهِ وَتَكْلِيمِهِ، عَلَى النَّاسِ. اشفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ. أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلَا تَرَى مَا قَدْ بَلَّغْنَا؟ فَيَقُولُ لَهُمْ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ. وَإِنِّي قَتَلْتُ نَفْسًا أَوْمَرْتُ بِقَتْلِهَا. نَفْسِي. نَفْسِي. اذْهَبُوا إِلَى عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ. فَيَأْتُونَ عِيسَى فَيَقُولُونَ: يَا عِيسَى! أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، وَكَلَّمْتَ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ، وَكَلِمَةً مِنْهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ، وَرُوحٌ مِنْهُ. فَاشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ. أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلَا تَرَى مَا قَدْ بَلَّغْنَا؟ فَيَقُولُ لَهُمْ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ. وَلَمْ يَذْكُرْ لَهُ ذَنْبًا. نَفْسِي. نَفْسِي. اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي. اذْهَبُوا إِلَى مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ. فَيَأْتُونَ فَيَقُولُونَ: يَا مُحَمَّدُ! أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ وَخَاتِمُ الْأَنْبِيَاءِ. وَغَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ. اشفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ. أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلَا تَرَى مَا قَدْ بَلَّغْنَا؟ فَأُطْلِقُ فَأَتِي تَحْتَ الْعَرْشِ فَأَقْعُ سَاجِدًا لِرَبِّي. ثُمَّ يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيَّ وَيُلْهِمُنِي مِنْ حَمِيدِهِ وَحُسْنِ الثَّنَاءِ عَلَيْهِ نَيْئًا لَمْ يَفْتَحْهُ لِأَحَدٍ قَبْلِي. ثُمَّ يُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ! ارفعْ رَأْسَكَ. سَلْ نِعْمَتَهُ. اشفَعْ تَشْفَعْ. فَأَرْفَعُ رَأْسِي فَأَقُولُ: يَا رَبِّ! أُمِّي. أُمِّي. فَيُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ! ادْخُلِ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِكَ، مَنْ لَا حِسَابَ عَلَيْهِ، مِنَ الْبَابِ

الْأَيْعَنَ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ . وَهُمْ شُرَكَاءُ النَّاسِ ^(١) فِيمَا سِوَى ذَلِكَ مِنَ الْأَبْوَابِ . وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ !
إِنَّ مَا بَيْنَ الْمِصْرَاعَيْنِ مِنْ مَصَارِيحِ الْجَنَّةِ ^(٢) لَكَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَهَجَرَ ^(٣) . أَوْ كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَبُصْرَى ^(٤) .

٣٢٨ - (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقُعْقَاعِ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : وَضِعَتْ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قِصْعَةٌ مِنْ ثَرِيدٍ وَلَحْمٍ . فَتَنَاوَلَ الذَّرَاعَ . وَكَانَتْ
أَحَبَّ الشَّاةِ إِلَيْهِ . فَهَسَّ نَهْسَةً فَقَالَ « أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » ثُمَّ نَهَسَ أُخْرَى فَقَالَ « أَنَا سَيِّدُ
النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » فَلَمَّا رَأَى أَصْحَابَهُ لَا يَسْأَلُونَهُ قَالَ « أَلَا تَقُولُونَ كَيْفَهُ ^(٥) ؟ » قَالُوا : كَيْفَهُ ^(٥)
يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ « يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ » وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي حَيَّانَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ .
وَزَادَ فِي قِصَّةِ إِبْرَاهِيمَ فَقَالَ . وَذَكَرَ قَوْلَهُ فِي الْكُوكَبِ : هَذَا رَبِّي . وَقَوْلُهُ لَا لِهَيْبِهِمْ : بَلْ قَعْلُهُ
كَبِيرُهُمْ هَذَا . وَقَوْلُهُ : إِنِّي سَقِيمٌ . قَالَ « وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ! إِنَّ مَا بَيْنَ الْمِصْرَاعَيْنِ مِنْ مَصَارِيحِ
الْجَنَّةِ إِلَى عِضَادَتِي الْبَابِ ^(٦) لَكَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَهَجَرَ أَوْ هَجَرَ وَمَكَّةَ » .
قَالَ : لَا أَدْرِي أَىِّ ذَلِكَ قَالَ .

٣٢٩ - (١٩٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَرِيفٍ بْنُ خَلِيفَةَ الْبَجَلِيِّ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ
الْأَشْجَعِيُّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَأَبُو مَالِكٍ عَنْ رَبِيعٍ ، عَنْ حُذَيْفَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

- (١) (شركاء الناس) يعني أنهم لا يمتنون من سائر الأبواب .
- (٢) (إن ما بين المصراعين من مصاريع الجنة) المصراعان جانبنا الباب .
- (٣) (هجر) هجر مدينة عظيمة هي قاعدة بلاد البحرين . قال الجوهري في صحاحه : هجر اسم بلد مذكور مصروف والنسبة إليه هاجري . قال النووي : وهجر هذه غير هجر المذكورة في حديث « إذا بلغ الماء قلتين بقلال هجر » تلك قرية من قرى المدينة كانت القلال تصنع بهل . وهي غير مصروفة .
- (٤) (وبصري) بصري مدينة معروفة بينها وبين دمشق نحو ثلاث مراحل .
- (٥) (كيفه) هذه الماء هي ماء السكت . تلحقه ، الوقف . أما قول الصحابة : كيفه بإرسال الله فإنهم قصدوا اتباع لفظ النبي ﷺ الذي حثهم عليه .
- (٦) (عضادتي الباب) قال الجوهري : عضادتا الباب هما حشبتاه من جانبيه .

« يَجْمَعُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى النَّاسَ . فَيَقُومُ الْمُؤْمِنُونَ حَتَّى تُزْلَفَ ^(١) لَهُمُ الْجَنَّةُ . فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ : يَا أَبَانَا اسْتَفْتَحْ لَنَا الْجَنَّةَ . فَيَقُولُ : وَهَلْ أَخْرَجَكُم مِّنَ الْجَنَّةِ إِلَّا خَطِيئَةُ أَبِيكُمْ آدَمَ ! لَسْتُ بِصَاحِبِ ذَلِكَ . اذْهَبُوا إِلَى ابْنِي إِبْرَاهِيمَ خَلِيلِ اللَّهِ . قَالَ فَيَقُولُ إِبْرَاهِيمُ : لَسْتُ بِصَاحِبِ ذَلِكَ . إِنَّمَا كُنْتُ خَلِيلًا مِنْ وَرَاءَ وَرَاءَ ^(٢) . ائْتُوا إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ الَّذِي كَلَّمَهُ اللَّهُ تَكَلِيمًا . فَيَأْتُونَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَيَقُولُونَ : لَسْتُ بِصَاحِبِ ذَلِكَ . اذْهَبُوا إِلَى عِيسَى كَلِمَةِ اللَّهِ وَرُوحِهِ . فَيَقُولُ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ : لَسْتُ بِصَاحِبِ ذَلِكَ . فَيَأْتُونَ مُحَمَّدًا عَلَيْهِ السَّلَامُ . فَيَقُومُ فَيُؤَذِّنُ لَهُ . وَتُرْسَلُ الْأَمَانَةُ وَالرَّحِمُ ^(٣) . فَتَقُومَانِ جَنَّتِي الصَّرَاطِ ^(٤) يَمِينًا وَشِمَالًا . فَيَمُرُّ أَوْلَاكُمْ كَالْبَرْقِ » قَالَ قُلْتُ : يَا أَبِى أَنْتَ وَأُمِّى ! أَى شَيْءٍ كَمَرَّ الْبَرْقُ ؟ قَالَ « أَلَمْ تَرَوْا إِلَى الْبَرْقِ كَيْفَ يَمُرُّ وَيَرْجِعُ فِي طَرْفَةِ عَيْنٍ ؟ ثُمَّ كَمَرَّ الرِّيحُ . ثُمَّ كَمَرَّ الطَّيْرُ وَشَدَّ الرَّجَالِ ^(٥) . تَجْرَى بِهِمْ أَعْمَالُهُمْ ^(٦) . وَنَبِيُّكُمْ قَائِمٌ عَلَى الصَّرَاطِ يَقُولُ : رَبِّ ! سَلِّمْ سَلِّمْ . حَتَّى تَمُجِزَ أَعْمَالُ الْعِبَادِ . حَتَّى يَجِئَ الرَّجُلُ فَلَا يَسْتَطِيعُ السَّيْرَ إِلَّا زَحْفًا . قَالَ وَفِي حَافَتِي الصَّرَاطِ ^(٧) كَلَالِيبُ مُعَلَّقَةٌ . مَأْمُورَةٌ بِأَخْذِ مَنْ أَمَرَتْ بِهِ . فَمَخْدُوشٌ نَاجٍ وَمَكْدُوسٌ ^(٨) فِي النَّارِ » .
وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ ! إِنْ قَعَرَ جَهَنَّمَ لَسَبْعُونَ خَرِيفًا .

- (١) (تزلف) أى تقرب . كما قال الله تعالى : وَأَزَافَتْ الْجَنَّةَ لِلْمُتَّقِينَ ، أى قربت .
- (٢) (من وراء وراء) قال الإمام النووي : قد أفادنى هذا الحرف الشيخ الإمام أبو عبد الله محمد بن أمية أدام الله نعمه عليه وقال : الفتح صحيح . وتكون الكلمة مؤكدة كَشَدَّرَ مَدَّرَ وَشَفَّرَ بَفَرَّ وَسَقَطُوا بَيْنَ بَيْنَ . فَرَكَبَهَا وَبَنَاهَا عَلَى الْفَتْحِ .
- (٣) (وترسل الأمانة والرحم) إرسال الأمانة والرحم لعظم أمرهما وكثير موقعهما . فتصوران شخصيتين على الصفة التى يريد بها الله تعالى .
- (٤) (جنبتى الصراط) معناها جانباه ، ناحيتاه اليمنى واليسرى .
- (٥) (وشد الرجال) الشد هو العدوُّ البالغ والجري .
- (٦) (تجرى بهم أعمالهم) هو تفسير لقوله ﷺ : فَيَمُرُّ أَوْلَاكُمْ كَالْبَرْقِ ثُمَّ كَمَرَّ الرِّيحَ إِلَى آخِرِهِ .
- (٧) (حافتي الصراط) هما جانباه .
- (٨) (ومكدوس) قال فى النهاية : أى مدفوع . ونكدوس الإنسان إذا دفع من ورائه فسقط .

(٨٥) باب في قول النبي صلى الله عليه وسلم «أنا أول الناس يسمع في الجنة، وأنا أكثر الأنبياء تبعاً»

٣٣٠ - (١٩٦) حدثنا قتيبة بن سعيد وإسحاق بن إبراهيم . قال قتيبة: حدثنا جرير عن المختار

ابن فلفل، عن أنس بن مالك؛ قال: قال رسول الله ﷺ «أنا أول الناس يشفع في الجنة، وأنا أكثر الأنبياء تبعاً» .

٣٣١ - (...) وحدثنا أبو كريب محمد بن العلاء . حدثنا معاوية بن هشام عن سفيان، عن مختار

ابن فلفل، عن أنس بن مالك؛ قال: قال رسول الله ﷺ «أنا أكثر الأنبياء تبعاً يوم القيامة. وأنا أول من يقرع باب الجنة» .

٣٣٢ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا حسين بن علي عن زائدة، عن المختار بن فلفل؛

قال: قال أنس بن مالك: قال النبي ﷺ «أنا أول شفيح في الجنة. لم يصدق نبي من الأنبياء ما صدقت وإن من الأنبياء نبياً ما يصدق من أمته إلا رجلاً واحداً» .

٣٣٣ - (١٩٧) وحدثني عمرو الناقد وزهير بن حرب، قالوا: حدثنا هاشم بن القاسم . حدثنا

سليمان بن المغيرة عن ثابت، عن أنس بن مالك؛ قال: قال رسول الله ﷺ «آتي باب الجنة يوم القيامة فاستفتح . فيقول الخازن: من أنت؟ فأقول: محمد . فيقول: بك أمرت لا أفتح لأحد قبلك» .

(٨٦) باب اختار النبي صلى الله عليه وسلم دعوة الشفاعة لأمة

٣٣٤ - (١٩٨) حدثني يونس بن عبد الأعلى . أخبرنا عبد الله بن وهب . قال: أخبرني مالك

ابن أنس عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله ﷺ قال «لكل نبي دعوة^(١) يدعوها . فأريد أن أختي دعوتي شفاعة لأمتي يوم القيامة» .

(١) (لكل نبي دعوة) معناها أن كل نبي له دعوة متيقنة الإجابة، وهو على يقين من إجابتها . وأما باقي دعواتهم

فهم على طمع من إجابتها . وبعضها يحاب وبعضها لا يحاب .

٣٣٥ - (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ : قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ . أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ ، وَأَرَدْتُ ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ ^(١) ، أَنْ أَخْتَبِيَ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لَأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

٣٣٦ - (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ : قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ . حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ أَسِيدٍ بْنُ جَارِيَةَ الثَّقَفِيِّ ، مِثْلَ ذَلِكَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

٣٣٧ - (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّ عَمْرُو بْنَ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ أَسِيدٍ بْنُ جَارِيَةَ الثَّقَفِيِّ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ لِكُتُبِ الْأَخْبَارِ : إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ يَدْعُوهَا . فَأَنَا أُرِيدُ ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، أَنْ أَخْتَبِيَ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لَأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ » . فَقَالَ كُتُبُ لَأَبِي هُرَيْرَةَ : أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : نَعَمْ .

٣٣٨ - (١٩٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ) قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ . فَمَجَّلَ كُلُّ نَبِيٍّ دَعْوَتَهُ . وَإِنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لَأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ . فَهِيَ ثَالِثَةٌ ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا » .

٣٣٩ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُمَارَةَ (وَهُوَ ابْنُ الْقَعْقَاعِ) عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ يَدْعُو بِهَا . فَيُسْتَجَابُ لَهُ فَيُؤْتَاهَا . وَإِنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لَأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

(١) (إِنْ شَاءَ اللَّهُ) هو على جهة التبرك والامتنان لقول الله تعالى : وَلَا تَقُولَنَّ لشيءٍ إني فاعل ذلك غداً إلا أن يشاء الله .

٣٤٠ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذٍ الْعُمَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدٍ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ) قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ دَعَا بِهَا فِي أُمَّتِهِ فَلَسْتُ حَبِيبَ لَهَا وَإِنِّي أُرِيدُ ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، أَنْ أُوْخِرَ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

٣٤١ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، وَابْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا . وَاللَّفْظُ لِأَبِي غَسَّانَ . قَالُوا : حَدَّثَنَا مُعَاذٌ (يَعْنُونَ ابْنَ هِشَامٍ) قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ . حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ : أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ دَعَا بِهَا لِأُمَّتِهِ . وَإِنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

٣٤٢ - (...) . وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي خَلْفٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا رَوْحٌ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

٣٤٣ - (...) ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنِيهِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْجَوْهَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، جَمِيعًا عَنْ مِسْمَرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ وَكِيعٍ قَالَ : قَالَ « أُعْطِيَ » وَفِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ

٣٤٤ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ : فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ

٣٤٥ - (٢٠١) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ . حَدَّثَنَا رَوْحٌ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ « لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ قَدْ دَعَا بِهَا فِي أُمَّتِهِ . وَخَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

(٨٧) باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم يؤمنه ويطلبه شفقه عليهم

٣٤٦ - (٢٠٢) حدثني يونس بن عبد الأعلى الصدفي . أخبرنا ابن وهب . قال : أخبرني عمرو ابن الحارث ؛ أن بكر بن سودة حدثه عن عبد الرحمن بن جبير ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص ؛ أن النبي ﷺ تلا قول الله عز وجل في إبراهيم : رَبِّ إِنِّهٖنَّ أَضَلَّانِ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ فَمَنْ تَبِعَنِ فَإِنَّهُ مِنِّي [١٤/إبراهيم/الآية ٣٦] . وَقَالَ عِيسَى ^(١) عَلَيْهِ السَّلَامُ : إِن تَعَذَّبْتُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرَ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ [٥/المائدة/الآية ١١٨] فَرَفَعَ يَدَيْهِ وَقَالَ « اللَّهُمَّ ! أُمَّتِي أُمَّتِي » وَبَكَى . فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : يَا جِبْرِيلُ ! اذْهَبْ إِلَى مُحَمَّدٍ ، وَرَبُّكَ أَعْلَمُ ، فَسَلِّمْ عَلَيْهِ مَا يُسْكِنُكَ ؟ فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَسَأَلَهُ . فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَا قَالَ . وَهُوَ أَعْلَمُ . فَقَالَ اللَّهُ : يَا جِبْرِيلُ ! اذْهَبْ إِلَى مُحَمَّدٍ فَقُلْ : إِنَّا سَرَضْنَاهُ ^(٢) فِي أُمَّتِكَ وَلَا نَسْؤُهُكَ .

(٨٨) باب بيانه أنه من مات على الكفر فهو في النار ولا تناله شفاعة ولا تنفع قرابة المقربين

٣٤٧ - (٢٠٣) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عفان . حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت ، عن أنس ؛ أن رجلاً قال : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَيْنَ أَبِي ؟ قَالَ « فِي النَّارِ » فَلَمَّا قُبِيَ ^(٣) دَعَاهُ فَقَالَ « إِنَّ أَبِي وَأَبَاكَ فِي النَّارِ » .

- (١) (وقال عيسى) قال القاضي عياض : قال بعضهم : قال هو اسم للقول ، لافعل . يقال : قال قولاً وقيلاً . كأنه قال : وتلا قول عيسى .
- (٢) (إنا سرضيك) هذا موافق لقول الله عز وجل : ولسوف يطمئطمك ربك فترضى .
- (٣) (فلما قبى) قال في النهاية : أى ذهب مولياً . وكأ نضمن القفا . أى أعطاه قفاً وظهره .

(٨٩) باب في قوله تعالى : وأنذر عشيرتَكِ الْأُفْرَينِ

٣٤٨ - (٢٠٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : لَمَّا أُنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ [الشعراء/الآية ٢١٤] دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَرِيشًا . فَاجْتَمَعُوا . فَعَمَّ وَخَصَّ . فَقَالَ « يَا بَنِي كَعْبِ بْنِ لُؤَيٍّ ! أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ . يَا بَنِي مُرَّةَ بْنِ كَعْبٍ ! أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ . يَا بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ ! أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ . يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ ! أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ . يَا بَنِي هَاشِمٍ ! أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ . يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ! أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ . يَا فَاطِمَةُ ! أَنْقِذِي نَفْسَكَ مِنَ النَّارِ فَإِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ^(١) مِنْ اللَّهِ شَيْئًا . غَيْرَ أَنَّ لَكُمْ رَحْمًا سَأَبْلُهَا بِبِلَالِهَا^(٢) » .

٣٤٩ - (...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَحَدِيثُ جَرِيرٍ أَتَمُّ وَأَشْبَعُ .

٣٥٠ - (٢٠٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَيُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : لَمَّا نَزَلَتْ : وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ [الشعراء/الآية ٢١٤] قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الصَّفَا فَقَالَ « يَا فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ ! يَا صَفِيَّةُ بِنْتُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ! يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ! لَا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنْ اللَّهِ شَيْئًا . سَلُونِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتُمْ » .

٣٥١ - (٢٠٦) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ؛ قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ

(١) (فإني لا أملك لكم) معناه لا تسلكوا على قرايتي ، فإنني لا أقدر على دفع مكروهه يريد الله تعالى بكم .

(٢) (سأبليها ببلالها) بفتح الباء الثانية وكسرها . وهما وجهان مشهوران . ذكرهما جماعات من العلماء . والبلال

الماء . ومعنى الحديث سأصلها . شبهت قطعة الرحم بالحرارة ، ووصلها بإطفاء الحرارة ببرودة . ومنه : بلوا أرحامكم أي صلوها .

أَنْزَلَ عَلَيْهِ : وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ [٢٦/الصمر/ الآية ٢١٤] « يَا مَعْشَرَ قُرَيْشِ ! اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ اللَّهِ . لَا أَغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا . يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ! لَا أَغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا . يَا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ! لَا أَغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا . يَا صَفِيَّةُ عَمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ! لَا أَغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا . يَا فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ! سَلِّبِي بِمَا شِئْتِ . لَا أَغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا » .

٣٥٢ - (.) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو . حَدَّثَنَا زَائِدَةُ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ذَكْوَانَ عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، نَحْوَ هَذَا .

٣٥٣ - (٢٠٧) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ . حَدَّثَنَا التَّيْمِيُّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ الْمُخَارِقِ ، وَزُهَيْرِ بْنِ عَمْرٍو ؛ قَالَا : لَمَّا نَزَلَتْ : وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ [٢٦/الصمر/ الآية ٢١٤] قَالَ انْطَلَقَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِلَى رَضْمَةٍ^(١) مِنْ جَبَلٍ . فَعَلَا أَعْلَاهَا حَجْرًا^(٢) . ثُمَّ نَادَى « يَا بَنِي عَبْدِ مَنَاقَاهُ ! إِنِّي نَذِيرٌ . إِنَّمَا مِثْلِي وَمِثْلُكُمْ كَمِثْلِ رَجُلٍ رَأَى الْمَدْوَّ فَاَنْطَلَقَ يَرْبَا^(٣) أَهْلَهُ . فَخَشِيَ أَنْ يَسْبِقُوهُ فَجَعَلَ يَهْتِفُ^(٤) : يَا صَبَاحَاهُ^(٥) » .

٣٥٤ - (.) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى عَنْ أَبِيهِ . حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ عَمْرٍو وَقَبِيصَةَ بْنِ مُخَارِقٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِنَحْوِهِ .

٣٥٥ - (٢٠٨) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عَمْرٍو

(١) (رَضْمَةٌ) قال صاحب العين : الرضمة حجارة مجتمعة ليست بثابتة في الأرض كأنها منشورة .

(٢) (فعلا أعلاها حجرا) أي فرق في أرفعها .

(٣) (يربأ) على وزن يقرأ . معناه يحفظهم ويتطلع لهم . ويقال لفاعل ذلك : ربيته . وهو العين والطلبية الذي ينظر للقوم ثلاثتهم المدو . ولا يكون في الغالب إلا على جبل أو شرف أو شيء مرتفع لينظر إلى بُعد .

(٤) (يهتف) معناه يصيح ويصرخ .

(٥) (ياسباحاه) كلمة يسادونها عند وقوع أمر عظيم ، فيقولونها ليجمعنوا ويتأهبوا له .

ابن مرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس؛ قال: لما نزلت هذه الآية: «وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ» [الشعراء/ الآية ٢١٤] ورهطك منهم المخلصين^(١). خرج رسول الله ﷺ حتى صعد الصفا. فهتف: «يَا صَبَاحَةَ! فَقَالُوا: مَنْ هَذَا الَّذِي يَهْتِفُ؟ قَالُوا: مُحَمَّدٌ. فَاجْتَمَعُوا إِلَيْهِ، فَقَالَ «يَا بَنِي فُلَانٍ! يَا بَنِي فُلَانٍ! يَا بَنِي فُلَانٍ! يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ! يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ! فَاجْتَمَعُوا إِلَيْهِ فَقَالَ «أَرَأَيْتَكُمْ لَوْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ خَيْلًا تَخْرُجُ بِسَفْحٍ^(٢) هَذَا الْجَبَلِ أَكُنْتُمْ مُصَدِّقِي؟» قَالَ: «مَاجِرَبْنَا عَلَيْكَ كَذِبًا» قَالَ «فَإِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيَّ عَذَابٍ شَدِيدٍ».

قَالَ فَقَالَ أَبُو لَهَبٍ: تَبًّا لَكَ! أَمَا جَمَعْتَنَّا إِلَّا لِهَذَا؟ ثُمَّ قَامَ. فَنَزَلَتْ هَذِهِ السُّورَةُ: تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ^(٣) وَقَدْ تَبَّ^(٤). [المسد / الآية ١]

كَذَا قَرَأَ الْأَعْمَشُ^(٥) إِلَى آخِرِ السُّورَةِ.

٣٥٦ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ: قَالَ: صَعِدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ الصَّافَا فَقَالَ «يَا صَبَاحَةَ!» بِنَحْوِ حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ. وَلَمْ يَذْكُرْ نَزُولَ الْآيَةِ: «وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ».

(٩٠) باب شفاعَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي طَالِبٍ وَالتَّخْفِيفِ عَنْ بَيْتِهِ

٣٥٧ - (٢٠٩) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرِ الْمُقَدَّمِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأُمَوِيُّ. قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُثْمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ،

(١) (ورَهطك منهم المخلصين) قال الإمام النووي: الظاهر أن هذا كان قرآنا أنزل ثم نسخت تلاوته. ولم تقع هذه الزيادة في روايات البخاري.

(٢) (سَفْح) الجبل هو أسفله، وقيل: عرضه.

(٣) (تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ) قال الراغب: التَّبُّ والتَّيْبَابُ الاستمرار في الخسران. وتَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ أَيِ اسْتَمَرَّتْ فِي

خُسْرَانِهِ.

(٤) (تَبَّ) قال النووي: معنى تَبَّ خَسِرَ.

(٥) (كَذَا قَرَأَ الْأَعْمَشُ) معناه أن الْأَعْمَشَ زَادَ لَفْظَةَ قَدْ بِخِلَافِ الْقِرَاءَةِ الشَّهُورَةِ.

عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؛ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَلْ تَقَعْتُ أَبَا طَالِبٍ بِشَيْءٍ، فَإِنَّهُ كَانَ يَحْمُوطُكَ^(١) وَيَقْضِبُ لَكَ؟ قَالَ «نَعَمْ. هُوَ فِي ضَحَضَاحٍ^(٢) مِنْ نَارٍ. وَلَوْ لَا أَنَا لَكَانَ فِي الدَّرَكِ^(٣) الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ».

٣٥٨ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُعْمِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ؛ قَالَ: سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ يَقُولُ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ أَبَا طَالِبٍ كَانَ يَحْمُوطُكَ وَيَنْصُرُكَ. فَبَلَّ نَفْعُهُ ذَلِكَ؟ قَالَ «نَعَمْ. وَجَدْتُهُ فِي غَمَرَاتٍ^(٤) مِنَ النَّارِ فَأَخْرَجْتُهُ إِلَى ضَحَضَاحٍ».

٣٥٩ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سُفْيَانَ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُعْمِرٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ. قَالَ: أَخْبَرَنِي الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ. م وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِنَحْوِ حَدِيثِ أَبِي عَوَّانَةَ.

٣٦٠ - (٢١٠) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خُبَّابٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ عِنْدَهُ عَمَّهُ أَبُو طَالِبٍ. فَقَالَ «لَعَلَّهُ تَنْفَعُهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ. فَيَجْعَلُ فِي ضَحَضَاحٍ مِنْ نَارٍ، يَبْلُغُ كَعْبِيهِ، يَغْلِي مِنْهُ دِمَاغُهُ».

باب أهوره أهل النار عذابا

٣٦١ - (٢١١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ. حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ أَبِي عِيَّاشٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ

(١) (يَحْمُوطُكَ) قَالَ أَهْلُ اللَّفْظَةِ: بِقَالَ: حَاطَهُ يَحْمُوطُهُ حَوْطًا وَحِبَاطَةً. إِذَا صَانَهُ وَحَفَظَهُ وَذَبَّ عَنْهُ وَتَوَفَّرَ عَلَى مَصَالِحِهِ.

(٢) (ضَحَضَاحٍ) الضَّحَضَاحُ مَارِقٌ مِنَ الْمَاءِ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ إِلَى نَحْوِ الْكَعْبَيْنِ، وَاسْتَمِيرَ فِي النَّارِ.

(٣) (الدَّرَكُ) قَالَ أَهْلُ اللَّفْظَةِ: فِي الدَّرَكِ لَفْظَانِ فَصِيحَتَانِ مَشْهُورَتَانِ. فَتَحِ الرَّاءُ وَإِسْكَانُهَا. وَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا فِي الْقِرَاءَاتِ

السَّبْعِ. وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: جَمَعَ الدَّرَكُ، بِالْفَتْحِ أَدْرَاكَ. كَجَمَلَ وَأَجَالَ وَفَرَسَ وَأَفْرَاسَ. وَجَمَعَ الدَّرَكُ، بِالْإِسْكَانِ، أَدْرُكُ، كَفَلَسَ وَأَفْلَسَ. أَمَّا مَعْنَاهُ فَقَالَ جَمِيعُ أَهْلِ اللَّفْظَةِ وَالْمَعْنَى وَالْفَرِيقُ وَجَاهِرُ الْقَسْرَيْنِ: الدَّرَكُ الْأَسْفَلُ قَعْرِ جَهَنَّمَ، وَأَقْصَى أَسْفَلِهَا. قَالُوا: وَلِجَهَنَّمَ أَدْرَاكَ، فَكُلُّ طَبَقَةٍ مِنْ أَطْبَاقِهَا تَسْمَى دَرَكًا.

(٤) (غَمَرَاتٍ) وَاحِدَتُهَا غَمْرَةٌ. وَهِيَ الْعِظَمُ مِنَ الشَّيْءِ.

« إِنَّ أَدْنَى أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا ، يَنْتَعِلُ بِنَعْلَيْنِ مِنْ نَارٍ ، يَغْلِي دِمَاغُهُ مِنْ حَرَارَةِ نَعْلَيْهِ » .

٣٦٢ - (٢١٢) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ . حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « أَهْوَنَ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا أَبُو طَالِبٍ وَهُوَ مُنْتَعِلٌ بِنَعْلَيْنِ يَغْلِي مِنْهُمَا دِمَاغُهُ » .

٣٦٣ - (٢١٣) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَقَ يَقُولُ : سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَخْطُبُ وَهُوَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ أَهْوَنَ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، لَرَجُلٌ تَوَضَّعُ فِي أَخْمَصِ^(١) قَدَمَيْهِ جَزْرَتَانِ ، يَغْلِي مِنْهُمَا دِمَاغُهُ » .

٣٦٤ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ ، عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ أَهْوَنَ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا مَنْ لَهُ نَعْلَانِ وَشِرَاكَانِ^(٢) مِنْ نَارٍ . يَغْلِي^(٣) مِنْهُمَا دِمَاغُهُ . كَمَا يَغْلِي الْمَرْجُلُ^(٤) مَا يَرَى أَنَّ أَحَدًا أَشَدَّ مِنْهُ عَذَابًا . وَإِنَّهُ لَأَهْوَنُهُمْ عَذَابًا » .

(٩٢) باب الدليل على أنه من مات على الكفر لا ينفعه عمل

٣٦٥ - (٢١٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا خَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ دَاوُدَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ؛ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! ابْنُ جُدْعَانَ . كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَصِلُ الرَّحِمَ . وَيُطْعِمُ الْمَسْكِينِ . فَبَلَ ذَاكَ نَافِعُهُ ؟ قَالَ « لَا يَنْفَعُهُ . إِنَّهُ لَمْ يَقُلْ يَوْمًا : رَبِّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي يَوْمَ الدِّينِ » .

(١) (أخمص) هو المتجاف من الرجل عن الأرض .

(٢) (شراكان) الشراك أحدسيور النمل ، وهو الذي يكون على وجهها وعلى ظهر القدم .

(٣) (يغلي) الغليان هو شدة اضطراب الماء ونحوه على النار لشدة اتقادها ، يقال : غلت القدر تغلي غلياً وغلياناً . وأغليتها أنا .

(٤) (الرجل) قدر معروف . سواء كان من حديد أو نحاس أو حجارة أو خرف .

(٩٣) باب موالة المؤمنين ومقاطعة غيرهم والبراءة منهم

٣٦٦ - (٢١٥) حدثني أحمد بن حنبل. حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس، عن عمرو بن الماص؛ قال: سمعت رسول الله ﷺ، جهاراً غير سرٍّ، يقول «ألا إن آل أبي (يعني فلاناً) (١) ليسوا لي بأولياء. إنما وليي الله وصالح المؤمنين».

(٩٤) باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب

٣٦٧ - (٢١٦) حدثنا عبد الرحمن بن سلام بن عبيد الله الجمحي. حدثنا الربيع، يعني ابن مسلم، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة؛ أن النبي ﷺ قال «يدخل من أمتي الجنة سبعون ألفاً بغير حساب» فقال رجل: يا رسول الله! ادع الله أن يجعلني منهم. قال «اللهم! اجعله منهم» ثم قام آخر. فقال: يا رسول الله! ادع الله أن يجعلني منهم. قال «سبقك بها عكاشة».

٣٦٨ - (...) وحدثنا محمد بن بشار. حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة. قال: سمعت محمد بن زياد قال: سمعت أبا هريرة يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول، بمثل حديث الربيع.

٣٦٩ - (...) حدثني حرملة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. قال: أخبرني يونس عن ابن شهاب، قال: حدثني سعيد بن المسيب؛ أن أبا هريرة حدثه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول «يدخل من أمتي زمرة هم سبعون ألفاً. تضيء وجوههم إضاءة القمر ليلة البدر». قال أبو هريرة: فقام عكاشة بن محصن الأسدي، يرفع نمرة (٢) عليه. فقال: يا رسول الله! ادع

(١) (يعني فلاناً) هي من بعض الرواة. خشي أن يسميه فيترتب عليه مفسدة وفتنة. إما في حق نفسه وإما في حقه وحق غيره. فكفى عنه. والغرض إنما هو قوله ﷺ: «إنما وليي الله وصالح المؤمنين» ومعناه: إنما وليي من كان صالحاً، وإن بعد نسبه مني. وليس وليي من كان غير صالح وإن كان نسبه قريباً.

(٢) (نمرة) كساء فيه خطوط بيض وسود وحر. كأنها أخذت من جلد النمر، لا شترهما في التلون، وهي من مآزر العرب.

اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اللَّهُمَّ ! اجْعَلْهُ مِنْهُمْ » ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ :
يَا رَسُولَ اللَّهِ ! ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « سَبَقَكَ بِهَا عُكَاشَةُ » .

٣٧٠ - (٢١٧) وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي حَيَّوَةُ قَالَ : حَدَّثَنِي
أَبُو يُونُسَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا ، زُمْرَةٌ ^(١) وَاحِدَةٌ
مِنْهُمْ ، عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ » .

٣٧١ - (٢١٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ خَلْفٍ الْبَاهِلِيُّ . حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانٍ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ،
يَعْنِي ابْنَ سِيرِينَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عِمْرَانُ قَالَ : قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ « يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ
حِسَابٍ » قَالُوا : وَمَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ « هُمُ الَّذِينَ لَا يَكْتُمُونَ ^(٢) وَلَا يَسْتَرْقُونَ ^(٣) . وَعَلَى رَبِّهِمْ
يَتَوَكَّلُونَ » فَقَامَ عُكَاشَةُ فَقَالَ : ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ . قَالَ « أَنْتَ مِنْهُمْ » قَالَ فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ :
يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ . قَالَ « سَبَقَكَ بِهَا عُكَاشَةُ » .

٣٧٢ - (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ . حَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ عُمَرَ
أَبُو خُشَيْنَةَ الثَّقَفِيُّ . حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ الْأَعْرَجِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « يَدْخُلُ
الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ » قَالُوا : مَنْ هُمْ ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « هُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ .
وَلَا يَتَطَيَّرُونَ وَلَا يَكْتُمُونَ . وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ » .

٣٧٣ - (٢١٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي حَارِمٍ ، عَنْ أَبِي حَارِمٍ ، عَنْ سَهْلِ
ابْنِ سَعْدٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لِيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا ، أَوْ سَبْعُمِائَةِ أَلْفٍ (لَا يَدْرِي أَبُو حَارِمٍ

(١) (زمرة) الجماعة في تفرقة . بعضها في أثر بعض .

(٢) (لا يكتُمون) الا كتمان استعمال السكى في البدن . وهو إحراق الجلد بحديدة محمأة

(٣) (ولا يسترقون) الاسترقاء طلب الرقية .

أَيُّهَا قَالَ) مُتَمَّا سَكُونِ . أَخِذْ بَعْضُهُمْ بَعْضًا . لَا يَدْخُلُ أَوْلَهُمْ حَتَّى يَدْخُلَ آخِرُهُمْ . وَجُوهُهُمْ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ .

* * *

٣٧٤ - (٢٢٠) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ . أَخْبَرَنَا حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ فَقَالَ : أَيُّكُمْ رَأَى الْكَوْكَبَ الَّذِي انْقَضَ^(١) الْبَارِحَةَ ؟ قُلْتُ : أَنَا . ثُمَّ قُلْتُ : أَمَا إِنِّي لَمْ أَكُنْ فِي صَلَاقٍ . وَلَكِنِّي لُدِغْتُ^(٢) . قَالَ : فَمَاذَا صَنَعْتَ ؟ قُلْتُ : اسْتَرْقَيْتُ . قَالَ : فَمَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ ؟ قُلْتُ : حَدِيثُ حَدَّثَنَاهُ الشَّعْبِيُّ . فَقَالَ : وَمَا حَدَّثَكُمْ الشَّعْبِيُّ ؟ قُلْتُ : حَدَّثَنَا عَنْ بُرَيْدَةَ بْنِ حُصَيْبٍ الْأَسْلَمِيِّ ؛ أَنَّهُ قَالَ : لَا رُقِيَّةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ^(٣) أَوْ وَحْمَةٍ^(٤) . فَقَالَ : قَدْ أَحْسَنَ مَنْ انْتَهَى إِلَى مَا سَمِعَ . وَلَكِنْ حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « عُرِضَتْ عَلَى الْأُمَمِ . فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّهِيْطُ^(٥) . وَالنَّبِيُّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ وَالرَّجُلَانِ . وَالنَّبِيُّ لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ . إِذْ رُفِعَ لِي سَوَادٌ عَظِيمٌ . فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ أُمَّتِي . فَقِيلَ لِي : هَذَا مُوسَى ﷺ وَقَوْمُهُ . وَلَكِنْ انْظُرْ إِلَى الْأَفْقِ . فَظَنَنْتُ . فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ . فَقِيلَ لِي : انْظُرْ إِلَى الْأَفْقِ الْآخَرِ . فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ . فَقِيلَ لِي : هَذِهِ أُمَّتُكَ . وَمَعَهُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ .

ثُمَّ نَهَضَ فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ . فَخَاضَ^(٦) النَّاسُ فِي أَوْلِيَّائِكَ الَّذِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ .

(١) (انْقَضَ) : انقضى ، معناه سقط . وأما البارحة فهي أقرب ليلة مضت . قال ثعلب : يقال قبل الزوال رأيت الليلة . وبعد الزوال : رأيت البارحة . وهي مشتقة من برح أى زال .

(٢) (لدغت) : قال أهل اللغة : يقال ؛ لدغته العقرب وذات السموم ، إذا أصابته بسمها . وذلك بأن تأبره بشوكتها .

(٣) (عين) : العين هي إصابة العائن غيره بعينه . والعين حق .

(٤) (وحمة) : هي سم العقرب وشبهها . وقيل : فوعة السم ، وهي حدته وحرارته . والمراد : أودى حمة كالعقرب وشبهها . أى لا رقية إلا من لدغ ذى حمة .

(٥) (الرهيط) : تصغير الرهط . وهي الجماعة دون المشرة .

(٦) (نخاض) : أى تسكلموا وتناظروا .

فَقَالَ بَعْضُهُمْ : فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ صَحِبُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ وَلِدُوا فِي الْإِسْلَامِ وَلَمْ يُشْرِكُوا بِاللَّهِ . وَذَكَرُوا أَشْيَاءَ . فَخَرَجَ عَلَيْهِمُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ « مَا الَّذِي تَخُوضُونَ فِيهِ ؟ » فَأَخْبَرُوهُ . فَقَالَ « هُمُ الَّذِينَ لَا يَرْقُونَ . وَلَا يَسْتَرْقُونَ . وَلَا يَتَطَيَّرُونَ . وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ » فَقَامَ عُكَّاشَةُ بْنُ مُحْصِنٍ . فَقَالَ : ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ . فَقَالَ « أَنْتَ مِنْهُمْ » ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ آخَرُ فَقَالَ : ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ . فَقَالَ « سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ » .

٣٧٥ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ عَنْ حُصَيْنٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « عُرِضَتْ عَلَى الْأُمَمِ » ثُمَّ ذَكَرَ بَاقِيَ الْحَدِيثِ ، نَحْوَ حَدِيثِ هُشَيْمٍ . وَلَمْ يَذْكُرْ أَوَّلَ حَدِيثِهِ .

**

(٩٥) باب كونه هذه الأمة نصف أهل الجنة

٣٧٦ - (٢٢١) حَدَّثَنَا هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ . حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ ؟ » قَالَ فَكَبَّرْنَا . ثُمَّ قَالَ « أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ ؟ » قَالَ فَكَبَّرْنَا . ثُمَّ قَالَ « إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا شَطْرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ . وَسَأُخْبِرُكُمْ عَنْ ذَلِكَ . مَا الْمُسْلِمُونَ فِي الْكَفَّارِ إِلَّا كَشَعْرَةٍ بِيضَاءٍ فِي ثَوْرِ أَسْوَدَ . أَوْ كَشَعْرَةٍ سَوْدَاءٍ فِي ثَوْرِ أَيْضٍ » .

٣٧٧ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي قُبَّةٍ . نَحْوًا مِنْ أَرْبَعِينَ رَجُلًا . فَقَالَ « أَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ ؟ » قَالَ قُلْنَا : نَعَمْ . فَقَالَ « أَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ ؟ » فَقُلْنَا : نَعَمْ . فَقَالَ « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ . وَذَلِكَ أَنَّ الْجَنَّةَ لَا يَدْخُلُهَا إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ . وَمَا أَنْتُمْ فِي أَهْلِ الشَّرِكِ » .

إِلَّا كَالشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ . أَوْ كَالشَّعْرَةِ السَّوْدَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الْأَحْمَرِ .

٣٧٨ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا مَالِكٌ (وَهُوَ ابْنُ مَيْمُونٍ) عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَسْنَدَ ظَهْرَهُ إِلَى قَبَةِ آدَمَ . فَقَالَ « أَلَا . لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ . اللَّهُمَّ ! هَلْ بَلَغْتُ ؟ اللَّهُمَّ ! اشْهَدْ^(١) ! أَتُحِبُّونَ أَنْكُمْ رُبْعُ أَهْلِ الْجَنَّةِ ؟ » فَقُلْنَا : نَعَمْ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَقَالَ « أَتُحِبُّونَ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ ؟ » قَالُوا : نَعَمْ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا شَطْرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ . مَا أَنْتُمْ فِي سِوَاكُمْ مِنَ الْأُمَمِ . إِلَّا كَالشَّعْرَةِ السَّوْدَاءِ فِي الثَّوْرِ الْبَيْضِ . أَوْ كَالشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ . »

(٩٦) باب قوله « يقول الله لا رم أضرج بعث النار من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعين »

٣٧٩ - (٢٢٢) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ الْعَبْسِيُّ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : يَا آدَمُ ! قِيْلُ : لَبَّيْكَ ! وَسَعْدَيْكَ ! وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ ! قَالَ يَقُولُ : أَخْرِجْ بَعَثَ النَّارِ^(٢) . قَالَ : وَمَا بَعَثَ النَّارِ ؟ قَالَ : مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعِمِائَةٍ وَتِسْعَةٌ وَتِسْعِينَ . قَالَ فَذَلِكَ حِينَ يَشِيبُ الصَّغِيرُ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمَلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى النَّاسَ سُكَارَى وَمَا هُمْ بِسُكَارَى وَلَكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ » قَالَ فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَيُّنَا ذَلِكَ الرَّجُلُ ؟ فَقَالَ « أَبْشِرُوا . فَإِنَّ مِنْ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ^(٣) أَلْفًا . وَمِنْكُمْ رَجُلٌ » قَالَ ثُمَّ قَالَ « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! إِنِّي لَأَطْمَعُ أَنْ تَكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ » فَحَمِدْنَا اللَّهَ وَكَبَّرْنَا . ثُمَّ قَالَ « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! إِنِّي لَأَطْمَعُ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ » فَحَمِدْنَا اللَّهَ وَكَبَّرْنَا . ثُمَّ قَالَ « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! »

(١) (هل بلغت ؟ اللهم ! اشهد !) معناه أن التبليغ واجب على ، وقد بلغت ، فاشهد لي به .

(٢) (بعث النار) البعث هنا بمعنى البعث الوجه إليها . ومعناه ميز أهل النار من غيرهم .

(٣) (يأجوج ومأجوج) هما غير مهموزين عند جمهور القراء وأهل اللغة . وقرأ عاصم بالهمز فيهما . وأصلهما من أجيح النار وهو صوتها وشررها . شبهوا به لكثرة هم وشدهم واضطرابهم بعضهم في بعض .

إِنِّي لَأَطْمَعُ أَنْ تَكُونُوا شَطْرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ . إِنَّ مَثَلَكُمْ فِي الْأُمَمِ كَمَثَلِ الشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ . أَوْ كَالرَّقْمَةِ^(١) فِي ذِرَاعِ الْحِمَارِ .

٣٨٠ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كَرِيمٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّهُمَا قَالَا : مَا أَنْتُمْ يَوْمئِذٍ فِي النَّاسِ إِلَّا كَالشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ أَوْ كَالشَّعْرَةِ السَّوْدَاءِ فِي الثَّوْرِ الْأَبْيَضِ « وَلَمْ يَذْكُرَا : أَوْ كَالرَّقْمَةِ فِي ذِرَاعِ الْحِمَارِ .

(١) (كالرقمة) قال أهل اللغة : الرقمتان في الحمار هما الأثران في باطن عضديه . وقيل : هي الدائرة في ذراعيه . وقيل : هي الهنة الناتئة في ذراع الدابة من داخل .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٢ - كتاب الطهارة

(١) باب فضل الوضوء

١ - (٢٢٣) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ . حَدَّثَنَا أَبَانُ . حَدَّثَنَا يَحْيَى ؛ أَنَّ زَيْدًا حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ أَبَا سَلَامٍ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الطُّهُورُ شَطْرُ (١) الْإِيمَانِ . وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ . وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُنِ (أَوْ تَمْلَأُ) مَا بَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ . وَالصَّلَاةُ نُورٌ (٢) . وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ (٣) . وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ (٤) . وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ (٥) . كُلُّ النَّاسِ يَفْعَدُو (٦) . فَبَايِعْ نَفْسَهُ . فَمُعْتَقَةٌ أَوْ مُوبِقَةٌ » .

- (١) (الطهور) قال جمهور أهل اللغة : يقال : الوضوء . والطهور ، بضم أولهما ، إذا أريد به الفعل الذي هو المصدر . يقال : الوضوء والطهور ، يفتح أولهما ، إذا أريد به الماء الذي يتطهر به .
- (٢) (شطر) أصل الشطر النصف .
- (٣) (الصلاة نور) فمعناه أنها تمنع من المعاصي وتنهى عن الفحشاء والمنكر وتهدى إلى الصواب . كما أن النور يستضاء به .
- (٤) (والصدقة برهان) قال صاحب التحرير : معناه يفرع إليها كإفزع إلى البراهين . كأن البعد إذا سئل يوم القيامة عن مصرف ماله كانت صدقاته براهين في جواب هذا السؤال ، فيقول : تصدقتُ به .
- (٥) (والصبر ضياء) فمعناه الصبر المحبوب في الشرع ، وهو الصبر على طاعة الله والصبر عن معصيته ، والصبر أيضا على النائبات وأنواع المكروه في الدنيا . والمراد أن الصبر محمود ، ولا يزال صاحبه مستضيئا مهتديا مستمرا على الصواب .
- (٦) (والقرآن حجة لك أو عليك) معناه ظاهر . أى تنفع به إن تلوته وعملت به . وإلا فهو حجة عليك .
- (٧) (كل الناس يفعدون الخ) فمعناه كل إنسان يسمى بنفسه : فمنهم من يبيعها لله بطاعته فيعتقها من العذاب . ومنهم من يبيعها للشيطان والهوى باتباعها فيوبقها ، أى يهلكها .

(٢) باب وجوب الطهارة للصلاة

(٢٢٤) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ (وَاللَّفْظُ لِسَعِيدٍ) قَالُوا : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ ، قَالَ : دَخَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَلَى ابْنِ عَامِرٍ يَمُودُهُ وَهُوَ مَرِيضٌ . فَقَالَ : أَلَا تَدْعُو اللَّهَ لِي ، يَا ابْنَ عُمَرَ ؟ قَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَا تُقْبَلُ صَلَاةٌ بِغَيْرِ طَهُورٍ . وَلَا صَدَقَةٌ مِنْ غُلُولٍ ^(١) » وَكُنْتَ عَلَى الْبَصْرَةِ ^(٢) .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَوَكَيْعٌ : عَنْ إِسْرَائِيلَ . كُلُّهُمْ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِهِ .

٢ - (٢٢٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ . حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، أَخِي وَهَبِ بْنِ مُنَبِّهٍ ؛ قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تُقْبَلُ صَلَاةُ أَحَدِكُمْ ، إِذَا أَحْدَثَ ، حَتَّى يَتَوَضَّأَ » .

(٣) باب صفة الوضوء وكالاه

٣ - (٢٢٦) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَرِجٍ ، وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيبِيُّ . قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ عَنْ يُونُسَ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَزِيدَ اللَّيْثِيَّ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ حُمْرَانَ مَوْلَى عُثْمَانَ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَعَا بِوَضُوءٍ . فَتَوَضَّأَ . فَغَسَلَ كَفَّيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . ثُمَّ

(١) (غُلُول) الغلول الحياطة . وأصله السرقة من مال الغنيمة قبل القسمة .

(٢) (وكنت على البصرة) فعناه إنك لست بسالم من الغلول فقد كنت واليا على البصرة ، وتماقت بك تبعات من حقوق الله تعالى وحقوق العباد . ولا يقبل الدعاء لمن هذه صفته . كما لا تقبل الصلاة والصدقة إلا من متصون . والظاهر ، والله أعلم ، أن ابن عمر قصد زجر ابن عامر وحثه على التوبة وتحريضه على الإقلاع عن المخالفات . ولم يرد القطع حقيقة بأن الدعاء للفساق لا ينفع . فلم يزل النبي ﷺ والسلف والخلف يدعون للكفار وأصحاب المعاصي بالهداية والتوبة

مَضْمَضَ وَاسْتَنْثَرَ^(١) . ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى إِلَى الْمِرْفَقِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ . ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ . ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى إِلَى الْكَعْبَيْنِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . ثُمَّ غَسَلَ الْيُسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ . ثُمَّ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوئِي هَذَا . ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوئِي هَذَا ، ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ ، لَا يَحْدِثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ^(٢) ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » .

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : وَكَانَ عُلَمَاؤُنَا يَقُولُونَ : هَذَا الْوُضُوءُ أَسْبَغُ مَا يَتَوَضَّأُ بِهِ أَحَدٌ لِلصَّلَاةِ .

٤ - (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ ، عَنْ حُمْرَانَ مَوْلَى عُثْمَانَ ؛ أَنَّهُ رَأَى عُثْمَانَ دَعَا بِإِنَاءٍ . فَأَفْرَغَ عَلَى كَفِّهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْثَرَ . ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . وَيَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ . ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . ثُمَّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوئِي هَذَا . ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ ، لَا يَحْدِثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » .

(٤) باب فضل الوضوء والصلاة عقبه

٥ - (٢٢٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، وَعُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، وَأَبِي شَيْبَةَ ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ (وَالْفُظُّ لِقُتَيْبَةَ) قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا . جَرِيرٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ حُمْرَانَ ، مَوْلَى عُثْمَانَ قَالَ : سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ وَهُوَ بِفَنَاءِ^(٣) الْمَسْجِدِ . فَجَاءَهُ الْمُؤَذِّنُ عِنْدَ الْعَصْرِ .

(١) (وَاسْتَنْثَرَ) قَالَ جَهْوَرُ أَهْلِ اللُّغَةِ وَالْفُقَهَاءُ وَالْمُحَدِّثُونَ : الْإِسْتِنْثَارُ هُوَ إِخْرَاجُ الْمَاءِ مِنَ الْأَنْفِ بَعْدَ الْإِسْتِنْشَاقِ وَهُوَ مَأْخُوذٌ مِنَ الثَّرَةِ ، وَهُوَ طَرَفُ الْأَنْفِ .

(٢) (لَا يَحْدِثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ) الْمُرَادُ لَا يَحْدِثُ بِشَيْءٍ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا وَمَا لَا يَتَعَلَّقُ بِالصَّلَاةِ . وَلَوْ عَرِضَ لَهُ حَدِيثٌ فَأَعْرَضَ عَنْهُ بِمَجْرَدِ عُرُوضِهِ عَنِ ذَلِكَ . وَحَصَلَتْ لَهُ هَذِهِ الْقَضِيَّةُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى . لِأَنَّ هَذَا لَيْسَ مِنْ فِعْلِهِ ، وَقَدْ عَنِ لِهَذِهِ الْأَمَةِ عَنِ الْخَوَاطِرِ الَّتِي تَعْرِضُ وَلَا تَسْتَقِرُّ .

(٣) (بِفَنَاءِ) أَيْ بَيْنَ يَدَيِ الْمَسْجِدِ وَفِي جَوَارِهِ .

فَدَعَا بِوُضُوئِهِ فَتَوَضَّأَ . ثُمَّ قَالَ : وَاللَّهِ ! لَأُحَدِّثَنَّكُمْ حَدِيثًا . لَوْ لَا آيَةٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا حَدَّثْتُكُمْ . إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَا يَتَوَضَّأُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ فَيُحْسِنُ الْوُضُوءَ . فَيُصَلِّيُ صَلَاةً . إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الصَّلَاةِ الَّتِي تَلِيهَا » .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كَرِيبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مُرَّةٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، جَمِيعًا عَنْ هِشَامٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ « فَيُحْسِنُ وَضُوئَهُ ثُمَّ يُصَلِّي الْمَكْتُوبَةَ » .

٦ - (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ . قَالَ : ابْنُ شِهَابٍ : وَلَكِنْ عُرْوَةُ يُحَدِّثُ عَنْ جُرَّانٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : فَلَمَّا تَوَضَّأَ عُثْمَانُ قَالَ : وَاللَّهِ ! لَأُحَدِّثَنَّكُمْ حَدِيثًا . وَاللَّهِ ! لَوْ لَا آيَةٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا حَدَّثْتُكُمْ هَذَا . إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَا يَتَوَضَّأُ رَجُلٌ فَيُحْسِنُ وَضُوئَهُ . ثُمَّ يُصَلِّي الصَّلَاةَ . إِلَّا غَفَرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الصَّلَاةِ الَّتِي تَلِيهَا » . قَالَ عُرْوَةُ : الْآيَةُ : إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى ، إِلَى قَوْلِهِ : اللَّاعِنُونَ [٢ / البقرة / الآية ١٥٩]

٧ - (٢٢٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُهِيدٍ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ . قَالَ عَبْدٌ : حَدَّثَنِي أَبُو الْوَلِيدِ . حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ عُثْمَانَ . فَدَعَا بِطَهْرٍ فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَا مِنْ أَمْرٍ مُسْلِمٍ تَحْضُرُهُ صَلَاةٌ مَكْتُوبَةٌ . فَيُحْسِنُ وَضُوئَهَا وَخُشُوعَهَا وَرُكُوعَهَا . إِلَّا كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا قَبْلَهَا مِنَ الذُّنُوبِ . مَا لَمْ يَأْتِ بِثَوْتٍ كَبِيرَةٍ ^(١) . وَذَلِكَ الدَّهْرُ كُلُّهُ ^(٢) » .

(١) (مَا لَمْ يَأْتِ بِثَوْتٍ كَبِيرَةٍ) أَيِ مَا لَمْ يَمْلَأْهَا . فَهُوَ عَلَى حَدِّ قَوْلِهِ تَعَالَى : ثُمَّ سَأَلُوا الْفِتْنَةَ لَأَن تَوَهَّأَ . كَأَنَّ الْفَاعِلَ يَمْطِيهَا مِنْ نَفْسِهِ . قَالَ النَّوَوِيُّ : مَعْنَاهُ أَنَّ الذُّنُوبَ كُلَّهَا تَغْفَرُ إِلَّا الْكَبَائِرَ ، فَإِنَّهَا إِنَّمَا تَكْفُرُهَا التَّوْبَةُ أَوْ الرَّحْمَةُ .
(٢) (وَذَلِكَ الدَّهْرُ كُلُّهُ) أَيِ التَّكْفِيرِ بِسَبَبِ الصَّلَاةِ مُسْتَمِرٌّ فِي جَمِيعِ الْأَزْمَانِ لَا يَخْتَصُّ بِزَمَانٍ دُونَ زَمَانٍ . فَاتِّصَابُ الدَّهْرِ عَلَى الظَّرْفِيَّةِ .

٨ - (٢٢٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّبِيِّ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ، وَهُوَ الدَّرَاوَزْدِيُّ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ حُرَّانَ مَوْلَى عُثْمَانَ ؛ قَالَ : أَتَيْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ بِوُضُوءٍ . فَتَوَضَّأَ ثُمَّ قَالَ : إِنَّ نَاسًا يَتَحَدَّثُونَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَادِيثَ . لَا أَدْرِي مَا هِيَ ؟ إِلَّا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ مِثْلَ وُضُوئِي هَذَا . ثُمَّ قَالَ « مَنْ تَوَضَّأَ هَكَذَا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ . وَكَانَتْ صَلَاتُهُ وَمَشْيُهُ إِلَى الْمَسْجِدِ نَافِلَةً » .

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ عَبْدِ أَتَيْتُ عُثْمَانَ فَتَوَضَّأَ .

٩ - (٢٣٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ وَأَبِي بَكْرٍ) قَالُوا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ ، عَنْ أَبِي أَنَسٍ ؛ أَنَّ عُثْمَانَ تَوَضَّأَ بِالْمَقَاعِدِ ^(١) . فَقَالَ : أَلَا أَرِيكُمْ وُضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ ثُمَّ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا . وَزَادَ قُتَيْبَةُ فِي رِوَايَتِهِ : قَالَ سُفْيَانُ : قَالَ أَبُو النَّضْرِ عَنْ أَبِي أَنَسٍ . قَالَ : وَعِنْدَهُ رِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

١٠ - (٢٣١) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنْ وَكِيعٍ . قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ مِسْعَرٍ ، عَنْ جَابِعِ بْنِ شَدَّادٍ ، أَبِي صَخْرَةَ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ حُرَّانَ بْنَ أَبَانَ . قَالَ : كُنْتُ أَضَعُ لِعُثْمَانَ طَهُورَهُ . فَمَا أَتَى عَلَيْهِ يَوْمٌ إِلَّا وَهُوَ يُفِيضُ عَلَيْهِ نُطْفَةً ^(٢) . وَقَالَ عُثْمَانُ : حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ انْصِرَافِنَا مِنْ صَلَاتِنَا هَذِهِ (قَالَ مِسْعَرٌ : أَرَاهَا الْعَصْرَ) فَقَالَ « مَا أَدْرِي . أَحَدْتُكُمْ شَيْئًا أَوْ أَسْكُتُ ؟ » فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ كَانَ خَيْرًا ^(٣) فَحَدَّثْنَا . وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ

(١) (بالمقاعد) قيل : هي دكاكين عند دار عثمان بن عفان ؛ وقيل : درج . وقيل : موضع بقرب المسجد اتخذته للعمود فيه لقضاء حوائج الناس والوضوء ونحو ذلك .

(٢) (نطفة) النطفة الماء القليل . ومراده : لم يكن يمر عليه يوم إلا اغتسل فيه .

(٣) (إن كان خيرا الخ) يحتمل أن يكون معناه : إن كان بشارة لنا وسببا لنشاطنا وترغيبا في الأعمال أو تحذيرا وتنفيرا من المعاصي والتحالفات فحدثنا به لنحرص على عمل الخير والإعراض عن الشر . وإن كان حديثا لا يتعلق بالأعمال ولا ترغيب فيه ولا ترهيب ، فالحمد لله ورسوله أعلم .

قَالَ اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ « مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَتَطَهَّرُ ، فَيُتِمُّ الطَّهُورَ الَّذِي كَتَبَ اللهُ عَلَيْهِ ، فَيُصَلِّيَ هَذِهِ الصَّلَاةَ الْخَمْسَ ، إِلَّا كَانَتْ كَفَّارَاتٍ لِمَا بَيْنَهَا » .

١١ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح . وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . قَالَا جَمِيعًا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ . قَالَ : سَمِعْتُ حُرَّانَ بْنَ أَبَانَ يُحَدِّثُ أَبَا بُرْزَةَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ . فِي إِمَارَةِ إِشْرِ ؛ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ أَتَمَّ الْوُضُوءَ كَمَا أَمَرَهُ اللهُ تَعَالَى . فَالصَّلَاةُ الْمَكْتُوبَاتُ كَفَّارَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ » .

هَذَا حَدِيثُ ابْنِ مُعَاذٍ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ عُثْمَانَ : فِي إِمَارَةِ إِشْرِ . وَلَا ذِكْرُ الْمَكْتُوبَاتِ .

١٢ - (٢٣٢) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . قَالَ : وَأَخْبَرَنِي مَخْرَمَةُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ حُرَّانَ مَوْلَى عُثْمَانَ ؛ قَالَ : تَوَضَّأَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ يَوْمًا وَضُوءًا حَسَنًا . ثُمَّ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ . ثُمَّ قَالَ « مَنْ تَوَضَّأَ هَكَذَا . ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ لَا يَنْهَزهُ ^(١) إِلَّا الصَّلَاةَ . غُفِرَ لَهُ مَا خَلَا مِنْ ذَنْبِهِ ^(٢) » .

١٣ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَيُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . قَالَا : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ ؛ أَنَّ الْحَكِيمَ بْنَ عَبْدِ اللهِ الْقُرَشِيَّ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَاهُ ؛ أَنَّ مُعَاذَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُمَا عَنْ حُرَّانَ مَوْلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ تَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ فَاسْبَغَ الْوُضُوءَ . ثُمَّ مَشَى إِلَى الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ . فَصَلَّاهَا مَعَ النَّاسِ . أَوْ مَعَ الْجَمَاعَةِ . أَوْ فِي الْمَسْجِدِ . غُفِرَ اللهُ لَهُ ذُنُوبُهُ » .

**

(١) (لا يَنْهَزهُ) معناه لا يدفعه وينهضه ويحركه إلا الصلاة .

(٢) (ما خلا من ذنبه) أي ماضى من ذنبه .

(٥) باب الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مكفرات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر

١٤ - (٢٣٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ . قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ . أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ ، مَوْلَى الْحَرْقَةِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « الصَّلَاةُ الْخُمْسُ . وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ . كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ . مَا لَمْ تُغَشَّ الْكِبَائِرُ ^(١) » .

١٥ - (...) حَدَّثَنِي نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « الصَّلَاةُ الْخُمْسُ . وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ . كَفَّارَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ » .

١٦ - (...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَهْرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ أَبِي صَخْرٍ ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ إِسْحَاقَ مَوْلَى زَائِدَةَ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ « الصَّلَاةُ الْخُمْسُ . وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ . وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ . مُكَفِّرَاتٌ مَا بَيْنَهُنَّ . إِذَا اجْتَنَبَ الْكِبَائِرُ » .

(٦) باب الذكر السجدة غفب الوضوء

١٧ - (٢٣٤) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنُ مَيْمُونٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ رَبِيعَةَ ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ . وَحَدَّثَنِي أَبُو عُثْمَانَ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ؛ قَالَ : كَانَتْ عَلَيْنَا رِعَايَةُ الْإِبِلِ ^(٢) . فَجَاءَتْ نَوْبِي . فَرَوَحْتُهَا بِعَشَى . فَأَذْرَكْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَتَمَّا يُحَدِّثُ النَّاسَ . فَأَذْرَكْتُ مِنْ قَوْلِهِ « مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَتَوَضَّأُ

(١) (ما لم تغش الكبائر) أي ما لم تقصد .

(٢) (كانت علينا رعاية الإبل) معنى هذا الكلام أنهم كانوا يتناوبون رعي إبلهم . فيجتمع الجماعة . ويضمون إبلهم بعضهم إلى بعض فيراها كل يوم واحد منهم ، ليكون أرفق بهم . وينصرف الباقون في مصالحهم . والرعاية هي الرعي . ومعنى رَوَحْتُهَا بِعَشَى : أي رددتها إلى مراحتها في آخر النهار ، وتفرغت من أمرها ، ثم جئت إلى مجلس رسول الله ﷺ

فِيحَسِّنُ وُضُوئَهُ . ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ . مُقْبِلٌ عَلَيْهِمَا بِقَلْبِهِ وَوَجْهِهِ . إِلَّا وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ « قَالَ فَقُلْتُ : مَا أَجُودُ هَذِهِ ^(١) ! فَإِذَا قَائِلٌ بَيْنَ يَدَيَّ يَقُولُ : الَّتِي قَبْلَهَا أَجُودُ . فَتَنْظُرْتُ فَإِذَا عُمَرُ . قَالَ : إِنِّي قَدْ رَأَيْتُكَ جَنَّتَ آفَا ^(٢) . قَالَ « مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيُبَلِّغُ ^(٣) (أَوْ فَيُسْبِغُ) الْوُضُوءَ ثُمَّ يَقُولُ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ ، إِلَّا فَتُحَتَّ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ الشَّمَانِيَّةِ ، يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ » .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ . حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ رِبِيعَةَ ابْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ وَأَبِي عُمَانَ ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ بْنِ مَالِكٍ الْحَضْرَمِيِّ ، عَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ . فَذَكَرَ مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « مَنْ تَوَضَّأَ فَقَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ » .

**

(٧) باب في وضوء النبي صلى الله عليه وسلم

١٨ - (٢٣٥) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ حَاصِمٍ الْأَنْصَارِيِّ (وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ) قَالَ : قِيلَ لَهُ : تَوَضَّأَ لَنَا وَضُوءُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَدَعَا بِإِنَاءٍ . فَأَكْفَأَ ^(٤) مِنْهَا ^(٥) عَلَى يَدَيْهِ . فَفَسَلَهُمَا ثَلَاثًا . ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَاسْتَخْرَجَهَا . فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ مِنْ كَفٍّ وَاحِدَةٍ . فَقَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثًا . ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَاسْتَخْرَجَهَا فَفَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا . ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَاسْتَخْرَجَهَا فَفَسَلَ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ، مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ . ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَاسْتَخْرَجَهَا فَفَسَعَ

(١) (ما أجود هذه) بمعنى هذه الكلمة أو الفائدة أو البشارة أو العبادة . وجودتها من جهات : منها أنها سهلة متيسرة بقدر عليها كل أحد بلا مشقة . ومنها أن أجرها عظيم .

(٢) (آفا) أى قريبا .

(٣) (فيلبغ أو يسبغ) هما بمعنى واحد . أى يتمه ويكمله فيوصله مواضعه على الوجه السنون .

(٤) (أكفأ) أى أمال وصب .

(٥) (منها) أى من الطهارة أو الأداة .

بِرَأْسِهِ . فَأَقْبَلَ يَدَيْهِ وَأَذْبَرَ . ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ . ثُمَّ قَالَ : هَكَذَا كَانَ وُضُوؤُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

(...) وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ (هُوَ ابْنُ بِلَالٍ) ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ . وَلَمْ يَذْكُرِ الْكَعْبَيْنِ .

(...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ . حَدَّثَنَا مَعْنٌ . حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، وَقَالَ : مَضْمُضٌ وَاسْتَنْثَرُ ثَلَاثًا . وَلَمْ يَقُلْ : مِنْ كَيْفٍ وَاحِدَةٍ . وَزَادَ بَعْدَ قَوْلِهِ ، فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَذْبَرَ : بَدَأَ بِمَقْدَمِ رَأْسِهِ ثُمَّ ذَهَبَ بِهِمَا إِلَى قَفَاهُ . ثُمَّ رَدَّهُمَا حَتَّى رَجَعَ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي بَدَأَ مِنْهُ . وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ .

(...) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ الْعَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا بِهِزٌ . حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ . حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى ، بِثُلْثِ إِسْنَادِهِمْ . وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ . وَقَالَ فِيهِ : فَمَضْمُضٌ وَاسْتَنْثَقَ وَاسْتَنْثَرُ مِنْ ثَلَاثِ غَرَاقَاتٍ . وَقَالَ أَيْضًا : فَمَسَحَ بِرَأْسِهِ فَأَقْبَلَ بِهِ ^(١) وَأَذْبَرَ مَرَّةً وَاحِدَةً .

قَالَ بِهِزٌ : أَمَلَى عَلَى وَهَيْبٍ هَذَا الْحَدِيثَ . وَقَالَ وَهَيْبٌ : أَمَلَى عَلَى عَمْرُو بْنِ يَحْيَى هَذَا الْحَدِيثَ مَرَّتَيْنِ .

١٩ - (٢٣٦) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ . ح وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَأَبُو الطَّاهِرِ . قَالُوا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ؛ أَنَّ حَبَّانَ بْنَ وَاسِعٍ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ بْنَ حَاصِمٍ الْمَازِنِيَّ يَذْكُرُ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ . فَمَضْمُضٌ ثُمَّ اسْتَنْثَرُ . ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا . وَيَدَهُ الْيُمْنَى ثَلَاثًا . وَالْأُخْرَى ثَلَاثًا . وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ بِمَاءٍ غَيْرِ فَضْلِ يَدَيْهِ ^(٢) . وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ حَتَّى أَنْقَاهُمَا .

قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ .

(١) (فأقبل به) أى بالسح .

(٢) (بماء غير فضل يديه) معناه أن مسح الرأس بماء جديد ، لا ببقية ماء يديه .

(٨) باب الإيتار في الاستنجاء والاستجمار

٢٠ - (٢٣٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ. جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، قَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ ^(١) قَالَ «إِذَا اسْتَجْمَرَ أَحَدُكُمْ ^(٢) فَلْيَسْتَنْشِقْ بِمَنْخَرِيهِ. وَإِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْعَلْ فِي أَنْفِهِ مَاءً، ثُمَّ لِيَنْتَثِرْ ^(٣)».

٢١ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا. وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَنْشِقْ بِمَنْخَرِيهِ ^(٤) مِنْ الْمَاءِ ثُمَّ لِيَنْتَثِرْ ^(٥)».

٢٢ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «مَنْ تَوَضَّأَ فَلْيَسْتَنْتَثِرْ. وَمَنْ اسْتَجْمَرَ فَلْيُوتِرْ ^(٦)».

(...) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ. حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ زَيْدٍ. ع وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ. أَخْبَرَنِي أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ وَأَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولَانِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. بِمِثْلِهِ.

٢٣ - (٢٣٨) حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْحَكَمِ الْعَبْدِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ) عَنْ ابْنِ الْهَادِ.

(١) (يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ) أَي يَرْفَعُهُ إِلَيْهِ.

(٢) (إِذَا اسْتَجْمَرَ أَحَدُكُمْ) الْاسْتِجْمَارُ مَسْحُ مَحَلِّ الْبَوْلِ وَالْفَائِطِ بِالْجَارِ، وَهِيَ الْأَحْجَارُ الصَّغِيرَةُ. قَالَ الْعُلَمَاءُ: يُقَالُ: الْاسْتِطَابَةُ وَالْاسْتِجْمَارُ وَالْاسْتِنْجَاءُ لِقَطْفِ مَحَلِّ الْبَوْلِ وَالْفَائِطِ. فَأَمَّا الْاسْتِجْمَارُ فَمُخْتَصٌّ بِالسَّحِّ بِالْأَحْجَارِ. وَأَمَّا الْاسْتِطَابَةُ وَالْاسْتِنْجَاءُ فَيَكُونَانِ بِالْمَاءِ، وَيَكُونَانِ بِالْأَحْجَارِ.

(٣) (لِيَنْتَثِرَ) الْإِثَارُ هُوَ إِخْرَاجُ الْمَاءِ بَعْدَ الْاسْتِنْشَاقِ مَعَ مَائِ الْأَنْفِ مِنْ خِطِّ وَشِبْهِهِ.

(٤) (بِمَنْخَرِيهِ) بِفَتْحِ الْمِيمِ وَكَسْرِ الْخَاءِ، وَبِكْسَرِهَا جَمِيعًا. لِقَبَاتَانِ مَعْرُوفَتَانِ. قَالَ الْقَبُورِيُّ: وَالنَّخْرُ مِثَالُ مَسْجِدٍ،

خَرَقَ الْأَنْفَ. وَأَصْلُهُ مَوْضِعُ النَّخِيرِ، وَهُوَ الصَّوْتُ مِنَ الْأَنْفِ.

(٥) (فَلْيُوتِرْ) الْإِيتَارُ جَعَلَ الْعَدَدَ وَتَرًا، أَي فَرْدًا.

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَيْسَى بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَنَامِهِ فَلْيَسْتَنْثِرْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَبِيتُ عَلَى خِيَاشِيمِهِ ^(١) » .

٢٤ - (٢٣٩) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . قَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا اسْتَجْمَرَ أَحَدُكُمْ قَلْبُورَةً » .

**

(٩) باب ومحب غسل الرجلين بمحارهما

٢٥ - (٢٤٠) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَأَبُو الطَّاهِرِ وَأَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى . قَالُوا : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ عَنْ نَحْرَمَةَ بْنِ بُكَيْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ سَالِمِ مَوْلَى شَدَّادٍ . قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ تُوُفِّيَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ . فَدَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ فَتَوَضَّأَ عِنْدَهَا . فَقَالَتْ : يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ ! أَسْبِغِ الْوُضُوءَ . فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ ^(٢) » .

(...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي حَيَّوَةُ : أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ : أَنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ . فَذَكَرَ عَنْهَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَأَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ ابْنُ عَمَّارٍ . حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَوْ حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ . حَدَّثَنِي سَالِمُ مَوْلَى الْمَهْرِيِّ . قَالَ : خَرَجْتُ أَنَا وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ فِي جَنَازَةِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ . فَمَرَرْنَا عَلَى بَابِ حُجْرَةِ عَائِشَةَ . فَذَكَرَ عَنْهَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

(١) (خياشيمه) قال العلماء : الخيشوم أعلا الأنف . وقيل : هو الأنف كله . وقيل : هي عظام رفاق لينة في أقصى الأنف ، بينه وبين الدماغ . وقيل : غير ذلك . وهو اختلاف متقارب المعنى .

(٢) (ويلى للأعقاب من النار) قال ابن الأثير : الويل الحزن والهلاك والاشقة من المذاب . والأعقاب جمع عقب ، مؤخر القدم ، وهى أنفى . والسكون للتخفيف جاز ، وخص المقب بالمذاب لأنه العضو الذى لم يغسل . وقيل : أراد صاحب المقب ، فحذف المضاف .

(...) حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ . حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ . حَدَّثَنِي نَعِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سَالِمِ مَوْلَى شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ ؛ قَالَ : كُنْتُ أَنَا مَعَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا . فَذَكَرَ عَنْهَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . عِشْلُهُ .

٢٦ - (٢٤١) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . مَعَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ ، عَنْ أَبِي يَحْيَى ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ؛ قَالَ : رَجَعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ . حَتَّى إِذَا كُنَّا بِنَاءَ بِالطَّرِيقِ . تَعَجَّلَ قَوْمٌ عِنْدَ الْعَصْرِ . فَتَوَضَّؤُوا وَهُمْ عِجَالٌ ^(١) . فَأَتَيْنَا إِلَيْهِمْ وَأَعْقَابُهُمْ تَلَوُّحٌ لَمْ يَمْسَسْهَا الْمَاءُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ . أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ » .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ . مَعَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . كِلَاهُمَا عَنْ مَنْصُورٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ « أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ » وَفِي حَدِيثِهِ ، عَنْ أَبِي يَحْيَى الْأَعْرَجِ .

٢٧ - (...) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ وَأَبُو كَامِلٍ الْجُحْدَرِيُّ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي عَوَانَةَ . قَالَ أَبُو كَامِلٍ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَاهَكَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ؛ قَالَ : تَخَلَّفَ عَنَّا النَّبِيُّ ﷺ فِي سَفَرٍ سَافَرْنَاهُ . فَأَذْرَكْنَا وَقَدْ حَضَرَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ . فَجَعَلْنَا نَمْسَحُ عَلَى أَرْجُلِنَا . فَنَادَى « وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ » .

٢٨ - (٢٤٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَامٍ الْجَمْعِيُّ . حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ (يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ) عَنْ مُحَمَّدٍ (وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا لَمْ يَغْسِلْ عَقْبِيهِ فَقَالَ « وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ » .

٢٩ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ شُعْبَةَ ،

(١) (عجال) جمع عجلان . وهو الستمعجل . كفضبان وغضاب .

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْادٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ رَأَى قَوْمًا يَتَوَضَّؤْنَ مِنَ الْمِطْهَرَةِ ^(١) . فَقَالَ : أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ .
فَإِنِّي سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ « وَيَلُ لِلْمِرَاقِبِ مِنَ النَّارِ ^(٢) » .

٣٠ - (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « وَيَلُ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ » .

**

(١٠) باب وجوب استيعاب جميع أجزاء محل الطهارة

٣١ - (٢٤٣) حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَعْيَنَ . حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ . أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ؛ أَنَّ رَجُلًا تَوَضَّأَ فَتَرَكَ مَوْضِعَ ظِفْرِ عَلَى قَدَمِهِ . فَأَبْصَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ . فَقَالَ « ارْجِعْ فَأَحْسِنْ وَضُوءَكَ » فَرَجَعَ ثُمَّ صَلَّى .

(١١) باب خروج الخطأ مع ماء الوضوء

٣٢ - (٢٤٤) حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ . وَاللَّفْظُ لَهُ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ (أَوِ الْمُؤْمِنُ) فَغَسَلَ وَجْهَهُ ، خَرَجَ مِنْ وَجْهِهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ نَظَرَ إِلَيْهَا بِعَيْنَيْهِ مَعَ الْمَاءِ (أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ) فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ خَرَجَ مِنْ يَدَيْهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ كَانَ يَطَّشَتْهَا يَدَاهُ ^(٣) مَعَ الْمَاءِ (أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ) فَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ خَرَجَتْ كُلُّ خَطِيئَةٍ مَشَتْهَا رِجْلَاهُ ^(٤) مَعَ الْمَاءِ (أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ) حَتَّى يَخْرُجَ تَقِيًّا مِنَ الذُّنُوبِ » .

(١) (الطهارة) قال العلماء : الطهارة كل إناء يتطهر به ، وهي بكسر الهمزة وفتحها ، لفتان مشهورتان . مَنْ كَسَرَ جَعَلَهَا آلَةً ، وَمَنْ فَتَحَهَا جَعَلَهَا مَوْضِعًا لِلتَّطَهْرِ .

(٢) (المراقب) جمع مرقوب ، بضم العين في المفرد ، وفتحها في الجمع . وهو العصبة التي فوق العقب .

(٣) (بطشها يدها) معناه اكتسبها .

(٤) (مشتها رجلاه) فيه نزاع الخافض . أى مشت لها أو فيها ، رجلاه .

٣٣ - (٢٤٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ بْنُ رَبِيعٍ الْقَيْسِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامٍ الْمَخْزُومِيُّ ، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ (وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ) . حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَكَدِّرِ عَنْ جُرَّانَ ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ خَرَجَتْ خَطَايَاهُ مِنْ جَسَدِهِ . حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِهِ » .

**

(١٢) باب استحباب إطالة الفرة والتحميل في الوضوء

٣٤ - (٢٤٦) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْمَلَاءِ وَالْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ دِينَارٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالُوا : حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ . حَدَّثَنِي عُمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةَ الْأَنْصَارِيُّ عَنْ نَعِيمٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُجَمِّرِ ؛ قَالَ : رَأَيْتُ أَبَاهُ رِزَةَ يَتَوَضَّأُ . فغَسَلَ وَجْهَهُ فَاسْتَبَغَ الْوُضُوءَ . ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى حَتَّى أَشْرَعَ فِي الْمَضِدِّ (١) . ثُمَّ يَدَهُ الْيُسْرَى حَتَّى أَشْرَعَ فِي الْمَضِدِّ . ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ . ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى حَتَّى أَشْرَعَ فِي السَّاقِ (٢) . ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى حَتَّى أَشْرَعَ فِي السَّاقِ . ثُمَّ قَالَ : هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ . وَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَنْتُمْ الْغُرَّ الْمُحْجَلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . مِنْ إِسْبَاغِ الْوُضُوءِ . فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ فَلْيُطِلْ غُرَّتَهُ وَتَحْجِلْهُ » .

٣٥ - (...) وَحَدَّثَنَا هُرُوثُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هَلَالٍ ، عَنْ نَعِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّهُ رَأَى أَبَاهُ رِزَةَ يَتَوَضَّأُ . فغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ حَتَّى كَادَ يَبْلُغُ الْمَكْبِينَ . ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ حَتَّى رَفَعَ إِلَى السَّاقَيْنِ . ثُمَّ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ أُمَّتِي يَأْتُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا مُحْجَلِينَ مِنْ أَثَرِ الْوُضُوءِ . فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ » .

(١) (أشرع في المضد وأشرع في الساق) معناه أدخل الفصل فيهما .

(٢) (أنتم الغر المحجلون يوم القيامة من آثار الوضوء) قال أهل اللغة : الفرة : بياض في جهة الفرس . والتحجيل

بياض في يديها ورجليها . قال الملاء : سمي النور الذي يكون على مواضع الوضوء ، يوم القيامة ، غرة وتحجيلا ، تشبيها بفرس الفرس .

٣٦ - (٢٤٧) حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . جَمِيعًا عَنْ مَرْوَانَ الْفَزَارِيِّ . قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ سَعْدُ بْنُ طَارِقٍ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ حَوْضِي أَبْعَدُ مِنْ أَيْلَةٍ مِنْ عَدْنٍ ^(١) . لَهُوَ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ الثَّلَاجِ . وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ بِاللَّبَنِ ^(٢) . وَلَا نَبِيَّ ^(٣) أَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ النُّجُومِ . وَإِنِّي لَأَصُدُّ النَّاسَ عَنْهُ كَمَا يَصُدُّ الرَّجُلُ إِبِلَ النَّاسِ عَنْ حَوْضِهِ » قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَتَعْرِفُنَا يَوْمَئِذٍ ؟ قَالَ « نَعَمْ . لَكُمْ سِيَمَاءٌ ^(٤) لَيْسَتْ لِأَحَدٍ مِنَ الْأُمَمِ . تَرُدُّونَ عَلَيَّ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَرِ الْوُضُوءِ » .

٣٧ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَوَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى (وَاللَّفْظُ لَوَاصِلٍ) قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « تَرِدُّونَ عَلَيَّ أُمِّي الْحَوْضِ . وَأَنَا أَذُودُ النَّاسَ عَنْهُ ^(٥) . كَمَا يَذُودُ الرَّجُلُ إِبِلَ الرَّجُلِ عَنْ إِبِلِهِ » قَالُوا : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! أَتَعْرِفُنَا ؟ قَالَ « نَعَمْ . لَكُمْ سِيَمَاءٌ لَيْسَتْ لِأَحَدٍ غَيْرِكُمْ . تَرُدُّونَ عَلَيَّ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَرِ الْوُضُوءِ . وَلَيَصَدَّنَّ عَنِّي طَائِفَةٌ مِنْكُمْ فَلَا يَصِلُونَ . فَأَقُولُ : يَا رَبِّ ! هَؤُلَاءِ مِنْ أَصْحَابِي . فَيَجِئُنِي مَلَكٌ فَقُولْ : وَهَلْ تَذَرِي مَا أَخَذُوا بَعْدَكَ ؟ » .

٣٨ - (٢٤٨) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَارِقٍ ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ ، عَنْ حُذَيْفَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ حَوْضِي لَأَبْعَدُ مِنْ أَيْلَةٍ مِنْ عَدْنٍ . وَالَّذِي

(١) (إن حوضي أبعد من أيلة من عدن) أي بُد ما بين طرفي حوضي أزيد من بعد أيلة من عدن . وهما بلدان ساحليان في بحر القلزم . أحدهما ، وهو أيلة ، في شمال بلاد العرب . والآخر ، وهو عدن ، في جنوبها . هو آخر بلاد اليمن على بحر الهند ، يصرف بالتذكير ولا يصرف بالتأنيث .

(٢) (وأحلى من العسل باللبن) أي المخلوط به .

(٣) (ولأنبيته) اللام لكس في هـ . للابتداء . والآية جمع إناء . قال في الصباح : الإناء والآنية كالوعاء والأوعية

وزنا ومعنى . والأواني جمع الجمع .

(٤) (لكم سيماء) السيماء العلامة . مقصورة وممدودة ، لفتان . ويقال : السيماء بياء بعد الميم .

(٥) (وأنا أذود الناس عنه) بمعنى أطرده وأمنعه .

نَفْسِي بِيَدِهِ ! إِنِّي لَأَذُودُ عَنْهُ الرِّجَالَ كَمَا يَذُودُ الرَّجُلُ الْإِبِلَ الْغَرِيبَةَ عَنْ حَوْضِهِ » قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَتَعْرِفُنَا ؟ قَالَ « نَعَمْ . تَرِدُونَ عَلَيَّ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ . لَيْسَتْ لِأَحَدٍ غَيْرِكُمْ » .

٣٩ - (٢٤٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَسُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ . قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ . أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى الْمَقْبَرَةَ فَقَالَ « السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ . وَإِنَّا ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، بِكُمْ لَاحِقُونَ . وَدِدْتُ أَنَّا قَدْ رَأَيْنَا إِخْوَانَنَا » قَالُوا : أَوَلَسْنَا إِخْوَانَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ « أَنْتُمْ أَصْحَابِي . وَإِخْوَانُنَا الَّذِينَ لَمْ يَأْتُوا بَعْدُ » . فَقَالُوا : كَيْفَ نَعْرِفُ مَنْ لَمْ يَأْتِ بَعْدُ مِنْ أُمَّتِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ فَقَالَ « أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا لَهُ خَيْلٌ غُرٌّ مُحَجَّلَةٌ . بَيْنَ ظَهْرِي خَيْلٌ دُهُمٌ بِهِمْ ^(١) . أَلَا يَعْرِفُ خَيْلَهُ ؟ » قَالُوا : بَلَى . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « فَإِنَّهُمْ يَأْتُونَ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنَ الْوُضُوءِ . وَأَنَا فَرَطُهُمْ عَلَى الْحَوْضِ ^(٢) . أَلَا لِيُذَادَنَّ رِجَالٌ عَنْ حَوْضِي كَمَا يُذَادُ الْبَعِيرُ الضَّالُّ . أُنَادِيهِمْ : أَلَا هَلُمُّ ^(٣) ! فَيُقَالُ : إِنَّهُمْ قَدْ بَدَلُوا بَعْدَكَ . فَأَقُولُ : سَحَقًا سَحَقًا ^(٤) » .

(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ . ح وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ . حَدَّثَنَا مَعْنٌ . حَدَّثَنَا مَالِكٌ . جَمِيعًا عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى الْمَقْبَرَةِ فَقَالَ « السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ . وَإِنَّا ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، بِكُمْ لَاحِقُونَ » . بِمِثْلِ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ . غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ مَالِكٍ « فَلْيُذَادَنَّ رِجَالٌ عَنْ حَوْضِي » .

**

- (١) (بَيْنَ ظَهْرِي خَيْلٌ دُهُمٌ بِهِمْ) قِيلَ : الظَّهْرُ مَقْعَمٌ . وَفِي الْحَدِيثِ « أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غَنَى » وَالْمُرَادُ نَفْسُ الْغَنَى . وَالْمَعْنَى بَيْنَ أَفْرَاسٍ . وَقَوْلُهُ : دُهُمٌ بِهِمْ ، أَيْ سَوْدٌ لَمْ يَخَالِطْ لَوْنَهَا لَوْنٌ آخَرٌ .
- (٢) (وَأَنَا فَرَطُهُمْ عَلَى الْحَوْضِ) أَيْ مُتَقَدِّمُهُمْ إِلَيْهِ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : يَقَالُ : فَرَطَ بِفَرِطَ ، فَهُوَ فَارِطٌ وَفَرَطٌ . وَإِنَّا نَقْدِمُ وَسَبَقُ الْقَوْمِ ، لِيَرْتَادَ لَهُمُ الْمَاءُ ، وَيَهْبِي لَهُمُ الدَّلَاءُ وَالْأَرَشِيَّةُ .
- (٣) (أَلَا هَلُمُّ) مَعْنَاهُ : تَمَآلَوْا . قَالَ أَهْلُ الْلُغَةِ : فِي هَلُمُّ لَتَتَانِ . أَفْصَحُهُمَا هَلُمُّ لِلرَّجُلِ وَالرَّجُلِينَ وَالْمَرْأَةِ وَالْمَرْجُوعَةِ ، مِنَ الصَّنَفَيْنِ بِصِغَةِ وَاحِدَةٍ ، وَهَذِهِ الْإِظْفَةُ جَاءَ الْقُرْآنُ فِي قَوْلِهِ تَمَالَى : هَلُمُّ شُهَدَاءَكُمْ . وَالْقَائِلِينَ لِإِخْوَانِهِمْ هَلُمُّ إِلَيْنَا . وَاللُّغَةُ الثَّانِيَةُ هَلُمُّ يَارِجُلٍ . وَهَلُمَّا يَارِجَلَانِ . وَهَلُمُوا يَارِجَالٍ . وَلِلْمَرْأَةِ هَلُمِي . وَلِلْمَرْأَتَانِ هَلُمْتَا . وَلِلنِّسْوَةِ هَلُمْنَ .
- (٤) (سَحَقًا سَحَقًا) مَعْنَاهُ : بَعْدَ بَعْدٍ . وَالسَّكَانُ السَّحِيقُ الْبَعِيدُ . وَنَعَسَبَ عَلَى تَقْدِيرِ أَلَزَمَهُمُ اللَّهُ سَحَقًا أَوْ سَحَقَهُمْ سَحَقًا

(١٣) باب تبلغ الحلية متى يبلغ الوضوء

٤٠ - (٢٥٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا خَلْفٌ (يَعْنِي ابْنَ خَلِيفَةَ) عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ؛ قَالَ : كُنْتُ خَلْفَ أَبِي هُرَيْرَةَ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ . فَكَانَ يَمُدُّ يَدَهُ حَتَّى تَبْلُغَ إِبْطَهُ . فَقُلْتُ لَهُ : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ! مَا هَذَا الْوُضُوءُ ؟ فَقَالَ : يَا بَنِي فَرُوحَ ! أَنْتُمْ هَهُنَا ؟ لَوْ عَلِمْتُ أَنَّكُمْ هَهُنَا مَا تَوَضَّأْتُ هَذَا الْوُضُوءَ . سَمِعْتُ خَلِيلِي ﷺ يَقُولُ « تَبْلُغُ الْحَلِيَّةُ ^(١) مِنَ الْمُؤْمِنِ حَيْثُ يَبْلُغُ الْوُضُوءُ » .

**

(١٤) باب فضل إسباغ الوضوء على الطهارة

٤١ - (٢٥١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ . قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ . أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ ؟ » قَالُوا : بَلَى . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ ^(٢) . وَكَثْرَةُ الْخَطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ . وَاتِّظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ . فَذَلِكَ الرِّبَاطُ ^(٣) » .

(...) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ . حَدَّثَنَا مَعْنٌ . حَدَّثَنَا مَالِكٌ . ح . وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . جَمِيعًا عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ ذِكْرُ الرِّبَاطِ . وَفِي حَدِيثِ مَالِكٍ ثَنَتَيْنِ « فَذَلِكَ الرِّبَاطُ » . فَذَلِكَ الرِّبَاطُ .

**

(١) (تبلغ الحلية) أراد بها النور يوم القيامة .

(٢) (إسباغ الوضوء على المكاره) المكاره جمع مكروه . وهو ما يكرهه الإنسان ويشق عليه . والكره ، بالضم والفتح ، المشقة . والمعنى أن يتوضأ مع البرد الشديد والعلل التي يتأذى معها بمس الماء .

(٣) (فذلك الرباط) أي الرباط المرغَّب فيه . وأصل الرباط الحس . على الشيء . كأنه حبس نفسه على هذه الطاعة .

(١٥) باب السواك

٤٢ - (٢٥٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَنَعْمَةُ بْنُ النَّاقِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ قَالَ « لَمْ يَلَأَنَّ أَشَقَّ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ (وَفِي حَدِيثِ زُهَيْرٍ ، عَلَى أُمَّتِي) لَأَمَرْتُهُمْ بِالسَّوَاكِ (١) عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ » .

٤٣ - (٢٥٣) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . حَدَّثَنَا ابْنُ بِشْرِ عَنْ مِسْعَرٍ ، عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ شُرَيْحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ . قُلْتُ : بَأَى شَيْءٍ كَانَ يَبْدَأُ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ ؟ قَالَتْ : بِالسَّوَاكِ .

٤٤ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ الْعَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنِ الْمِقْدَامِ ابْنِ شُرَيْحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ يَبْدَأُ بِالسَّوَاكِ .

٤٥ - (٢٥٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ غِيلَانَ (وَهُوَ ابْنُ جَرِيرٍ الْمَعُولِي) عَنْ أَبِي بُرْزَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ؛ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَطَرَفُ السَّوَاكِ عَلَى لِسَانِهِ .

٤٦ - (٢٥٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ حُصَيْنٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ حُذَيْفَةَ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ لِيَتَهَجَّدَ (٢) ، يَشُوصُ فَاهُ (٣) . بِالسَّوَاكِ .

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْذِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ . كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ حُذَيْفَةَ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ . يَمْشِي . وَلَمْ يَقُولُوا : لِيَتَهَجَّدَ .

(١) (بالسواك) قال أهل اللغة : السواك ، بكسر السين ، يطلق على الفعل وعلى العود الذي يتسوك به . يقال : ساك فيه يسوكه سوكا . فإن قلت : استاك لم يذكر الفم . وجمع السواك سوك . بضمين ، ككتاب وكتب .
(٢) (ليتهجد) يقال : هجد الرجل إذا نام . وتهجد إذا خرج من الهجود ، وهو النوم ، بالصلاة . فالتهجيد هو الصلاة في الليل .

(٣) (يشوص فاه) الشوص ذلك الأسنان بالسواك عرسا .

٤٧ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ ، وَخُصَيْنٍ وَالْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ حُذَيْفَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَشُورُ فَأَهْ بِالسَّوَاكِ .

٤٨ - (٢٥٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَوَكِّلُ ؛ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ . فَقَامَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ مِنَ آخِرِ اللَّيْلِ . فَخَرَجَ فَنَظَرَ فِي السَّمَاءِ . ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ فِي آلِ عِمْرَانَ ؛ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ، حَتَّى يَلْغَ ، فَقِنَاعُ ذَابِ النَّارِ [٣/٢٧ عمران / الآيات ١٩٠ و ١٩١] ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الْبَيْتِ فَتَسَوَّكَ وَتَوَضَّأَ . ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى . ثُمَّ اضْطَجَعَ . ثُمَّ قَامَ فَخَرَجَ فَنَظَرَ إِلَى السَّمَاءِ فَتَلَا هَذِهِ الْآيَةَ . ثُمَّ رَجَعَ فَتَسَوَّكَ فَتَوَضَّأَ . ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى .

(١٦) باب فصال الفطرة

٤٩ - (٢٥٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهَمْرُ بْنُ حَرْبٍ . جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « الْفِطْرَةُ ^(١) خَمْسٌ (أَوْ خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ) الْخِتَانُ ^(٢) ، وَالِاسْتِحْدَادُ ^(٣) ، وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ ^(٤) ، وَتَنْفُ الْإِبْطِ ، وَقَصُّ الشَّارِبِ » .

- (١) (الفطرة) قال أبو سايان الخطابي : ذهب أكثر العلماء إلى أنها السنة . قالوا : ومعناه أنها من سنن الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم . وقيل : هي الدين .
- (٢) (الختان) هو في الذكر قطع جميع الجلدة التي تغطي الحشفة ، حتى تنكشف جميع الحشفة ، وفي الأنثى قطع أذن جزء من الجلدة التي في أعلا الفرج .
- (٣) (والاستحداد) هو حلق العانة . سمي استحدادا لاستعمال الحديد ، وهي المسمى . والمراد بالعانة الشعر الذي فوق ذكر الرجل وحواليه . وكذلك الشعر الذي حوالى فرج المرأة .
- (٤) (وتقليم الأظفار) هو تقميل من القلم ، وهو القطع .

٥٠ - (...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « الْفِطْرَةُ خَمْسٌ : الْإِخْتَانُ ^(١) ، وَالِاسْتِحْدَادُ ، وَقَصُّ الشَّارِبِ ، وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ ، وَتَنْفُ الْإِبْطِ » .

٥١ - (٢٥٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . كِلَاهُمَا عَنْ جَعْفَرٍ . قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : قَالَ أَنَسٌ : وَقَّتْ لَنَا فِي قَصِّ الشَّارِبِ ، وَتَقْلِيمِ الْأَظْفَارِ ، وَتَنْفِ الْإِبْطِ ، وَحَلْقِ الْعَانَةِ ، أَنْ لَا تَتْرَكَ أَكْثَرُ مِنْ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً .

٥٢ - (٢٥٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا يَحْيَى (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ) . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُغِيرَةَ . حَدَّثَنَا أَبِي . جَمِيعًا عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ قَالَ « أَحْفُوا الشَّوَارِبَ ^(٢) وَأَعْفُوا اللَّحَى ^(٣) » .

٥٣ - (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ نَافِعٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ أَمَرَ بِإِحْفَاءِ الشَّوَارِبِ وَإِعْفَاءِ اللَّحْيَةِ .

٥٤ - (...) حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عَثْمَانَ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « خَالِفُوا الْمُشْرِكِينَ . أَحْفُوا الشَّوَارِبَ وَأَوْفُوا اللَّحَى » .

٥٥ - (٢٦٠) حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ . أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ ، مَوْلَى الْحُرَقَةِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جُزُوا الشَّوَارِبَ وَأَرْخُوا اللَّحَى . خَالِفُوا الْمَجُوسَ .

(١) (الاختنان) هو ختن الرجل أو الصبي نفسه .

(٢) (أحفوا الشوارب) معناها : أحفوا ما طال على الشفتين .

(٣) (وأعفوا اللحى) إعفاء اللحى معناها توفيقها . هو معنى أوفوا اللحى ، في الرواية الأخرى .

٥٦ - (٢٦١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ زَكْرِيَاءَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ ، عَنْ مُصَنَّبِ بْنِ شَيْبَةَ ، عَنْ طَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « عَشْرٌ مِنَ الْفِطْرَةِ : قَصُّ الشَّارِبِ ، وَإِعْفَاءُ اللَّحْيَةِ ، وَالسَّوَالِكُ ، وَاسْتِنْشَاقُ الْمَاءِ ، وَقَصُّ الْأَظْفَارِ ، وَغَسْلُ الْبَرَاجِمِ ^(١) ، وَتَنْفُ الْإِيطِ ، وَحَلْقُ الْعَانَةِ ، وَانْتِقَاصُ الْمَاءِ ^(٢) » . قَالَ زَكْرِيَاءُ : قَالَ مُصَنَّبٌ : وَنَسِيتُ الْعَاشِرَةَ . إِلَّا أَنَّ تَكُونَ الْمَضْمُضَةَ . زَادَ قُتَيْبَةُ : قَالَ وَكِيعٌ : انْتِقَاصُ الْمَاءِ يَعْنِي الْاسْتِنْجَاءُ .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مُصَنَّبِ بْنِ شَيْبَةَ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : قَالَ أَبُوهُ : وَنَسِيتُ الْعَاشِرَةَ .

**

باب الاستنابة (١٧)

٥٧ - (٢٦٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ . مَعَهُ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ ؛ قَالَ : قِيلَ لَهُ : قَدْ عَلَّمَكُمْ نَبِيُّكُمْ ﷺ كُلَّ شَيْءٍ . حَتَّى الْخِرَاءَةَ ^(٣) . قَالَ ، فَقَالَ : أَجَلٌ ^(٤) . لَقَدْ نَهَانَا أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ لِنَاظِرٍ ^(٥) أَوْ بَوَّلٍ . أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِالْيَمِينِ . أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِأَقْلٍ مِنْ ثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ . أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِرَجِيعٍ ^(٦) أَوْ بِعَظْمٍ .

(١) (البراجم) جمع بُرْجَمَة ، وهى عقد الأصابع ومفاصلها كلها .

(٢) (وانتقاص الماء) (يعنى الاستنجاء) .

(٣) (الخِرَاءَةُ) اسم لحيضة الحدث . وأما نفس الحدث فيحذف التاء وبالد ، مع فتح الخاء وكسرها .

(٤) (أجل) معناها نعم .

(٥) (لناظر) أصل اللناظر المظنن من الأرض . ثم صار عبارة عن الخارج المعروف من دبر الآدمي .

(٦) (برجيع) قال فى المصباح : الرجيع الروث والمفردة . فمبيل بمعنى فاعل . لأنه يرجع عن حاله الأولى ، بعد أن كان طعاماً أو علفاً .

(...) **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى** . **حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ** . **حَدَّثَنَا سُفْيَانُ** **عَنِ الْأَعْمَشِ** **وَمَنْصُورٍ** ، **عَنِ إِبْرَاهِيمَ** ، **عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ** ، **عَنْ سَلْمَانَ** ؛ **قَالَ** : **قَالَ لَنَا الْمُشْرِكُونَ** : **إِنِّي أَرَى صَاحِبَكُمْ يُعَلِّمُكُمْ . حَتَّى يُعَلِّمَكُمْ الْحِرَاءَةَ** . **فَقَالَ** : **أَجَلٌ** . **إِنَّهُ نَهَانَا أَنْ يَسْتَنْجِي أَحَدُنَا بِيَمِينِهِ** . **أَوْ يَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ** . **وَنَهَى عَنْ الرُّوثِ وَالْمِظَامِ** . **وَقَالَ « لَا يَسْتَنْجِي أَحَدُكُمْ بِدُونِ ثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ »** .

٥٨ - (٢٦٣) **حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ** . **حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ** . **حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ بْنُ إِسْحَاقَ** . **حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ** ؛ **أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ** : **نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَتَمَسَّحَ بِعَظْمٍ أَوْ بِعَرٍ** .

٥٩ - (٢٦٤) **وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ** **وَأَبْنُ مُثَمِرٍ** . **قَالَا** : **حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ** . **ح** **قَالَ** : **وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ)** **قَالَ** : **قُلْتُ لِسُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ** : **سَمِعْتَ الزُّهْرِيَّ يَذْكُرُ عَنْ عَطَاءِ بْنِ زَيْدٍ اللَّيْثِيِّ** ، **عَنْ أَبِي أَيُّوبَ** ؛ **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « إِذَا أَتَيْتُمُ الْغَائِطَ فَلَا تَسْتَقْبِلُوا الْقِبْلَةَ وَلَا تَسْتَدْبِرُوهَا ، يَبُولُ وَلَا غَائِطٌ . وَلَكِنْ شَرِّقُوا أَوْ غَرِّبُوا »** .

قَالَ أَبُو أَيُّوبَ : **فَقَدِمْنَا الشَّامَ . فَوَجَدْنَا مَرَا حِيضَ^(١) قَدْ بُنِيَتْ قَبْلَ الْقِبْلَةِ** . **فَنَنَحِرُ عَنْهَا^(٢)** **وَلَسْتَغْفِرُ اللَّهَ ؟ قَالَ** : **نَعَمْ^(٣)** .

٦٠ - (٢٦٥) **وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ** **بْنِ خِرَاشٍ** . **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ** . **حَدَّثَنَا زَيْدُ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ)** **حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ سَهْلٍ** ، **عَنِ الْقَعْقَاعِ** ، **عَنْ أَبِي صَالِحٍ** ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** ، **عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ** ؛ **قَالَ « إِذَا جَلَسَ أَحَدُكُمْ عَلَى حَاجَتِهِ ، فَلَا يَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ وَلَا يَسْتَدْبِرُهَا »** .

٦١ - (٢٦٦) **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ** **بْنِ قَعْنَبٍ** . **حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ)** **عَنْ يَحْيَى**

(١) (مراحيض) جمع مرحاض . وهو البيت المتخذ لقضاء حاجة الإنسان . أى للتغوط . وجاء في المصباح : موضع الرحض وهو الغسل وكفى به عن المستراح لأنه موضع غسل النجس .

(٢) (فننحرف عنها) معناه نحرص على اجتنابها بالليل عنها ، بحسب قدرتنا .

(٣) (نعم) هو جواب لقوله أولا : قلت لسفيان بن عيينة سمعت الزهري الخ .

ابن سَعِيدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى ، عَنْ عَمِّهِ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ ؛ قَالَ : كُنْتُ أُصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ . وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ مُسْنِدُ ظَهْرِهِ إِلَى الْقِبْلَةِ . فَلَمَّا قَضَيْتُ صَلَاتِي انْصَرَفْتُ إِلَيْهِ مِنْ شَقِي . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : يَقُولُ نَاسٌ : إِذَا قَعَدْتَ لِلْحَاجَةِ تَكُونُ لَكَ ، فَلَا تَقْعُدُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ وَلَا يَنْتِ الْمَقْدِسُ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : وَلَقَدْ رَقِيتُ ^(١) عَلَى ظَهْرِ يَنْتِ . فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَاعِدًا عَلَى لِبَتَيْنِ ^(٢) مُسْتَقْبِلًا يَنْتِ الْمَقْدِسَ ، لِحَاجَتِهِ .

٦٢ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ الْعَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ ، عَنْ عَمِّهِ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ ، عَنْ ابْنِ مُعَمَّرٍ ؛ قَالَ : رَقِيتُ عَلَى يَنْتِ أُخْتِي حَفْصَةَ . فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَاعِدًا لِحَاجَتِهِ ، مُسْتَقْبِلَ الشَّامِ ، مُسْتَدْبِرَ الْقِبْلَةِ .

(١٨) باب النهي عن الاستنجاء باليمين

٦٣ - (٢٦٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ هَمَّامٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا يُمَسِّكَنَّ أَحَدُكُمْ ذِكْرَهُ يَمِينِهِ وَهُوَ يُبُولُ . وَلَا يَتَمَسَّحُ مِنَ الْخَلَاءِ يَمِينِهِ . وَلَا يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ » .

٦٤ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْخَلَاءَ فَلَا يَمَسَّ ذِكْرَهُ يَمِينِهِ » .

٦٥ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يَتَنَفَّسَ فِي الْإِنَاءِ . وَأَنْ يَمَسَّ ذِكْرَهُ يَمِينِهِ . وَأَنْ يَسْتَطِيبَ يَمِينِهِ .

(١) رَقِيتُ (معناه صعدت .

(٢) لِبَتَيْنِ (اللبنة ما يعمل من الطين ويبنى به .

باب التيمن في الطهور وغيره

٦٦ - (٢٦٨) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ أَشْعَثَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيُحِبُّ التَّيْمَنَ ^(١) فِي طُهُورِهِ إِذَا تَطَهَّرَ . وَفِي تَرَجُّلِهِ إِذَا تَرَجَّلَ . وَفِي انْتِعَالِهِ إِذَا انْتَعَلَ .

٦٧ - (...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْأَشْعَثِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ التَّيْمَنَ فِي شَأْنِهِ كُلِّهِ . فِي نَعْلَيْهِ ، وَتَرَجُّلِهِ ، وَطُهُورِهِ .

**

باب النهي عن التخلي في الطرق والظلال

٦٨ - (٢٦٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ . قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ . أَخْبَرَنِي الْمَلَاءُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « اتَّقُوا اللَّعَّانِينَ ^(٢) » قَالُوا : وَمَا اللَّعَّانَانِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ « الَّذِي يَتَخَلَّى فِي طَرِيقِ النَّاسِ ^(٣) أَوْ فِي ظِلِّهِمْ ^(٤) » .

**

- (١) (التيمن) هو الابتداء في الأفعال باليد اليمنى والرجل اليمنى والجانب الأيمن .
 (٢) (اللعانين) قال الإمام أبو سليمان الخطابي : المراد باللعانين ، الأمرين الجالين للعن ، الحاملين الناس عليه ، والداعين إليه . وذلك أن من فعلهما شتم ولعن . يعني عادة الناس لعنه . فلما صارا سببا لذلك أضيف اللعن إليهما .
 (٣) (الذي يتخلى في طريق الناس) معناه يتغوط في موضع يمر به الناس .
 (٤) (في ظلهم) قال الخطابي وغيره من العلماء : المراد بالظل هنا مستظل الناس الذي اتخذوه مقبلا ومناخلا ينزلونه ويقعدون فيه . وليس كل ظل يحرم القعود تحته .

(٢١) باب الاستنجاء بالماء من التبرؤ

٦٩ - (٢٧٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ حَائِطًا^(١). وَتَمِعَهُ غُلَامٌ مِمَّةٌ مِضْنَاءُ^(٢). هُوَ أَصْفَرُنَا. فَوَضَعَهَا عِنْدَ سَدْرَةٍ^(٣). فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَاجَتَهُ. فَجَرَجَ عَلَيْنَا وَقَدْ اسْتَنْجَى بِالْمَاءِ.

٧٠ - (٢٧١) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَعُذْرٌ عَنْ شُعْبَةَ. م وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُ الْخَلَاءَ. فَأَحْمِلُ أَنَا، وَغُلَامٌ نَحْوِي، إِدَاوَةً مِنْ مَاءٍ. وَغَزْرَةً^(٤). فَيَسْتَنْجَى بِالْمَاءِ.

٧١ - (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لَزُهَيْرٍ) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يُسْنِي ابْنُ عَلِيَّةٍ) حَدَّثَنِي رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَبَرَّزُ^(٥) لِحَاجَتِهِ. فَأَتِيَهُ بِالْمَاءِ. فَيَتَفَسَّلُ بِهِ^(٦).

(٢٢) باب المسح على الخفين

٧٢ - (٢٧٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ. م وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) قَالَ:

(١) (حائطاً) الحائط هو البستان.

(٢) (مِضْنَاءُ) هو الإناء الذي يتوضأ به كالركوة والإبريق وشبههما.

(٣) (سَدْرَةٌ) السدرة شجرة النبق.

(٤) (غَزْرَةٌ) عصا طويلة في أسفلها زجج، ويقال رمح صغير.

(٥) (يَتَبَرَّزُ) معناه يأتي البراز. وهو المكان الواسع الطاهر من الأرض ليخلو لحاجته، ويستتر ويمد عن

أعين الناظرين.

(٦) (فَيَتَفَسَّلُ بِهِ) معناه يستنجى به ويفسل محل الاستنجاء.

أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ هَمَامٍ ؛ قَالَ : بَالَ جَرِيرٌ . ثُمَّ تَوَضَّأَ . وَمَسَحَ عَلَى خَفِيهِ . فَقِيلَ : تَقَعْلُ هَذَا ؟ فَقَالَ : نَعَمْ . رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَالَ ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خَفِيهِ .
قَالَ الْأَعْمَشُ : قَالَ إِبْرَاهِيمُ : كَانَ يُعْجِبُهُمْ هَذَا الْحَدِيثُ . لِأَنَّ إِسْلَامَ جَرِيرٍ كَانَ بَعْدَ تَزْوِلِ الْمَائِدَةِ .

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . ح وَحَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسْهِرٍ . كُلُّهُمُ عَنِ الْأَعْمَشِ . فِي هَذَا الْإِسْنَادِ ، بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ عِيسَى وَسُفْيَانَ : قَالَ : فَكَانَ أَصْحَابُ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ يُعْجِبُهُمْ هَذَا الْحَدِيثُ . لِأَنَّ إِسْلَامَ جَرِيرٍ كَانَ بَعْدَ تَزْوِلِ الْمَائِدَةِ .

٧٣ - (٢٧٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ حُذَيْفَةَ ؛ قَالَ : كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ . فَأَتَتْهُ إِلَى سُبَّاطَةِ قَوْمٍ^(١) . فَبَالَ قَائِمًا . فَتَنَحَّيْتُ . فَقَالَ « اذْنُهُ » . فَدَنَوْتُ حَتَّى قُمْتُ عِنْدَ عَقْبِهِ . فَتَوَضَّأَ ، فَمَسَحَ عَلَى خَفِيهِ .

٧٤ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ؛ قَالَ : كَانَ أَبُو مُوسَى يُشَدِّدُ فِي الْبَوْلِ . وَيَبُولُ فِي فَارُورَةٍ وَيَقُولُ : إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَ إِذَا أَصَابَ جِلْدَ أَحَدِهِمْ بَوْلٌ قَرَضَهُ بِالْمَقَارِيضِ . فَقَالَ حُذَيْفَةُ : لَوَدِدْتُ أَنَّ صَاحِبَكُمْ لَا يُشَدِّدُ هَذَا التَّشْدِيدَ . فَلَقَدْ رَأَيْتُنِي أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَتَمَاشَى . فَأَتَى سُبَّاطَةَ خَلْفَ حَائِطٍ . فَقَامَ كَمَا يَقُومُ أَحَدُكُمْ . فَبَالَ . فَانْتَبَذْتُ مِنْهُ . فَأَشَارَ إِلَيَّ جِئْتُ . فَقُمْتُ عِنْدَ عَقْبِهِ حَتَّى فَرَغَ .

٧٥ - (٢٧٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ بْنُ الْمُهَاجِرِ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمَغِيرَةِ ، عَنْ أَبِيهِ (١) (سبَّاطَةُ قَوْمٍ) السَّبَّاطَةُ هِيَ مَلَقِ الْقَهْمَةِ وَالتَّرَابِ وَنَحْوُهَا ، تَكُونُ بِفَنَاءِ الدَّوَرِ ، مَرَقًا لِأَهْلِهَا . قَالَ الْخَطَّابِيُّ : وَيَكُونُ ذَلِكَ فِي الْغَالِبِ مَهْلًا مَثَلًا يَخْدَفُ فِيهِ الْبَوْلُ ، وَلَا يَرْتَدُّ عَلَى الْبَائِلِ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَإِضَافَتُهَا إِلَى الْقَوْمِ إِضَافَةٌ تَخْصِيصٌ لِامْلِكِ ، لِأَنَّهَا كَانَتْ مَوَاتَا مَبَاحَةً .

الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ خَرَجَ لِحَاجَتِهِ. فَاتَّبَعَهُ الْمُغِيرَةُ بِإِدَاوَةٍ^(١) فِيهَا مَاءٌ. فَصَبَّ عَلَيْهِ حِينَ فَرَغَ مِنْ حَاجَتِهِ. فَتَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى الْخَفَيْنِ. وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ رُمَيْحَ (مَكَانَ حِينَ، حَتَّى).

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ. قَالَ: سَمِعْتُ يُحْيَى بْنَ سَعِيدٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَقَالَ: فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ ثُمَّ مَسَحَ عَلَى الْخَفَيْنِ.

٧٦ - (...) وَحَدَّثَنَا يُحْيَى بْنُ يُحْيَى التَّمِيمِيُّ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الْأَسْوَدِ ابْنِ هِلَالٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ؛ قَالَ: يَدْنَا أَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ. إِذْ نَزَلَ فَقَضَى حَاجَتَهُ. ثُمَّ جَاءَ فَصَبَبْتُ عَلَيْهِ مِنْ إِدَاوَةٍ كَانَتْ مَعِيَ. فَتَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خَفَيْهِ.

٧٧ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مِسْرُوقٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ؛ قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ. فَقَالَ «يَا مُغِيرَةُ! خُذِ الْإِدَاوَةَ» فَأَخَذْتُهَا. ثُمَّ خَرَجْتُ مَعَهُ. فَأَنْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى تَوَارَى عَنِّي. فَقَضَى حَاجَتَهُ. ثُمَّ جَاءَ وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ شَامِيَّةٌ ضَيِّقَةُ الْكُمَيْنِ. فَذَهَبَ يُخْرِجُ يَدَهُ مِنْ كُمِّهَا فَضَاقَتْ عَلَيْهِ. فَأَخْرَجَ يَدَهُ مِنْ أَسْفَلِهَا. فَصَبَبْتُ عَلَيْهِ فَتَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ. ثُمَّ مَسَحَ عَلَى خَفَيْهِ ثُمَّ صَلَّى.

٧٨ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ. جَمِيعًا عَنْ عِيسَى بْنِ يُونُسَ. قَالَ إِسْحَقُ: أَخْبَرَنَا عِيسَى. حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مِسْرُوقٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ؛ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيَقْضِيَ حَاجَتَهُ. فَلَمَّا رَجَعَ تَلَقَّيْتُهُ بِالْإِدَاوَةِ. فَصَبَبْتُ عَلَيْهِ فَغَسَلَ يَدَيْهِ. ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ. ثُمَّ ذَهَبَ لِيُغَسِّلَ ذِرَاعَيْهِ فَضَاقَتْ الْجُبَّةُ فَأَخْرَجَهُمَا مِنْ تَحْتِ الْجُبَّةِ. فَغَسَلَهُمَا. وَمَسَحَ رَأْسَهُ وَمَسَحَ عَلَى خَفَيْهِ. ثُمَّ صَلَّى بِنَا.

(١) (إِدَاوَةٌ) (إِدَاوَةٌ) هِيَ وَالرُّكُوءُ وَالطَّهْرَةُ وَالْبَيْضَاءُ بِمَعْنَى مُتَقَارِبٍ. وَهُوَ إِنَاءُ الْوُضُوءِ.

٧٩ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا عَنْ عَامِرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الْمُنِيرَةِ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فِي مَسِيرٍ . فَقَالَ لِي « أَمَعَكَ مَاءٌ ؟ » قُلْتُ : نَعَمْ . فَتَزَلَّ عَنْ رَاحِلَتِهِ . فَمَشَى حَتَّى تَوَارَى فِي سَوَادِ اللَّيْلِ . ثُمَّ جَاءَ فَأَفْرَغْتُ عَلَيْهِ مِنَ الْأَدَاوَةِ . فَغَسَلَ وَجْهَهُ . وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ مِنْ صُوفٍ . فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُخْرِجَ ذِرَاعَيْهِ مِنْهَا . حَتَّى أَخْرَجَهُمَا مِنْ أَسْفَلِ الْجُبَّةِ . فَغَسَلَ ذِرَاعَيْهِ . وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ . ثُمَّ أَهْوَيْتُ لِأَنْزِعَ خُفَّيْهِ ^(١) فَقَالَ « دَعُهُمَا . فَإِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ » وَمَسَحَ عَلَيْهِمَا .

٨٠ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمُنِيرَةِ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّهُ وَضَأَ النَّبِيُّ ﷺ ^(٢) . فَتَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ . فَقَالَ لَهُ ^(٣) : فَقَالَ « إِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ » .

**

(٢٣) باب المسح على الناصية والعمامة

٨١ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيعٍ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ) حَدَّثَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ . حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَرْزِيُّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمُنِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : تَخَلَّفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَخَلَّفْتُ مَعَهُ . فَلَمَّا قَضَى حَاجَتَهُ قَالَ « أَمَعَكَ مَاءٌ ؟ » فَأَتَيْتُهُ بِمِطْهَرَةٍ . فَغَسَلَ كَفَّيْهِ وَوَجْهَهُ . ثُمَّ ذَهَبَ يَحْسِرُ عَنْ ذِرَاعَيْهِ ^(٤) فَضَاقَ كُمُ الْجُبَّةِ . فَأَخْرَجَ يَدَهُ مِنْ تَحْتِ الْجُبَّةِ . وَأَلْقَى الْجُبَّةَ عَلَى مَنْكِبَيْهِ . وَغَسَلَ ذِرَاعَيْهِ . وَمَسَحَ بِنَاصِيَتِهِ وَعَلَى الْعِمَامَةِ وَعَلَى خُفَّيْهِ . ثُمَّ رَكِبَ وَرَكِبْتُ . فَأَتَيْنَاهُمَا إِلَى الْقَوْمِ وَقَدْ قَامُوا فِي الصَّلَاةِ . يُصَلِّي بِهِنَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ وَقَدْ رَكَعَ بِهِمْ رَكْعَةً . فَلَمَّا أَحَسَّ بِالنَّبِيِّ ﷺ

(١) (ثم أهويت لأنزع خفيه) أي أملت يدي وانحنيت لأنزع خفيه حتى يتمكن من غسل رجليه .

(٢) (وضأ النبي ﷺ) أي صب الماء على يدي النبي عليه الصلاة والسلام ، لوضوئه .

(٣) (فقال له) أي فحدث بالمنيرة ما يدل على نزاع الخف ، من قول أو فعل .

(٤) (ثم ذهب يحسر عن ذراعيه) أي شرع في كشف كفيه عن ذراعيه ليفسلهما .

ذَهَبَ يَتَأَخَّرُ^(١) . فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ . فَصَلَّى بِهِمْ . فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ وَقُمْتُ . فَرَكَعْنَا الرُّكْعَةَ الَّتِي سَبَقْتَنَا .

٨٢ - (...) حَدَّثَنَا أَمِيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . قَالَا : حَدَّثَنَا الْمُقْتَرُ عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : حَدَّثَنِي بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ الْمَغِيرَةِ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَسَحَ عَلَى الْخَفَيْنِ ، وَمُقَدَّمِ رَأْسِهِ ، وَعَلَى عِمَامَتِهِ .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا الْمُقْتَرُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ بَكْرٍ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ ابْنِ الْمَغِيرَةِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِهِ .

٨٣ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ . قَالَ ابْنُ حَاتِمٍ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ التَّيْمِيِّ ، عَنْ بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ ابْنِ الْمَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ بَكْرٌ : وَقَدْ سَمِعْتُ مِنْ ابْنِ الْمَغِيرَةِ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ . فَمَسَحَ بِنَاصِيَتِهِ . وَعَلَى الْخَفَيْنِ .

٨٤ - (٢٧٥) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . م وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ . أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ الْحَكَمِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ ، عَنْ بِلَالٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَسَحَ عَلَى الْخَفَيْنِ وَالْخِمَارِ^(٢) . وَفِي حَدِيثِ عِيسَى ؛ حَدَّثَنِي الْحَكَمُ . حَدَّثَنِي بِلَالٌ . وَحَدَّثَنِيهِ سُؤْدُ بْنُ سَمِيدٍ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ يَعْنَى (ابْنُ مُسْهِرٍ) عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ .

(١) (ذهب يتأخر) أى شرع فى التأخير عن موضعه ليتقدم النبى ﷺ .

(٢) (والخمار) يعنى بالخمار العمامة . لأنها تحمى الرأس ، أى تغطيه .

(٢٤) باب التوقيت في المسح على الخفين

٨٥ - (٢٧٦) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ الْمَلَائِيِّ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُخَيَّمَةَ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِيٍّ؛ قَالَ: أَتَيْتُ عَائِشَةَ أَسْأَلُهَا عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخَفَيْنِ. فَقَالَتْ: عَلَيْكَ يَا ابْنَ أَبِي طَالِبٍ فَسَلْهُ. فَإِنَّهُ كَانَ يُسَافِرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَسَأَلْنَاهُ فَقَالَ: جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ لِلْمُسَافِرِ. وَيَوْمًا وَلَيْلَةً لِلْمُقِيمِ.

قَالَ وَكَانَ سُفْيَانُ إِذَا ذَكَرَ عَمْرًا أَتَى عَلَيْهِ.

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ. أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَسَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

(...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُخَيَّمَةَ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِيٍّ؛ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخَفَيْنِ. فَقَالَتْ: أَنْتِ عَلِيًّا. فَإِنَّهُ أَعْلَمُ بِذَلِكَ مِنِّي. فَأَتَيْتُ عَلِيًّا. فَذَكَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ.

(٢٥) باب جواز الصلوات كلها بوضوء واحد

٨٦ - (٢٧٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُخَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ. وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سُفْيَانَ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَلْقَمَةُ بْنُ مَرْثَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الصَّلَوَاتِ يَوْمَ الْفَتْحِ بَوْضُوءَ وَاحِدٍ. وَمَسَحَ عَلَى خَفَيْهِ. فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: لَقَدْ صَنَعْتَ الْيَوْمَ شَيْئًا لَمْ تَكُنْ تَصْنَعُهُ. قَالَ «عَمْدًا صَنَعْتُهُ يَا عُمَرُ».

(٣٦) باب كراهة غس النوضي، وغيره بده المسكوك في نجاستها في الإناء قبل غسلها ثلاثاً

٨٧ - (٢٧٨) وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضِيُّ وَحَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ عَنْ خَالِدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ ، فَلَا يَغْسِ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلَاثًا . فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ » .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجُ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ع وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . كَلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي رَزِينٍ وَأَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . فِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَفِي حَدِيثِ وَكِيعٍ قَالَ : يَرْفَعُهُ . بِمِثْلِهِ .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ . ع وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ، كَلَاهُمَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِهِ .

٨٨ - (...) وَحَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ قَالَ : حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ أَعْيَنَ . حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ فَلْيُفْرِغْ عَلَى يَدِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَ يَدَهُ فِي إِيَّاهِ . فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِيمَ بَاتَتْ يَدُهُ » .

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا الْمُفَيْزَةُ (يَعْنِي الْحَزَامِيَّ) عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . ع وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . ع وَحَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ مُخَلَّدٍ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ ، عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . ع وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . ع وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ . ع وَحَدَّثَنَا الْخَلَوَانِيُّ وَابْنُ رَافِعٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . قَالَا جَمِيعًا : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي زِيَادٌ ؛ أَنَّ ثَابِتًا مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ أَخْبَرَهُ ؛

أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ فِي رِوَايَتِهِمْ جَمِيعًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِهَذَا الْحَدِيثِ . كُلُّهُمْ يَقُولُ : حَتَّى يَتَغَسَّلَهَا . وَلَمْ يَقُلْ وَاحِدٌ مِنْهُمْ : ثَلَاثًا . إِلَّا مَا قَدَّمْنَا مِنْ رِوَايَةِ جَابِرٍ ، وَابْنِ الْمُسَيَّبِ ، وَأَبِي سَلَمَةَ ، وَعَبْدِ اللَّهِ ابْنِ شَقِيقٍ ، وَأَبِي صَالِحٍ ، وَأَبِي رَزِينٍ . فَإِنْ فِي حَدِيثِهِمْ ذِكْرُ الثَّلَاثِ .

(٢٧) باب مَكَمَ وَلَوْغِ الْكَلْبِ

٨٩ - (٢٧٩) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ . أَخْبَرَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي رَزِينٍ وَأَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا وَلَغَ ^(١) الْكَلْبُ فِي إِنَاءٍ أَحَدِكُمْ فَلْيُغْرِقْهُ ثُمَّ لْيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ » .

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا عَنْ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَلَمْ يَقُلْ : فَلْيُغْرِقْهُ .

٩٠ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا شَرِبَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءٍ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ » .

٩١ - (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « طُهِّرُوا إِنَاءَ أَحَدِكُمْ ، إِذَا وَلَغَ فِيهِ الْكَلْبُ ، أَنْ يَغْسِلَهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ . أَوْ لَاهُنَّ بِالْثَرَابِ » .

٩٢ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا . وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « طُهِّرُوا إِنَاءَ أَحَدِكُمْ ، إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِيهِ ، أَنْ يَغْسِلَهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ » .

(١) (ولغ) قال أهل اللغة : يقال : ولغ الكلب في الإناء ، بلغ ولوغا ، إذا شرب بطرف لسانه . قال أبو زيد : يقال : ولغ الكلب بشرابنا وفي شرابنا ومن شرابنا .

٩٣ - (٢٨٠) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ . سَمِعَ مُطَرِّفَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ عَنْ ابْنِ الْمُغَفَّلِ ؛ قَالَ : أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَتْلِ الْكِلَابِ . ثُمَّ قَالَ « مَا بِالْهَمِّ وَبِالْ كِلَابِ ؟ » ثُمَّ رَخَّصَ فِي كَلْبِ الصَّيْدِ وَكَلْبِ الْغَنَمِ . وَقَالَ « إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي الْإِنَاءِ فَأَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ . وَعَفِّرُوهُ ^(١) الثَّامِنَةَ فِي التُّرَابِ » .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ . بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّ فِي رِوَايَةِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ مِنَ الزِّيَادَةِ : وَرَخَّصَ فِي كَلْبِ الْغَنَمِ وَالصَّيْدِ وَالزَّرْعِ . وَلَيْسَ ذَكَرَ الزَّرْعَ فِي الرِّوَايَةِ غَيْرُ يَحْيَى ^(٢)

**

(٢٨) باب النهي عن البول في الماء الراكد

٩٤ - (٢٨١) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ ، قَالَا : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ . حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُبَالَ فِي الْمَاءِ الرَّائِكِدِ .

٩٥ - (٢٨٢) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ قَالَ « لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ ثُمَّ يَغْتَسِلُ مِنْهُ » .

٩٦ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ؛ قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا . وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَبُولُ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ الَّذِي لَا يَجْرِي ، ثُمَّ تَغْتَسِلُ مِنْهُ » .

**

(١) (وعفروه) قال في المصباح : العفر ، يفتحتين ، وجه الأرض ويطلق على التراب . وعفرت الإناء عفرا ، من باب ضرب ، دلكته بالعفر . وعفرت ، بالنتهيل ، مبالغة .

(٢) قال النووي : هكذا هو في الأصول . وهو صحيح . معناه : لم يذكر هذه الرواية إلا يحيى .

(٢٩) باب النهي عن الاغتسال في الماء الراكد

٩٧ - (٢٨٣) وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَأَبُو الطَّاهِرِ وَأَحْمَدُ بْنُ عَدَسٍ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ هَرُونَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ؛ أَنَّ أَبَا السَّائِبِ، مَوْلَى هِشَامِ بْنِ زُهْرَةَ، حَدَّثَهُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا يَغْتَسِلُ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ وَهُوَ جُنُبٌ» فَقَالَ: كَيْفَ يَفْعَلُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ قَالَ: يَتَنَاوَلُهُ تَنَاوُلًا.

(٣٠) باب وجوب غسل البول وغيره من النجاسات إذا حصلت في المسجد،

وأنه الأرض تطهر بالماء من غير حاجة إلى مفرها

٩٨ - (٢٨٤) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ) عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ أَعْرَابِيًّا^(١) بَالَ فِي الْمَسْجِدِ. فَقَامَ إِلَيْهِ بَعْضُ الْقَوْمِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «دَعُوهُ وَلَا تُزْرِمُوهُ^(٢)» قَالَ فَلَمَّا فَرَّغَ دَمًا بَدَلُو^(٣) مِنْ مَاءٍ، فَصَبَّهُ عَلَيْهِ.

٩٩ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْأَمْثِيِّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ. وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ جَمِيعًا عَنْ الدَّرَاوَرْدِيِّ. قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَدَنِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَذْكُرُ أَنَّ أَعْرَابِيًّا قَامَ إِلَى نَاحِيَةِ فِي الْمَسْجِدِ. فَبَالَ فِيهَا. فَصَاحَ بِهِ النَّاسُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «دَعُوهُ» فَلَمَّا فَرَّغَ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِدَنُوبٍ^(٤) فَصَبَّ عَلَى بَوْلِهِ.

١٠٠ - (٢٨٥) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ الْحَنْتِيُّ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ.

(١) (أعرابيا) الأعرابي هو الذي يسكن البادية.

(٢) (لا تزرموه) معناه لا تقطعوا. والإزرام القطع.

(٣) (بدلو) الدلو فيها لفتان: التذكير والتأنيث.

(٤) (بدنوب) الذنوب الدلو المملوء ماء.

حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ . حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ (وَهُوَ عَمُّ إِسْحَقَ) قَالَ : بَيْنَمَا نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَ أَغْرَابِيٌّ . فَقَامَ يَمُوتُ فِي الْمَسْجِدِ . فَقَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : مَهْ مَهْ (١) . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تُزْرِمُوهُ . دَعُوهُ » فَتَرَكَوهُ حَتَّى بَالَ . ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَاهُ فَقَالَ لَهُ « إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ لَا تَصْلُحُ لِشَيْءٍ مِنْ هَذَا الْبَوْلِ وَلَا الْقَذَرِ . إِنَّمَا هِيَ لِذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَالصَّلَاةِ ، وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ » ، أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . قَالَ فَأَمَرَ رَجُلًا مِنَ الْقَوْمِ ، فَجَاءَ بِدَلْوٍ مِنْ مَاءٍ ، فَشَنَّهُ (٢) عَلَيْهِ .

* *

(٣١) باب مِمَّنْ بَوَّلَ الْفُطْلَ الرَّمْبِعَ وَكَيْفَةَ عَسَدِ

١٠١ - (٢٨٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُؤْتَى بِالصَّبْيَانِ فَيَبْرُكُ (٣) عَلَيْهِمْ وَيُحَنِّكُهُمْ (٤) . فَأُتِيَ بِصَبِيٍّ قَبَالَ عَلَيْهِ . فَدَعَا بِمَاءٍ . فَأَتْبَعَهُ بَوْلَهُ وَلَمْ يَغْسِلْهُ .

* * *

١٠٢ - (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِصَبِيٍّ يَرْضَعُ (٥) فَبَالَ فِي حَجْرِهِ (٦) . فَدَعَا بِمَاءٍ فَصَبَّهُ عَلَيْهِ .

* * *

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَيْسَى . حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ .

* * *

- (١) (مه مه) هي كلمة زجر . قال العلماء : هو اسم مبني على السكون . معناه اسكت . قال صاحب المطالع : هي كلمة زجر . قيل : أصلها ما هذا ثم حذف تخفيفا . قال : وتقال مكررة مه مه . وتقال فردة مه .
- (٢) (فشنه) يروى بالشين المعجمة وبالمهلة . وهو في أكثر الأصول والروايات بالمعجمة . ومعناه صبه . ووفق بعض العلماء بينهما . فقال : هو بالمهلة الصب في سهولة . وبالمعجمة التفريق في صبه .
- (٣) (فبرك عليهم) أي يدعو لهم ويمسح عليهم . وأصل البركة ثبوت الخير وكثرته .
- (٤) (فيحنكهم) قال أهل اللغة : التحنيك أن يعض التمر أو نحوه ثم يدلك به حنك الصغير . وفيه لغتان مشهورتان : حنكته وحنكته بالتخفيف والتشديد . والرواية هنا فيحنكهم بالتشديد ، وهي أشهر اللغتين .
- (٥) (يرضع) أي يرضع ، وهو الذي لم يفطم .
- (٦) (حجره) حجر الإنسان ، بالفتح ، وقد يكسر ، حضنه .

١٠٣ - (٢٨٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ بْنُ الْمُهَاجِرِ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أُمِّ قَيْسٍ بِنْتِ مُحْصَنٍ؛ أَنَّهَا أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِابْنٍ لَهَا لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ، فَوَضَعَتْهُ فِي حِجْرِهِ. فَقَالَ: قَالَ فَلَمْ يَزِدْ عَلَى أَنْ نَضَحَ بِالْمَاءِ^(١)

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَقَالَ: فَدَعَا بِمَاءٍ فَرَشَّهُ.

١٠٤ - (...) وَحَدَّثَنِيهِ حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ؛ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ؛ أَنَّ أُمَّ قَيْسٍ بِنْتِ مُحْصَنٍ (وَكَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأُولَى اللَّاتِي بَايَعْنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهِيَ أُخْتُ عُمَاةَ بْنِ مُحْصَنٍ. أَحَدُ بَنِي أَسَدِ بْنِ خُزَيْمَةَ) قَالَ: أَخْبَرْتَنِي؛ أَنَّهَا أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِابْنٍ لَهَا لَمْ يَبْلُغْ أَنْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ. قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: أَخْبَرْتَنِي؛ أَنَّ ابْنَهَا ذَلِكَ بَالَ فِي حِجْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَاءٍ فَنَضَحَهُ عَلَى ثَوْبِهِ وَلَمْ يَغْسِلْهُ غَسْلًا.

**

(٣٢) باب مَكَمِ الْمَنَى

١٠٥١ - (٢٨٩) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدٍ عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ وَالْأَسْوَدِ؛ أَنَّ رَجُلًا نَزَلَ بِعَائِشَةَ. فَأَصْبَحَ يَغْسِلُ ثَوْبَهُ. فَقَالَتْ عَائِشَةُ: إِنَّمَا كَانَ يُجْزِيكَ، إِنْ رَأَيْتَهُ، أَنْ تَغْسِلَ مَكَانَهُ. فَإِنْ لَمْ تَرَ، نَضَحْتَ حَوْلَهُ. وَلَقَدْ رَأَيْتَنِي أَفْرُكُهُ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَكًا. فَيُصَلِّي فِيهِ.

١٠٦ - (...) وَحَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ. حَدَّثَنَا أَبِي عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ وَهَمَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ فِي الْمَنَى. قَالَتْ: كُنْتُ أَفْرُكُهُ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

(١) (نضح) النضح من بابي ضرب ونفع، هو البل بالماء والرش.

١٠٧ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا جَمَادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ .
ع وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ بْنُ سُلَيْمَانَ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ .
ع وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ مُغِيرَةَ . ع وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ مَهْدِيٍّ بْنِ مَيْمُونٍ ، عَنْ وَاصِلِ الْأَخْذَبِ . ع وَحَدَّثَنِي ابْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ
ابْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ مَنْصُورٍ وَمُغِيرَةَ . كُلُّهُمَا عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ ،
فِي حَتٍّ ^(١) الْمَنِيِّ مِنْ تَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . نَحْوَ حَدِيثِ خَالِدٍ عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ .

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ هَمَّامٍ ، عَنْ عَائِشَةَ .
بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ .

١٠٨ - (٢٨٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرِ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ . قَالَ :
سَأَلْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ عَنِ الْمَنِيِّ يُصِيبُ تَوْبَ الرَّجُلِ . أَيْغُسِلُهُ أَمْ يَغْسِلُ التَّوْبَ ؟ فَقَالَ : أَخْبَرَتْنِي عَائِشَةُ :
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَغْسِلُ الْمَنِيَّ ثُمَّ يَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ فِي ذَلِكَ التَّوْبِ . وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى أَثَرِ الْغَسْلِ فِيهِ .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ (يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ) . ع وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ .
أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ وَابْنُ أَبِي زَائِدَةَ . كُلُّهُمَا عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . أَمَّا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ
فَحَدَّثَنِيهِ كَمَا قَالَ ابْنُ بِشْرِ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَغْسِلُ الْمَنِيَّ . وَأَمَّا ابْنُ الْمُبَارَكِ وَعَبْدُ الْوَاحِدِ فَفِي
حَدِيثِهِمَا قَالَتْ : كُنْتُ أَغْسِلُهُ مِنْ تَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

١٠٩ - (٢٩٠) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَوَّاسٍ الْحَنْظَلِيُّ أَبُو حَاصِمٍ . حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ شَيْبِ بْنِ
غَرْقَدَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شِهَابٍ الْخَوْلَانِيِّ ؛ قَالَ : كُنْتُ نَازِلًا عَلَى عَائِشَةَ . فَاحْتَلَمْتُ فِي تَوْبِي . فَعَسَيْتُهُمَا
فِي الْمَاءِ . فَرَأَتْنِي جَارِيَةً لِمَائِشَةَ . فَأَخْبَرَتْنِي . فَبَعَثَتْ إِلَيَّ عَائِشَةَ فَقَالَتْ : مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ بِتَوْبِكَ ؟

(١) (حت) الحت هو الحك بطرف حجر أو عود .

قَالَ قُلْتُ: رَأَيْتُ مَا يَرَى النَّائِمُ فِي مَنَامِهِ. قَالَتْ: هَلْ رَأَيْتَ فِيهَا شَيْئًا؟ قُلْتُ: لَا. قَالَتْ: فَلَوْ رَأَيْتَ شَيْئًا غَسَلْتَهُ. لَقَدْ رَأَيْتَنِي وَإِنِّي لَأَحْكَمُهُ مِنْ تَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَا بَسًا بِظُفْرِي.

(٣٣) باب نجاسة الدم وكيفية غسله

١١٠ - (٢٩١) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ؛ قَالَ: حَدَّثَنِي فَاطِمَةُ عَنْ أَسْمَاءَ؛ قَالَتْ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَتْ: إِحْدَانَا يُصِيبُ تَوْبَهَا مِنْ دَمِ الْحَيْضَةِ (١) كَيْفَ تَصْنَعُ بِهِ؟ قَالَ «تَحْتُهُ». ثُمَّ تَقْرُصُهُ بِالْمَاءِ. ثُمَّ تَنْضِجُهُ (٢). ثُمَّ تُصَلِّي فِيهِ».

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ. أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَالِمٍ وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ. كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. مِثْلَ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ.

(٣٤) باب الدليل على نجاسة البول ووجوب الاستبراء منه

١١١ - (٢٩٢) وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ). حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ. قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يُحَدِّثُ عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى قَبْرَيْنِ. فَقَالَ «أَمَا إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ. وَمَا يُعَذَّبَانِ

(١) (الحیضة) بفتح الحاء، أى الحيض.

(٢) (تحتہ ثم تقرصہ بالماء ثم تنضجہ) معنى تحتہ تقشره وتحكه وتنضجه. ومعنى تقرصه الدلك بأطراف الأصابع والأظفار مع صب الماء عليه حتى يذهب أثره. ومعنى تنضجه تغسله.

في كبير^(١) . أمّا أحدهما فكان يمشي بالنميمة^(٢) . وأمّا الآخر فكان لا يستتر^(٣) من بوله^(٤) . قال
فدعا يعسب^(٥) رطب فشقه باثنين^(٥) . ثم غرس على هذا واحداً ، وعلى هذا واحداً . ثم قال « لعنه
أن يخفف عنهما . ما لم يئسا » .

(...) حَدَّثَنِيهِ أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْدِيُّ . حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ عَنْ سُلَيْمَانَ
الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « وَكَانَ الْآخَرُ لَا يَسْتَتِرُ عَنِ الْبَوْلِ (أَوْ مِنَ الْبَوْلِ) » .

- (١) (وما يعذبان في كبير) قد ذكر العلماء فيه تأويلين : أحدهما أنه ليس بكبير في زعمهما . والثاني أنه ليس بكبير تركه عليهما . وحكى القاضي عياض رحمه الله تعالى تأويلاً ثالثاً ، أي ليس بأكبر الكبائر .
- (٢) (بالنميمة) حقيقتها نقل كلام الناس بعضهم إلى بعض على جهة الإفساد .
- (٣) (لا يستتر) روى ثلاث روايات : يستتر ويستتره ويستبرئ . وكلها صحيحة . ومعناها لا يتجنبه ويتحرز منه .
- (٤) (بمسب) هو الجريد والعصن من النخل . ويقال له : المشكال .
- (٥) (باثنين) هذه الباء زائدة للتوكيد . واثنان منصوب على الحال . وزيادة الباء في الحال صحيحة معروفة .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٣ - كتاب الحيض

(١) باب مباشرة الحائض فوق الإزار

١ - (٢٩٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ) عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: كَانَ إِحْدَانَا^(١)، إِذَا كَانَتْ حَائِضًا، أَمَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَأْتِرُ^(٢) بِإِزَارٍ، ثُمَّ يُبَاشِرُهَا.

٢ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ. م. وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّمْعَدِيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: كَانَ إِحْدَانَا، إِذَا كَانَتْ حَائِضًا، أَمَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَأْتِرَ فِي فَوْزٍ بَغَضَتِهَا^(٣). ثُمَّ يُبَاشِرُهَا. قَالَتْ: وَأَيُّكُمْ يَمْلِكُ إِرْبَهُ^(٤) كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْلِكُ إِرْبَهُ.

(١) (كَانَ إِحْدَانَا) هكذا وقع في الأصول في الرواية كَانَ إِحْدَانَا من غير تاء في كَانَ وهو صحيح. فقد حكى سيبويه في كتابه في «باب ما جرى من الأسماء التي هي من الأفعال وما أشبهها من الصفات مجرى الفعل» قال: وقال بعض العرب: قال امرأة.

(٢) (فَتَأْتِرُ) معناه تشد إزارا تستر سرتها وما تحتها إلى الركبة فما تحتها.

(٣) (في فوز حبضتها) معناه معظما ووقت كثرتها. والحَيْضَةُ، بفتح الحاء، أي الحيض وأصله في اللغة السيلان وحاض الوادي إذا سال. قال الأزهري والمهروي وغيرها من الأئمة: الحيض جريان دم المرأة في أوقات معلومة يرخبه رحم المرأة بعد بلوغها. والاستحاضة جريان الدم في غير أوانه. قال أهل اللغة: يقال: حاضت المرأة تحيض حيضا ومحضنا، فهي حائض. بلا هاء. هذه هي اللغة الفصيحة المشهورة.

(٤) (وَأَيُّكُمْ يَمْلِكُ إِرْبَهُ) أكثر الروايات فيه، بكسر الهمزة مع إسكان الراء. ومعناه عضوه الذي يستمتع به، أي الفرج. ورواه جماعة بفتح الهمزة والراء، ومعناه حاجته، وهي شهوة الجماع. والقصود أملككم لنفسه، فيأمن مع هذه المباشرة الوقوع في المحرم، وهو مباشرة فرج الحائض.

٣ - (٢٩٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ؛ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُبَاشِرُ نِسَاءَهُ فَوْقَ الْإِزَارِ، وَهُنَّ حَيْضٌ.

(٢) باب انضمام مع الحائض في لحاف وامر

٤ - (٢٩٥) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ نَحْرَمَةَ. ح وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَى. قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي نَحْرَمَةُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ كُرَيْبٍ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: سَمِعْتُ مَيْمُونَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضْطَجِعُ مَعِيَ وَأَنَا حَائِضٌ، وَيَلْنِي وَيَنْتُهُ ثَوْبٌ.

٥ - (٢٩٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ. حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ. حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُ؛ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ حَدَّثَتْهَا قَالَتْ: يَنْتَمَا أَنَا مُضْطَجِعَةٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْحِمِيلَةِ^(١). إِذْ حِضْتُ. فَأَنْسَلْتُ^(٢). فَأَخَذْتُ ثِيَابَ حَيْضَتِي^(٣). فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَنْفُسْتِ^(٤)؟» قُلْتُ: نَعَمْ. فَدَعَانِي فَاضْطَجَعْتُ مَعَهُ فِي الْحِمِيلَةِ. قَالَتْ: وَكَانَتْ هِيَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَفْتَسِلَانِ، فِي الْإِنَاءِ الْوَاحِدِ، مِنَ الْجَنَابَةِ.

(١) (الحميلة) قال أهل اللغة: الحميلة والحميل، بمحذف الهاء، هي القطيفة، وكل ثوب له خمل من أى شيء كان. وقبل: هي الأسود من الثياب.

(٢) (انسلت) أى ذهبت في خفية.

(٣) (ثياب حيضتي) الحيضة، هي حالة الحيض. أى أخذت الثياب المدة لزمن الحيض. قال القاضي عياض: ويحتمل فتح الحاء هنا أيضا. أى الثياب التي ألبسها في حال حيضتي. فإن الحيضة، بالفتح، هي الحيض.

(٤) (أَنْفُسْتِ) هذا هو المرووف في الرواية، وهو الصحيح المشهور في اللغة أن نَفَسْتُ معناه خلعت. وأما في الولادة فيقال: نَفَسْتُ. وأصل ذلك كله خروج الدم، والدم يسمى نفسا.

(٣) باب موار غسل الحائض رأس زوجها وتزويده وطهارة سورها والانتظار في مهبها وقراءة القرآن فيه

٦ - (٢٩٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، إِذَا اَعْتَكَفَ^(١)، يُدْنِي إِلَى رَأْسِهِ فَأَرْجِلُهُ^(٢). وَكَانَ لَا يَدْخُلُ الْبَيْتَ إِلَّا لِحَاجَةِ الْإِنْسَانِ.

٧ - (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ. م وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ وَعَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: إِنْ كُنْتُ لَأَدْخُلُ الْبَيْتَ لِلْحَاجَةِ. وَالْمَرِيضُ فِيهِ. فَمَا أَسْأَلُ عَنْهُ إِلَّا وَأَنَا مَارَّةٌ. وَإِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيَدْخُلَ عَلَى رَأْسِهِ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ فَأَرْجِلُهُ. وَكَانَ لَا يَدْخُلُ الْبَيْتَ إِلَّا لِحَاجَةٍ. إِذَا كَانَ مُعْتَكِفًا. وَقَالَ ابْنُ رُمْجٍ: إِذَا كَانُوا مُعْتَكِفِينَ.

٨ - (...) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ. حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُخْرِجُ إِلَى رَأْسِهِ مِنَ الْمَسْجِدِ. وَهُوَ مُجَاوِرٌ. فَأَغْسِلُهُ وَأَنَا حَائِضٌ.

٩ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ هِشَامٍ. أَخْبَرَنَا عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُدْنِي إِلَى رَأْسِهِ وَأَنَا فِي حُجْرَتِي. فَأَرْجُلُ رَأْسِهِ وَأَنَّهُ حَائِضٌ.

١٠ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا جُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: كُنْتُ أَغْسِلُ رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا حَائِضٌ.

١١ - (٢٩٨) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا

(١) (اعتكف) أَسَلُ الاعتكاف، في اللغة، الحبس. وهو في الشرع حبس النفس في المسجد خاصة مع النية.

(٢) (فأرجله) ترجيل الشعر تسريحه.

وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ (عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ؛
قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « نَاوِلِيْنِي الْحُمْرَةَ ^(١) مِنَ الْمَسْجِدِ ^(٢) » قَالَتْ فَقُلْتُ: إِنِّي حَائِضٌ. فَقَالَ
« إِنْ حَيْضَتَكَ لَيْسَتْ فِي يَدِكَ ^(٣) ».

١٢ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ حَجَّاجٍ وَابْنِ أَبِي غَنِيَّةٍ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُبَيْدٍ،
عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أُنَاوِلَهُ الْحُمْرَةَ مِنَ الْمَسْجِدِ. فَقُلْتُ:
إِنِّي حَائِضٌ. فَقَالَ « تَنَاوِلِيهَا. فَإِنَّ الْحَيْضَةَ لَيْسَتْ فِي يَدِكَ ».

١٣ - (٢٩٩) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كَامِلٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. كُلُّهُمْ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ.
قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: يَدْنِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
فِي الْمَسْجِدِ. فَقَالَ « يَا عَائِشَةُ! نَاوِلِيْنِي الثَّوْبَ » فَقَالَتْ: إِنِّي حَائِضٌ. فَقَالَ « إِنْ حَيْضَتَكَ لَيْسَتْ
فِي يَدِكَ » فَنَاوَلَتْهُ.

١٤ - (٣٠٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ مِسْعَرٍ
وَسُفْيَانَ، عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ شُرَيْجٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: كُنْتُ أَشْرَبُ وَأَنَا حَائِضٌ. ثُمَّ أُنَاوِلُهُ

(١) (الحمرة) قال الهروي وغيره: هذه هي السجادة، وهي ما يوضع عليه الرجل جزء وجهه في سجوده من حصير
أو نسيجة من خوص. وقال الخطابي: هي السجادة يسجد عليها المصلي. وصفت خمرة لأنها تحمر الوجه، أي تغطيه.
وأصل التخدير التغطية. ومنه خمار المرأة. والحمر، لأنها تغطي العقل.

(٢) (من المسجد) قال القاضي عياض رضي الله عنه: معناه أن النبي ﷺ قال لها ذلك من المسجد أي وهو في المسجد،
لأنه كان في المسجد متمسكاً، وكانت عائشة في حجرتها وهي حائض.

(٣) (أن حيضتك ليست في يدك) الحيضة، بفتح الحاء، وهو المشهورة في الرواية، وهو الصحيح. وقال الإمام
أبو سليمان الخطابي: المحدثون يقولونها بفتح الحاء، وهو خطأ، وصوابها بالكسر: أي الحالة والهيئة. وأنكر القاضي
عياض هذا على الخطابي. وقال: الصواب هنا ما قاله المحدثون، من الفتح. لأن المراد الدم، وهو الحيض، بالفتح.
بلا شك.

النَّبِيُّ ﷺ . فَيَضَعُ فَاهُ عَلَى مَوْضِعٍ فِي . فَيَشْرَبُ . وَأَتَمَرَقُ الْمَرَقُ ^(١) وَأَنَا حَائِضٌ . ثُمَّ أُنَاوِلُهُ النَّبِيَّ ﷺ . فَيَضَعُ فَاهُ عَلَى مَوْضِعٍ فِي . وَلَمْ يَذْكُرْ زُهَيْرٌ : فَيَشْرَبُ .

١٥ - (٣٠١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَكِّيُّ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أُمِّهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَكَلَّمُ فِي حَجْرِي وَأَنَا حَائِضٌ . فَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ .

١٦ - (٣٠٢) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ . حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ الْيَهُودَ كَانُوا ، إِذَا حَاضَتِ الْمَرْأَةُ فِيهِمْ ، لَمْ يُؤَاكِلُوهَا وَلَمْ يُجَامِعُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ ^(٢) . فَسَأَلَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ النَّبِيَّ ﷺ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ ^(٣) قُلْ هُوَ أَذَى فَأَعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ ^(٤) إِلَى آخِرِ الْآيَةِ [٢/ البقرة/ الآية ٢٢٢] فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اصْنَعُوا كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا النُّكَاحَ » فَلَمَّا بَلَغَ ذَلِكَ الْيَهُودَ فَقَالُوا : مَا يُرِيدُ هَذَا الرَّجُلُ أَنْ يَدَّعِي مِنْ أَمْرِ نَاشِئًا إِلَّا خَالَفَنَا فِيهِ . فَجَاءَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ وَعَبَّادُ بْنُ إِسْرٍ فَقَالَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ الْيَهُودَ يَقُولُ : كَذَا وَكَذَا . فَلَا نُجَامِعُهُنَّ ؟ فَتَغَيَّرَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّ قَدْ وَجَدَ عَلَيْهِمَا ^(٥) . فَخَرَجَا فَاسْتَقْبَلَهُمَا هَدِيَّةً مِنْ لَبَنٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَأَرْسَلَ فِي آثَارِهِمَا . فَسَقَاهُمَا . فَعَرَفَا أَنَّ لَمْ يَجِدْ ^(٦) عَلَيْهِمَا .

(١) (أتمرق المرق) هو العظم الذي عليه بقية من لحم . هذا هو الأشهر في معناه . وقال أبو عبيد : هو القدر من اللحم وقال الخليل : هو العظم بلا لحم وجمعه عُراق ، بضم العين : ويقال : عرقت العظم وتعرقته واعترقته ، إذا أخذت عنه اللحم بأسنانك .

(٢) (ولم يجامعوهن في البيوت) أي لم يخالطوهن ولم يساكنوهن في بيت واحد .

(٣) (الحيض) الحيض الأول المراد به الدم . والثاني قد اختلف فيه : قيل : إنه الحيض ونفس الدم . وقال بعض العلماء : هو الفرج . وقال الآخرون : هو زمن الحيض .

(٤) (قد وجد عليهما) أي غضب عليهما . ولم يجد عليهما أي لم يغضب .

(٤) باب المذي

١٧ - (٣٠٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ وَهْشِيمٌ عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُنْذِرِ بْنِ يَعْلَى (وَيْكُنَى أَبَا يَعْلَى) عَنْ ابْنِ الْحَنْفِيَّةِ ، عَنْ عَلِيٍّ ؛ قَالَ : كُنْتُ رَجُلًا مَذَّاءً^(١) وَكُنْتُ أَسْتَحْيِي أَنْ أَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ . لَمَكَانِ ابْنَتِهِ . فَأَمَرْتُ الْمُقَدَّادَ بْنَ الْأَسْوَدِ . فَسَأَلَهُ فَقَالَ « يَغْسِلُ ذِكْرَهُ . وَتَوَضَّأُ » .

١٨ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ قَالَ : سَمِعْتُ مُنْذِرًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ عَلِيٍّ ؛ أَنَّهُ قَالَ : اسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ الْمَذْيِ مِنْ أَجْلِ فَاطِمَةَ . فَأَمَرْتُ الْمُقَدَّادَ فَسَأَلَهُ . فَقَالَ « مِنْهُ الْوُضُوءُ » .

١٩ - (...) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَى . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي نَحْرَمَةُ بْنُ مُبَكِّيرٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بَسَّارٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ : أَرْسَلْنَا الْمُقَدَّادَ بْنَ الْأَسْوَدِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَسَأَلَهُ عَنِ الْمَذْيِ يَخْرُجُ مِنَ الْإِنْسَانِ . كَيْفَ يَفْعَلُ بِهِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « تَوَضَّأْ وَانْضَحْ فَرَجَكَ^(٢) » .

(١) (مذاء) أى كثير المذي . وفي المذي لغات : مَذْيٌ ، وَمَذْيٌ ، وَمَذْيٌ ، بكسر الدال وتخفيف الياء . فالأوليان مشهورتان . أولاهما أفصحهما وأشهرهما . والثالثة حكاهما أبو عمر الزاهد عن ابن الأعرابي . ويقال : مَذْيٌ وَأَمْذَى وَمَذْيٌ . وَالْمَذْيُ ماء أبيض رقيق لزج يخرج عند شهوة ، لا بشهوة ودفق ، ولا يقبضه فتور . وربما لا يخرج بحروجه . ويكون ذلك للرجل والمرأة . وهو في النساء أكثر منه في الرجال .

(٢) (وانضح فرجك) ممناه اغسله . فإن النضح يكون غسلا ويكون رشاً . وقد جاء في الرواية الأخرى « يغسل ذكره » فيتمين حمل النضح عليه .

(٥) باب غسل الوضوء والبردين إذا استيقظ من النوم

٢٠ - (٣٠٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَقَضَى حَاجَتَهُ . ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ . ثُمَّ نَامَ .

(٦) باب جواز نوم جنب ، واستحب الوضوء له وغسل الفرج

إذا أراد أنه يأكل أو يشرب أو ينام أو يجمع

٢١ - (٣٠٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ . ع وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ ، وَهُوَ جُنْبٌ ، تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ ، قَبْلَ أَنْ يَنَامَ .

٢٢ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيٍّ وَوَكِيعٌ وَغُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ الْحَكَمِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، إِذَا كَانَ جُنْبًا ، فَأَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ أَوْ يَنَامَ ، تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . ع وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى فِي حَدِيثِهِ : حَدَّثَنَا الْحَكَمُ . سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ يُحَدِّثُ .

٢٣ - (٣٠٦) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍِ الْمُقَدَّمِيُّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . ع وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ مُنِيرٍ . وَاللَّفْظُ لَهُمَا (قَالَ ابْنُ مُنِيرٍ : حَدَّثَنَا أَبِي . وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ) قَالَا : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمر ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « نَعَمْ . إِذَا تَوَضَّأَ » .

٢٤ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ عُمَرَ اسْتَفْتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : هَلْ يَنَامُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ ؟ قَالَ « نَعَمْ . لِيَتَوَضَّأَ ثُمَّ لِيَتِمَّ . حَتَّى يَغْتَسِلَ إِذَا شَاءَ » .

٢٥ - (...) وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : ذَكَرَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ تُصِيبُهُ جَنَابَةٌ مِنَ اللَّيْلِ . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « تَوَضَّأْ . وَاغْسِلْ ذَكَرَكَ . ثُمَّ نَمْ » .

٢٦ - (٣٠٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَيْسٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ وَثَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ . قُلْتُ : كَيْفَ كَانَ يَصْنَعُ فِي الْجَنَابَةِ ؟ أَكَانَ يَغْتَسِلُ قَبْلَ أَنْ يَنَامَ أَمْ يَنَامُ قَبْلَ أَنْ يَغْتَسِلَ ؟ قَالَتْ : كُلُّ ذَلِكَ قَدْ كَانَ يَفْعَلُ . رَبُّمَا اغْتَسَلَ فَنَامَ . وَرَبُّمَا تَوَضَّأَ فَنَامَ . قُلْتُ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي الْأَمْرِ سَعَةً .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . ح وَحَدَّثَنِيهِ هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . جَمِيعًا عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

٢٧ - (٣٠٨) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ . ح وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَابْنُ مُعْمَرٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ . كُلُّهُمَا عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ أَهْلُهُ ، ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يَعُودَ ، فَلْيَتَوَضَّأْ » .

زَادَ أَبُو بَكْرٍ فِي حَدِيثِهِ : يَنْتَهَمَا وَضُوءًا . وَقَالَ : ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يَعُودَ .

٢٨ - (٣٠٩) وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي شُعَيْبٍ الْحَرَّانِيُّ . حَدَّثَنَا مُسْكِينٌ (يَعْنِي ابْنَ بُكَيْرٍ الْهَلَاءِ) عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ يَغْتَسِلُ وَاحِدٍ .

(٧) باب ومبوب الفصل على المرأة بمخروج المني منها

٢٩ - (٣١٠) وحدثني زهير بن حرب . حدثنا عمر بن يونس الحنفي . حدثنا عكرمة بن عمار . قال : قال إسحق بن أبي طلحة : حدثني أنس بن مالك : قال : جاءت أم سليم (وهي جدة إسحق) إلى رسول الله ﷺ . فقالت له ، وعائشة عنده : يا رسول الله ! المرأة ترى ما يرى الرجل في المنام . فترى من نفسها ما يرى الرجل من نفسه . فقالت عائشة : يا أم سليم ! فضحت النساء^(١) . تربت يمينك^(٢) . فقال لعائشة « بل أنت . قترت يمينك . نعم . فلتغتسل . يا أم سليم ! إذا رأيت ذاك » .

٣٠ - (٣١١) حدثنا عباس بن الوليد . حدثنا يزيد بن زريع . حدثنا سعيد عن قتادة : أن أنس ابن مالك حدثهم : أن أم سليم حدثت : أنها سألت نبي الله ﷺ عن المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل . فقال رسول الله ﷺ « إذا رأيت ذلك المرأة فلتغتسل » فقالت أم سليم : واستحييت من ذلك قالت : وهل يكون هذا ؟ فقال نبي الله ﷺ « نعم . فمن أين يكون الشبه^(٣) . إن ماء الرجل غليظ أبيض . وماء المرأة رقيق أصفر . فمن أيهما غلا ، أو سبق ، يكون منه الشبه » .

٣١ - (٣١٢) حدثنا داود بن رشيد . حدثنا صالح بن عمر . حدثنا أبو مالك الأشجعي عن أنس ابن مالك : قال : سألت امرأة رسول الله ﷺ : عن المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل في منامه ؟ فقال « إذا كان منها ما يكون من الرجل^(٤) ، فلتغتسل » .

- (١) (فضحت النساء) معناه حكيت عنهن أمرا يستحي من وصفهن به ويكتمنه . وذلك أن نزول المني منهن يدل على شدة شهوتهن للرجال .
- (٢) (تربت يمينك) الأصح الأقوى الذي عليه المحققون في معناه أنها كلمة أصلها : افتقرت . ولكن العرب اعتادت استعمالها غير قاصدة حقيقة معناها الأصلي . فيذكرون : تربت يداك ، وقاله الله ما أشجما ! ولا أم لك ولا أب لك ، وشكلته أمه ، وويل أمه ، وما أشبه هذا من ألفاظهم . يقولونها عند إنكار الشيء أو الزجر عنه أو التمس عليه أو استغفانه أو الحث عليه أو الإعجاب به . وأما قوله ﷺ لعائشة : « بل أنت قترت يمينك » فمعناه أنت أحق أن يقال لك هذا . فإنها فعلت ما يجب عليها من السؤال عن دينها فلم تستحق الإنكار . واستحقت أنت الإنكار لأنك مالا إنكار فيه .
- (٣) (فمن أين يكون الشبه) معناه أن الولد متولد من ماء الرجل وماء المرأة . فأيهما غلب كان الشبه له . وإذا كان للمرأة مني فإنزله وخروجه منها ممكن .
- (٤) (إذا كان منها ما يكون من الرجل) معناه إذا خرج منها المني فلتغتسل .

٣٢ - (٣١٣) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ؛ قَالَتْ : جَاءَتْ أُمُّ سَلِيمٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ (١) فَهَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ مِنْ غُسْلِ إِذَا احْتَلَمَتْ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « نَعَمْ . إِذَا رَأَتْ الْمَاءَ » فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَتَحْتَلِمُ الْمَرْأَةُ ؟ فَقَالَ « تَرَبَّتْ يَدَاكِ . فِيمَ يُشَبِّهُهَا وَلَدُهَا » .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . جَمِيعًا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَ مَعْنَاهُ . وَزَادَ : قَالَتْ قُلْتُ : فَضَحَّتِ النِّسَاءُ .

(٣١٤) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُمَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي . حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ ؛ أَنَّ أُمَّ سَلِيمٍ (أُمُّ بَنِي أَبِي طَلْحَةَ) دَخَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . بِمَعْنَى حَدِيثِ هِشَامٍ . غَيْرَ أَنَّ فِيهِ قَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ : قُلْتُ لَهَا : أَفْ لَكَ (٢) ! أَتَرَى الْمَرْأَةَ ذَلِكَ ؟

٣٣ - (...) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الرَّازِيُّ وَسَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ (قَالَ سَهْلٌ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ) عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مُصَنَّبِ بْنِ شَيْبَةَ ، عَنْ مُسَافِعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : هَلْ تَفْتَسِلُ الْمَرْأَةُ إِذَا احْتَلَمَتْ وَأَبْصَرَتْ الْمَاءَ ؟ فَقَالَ « نَعَمْ » فَقَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ : تَرَبَّتْ يَدَاكِ . وَأَلَّتْ (٣) . قَالَتْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « دَعِيهَا . وَهَلْ يَكُونُ الشَّبَهُ إِلَّا مِنْ قَبْلِ ذَلِكَ . إِذَا عَلَا مَاءُ الرَّجُلِ أَشْبَهَ الْوَلَدُ أَخْوَالَهُ . وَإِذَا عَلَا مَاءُ الرَّجُلِ مَاءَهَا أَشْبَهَ أَعْمَامَهُ » .

(١) (إن الله لا يستحي من الحق) قال العلماء : معناه لا يمتنع من بيان الحق ، وضرب المثل بالبعوضة وشبهها وقيل : معناه إن الله لا يأمر بالحياء في الحق ولا يبيحه .

(٢) (أف لك) معناه استحقاقا لها ولما تكلمت به . وهي كلمة تستعمل في الاحتقار والاستقذار والإنكار . قال النحوي : والمراد بها هنا الإنكار . وأصل الأف وسخ الأظفار .

(٣) (وألت) هكذا الرواية فيه . ومعناه أصابتها الالة ، وهي الحربة . وأصله أَلَّتْ . كَرُدَّتْ أصله رُدِدَتْ . ولا يجوز لك هذا الإدغام إلا مع المخاطب .

(٨) باب بيانه صفة منى الرجل والمرأة وأنه الولد مخلوق من ماها

٣٤ - (٣١٥) حدثني الحسن بن علي الحلواني . حدثنا أبو توبة (وهو الربيع بن نافع) حدثنا معاوية (يعني ابن سلام) عن زيد (يعني أخاه) : أنه سمع أبا سلام قال : حدثني أبو أسماء الرحي : أن ثوبان مولى رسول الله ﷺ حدثه قال : كنت قائماً عند رسول الله ﷺ . فجاء خبر^(١) من أخبار اليهود فقال : السلام عليك يا محمد ! فدفعته دفعة كذا يصرع منها . فقال : لم تدفمني ؟ فقلت : ألا تقول يا رسول الله ! فقال اليهودي : إنما ندعوه باسمه الذي سماه به أهله . فقال رسول الله ﷺ : « إن اسمي محمد الذي سماني به أهلي » فقال اليهودي : جئت أسألك . فقال له رسول الله ﷺ : « أينفعك شيء ؟ إن حدثتك ؟ » قال : أسمع بأذني . فنكت^(٢) رسول الله ﷺ يعود معه . فقال « سل » فقال اليهودي : أين يكون الناس يوم تبدل الأرض غير الأرض والسموات ؟ فقال رسول الله ﷺ : « هم في الظلمة دون الجسر^(٣) » قال : فمن أول الناس إجازة^(٤) ؟ قال « فقراء المهاجرين » قال اليهودي : فما تحفتهم^(٥) حين يدخلون الجنة ؟ قال « زيادة كبد النون^(٦) » قال : فما غذاؤهم^(٧) على إثرها ؟ قال « ينحر لهم نور الجنة الذي كان يأكل من أطرافها » قال : فما شرايبهم عليه ؟ قال « من عني فيها تسمى سلسيلاً^(٨) » قال : صدقت . قال : وجئت أسألك عن شيء لا يعلمه أحد من أهل الأرض . إلا نبي أو رجل أو رجلان . قال « ينفعك إن حدثتك ؟ » قال : أسمع بأذني . قال جئت أسألك عن الولد ؟ قال « ماء الرجل أبيض

- (١) (حبر) قال في المصباح : الحبر ، بالكسر ، العالم . والجمع أخبار . مثل حل وأحال . والحبر ، بالفتح ، لثة فيه . وجمه حبور ، مثل فلس وفلوس . واقتصر ثمل على الفتح ، وبعضهم أنكر الكسر .
(٢) (فنكت) معناه يخط بالمود في الأرض ويؤثر به فيها . وهذا يفعله المفكر .
(٣) (الجسر) بفتح الجيم وكسر ها ، لفتان مشهورتان ، والمراد به هنا الصراط .
(٤) (إجازة) الإجازة هنا بمعنى الجواز والمبور .
(٥) (تحفتهم) بإسكان الحاء وفتحها ، لفتان . وهي ما يهدي إلى الرجل ويخص به وبلاطف .
(٦) (النون) النون هو الحوت . وجمه نينان .
(٧) (غذاؤهم) روى على وجهين : غذاؤهم وغداؤهم . قال القاضي عياض : هذا الثاني هو الصحيح ، وهو رواية الأكثرين .
(٨) (سلسيلاً) قال جماعة من أهل اللغة والمفسرين : السلسيل اسم للعين . وقال مجاهد وغيره : هي شديدة الجري وقيل هي السلسلة اللينة .

وَمَاءَ الْمَرْأَةِ أَصْفَرُ. فَإِذَا اجْتَمَعَا، فَعَلَا مَنِي الرَّجُلِ مَنِي الْمَرْأَةِ، أَذْكَرَا^(١) بِإِذْنِ اللَّهِ. وَإِذَا عَلَا مَنِي الْمَرْأَةِ مَنِي الرَّجُلِ، آتَيْنَا^(٢) بِإِذْنِ اللَّهِ « قَالَ الْيَهُودِيُّ: لَقَدْ صَدَقْتَ. وَإِنَّكَ لَنَبِيٌّ. ثُمَّ انْصَرَفَ فَذَهَبَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَقَدْ سَأَلَنِي هَذَا عَنِ الَّذِي سَأَلَنِي عَنْهُ. وَمَا لِي عِلْمٌ بِشَيْءٍ مِنْهُ. حَتَّى آتَانِي اللَّهُ بِهِ ».

(...) وَحَدَّثَنِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ. أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ. حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، بِمِثْلِهِ. غَيْرُ أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ قَاعِدًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَقَالَ: زَائِدَةُ كَبِدِ النَّوْنِ^(٣). وَقَالَ: أَذْكَرَ وَأَنْتَ. وَلَمْ يَقُلْ: أَذْكَرَا وَأَنْتَا.

**

(٩) باب صفة غسل الجنابة

٣٥ - (٣١٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ، يَبْدَأُ فَيَغْسِلُ يَدَيْهِ. ثُمَّ يَفْرِغُ يَمِينَهُ عَلَى شِمَالِهِ. فَيَغْسِلُ فَرْجَهُ. ثُمَّ يَتَوَضَّأُ وَضُوئَهُ لِلصَّلَاةِ. ثُمَّ يَأْخُذُ الْمَاءَ. فَيُدْخِلُ أَصَابِعَهُ فِي أَصُولِ الشَّعْرِ. حَتَّى إِذَا رَأَى أَنْ قَدْ اسْتَبْرَأَ^(٤)، حَفَنَ^(٥) عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ حَفَنَاتٍ. ثُمَّ أَقَاضَ عَلَى سَائِرِ جَسَدِهِ. ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ.

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ. ح. وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ. حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ. ح. وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ عُثْمَانَ. كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامٍ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ. وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمْ غَسْلُ الرَّجُلَيْنِ.

(١) (أذْكَرَا) أَي كَانَ الْوَلَدُ ذَكَرًا.

(٢) (آتَيْنَا) أَي كَانَ الْوَلَدُ أُنْثَى، وَقَدْ رَوَى أَنَّنَا.

(٣) (زَائِدَةُ كَبِدِ النَّوْنِ) الزِّيَادَةُ وَالزَّائِدَةُ شَيْءٌ وَاحِدٌ. وَهُوَ طَرَفُ الْكَبِدِ، وَهُوَ أَطْيَبُهَا.

(٤) (اسْتَبْرَأَ) أَي أَوْصَلَ الْبَلَلَ إِلَى جَمِيعِهِ.

(٥) (حَفَنَ) أَخَذَ الْمَاءَ بِيَدَيْهِ جَمِيعًا. وَمِلَأَ الْكَفَيْنِ، مِنْ أَي شَيْءٍ كَانَ، يُسَمَّى حَفْنَةً، عَلَى زَنْةٍ سَجْدَةٍ. وَيَجْمَعُ عَلَى حَفَنَاتٍ كَسَجَدَاتٍ.

٣٦ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ . فَبَدَأَ فَفَسَلَ كَفِّهِ ثَلَاثًا . ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ وَلَمْ يَذْكُرْ غَسَلَ الرَّجْلَيْنِ

(...) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو . حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ هِشَامٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ ، إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ ، بَدَأَ فَفَسَلَ يَدَيْهِ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ . ثُمَّ تَوَضَّأَ مِثْلَ وُضُوئِهِ لِلصَّلَاةِ .

٣٧ - (٣١٧) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ . حَدَّثَنَا عِيْسَى بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : حَدَّثَنِي خَالَتِي مَيْمُونَةُ قَالَتْ : أَدْنَيْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ غُسْلَهُ^(١) مِنَ الْجَنَابَةِ . فَفَسَلَ كَفِّهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا . ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ . ثُمَّ أَفْرَغَ بِهِ عَلَى فَرْجِهِ ، وَغَسَلَهُ بِشِمَالِهِ . ثُمَّ ضَرَبَ بِشِمَالِهِ الْأَرْضَ . فَذَلَّكَهَا ذَلِكَ شَدِيدًا . ثُمَّ تَوَضَّأَ وُضُوئَهُ لِلصَّلَاةِ . ثُمَّ أَفْرَغَ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ حَفَنَاتٍ مِلءَ كَفِّهِ . ثُمَّ غَسَلَ سَائِرَ جَسَدِهِ . ثُمَّ تَنَحَّى عَنْ مَقَامِهِ ذَلِكَ . فَفَسَلَ رِجْلَيْهِ ثُمَّ أَتَيْتُهُ بِالْمُنْدِيلِ فَرَدَّهُ .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَأَبُو كُرَيْبٍ ، وَالْأَشَجُّ ، وَإِسْحَاقُ . كُلُّهُمْ عَنْ وَكِيعٍ . وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . كِلَاهُمَا عَنْ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا إِفْرَاغُ ثَلَاثَ حَفَنَاتٍ عَلَى الرَّأْسِ . وَفِي حَدِيثِ وَكِيعٍ وَصْفُ الْوُضُوءِ كُلُّهُ . يَذْكُرُ الْمَضْمُضَةَ وَالِاسْتِنْشَاقَ فِيهِ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ ذِكْرُ الْمُنْدِيلِ .

٣٨ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ سَالِمِ

(١) (غسله) بضم الغين ، هو الماء الذي يغتسل به .

عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِمَنْدِيلٍ. فَلَمْ يَمْسَهُ. وَجَعَلَ يَقُولُ «بِالْمَاءِ هَكَذَا» يَعْنِي يَنْقُضُهُ (١).

٣٩ - (٣١٨) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَمَرِيُّ. حَدَّثَنِي أَبُو عَاصِمٍ عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ، دَعَا بِشَيْءٍ نَحْوِ الْحَلَابِ (٢). فَأَخَذَ بِكَفِّهِ. بَدَأَ بِشِقِّ رَأْسِهِ الْأَيْمَنِ. ثُمَّ الْأَيْسَرِ. ثُمَّ أَخَذَ بِكَفِّهِ. فَقَالَ بِهِمَا عَلَى رَأْسِهِ.

**

(١٠) باب الفدر المتحب من الماء في غسل الجنابة، وغسل الرجل والمرأة في إناء واحد في مكان واحد، وغسل أمد هما بفضل الإناء

٤٠ - (٣١٩) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَغْتَسِلُ مِنْ إِنَاءٍ. هُوَ الْفَرَقُ (٣). مِنَ الْجَنَابَةِ.

٤١ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ. ح. وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمَيْحٍ. أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ. ح. وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. كِلَاهُمَا عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْتَسِلُ فِي الْقَدَحِ (٤). وَهُوَ الْفَرَقُ. وَكَانَتْ تُغْتَسِلُ أَنَا وَهُوَ فِي الْإِنَاءِ الْوَاحِدِ.

وَفِي حَدِيثِ سُفْيَانَ: مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ.

قَالَ قُتَيْبَةُ: قَالَ سُفْيَانُ: وَالْفَرَقُ ثَلَاثَةُ أَصْعٍ.

(١) (وجعل يقول بالماء هكذا يعني ينفضه) فيه إطلاق القول على الفعل. ونفض الشيء، تحريكه ليزول عنه الغبار.

(٢) (الحلاب) الحلاب: إناء يحلب فيه. ويقال له: الحلب أيضا، بكسر الهمزة. قال الخطابي: هو إناء يسع قدر حلبه ناقة.

(٣) (الفرق) هو ثلاثة أصع.

(٤) (في القدح) هكذا هو في الأصول. في القدح. وهو صحيح. ومعناه من القدح.

٤٢ - (٣٢٠) وَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ ابْنِ حَفْصٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ . قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ ، أَنَا وَأَخُوها مِنَ الرِّضَاعَةِ . فَسَأَلَهَا عَنْ غُسْلِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْجَنَابَةِ ؟ فَدَعَتْ بِإِنَاءٍ قَدَرِ الصَّاعِ . فَاغْتَسَلْتُ . وَبَيْنَمَا وَبَيْنَهَا سِتْرٌ . وَأَفْرَعْتُ عَلَى رَأْسِهَا ثَلَاثًا . قَالَ : وَكَانَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ يَأْخُذْنَ مِنْ رُؤُوسِهِنَّ حَتَّى تَكُونَ كَالْوُفْرَةِ ^(١) .

٤٣ - (٣٢١) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْإِيلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي مَخْرَمَةُ بْنُ مُبَكِّيرٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ قَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اغْتَسَلَ بَدَأَ بِيَمِينِهِ . فَصَبَّ عَلَيْهَا مِنَ الْمَاءِ فغَسَلَهَا . ثُمَّ صَبَّ الْمَاءَ ، عَلَى الْأَذَى الَّذِي بِهِ ، بِيَمِينِهِ . وَغَسَلَ عَنْهُ بِشِمَالِهِ . حَتَّى إِذَا فَرَغَ مِنْ ذَلِكَ صَبَّ عَلَى رَأْسِهِ .

قَالَتْ عَائِشَةُ : كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ . وَنَحْنُ جُنْبَانٌ ^(٢) .

٤٤ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا شَبَابَةُ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ زَيْدٍ ، عَنْ عِرَاكٍ ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ (وَكَانَتْ تَحْتَ الْمُنْذِرِ بْنِ الزُّبَيْرِ) ؛ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهَا ؛ أَنَّهَا كَانَتْ تَغْتَسِلُ هِيَ وَالنَّبِيُّ ﷺ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ . يَسَعُ ثَلَاثَةَ أَمْدَادٍ ^(٣) . أَوْ قَرِيبًا مِنْ ذَلِكَ .

٤٥ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ . تَحْتَلِفُ أَيْدِينَا فِيهِ . مِنَ الْجَنَابَةِ .

(١) (يَأْخُذْنَ مِنْ رُؤُوسِهِنَّ حَتَّى تَكُونَ كَالْوُفْرَةِ) أَيْ يَأْخُذْنَ مِنْ شَعْرِ رُؤُوسِهِنَّ وَيُخَفِّفْنَ مِنْ شَعُورِهِنَّ حَتَّى تَكُونَ كَالْوُفْرَةِ . وَهِيَ مِنَ الشَّعْرِ مَا كَانَ إِلَى الْأَذْنَيْنِ ، وَلَا يَجَاوِزُهَا .

(٢) (وَنَحْنُ جُنْبَانٌ) هَذَا جَارٌ عَلَى إِحْدَى اللَّفْظَيْنِ فِي الْجَنْبِ أَنَّهُ يَثْنَى وَيَجْمَعُ . فَيُقَالُ : جَنْبٌ وَجُنْبَانٌ وَجُنُبُونَ وَأَجْنَابٌ ، وَاللُّغَةُ الْآخَرَى : رَجُلٌ جَنْبٌ وَرَجُلَانِ جَنْبٌ وَنِسَاءٌ جَنْبٌ . بِلَفْظٍ وَاحِدٍ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا . وَهَذِهِ اللَّغَةُ أَفْصَحُ وَأَشْهَرُ . وَأَصْلُ الْجَنَابَةِ فِي اللَّغَةِ : الْبَعْدُ . وَتَطْلُقُ عَلَى الَّذِي وَجِبَ عَلَيْهِ غَسْلُ بَجْمَاعِ أَوْ خُرُوجِ مَنَى . لِأَنَّهُ يُجْتَنَبُ الصَّلَاةُ وَالْقِرَاءَةُ وَالْمَسْجِدُ وَيَتَبَاعَدُ مِنْهَا .

(٣) (أَمْدَادٌ) جَمْعُ مَدٍّ . وَهُوَ مَكِيلٌ أَصْغَرُ مِنَ الصَّاعِ . وَالْمَذْكُورُ فِي كُتُبِ الْفَقْهِ أَنَّ الصَّاعَ ثَمَانِيَةُ أَرْطَالٍ وَالْمَذْرُوطَانِ

٤٦ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ مُعَاذَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ، يَدْنِي وَيَنْهَهُ، وَاحِدٍ، فَيُبَادِرُنِي حَتَّى أَقُولَ: دَعْنِي، دَعْنِي. قَالَتْ: وَهُمَا جُنُبَانِ.

٤٧ - (٣٢٢) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ. قَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو، عَنْ أَبِي الشَّعَثَاءِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: أَخْبَرَتْنِي مَيْمُونَةُ؛ أَنَّهَا كَانَتْ تَغْتَسِلُ، هِيَ وَالنَّبِيُّ ﷺ، فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ.

٤٨ - (٣٢٣) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ ابْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ) أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ. قَالَ: أَكْبَرُ عَلَيَّ، وَالَّذِي يَحْطُرُ^(١) عَلَى بَالِي^(٢)؛ أَنَّ أَبَا الشَّعَثَاءِ أَخْبَرَنِي؛ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَغْتَسِلُ بِفَضْلِ مَيْمُونَةَ.

٤٩ - (٣٢٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ. حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُ؛ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ حَدَّثَتْهَا قَالَتْ: كَانَتْ هِيَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْتَسِلَانِ فِي الْإِنَاءِ الْوَاحِدِ مِنَ الْجَنَابَةِ.

٥٠ - (٣٢٥) حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. ح. وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (بِعَنِي ابْنِ مَهْدِيٍّ) قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبْرِ؛ قَالَ: سَمِعْتُ أُنْسًا يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْتَسِلُ بِخُمْسِ مَكَاكِكٍ^(٣). وَيَتَوَضَّأُ بِمَكْكُوكٍ. وَقَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: بِخُمْسِ مَكَاكِ^(٤).

(١) (يَحْطُرُ) بضم الطاء وكسر ها. لغتان، الكسر أشهرها. معناه يمر ويمر.

(٢) (بَالِي) البال: القلب والذهن.

(٣) (مَكَاكِكٍ) هو جمع مكوك، كتثور. وهو مكبال. قال النووي: ولعل المراد بالمكوك هنا الماء، كما قال في الرواية الأخرى: يتوضأ بالماء ويغتسل بالصاع إلى خمسة أمداد.

(٤) (مَكَاكِ) يعني أنه قال بدل مَكَاكِكٍ، مَكَاكِ. بإبدال الكاف الأخيرة باء، وإدغامها في ياء مفاعيل. كالتصدي. وفي المصباح: ومنه ابن الأباري، وقال: لا يقال في جمع المكوك مَكَاكِ. بل السكاكي جمع الماء، وهو طائر.

وَقَالَ ابْنُ مُعَاذٍ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . وَلَمْ يَذْكُرْ ابْنَ جَبْرِ .

٥١ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ وَسْمِرٍ ، عَنْ ابْنِ جَبْرِ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ قَالَ :

كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ وَيَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ . إِلَى خَمْسَةِ أُمْدَادٍ .

٥٢ - (٣٢٦) وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ وَعَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ . كِلَاهُمَا عَنْ بَشْرِ بْنِ الْمَفْضَلِ . قَالَ :

أَبُو كَامِلٍ : حَدَّثَنَا بَشْرٌ . حَدَّثَنَا أَبُو رِيحَانَةَ عَنْ سَفِينَةَ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْتَسِلُ الصَّاعَ ، مِنَ الْمَاءِ ، مِنَ الْجَنَابَةِ . وَيُوضِئُهُ الْمُدَّ .

٥٣ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ عُليَّةَ . ح وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . حَدَّثَنَا

إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَبِي رِيحَانَةَ ، عَنْ سَفِينَةَ (قَالَ أَبُو بَكْرٍ : صَاحِبُ ^(١) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ وَيَتَطَهَّرُ بِالْمُدِّ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ حُجْرٍ ، أَوْ قَالَ : وَيُطَهِّرُهُ الْمُدُّ . وَقَالَ ^(٢) : وَقَدْ كَانَ كَبِيرٌ ^(٣) وَمَا كُنْتُ أَتَقُ بِحَدِيثِهِ .

(١١) باب استحباب إفاضة الماء على الرأس وغيره ممثلاً

٥٤ - (٣٢٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (قَالَ يَحْيَى :

أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ) عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ : تَمَارَوْا ^(٤) فِي الْغُسْلِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ : أَمَّا أَنَا ، فَإِنِّي أَغْسِلُ رَأْسَ كَذَا وَكَذَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَمَّا أَنَا ، فَإِنِّي أَفِيضُ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثَ أَكُفٍّ ^(٥) » .

(١) صاحب (هو بخفض صاحب ، صفة لسفينة .

(٢) وقال (القائل هو أبو ریحانة .

(٣) قد كبر (هو سفينة .

(٤) تماروا (أى تنازعوا فى الغسل . أى فى مقدار ماء الغسل .

(٥) اكف (جمع كف . والمراد به الحفنة .

٥٥ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَيْدٍ ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ ذَكَرَ عِنْدَهُ الْغُسْلُ مِنَ الْجَنَابَةِ . فَقَالَ « أَمَّا أَنَا ، فَأَفْرِغْ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثًا » .

٥٦ - (٣٢٨) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَفْيَانَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ وَفْدَ ثَقِيفٍ سَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ : إِنْ أَرَضْنَا أَرْضًا بَارِدَةً . فَكَيْفَ بِالْغُسْلِ ؟ فَقَالَ « أَمَّا أَنَا ، فَأَفْرِغْ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثًا » .

قَالَ ابْنُ سَالِمٍ فِي رِوَايَتِهِ : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ . أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ . وَقَالَ : إِنْ وَفْدَ ثَقِيفٍ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ !

٥٧ - (٣٢٩) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (يَعْنِي الثَّقَفِي) حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، إِذَا اغْتَسَلَ مِنْ جَنَابَةٍ ، صَبَّ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ حَفَنَاتٍ مِنْ مَاءٍ . فَقَالَ لَهُ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ : إِنَّ شَعْرِي كَثِيرٌ . قَالَ جَابِرٌ : فَقُلْتُ لَهُ : يَا ابْنَ أَخِي ! كَانَ شَعْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَكْثَرَ مِنْ شَعْرِكَ وَأَطْيَبَ .

(١٢) باب حكم صفائر الفخذ

٥٨ - (٣٣٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَهَمْرُو النَّاقِدُ ، وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . كُلُّهُمْ عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ . قَالَ إِسْحَقُ : أَخْبَرَنَا سَفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ ، مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ؛ قَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي امْرَأَةٌ أَشَدُّ ضَفَرًا^(١) رَأْسِي . فَأَنْقَضَهُ الْغُسْلُ الْجَنَابَةَ ؟ قَالَ « لَا » . إِنَّمَا يَكْفِيكَ أَنْ تَحْنِي^(٢) عَلَى رَأْسِكَ ثَلَاثَ حَثِيَّاتٍ .

(١) (ضفر) أى أحكم قتل شعري . ويجوز فيه ، في غير الرواية ، ضم الضاد والفاء ، فيكون جمع صغيرة ، كسفن جمع سفينة . والضفيرة ، هنا ، الخصلة من الشعر المنسوج بعضه على بعض . يقال : ضفرت الشعر ضفرا ، من باب ضرب إذا جعلته ضفائر ، كل صغيرة على حدة ، بثلاث طاقات فما فوقها .

(٢) (تحنى) يقال : حثيت وحثوت ، بالياء والواو ، لغتان مشهورتان . أصله تحنن كترمين . سقط نونه نصبا . وأصل الحنو أو الحنى صب التراب . والمراد هنا ثلاث غرفات ، على التشبيه .

ثُمَّ تُفَيِّضِينَ^(١) عَلَيْكَ الْمَاءَ فَتَطْهَرِينَ .

(...) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ : فَأَنْقَضُهُ لِلْحَيْضَةِ وَالْجَنَابَةِ ؟ فَقَالَ « لَا » . ثُمَّ ذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَحْمَدُ الدَّارِمِيُّ . حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ) عَنْ رَوْحِ ابْنِ الْقَاسِمِ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُوسَى ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ : أَفَأَحُلُّهُ فَأَغْسِلُهُ مِنَ الْجَنَابَةِ ؟ وَلَمْ يَذْكُرِ الْحَيْضَةَ .

٥٩ - (٣٣١) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُثَيْمٍ . قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُثَيْمٍ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ عُثَيْمِ بْنِ مُمَيَّرٍ . قَالَ : بَلَغَ عَائِشَةُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَأْمُرُ النِّسَاءَ ، إِذَا اغْتَسَلْنَ ، أَنْ يَنْقُضْنَ رُؤُسَهُنَّ . فَقَالَتْ : يَا عَجَبًا لِابْنِ عَمْرٍو هَذَا ! يَأْمُرُ النِّسَاءَ ، إِذَا اغْتَسَلْنَ ، أَنْ يَنْقُضْنَ رُؤُسَهُنَّ . أَفَلَا يَأْمُرُهُنَّ أَنْ يَحْلِقْنَ رُؤُسَهُنَّ ؟ لَقَدْ كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ . وَلَا أَزِيدُ عَلَى أَنْ أَفْرِغَ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثَ إِفْرَاقَاتٍ .

(١٣) باب استحباب استعمال المني من الحيض فرصة من مسك في موضع الدم

٦٠ - (٣٣٢) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ . قَالَ عَمْرُو : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ صَفِيَّةَ ، عَنْ أُمِّهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : سَأَلْتُ امْرَأَةَ النَّبِيِّ ﷺ : كَيْفَ تَغْتَسِلُ مِنْ حَيْضَتِهَا ؟ قَالَ : فَذَكَرَتْ أَنَّهَا عَلَّمَهَا كَيْفَ تَغْتَسِلُ . ثُمَّ تَأْخُذُ فِرْصَةً مِنْ مِسْكِ^(٢) فَتَطْهَرُ بِهَا .

(١) (تفويضين) أي تصبين . والقياس حذف النون عطفا على تحيى . فالوجه أن يكون التقدير : أنت تفويضين .

فيكون من باب عطف الجمل .

(٢) (فرصة من مسك) مثال سدره . قطعة قطن أو خرقة تستعملها المرأة في مسح دم الحيض . والمعنى تأخذ فرصة

مطوية من مسك .

قَالَتْ: كَيْفَ أَتَطَهَّرُ بِهَا؟ قَالَ « تَطَهَّرِي بِهَا . سُبْحَانَ اللَّهِ ^(١) ! » وَاسْتَتَرَ (وَأَشَارَ لَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ بِيدِهِ عَلَى وَجْهِهِ) قَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ : وَاجْتَذَبْتُهُمَا إِلَيَّ . وَعَرَفْتُ مَا أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ . فَقُلْتُ : تَتَّبِعِي بِهَا أَمْرَ الدَّمِ . وَقَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ فِي رِوَايَتِهِ : فَقُلْتُ : تَتَّبِعِي بِهَا آثَارَ الدَّمِ ^(٢)

(...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ . حَدَّثَنَا حَبَّانُ . حَدَّثَنَا وَهَيْبُ . حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ أُمِّهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ : كَيْفَ أَغْتَسِلُ عِنْدَ الطُّهْرِ ؟ فَقَالَ « خُذِي فِرْصَةَ مُمَسَّكَةٍ فَتَوَضَّئِي بِهَا » ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ سُفْيَانَ .

٦١ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُهَاجِرِ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ صَفِيَّةَ تَحَدَّثُ عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ أَسْمَاءَ سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ غُسْلِ الْمَحِيضِ ؟ فَقَالَ « تَأْخُذُ إِحْدَاكُنَّ مَاءَهَا وَسِدْرَتَهَا ^(٣) فَتَطَهَّرُ . فَتُحْسِنُ الطُّهُورَ . ثُمَّ تَصُبُّ عَلَى رَأْسِهَا فَتَدْلُكُهُ ذَلِكَ شَدِيدًا . حَتَّى تَبْلُغَ شَوْنَ رَأْسِهَا ^(٤) . ثُمَّ تَصُبُّ عَلَيْهَا الْمَاءَ . ثُمَّ تَأْخُذُ فِرْصَةَ مُمَسَّكَةٍ فَتَطَهَّرُ بِهَا » فَقَالَتْ أَسْمَاءُ : وَكَيْفَ تَطَهَّرُ بِهَا ؟ فَقَالَ « سُبْحَانَ اللَّهِ ! تَطَهَّرِينَ بِهَا » فَقَالَتْ عَائِشَةُ (كَأَنَّهَُا يُخْفِي ذَلِكَ ^(٥)) تَتَّبِعِينَ أَمْرَ الدَّمِ . وَسَأَلَتْهُ عَنْ غُسْلِ الْجَنَابَةِ ؟ فَقَالَ « تَأْخُذُ مَاءً فَتَطَهَّرُ ، فَتُحْسِنُ الطُّهُورَ . أَوْ تُبْلِغُ الطُّهُورَ . ثُمَّ تَصُبُّ عَلَى رَأْسِهَا فَتَدْلُكُهُ . حَتَّى تَبْلُغَ شَوْنَ رَأْسِهَا . ثُمَّ تُفَيِّضُ عَلَيْهَا الْمَاءَ » . فَقَالَتْ عَائِشَةُ : نِعَمَ النِّسَاءِ نِسَاءُ الْأَنْصَارِ ! لَمْ يَكُنْ يَمْنَعُنَّ الْحَيَاءُ أَنْ يَتَفَقَّهْنَ فِي الدِّينِ .

(١) (سبحان الله) يراد بها التمجيد . ومعنى التمجيد هنا : كيف يخفى مثل هذا الظاهر الذي لا يحتاج الإنسان ، في فهمه ، إلى فكر .

(٢) (تتبعي بها آثار الدم) قال جمهور العلماء : يعني به الفرج .

(٣) (وسدرتها) السدرة شجر النبق . والمراد هنا ورقها الذي ينتفع به في الغسل .

(٤) (شؤون رأسها) معناه أصول شعر رأسها . وأصول الشؤون الخطوط التي في عظم الجمجمة ، وهو مجتمع شعب عظامها . الواحد منها شأن . وفي النهاية : هي عظامه وطرائقه ومواصل قبائله .

(٥) (كأنها تخفي ذلك) معناه قالت لها كلاما خفيا تسمعه المخاطبة ، لا يسمعه الحاضرون . وهذه الجملة مدرجة أدخلها الراوي بين الحكاية والحكي . وهو قولها : تتبعين أثر الدم .

(...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْمَةُ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ . وَقَالَ : قَالَ : « سُبْحَانَ اللَّهِ ! تَطَهَّرِي بِهِمَا » وَاسْتَتَرَ .

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ مُهَاجِرٍ ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : دَخَلَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ شَكْلٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! كَيْفَ تَغْتَسِلُ إِحْدَانَا إِذَا طَهَّرْتَ مِنَ الْخَيْضِ ؟ وَسَأَلَ الْحَدِيثَ . وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ غُسْلَ الْجَنَابَةِ .

**

(١٤) باب المتخاضة وغسلها وصلاتها

٦٢ - (٣٣٣) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : جَاءَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي امْرَأَةٌ أُسْتَحَاضُ^(١) فَلَا أَطْهَرُ . أَفَادَعُ الصَّلَاةَ ؟ فَقَالَ « لَا . إِنَّمَا ذَلِكَ عِرْقٌ^(٢) وَلَيْسَ بِالْخَيْضَةِ^(٣) فَإِذَا أَقْبَلَتِ الْخَيْضَةَ فَدَعِيَ الصَّلَاةَ . وَإِذَا أَذْبَرَتْ^(٤) فَاغْسِلِي عَنْكَ الدَّمَ وَصَلِّي » .

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا خَلْفٌ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ . كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ . بِمِثْلِ حَدِيثِ وَكِيعٍ وَإِسْنَادِهِ . وَفِي حَدِيثِ قُتَيْبَةَ عَنْ جَرِيرٍ : جَاءَتْ فَاطِمَةُ

(١) (أستحاض) الاستحاضة جريان الدم من فرج المرأة في غير أوانه . وأنه يخرج من عرق يقال له : العاذل .

(٢) (عرق) هذا العرق هو المسمى بالعاذل .

(٣) (بالحيضة) يجوز فيها الوجهان : أحدهما مذهب الخطائي ، كسر الحاء ، أى الحالة . والثاني ، وهو الأظهر ،

فتح الحاء ، أى الحيض .

(٤) (أذبرت) المراد بالإدبار انقطاع الحيض .

بِنتُ أَبِي حُبَيْشٍ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ^(١) بْنِ أَسَدٍ . وَهِيَ امْرَأَةٌ مِنَّا . قَالَ : وَفِي حَدِيثِ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ زِيَادَةٌ حَرْفٌ ، تَرَكْنَا ذِكْرَهُ ^(٢) .

٦٣ - (٣٣٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ع وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : اسْتَفْتَيْتُ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ جَحْشٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَتْ : إِنِّي أُسْتَحَاضُ . فَقَالَ « إِنَّمَا ذَلِكَ عِرْقٌ فَأَغْتَسِلِي . ثُمَّ صَلِّي » فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ . قَالَ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ : لَمْ يَذْكُرْ ابْنُ شِهَابٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ جَحْشٍ أَنْ تَغْتَسِلَ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ . وَلَكِنَّهُ شَيْءٌ فَعَلْتَهُ هِيَ . وَقَالَ ابْنُ رُمْحٍ فِي رِوَايَتِهِ : ابْنَةُ جَحْشٍ . وَلَمْ يَذْكُرْ أُمَّ حَبِيبَةَ .

٦٤ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ وَعُمَرَةُ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ جَحْشٍ (خَتَنَةُ ^(٣) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَتَحْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ) اسْتَحِضَتْ سَبْعَ سِنِينَ . فَاسْتَفْتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ هَذِهِ لَيْسَتْ بِالْحَيْضَةِ . وَلَكِنْ هَذَا عِرْقٌ . فَأَغْتَسِلِي وَصَلِّي » .

قَالَتْ عَائِشَةُ : فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ فِي مِرْكَنِ ^(٤) فِي حُجْرَةِ أُخْتِهَا زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ . حَتَّى تَمْلُؤَ حَمْرَةَ الدَّمِ الْمَاءَ ^(٥) .

(١) (عبد المطلب) كذا وقع في الأصول . واتفق العلماء على أنه وهم . والصواب : فاطمة بنت أبي حبيش بن المطلب بحذف لفظة عبد .

(٢) (تركنا ذكره) الزيادة التروكة في حديث حماد هي قوله : ونوضي . بعد قوله : اغسلي عنك الدم . أسقطها سلم لانفراد حماد به .

(٣) (ختنة) معناه قريبة زوج النبي ﷺ . قال أهل اللغة : الأختان جمع ختن ، وهم أقارب زوجة الرجل . والأحماء أقارب زوج المرأة . والأصهار بهم الجميع .

(٤) (مركن) هو الإجانة التي تنسل فيها الثياب .

(٥) (حتى تملؤ حمرة الدم الماء) معناه أنها كانت تغتسل في المرن فتجلس فيه ، وتصب علما الماء ، فيختلط الماء المتساقط عنها بالدم فيحمر الماء .

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : فَحَدَّثْتُ بِذَلِكَ أَبَا بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ . فَقَالَ : يَرْحَمُ اللَّهُ هَذَا . لَوْ سَمِعْتُ بِهِذِهِ الْفُتْيَا . وَاللَّهِ ! إِنْ كَانَتْ لَتَبْكِي . لِأَنَّهَا كَانَتْ لَا تُصَلِّي .

(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍاءُ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ زِيَادٍ . أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ (يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ) عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : جَاءَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ جَحْشٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَكَانَتْ اسْتُحِضَّتْ سَبْعَ سِنِينَ . يَمَثُلُ حَدِيثُ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ إِلَى قَوْلِهِ : تَمَلُّوْا حُمْرَةَ الدَّمِ الْمَاءِ . وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ .

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُمَرَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ ابْنَةَ جَحْشٍ كَانَتْ تُسْتَحَاضُ سَبْعَ سِنِينَ . يَنْخُوحُ حَدِيثُهُمْ .

٦٥ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ . وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ جَعْفَرٍ ، عَنْ عِرَاكِ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : إِنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدَّمِ ؟ فَقَالَتْ عَائِشَةُ . رَأَيْتُ مَرْكَهًا مَلَانِ دَمًا . فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « امْكُئِي قَدْرَ مَا كَانَتْ تَحْبِسُكَ حَيْضُكَ . ثُمَّ اغْتَسَلِي وَصَلِّي » .

٦٦ - (...) حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ قُرَيْشٍ التَّمِيمِيُّ . حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ بَكْرٍ بْنُ مُضَرَ . حَدَّثَنِي أَبِي . حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَيْمَةَ عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : إِنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ جَحْشٍ . الَّتِي كَانَتْ تَحْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ . شَكَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الدَّمِ . فَقَالَ لَهَا « امْكُئِي قَدْرَ مَا كَانَتْ تَحْبِسُكَ حَيْضُكَ . ثُمَّ اغْتَسَلِي » فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ .

(١٥) باب وجوب قضاء الصوم على الحائض دون الصلوة

٦٧ - (٣٣٥) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّعِ الزَّهْرَانِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ مُعَاذَةَ .
ع وَحَدَّثَنَا حَمَّادُ عَنْ زَيْدِ الرَّشَكِ ، عَنْ مُعَاذَةَ ؛ أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْ عَائِشَةَ فَقَالَتْ : أَتَقْضِي إِحْدَانَا الصَّلَاةَ
أَبَامَ حَيْضِهَا ؟ فَقَالَتْ عَائِشَةُ . أَحْرُورِيَّةٌ أَنْتِ ^(١) ؟ قَدْ كَانَتْ إِحْدَانَا تَحِيضُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .
ثُمَّ لَا تُؤْمَرُ بِقَضَاءِ .

٦٨ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زَيْدٍ . قَالَ : سَمِعْتُ
مُعَاذَةَ ؛ أَنَّهَا سَأَلَتْ عَائِشَةَ : أَتَقْضِي الْحَائِضُ الصَّلَاةَ ؟ فَقَالَتْ عَائِشَةُ : أَحْرُورِيَّةٌ أَنْتِ ؟ قَدْ كُنَّ نِسَاءُ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَحِيضْنَ . أَفَأَمَرَهُنَّ أَنْ يَحْزِينَ ؟ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ : تَعْنِي يَقْضِينَ .

٦٩ - (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ مُعَاذَةَ ؛
قَالَتْ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ فَقُلْتُ : مَا بَالُ الْحَائِضِ تَقْضِي الصَّوْمَ وَلَا تَقْضِي الصَّلَاةَ ؟ فَقَالَتْ : أَحْرُورِيَّةٌ أَنْتِ ؟
قُلْتُ : لَسْتُ بِحَرُورِيَّةٍ . وَلَكِنِّي أَسْأَلُ . قَالَتْ : كَانَ يُصِيبُنَا ذَلِكَ فَنُؤْمَرُ بِقَضَاءِ الصَّوْمِ وَلَا نُؤْمَرُ
بِقَضَاءِ الصَّلَاةِ .

(١٦) باب نسيء الفضل بنوب ونحوه

٧٠ - (٣٣٦) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي النَّضْرِ ؛ أَنَّ أَبَا مَرْثَةَ مَوْلَى
أُمِّ هَانِيَةَ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ هَانِيَةَ بِنْتَ أَبِي طَالِبٍ تَقُولُ : ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
عَامَ الْفَتْحِ . فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ . وَفَاطِمَةُ ابْنَتُهُ تَسْتُرُهُ بِثَوْبٍ .

(١) (أحرورية أنت) نسبة إلى حروراء . وهي قرية بقرى الكوفة . قال السمعاني : هو موضع على ميلين من
الكوفة . كان أول اجتماع الخوارج به . قال المروئي : تماقدوا في هذه القرية فنسبوا إليها . فعني قول عائشة رضي الله عنها :
إن طائفة من الخوارج يوجبون على الحائض قضاء الصلاة الفاتنة في زمن الحيض . وهو خلاف إجماع المسلمين . وهذا
الاستفهام الذي استفهمته عائشة هو استفهام إنكارى . أي هذه طريقة الحرورية ، وبذت الطريقة .

٧١ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ بْنُ الْمُهَاجِرِ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ؛ أَنَّ أَبَا مَرْثَةَ مَوْلَى عَقِيلٍ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ أُمَّ هَانِيَةَ بِنْتَ أَبِي طَالِبٍ حَدَّثَتْهُ ؛ أَنَّهُ لَمَّا كَانَ عَامُ الْفَتْحِ ، أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِأَعْلَى مَكَّةَ . فَأَمَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى غُسْلِهِ . فَسَتَرَتْ عَلَيْهِ فَاطِمَةُ . ثُمَّ أَخَذَتْ ثَوْبَهُ فَالتَحَفَ بِهِ . ثُمَّ صَلَّى ثَمَانِ رَكَعَاتٍ سُبْحَةَ الضُّحَى ^(١) .

٧٢ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ : فَسَتَرَتْهُ ابْنَتُهُ فَاطِمَةُ بِثَوْبِهِ . فَلَمَّا اغْتَسَلَ أَخَذَهُ فَالتَحَفَ بِهِ . ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى ثَمَانِ سَجَدَاتٍ ^(٢) . وَذَلِكَ ضَحَى .

٧٣ - (٣٣٧) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْزَلِيُّ . أَخْبَرَنَا مُوسَى الْقَارِيُّ . حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ مَيْمُونَةَ ؛ قَالَتْ : وَضَعْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ مَاءً وَسَتَرْتُهُ فَاغْتَسَلَ .

(١٧) باب محريم النظر إلى العورات

٧٤ - (٣٣٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ عَنْ الضَّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ ؛ قَالَ : أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «لَا يَنْظُرُ الرَّجُلُ إِلَى عَوْرَةِ الرَّجُلِ . وَلَا الْمَرْأَةُ إِلَى عَوْرَةِ الْمَرْأَةِ . وَلَا يُفْضَى الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ . وَلَا تُفْضَى الْمَرْأَةُ إِلَى الْمَرْأَةِ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ» .

(١) (سبحة الضحى) أى نافلته ، وهى صلاة الضحى . سميت بذلك للتسبيح الذى فيها .

(٢) (ثمان سجديات) المراد ثمان ركعات . وسميت الركعة سجدة لاشتغالها عليها . وهذا من باب تسمية الشيء بحزبه .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ . أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ ابْنُ عُثْمَانَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَا (مَكَانَ عَوْرَةٍ) عُرْيَةُ الرَّجُلِ ^(١) وَعُرْيَةُ الْمَرْأَةِ .

(١٨) باب جواز الاغتسال عربانا في الخلوة

٧٥ - (٣٣٩) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنْبِهِ . قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا . وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ يَفْتَنُسِلُونَ عُرَاةً . يَنْظُرُونَ بَعْضُهُمْ إِلَى سَوَاءِ بَعْضٍ ^(٢) . وَكَانَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ يَفْتَنِسِلُ وَحَدَمُهُ . فَقَالُوا : وَاللَّهِ ! مَا يَمْنَعُ مُوسَى أَنْ يَفْتَنِسِلَ مَعَنَا إِلَّا أَنَّهُ آدِرٌ ^(٣) . قَالَ فَذَهَبَ مَرَّةً يَفْتَنِسِلُ فَوَضَعَ ثَوْبَهُ عَلَى حَجَرٍ . فَقَرَّ الْحَجَرُ بِثَوْبِهِ . قَالَ فَجَمَعَ ^(٤) مُوسَى يَأْتِرُهُ يَقُولُ : ثَوْبِي جَبْرٌ ! ثَوْبِي حَجَرٌ ! حَتَّى نَظَرَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ إِلَى سَوَاءِ مُوسَى . قَالُوا : وَاللَّهِ ! مَا بِمُوسَى مِنْ بَأْسٍ . فَقَامَ الْحَجَرُ حَتَّى نَظَرَ إِلَيْهِ . قَالَ فَأَخَذَ ثَوْبَهُ فَطَفِقَ ^(٥) بِالْحَجَرِ ضَرْبًا » .

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : وَاللَّهِ ! إِنَّهُ بِالْحَجَرِ نَدَبٌ ^(٦) سِتَّةَ أَوْ سَبْعَةَ . ضَرَبَ مُوسَى بِالْحَجَرِ .

(١٩) باب الاعتناء بحفظ العورة

٧٦ - (٣٤٠) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْزَلِيُّ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنُ مَيْمُونٍ . جَمِيعًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَكْرِ . قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . ح وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . وَاللَّفْظُ لهُمَا

(١) (عُرْيَةُ الرَّجُلِ) قال النووي : ضبطنا هذه على ثلاثة أوجه : عُرْيَةُ وَعُرْيَةُ وَعُرْيَةُ . وكلها صحيحة . قال أهل اللغة : عُرْيَةُ الرَّجُلِ هي متجرده . والثالثة على التصغير .

(٢) (سَوَاءٌ) (سَوَاءٌ) هي العورة . سميت بذلك لأنه يسوء صاحبها كشفها .

(٣) (آدِرٌ) قال أهل اللغة : هو عظيم الخصبتين .

(٤) (جَمَعَ) (جَمَعَ) معناه جرى أشد الجرى .

(٥) (فَطَفِقَ) بكسر الفاء وفتحها ، لغتان . معناه جعل وأقبل وصار ملتزما لذلك .

(٦) (نَدَبٌ) أي أثر .

(قَالَ إِسْحَقُ: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ) أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: لَمَّا بُنِيَتْ الْكَعْبَةُ ذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ وَعَبَّاسٌ يَنْقُلَانِ حِجَارَةً . فَقَالَ الْعَبَّاسُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: اجْعَلْ إِزَارَكَ عَلَى عَاتِقِكَ، مِنَ الْحِجَارَةِ ^(١) . ففَعَلَ . فَخَرَّ ^(٢) إِلَى الْأَرْضِ . وَطَمَحَتْ عَيْنَاهُ إِلَى السَّمَاءِ ^(٣) . ثُمَّ قَامَ فَقَالَ «إِزَارِي، إِزَارِي» فَشَدَّ عَلَيْهِ إِزَارَهُ .
قَالَ ابْنُ رَافِعٍ فِي رِوَايَتِهِ: عَلَى رَقَبَتِكَ . وَلَمْ يَقُلْ: عَلَى عَاتِقِكَ .

٧٧ - (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَقَ . حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَنْقُلُ مَعَهُمُ الْحِجَارَةَ لِلْكَعْبَةِ . وَعَلَيْهِ إِزَارُهُ . فَقَالَ لَهُ الْعَبَّاسُ، عَمُّهُ: يَا ابْنَ أَخِي! لَوْ حَلَلْتَ إِزَارَكَ، فَجَعَلْتَهُ عَلَى مَنْكِبِكَ، دُونَ الْحِجَارَةِ . قَالَ فَحَلَّهُ . فَجَعَلَهُ عَلَى مَنْكِبِهِ . فَسَقَطَ مَشْيًا عَلَيْهِ . قَالَ فَمَا رَأَى بَعْدَ ذَلِكَ الْيَوْمَ عُرْيَانًا .

٧٨ - (٣٤١) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الْأُمَوِيُّ . حَدَّثَنِي أَبِي . حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ بْنِ عَبَّادٍ بْنِ حُنَيْفٍ الْأَنْصَارِيُّ . أَخْبَرَنِي أَبُو أُمَامَةَ بْنُ سَهْلٍ بْنُ حُنَيْفٍ عَنِ الْمُسَوَّرِ بْنِ نَخْرَمَةَ؛ قَالَ: أَقْبَلْتُ بِحَجَرٍ أَثْمَلُهُ، ثَقِيلٍ . وَعَلَى إِزَارٍ خَفِيفٍ . قَالَ فَاتَّخَلَّ إِزَارِي وَمَعِيَ الْحَجَرُ . لَمْ أَسْتَطِعْ أَنْ أَضْعَهُ حَتَّى بَلَغْتُ بِهِ إِلَى مَوْضِعِهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «ارْجِعْ إِلَى ثَوْبِكَ فَخُذْهُ . وَلَا تَمْشُوا عُرَاءَةً» .

(٢٠) باب ما يستتر به لفضاء الحائض

٧٩ - (٣٤٢) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَسْمَاءَ الضَّبْعِيُّ . قَالَا: حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ (وَهُوَ ابْنُ مَيْمُونٍ) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعْدٍ، مَوْلَى الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، (١) (اجْعَلْ إِزَارَكَ عَلَى عَاتِقِكَ مِنَ الْحِجَارَةِ) معناه ليقبك الحجارة، أو من أجل الحجارة . والمانق ما بين النكبة إلى العنق .

(٢) (نُخِرَ) أى سقط .

(٣) (طمحت عيناه إلى السماء) أى ارتفعت .

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ ؛ قَالَ : أَرَدَقَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ خَلْفَهُ . فَأَسْرَأَ إِلَيَّ حَدِيثًا لَا أُحَدِّثُ بِهِ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ . وَكَانَ أَحَبَّ مَا اسْتَتَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحَاجَتِهِ ، هَدَفٌ أَوْ حَائِشٌ نُحْلُ (١) .
قَالَ ابْنُ أَصْمَاءَ فِي حَدِيثِهِ : يَعْنِي حَائِطٌ نُحْلُ .

باب (٢١) إنما الماء من الماء

٨٠ - (٣٤٣) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ (قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ ثَرِيكَ (يَعْنِي ابْنَ أَبِي نَمِرٍ) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ إِلَى قُبَاءَ . حَتَّى إِذَا كُنَّا فِي بَنِي سَالِمٍ وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَابِ عِتْبَانَ . فَصَرَخَ بِهِ . فَخَرَجَ يَجُرُّ إِزَارَهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَعْجَلْنَا الرَّجُلَ » (٢) « فَقَالَ عِتْبَانُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يُعْجَلُ عَنْ امْرَأَتِهِ وَلَمْ يُعْنِ (٣) . مَاذَا عَلَيْهِ ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّمَا الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ » .

٨١ - (...) حَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ . حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ « إِنَّمَا الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ » .

٨٢ - (٣٤٤) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ . حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ . حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَلَاءِ ابْنُ الشَّخِيرِ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْسَخُ حَدِيثَهُ بَعْضُهُ بَعْضًا . كَمَا يَنْسَخُ الْقُرْآنُ بَعْضُهُ بَعْضًا .

٨٣ - (٣٤٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ ، عَنْ ذُكْوَانَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛

(١) (هدف أو حائش نحل) الهدف ما ارتفع من الأرض . وحائش النخل بستان النخل .

(٢) (أعجلنا الرجل) أى حملناه على أن يمجل من فوق امرأته .

(٣) (لم يعن) أى لم ينزل . يقال : أمنى الرجل إمضاء إذا أنزل ، أى أراق منبه .

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ . فَخَرَجَ وَرَأْسُهُ يَتَطَرُّ . فَقَالَ « لَعَلَّنَا أَعْجَلْنَاكَ ؟ »
قَالَ : نَعَمْ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « إِذَا أُعْجِلْتَ أَوْ أَفْحِطْتَ ^(١) . فَلَا تُغْسِلْ عَلَيْكَ . وَعَلَيْكَ الْوُضُوءُ » .
وَقَالَ ابْنُ بَشَّارٍ : إِذَا أُعْجِلْتَ أَوْ أَفْحِطْتَ ^(٢)

٨٤ - (٣٤٦) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّعِ الزَّهْرَانِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ . ح وَحَدَّثَنَا
أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ ،
عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ ؛ قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الرَّجُلِ يُصِيبُ مِنَ الْمَرْأَةِ ثُمَّ يُكْسِلُ ^(٣) ؟ فَقَالَ
« يَغْسِلُ مَا أَصَابَهُ مِنَ الْمَرْأَةِ . ثُمَّ يَتَوَضَّأُ وَيُصَلِّي » .

٨٥ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ .
حَدَّثَنِي أَبِي عَنِ الْمَلِيِّ ، عَنِ الْمَلِيِّ (يَعْنِي بِقَوْلِهِ : الْمَلِيُّ عَنِ الْمَلِيِّ ، أَبُو أَيُّوبَ ^(٣)) عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ عَنْ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ ، فِي الرَّجُلِ يَأْتِي أَهْلَهُ ثُمَّ لَا يُتَزَلُّ قَالَ « يَغْسِلُ ذِكْرَهُ وَيَتَوَضَّأُ » .

٨٦ - (٣٤٧) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ .
ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ ذَكْوَانَ ،
عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ ؛ أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ أَخْبَرَهُ ؛
أَنَّهُ سَأَلَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ . قَالَ قُلْتُ : أَرَأَيْتَ إِذَا جَامَعَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ وَلَمْ يُمِنْ ؟ قَالَ عُثْمَانُ : « يَتَوَضَّأُ كَمَا
يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ . وَيَغْسِلُ ذِكْرَهُ » . قَالَ عُثْمَانُ : سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

(١) (أفحطت) في الأولى بفتح المعزة والحاء . وفي الثانية بضم المعزة وكسر الحاء . والروايتان صحيحتان . ومعنى
الإفحاط هنا عدم إزال المني . وهو استعارة من قحوط الطير ، وهو انحباسه . وقحوط الأرض وهو عدم إخراجها النبات .
(٢) (بكسل) يقال : أكسل الرجل في جماعه إذا ضعف عن الإزال .
(٣) (الملى عن الملى ، أبو أيوب) هكذا هو في الأصول ، أبو أيوب ، بالواو . وهو صحيح . والملى المعتمد عليه ،
الركون إليه .

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي ، عَنْ الْحُسَيْنِ . قَالَ يَحْيَى :
وَأَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ ؛ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ أَبَا أَيُّوبَ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

**

(٢٢) باب نسخ « الماء من الماء » . وروى بوب الغسل بالتقاء الحنايين

٨٧ - (٣٤٨) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو غَسَّانَ الْمُسَمِّيُّ . ع وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ .
قَالُوا : حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ . وَمَطَرٌ عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعْبَيْهِ الْأَرْبَعِ ^(١) ثُمَّ جَهَدَهَا ^(٢) . فَقَدْ وَجَبَ عَلَيْهِ الْغُسْلُ » .
وَفِي حَدِيثِ مَطَرٍ « وَإِنْ لَمْ يُنْزَلِ » .
قَالَ زُهَيْرٌ مِنْ بَيْنِهِمْ « بَيْنَ أَشْعُبَيْهِ الْأَرْبَعِ ^(١) » .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَبَلَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ . ع وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى .
حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلُهُ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ
« ثُمَّ اجْتَهِدَ » وَلَمْ يَقُلْ « وَإِنْ لَمْ يُنْزَلِ » .

٨٨ - (٣٤٩) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانٍ .
حَدَّثَنَا حَمِيدُ بْنُ هِلَالٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْمَرِيِّ . ع وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا
عَبْدُ الْأَعْلَى (وَهَذَا حَدِيثُهُ) حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ حَمِيدِ بْنِ هِلَالٍ . قَالَ (وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنْ أَبِي بُرْدَةَ)
عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ : اِخْتَلَفَ فِي ذَلِكَ رَهْطٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ . فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّونَ : لَا يَجِبُ الْغُسْلُ

(١) (شعبها الأربع) اختلف العلماء في المراد بالشعب الأربع . فقيل : هي اليدين والرجلان . وقيل : الرجلان
والفخذان . وقيل : الرجلان والشفران . واختار القاضي عياض أن المراد شعب الفرج الأربع . والشعب النواحي . واحدها
شعبة . وأما من قال : أشعبها ، فهو جمع شعب .

(٢) (جهدها) حفزها : كذا قال الخطابي . وقال غيره : بلغ مشقتها . يقال : جهده وأجهده ببلغت مشقته .
قال القاضي عياض : الأول أن يكون جهدها بمعنى بلغ جهده في العمل فيها . والجهد الطاقة . وهو إشارة إلى الحركة
وتمكن صورة العمل . وهو نحو قول من قال : حفزها . أي كدها بحركته ، وإلا فأي مشقة بلغ بها في ذلك ؟

إِلَّا مِنَ الدَّفْقِ أَوْ مِنَ الْمَاءِ . وَقَالَ الْمُهَاجِرُونَ : بَلْ إِذَا خَالَطَ فَقَدْ وَجِبَ الْغُسْلُ . قَالَ : قَالَ أَبُو مُوسَى : فَأَنَا أَشْفِيكُمْ مِنْ ذَلِكَ . فَقُمْتُ فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَى عَائِشَةَ . فَأَذِنَ لِي . فَقُلْتُ لَهَا : يَا أُمَّاهُ ! (أَوْ يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ) إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْ شَيْءٍ . وَإِنِّي أَسْتَحْيِيكَ . فَقَالَتْ : لَا تَسْتَحْيِي أَنْ تَسْأَلَنِي عَمَّا كُنْتُ سَأَلْتُ عَنْهُ أُمَّكَ الَّتِي وَلَدَتْكَ . فَإِنَّمَا أَنَا أُمُّكَ . قُلْتُ : فَمَا يُوجِبُ الْغُسْلُ ؟ قَالَتْ : عَلَى الْخَبِيرِ سَقَطَتْ ^(١) . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعْبَيْهِ الْأَرْبَعِ ، وَمَسَّ الْخِتَانُ الْخِتَانُ ^(٢) ، فَقَدْ وَجِبَ الْغُسْلُ » .

٨٩ - (٣٥٠) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ ، وَهَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عِيَاضُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أُمِّ كَلْثُومٍ ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَتْ : إِنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الرَّجُلِ يُجَامِعُ أَهْلَهُ ثُمَّ يُكْسِلُ . هَلْ عَلَيْهِمَا الْغُسْلُ ؟ وَعَائِشَةُ جَالِسَةٌ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنِّي لَأَفْعَلُ ذَلِكَ . أَنَا وَهَذِهِ . ثُمَّ نَفَتَسِلُ » .

**

(٢٣) باب الوضوء مما مست النار

٩٠ - (٣٥١) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي . حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ . قَالَ : قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ ؛ أَنَّ خَارِجَةَ بْنَ زَيْدٍ الْأَنْصَارِيَّ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ أَبَاهُ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « الْوُضُوءُ مِمَّا مَسَّتِ النَّارَ » .

(٣٥٢) قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنَ قَارِظٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ وَجَدَ أَبَاهُ هُرَيْرَةَ يَتَوَضَّأُ عَلَى الْمَسْجِدِ . فَقَالَ : إِنَّمَا اتَّوَضَّأَ مِنْ أَنْوَارٍ أَقْطِ ^(٣) أَكَلْتُهَا . لِأَنِّي سَمِعْتُ

(١) (على الخبير سقطت) معناه صادفت خبيراً بحقيقة ما سألت عنه ، عارفاً بخفيه وجليه . حاذقاً فيه .

(٢) (ومس الختان الختان) قال العلماء : معناه غيبت ذكرك في فرجها . وليس المراد حقيقة المس . وذلك أن ختان المرأة أعلى الفرج ، ولا يمسه الذكر في الجماع . والمراد بالمسة المحاذاة .

(٣) (أنوار أقط) الأنوار جمع نور . وهو القطعة من الأقط . والأقط يتخذ من اللبن الحميم ، يطبخ ثم يترك حتى يحصل

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « تَوَضَّأُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ » .

(٣٥٣) قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : أَخْبَرَنِي سَمِيعُ بْنُ خَالِدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ ، وَأَنَا أُحَدِّثُهُ هَذَا الْحَدِيثَ ؛ أَنَّهُ سَأَلَ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ عَنِ الْوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ ؟ فَقَالَتْ عُرْوَةُ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « تَوَضَّأُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ » .

(٢٤) باب نسخ الوضوء مما مسَّت النار

٩١ - (٣٥٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ كَتِفَ شَاةٍ ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ .

(...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ . أَخْبَرَنِي وَهْبُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . ح وَحَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ عَرَقًا^(١) (أَوْ لَحْمًا) ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ وَلَمْ يَمْسَ مَاءً .

٩٢ - (٣٥٥) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَحْتَرُّ^(٢) مِنْ كَتِفٍ يَأْكُلُ مِنْهَا . ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ .

= والخيض هو اللبن المستخرج زبدته بوضع الماء فيه وتحريكه . والمصل عصارة الأقط ، وهو ماؤه الذي يعصر منه حين يطبخ . وقال ابن الأثير : الأثوار جمع ثور وهي قطعة من الأقط ، وهو لبن جامد مستحجر .

(١) - (عرقاً) المرق هو العظم عليه قليل من اللحم .

(٢) (يحتتر) أى يقطع بالسكين . وفي السكين لفتان . التذكير والتأنيث . يقال : سكين جيد وجيدة . وسميت سكيناً لتسكينها حركة الذبوح .

٩٣ - (...) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمَرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْتَرُ مِنْ كِتْفِ شَاةٍ فَأَكَلَ مِنْهَا . فَدُعِيَ إِلَى الصَّلَاةِ . فَقَامَ وَطَرَحَ السَّكِّينَ وَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ .
قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِذَلِكَ .

(٣٥٦) قَالَ عَمْرُو : وَحَدَّثَنِي مُبَكِّرُ بْنُ الْأَشَّجِّ عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ عِنْدَهَا كِتْفًا ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ .

(...) قَالَ عَمْرُو : حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ يَمْقُوبِ بْنِ الْأَشَّجِّ ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ . بِذَلِكَ .

٩٤ - (٣٥٧) قَالَ عَمْرُو : حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي هَلَالٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي غَطَفَانَ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ؛ قَالَ : أَشْهَدُ لَكُنْتُ^(١) أَشْوَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَطْنَ الشَّاةِ^(٢) . ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ .

٩٥ - (٣٥٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ شَرِبَ لَبَنًا . ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَمَضْمَضَ وَقَالَ « إِنَّ لَهُ دَسْمًا^(٣) » .

(...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . وَأَخْبَرَنِي عَمْرُو . ع وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ . ع وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي يُونُسُ . كُلُّهُمْ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، بِإِسْنَادِ عُقَيْلٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، مِثْلُهُ .

- (١) (أشهد لكنت) لعل فيه حذف أن مع اسمها . أى أشهد أنى لكنت .
(٢) (بطن الشاة) البطن الكبد وما معها من حشوها . وفي الكلام حذف ، تقديره : أشوى بطن الشاة فياً كل منه ثم يصلى ولا يتوضأ .
(٣) (دسما) قال في الصباح : الدم الودك من لحم وشحم .

٩٦ - (٣٥٩) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَمَعَ عَلَيْهِ ثِيَابَهُ ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ . فَأَتَى بِهَدِيَّةٍ خُبْزٍ وَلَحْمٍ . فَأَكَلَ ثَلَاثَ لُقْمٍ . ثُمَّ صَلَّى بِالنَّاسِ . وَمَا مَسَّ مَاءٌ .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ . قَالَ : كُنْتُ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ حَلْحَلَةَ . وَفِيهِ : أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ شَهِدَ ذَلِكَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ . وَقَالَ : صَلَّى . وَلَمْ يَقُلْ : بِالنَّاسِ .

**

(٢٥) باب الوضوء من لحوم الإبل

٩٧ - (٣٦٠) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مَوْهَبٍ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : أَتَوْضَأُ مِنْ لُحُومِ الْغَنَمِ ؟ قَالَ « إِنْ شِئْتَ ، فَتَوْضَأُ . وَإِنْ شِئْتَ ، فَلَا تَوْضَأُ » قَالَ : أَتَوْضَأُ مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ ؟ قَالَ « نَعَمْ . فَتَوْضَأُ مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ » قَالَ : أَصَلِّي فِي مَرَابِضٍ ^(١) الْغَنَمِ ؟ قَالَ « نَعَمْ » قَالَ : أَصَلِّي فِي مَبَارِكٍ ^(٢) الْإِبِلِ ؟ قَالَ « لَا » .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو . حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ سِمَاكِ . عَنْ وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكْرِيَاءَ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ شَيْبَانَ ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ ، وَأَشْعَثُ ابْنِ أَبِي الشَّعَثَاءِ . كُلُّهُمْ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي كَامِلٍ ، عَنْ أَبِي عَوَانَةَ .

**

(١) (مرابض) جمع مَرَبَضٍ ، موضع الربوض . وهو للغنم بمنزلة الاضطجاع للإنسان ، والبروك للإبل ، والجحوم للطير .

(٢٦) باب الدليل على أنه من نفعن الطهارة ثم شك في الحدث فده أنه يصلي بطهارته تلك

٩٨ - (٣٦١) وحدثني عمرو الناقد وزهير بن حرب . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . جميعاً عن ابن عيينة . قال عمرو : حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري ، عن سعيد وعبد بن مسلم ، عن عمه ؛ شكى إلى النبي ﷺ : الرجل ، يُخَيِّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يُجِدُ الشَّيْءَ فِي الصَّلَاةِ . قَالَ « لَا يَنْصَرِفُ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا ، أَوْ يَجِدَ رِيحًا » .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ فِي رِوَايَتِهِمَا : هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ .

٩٩ - (٣٦٢) وحدثني زهير بن حرب . حدثنا جرير عن مهنبل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ فِي بَطْنِهِ شَيْئًا فَأَشْكَلَ عَلَيْهِ . أَخْرَجَ مِنْهُ شَيْءٌ أَمْ لَا . فَلَا يَخْرُجَنَّ مِنَ الْمَسْجِدِ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا » .

(٢٧) باب طهارة ملود المبة بالديباغ

١٠٠ - (٣٦٣) وحدثنا يحيى بن يحيى ، وأبو بكر بن أبي شيبة ، وعمرو الناقد ، وابن أبي عمير . جميعاً عن ابن عيينة . قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : تُصَدَّقُ عَلَى مَوْلَاةٍ لِمَيْمُونَةَ بِشَاةٍ . فَمَاتَتْ . فَمَرَّ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ « هَلَّا أَخَذْتُمْ إِيَّاهَا ^(١) » ، فَدَبَقْتُمُوهُ ، فَانْتَفَعْتُمْ بِهِ ؟ » فَقَالُوا : إِنَّهَا مَيْتَةٌ . فَقَالَ « إِنَّمَا حَرَّمَ أَكْلَهَا ^(٢) » .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ فِي حَدِيثِهِمَا : عَنْ مَيْمُونَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا .

١٠١ - (...) وحدثني أبو الطاهر وحرملة . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَجَدَ شَاةً مَيْتَةً ، أُعْطِيَتْهَا مَوْلَاةٌ

- (١) (إهابها) اختلف أهل اللغة في الإهاب . فقيل : هو الجلد مطلقاً . وقيل هو الجلد قبل الديباغ ، فأما بعده فلا يسمى إهاباً . وجمعه إهَبٌ وإِهَبٌ . لغتان .
- (٢) (إنما حرم أكلها) رويناه على وجهين : حَرَّمَ ، وَحَرَّمَ .

لِيَمْنُونَ، مِنَ الصَّدَقَةِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «هَلَا انْتَفَعْتُمْ بِحِلْدِهَا؟» قَالُوا «إِنَّهَا مَيْتَةٌ» فَقَالَ «إِنَّمَا حَرَّمَ أَكْلَهَا».

(...) حَدَّثَنَا حَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ جَمِيعًا عَنْ يَمْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ. حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. بِنَحْوِ رِوَايَةِ يُوسُفَ.

١٠٢ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيُّ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ) قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِشَاةٍ مَطْرُوحَةٍ. أُعْطِيَتْهَا مَوْلَاةٌ لِيَمْنُونَ، مِنَ الصَّدَقَةِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «أَلَا أَخَذُوا إِيَّاهَا فَدَبَعُوهُ فَانْتَفَعُوا بِهِ؟».

١٠٣ - (٣٦٤) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ النُّوفَلِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ. أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ مُنْذُ حِينٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ مَيْمُونَةَ أَخْبَرَتْهُ؛ أَنَّ دَاجِنَةً (١) كَانَتْ لِبَعْضِ نِسَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَمَاتَتْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَلَا أَخَذْتُمْ إِيَّاهَا فَاسْتَنْتَفَعْتُمْ بِهِ؟».

١٠٤ - (٣٦٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِشَاةٍ لِمَوْلَاةٍ لِيَمْنُونَ. فَقَالَ «أَلَا انْتَفَعْتُمْ بِهَا؟».

١٠٥ - (٣٦٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ؛ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ ابْنَ وَغْلَةَ أَخْبَرَهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «إِذَا دُبِغَ الْإِهَابُ فَقَدْ طَهِّرُ».

(١) (داجنة) قال أهل اللغة: داجن البيوت ما ألفها من الطير والشاء وغيرهما. وقد دجن في بيته إذا لزمه. والراد بالداجنة، هنا، الشاة.

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمَرُو النَّاقِدُ . قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنْ وَكِيعٍ ، عَنْ سُفْيَانَ . كُلُّهُمْ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَعْلَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ عِثْلِهِ . يَعْنِي حَدِيثَ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى .

١٠٦ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ . (قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ ابْنُ مَنْصُورٍ : أَخْبَرَنَا عَمَرُو بْنُ الرَّيِّعِ) أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ؛ أَنَّ أَبَا الْخَيْرِ حَدَّثَهُ . قَالَ : رَأَيْتُ عَلَى ابْنِ وَعْلَةَ السَّبَّاءَ فَرَوًا^(١) . فَمَسِسْتُهُ . فَقَالَ : مَا لَكَ تَمَسُّهُ ؟ قَدْ سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ عَبَّاسٍ ، قُلْتُ : إِنَّا نَكُونُ بِالْمَغْرِبِ . وَمَعَنَا الْبَرْبُرُ وَالْمَجُوسُ . نُؤْتَى بِالْكَبْشِ قَدْ ذَبَحُوهُ . وَنَحْنُ لَا نَأْكُلُ ذَبَابَهُمْ . وَبَاتُوا نَالِ السَّقَاءِ^(٢) . يَحْمَلُونَ فِيهِ الْوَدَّكَ . فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : قَدْ سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ ؟ فَقَالَ « دِبَاغُهُ طَهُورُهُ » .

١٠٧ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ عَمَرِ بْنِ الرَّيِّعِ . أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَيْبَةَ ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ . حَدَّثَهُ قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ وَعْلَةَ السَّبَّاءِ قَالَ : سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ عَبَّاسٍ ، قُلْتُ : إِنَّا نَكُونُ بِالْمَغْرِبِ . فَيَأْتِينَا الْمَجُوسُ بِالْأَسْقِيَةِ فِيهَا الْمَاءُ وَالْوَدَّكَ . فَقَالَ : اشْرَبْ . فَقُلْتُ : أَرَأَيْتَ تَرَاهُ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « دِبَاغُهُ طَهُورُهُ » .

**

(١) (فروا) هكذا هو في النسخ فروا وهو الصحيح المشهور في اللغة . وجمع الفرو فراء ككعب وكعاب . وفيه لغة قليلة إنه يقال فروة ، بالهاء ، كما يقولها العامة ، حكاه ابن فارس في المحمل . والفرو شيء كاللجبة يبطن من جلود بعض الحيوانات كالأرانب والسمور .

(٢) (بالسقاء) هو واحد الأسقية . وهو وعاء من جلد السخلة يكون للماء واللبن .

(٢٨) باب التيمم

١٠٨ - (٣٦٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ . حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ ^(١) (أَوْ بِذَاتِ الْجِلْدِ) انْقَطَعَ عِقْدُ ^(٢) الْحَبْلِ . فَأَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى التَّمَاسِيهِ . وَأَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ . وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ . وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ . فَأَتَى النَّاسُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالُوا : أَلَا تَرَى إِلَى مَا صَنَعَتْ عَائِشَةُ ؟ أَقَامَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِالنَّاسِ مَعَهُ . وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ . وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ . فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاضِعُ رَأْسِهِ عَلَى نَحْدِي قَدْ نَامَ . فَقَالَ : حَبَسَتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ . وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ . قَالَتْ فَمَا تَبْنِي أَبُو بَكْرٍ . وَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ . وَجَعَلَ يَطْعُنُ يَدِهِ فِي خَاصِرَتِي . فَلَا يَمْنَعُنِي مِنَ التَّحَرُّكِ إِلَّا مَكَانُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى نَحْدِي . فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَصْبَحَ عَلَى غَيْرِ مَاءٍ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التَّيْمُمِ ^(٣) . فَتَيَمَّمُوا . فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ (وَهُوَ أَحَدُ الثَّقَبَاءِ) : مَا هِيَ بِأَوَّلِ بَرَكَتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ . فَقَالَتْ عَائِشَةُ : فَبِمَثْنَا الْبَعِيرِ الَّذِي كُنْتُ عَلَيْهِ . فَوَجَدْنَا الْعِقْدَ تَحْتَهُ .

١٠٩ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ بِشْرِ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا اسْتَعَارَتْ مِنْ أَسْمَاءَ قِلَادَةً . فَهَلَكَتْ ^(٤) . فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِهِ فِي طَلَبِهَا . فَأَذَرَكْتَهُمُ الصَّلَاةَ فَصَلَّوْا بِغَيْرِ وُضْوءٍ . فَلَمَّا أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ شَكَوْا ذَلِكَ إِلَيْهِ . فَتَزَلَّتْ لَعْنَةُ التَّيْمُمِ . فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ : جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا . فَوَاللَّهِ ! مَا نَزَلَ بِكَ أَمْرٌ قَطُّ إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ لَكَ مِنْهُ نَجْرًا . وَجَعَلَ لِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ بَرَكَةً .

(١) (بالبیداء أو بذات الجلیش) موضعان بین المدینة وخیبر . والشک من الراوی .

(٢) (عقد) العقد کل ما یعقد ویملق فی العنق ، ویسمى أيضا قلادة .

(٣) (التیمم) التیمم ، فی اللغة ، هو القصد . قال الأزهری : التیمم ، فی کلام العرب ، القصد . یقال : تیممت فلانا

ویمتته وتأممتهم وأمتته ، أى قصدته .

(٤) (هَلَكَتْ) معناه ضاعت .

١١٠ - (٣٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ مُمَيَّرٍ جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ شَقِيقٍ ، قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى . فَقَالَ أَبُو مُوسَى : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ! أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا أَجْنَبَ فَلَمْ يَجِدِ الْمَاءَ شَهْرًا . كَيْفَ يَصْنَعُ بِالصَّلَاةِ ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : لَا يَتِمُّمُ وَإِنْ لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ شَهْرًا . فَقَالَ أَبُو مُوسَى : فَكَيْفَ بِهَذِهِ الْآيَةِ فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ . فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا ^(١) [٥/الائدة/الآية ١٦] فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : لَوْ رُخِّصَ لَهُمْ فِي هَذِهِ الْآيَةِ ، لَأَوْشَكَ ، إِذَا بَرِحَ عَلَيْهِمُ الْمَاءُ ، أَنْ يَتَيَمَّمُوا بِالصَّعِيدِ . فَقَالَ أَبُو مُوسَى لِعَبْدِ اللَّهِ : أَلَمْ تَسْمَعْ قَوْلَ عَمَّارٍ : بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَاجَةٍ فَأَجْنَبْتُ . فَلَمْ أَجِدِ الْمَاءَ . فَتَمَرَّغْتُ فِي الصَّعِيدِ كَمَا تَمَرَّغُ الدَّابَّةُ . ثُمَّ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ . فَقَالَ « إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَقُولَ يَدَيْكَ هَكَذَا » ثُمَّ ضَرَبَ يَدَيْهِ الْأَرْضَ ضَرْبَةً وَاحِدَةً . ثُمَّ مَسَحَ الشَّمَالَ عَلَى الْيَمِينِ ، وَظَاهَرَ كَفَيْهِ ، وَوَجْهَهُ ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : أَوَلَمْ تَرَ عَمْرٌ لَمْ يَقْنَعْ بِقَوْلِ عَمَّارٍ ؟

١١١ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ . قَالَ : قَالَ أَبُو مُوسَى لِعَبْدِ اللَّهِ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ . نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَقُولَ هَكَذَا » وَضَرَبَ يَدَيْهِ إِلَى الْأَرْضِ . فَفَضَّضَ يَدَيْهِ فَمَسَحَ وَجْهَهُ وَكَفَيْهِ .

١١٢ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ الْعَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ الْقَطَّانَ) عَنْ شُعْبَةَ . قَالَ : حَدَّثَنِي الْحَكَمُ عَنْ ذَرٍّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ رَجُلًا أَتَى عُمَرَ فَقَالَ : إِنِّي أَجْنَبْتُ فَلَمْ أَجِدْ مَاءً . فَقَالَ : لَا تُصَلِّ . فَقَالَ عَمَّارٌ : أَمَا تَذَكَّرُ ، يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! إِذَا أَنَا وَأَنْتَ فِي سَرِيَّةٍ ^(٢) فَأَجْنَبْنَا . فَلَمْ نَجِدْ مَاءً . فَأَمَّا أَنْتَ فَلَمْ تُصَلِّ . وَأَمَّا أَنَا فَتَمَعَّمَكْتُ فِي التُّرَابِ وَصَلَّيْتُ .

(١) (صعيدا طيبا) اختلف في الصعيد . فالأكثر على أنه ، هنا ، التراب . وقال الآخرون : هو جميع ما صعد على وجه الأرض . وأما الطيب ، فالأكثر على أنه الطاهر ، وقيل : الحلال .

(٢) (سرية) قال ابن الأثير : السرية طائفة من الجيش ، يبلغ أقصاها أربع مائة ، تبعث إلى العدو ، وجمعها السرايا . سموا بذلك لأنهم يكونون خلاصة المسكر وخيارهم ، من الشيء السري النفي .

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ « إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَضْرِبَ يَدَيْكَ الْأَرْضَ . ثُمَّ تَنْفُخَ . ثُمَّ تَمْسَحَ بِهِمَا وَجْهَكَ وَكَفَيْكَ » فَقَالَ عُمَرُ : اتَّقِ اللَّهَ . يَا عُمَارُ ^(١) ! قَالَ : إِنْ شِئْتَ لَمْ أُحَدِّثْ بِهِ .
قَالَ الْحَكَمُ : وَحَدَّثَنِيهِ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى عَنْ أَبِيهِ ، مِثْلَ حَدِيثِ ذَرٍّ . قَالَ : وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ عَنْ ذَرٍّ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ الَّذِي ذَكَرَ الْحَكَمُ . فَقَالَ عُمَرُ : تَوَلَّيْتُكَ مَا تَوَلَّيْتُ ^(٢) .

١١٣ - (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ . أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ . قَالَ : سَمِعْتُ ذَرًّا عَنْ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى . قَالَ : قَالَ الْحَكَمُ : وَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبْزَى عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ رَجُلًا أَتَى عُمَرَ فَقَالَ : إِنِّي أَجْنَبْتُ فَلَمْ أَجِدْ مَاءً . وَسَاقَ الْحَدِيثَ . وَزَادَ فِيهِ : قَالَ عُمَارُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! إِنْ شِئْتَ ، لِمَا جَعَلَ اللَّهُ عَلَى مِنْ حَقِّكَ ، لَا أُحَدِّثُ بِهِ أَحَدًا . وَلَمْ يَذْكُرْ : حَدَّثَنِي سَلَمَةُ عَنْ ذَرٍّ .

١١٤ - (٣٦٩) قَالَ مُسْلِمٌ : وَرَوَى اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزٍ ، عَنْ عُمَيْرِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ : أَقْبَلْتُ أَنَا وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسَارٍ ، مَوْلَى مَيْمُونَةَ ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ . حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى أَبِي الْجَهْمِ ^(٣) بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الصَّمَّةِ الْأَنْصَارِيِّ . فَقَالَ أَبُو الْجَهْمِ : أَقْبَلِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ نَحْوِ بئرِ جَلٍ ^(٤) . فَلَقِيَهُ رَجُلٌ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ . فَلَمْ يَرُدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِ . حَتَّى أَقْبَلَ عَلَى الْجِدَارِ فَمَسَحَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ . ثُمَّ رَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ .

١١٥ - (٣٧٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الضَّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَجُلًا مَرَّ ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبُولُ ، فَسَلَّمَ . فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ .

- (١) (اتَّقِ اللَّهَ يَا عُمَارُ) أى فيما ترويه . وثبت . فلعلك نسيت أو اشتبه عليك . فإني كنت معك ولا أندكر شيئاً من هذا .
- (٢) (تَوَلَّيْتُكَ مَا تَوَلَّيْتُ) أى نكل إليك ما قلت ، وردد إليك ما ولىت نفسك ورضيت لها به .
- (٣) (أبى الجهم) هكنا هو فى مسلم . وهو غلط . وصوابه ما وقع فى صحيح البخارى وغيره : أبو الجهم .
- (٤) (من نحو بئر جَلٍ) أى من جانب ذلك الموضع . وبئر جَلٍ موضع بقرب المدينة .

(٢٩) باب الدليل على أنه المسلم لا ينجس

(٣٧١) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ) قَالَ : حُمَيْدٌ حَدَّثَنَا . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ لَقِيَهِ النَّبِيُّ ﷺ فِي طَرِيقٍ مِنْ طُرُقِ الْمَدِينَةِ وَهُوَ جُنُبٌ . فَانْسَلَ فَذَهَبَ فَاعْتَسَلَ . فَتَفَقَّدهُ النَّبِيُّ ﷺ . فَلَمَّا جَاءَهُ قَالَ « أَيْنَ كُنْتَ ؟ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ! » قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لَقَيْتَنِي وَأَنَا جُنُبٌ . فَكَرِهْتُ أَنْ أَجَالِسَكَ حَتَّى أَعْتَسَلَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « سُبْحَانَ اللَّهِ ! إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يَنْجُسُ ^(١) » .

١١٦ - (٣٧٢) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ مِسْعَرٍ ، عَنْ وَاصِلٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ حُذَيْفَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَقِيَهِ وَهُوَ جُنُبٌ . فَحَادَّ عَنْهُ فَاعْتَسَلَ . ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ : كُنْتُ جُنُبًا قَالَ « إِنَّ الْمُسْلِمَ لَا يَنْجُسُ » .

(٣٠) باب ذكر الله تعالى في مال الجنابة وغيرها

١١٧ - (٣٧٣) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ الْبَهِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَذْكُرُ اللَّهَ عَلَى كُلِّ أَحْيَانِهِ .

(٣١) باب موارز أكل المحرمات والطعام وأنه لا كراهة في ذلك ، وأنه الوضوء ليس على الفور

١١٨ - (٣٧٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو الرَّيِّعِ الزَّهْرَانِيُّ (قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا حَمَّادُ ابْنُ زَيْدٍ . وَقَالَ أَبُو الرَّيِّعِ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ) عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛

(١) (لا ينجس) يضم الجيم وفتحها ، لفتان . وفي ماضيه لفتان . نجس ونجس . فمن كسرها في الماضي فتحتها في المضارع . ومن ضمها في الماضي ضمها في المضارع أيضا . وهذا قياس مطرد معروف عند أهل العربية ، إلا أحرفا مستثناة من الكسورة .

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ مِنَ الْخَلَاءِ . فَأَتَى بِطَعَامٍ . فَذَكَرُوا لَهُ الْوُضُوءَ فَقَالَ « أُرِيدُ أَنْ أُصَلِّيَ فَأَتَوَضَّأُ » .

١١٩ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ بْنِ الْحُوَيْرِثِ . سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ . فَجَاءَ مِنَ الْغَائِطِ . وَأَتَى بِطَعَامٍ . فَقِيلَ لَهُ : أَلَا تَوَضَّأُ ؟ فَقَالَ « لِمَ ؟ أَأُصَلِّيَ فَأَتَوَضَّأُ » .

١٢٠ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ الطَّائِفِيُّ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ ، مَوْلَى آلِ السَّائِبِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ قَالَ : ذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْغَائِطِ . فَلَمَّا جَاءَ ، قُدِّمَ لَهُ طَعَامٌ . فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَلَا تَوَضَّأُ ؟ قَالَ « لِمَ ؟ أَلِلصَّلَاةِ ؟ » .

١٢١ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَبَلَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ حُوَيْرِثٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى حَاجَتَهُ مِنَ الْخَلَاءِ . فَقَرَّبَ إِلَيْهِ طَعَامٌ فَأَكَلَ وَلَمْ يَمْسَ مَاءً . قَالَ : وَزَادَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قِيلَ لَهُ : إِنَّكَ لَمْ تَوَضَّأْ ؟ قَالَ « مَا أَرَدْتُ صَلَاةً فَأَتَوَضَّأُ » وَزَعَمَ عَمْرُو ؛ أَنَّهُ سَمِعَ مِنْ سَعِيدِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ .

(٣٢) باب ما يقول إذا أراد دخول الخلاء

١٢٢ - (٣٧٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ . وَقَالَ يَحْيَى أَيْضًا : أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ . كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ ، عَنْ أَنَسٍ (فِي حَدِيثِ حَمَّادٍ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ ^(١) . وَفِي حَدِيثِ هُشَيْمٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا دَخَلَ الْكَنِيفَ) قَالَ « اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ » .

- (١) (الخلاء) (الخلاء) والكنيف والراحض ، كلها موضع قضاء الحاجة .
- (٢) (الخبث والخبائث) الخبث ، بضم الباء وإسكانها ، وهما وجهان مشهوران في رواية هذا الحديث . قال الخطابي : الخبث جماعة الخبيث . والخبائث جمع الخبيثة . قال : يريد ذكران الشياطين وإناسهم .

(١٠٠) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ عَلِيَّةَ) عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ « أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ » .

(٣٣) باب الدليل على أنه نوم الجالس لا ينقض الوضوء

١٢٣ - (٣٧٦) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ . سَمِعَ وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ . كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ قَالَ : أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُنْجِي^(١) لِرَجُلٍ (وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الْوَارِثِ ، وَنَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يُنْجِي الرَّجُلَ) فَمَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ حَتَّى نَامَ الْقَوْمُ .

١٢٤ - (١٠١) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ ؛ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ : أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَالنَّبِيُّ ﷺ يُنْجِي رَجُلًا . فَلَمْ يَزَلْ يُنْجِيهِ حَتَّى نَامَ أَصْحَابُهُ ثُمَّ جَاءَ فَصَلَّى بِهِمْ .

١٢٥ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ : كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَنَامُونَ . ثُمَّ يُصَلُّونَ وَلَا يَتَوَضَّأُونَ . قَالَ قُلْتُ : سَمِعْتَهُ مِنْ أَنَسٍ ؟ قَالَ : إِي . وَاللَّهِ !

١٢٦ - (...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ صَخْرِ الدَّارِمِيُّ . حَدَّثَنَا حَبَّانٌ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : أُقِيمَتِ صَلَاةُ الْعِشَاءِ . فَقَالَ رَجُلٌ : لِي حَاجَةٌ . فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ يُنْجِيهِ . حَتَّى نَامَ الْقَوْمُ ، (أَوْ بَعْضُ الْقَوْمِ) ثُمَّ صَلَّوْا .

(١) (نجي) معناه مساره . والمناجاة التحديث سرا . يقال : رجل نجى ، ورجلان نجى ، ورجال نجى بلفظ واحد

(٢) (حتى نام القوم) يعني جالسين .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٤ - كتاب الصلاة

(١) باب بدء الأذان^(١)

١ - (٣٧٧) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ. ع. وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. ع. وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي نَافِعُ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ الْمُسْلِمُونَ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ يَجْتَمِعُونَ. فَيَتَحَيَّنُونَ^(٢) الصَّلَوَاتِ^(٣). وَلَيْسَ يُنَادِي بِهَا أَحَدٌ. فَتَكَلَّمُوا يَوْمًا فِي ذَلِكَ. فَقَالَ بَعْضُهُمْ: اتَّخِذُوا نَاقُوسًا^(٤) مِثْلَ نَاقُوسِ النَّصَارَى. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: قَرْنًا مِثْلَ قَرْنِ الْيَهُودِ. فَقَالَ عُمَرُ: أَوَلَا تَبْعَثُونَ رَجُلًا يُنَادِي بِالصَّلَاةِ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا بِلَالُ! فَمَنْ فَنَادِيَ بِالصَّلَاةِ».

(١) (الأذان) قال أهل اللغة: الأذان الإعلام. قال الله تعالى: وأذان من الله ورسوله. وقال تعالى: فأذن مؤذن. ويقال: الأذان والتأذين والأذنين.

(٢) (يتحنيون) قال القاضى عياض رحمه الله تعالى: معنى يتحنيون يقدرون حينها ليأتوا إليها فيه. والحين الوقت من الزمان.

(٣) (الصلوات) اختلف العلماء في أصل الصلاة. فقيل هي الدعاء لاشتغالها عليه. وهذا قول جماهير أهل العربية والعقلاء وغيرهم. وقيل: لأنها ثابته لشهادة التوحيد. كالصلوة من السابق في خيل الحلبة. وقيل: هي من الصلوات وهما عرقان مع الردف. وقيل: هما عظمان ينحنيان في الركوع والسجود. قالوا: ولهذا كتبت الصلوة بالواو في الصحف. وقيل: هي من الرحمة. وقيل: أصلها الإقبال على الشيء، وقيل: غير ذلك.

(٤) (ناقوسا) قال أهل اللغة: هو الذى يضرب به النصارى لأوقات صلواتهم. وجمعه نواقيس. والنقس ضرب الناقوس.

(١) باب الأمر بشفع الأذان وإتمام الإقامة

٢ - (٣٧٨) وَحَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ . ع وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ . جَمِيعًا عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ قَالَ : أَمَرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ ^(١) الْأَذَانَ وَيُوتِرَ الْإِقَامَةَ

زَادَ يَحْيَى فِي حَدِيثِهِ عَنْ ابْنِ عَلِيَّةَ : فَحَدَّثْتُ بِهِ أَيُّوبَ . فَقَالَ : إِلَّا الْإِقَامَةَ ^(٢)

٣ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَذَاءِ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : ذَكَّرُوا أَنْ يُعْلِمُوا ^(٣) وَقْتَ الصَّلَاةِ بِشَيْءٍ يَعْرِفُونَهُ . فَذَكَّرُوا أَنْ يُنَوِّرُوا ^(٤) نَارًا أَوْ يَضْرِبُوا نَاقُوسًا . فَأَمَرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَيُوتِرَ الْإِقَامَةَ .

٤ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا بِهِزٌ . حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ . حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَذَاءِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ : لَمَّا كَثُرَ النَّاسُ ذَكَّرُوا أَنْ يُعْلِمُوا . بِمِثْلِ حَدِيثِ الثَّقَفِيِّ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : أَنْ يُورُوا نَارًا ^(٥) .

٥ - (...) وَحَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ وَعَبْدُ الْوَهَّابُ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ قَالَ : أَمَرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَيُوتِرَ الْإِقَامَةَ .

(١) (يشفع الأذان ويوتر الإقامة) يشفع الأذان معناه يأتي به مثنى . ويوتر الإقامة معناه يأتي بها وترا ولا يثنىها .
الاف الأذان .

(٢) (إلا الإقامة) معناه إلا لفظ الإقامة . وهى قوله : قد قامت الصلاة . فإنه لا يوترها بل يثنىها .

(٣) (يعلموا) أى يجعلوا له علامة يعرف بها .

(٤) (ينوروا) أى يظهروا نورها .

(٥) (يوروا نارا) أى يوقدوا ويشعلوا . يقال : أورت النار ، أى أشعلتها .

(٣) باب صفة الأذان

٦ - (٣٧٩) حدثني أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ مَالِكُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . قَالَ أَبُو غَسَّانَ : حَدَّثَنَا مُعَاذٌ . وَقَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ صَاحِبُ الدَّسْتَوَائِي . وَحَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَامِرِ الْأَحْوَلِ ، عَنْ مَكْحُولٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُخَيْرِزٍ ، عَنْ أَبِي تَحْذُورَةَ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ عَلَّمَهُ هَذَا الْأَذَانَ « اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ . أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ » . ثُمَّ يَعُودُ فَيَقُولُ « أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ . حَتَّى عَلَى الصَّلَاةِ ^(١) (مَرَّتَيْنِ) حَتَّى عَلَى الْفَلَاحِ ^(٢) (مَرَّتَيْنِ) زَادَ إِسْحَاقُ « اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ . لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ » .

(٤) باب استحباب اتخاذ مؤذنين للمسجد الواحد

٧ - (٣٨٠) حَدَّثَنَا ابْنُ مُخَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُؤَذِّنَانِ : بِلَالٌ وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ الْأَعْمَى .

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُخَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ . حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ عَنْ عَائِشَةَ ، مِثْلَهُ .

(٥) باب جواز أذنيه الأعمى إذا كان مع بصير

٨ - (٣٨١) حَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ مَخْلَدٍ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ يُؤَذِّنُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَهُوَ أَعْمَى .

(١) (حَى عَلَى الصَّلَاةِ) مَعْنَاهُ تَمَآلَوْا إِلَى الصَّلَاةِ وَأَقْبِلُوا إِلَيْهَا . وَفَتَحَتِ الْبَاءُ لِسُكُونِهَا وَسُكُونُ الْبَاءِ السَّابِقَةِ الْمَدْنَةُ .
(٢) (حَى عَلَى الْفَلَاحِ) مَعْنَى حَى عَلَى الْمَلَاحِ : هَلُمَّ إِلَى الْفَوْزِ وَالنَّجَاةِ . وَقِيلَ : إِلَى الْبَقَاءِ . أَيْ أَقْبِلُوا عَلَى سَبَبِ الْبَقَاءِ فِي الْحَيَاةِ . وَيُقَالُ لِد (حَى عَلَى) : الْحَيْمَلَةُ . قَالَ الْإِمَامُ أَبُو مَنْصُورٍ الْأَزْهَرِيُّ : قَالَ الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ ، رَحِمَهُمَا اللَّهُ : الْحَاءُ وَالْبَاءُ لَا يَأْتِلِفَانِ فِي كَلِمَةٍ أَصْلِيَّةٍ الْحُرُوفِ لِقَرَبِ مَخْرَجِهِمَا . إِلَّا أَنْ يُوَافِقَ فَعَلٌ مِنْ كِلْتَا مَكَائِنِ . مِثْلُ حَى عَلَى ، فَيُقَالُ مِنْهُ : حَيَّمَلَ .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَسَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ هِشَامٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

**

(٦) باب الإمساك عن الإغارة على قوم في دار الكفر إذا سمع فيهم الإذاعة

٩ - (٣٨٢) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ) عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ . حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُغَيِّرُ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ . وَكَانَ يَسْتَمِعُ الْأَذَانَ . فَإِنْ سَمِعَ أَذَانًا أَمْسَكَ . وَإِلَّا أَغَارَ . فَسَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ : اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « عَلَى الْفِطْرَةِ » ثُمَّ قَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « خَرَجْتَ مِنَ النَّارِ » فَنَظَرُوا فَإِذَا هُوَ رَاعِي مِعْزَى ^(١) .

**

(٧) باب استحباب القول مثل قول المؤذن لمن سمعه ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم

ثم يسأل الله له الوسيلة

١٠ - (٣٨٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا سَمِعْتُمُ الدَّاءَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ الْمُؤَذِّنُ » .

١١ - (٣٨٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ حَيَّوَةَ وَسَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ وَغَيْرِهِمَا ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ . ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ . فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ

(١) (معزى) في المصباح : المزمع جنس لا واحد له من لفظه . وهى ذوات الشعر من الغنم . الواحدة شاة . وتفتح العين وتسكن . وجمع الساكن أممز ومميز . مثل عبد وأعبد وعبيد ، والمعزى ألفها للإلحاق لا للتأنيث . ولهذا ينون في الذكورة . ويصغر على مميز . ولو كانت الألف للتأنيث لم تحذف . والدكر ماعز ، والأنثى ماعزة .

صَلَاةَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا . ثُمَّ سَلُوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ ^(١) . فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ لَا تَنْبَغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ . وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ ^(٢) . فَمَنْ سَأَلَ لِي الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ ^(٣) لَهُ الشَّفَاعَةُ .

١٢ - (٣٨٥) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَهْضَمٍ الثَّقَفِيُّ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسَافٍ ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا قَالَ الْمُؤَذِّنُ : اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ . فَقَالَ أَحَدُكُمْ : اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ . ثُمَّ قَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . قَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . ثُمَّ قَالَ : أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ . ثُمَّ قَالَ : حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ . قَالَ : لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ . ثُمَّ قَالَ : حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ ^(٤) . قَالَ : لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ^(٥) . ثُمَّ قَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ . قَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ . ثُمَّ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، مِنْ قَلْبِهِ - دَخَلَ الْجَنَّةَ .

(١) (الوسيلة) قد فسرناها ﷺ بأنها منزلة في الجنة . قال أهل اللغة : الوسيلة المنزلة عند الملك .
(٢) (أنا هو) خبر كان . وقع موقع إياه . هذا على تقدير أن يكون أنا تاركيدا للضمير المستتر في أكون ويحتمل أن يكون أنا مبتدأ . وهو خبره : والجملة خبر أكون .

(٣) (حلت) أي وجبت . وقيل : نالته .

(٤) (حي على الفلاح) معنى حي على كذا ، أي تعالوا إليه . والفلاح الفوز والنجاة وإصابة الخير . قالوا : وليس في كلام العرب كلمة أجمع للخير من لفظة الفلاح . فمعنى حي على الفلاح أي تعالوا إلى سبب الفوز والبقاء في الجنة والخلود في النعيم . والفلاح والفلاح ، تطلقهما العرب ، أيضا ، على البقاء .

(٥) (لا حول ولا قوة إلا بالله) يجوز فيه خمسة أوجه لأهل العربية مشهورة : أحدها لا حول ولا قوة . والثاني فتح الأول ونصب الثاني منونا . والثالث رفعها منونين . والرابع فتح الأول ورفع الثاني منونا . والخامس عكسه . قال الهروي : قال أبو الهيثم : الحول الحركة . أي لا حركة ولا استطاعة إلا بمشيئة الله . وكذا قال ثعلب وآخرون . ويقال ، في التعبير عن قولهم (لا حول ولا قوة إلا بالله) الحوقلة . كذا قاله الأزهري . والأكثر من الحول . الحاء والواو من الحول . والقف من القوة . واللام من اسم الله تعالى . ومثل الحوقلة الحيملة . في حي على الصلاة ، حي على الفلاح ، حي على كذا . والبسملة في بسم الله . والحمدلة في الحمد لله . والهيلة في لا إله إلا الله . والسبحلة في سبحان الله .

١٣ - (٣٨٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ الْحَكِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسِ الْقُرَشِيِّ .
ع وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ الْحَكِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِي وَقَّاصٍ ،
عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤَذِّنَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ
إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ . وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ . رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبًّا وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا وَبِالْإِسْلَامِ
دِينًا . غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ » .

قَالَ ابْنُ رُمْجٍ فِي رِوَايَتِهِ « مَنْ قَالَ ، حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤَذِّنَ : وَأَنَا أَشْهَدُ » وَلَمْ يَذْكُرْ قُتَيْبَةُ قَوْلَهُ : وَأَنَا .

(٨) باب فضل الأذانه وهرب الشيطان عند سماعه

١٤ - (٣٨٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى ، عَنْ عَمِّهِ ؛ قَالَ :
كُنْتُ عِنْدَ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ . فَجَاءَهُ الْمُؤَذِّنُ يَدْعُوهُ إِلَى الصَّلَاةِ . فَقَالَ مُعَاوِيَةُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ يَقُولُ « الْمُؤَذِّنُونَ أَطْلُولُ النَّاسِ أَغْنَاكَ ^(١) يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى ، عَنْ عِيسَى
ابْنِ طَلْحَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

١٥ - (٣٨٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَقُ :
أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ) عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ
يَقُولُ « إِنَّ الشَّيْطَانَ إِذَا سَمِعَ النِّدَاءَ بِالصَّلَاةِ ، ذَهَبَ حَتَّى يَكُونَ مَكَانَ الرُّوحَاءِ » .
قَالَ سُلَيْمَانُ : فَسَأَلْتُهُ عَنِ الرُّوحَاءِ ؛ فَقَالَ : هِيَ مِنَ الْمَدِينَةِ سِتَّةٌ وَأَلَاوُنٌ مِيلًا .

(١) (أطول الناس أغنا) جمع غنق . واختاف السلف والخلف في معناه . فعيل : معناه أكثر الناس تشوقا إلى
رحمة الله تعالى . لأن التشوف بطول عنقه إلى ما يتطلع إليه . فمعناه كثرة ما يرويه من الثواب . وقال النضر بن شميل
إذا ألجم الناس العرق يوم القيامة طالت أعناقهم لئلا ينالهم ذلك الكرب والعرق .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ،
بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

١٦ - (٣٨٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ) (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ) عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ،
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِنَّ الشَّيْطَانَ إِذَا سَمِعَ النِّدَاءَ بِالصَّلَاةِ أَحَالَ ^(١) لَهُ ضُرَاطٌ . حَتَّى لَا يَسْمَعَ صَوْتَهُ .
فَإِذَا سَكَتَ رَجَعَ فَوْسَوْسَ . فَإِذَا سَمِعَ الْإِقَامَةَ ذَهَبَ حَتَّى لَا يَسْمَعَ صَوْتَهُ . فَإِذَا سَكَتَ رَجَعَ فَوْسَوْسَ » .

١٧ - (...) حَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ يَكَانَ الْوَاسِطِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ) عَنْ سُهَيْلٍ ،
عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا أَدَّانَ الْمُؤَذِّنُ أَذْبَرَ الشَّيْطَانَ وَلَهُ حُصَاصٌ ^(٢) » .

١٨ - (...) حَدَّثَنِي أُمَيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْجٍ) حَدَّثَنَا رَوْحٌ عَنْ سُهَيْلٍ .
قَالَ : أَرْسَلَنِي أَبِي إِلَى بَنِي حَارِثَةَ . قَالَ وَمَعِيَ غُلَامٌ لَنَا (أَوْ صَاحِبٌ لَنَا) فَنَادَاهُ مُنَادٍ مِنْ حَائِطٍ بِاسْمِهِ .
قَالَ وَأَشْرَفَ الَّذِي مَعِيَ عَلَى الْحَائِطِ فَلَمْ يَرِ شَيْئًا . فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِأَبِي فَقَالَ : لَوْ شِعِمْتُ أَنَّكَ تَلْقَى هَذَا
لَمْ أَرْسَلْكَ . وَلَكِنْ إِذَا سَمِعْتَ صَوْتًا فَنَادٍ بِالصَّلَاةِ . فَإِنِّي سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛
أَنَّهُ قَالَ « إِنَّ الشَّيْطَانَ ، إِذَا نُودِيَ بِالصَّلَاةِ ، وَلَّى وَلَهُ حُصَاصٌ » .

١٩ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ (يَعْنِي الْحَزَامِيَّ) عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ أَذْبَرَ الشَّيْطَانَ لَهُ ضُرَاطٌ حَتَّى لَا يَسْمَعَ التَّأْذِينَ .
فَإِذَا قُضِيَ التَّأْذِينَ أَقْبَلَ . حَتَّى إِذَا نُوبٌ ^(٣) بِالصَّلَاةِ أَذْبَرَ . حَتَّى إِذَا قُضِيَ التَّثْوِبُ أَقْبَلَ . حَتَّى يَخْطُرُ ^(٤) » .

(١) (أحال) ذهب هاربا .

(٢) (حصاص) أى ضراط . وقيل : الحصاص شدة المدؤ .

(٣) (نوب) المراد بالتثويب الإقامة . وأصله من ناب إذا رجع . ومقيم الصلاة راجع إلى الدعاء إليها . فإن الأذان
دعاء إلى الصلاة . والإقامة دعاء إليها .

(٤) (يخطر) هو بضم الطاء وكسر ها . حكاهما القاضى عياض فى المشرق . قال : والكسر هو الوجه . ومعناه =

بَيْنَ الْمَرْءِ وَنَفْسِهِ : يَقُولُ لَهُ : اذْكُرْ كَذَا وَاذْكُرْ كَذَا . لِمَا لَمْ يَكُنْ يَذْكُرُ مِنْ قَبْلُ . حَتَّى يَظَلَّ الرَّجُلُ مَا يَذَرِي كَمْ صَلَّى .

٢٠ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « حَتَّى يَظَلَّ الرَّجُلُ إِنْ يَذَرِي ^(١) كَيْفَ صَلَّى » .

**

(٩) باب استحباب رفع اليدين عند المنكبين مع تكبيرة الإحرام والركوع ، وفي الرفع من الركوع ،

وأنه لا يفعله إذا رفع من السجود

٢١ - (٣٩٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِبْنُ عُثَيْمٍ . كُلُّهُمْ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) قَالَ : أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَازِيَ مَنْكِبَيْهِ . وَقَبْلَ أَنْ يَرْكَعَ . وَإِذَا رَفَعَ مِنَ الرُّكُوعِ . وَلَا يَرْفَعُهُمَا بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ .

٢٢ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، إِذَا قَامَ لِلصَّلَاةِ ، رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى تَكُونَا حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ . ثُمَّ كَبَّرَ . فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ . وَإِذَا رَفَعَ مِنَ الرُّكُوعِ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ . وَلَا يَفْعَلُهُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ .

٢٣ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ (وَهُوَ ابْنُ الْمُثَنَّى) حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ . وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُزَّاذٍ . حَدَّثَنَا سَامَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ . أَخْبَرَنَا يُونُسُ . كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ ،

= يوسوس . وهو من قولهم : خطر الفحل بذنبيه إذا حركه فضرِب فخذيه . وأما بالضم فبن السلوك والمروء . أى يدنو منه فيمر بينه وبين قلبه فيشغله عما هو فيه .

(١) (إن يذري) إن بمعنى ما .

بِهَذَا الْإِسْنَادِ . كَمَا قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ لِلصَّلَاةِ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى تَكُونَ نَاحِدُونَ مَنَكِبَيْهِ . ثُمَّ كَبَّرَ .

٢٤ - (٣٩١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدٍ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ؛ أَنَّهُ رَأَى مَالِكَ بْنَ الْحُوَيْرِثِ ، إِذَا صَلَّى كَبَّرَ . ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ . وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ . وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ رَفَعَ يَدَيْهِ . وَحَدَّثَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ هَكَذَا .

٢٥ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَنْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ نَصْرِ بْنِ عَاصِمٍ ، عَنْ مَالِكَ بْنِ الْحُوَيْرِثِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا كَبَّرَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَازِيَ بِهِمَا أُذُنَيْهِ . وَإِذَا رَكَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَازِيَ بِهِمَا أُذُنَيْهِ . وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ ، فَقَالَ « سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ » ، فَعَلَّ مِثْلَ ذَلِكَ .

٢٦ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدَى عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ؛ أَنَّهُ رَأَى نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ . وَقَالَ : حَتَّى يُحَازِيَ بِهِمَا فُرُوعَ أُذُنَيْهِ .

(١٠) بَابُ إِهْبَاتِ التَّكْبِيرِ فِي كُلِّ مَفْضٍ وَرَفْعٍ فِي الصَّلَاةِ ، إِذَا رَفَعَ مِنَ الرُّكُوعِ

فَيَقُولُ فِيهِ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ

٢٧ - (٣٩٢) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يُصَلِّي لَهُمْ فَيَكْبُرُ كُلَّمَا خَفَضَ وَرَفَعَ . فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ : وَاللَّهِ ! إِنِّي لَا أَشْهَدُكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

٢٨ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ

يُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ . ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْكَعُ . ثُمَّ يَقُولُ « سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ » حِينَ يَرْفَعُ صُلْبَهُ مِنَ الرُّكُوعِ . ثُمَّ يَقُولُ وَهُوَ قَائِمٌ « رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ » ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَهْوِي سَاجِدًا . ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ . ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَسْجُدُ . ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ . ثُمَّ يَفْعَلُ مِثْلَ ذَلِكَ فِي الصَّلَاةِ كُلِّهَا حَتَّى يَقْضِيَهَا . وَيُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ مِنَ الْمَثْنَى ^(١) بَعْدَ الْجُلُوسِ .

ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ : إِنِّي لَأَشْبَهُكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

٢٩ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ . حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ يُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ . بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ . وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ أَبِي هُرَيْرَةَ : إِنِّي أَشْبَهُكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

٣٠ - (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ ، حِينَ يَسْتَخْلِفُهُ مَرُوءَانُ عَلَى الْمَدِينَةِ ، إِذَا قَامَ لِلصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ كَبَّرَ . فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ . وَفِي حَدِيثِهِ : فَإِذَا قَضَاهَا وَسَلَّمْ أَقْبَلَ عَلَى أَهْلِ الْمَسْجِدِ قَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! إِنِّي لَأَشْبَهُكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

٣١ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يُكَبِّرُ فِي الصَّلَاةِ كُلَّمَا رَفَعَ وَوَضَعَ . فَقُلْنَا : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ! مَا هَذَا التَّكْبِيرُ ؟ قَالَ : إِسْمَاءُ لَصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

٣٢ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) عَنْ سَهْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ كَانَ يُكَبِّرُ كُلَّمَا خَفَضَ وَرَفَعَ . وَيُحَدِّثُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ .

(١) (من المثني) أي من الشفع ، من الركتين .

٣٣ - (٣٩٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَخَلْفُ بْنُ هِشَامٍ : جَمِيعًا عَنْ حَمَّادٍ . قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا حَمَّادُ ابْنُ زَيْدٍ عَنْ غَيْلَانَ ، عَنْ مُطَرِّفٍ . قَالَ : صَلَّيْتُ أَنَا وَعِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ خَلْفَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ . فَكَانَ إِذَا سَجَدَ كَبَّرَ . وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ كَبَّرَ . وَإِذَا نَهَضَ مِنَ الرَّكَعَتَيْنِ كَبَّرَ . فَلَمَّا انْصَرَفْنَا مِنَ الصَّلَاةِ قَالَ أَخَذَ عِمْرَانُ يَدَيَّ ثُمَّ قَالَ : لَقَدْ صَلَّى بِنَا هَذَا صَلَاةَ مُحَمَّدٍ ﷺ . أَوْ قَالَ : قَدْ ذَكَرَنِي هَذَا صَلَاةَ مُحَمَّدٍ ﷺ .

(١١) باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة ، وإن لم يحسن الفاتحة

ولا أمكنه تعلمها اقرأ ما تيسر له من غيرها

٣٤ - (٣٩٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّيِّعِ ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ . يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ « لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ » .

٣٥ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ . ع وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الرَّيِّعِ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْتَرِئْ ^(١) بِأَمِّ الْقُرْآنِ » .

٣٦ - (...) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ . حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ الرَّيِّعِ ، الَّذِي مَجَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي وَجْهِهِ مِنْ بَرِّهِمْ ، أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِأَمِّ الْقُرْآنِ » .

(١) (يقرئ) يقال : قرأت أم القرآن وبأَمِّ القرآن . واقرأته وبه . بتمدى بنفسه وبالباء . وأم القرآن اسم الفاتحة . وسُميت أم القرآن لأنها فاتحة ، كما سُميت مكة أم القرى لأنها أصلها .

٣٧ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ
عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلُهُ . وَزَادَ : فَصَاعِدًا .

٣٨ - (٣٩٥) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ . أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ
أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يقرأُ فِيهَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ فَهِيَ خِدَاجٌ ^(١) »
ثَلَاثًا ، غَيْرُ تَمَامٍ . فَقِيلَ لِأَبِي هُرَيْرَةَ : إِنَّا نَكُونُ وَرَاءَ الْإِمَامِ . فَقَالَ : أَقْرَأُ بِهَا فِي نَفْسِكَ . فَإِنِّي سَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ ^(٢) . وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ .
فَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ : الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : حَمَدَنِي عَبْدِي . وَإِذَا قَالَ : الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ .
قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : أَشْنَى عَلَيَّ عَبْدِي . وَإِذَا قَالَ مَالِكُ يَوْمَ الدِّينِ . قَالَ : مَجَدَّنِي عَبْدِي (وَقَالَ مَرَّةً : فَوَضَّ
إِلَى عَبْدِي) فَإِذَا قَالَ : إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ . قَالَ : هَذَا بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ . فَإِذَا
قَالَ : أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ . قَالَ :
هَذَا لِعَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ » .

قَالَ سُفْيَانُ : حَدَّثَنِي بِهِ الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ . دَخَلْتُ عَلَيْهِ وَهُوَ مَرِيضٌ فِي بَيْتِهِ .
فَسَأَلْتُهُ أَنَا عَنْهُ .

٣٩ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ
أَبَا السَّائِبِ ، مَوْلَى هِشَامِ بْنِ زُهْرَةَ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

(١) (خِدَاج) قَالَ الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ وَالْأَصْمَعِيُّ وَأَبُو حَاتِمٍ السَّجِسْتَانِيُّ وَالْمُهْرِيُّ وَآخَرُونَ : الْخِدَاجُ النِّقْصَانُ . يُقَالُ :
خَدَجْتُ النَّاظِقَ إِذَا أَلْقَتْ وَلَدَهَا قَبْلَ أَوَانِ النَّتَاجِ ، وَإِنْ كَانَ تَامَ الْخَلْقَةُ . وَأَخْدَجْتَهُ إِذَا وَلَدْتَهُ نَاقِصًا ، وَإِنْ كَانَ لَتَامَ الْوِلَادَةَ .
وَمِنْهُ قِيلَ لَدَى الْبَدِينِ : خَدَجَ الْبَدِ ، أَيْ نَاقِصَهَا . قَالُوا : فَقَوْلُهُ ﷺ « خِدَاجٌ » أَيْ ذَاتُ خِدَاجٍ . وَقَالَ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ :
خَدَجْتُ وَأَخْدَجْتُ ، إِذَا وَلَدْتَ لغير تَمَامٍ .

(٢) (قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ) قَالَ الْعُلَمَاءُ : الْمُرَادُ بِالصَّلَاةِ هُنَا الْفَاتِحَةُ . سَمِعْتُ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا لَا تُنْصَحُ
إِلَّا بِهَا .

٤٠ - (...) ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ ؛ أَنَّ أَبَا السَّائِبِ ، مَوْلَى ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِشَامِ بْنِ زُهْرَةَ ، أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ صَلَّى صَلَاةً فَلَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ » بِمِثْلِ حَدِيثِ سُفْيَانَ . وَفِي حَدِيثِهِمَا « قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ . فَنِصْفُهَا لِي وَنِصْفُهَا لِعَبْدِي » .

٤١ - (...) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ النُّعْمَرِيُّ . حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ . أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ . قَالَ : سَمِعْتُ مِنْ أَبِي وَمِنْ أَبِي السَّائِبِ ، وَكَانَا جَلِيسَيَّ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَا : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِهَاجَةِ الْكِتَابِ فَغَيَّ خِدَاجٌ » يَقُولُهَا ثَلَاثًا . بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ .

٤٢ - (٣٩٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ . قَالَ : سَمِعْتُ عَطَاءً يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا صَلَاةَ إِلَّا بِقِرَائَتِهِ » قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَمَا أَغْلَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَغْلَنَاهُ لَكُمْ . وَمَا أَخْفَاهُ أَخْفَيْنَاهُ لَكُمْ .

٤٣ - (...) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِعَمْرُو) قَالَا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ ؛ قَالَ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فِي كُلِّ صَلَاةٍ يَقْرَأُ . فَمَا أَسْمَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَسْمَعْنَاكُمْ . وَمَا أَخْفَى مِنَّا أَخْفَيْنَا مِنْكُمْ . فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : إِنْ لَمْ أَرِدْ عَلَى أَمِّ الْقُرْآنِ ؛ فَقَالَ : إِنْ زِدْتَ عَلَيْهَا فَهُوَ خَيْرٌ . وَإِنْ انْتَهَيْتَ إِلَيْهَا أَجْزَأَتْ عَنْكَ .

٤٤ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا يَزِيدُ (بَعْنَى ابْنِ زُرَيْجٍ) عَنْ حَبِيبِ الْمَعْلَمِ ، عَنْ عَطَاءٍ ؛ قَالَ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فِي كُلِّ صَلَاةٍ قِرَاءَةٌ . فَمَا أَسْمَعْنَا النَّبِيَّ ﷺ أَسْمَعْنَاكُمْ . وَمَا أَخْفَى مِنَّا أَخْفَيْنَاهُ مِنْكُمْ . وَمَنْ قَرَأَ بِأَمِّ الْكِتَابِ فَقَدْ أَجْزَأَتْ عَنْهُ . وَمَنْ زَادَ فَهُوَ أَفْضَلُ .

٤٥ - (٣٩٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . قَالَ : حَدَّثَنِي سَعِيدُ ابْنُ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْمَسْجِدَ . فَدَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى . ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَرَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ السَّلَامَ . قَالَ « ارْجِعْ فَصَلِّ . فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ » . فَرَجَعَ الرَّجُلُ فَصَلَّى كَمَا كَانَ صَلَّى . ثُمَّ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « وَعَلَيْكَ السَّلَامُ » . ثُمَّ قَالَ « ارْجِعْ فَصَلِّ . فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ » . حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . فَقَالَ الرَّجُلُ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ! مَا أَحْسَنُ غَيْرَ هَذَا . عَلَّمَنِي . قَالَ « إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَكَبِّرْ . ثُمَّ اقْرَأْ مَا تيسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ . ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ رَأْسًا . ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَعْتَدِلَ قَائِمًا . ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ سَاجِدًا . ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ جَالِسًا . ثُمَّ افْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا » .

٤٦ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . قَالَا : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى . وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي نَاحِيَةٍ : وَسَاقَا الْحَدِيثَ بِمِثْلِ هَذِهِ الْقِصَّةِ . وَزَادَا فِيهِ « إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَأَسْبِغِ الْوُضُوءَ . ثُمَّ اسْتَقْبِلِ الْمَلَأَةَ فَكَبِّرْ » .

**

(١٢) باب نهى المأموم عن جهره بالفراة خلف إمامه

٤٧ - (٣٩٨) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي عَوَانَةَ . قَالَ سَعِيدُ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ؛ قَالَ : صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الظُّهْرِ (أَوْ الْمَغْرِبِ) فَقَالَ أَيُّكُمْ قَرَأَ خَلْفِي بِسَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ؟ « فَقَالَ رَجُلٌ : أَنَا . وَلَمْ أُرِدْ بِهَا إِلَّا الْخَيْرَ . قَالَ « قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ بَعْضَكُمْ خَالَجْنَهَا »^(١) .

٤٨ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ زُرَّارَةَ بْنَ أَوْفَى يُحَدِّثُ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ . فَجَعَلَ رَجُلٌ يَقْرَأُ خَلْفَهُ بِسَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ! فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ « أَيُّكُمْ قَرَأَ » أَوْ « أَيُّكُمْ الْقَارِءُ » فَقَالَ رَجُلٌ : أَنَا . فَقَالَ « قَدْ ظَنَنْتُ أَنَّ بَعْضَكُمْ خَالَجِيهَا » .

٤٩ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ . كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ . وَقَالَ « قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ بَعْضَكُمْ خَالَجِيهَا » .

(١٣) باب مجز من قال لا يجهر بالبسملة

٥٠ - (٣٩٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . كِلَاهُمَا عَنْ غُنْدَرٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسٍ قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَأَبِي بَكْرٍ ، وَعُمَرُ ، وَعُثْمَانُ ، فَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا مِنْهُمْ يَقْرَأُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ .

٥١ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ . وَزَادَ : قَالَ شُعْبَةُ : فَقُلْتُ لِقَتَادَةَ : أَسَمِعْتَهُ مِنْ أَنَسٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ . نَحْنُ سَأَلْنَاهُ عَنْهُ .

٥٢ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَانَ يَجْهَرُ بِهَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ يَقُولُ : سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ . تَبَارَكَ اسْمُكَ وَتَعَالَى جَدُّكَ . وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ .

وَعَنْ قَتَادَةَ أَنَّهُ كَتَبَ إِلَيْهِ يُخْبِرُهُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّهُ حَدَّثَهُ قَالَ : صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ ، وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ . فَكَانُوا يَسْتَفْتِحُونَ بِالْحَمْدِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ . لَا يَذْكُرُونَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ . فِي أَوَّلِ قِرَاءَةٍ ، وَلَا فِي آخِرِهَا .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ . أَخْبَرَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي طَلْحَةَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَذْكُرُ ذَلِكَ .

(١٤) باب مجة من قال: البسملة آية من أول كل سورة، سوى براءة

٥٣ - (٤٠٠) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ . أَخْبَرَنَا الْمُخْتَارُ بْنُ فُلْفُلٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَالْفَظُّ لَهُ) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الْمُخْتَارِ عَنْ أَنَسٍ ؛ قَالَ : بَيْنَا ^(١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ بَيْنَ أَظْهُرِنَا ^(٢) ، إِذْ أَغْنَى إِغْفَاءَةً ^(٣) . ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مَتَبَسِّمًا . فَقُلْنَا : مَا أَضْحَكَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « أُتِرْتُ عَلَى آفَاءٍ ^(٤) سُورَةٌ » . فَقَرَأَ « بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ . إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ . فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ . إِنَّ شَانِئَكَ ^(٥) هُوَ الْأَبْتَرُ ^(٦) » . ثُمَّ قَالَ « أَتَذَرُونَ مَا الْكَوْثَرُ ؟ » فَقُلْنَا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ « فَإِنَّهُ نَهَرٌ وَعَدَنِيهِ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ . عَلَيْهِ خَيْرٌ كَثِيرٌ . هُوَ حَوْضٌ تَرْدُ عَلَيْهِ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ . آيَتُهُ عَدَدُ النُّجُومِ . فَيُخْلَجُ الْعَبْدُ مِنْهُمْ . فَأَقُولُ : رَبِّ ! إِنَّهُ مِنْ أُمَّتِي . فَيَقُولُ : مَا تَذَرِي مَا أَخَذْتُ بِعَدِّكَ » .

زَادَ ابْنُ حُجْرٍ فِي حَدِيثِهِ : بَيْنَ أَظْهُرِنَا فِي الْمَسْجِدِ . وَقَالَ « مَا أَخَذْتُ بِعَدِّكَ » .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ مُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ

(١) (بَيْنَا) قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : بَيْنَا فَعَلَى . أَشْبَعَتِ الْفَتْحَةُ فَصَارَتْ أَلْفَا . وَأَصْلُهُ بَيْنَ قَالَ : وَبَيْنَا ، بِمَعْنَاهُ زِيدَتْ فِيهِ مَا . تَقُولُ : بَيْنَا نَحْنُ نَرْقُبُهُ أُنَانَا . أَيْ أَنَا نَابَيْنِ أَوْ قَاتِ رَقِبَتَنَا إِيَّاهُ . ثُمَّ حَذَفَ الْمُضَافَ الَّذِي هُوَ أَوْ قَاتِ . قَالَ : وَكَانَ الْأَصْمَعِيُّ يَخْفِضُ مَا بَعْدَ بَيْنَا إِذَا صَلَحَ فِي مَوْضِعِهِ بَيْنَ . وَغَيْرِهِ يَرْفَعُ مَا بَعْدَ بَيْنَا وَبَيْنَا ، عَلَى الْإِبْتِدَاءِ وَالْخَبَرِ .

(٢) (بَيْنَ أَظْهُرِنَا) أَيْ بَيْنَنَا .

(٣) (أَغْنَى إِغْفَاءَةً) أَيْ نَامَ نَوْمَةً .

(٤) آفَاءٌ أَيْ قَرِيبًا .

(٥) (شَانِئَكَ) انشائي المبعوض .

(٦) (الْأَبْتَرُ) الْأَبْتَرُ هُوَ الْمُنْقَطِعُ الْعَقَبُ ، وَقِيلَ : الْمُنْقَطِعُ عَنْ كُلِّ خَيْرٍ .

(٧) (يُخْلَجُ) أَيْ يُنَزَّعُ وَيُقْتَطَعُ .

ابن مالك يقول: أغنى رسول الله ﷺ إعفائه. بنحو حديث ابن مسهر. غير أنه قال «نهر وعدني به ربي عز وجل في الجنة. عليه حوض» ولم يذكر «آيته عدد النجوم».

(١٥) باب وضع يده اليمنى على اليسرى بعد تكبيرة الإحرام تحت صدره فوق سترته،

ووضعهما في السجود على الأرض من ركعتيه.

٥٤ - (٤٠١) حدثنا زهير بن حرب. حدثنا عفان. حدثنا همام. حدثنا محمد بن جحادة. حدثني عبد الجبار بن وائل عن علقمة بن وائل، ومولى لهم؛ أنهما حدثاه عن أبيه، وائل بن حجر؛ أنه رأى النبي ﷺ رفع يديه حين دخل في الصلاة. كبر (وصف همام حيال أذنيه^(١)) ثم التحف بثوبه. ثم وضع يده اليمنى على اليسرى. فلما أراد أن يزكع أخرج يديه من الثوب. ثم رفعهما. ثم كبر فزكع. فلما قال «سمع الله لمن حمده» رفع يديه. فلما سجد، سجد بين كفتيه.

(١٦) باب التشرع في الصلاة

٥٥ - (٤٠٢) حدثنا زهير بن حرب وعثمان بن أبي شيبة وإسحق بن إبراهيم (قال إسحاق: أخبرنا) وقال الآخرون: حدثنا جرير عن منصور، عن أبي وائل، عن عبد الله؛ قال: كنا نقول في الصلاة خلف رسول الله ﷺ: السلام على الله. السلام على فلان. فقال لنا رسول الله ﷺ، ذات يوم: «إن الله هو السلام. فإذا قعد أحدكم في الصلاة فليقل: التحيات لله والصلوات^(٢) والطيبات^(٣)».

(١) (وصف همام حيال أذنيه) مدخل بين التماطين. أدخله عفان بن مسلم بحكي عن همام أنه بين سفة الرفع برفع يديه إلى قبالة أذنيه وحدثهما.

(٢) (التحيات) التحيات جمع تحية وهي الملك والبقاء. وقيل: العظمة. وقيل: الحياة. وإنا قيل: التحيات، بالجمع، لأن ملوك العرب كان كل واحد منهم تحية أحبابه بتحية مخصوصة. فقيل: جميع تحياتهم لله تعالى. وهو المستحق لذلك حقيقة.

(٣) (والصلوات) هي الصلوات المعروفة. وقيل الدعوات والتضرع. وقيل: الرحمة. أي الله التفضل بها.

(٤) (والطيبات) أي الكلمات الطيبات. ومعنى الحديث أن التحيات وما بعدها مستحقة لله تعالى ولا تصلح حقيقتها لغيره.

السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ . السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ . فَإِذَا قَالَهَا أَصَابَتْ كُلَّ عَبْدٍ لِلَّهِ صَالِحٍ ، فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ . أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ثُمَّ يَتَخَيَّرُ مِنَ الْمَسْأَلَةِ مَا شَاءَ .

٥٦ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَلَمْ يَذْكُرْ « ثُمَّ يَتَخَيَّرُ مِنَ الْمَسْأَلَةِ مَا شَاءَ » .

٥٧ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْجَعْفِيُّ عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَ حَدِيثِهِمَا . وَذَكَرَ فِي الْحَدِيثِ « ثُمَّ يَتَخَيَّرُ بَعْدُ مِنَ الْمَسْأَلَةِ مَا شَاءَ (أَوْ مَا أَحَبَّ) » .

٥٨ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ؛ قَالَ : كُنَّا إِذَا جَلَسْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّلَاةِ . بِمِثْلِ حَدِيثِ مَنْصُورٍ . وَقَالَ « ثُمَّ يَتَخَيَّرُ ، بَعْدُ ، مِنَ الدُّعَاءِ » .

٥٩ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ . حَدَّثَنَا سَيْفُ بْنُ سُلَيْمَانَ . قَالَ : سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يَقُولُ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَخْبَرَةَ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ : عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ التَّشَهُّدَ . كَفَى بَيْنَ كَفَيْهِ . كَمَا يُعَلِّمُنِي السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ . وَاقْتَصَّ^(١) التَّشَهُّدَ بِمِثْلِ مَا اقْتَصَّوْا .

٦٠ - (٤٠٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَوْحٍ بْنُ الْمُهَاجِرِ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَعَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا التَّشَهُّدَ كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ . فَكَانَ يَقُولُ « التَّحِيَّاتُ الْمُبَارَكَاتُ^(٢) الصَّلَوَاتُ

(١) (واقص) هو من قصص الخير قضا ، من باب قتل ، أى حدثت به على وجهه . كما في الصباح .

(٢) (المباركات) البركة كثرة الخير ، وقيل : النماء . تقديره والمباركات والصلوات والطيبات . حذف الواو

اختصاراً . وهو جائز معروف في اللغة .

الطِّيبَاتُ لِلَّهِ . السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ . السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ .
أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ .
وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ رُمَيْحٍ : كَمَا يُعَلِّمُنَا الْقُرْآنُ .

٦١ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْمِدٍ .
حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا التَّشَهُّدَ كَمَا يُعَلِّمُنَا
السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ .

٦٢ - (٤٠٤) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ
الْأُمَوِيُّ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كَامِلٍ) قَالُوا : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ حِطَّانَ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيِّ ؛ قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ صَلَاةً . فَلَمَّا كَانَ عِنْدَ الْقَعْدَةِ قَالَ رَجُلٌ مِنَ
الْقَوْمِ : أَقْرَتِ الصَّلَاةُ بِالْبَرِّ وَالزَّكَاةِ ^(١) ؟ قَالَ فَلَمَّا قَضَى أَبُو مُوسَى الصَّلَاةَ وَسَلَّمَ انْصَرَفَ فَقَالَ : أَيُّكُمْ
الْقَائِلُ كَلِمَةً كَذَا وَكَذَا ؟ قَالَ : فَأَرَمَ الْقَوْمُ ^(٢) . ثُمَّ قَالَ : أَيُّكُمْ الْقَائِلُ كَلِمَةً كَذَا وَكَذَا ؟ فَأَرَمَ الْقَوْمُ . فَقَالَ :
لَعَلَّكَ يَا حِطَّانُ قُلْتَهَا ؟ قَالَ : مَا قُلْتُهَا . وَلَقَدْ رَهَبْتُ أَنْ تَبْكُمَنِي بِهَا ^(٣) . فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : أَنَا قُلْتُهَا .
وَلَمْ أُرِدْ بِهَا إِلَّا الْخَيْرَ . فَقَالَ أَبُو مُوسَى : أَمَا تَعْلَمُونَ كَيْفَ تَقُولُونَ فِي صَلَاتِكُمْ ؟ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
خَطَبَنَا فَبَيَّنَ لَنَا سُنَّتَنَا وَعَلَّمَنَا صَلَاتَنَا . فَقَالَ « إِذَا صَلَّيْتُمْ فَأَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ . ثُمَّ لِيَوْمُكُمْ أَحَدُكُمْ .
فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا . وَإِذَا قَالَ : غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ . فَقُولُوا : آمِينَ . يُجِبْكُمْ ^(٤) اللَّهُ .
فَإِذَا كَبَّرَ وَرَكَعَ فَكَبِّرُوا وَارْكَعُوا . فَإِنَّ الْإِمَامَ يَرْكَعُ قَبْلَكُمْ وَيَرْفَعُ قَبْلَكُمْ » . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(١) (أقرت الصلاة بالبر والزكاة) قالوا : معناه قرئت بها ، وأقرت معها ، وصار الجميع مأموراً به .

(٢) (أأرم القوم) أي سكتوا ولم يجيبوا .

(٣) (ولقد رهبت أن تبكمنى بها) أي قد خفت أن تستقبلنى بما أكره . قال ابن الأثير : البكع نحو التفرع .

وقسره النووي بالتبكيك والتوبيخ ، والمعاني متقاربة .

(٤) (يجبكم) أي يستجب دعاءكم . وهذا حث عظيم على التأمين ، فبنا كد الاهتمام به .

« فَتِلْكَ تِلْكَ »^(١) . وَإِذَا قَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ . فَقُولُوا : اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ . يَسْمَعُ اللَّهُ لَكُمْ . فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَالَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ . وَإِذَا كَبَّرَ وَسَجَدَ فَكَبَّرُوا وَاسْجُدُوا . فَإِنَّ الْإِمَامَ يَسْجُدُ قَبْلَكُمْ وَيَرْفَعُ قَبْلَكُمْ » . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « فَتِلْكَ تِلْكَ » . وَإِذَا كَانَ عِنْدَ الْقَعْدَةِ فَلْيَكُنْ مِنْ أَوَّلِ قَوْلِ أَحَدِكُمْ : التَّحِيَّاتُ الطَّيِّبَاتُ الصَّلَوَاتُ لِلَّهِ . السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ . السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ . أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ » .

٦٣ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ الْمُسَمِيُّ . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ . كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ قَتَادَةَ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ ، بِمِثْلِهِ . وَفِي حَدِيثِ جَرِيرٍ عَنْ سُلَيْمَانَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، مِنَ الزِّيَادَةِ « وَإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا » وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَحَدٍ مِنْهُمْ « فَإِنَّ اللَّهَ قَالَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ » إِلَّا فِي رِوَايَةِ أَبِي كَامِلٍ وَحَدَّثَهُ عَنْ أَبِي عَوَانَةَ . قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ^(٢) : قَالَ أَبُو بَكْرٍ^(٣) بَنُ أَخْتِ أَبِي النَّضْرِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ . فَقَالَ مُسْلِمٌ : تُرِيدُ أَحْفَظَ مِنْ سُلَيْمَانَ^(٤) ؟ فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ : فَحَدِّثْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؟ فَقَالَ : هُوَ صَحِيحٌ ؛ يَعْنِي : وَإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا . فَقَالَ : هُوَ عِنْدِي صَحِيحٌ . فَقَالَ : لِمَ لَمْ تَضَعْهُ هَهُنَا ؟ قَالَ : لَيْسَ كُلُّ شَيْءٍ عِنْدِي ، صَحِيحٌ وَضَعْتُهُ هَهُنَا . إِنَّمَا وَضَعْتُ هَهُنَا مَا أَجْمَعُوا عَلَيْهِ .

- (١) (فتلك تلك) أي أن اللحظة التي سبقكم الإمام بها في تقدمه إلى الركوع تجبر لكم بتأخيركم في الركوع بعد رفعه لحظة . فتلك اللحظة بتلك اللحظة . وصار قدر ركوعكم كقدر ركوعه .
- (٢) (قال أبو إسحاق) هو أبو إسحاق إبراهيم بن سفيان ، صاحب مسلم ، راوى الكتاب عنه .
- (٣) (قال أبو بكر في هذا الحديث) يعني طعن فيه وقدح في صحته .
- (٤) (أتريد أحفظ من سليمان) يعني أن سليمان كامل الحفظ والضبط ، فلا تضر مخالفة غيره .

٦٤ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَإِبْنُ أَبِي عُمَرَ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ « فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَضَى عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ » .

(١٧) باب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم بعد التشهد

٦٥ - (٤٠٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَعِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُجَمَّرِ ؛ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ الْأَنْصَارِيَّ (وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ هُوَ الَّذِي كَانَ أَرَى النَّدَاءَ بِالصَّلَاةِ) أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ ؛ قَالَ : أَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ فِي مَجْلِسِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ . فَقَالَ لَهُ بَشِيرُ ابْنِ سَعْدٍ : أَمَرَنَا اللَّهُ تَعَالَى أَنْ نُصَلِّيَ عَلَيْكَ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَكَيْفَ نُصَلِّيُ عَلَيْكَ ؟ قَالَ فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . حَتَّى تَمَنَيْنَا أَنَّهُ لَمْ يَسْأَلْهُ . ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « قُولُوا : اللَّهُمَّ ! صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ . كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ . وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ . كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ . فِي الْعَالَمِينَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ . وَالسَّلَامُ كَمَا قَدْ عَلِمْتُمْ ^(١) » .

٦٦ - (٤٠٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ . قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى . قَالَ : لَقِيتُ كَتَبُ بْنُ نُجْرَةَ فَقَالَ : أَلَا أَهْدِي لَكَ هَدِيَّةً ؟ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقُلْنَا : قَدْ عَرَفْنَا كَيْفَ نُسَلِّمُ عَلَيْكَ . فَكَيْفَ نُصَلِّيُ عَلَيْكَ ؟ قَالَ « قُولُوا : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ . كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ . اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ . كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ » .

٦٧ - (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ شُعْبَةَ وَمِسْعَرٍ عَنِ الْحَكَمِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ مِسْعَرٍ : أَلَا أَهْدِي لَكَ هَدِيَّةً .

(١) (كما قد علمتم) معناه قد أمركم الله تعالى بالصلاة والسلام على . فأما الصلاة فهذه صفحتها . وأما السلام فكما علمتم في التشهد . وهو قولهم : السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته .

٦٨ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكْرِيَّا عَنْ الْأَنْعَشِيِّ ، وَعَنْ مِسْعَرٍ ، وَعَنْ مَالِكِ بْنِ مَعْوِلٍ ، كُلُّهُمْ عَنِ الْحَكَمِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ » وَلَمْ يَقُلْ : اللَّهُمَّ .

٦٩ - (٤٠٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا رَوْحٌ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ . ص وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ : أَخْبَرَنَا رَوْحٌ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو حَمِيدٍ السَّاعِدِيُّ : أَنَّهُمْ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! كَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ قَالَ « قُولُوا : اللَّهُمَّ اصَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى أَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ . كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ . وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى أَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ . كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ . إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ » .

٧٠ - (٤٠٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ صَلَّى عَلَى وَاحِدَةٍ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا » .

**

(١٨) باب التسميع والتحميد والتأمين

٧١ - (٤٠٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ سُمَيٍّ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا قَالَ الْإِمَامُ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ . فَقُولُوا : اللَّهُمَّ ! رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ . فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ قَوْلَهُ قَوْلَ الْمَلَائِكَةِ . غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » .

(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) عَنْ سُمَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمَعْنَى حَدِيثِ سُمَيٍّ .

٧٢ - (٤١٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّهُمَا أَخْبَرَاهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا أَمَّنَ الْإِمَامُ فَأَمَّنُوا . فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ تَأْمِينَهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » . قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « آمِينَ » .

٧٣ - (...) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي ابْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ . وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ ابْنِ شِهَابٍ .

٧٤ - (...) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو ؛ أَنَّ أَبَا يُونُسَ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا قَالَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ : آمِينَ . وَالْمَلَائِكَةُ فِي السَّمَاءِ : آمِينَ . فَوَافَقَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » .

٧٥ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَمْنِي . حَدَّثَنَا الْفَيْزَةُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنْ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا قَالَ أَحَدُكُمْ : آمِينَ وَالْمَلَائِكَةُ فِي السَّمَاءِ : آمِينَ . فَوَافَقَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى . غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

٧٦ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا قَالَ الْقَارِئُ : غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ . فَقَالَ مَنْ خَلْفَهُ : آمِينَ . فَوَافَقَ قَوْلُهُ قَوْلَ أَهْلِ السَّمَاءِ . غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » .

(١٩) باب استحمام المؤمن بالبرص

٧٧ - (٤١١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو بْنُ النَّادِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ . جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : سَقَطَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ فَرَسٍ . فَجُحِشَ ^(١) شِقُّهُ الْأَيْمَنِ . فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ نَعُودُهُ . فَخَضَرَتِ الصَّلَاةُ . فَصَلَّى بِنَا قَاعِدًا . فَصَلَّيْنَا وَرَاءَهُ نَعُودًا . فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ « إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ . فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا . وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا . وَإِذَا رَفَعَ فَأَرْفَعُوا . وَإِذَا قَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، فَقُولُوا : رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ . وَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا نَعُودًا . أَجْمَعُونَ » .

٧٨ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : خَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ فَرَسٍ . فَجُحِشَ . فَصَلَّى لَنَا قَاعِدًا . ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَهُ .

٧٩ - (...) حَدَّثَنَا حَرَمَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صُرِعَ عَنْ فَرَسٍ . فَجُحِشَ شِقُّهُ الْأَيْمَنِ . بَنَحُوا حَدِيثَهُمَا . وَزَادَ « فَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا ، فَصَلُّوا قِيَامًا » .

٨٠ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَى عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَكِبَ فَرَسًا فَصُرِعَ عَنْهُ . فَجُحِشَ شِقُّهُ الْأَيْمَنِ . بَنَحُوا حَدِيثَهُمْ . وَفِيهِ « إِذَا صَلَّى قَاعِدًا ، فَصَلُّوا قِيَامًا » .

٨١ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ . أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَقَطَ مِنْ فَرَسِهِ . فَجُحِشَ شِقُّهُ الْأَيْمَنِ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ . وَلَيْسَ فِيهِ زِيَادَةُ يُونُسَ وَمَالِكٍ .

٨٢ - (٤١٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : اشْتَكَى ^(١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَدَخَلَ عَلَيْهِ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ يَمُودُونَهُ . فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسًا . فَصَلُّوا بِصَلَاتِهِ قِيَامًا . فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ : أَنْ اجْلِسُوا . فَجَلَسُوا . فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ : « إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ . فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا . وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا . وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا » .

٨٣ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّعِ الزَّهْرَانِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (بَعْنَى ابْنِ زَيْدٍ) ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ عُثْمِرٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُثْمِرٍ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي . جَمِيعًا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

٨٤ - (٤١٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : اشْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَصَلَّيْنَا وَرَاءَهُ . وَهُوَ قَاعِدٌ . وَأَبُو بَكْرٍ يُسْمِعُ النَّاسَ تَكْبِيرَهُ . فَالْتَفَتَ إِلَيْنَا فَرَأَانَا قِيَامًا . فَأَشَارَ إِلَيْنَا فَقَعَدْنَا . فَصَلَّيْنَا بِصَلَاتِهِ قُعُودًا . فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ : « إِنْ كِدْتُمْ ^(٢) أَنِفَا لَتَفْعَلُونَ فِعْلَ فَارِسَ وَالرُّومِ . يَقُومُونَ عَلَى مُلُوكِهِمْ وَهُمْ قُعُودٌ . فَلَا تَفْعَلُوا . اتَّبِعُوا بِأَمْرِكُمْ . إِنْ صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا . وَإِنْ صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا قُعُودًا » .

٨٥ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرَّوَّاسِيُّ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَأَبُو بَكْرٍ خَلْفَهُ . فَإِذَا كَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَبَّرَ أَبُو بَكْرٍ . لِيُسْمِعَنَا . ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ اللَّيْثِ .

٨٦ - (٤١٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ (بَعْنَى الْحَزَامِيِّ) عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنْ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِنَّمَا الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ . فَلَا تَخْتَلِفُوا عَلَيْهِ .

(١) (اشتكى) أى مرض .

(٢) (إن كدتم) إن هذه مخففة . ولهذا دخلت اللام في خبرها ، وهو كاد مع اسمه وخبره . فرقا بينها وبين إن النافقة .

فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا. وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا. وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ! رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ.
وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا. وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا. أَجْمَعُونَ.»

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَاغٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

(٢٠) باب النهي عن مبادرة الإمام بالتكبير وغيره

٨٧ - (٤١٥) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَإِبْنُ خَشْرَمٍ. قَالَا: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ. حَدَّثَنَا
الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا يَقُولُ «لَا تُبَادِرُوا الْإِمَامَ
إِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا. وَإِذَا قَالَ: وَلَا الضَّالِّينَ، فَقُولُوا: آمِينَ. وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا. وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ
لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ! رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ.»

(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (بِعْنَى الدَّرَاوَرْدِيِّ) عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ. بِنَحْوِهِ. إِلَّا قَوْلَهُ «وَلَا الضَّالِّينَ فَقُولُوا: آمِينَ» وَزَادَ «وَلَا تَرْفَعُوا
قَبْلَهُ.»

٨٨ - (٤١٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ
ابْنُ مُعَاذٍ (وَالْأَفْظُلُ لَهُ) حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَحْيَى (وَهُوَ ابْنُ عَطَاءٍ) سَمِعَ أَبَا عَلْقَمَةَ. سَمِعَ
أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنَّمَا الْإِمَامُ جَنَّةٌ. فَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا قَعُودًا. وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ
اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ! رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ. فَإِذَا وَافَقَ قَوْلُ أَهْلِ الْأَرْضِ قَوْلَ أَهْلِ السَّمَاءِ، غُفِرَ لَهُ
مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ.»

٨٩ - (٤١٧) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ حَيَّوَةَ ؛ أَنَّ أَبَا يُونُسَ مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ يُؤْتَمُّ بِهِ . فَإِذَا كَثُرَ فَكَبِّرُوا . وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا . وَإِذَا قَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، فَقُولُوا : اللَّهُمَّ ! رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ . وَإِذَا صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا . وَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا قُعُودًا . أَجْمَعُونَ » .

**

(٢١) باب استحلاف الإمام إذا عرض له عذر من مرض وسفر وغيرهما ممن يصلي بالناس ،

وأنه من صلى خلف إمام مالمس لعجزه عن القيام لرأسه القيام إذا قدر عليه ،

ونسخ القعود خلف القاعد في مو من قدر على القيام

٩٠ - (٤١٨) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زَائِدَةُ . حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَبِي عَائِشَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَقُلْتُ لَهَا : أَلَا تُحَدِّثُنِي عَنْ مَرَضِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَتْ : بَلَى . ثَقُلَ النَّبِيُّ ﷺ . فَقَالَ « أَصَلَّى النَّاسُ ؟ » قُلْنَا : لَا . وَهُمْ يَنْتَظِرُونَكَ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْمِخْضَبِ ^(١) » فَقَعَلْنَا . فَأَغْتَسَلَ . ثُمَّ ذَهَبَ لِيَنْوُءَ ^(٢) فَأَغْمَى عَلَيْهِ ^(٣) . ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ « أَصَلَّى النَّاسُ ؟ » قُلْنَا : لَا . وَهُمْ يَنْتَظِرُونَكَ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَقَالَ « ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْمِخْضَبِ » فَقَعَلْنَا . فَأَغْتَسَلَ . ثُمَّ ذَهَبَ لِيَنْوُءَ فَأَغْمَى عَلَيْهِ . ثُمَّ أَفَاقَ . فَقَالَ « أَصَلَّى النَّاسُ ؟ » قُلْنَا : لَا . وَهُمْ يَنْتَظِرُونَكَ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَتْ وَالنَّاسُ عُكُوفٌ ^(٤) فِي الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِصَلَاةِ الْمِشَاءِ الْآخِرَةِ . قَالَتْ فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي بَكْرٍ ، أَنْ يُصَلِّيَ

(١) (المخضب) إزاء نحو الركن الذي يغسل فيه .

(٢) (لينوء) أى يقوم ويهض .

(٣) (فأغمى عليه) أى أصابه الإغماء ، وهو النسي .

(٤) (عكوف) أى مجتمعون منتظرون لخروج النبي ﷺ . وأصل الاعتكاف اللزوم والحبس . والمكوف كالقعود .

يكون مسددا ويكون جمعا . وهو هنا جمع الماكف .

بِالنَّاسِ . فَأَتَاهُ الرَّسُولُ فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تُصَلِّيَ بِالنَّاسِ . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ ، وَكَانَ رَجُلًا رَفِيقًا : يَا عُمَرُ ! صَلِّ بِالنَّاسِ . قَالَ فَقَالَ عُمَرُ : أَنْتَ أَحَقُّ بِذَلِكَ . قَالَتْ فَصَلَّى بِهِمْ أَبُو بَكْرٍ تِلْكَ الْأَيَّامَ . ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَجَدَ مِنْ نَفْسِهِ خِفَةً فَخَرَجَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ . أَحَدُهُمَا الْعَبَّاسُ ، لِصَلَاةِ الظُّهْرِ . وَأَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ . فَلَمَّا رَأَاهُ أَبُو بَكْرٍ ذَهَبَ لِيَتَأَخَّرَ . فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ لَا يَتَأَخَّرَ . وَقَالَ لَهُمَا « أَجْلِسَانِي إِلَى جَنْبِهِ » فَأَجْلَسَاهُ إِلَى جَنْبِ أَبِي بَكْرٍ . وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي وَهُوَ قَائِمٌ بِصَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ . وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ . وَالنَّبِيُّ ﷺ قَاعِدٌ .

قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ : فَدَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ فَقُلْتُ لَهُ : أَلَا أَعْرِضُ عَلَيْكَ مَا حَدَّثَنِي عَائِشَةُ عَنْ مَرَضِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ فَقَالَ : هَاتِ (١) . فَمَرَضْتُ حَدِيثَهَا عَلَيْهِ فَمَا أَنْكَرَ مِنْهُ شَيْئًا . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : أَسَمَّتَ لَكَ الرَّجُلَ الَّذِي كَانَ مَعَ الْعَبَّاسِ ؟ قُلْتُ : لَا . قَالَ : هُوَ عَلِيٌّ .

٩١ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ) قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . قَالَ قَالَ الزُّهْرِيُّ : وَأَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ : أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ قَالَتْ : أَوَّلُ مَا اسْتَشْكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ . فَاسْتَأْذَنَ أَزْوَاجَهُ أَنْ يُمَرِّضَ (٢) فِي بَيْتِهَا . وَأَذِنَ لَهُ . قَالَتْ فَخَرَجَ وَيَدُّهُ عَلَى الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ . وَيَدُّهُ عَلَى رَجُلٍ آخَرَ . وَهُوَ يَخْطُ بِرِجْلَيْهِ فِي الْأَرْضِ (٣) . فَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ : فَحَدَّثْتُ بِهِ ابْنَ عَبَّاسٍ . فَقَالَ : أَتَدْرِي مِنَ الرَّجُلِ الَّذِي لَمْ تَسْمَعْ عَائِشَةَ (٤) ؟ هُوَ عَلِيٌّ .

٩٢ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي . قَالَ : حَدَّثَنِي عُمَيْلُ بْنُ خَالِدٍ . قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ : أَنَّ عَائِشَةَ ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ

(١) (هات) أى أعط .

(٢) (أن يمرض) أى يخدم في مرضه . فإن التمريض هو حسن القيام على المريض .

(٣) (يخط برجليه) أى لا يستطيع أن يرفعهما ويضعهما ويعتمد عليهما .

(٤) (لم تسمع عائشة) أى لم تذكر اسمه ولم ترد ذكره . وكانت رضى الله عنها واحدة عليه لما بلغها من قوله ، حين استشاره النبي ﷺ

في حديث الإفك : النساء سواها كثير .

قَالَتْ: لَمَّا ثَقُلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. وَاشْتَدَّ بِهِ وَجَعُهُ اسْتَأْذَنَ أَزْوَاجَهُ أَنْ يُمَرِّضَ فِي بَيْتِي. فَأَذِنَ لَهُ. فَخَرَجَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ. تَخَطَّى رَجُلَاةً فِي الْأَرْضِ. بَيْنَ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَبَيْنَ رَجُلٍ آخَرَ. قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: فَأَخْبَرْتُ عَبْدَ اللَّهِ بِالَّذِي قَالَتْ عَائِشَةُ. فَقَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ: هَلْ تَدْرِي مِنَ الرَّجُلِ الْآخَرِ الَّذِي لَمْ تُسَمِّ عَائِشَةُ؟ قَالَ قُلْتُ: لَا. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هُوَ عَلِيٌّ.

٩٣ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ. حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي. حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ. قَالَ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: لَقَدْ رَاجَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ. وَمَا حَمَلَنِي عَلَى كَثْرَةِ مُرَاجَعَتِهِ إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَقَعْ فِي قَلْبِي أَنْ يُحِبَّ النَّاسُ بَعْدَهُ رَجُلًا قَامَ مَقَامَهُ أَبَدًا. وَإِلَّا أَنِّي كُنْتُ أَرَى أَنَّهُ لَنْ يَقُومَ مَقَامَهُ أَحَدٌ إِلَّا تَشَاءَ النَّاسُ بِهِ. فَأَرَدْتُ أَنْ يَمْدِدَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَبِي بَكْرٍ.

٩٤ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ) (قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ) أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ. قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَأَخْبَرَنِي حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثُمَرٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمَّا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْتِي، قَالَ «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فليُصَلِّ بِالنَّاسِ» قَالَتْ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ رَقِيقٌ. إِذَا قَرَأَ الْقُرْآنَ لَا يَمْلِكُ دَمْعُهُ. فَلَوْ أَمَرْتُ غَيْرَ أَبِي بَكْرٍ! قَالَتْ: وَاللَّهِ! مَا بِي إِلَّا كَرَاهِيَةٌ أَنْ يَتَشَاءَ النَّاسُ بِأَوَّلِ مَنْ يَقُومُ فِي مَقَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَتْ فَرَاغَتْهُ رَثَيَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا. فَقَالَ «لِيُصَلِّ بِالنَّاسِ أَبُو بَكْرٍ. فَإِنْ كُنَّ صَوَاحِبُ يُوسُفَ (١)».

٩٥ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ. ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: لَمَّا ثَقُلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَاءَ بِلَالٌ يُؤْذِنُهُ بِالصَّلَاةِ. فَقَالَ «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فليُصَلِّ بِالنَّاسِ» قَالَتْ فَقُلْتُ:

(١) (فإن كن صواحب يوسف) أي في التظاهر على ما رددت، وكثرة إلحاحكن في طلب ما رددته وتعلم إليه.

يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ ^(١) . وَإِنَّهُ مَتَى يَقُمْ مَقَامَكَ لَا يُسْمِعُ النَّاسَ . فَلَوْ أَمَرْتُ عُمَرَ فَقَالَ « مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ » قَالَتْ فَقُلْتُ لِحَفْصَةَ : قُولِي لَهُ : إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ ^(٢) . وَإِنَّهُ مَتَى يَقُمْ مَقَامَكَ لَا يُسْمِعُ النَّاسَ . فَلَوْ أَمَرْتُ عُمَرَ ! فَقَالَتْ لَهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّكَ لَأَنْتَ صَوَاحِبُ يُوسُفَ . مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ » قَالَتْ فَأَمَرُوا أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ . قَالَتْ فَلَمَّا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ وَجَدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ نَفْسِهِ خِفَةً . فَقَامَ يَهَادِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ ^(٣) . وَرَجُلَاهُ تَحُطَّانِ فِي الْأَرْضِ . قَالَتْ فَلَمَّا دَخَلَ الْمَسْجِدَ سَمِعَ أَبُو بَكْرٍ حِسَّهُ . ذَهَبَ يَتَأَخَّرُ . فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُمْ مَكَانَكَ . فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى جَلَسَ عَنْ يَسَارِ أَبِي بَكْرٍ . قَالَتْ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِالنَّاسِ جَالِسًا . وَأَبُو بَكْرٍ قَائِمًا . يَقْتَدِي أَبُو بَكْرٍ بِصَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ . وَيَقْتَدِي النَّاسُ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ .

٩٦ - (...) حَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسْهَرٍ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . كِلَاهُمَا عَنْ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ . وَفِي حَدِيثِهِمَا : لَمَّا مَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرَضَهُ الَّذِي تَوُفِّي فِيهِ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مُسْهَرٍ : فَأَتَى بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَجْلَسَ إِلَى جَنْبِهِ . وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي بِالنَّاسِ . وَأَبُو بَكْرٍ يُسْمِعُهُمُ التَّكْبِيرَ . وَفِي حَدِيثِ عَيْسَى : فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَأَبُو بَكْرٍ إِلَى جَنْبِهِ . وَأَبُو بَكْرٍ يُسْمِعُ النَّاسَ .

٩٧ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ هِشَامٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ (وَالْفَاظُ هُمْ مُتْقَارِبَةٌ) قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي . قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ : قَالَتْ : أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ فِي مَرَضِهِ . فَكَانَ يُصَلِّي بِهِمْ . قَالَ عُرْوَةُ : فَوَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ نَفْسِهِ خِفَةً . فَخَرَجَ وَإِذَا أَبُو بَكْرٍ يَوْمُ النَّاسِ . فَلَمَّا رَأَاهُ

(١) (أسيف) أى حزين . وقيل : سريع الحزن والبكاء .

(٢) (يهادي بين رجلين) أى يمشي بينهما ، متسكنا عليهما ، يتأيل إليهما .

أَبُو بَكْرٍ اسْتَأْخَرَ . فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَيُّ كَمَا أَنْتَ . فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِذَاءَ أَبِي بَكْرٍ إِلَى جَنْبِهِ . فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ .

٩٨ - (٤١٩) حَدَّثَنِي عُمَرُو النَّاقِدُ وَحَسَنُ الْخُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنِي . وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ) (وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ) وَحَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ؛ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ؛ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ يُصَلِّي لَهُمْ فِي وَجَعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ . حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ الْاِثْنَيْنِ . وَهُمْ صُفُوفٌ فِي الصَّلَاةِ . كَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سِتْرَ الْحِجْرَةِ . فَنَظَرَ إِلَيْنَا وَهُوَ قَائِمٌ . كَانَ وَجْهُهُ وَرَقَةً مُصْحَفٍ ^(١) . ثُمَّ تَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضَاحِكًا . قَالَ فَبَهَتْنَا وَنَحْنُ فِي الصَّلَاةِ . مِنْ فَرَجِ مَخْرُوجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَنَكَصَ ^(٢) أَبُو بَكْرٍ عَلَى عَقْبَيْهِ لِيَصِلَ الصَّفَّ . وَظَنَّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَارِجَ الصَّلَاةِ . فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ أَنَّ أَتَوْا صَلَاتَكُمْ . قَالَ ثُمَّ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَرَخَى السِّتْرَ . قَالَ فَتَوُفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ يَوْمِهِ ذَلِكَ .

٩٩ - (...) وَحَدَّثَنِيهِ عُمَرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ قَالَ : آخِرُ نَظَرَةٍ نَظَرْتُهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . كَشَفَ السَّتَارَةَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ ، بِهَذِهِ الْقِصَّةِ . وَحَدَّثَ صَالِحٌ أَنَّهُ وَأَشْبَعُ .

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ؛ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ؛ قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْاِثْنَيْنِ . بَنَحُوا حَدِيثَهُمَا .

١٠٠ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسٍ ؛ قَالَ : لَمْ يَخْرُجْ إِلَيْنَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثًا ^(٣) . فَأَقِيمَتْ

(١) (كَانَ وَجْهُهُ وَرَقَةً مُصْحَفٍ) عبارة عن الجلال البارع وحسن البشرة وصفاء الوجه واستنارته .

(٢) (وَنَكَصَ) أي رجع إلى ورائه فقهري .

(٣) (ثَلَاثًا) أي ثلاثة أيام . جرى اللفظ على التأنيث لعدم المميز . كما في قوله تعالى : يَتَرَبَّصْنَ أَنْفُسَهُنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا .

الصَّلَاةُ . فَذَهَبَ أَبُو بَكْرٍ يَتَقَدَّمُ . فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ بِالْحِجَابِ ^(١) فَرَفَعَهُ . فَلَمَّا وَضَحَ لَنَا وَجْهَهُ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ ، مَا نَظَرْنَا مَنْظَرًا قَطُّ كَانَ أَعْجَبَ إِلَيْنَا مِنْ وَجْهِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ وَضَحَ لَنَا . قَالَ فَأَوْمَأَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ أَنْ يَتَقَدَّمَ . وَأَرْخَى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ الْحِجَابَ . فَلَمْ تَقْدِرْ عَلَيْهِ حَتَّى مَاتَ .

١٠١ - (٤٢٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . جَدُّنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ابْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ؛ قَالَ : مَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاشْتَدَّ مَرَضُهُ . فَقَالَ « مُرُّوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ » فَقَالَتْ عَائِشَةُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ رَقِيقٌ . مَتَى يَقُمْ مِفْأَمَكَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ . فَقَالَ « مُرِّي أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ . فَإِنْ كُنَّ صَوَاحِبُ يُوسُفَ » . قَالَ فَصَلَّى بِهِمْ أَبُو بَكْرٍ حَيَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

**

(٢٢) . باب تقديم الجماعة من يصلي بهم إذا تأخر الإمام ولم يخافوا مفسدة بالنفهم

١٠٢ - (٤٢١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَهَبَ إِلَى بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ لِيُصَلِّحَ بَيْنَهُمْ . فَجَاءَتِ الصَّلَاةُ . فَجَاءَ الْمُؤَذِّنُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ . فَقَالَ : أُنْصَلِّ بِالنَّاسِ فَأَقِيمُ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ فَصَلَّى أَبُو بَكْرٍ . فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ فِي الصَّلَاةِ . فَتَخَلَّصَ حَتَّى وَقَفَ فِي الصَّفِّ . فَصَنَّقَ النَّاسُ . وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ لَا يَلْتَفِتُ فِي الصَّلَاةِ . فَلَمَّا أَكْثَرَ النَّاسُ التَّصْفِيقَ اِلْتَفَتَ فَرَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . أَنَّ امْكُثْ مَكَانَكَ . فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ يَدَيْهِ . فَحَمِدَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى مَا أَمَرَهُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ ذَلِكَ . ثُمَّ اسْتَأْخَرَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى اسْتَوَى فِي الصَّفِّ . وَتَقَدَّمَ النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّى . ثُمَّ انْصَرَفَ فَقَالَ « يَا أَبَا بَكْرٍ ! مَا مَنَعَكَ أَنْ تَتَّبِعْتَ إِذْ أَمَرْتُكَ » قَالَ أَبُو بَكْرٍ : مَا كَانَ لِابْنِ أَبِي فُحَّافَةَ أَنْ يُصَلِّيَ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

(١) (قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ بِالْحِجَابِ) أَيُ فَأَخَذَ بِالْحِجَابِ فَرَفَعَهُ . فَقَبْهُ إِطْلَاقَ الْقَوْلِ عَلَى الْفِعْلِ .

(٢) (وَضَحَ لَنَا وَجْهَهُ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ) أَيُ بَانَ وَظَهَرَ .

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا لِي رَأَيْتُكُمْ أَكْثَرْتُمْ التَّصْفِيقَ؟ مَنْ نَابَهُ ^(١) شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ فَلْيُسَبِّحْ . فَإِنَّهُ إِذَا سَبَّحَ التُّفِيتَ إِلَيْهِ . وَإِنَّمَا التَّصْفِيقُ ^(٢) لِلنِّسَاءِ » .

١٠٣ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (بِعْنِي ابْنُ أَبِي حَازِمٍ) وَقَالَ قُتَيْبَةُ : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِي) كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ . بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ . وَفِي حَدِيثِهِمَا : فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ يَدَيْهِ . فَحَمَدَ اللَّهُ وَرَجَعَ الْفَقِيرُ وَرَأَاهُ ، حَتَّى قَامَ فِي الصَّفِّ .

١٠٤ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَيْعٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ ؛ قَالَ : ذَهَبَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ بِصَالِحِ بَيْنَ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ ، بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ . رَزَادٌ : فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَخَرَقَ الصُّفُوفَ . حَتَّى قَامَ عِنْدَ الصَّفِّ الْمُقَدَّمِ . وَفِيهِ : أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجَعَ الْفَقِيرُ .

١٠٥ - (٢٧٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَوَانِيُّ . جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ . قَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ حَدِيثِ عَبَّادِ بْنِ زِيَادٍ ؛ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الْمُغِيرَةِ بْنَ شُعْبَةَ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَبُوكَ ^(٣) . قَالَ الْمُغِيرَةُ : فَتَبَرَّزَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ النَّائِطِ ^(٤) . فَحَمَلْتُ مَعَهُ إِدَاوَةً قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ . فَلَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيَّ أَخَذْتُ أَهْرِيْقُ عَلَى يَدَيْهِ مِنَ الْإِدَاوَةِ . وَغَسَلَ يَدَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ .

(١) (من ناب) أى أصابه شيء يحتاج فيه إلى إعلام الغير .

(٢) (التصفيح) فى النهاية : التصفيح والتصفيق واحد . وهو من ضرب صفحة الكف على صفحة الكف الآخر . وقال النووي : التصفيح أن تضرب المرأة بطن كفها الأيمن على ظهر كفها الأيسر . ولا تضرب بطن كف على بطن كف ، على وجه اللب واللب . فإن فعلت هكذا على جهة اللب بطلت صلاتها ، لنفاقة الصلاة .

(٣) (تبوك) فى القاموس : وتبوك أرض بين الشام والمدينة .

(٤) (فتبرز قبل النائط) أى خرج وذهب إلى جانب النائط . وهو المكان المنخفض من الأرض يقضى فيه الحاجة وأصل التبرز الخروج إلى البراز وهو ، بالفتح ، اسم للفضاء .

ثُمَّ ذَهَبَ يُخْرِجُ^(١) جَبَّتَهُ عَنْ ذِرَاعَيْهِ فَضَاقَ كَمَا جَبَّتِيهِ . فَأَدْخَلَ يَدَيْهِ فِي الْإِثْبَةِ . حَتَّى أَخْرَجَ ذِرَاعَيْهِ مِنْ أَسْفَلِ الْجَبَّةِ . وَغَسَلَ ذِرَاعَيْهِ إِلَى الْمِرْقَتَيْنِ . ثُمَّ تَوَضَّأَ عَلَى خُفَّيْهِ . ثُمَّ أَقْبَلَ .

قَالَ الْمُغِيرَةُ : فَأَقْبَلْتُ مَعَهُ حَتَّى نَجِدُ النَّاسَ^(٢) قَدْ قَدَّمُوا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فَصَلَّى لَهُمْ . فَأَذْرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِحْدَى الرَّكْعَتَيْنِ . فَصَلَّى مَعَ النَّاسِ الرَّكْعَةَ الْآخِرَةَ . فَلَمَّا سَلَّمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُتِمُّ صَلَاتَهُ . فَأَفْزَعَ ذَلِكَ الْمُسْلِمِينَ^(٣) . فَأَكْثَرُوا التَّسْبِيحَ . فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ صَلَاتَهُ أَقْبَلَ عَلَيْهِمْ ثُمَّ قَالَ « أَحْسَنْتُمْ » أَوْ قَالَ « قَدْ أَصَبْتُمْ » يَغْبِطُهُمْ^(٤) أَنْ صَلُّوا الصَّلَاةَ لَوْ قَامَتْهَا .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَالْحُلْوَانِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ . حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ ، نَحْوَ حَدِيثِ عُبَادٍ . قَالَ الْمُغِيرَةُ : فَأَرَدْتُ تَأْخِيرَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « دَعَهُ » .

**

(٢٣) باب تسبيح الرجل ونصف المرأة إذا ناهما شيء في الصلاة

١٠٦ - (٤٢٢) : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَحَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَحَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ وَحَرَمَةُ بْنُ يَحْيَى . قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي سَعِيدُ ابْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّهُمَا سَمَعَا أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ » .

(١) (ثم ذهب يخرج) معنى الذهاب في أمثال هذه المواضع هو الشروع .

(٢) (حتى نجد الناس) بالرفع لعدم معنى الاستقبال لأن زمن الإقبال ، وهو القدوم ، هو زمن الوجدان ، فهو مثل

قولنا : مرض فلان حتى لا يرجوه . لأن زمن عدم الرجاء هو المرض .

(٣) (فأفزع ذلك المسلمين) أي أوقعهم في الفزع سبقهم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بالصلاة .

(٤) (يفبطهم) قال في النهاية : روى بالتشديد ، أي يحملهم على الغبط ويحمل هذا الفعل عندهم مما يغبط عليه .

وإن روى بالتخفيف ، فيكون قد غبطهم لتقدمهم وسبقهم إلى الصلاة .

زَادَ حَرَمَلَةً فِي رِوَايَتِهِ : قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : وَقَدْ رَأَيْتُ رِجَالًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ يَسْبَحُونَ وَيُسَبِّحُونَ

١٠٧ - (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عِيَّاضٍ) ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ . وَزَادَ « فِي الصَّلَاةِ » .

(٢٤) باب الأمر بتحسين الصلاة وإتمامها والتسوية فيها

١٠٨ - (٤٢٣) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْوَلِيدِ (يَعْنِي ابْنَ كَثِيرٍ) حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْقُمْيُّ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا . ثُمَّ انْصَرَفَ فَقَالَ « يَا فَلَانُ ! أَلَا تَحْسِنُ صَلَاتَكَ ؟ أَلَا يَنْظُرُ الْمُصَلِّي إِذَا صَلَّى كَيْفَ يُصَلِّي ؟ فَإِنَّمَا يُصَلِّي لِنَفْسِهِ . إِنِّي وَاللَّهِ لَا أَبْصِرُ مِنْ وَرَائِي ^(١) كَمَا أَبْصِرُ مِنْ بَيْنَ يَدَيَّ » .

١٠٩ - (٤٢٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنْ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « هَلْ تَرَوْنَ قِبَلِي هَهُنَا ؟ فَوَاللَّهِ ! مَا يَخْفَى عَلَيَّ رُكُوعُكُمْ وَلَا سُجُودُكُمْ . إِنِّي لَأَرَاكُمْ وَرَاءَ ظَهْرِي » .

١١٠ - (٤٢٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ قَالَ « أَقِيمُوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ . فَوَاللَّهِ !

(١) (لأبصر من ورائي) قال العلماء . معناه أن الله تعالى خلقه ﷺ إدراكاً كافياً في قفاه يبصر به من ورائه . وقد انفردت المادة له ﷺ بأكثر من هذا . وليس يمنع من هذا عقل ولا شرع بل ورد الشرع بظاهره . فوجب القول به . قال القاضي : قال أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى : وجهور العلماء : هذه الرؤية رؤية بالعين حقيقة .

إِنِّي لَأَرَاكُمْ مِنْ بَعْدِي . (وَرُبَّمَا قَالَ : مِنْ بَعْدِ ظَهْرِي) إِذَا رَكَعْتُمْ وَسَجَدْتُمْ .

١١١ - (...) حَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْمُسَمِّيُّ . حَدَّثَنَا مُعَاذُ (بِعْنَى ابْنِ هِشَامٍ) حَدَّثَنِي أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ . كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ « أَتَمُّوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ . فَوَاللَّهِ ! إِنِّي لَأَرَاكُمْ مِنْ بَعْدِ ظَهْرِي ، إِذَا مَا رَكَعْتُمْ وَإِذَا مَا سَجَدْتُمْ » . وَفِي حَدِيثِ سَعِيدٍ « إِذَا رَكَعْتُمْ وَإِذَا سَجَدْتُمْ » .

(٢٥) باب نحرهم سبق الإمام بركوع أو سجود ونحوهما

١١٢ - (٤٢٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) (قَالَ ابْنُ حُجْرٍ أَخْبَرَنَا . وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ) عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ قَالَ : صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ . فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ ، فَقَالَ « أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنِّي إِمَامُكُمْ . فَلَا تَسْبِقُونِي بِالرُّكُوعِ وَلَا بِالسُّجُودِ . وَلَا بِالْقِيَامِ وَلَا بِالْإِنْصِرَافِ ^(١) . فَإِنِّي أَرَاكُمْ أَمَامِي وَمِنْ خَلْفِي » ثُمَّ قَالَ « وَاللَّهِ نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ! لَوْ رَأَيْتُمْ مَا رَأَيْتُمْ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا » قَالُوا : وَمَا رَأَيْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ « رَأَيْتُمُ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ » .

١١٣ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُثَنَّى وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ ابْنِ فَضِيلٍ ، جَمِيعًا عَنِ الْمُخْتَارِ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِهَذَا الْحَدِيثِ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ « وَلَا بِالْإِنْصِرَافِ » .

١١٤ - (٤٢٧) حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو الرَّيِّعِ الزَّهْرَانِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . كُلُّهُمْ عَنْ حَمَّادٍ قَالَ خَلْفٌ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ . حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ مُحَمَّدٌ ﷺ « أَمَا يَخْشَى النَّبِيُّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ أَنْ يَحْوَلَ اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ ؟ »

(١) (بِالْإِنْصِرَافِ) الْمُرَادُ بِالْإِنْصِرَافِ السَّلَامُ .

١١٥ - (...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ يُونُسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَا يَأْمَنُ الَّذِي يَرْفَعُ رَأْسَهُ فِي صَلَاتِهِ قَبْلَ الْإِمَامِ، أَنْ يُحَوِّلَ اللَّهُ صُورَتَهُ فِي صُورَةِ حِمَارٍ».

١١٦ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَامٍ الْجَمَحِيُّ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الرَّيِّسِ بْنِ مُسْلِمٍ. جَمِيعًا عَنْ الرَّيِّسِ بْنِ مُسْلِمٍ. ح. وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. ح. وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ. كُلُّهُمْ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِهَذَا. غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ الرَّيِّسِ بْنِ مُسْلِمٍ «أَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ وَجْهَهُ وَجْهَ حِمَارٍ».

**

(٢٦) باب النهي عن رفع البصر إلى السماء في الصلاة

١١٧ - (٤٢٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرْفَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لِيَنْتَهِيَنَّ^(١) أَقْوَامٌ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي الصَّلَاةِ. أَوْ لَا تَرْجِعْ إِلَيْهِمْ^(٢)».

١١٨ - (٤٢٩) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَعَمْرُو بْنُ سَوَادٍ. قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «لِيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ رَفْعِهِمْ أَبْصَارَهُمْ، عِنْدَ الدُّعَاءِ فِي الصَّلَاةِ، إِلَى السَّمَاءِ أَوْ لَتُخَطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ^(٣)».

**

(١) (لِيَنْتَهِيَنَّ) أي عن رفع الأبصار إلى السماء، في الصلاة.

(٢) (أَوْ لَا تَرْجِعْ إِلَيْهِمْ) يعني أبصارهم فيقولون بلا أبصار.

(٣) (لَتُخَطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ) الخطف هو السلب والأخذ بسرعة. قال تعالى: يَكَادُ الْبَرْقُ يَخْطِفُ أَبْصَارَهُمْ.

(٢٧) باب الأمر بالسكون في الصلاة ، والنهي عن الإشارة باليد ورفعها عند السلام ،

وإتمام الصفوف الأول والفراس فيهما والأمر بالاجتماع

١١٩ - (٤٣٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرَفَةَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ؛ قَالَ : خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ « مَا لِي أَرَاكُمْ رَافِعِي أَيْدِيَكُمْ كَأَنَّهُمَا أَذْنَابُ خَيْلٍ شُمُسٍ ^(١) ؟ اسْكُبُوا فِي الصَّلَاةِ » قَالَ ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا فَرَأَانَا خَلْقًا ^(٢) . فَقَالَ « مَا لِي أَرَاكُمْ عِزِينَ ^(٣) ؟ » قَالَ ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا فَقَالَ « أَلَا تَصُفُّونَ كَمَا تَصُفُّ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهَا ؟ » فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَكَيْفَ تَصُفُّ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهَا ؟ قَالَ « يَتِمُّونَ الصُّفُوفَ الْأُولَى . وَيَتَرَاوُونَ فِي الصَّفِّ » .

(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح . وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ . قَالَا جَمِيعًا : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

١٢٠ - (٤٣١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ مُسْعَرٍ . ح . وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ مُسْعَرٍ . حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْقَبْطِيَّةِ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ؛ قَالَ : كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قُلْنَا : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ . السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ . وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الْجَانِبَيْنِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « عَلَامَ تَوْمَتُونَ بِأَيْدِيكُمْ كَأَنَّهُمَا أَذْنَابُ خَيْلٍ شُمُسٍ ؟ إِنَّمَا يَكْفِي أَحَدَكُمْ أَنْ يَضَعَ يَدَهُ عَلَى نَحْوِهِ . ثُمَّ يُسَلِّمُ عَلَى أَخِيهِ مِنْ عَلَى يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ » .

١٢١ - (...) وَحَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ فُرَاتٍ

- (١) (شُمُسٍ) جمع شمس . مثل رسول ورسول . وهي التي لا تستقر بل تضرب وتتحرك بأذناها وأرجلها .
- (٢) (خَلْقًا) جمع الحلقة ، بسكون اللام ، على غير قياس . وقال النووي : بكسر الحاء ، وفتحها ، لثان . جمع حلقة ، بإسكان اللام .
- (٣) (عِزِينَ) أى جماعات فى تفرقة . جمع عِزَّة . وأصلها عزوة . فحذفت الواو وجمعت جمع السلامة على غير قياس .

(بَعْنِي الْقَرَّازَ) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ؛ قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَكُنَّا إِذَا سَلَّمْنَا ، قُلْنَا بِأَيْدِينَا : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ . السَّلَامُ عَلَيْكُمْ . فَنَظَرَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ « مَا شَأْنُكُمْ ؟ تُشِيرُونَ بِأَيْدِيكُمْ كَأَنَّهَا أَذْنَابُ خَيْلٍ شُمْسٍ ؟ إِذَا سَلَّمَ أَحَدُكُمْ فَلْيَلْتَفِتْ إِلَى صَاحِبِهِ وَلَا يُوجِئْ يَدَهُ » .

(٢٨) باب تسوية الصفوف وإقامتها وفضل الأول فالأول منها ، وانزادها من على الصف الأول

والمسابقة إليها ، وتقدم أولى الفضل وتقدمهم من الإمام

١٢٢ - (٤٣٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ التَّيْمِيِّ ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ مَنَاكِبَنَا فِي الصَّلَاةِ وَيَقُولُ « اسْتَوُوا وَلَا تَخْتَلِفُوا . فَتَخْتَلِفُ قُلُوبُكُمْ . لِيَلِينِي مِنْكُمْ أَوَّلُ الْأَحْلَامِ وَالنَّهْيِ ^(١) . ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ . ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ » قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ : فَأَنْتُمْ الْيَوْمَ أَشَدُّ اخْتِلَافًا .

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ . قَالَ : وَحَدَّثَنَا ابْنُ خَشْرَمٍ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى (بَعْنِي ابْنُ يُونُسَ) قَالَ : وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

١٢٣ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ وَصَالِحُ بْنُ حَاتِمٍ بْنِ وَرْدَانَ . قَالَا : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْجٍ . حَدَّثَنِي خَالِدُ الْحَذَاءُ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لِيَلِينِي مِنْكُمْ أَوَّلُ الْأَحْلَامِ وَالنَّهْيِ ^(١) . ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ (ثَلَاثًا) وَإِيَّاكُمْ وَهَيْشَاتِ الْأَسْوَاقِ ^(٢) » .

(١) (الأحلام والنهي) أي ذوو الأبواب والمقول . قال ابن الأثير : واحد الأحلام حلم ، بالكسر ، بمعنى الأناة والتثبت في الأمور . وذلك من شعار العقلاء . والنهي جمع نهية ، وهي العقل . وسمى العقل نهية لأنه ينتهي إلى ما أمر به ، ولا يتجاوز .

(٢) (هيشات الأسواق) أي اختلاطها والنازعة والخصومات وارتفاع الأصوات واللفظ والفقن التي فيها .

١٢٤ - (٤٣٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « سَوُّوا صُفُوفَكُمْ فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصَّفِّ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ » .

١٢٥ - (٤٣٤) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ (وَهُوَ ابْنُ صُهَيْبٍ) عَنْ أَنَسٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اتَّمُوا الصُّفُوفَ . فَإِنِّي أَرَاكُمْ خَلْفَ ظَهْرِي » .

١٢٦ - (٤٣٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا . وَقَالَ « أَقِيمُوا الصَّفِّ فِي الصَّلَاةِ . فَإِنَّ إِقَامَةَ الصَّفِّ مِنْ حُسْنِ الصَّلَاةِ » .

١٢٧ - (٤٣٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عُثْمَرُ بْنُ شُعْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ . قَالَ : سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ أَبِي الْجَعْدِ الْفُطَفَانِيَّ قَالَ : سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَتَسَوَّنَّ صُفُوفَكُمْ أَوْ لِيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوْهِكُمْ »^(١) .

١٢٨ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ . قَالَ : سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسَوِّي صُفُوفَنَا . حَتَّى كَأَنَّمَا يُسَوِّي بِهَا الْقِدَاحَ^(٢) . حَتَّى رَأَى أَنَا قَدْ عَقَلْنَا عَنْهُ . ثُمَّ خَرَجَ يَوْمَافَقَامَ حَتَّى كَادَ يُكَبِّرُ . فَرَأَى رَجُلًا بَادِيًا صَدْرُهُ مِنَ الصَّفِّ . فَقَالَ « عِبَادَ اللَّهِ ! لَتَسَوَّنَّ صُفُوفَكُمْ أَوْ لِيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوْهِكُمْ » .

(١) (أو ليخالفن الله بين وجوهكم) قال النووي : قيل : معناه يمسحها ويمحوها عن صورها . لقوله ﷺ « يجعل الله صورته صورة حمار » وقيل : بغير صفاتها . والأظهر ، والله أعلم ، أن معناه يوقع بينكم العداوة والبغضاء واختلاف القلوب .
(٢) (القداح) القداح هي خشب السهام حين تنحت وتبرى . واحدها قِدَحٌ . معناه يبالغ في تسويتها حتى تصير كأنما تقوم بها السهام لشدة استوائها واعتدالها .

(...) حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّيِّعِ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

١٢٩ - (٤٣٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ سُمَيٍّ ، مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النِّدَاءِ ^(١) وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ ^(٢) لَاسْتَهَمُوا . وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ ^(٣) ، لَاسْتَبَقُوا إِلَيْهِ . وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ ^(٤) وَالصُّبْحِ ، لَأَتَوْهَا وَلَوْ جَبُوا ^(٥) » .

١٣٠ - (٤٣٨) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ الْعَبْدِيِّ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى فِي أَمْجَابِهِ تَأَخُّرًا . فَقَالَ لَهُمْ « تَقَدَّمُوا فَاتَّمُوا بِي . وَلِيَأْتَمَّ بِكُمْ مِنْ بَعْدِكُمْ ^(٦) . لَا يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ حَتَّى يُؤَخَّرَهُمُ اللَّهُ » .

(...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيُّ . حَدَّثَنَا بَشَرُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنِ الْجَرِيرِيِّ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ قَالَ : رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَوْمًا فِي مُؤَخَّرِ الْمَسْجِدِ . فَذَكَرَ مِثْلَهُ .

(١) (النِّدَاءُ) هُوَ الْأَذَانُ .

(٢) (يَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ) الْاسْتِهَامُ هُوَ الْاقْتِرَاعُ . وَمَعْنَاهُ أَنَّهُمْ لَوْ عَلِمُوا فَضِيلَةَ الْأَذَانِ وَقَدَرَهَا وَعَظِيمَ جَزَائِهِ ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا طَرِيقًا يَحْصُلُونَهُ بِهِ ، لَضَيَّقَ الْوَقْتُ ، عَنْ أَذَانٍ بَعْدَ أَذَانٍ ، أَوْ كَوْنِهِ لَا يُؤْذَنُ لِلْمَسْجِدِ إِلَّا وَاحِدًا ، لَا اقْتِرَعُوا فِي تَحْصِيلِهِ . وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ مِنَ الْفَضِيلَةِ ، نَحْوَ مَا سَبَقَ ، وَجَاؤًا إِلَيْهِ دَفْعَةً وَاحِدَةً ، وَضَاقَ عَنْهُمْ ، ثُمَّ لَمْ يَسْمَحْ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ بِهِ ، لَا اقْتِرَعُوا عَلَيْهِ .

(٣) (التَّهْجِيرُ) التَّهْجِيرُ هُوَ التَّبْكَيرُ إِلَى الصَّلَاةِ ، أَيْ صَلَاةَ كَانَتْ .

(٤) (الْعَتَمَةُ) هِيَ الْعِشَاءُ .

(٥) (جَبُوا) فِي النِّهَايَةِ : الْحَبْوُ أَنْ يَمْسِيَ عَلَى يَدَيْهِ وَرُكْبَتَيْهِ أَوْ اسْتَه . وَحَبَا الْبَعِيرُ إِذَا بَرَكَ ثُمَّ زَحَفَ مِنَ الْإِعْيَاءِ .

وَحَبَا الصَّبِيُّ إِذَا زَحَفَ عَلَى اسْتَه .

(٦) (وَلِيَأْتَمَّ بِكُمْ مِنْ بَعْدِكُمْ) أَيَّ يَقْتَدُوا بِي مُسْتَدِلِينَ عَلَى أَعْمَالِي بِأَفْعَالِكُمْ .

١٣١ - (٤٣٩) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ الْوَاسِطِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْهَيْثَمِ أَبُو قَطَنٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ خِلَاسٍ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ قَالَ « لَوْ تَعْلَمُونَ (أَوْ يَعْلَمُونَ) مَا فِي الصَّفِّ الْمُقَدَّمِ ، لَكَانَتْ قُرْعَةً » .
وَقَالَ ابْنُ حَرْبٍ « الصَّفِّ الْأَوَّلِ مَا كَانَتْ إِلَّا قُرْعَةً » .

١٣٢ - (٤٤٠) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « خَيْرُ صُفُوفِ الرَّجَالِ أَوَّلُهَا . وَشَرُّهَا آخِرُهَا . وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ (١) آخِرُهَا . وَشَرُّهَا أَوَّلُهَا » .

(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَاوَزْدِيَّ) عَنْ سُهَيْلٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

**

(٢٩) باب أمر النساء المصليات وراء الرجال أنه لا يرفعن رؤوسهن من السجود حتى يرفع الرجال

١٣٣ - (٤٤١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ سَعْدٍ ؛ قَالَ : لَقَدْ رَأَيْتُ الرِّجَالَ عَاقِدِي أَزْرِهِمْ (٢) فِي أَغْنَاقِهِمْ ، مِثْلَ الصَّبْيَانِ ، مِنْ ضَيْقِ الْأُزْرِ ، خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَ قَائِلٌ : يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ ! لَا تَرْفَعْنَ رُؤُوسَكُمْ حَتَّى يَرْفَعَ الرِّجَالُ .

(٣٠) باب خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليهن فتنه ، وإنها لا تخرج مطيئة

١٣٤ - (٤٤٢) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْقَاسِمِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ . سَمِعَ سَالِمًا يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ . يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ . قَالَ « إِذَا اسْتَأْذَنْتُ

(١) (وخير صفوف النساء) قال النووي : المراد بالحديث صفوف النساء اللواتي يصلين مع الرجال . أما إذا صلبن متميزات ، لامع الرجال ، فهن كالرجال . خير صفوفهن أولها ، وشَرُّها آخرها .
(٢) (عاقدي أزرم) الأزرق جمع إزار . مثل كتب في جمع كتاب . قال القاضي عياض : فعملوا ذلك لضيق الأزرق ، وخوف الانكشاف . ولهذا أمر النساء أن لا يرفعن قبلهم لئلا تقع أبصارهن على ما ينكشف من الرجال . وكان هذا في بدء الإسلام لضيق الحال .

أَحَدَكُمْ أَمْرًا أَنَّهُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَلَا يَمْنَعُهَا .

١٣٥ - (...) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَا تَمْنَعُوا نِسَاءَكُمْ الْمَسَاجِدَ إِذَا اسْتَأْذَنَكُمْ إِلَيْهَا » .

قَالَ فَقَالَ بِلَالُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : وَاللَّهِ لَنَمْنَعُنَّ . قَالَ فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ فَسَبَّهُ سَبًّا سَيِّئًا . مَا سَمِعْتُهُ سَبَّهُ مِثْلَهُ قَطُّ . وَقَالَ : أَخْبِرْكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَتَقُولُ : وَاللَّهِ لَنَمْنَعُنَّ !

١٣٦ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي وَابْنُ إِدْرِيسَ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ » .

١٣٧ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ ثُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ سَالِمًا يَقُولُ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِذَا اسْتَأْذَنَكُمْ نِسَاؤُكُمْ إِلَى الْمَسَاجِدِ فَأَذْنُوا لَهُنَّ » .

١٣٨ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَمْنَعُوا النِّسَاءَ مِنَ الْخُرُوجِ إِلَى الْمَسَاجِدِ بِاللَّيْلِ » فَقَالَ ابْنُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ : لَا نَدْعُهُنَّ يَخْرُجْنَ فَيَتَّخِذْنَ دَغَلًا^(١) .

قَالَ فَرَبْرَهُ^(٢) ابْنُ عُمَرَ وَقَالَ : أَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَتَقُولُ : لَا نَدْعُهُنَّ !

(...) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

١٣٩ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَابْنُ رَافِعٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا شَبَابَةُ . حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ عَنْ عَمْرِو ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « ائْذَنُوا لِلنِّسَاءِ بِاللَّيْلِ إِلَى الْمَسَاجِدِ » فَقَالَ ابْنُ لَهُ ،

(١) (دغلا) الدغل هو الفساد والخذاع والريبة .

(٢) (فربره) أي نهزه .

يُقَالُ لَهُ وَاقِدٌ : إِذَنْ يَتَّخِذُهُ دَعَلًا .

قَالَ فَضْرَبَ فِي صَدْرِهِ وَقَالَ : أَحَدْتُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَتَقُولُ : لَا !

١٤٠ - (...) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقَرِّيُّ . حَدَّثَنَا سَعِيدٌ (يَعْنِي ابْنَ أَبِي أَيُّوبَ) حَدَّثَنَا كَعْبُ بْنُ عَلْقَمَةَ عَنْ بِلَالِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَمْنَعُوا النِّسَاءَ حُظُوظَهُنَّ مِنَ الْمَسَاجِدِ . إِذَا اسْتَأْذَنُوكُمْ ^(١) » فَقَالَ بِلَالٌ : وَاللَّهِ ! لَنَمْنَعَنَّ . فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ : أَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَتَقُولُ أَنْتَ : لَنَمْنَعَنَّ !

١٤١ - (٤٤٣) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي خُرْمَةُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ ؛ أَنَّ زَيْنَبَ الثَّقَفِيَّةَ كَانَتْ تُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « إِذَا شَهِدْتَ ^(٢) » إِحْدَاكُمُ الْعِشَاءَ ، فَلَا تَطِيبُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ .

١٤٢ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ . حَدَّثَنِي بُكَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ زَيْنَبَ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَتْ : قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا شَهِدْتَ ^(٣) » إِحْدَاكُمُ الْمَسْجِدَ فَلَا تَمَسَّ طِيبًا .

١٤٣ - (٤٤٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي فَرْوَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَيُّمَا امْرَأَةٍ أَصَابَتْ بِخُورٍ ^(٤) ، فَلَا تَشْهَدْ مَعَنَا الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ ^(٥) » .

- (١) (إِذَا اسْتَأْذَنُوكُمْ) هَكَذَا وَقَعَ فِي أَكْثَرِ الْأَصُولِ : اسْتَأْذَنُوكُمْ . وَفِي بَعْضِهَا : اسْتَأْذَنَكُمْ . وَهَذَا ظَاهِرٌ . وَالْأَوَّلُ صَحِيحٌ أَيْضًا . وَعَمَلُ مَعَامِلَةِ الدُّكُورِ لَطْلِبُهُنَّ الْخُرُوجَ إِلَى مَجْلِسِ الدُّكُورِ .
- (٢) (إِذَا شَهِدْتَ) مَعْنَاهُ إِذَا أَرَادَتْ نَهْودَهَا . أَمَّا مَنْ شَهِدَتْهَا ثُمَّ عَادَتْ إِلَى بَيْتِهَا ، فَلَا تَمْنَعُ مِنَ التَّطْيِيبِ بَعْدَ ذَلِكَ .
- (٣) (أَصَابَتْ بِخُورٍ) أَيْ اسْتَمْعَلَتْ مَا يُبَيِّخُ بِهِ . وَالرَّادُّ بِهِ رِيحُهُ .
- (٤) (فَلَا تَشْهَدْ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ) أَيْ لَا تَحْضُرْ صَلَاتَهَا مَعَ الرِّجَالِ .

١٤٤ - (٤٤٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ) عَنْ يَحْيَى (وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ) عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ تَقُولُ : لَوْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى مَا أُحْدِثَ النِّسَاءُ ^(١) لَمَنْعَهُنَّ الْمَسْجِدَ . كَمَا مَنَعَتْ نِسَاءَ بَنِي إِسْرَائِيلَ . قَالَ فَقُلْتُ لِعُمَرَ : أُنِسَاءُ بَنِي إِسْرَائِيلَ مَنَعْنَ الْمَسْجِدَ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ .

(..) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (يَعْنِي الثَّقَفِي) ح قَالَ وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . قَالَ : أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . كُلُّهُمْ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

**

(٣١) باب التوسط في القراءة في الصلاة الجهرية بين الجهر والسرار إذا غاف من الجهر منفردة

١٤٥ - (٤٤٦) حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَعَمْرُو النَّاقِدُ . جَمِيعًا عَنْ هُشَيْمٍ . قَالَ ابْنُ الصَّبَّاحِ : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ . أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُتُ بِهَا [١٧/الإسراء/ الآية ١١٠] قَالَ : نَزَلَتْ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَوَارٍ بِمَكَّةَ . فَكَانَ إِذَا صَلَّى بِأَصْحَابِهِ رَفَعَ صَوْتَهُ بِالْقُرْآنِ . فَإِذَا سَمِعَ ذَلِكَ الْمُشْرِكُونَ سَبُّوا الْقُرْآنَ ، وَمَنْ أُنْزِلَهُ ، وَمَنْ جَاءَ بِهِ . فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ ﷺ : وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ فَيَسْمَعَ الْمُشْرِكُونَ قِرَاءَتَكَ . وَلَا تُخَافُتُ بِهَا عَنْ أَصْحَابِكَ . أَسْمِعْهُمْ الْقُرْآنَ . وَلَا تَجْهَرُ ذَلِكَ الْجَهْرَ . وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا . يَقُولُ بَيْنَ الْجَهْرِ وَالْمُخَافَةِ .

١٤٦ - (٤٤٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُتُ بِهَا قَالَتْ : أُنْزِلَ هَذَا فِي الدُّعَاءِ .

(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) ح قَالَ : وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ .

(١) (أحدث النساء) يعني من الزينة والطيب وحسن الثياب .

حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَوَكَيْعٌ : قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلُهُ .

(٣٢) باب الاستماع للقرآن

١٤٧ - (٤٤٨) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . كُلُّهُمْ عَنْ جَرِيرٍ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : لَا تُحَرِّكُ بِهِ لِسَانَكَ [٧٠/القيامة/الآية ١٦-١٩] قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ جِبْرِيلُ بِالْوَحْيِ ، كَانَ مِمَّا يُحَرِّكُ بِهِ لِسَانَهُ وَشَفَتَيْهِ ^(١) . فَيَسْتَدُ عَلَيْهِ ^(٢) . فَكَانَ ذَلِكَ يُعْرَفُ مِنْهُ ^(٣) . فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : لَا تُحَرِّكُ بِهِ لِسَانَكَ ^(٤) لِتَعْجَلَ بِهِ ^(٥) أَخْذَهُ . إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ ^(٦) . إِنَّ عَلَيْنَا أَنْ نَجْمَعَهُ فِي صَدْرِكَ . وَقُرْآنَهُ فَتَقْرَأَهُ . فَإِذَا قَرَأْتَهُ ^(٧) فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ . قَالَ : أَنْزَلْنَاهُ فَاسْتَمِعْ لَهُ . إِنَّ عَلَيْنَا يَأْنَهُ . أَنَّ نُبَيِّنَهُ بِلسَانِكَ . فَكَانَ إِذَا أَتَاهُ جِبْرِيلُ أَطْرَقَ . فَإِذَا ذَهَبَ قَرَأَهُ كَمَا وَعَدَهُ اللَّهُ .

١٤٨ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، فِي قَوْلِهِ : لَا تُحَرِّكُ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ . قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَالِجُ مِنَ التَّنْزِيلِ شِدَّةً ، كَانَ يُحَرِّكُ شَفَتَيْهِ . فَقَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ : أَنَا أَحَرُّكُمَا كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَحَرُّكُمَا .

- (١) (كان مما يحرك به لسانه وشفتيه) معناه : كان كثيرا ما يفعل ذلك . وقيل معناه : هذا شأنه ودأبه .
- (١) (فيستد ذلك عليه) وفي الرواية الأخرى : يعالج من التنزيل شدة . سبب الشدة هيئة الملك وما جاء به ، وقيل الوحي . قال الله تعالى : إنا سنلقي عليك قولاً ثقيلاً . والمعالجة المحاولة للشيء ، والمشقة في تحصيله .
- (٢) (فكان ذلك يعرف منه) يعني يعرفه من رآه ، لما يظهر على وجهه وبدنه من أثره .
- (٣) (لا تحرك به لسانك) أي لا تحرك بالقرآن لسانك قبل أن يتم وحيه .
- (٤) (لتعجل به) لتأخذه على عجل مخافة أن ينفلت منك .
- (٥) (قرآنه) أي قراءته .
- (٦) (فإذا قرأناه) أي قرأه جبريل عليه السلام . ففقه إضافة ما يكون عن أمر الله تعالى ، إليه .

قَالَ سَعِيدٌ: أَنَا أَحَرُّكُمَا كَمَا كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يُحَرِّكُهُمَا . فَحَرَّكَ شَفْتَيْهِ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَمْجَلَ بِهِ . إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ . قَالَ جَمَعَهُ فِي صَدْرِكَ ثُمَّ تَقْرَأُهُ . فَإِذَا قَرَأْتَهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ . قَالَ فَاسْتَمِعْ وَأَنْصِتْ^(١) . ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا أَنْ تَقْرَأَهُ . قَالَ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَتَاهُ جِبْرِيلُ اسْتَمَعَ . فَإِذَا انْطَلَقَ جِبْرِيلُ ، قَرَأَهُ النَّبِيُّ ﷺ كَمَا أَقْرَأَهُ .

(٣٣) باب الجهر بالقرأة في الصبح والقرأة على الجنب

١٤٩ - (٤٤٩) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بِشْرٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : مَا قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْجَنْبِ وَمَا رَأَاهُمْ . انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي طَائِفَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ عَامِدِينَ إِلَى سُوقِ عُكَاظٍ^(٢) . وَقَدْ حِيلَ بَيْنَ الشَّيَاطِينِ وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ . وَأُرْسِلَتْ عَلَيْهِمُ الشُّهُبُ . فَرَجَعَتِ الشَّيَاطِينُ إِلَى قَوْمِهِمْ . فَقَالُوا : مَا لَكُمْ ؟ قَالُوا : حِيلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ . وَأُرْسِلَتْ عَلَيْنَا الشُّهُبُ . قَالُوا : مَا ذَاكَ إِلَّا مِنْ شَيْءٍ حَدَّثَ . فَاضْرِبُوا مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا^(٣) . فَانْظُرُوا مَا هَذَا الَّذِي حَالَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ . فَانْطَلَقُوا يَضْرِبُونَ مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا^(٤) . فَمَرَّ النَّفَرُ الَّذِينَ أَخَذُوا نَحْوَتَهَا^(٥) (وَهُوَ بَنَخْلٌ^(٦)) ، عَامِدِينَ إِلَى سُوقِ عُكَاظٍ . وَهُوَ يُصَلِّي بِأَصْحَابِهِ صَلَاةَ الْفَجْرِ) فَلَمَّا سَمِعُوا

(١) (فاستمع وأنصت) الاستماع الإصغاء له ، والإنصات السكوت . فقد يستمع ولا ينصت . فلهذا جمع بينهما . كما قال تعالى : فاستمعوا له وأنصتوا . قال الأزهري : يقال أنصت ونصت وانصت . ثلاث لغات . أفصحهن : أنصت . وبها جاء القرآن العزيز .

(٢) (سوق عكاظ) هو موضع بقرب مكة كانت تقام به في الجاهلية سوق يقيمون فيه أياما . قال النووي : تصرف ولا تصرف . والسوق تؤنث وتذكر . وفي القاموس : وعكاظ كغراب ، سوق بصحراء بين نخلة والطائف ، كانت تقوم هلال ذي القعدة ، وتستمر عشرين يوماً يجتمع قبائل العرب فيتماكطون ، أي يتفاخرون ويتناشدون . قال النووي : قيل سميت بذلك لقيام الناس فيها على سوقهم .

(٣) (فاضربوا مشارق الأرض ومغاربها) الضرب في الأرض الذهاب فيها . وهو ضربها بالأرجل . وقال النووي : معناه سبوا فيها كلها .

(٤) (وهو بنخل) هكذا وقع في صحيح مسلم : بنخل . وصوابه بنخلة ، بالهاء . وهو موضع معروف هناك . كذا جاء صوابه في صحيح البخاري .

الْقُرْآنَ اسْتَمَعُوا لَهُ. وَقَالُوا: هَذَا الَّذِي حَالَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ خَيْرِ السَّمَاءِ. فَرَجَعُوا إِلَى قَوْمِهِمْ فَقَالُوا: يَا قَوْمَنَا إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِهِ. وَلَنْ نُشْرِكَ بِرَبِّنَا أَحَدًا. فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ ﷺ: قُلْ أُوْحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِنَ الْجِنِّ [٧٢/الجن/الآية ١].

١٥٠ - (٤٥٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ دَاوُدَ، عَنْ عَامِرٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَلْقَمَةَ: هَلْ كَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ شَهِدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْجِنِّ؟ قَالَ فَقَالَ عَلْقَمَةُ: أَنَا سَأَلْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ. فَقُلْتُ: هَلْ شَهِدَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْجِنِّ؟ قَالَ: لَا. وَلَكِنَّا كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ. فَفَقَدْنَاهُ. فَالْتَمَسْنَاهُ فِي الْأَوْدِيَةِ وَالشَّعَابِ^(١). فَقُلْنَا: اسْتَطِيرَ أَوْ اغْتِيلَ^(٢). قَالَ فَبِتْنَا بِشَرِّ لَيْلَةٍ بَاتَ بِهَا قَوْمٌ. فَلَمَّا أَصْبَحْنَا إِذَا هُوَ جَاءَ مِنْ قِبَلِ حِرَاءٍ. قَالَ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَدْ نَاكَ فَطَلَبْنَاكَ فَلَمْ نَجِدْكَ فَبِتْنَا بِشَرِّ لَيْلَةٍ بَاتَ بِهَا قَوْمٌ. فَقَالَ «أَتَانِي دَاعِيَ الْجِنِّ. فَذَهَبْتُ مَعَهُ. فَقَرَأْتُ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ» قَالَ فَانْطَلَقَ بِنَا فَأَرَانَا آثَارَهُمْ وَآثَارَ نِيرَانِهِمْ. وَسَأَلُوهُ الزَّادَ. فَقَالَ «لَكُمْ كُلُّ عَظْمٍ ذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ يَقَعُ فِي أَيْدِيكُمْ، أَوْ فَرَمًا يَكُونُ لَحْمًا. وَكُلُّ بَعْرَةٍ عُلْفَ لِدَوَابِّكُمْ». فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «فَلَا تَسْتَنْجُوا بِهِمَا فَإِنَّهُمَا طَعَامٌ إِخْوَانِكُمْ».

(...) وَحَدَّثَنِيهِ عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ دَاوُدَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، إِلَى قَوْلِهِ: وَآثَارَ نِيرَانِهِمْ.

(...) قَالَ الشَّعْبِيُّ: وَسَأَلُوهُ الزَّادَ. وَكَانُوا مِنْ جِنِّ الْجَزِيرَةِ. إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ مِنْ قَوْلِ الشَّعْبِيِّ مُفَصَّلًا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ.

(١) (الأودية والشعاب) في الصباح: الأودية جمع الوادي. وهو كل منفرج بين جبال يكون منفذا للسيل. والشعاب، جمع شِمْب، بالكسر، وهو الطريق، وقيل: الطريق في الجبل.

(٢) (استطير أو اغتيل) معنى استطير طارت به الجن. ومعنى اغتيل، قتل سرا. والغيلة، بالكسر هي القتل خفية.

١٥١ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ دَاوُدَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . إِلَى قَوْلِهِ : وَاتَّارَ نِيرَانِهِمْ . وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ .

١٥٢ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدٍ ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : لَمْ أَكُنْ لَيْلَةَ الْجَنِّ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ مَعَهُ .

١٥٣ - (...) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَرْمِيُّ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ مُسْعِرٍ ، عَنْ مَعْنٍ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي قَالَ : سَأَلْتُ مُسْرُوقًا : مَنْ آذَنَ ^(١) النَّبِيَّ ﷺ بِالْجَنِّ لَيْلَةَ اسْتَمْعُوا الْقُرْآنَ ؟ فَقَالَ : حَدَّثَنِي أَبُوكَ (يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ) أَنَّهُ آذَنَتْهُ بِهِمْ شَجَرَةٌ .

(٣٤) باب القراءة في الظهر والعصر

١٥٤ - (٤٥١) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَمَرِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنِ الْحُجَّاجِ (يَعْنِي الصَّوَّافَ) عَنْ يَحْيَى (وَهُوَ ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ وَأَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِنَا . فَيَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَتَيْنِ . وَيُسَمِعُنَا الْآيَةَ أَحْيَانًا . وَكَانَ يُطَوِّلُ الرَّكْعَةَ الْأُولَى مِنَ الظُّهْرِ . وَيُقَصِّرُ الثَّانِيَةَ . وَكَذَلِكَ فِي الصُّبْحِ .

١٥٥ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرَيْرٍ . أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ وَأَبَانُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَةٍ . وَيُسَمِعُنَا الْآيَةَ أَحْيَانًا . وَيَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْآخِرَتَيْنِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ

(١) (من آذن) أي من أعلمه بحضور الجن . فلا يذنان ، كالتأذين ، هو الإعلام بالشيء . والثاني مخصوص ، في الاستعمال ، بإعلام وقت الصلاة .

١٥٦ - (٤٥٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . جَمِيعًا عَنْ هُشَيْمٍ . قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ أَبِي الصَّدِّيقِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ قَالَ : كُنَّا نَحْزِرُ ^(١) قِيَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ . فَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ قَدْرَ قِرَاءَةِ لَمْ تَنْزِيلُ - السَّجْدَةِ . وَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الْآخِرَتَيْنِ قَدْرَ النُّصْفِ مِنْ ذَلِكَ . وَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنَ الْعَصْرِ عَلَى قَدْرِ قِيَامِهِ فِي الْآخِرَتَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ . وَفِي الْآخِرَتَيْنِ مِنَ الْعَصْرِ عَلَى النُّصْفِ مِنْ ذَلِكَ .

وَلَمْ يَذْكُرْ أَبُو بَكْرٍ فِي رِوَايَتِهِ : لَمْ تَنْزِيلُ . وَقَالَ : قَدْرَ ثَلَاثِينَ آيَةً .

١٥٧ - (...) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ الْوَلِيدِ أَبِي بَشِيرٍ ، عَنْ أَبِي الصَّدِّيقِ النَّاجِيِّ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الظُّهْرِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ قَدْرَ ثَلَاثِينَ آيَةً . وَفِي الْآخِرَتَيْنِ قَدْرَ خَمْسَ عَشْرَةِ آيَةً . أَوْ قَالَ نِصْفَ ذَلِكَ . وَفِي الْعَصْرِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ قَدْرَ قِرَاءَةِ خَمْسَ عَشْرَةِ آيَةً . وَفِي الْآخِرَتَيْنِ قَدْرَ نِصْفِ ذَلِكَ .

١٥٨ - (٤٥٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ؛ أَنَّ أَهْلَ الْكُوفَةِ شَكَوْا سَمْعًا إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ . فَذَكَرُوا مِنْ صَلَاتِهِ ^(٢) . فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ عُمَرُ فَقَدِمَ عَلَيْهِ . فَذَكَرَ لَهُ مَا عَابُوهُ بِهِ مِنْ أَمْرِ الصَّلَاةِ . فَقَالَ : إِنِّي لِأَصَلِّي بِهِمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . مَا أَخْرِمُ عَنْهَا ^(٣) . إِنِّي لَا أَرَكُدُ بِهِمْ فِي الْأُولَيَيْنِ ^(٤) وَأَحْذِفُ فِي الْآخِرَتَيْنِ ^(٥) . فَقَالَ : ذَاكَ الظَّنُّ بِكَ . أَبَا إِسْحَاقَ !

(١) (نحزِر) أى نخمن مقدار طول قيامه في الصلاتين .

(٢) (فذكروا في صلاته) بمعنى عابوا منها . أى أنه لا يحسن الصلاة .

(٣) (ما أخرج) أى ما أقص .

(٤) (لأركد بهم في الأوليين) بمعنى أطولها وأدعيمها وأمدّها . من قولهم : ركبت السفن والريح والماء ، إذا سكن ومكث .

(٥) (وأحذف في الآخريين) بمعنى أقصرهما عن الأوليين ، لا أنه يحل بالقراءة ويحذفها كلها .

(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ جَرِيرٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

١٥٩ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عَوْنٍ . قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ . قَالَ عُمَرُ لِسَعْدٍ : قَدْ شَكَّوْكَ فِي كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى فِي الصَّلَاةِ . قَالَ : أَمَّا أَنَا فَأَمَدُّ فِي الْأَوَّلِينَ وَأَحْذَفُ فِي الْآخِرِينَ . وَمَا آلُو ^(١) مَا اقْتَدَيْتُ بِهِ مِنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ : ذَاكَ الظَّنُّ بِكَ . أَوْ ذَاكَ ظَنِّي بِكَ .

١٦٠ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ بَشِيرٍ عَنْ مِسْعَرٍ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ وَأَبِي عَوْنٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ . بِمَعْنَى حَدِيثِهِمْ . وَزَادَ : فَقَالَ : تَعْلَمُنِي الْأَعْرَابُ بِالصَّلَاةِ ؟

١٦١ - (٤٥٤) حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ (يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ) عَنْ سَعِيدٍ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الزَّيْنِ) عَنْ عَطِيَّةِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ قَزْعَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ قَالَ : لَقَدْ كَانَتْ صَلَاةُ الظُّهْرِ تُقَامُ . فَيَذْهَبُ الدَّاهِبُ إِلَى الْبَقِيعِ . فَيَقْضِي حَاجَتَهُ ثُمَّ يَتَوَضَّأُ . ثُمَّ يَأْتِي وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى . مِمَّا يُطَوِّلُهَا ^(٢)

١٦٢ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ ، عَنْ رَيْبَعَةَ . قَالَ : حَدَّثَنِي قَزْعَةُ . قَالَ : أَتَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ وَهُوَ مَكْثُورٌ عَلَيْهِ ^(٣) . فَلَمَّا تَفَرَّقَ النَّاسُ عَنْهُ ، قُلْتُ : إِنِّي لَا أَسْأَلُكَ عَمَّا يَسْأَلُكَ هَؤُلَاءِ عَنْهُ . قُلْتُ : أَسْأَلُكَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ : مَا لَكَ فِي ذَلِكَ مِنْ خَيْرٍ ^(٤) . فَأَعَادَهَا عَلَيْهِ . فَقَالَ : كَانَتْ صَلَاةُ الظُّهْرِ تُقَامُ . فَيَنْطَلِقُ أَحَدُنَا إِلَى الْبَقِيعِ . فَيَقْضِي حَاجَتَهُ ثُمَّ يَأْتِي أَهْلَهُ فَيَتَوَضَّأُ . ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى الْمَسْجِدِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى .

**

(١) (وما آلو) أي لا أقصر في ذلك . ومنه قوله تعالى : لا يألونكم خيالا . أي لا يقصرون في إفسادكم .

(٢) (مما يطولها) أي من أجل تطويله إياها .

(٣) (مكثور عليه) أي عنده ناس كثيرون للاستفادة منه .

(٤) (مالك في ذلك من خير) معناه أنك لا تستطيع الإتيان بمنزلها ، لطولها وكال خشوعها . وإن تكلفت ذلك شق عليك ولم تحصله ، فتكون قد علمت السنة وتركها .

(٣٥) باب القراءة في الصبح

١٦٣ - (٤٥٥) وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ . قَالَ :
وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ (وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . قَالَ : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ
ابْنَ عَبَادٍ بْنَ جَعْفَرٍ يَقُولُ : أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ مَفْيَانَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ^(١) وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُسَيَّبِ
الْعَابِدِيُّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ . قَالَ : صَلَّى لَنَا النَّبِيُّ ﷺ الصُّبْحَ بِمَكَّةَ . فَاسْتَفْتَحَ سُورَةَ الْمُؤْمِنِينَ .
حَتَّى جَاءَ ذِكْرُ مُوسَى وَهَارُونَ . أَوْ ذِكْرُ عِيسَى (مُحَمَّدُ بْنُ عَبَادٍ يَشْكُ أَوْ اخْتَلَفُوا عَلَيْهِ) أَخَذَتِ النَّبِيُّ ﷺ
سَعْلَةً . فَرَكَعَ . وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ السَّائِبِ حَاضِرٌ ذَلِكَ .
وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ : فَحَذَفَ ، فَرَكَعَ .
وَفِي حَدِيثِهِ : وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو . وَلَمْ يَقُلْ : ابْنُ الْعَاصِ .

١٦٤ - (٤٥٦) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . قَالَ وَحَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا ابْنُ إِسْحَاقَ عَنْ مِسْعَرٍ . قَالَ :
حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ سَرِيعٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْفَجْرِ : وَاللَّيْلُ إِذَا
عَسَسَ ^(٢) [٨١ / التَّكْوِينِ / آيَةُ ١٧] .

١٦٥ - (٤٥٧) حَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ
عَنْ قُتَيْبَةَ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : صَلَّيْتُ وَصَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقَرَأَ : ق وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ [١٠٠ / ن / آيَةُ ١]
حَتَّى قَرَأَ : وَالنَّخْلَ بِأَسِقَاتِ ^(٣) [١٠٠ / ن / آيَةُ ١٠] قَالَ فَجَعَلْتُ أُرَدِّدُهَا . وَلَا أَدْرِي مَا قَالَ .

(١) (وعبد الله بن عمرو بن العاص) قال الحفاظ : قوله : ابن العاص ، غلط . والصواب حذفه . وليس هذا عبد الله
ابن عمرو بن العاص الصحابي . بل هو عبد الله بن عمرو المجازي ، وكذا ذكره البخاري في تاريخه ، وابن أبي حاتم ،
وخلاتق من الحفاظ المتقدمين والمتأخرين .

(٢) (عسس) في المفردات : أى أقبل وأدير . وذلك في مبدأ الليل ومنتهاه . فالمسحاة والعصا رقة الظلام ،
وذلك في طرفي الليل .

(٣) (باسقات) في المفردات : أى طويلات . والباسق هو الداهب طويلاً من جهة الارتفاع . ومنه : بسق فلان على
أقرانه إذا علاهم .

١٦٦ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا شَرِيكٌ وَابْنُ عُيَيْنَةَ . ع وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ ابْنِ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ ، عَنْ قُطَيْبَةَ بْنِ مَالِكٍ . سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْفَجْرِ : وَالنَّخْلَ بِاسِقَاتٍ لَهَا طَلْعٌ نَضِيدٌ ^(١) .

١٦٧ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ ، عَنْ عَمِّهِ ؛ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الصُّبْحَ . فَقَرَأَ فِي أَوَّلِ رَكْعَةٍ : وَالنَّخْلَ بِاسِقَاتٍ لَهَا طَلْعٌ نَضِيدٌ . وَرُبَّمَا قَالَ : ق .

١٦٨ - (٤٥٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ . حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ؛ قَالَ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْفَجْرِ بِقَوْلِ الْقُرْآنِ الْحَمِيدِ . وَكَانَ صَلَاتُهُ بَعْدَ تَحْقِيفًا .

١٦٩ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ) قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ سِمَاكٍ . قَالَ : سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ عَنْ صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ فَقَالَ : كَانَ يُخَفِّفُ الصَّلَاةَ . وَلَا يُصَلِّيُ صَلَاةَ هَوَاءٍ .

قَالَ وَأَنْبَأَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْفَجْرِ بِقَوْلِ الْقُرْآنِ ، وَنَحْوِهَا .

١٧٠ - (٤٥٩) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ؛ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ بِاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى ^(٢) [١٢/١٠١١]. وَفِي الْمَصْرِ ، نَحْوَ ذَلِكَ . وَفِي الصُّبْحِ ، أَطْوَلَ مِنْ ذَلِكَ .

(١) (طلع نضيد) في القاموس : الطلع من النخل شيء يخرج كأنه نملان مطبقان ، والحمل بينهما منضود . والطرف ملود . أو ما يبدو من ثمرته في أول ظهورها . وقشره يسمى الكفري ، وما في داخله ، الإغريض ، لبياضه . ونضيد ، قال في الصباح : نضدته نضداً ، من باب ضرب ، جعلت بعضه على بعض ، والنضيد فعل بمعنى مفعول . وقال في الكشف : إما أن يراد كثرة الطلع وتراكمه ، أو كثرة ما فيه من الثمر .

(٢) (يغشى) في الصباح : وغشى الليل ، من باب تعب ، وأغشى ، بالالف ، أظلم .

١٧١ - (٤٦٠) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ سِمَاكِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ بِسَبْعِ اسْمِ رَبِّكَ الْأَعْلَى [٨٧/الأعلى/الآية ١] . وَفِي الصُّبْحِ ، بِأَطْوَلَ مِنْ ذَلِكَ .

١٧٢ - (٤٦١) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هُرُونَ عَنْ التَّيْمِيِّ ، عَنْ أَبِي الْمِنْهَالِ ، عَنْ أَبِي بَرَزَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْغَدَاةِ مِنَ السُّتَيْنِ إِلَى الْمِائَةِ .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَّاءِ ، عَنْ أَبِي الْمِنْهَالِ ، عَنْ أَبِي بَرَزَةَ الْأَسْلَمِيِّ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْفَجْرِ مَا بَيْنَ السُّتَيْنِ إِلَى الْمِائَةِ آيَةً .

١٧٣ - (٤٦٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : إِنَّ أُمَّ الْفَضْلِ بِنْتَ الْحَارِثِ سَمِعَتْهُ وَهُوَ يَقْرَأُ : وَالْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا [٧٧/المرسلات/الآية ١] فَقَالَتْ : يَا بُنَيَّ ! لَقَدْ ذَكَرْتَنِي بِقِرَاءَتِكَ هَذِهِ السُّورَةَ . إِنَّمَا لَا آخِرُ مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهَا فِي الْمَغْرِبِ .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . ح قَالَ وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ ابْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ . كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَزَادَ فِي حَدِيثِ صَالِحٍ : ثُمَّ مَا صَلَّى بَعْدَهُ حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ .

١٧٤ - (٤٦٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ ابْنِ مُطْعِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِالطُّورِ ، فِي الْمَغْرِبِ .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . ح قَالَ وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ . ح قَالَ : وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

باب القراءة في العشاء

١٧٥ - (٤٦٤) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْأَنْبَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ . قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ كَانَ فِي سَفَرٍ . فَصَلَّى الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ . فَقَرَأَ فِي إِحْدَى الرَّكَعَتَيْنِ : وَالتِّينَ وَالزَّيْتُونَ [١٠/التين/الآية ١] .

١٧٦ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ يَحْيَى (وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ) عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعِشَاءَ . فَقَرَأَ بِالتِّينِ وَالزَّيْتُونَ .

١٧٧ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْمِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا مِسْعَرُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ . قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ فِي الْعِشَاءِ بِالتِّينِ وَالزَّيْتُونَ . فَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا أَحْسَنَ صَوْتًا مِنْهُ .

١٧٨ - (٤٦٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَادٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو ، عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : كَانَ مُعَاذٌ يُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ . ثُمَّ يَأْتِي فِيَوْمٌ قَوْمُهُ . فَصَلَّى لَيْلَةً مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْعِشَاءَ . ثُمَّ أَتَى قَوْمَهُ فَأَسْهَمَ . فَانْتَحَ بِسُورَةِ الْبَقَرَةِ . فَانْحَرَفَ رَجُلٌ فَسَلَّمَ . ثُمَّ صَلَّى وَحْدَهُ وَانْصَرَفَ . فَقَالُوا لَهُ : أَنْأَقْتَ ؟ يَا فُلَانُ ! قَالَ : لَا . وَاللَّهِ ! وَلَا تَبْنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَلَاخِبَرَنَّهُ . فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّا أَصْحَابُ نَوَاصِحَ . نَمْلُ بِالنَّهَارِ . وَإِنْ مُعَاذًا صَلَّى مَعَكَ الْعِشَاءَ . ثُمَّ أَتَى فَانْتَحَ بِسُورَةِ الْبَقَرَةِ . فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى مُعَاذٍ . فَقَالَ « يَا مُعَاذُ ! أَتَنْتَ أَنْتَ ؟ » أَقْرَأَ بِكَذَا . وَأَقْرَأَ بِكَذَا .

(١) (أَتَنْتَ أَنْتَ) أي منفر عن الدين وصاد عنه .

قَالَ سُفْيَانُ: فَقُلْتُ لِعَمْرٍو: إِنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ حَدَّثَنَا عَنْ جَابِرٍ أَنَّهُ قَالَ « اقْرَأُوا وَالشَّمْسُ وَضُحَاهَا وَالضُّحَى وَاللَّيْلُ إِذَا يَغْشَى ». وَسَبَّحَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ». فَقَالَ عَمْرٍو: نَحْوَ هَذَا.

١٧٩ - (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمَيْحَ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : صَلَّى مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ الْأَنْصَارِيُّ لِأَصْحَابِهِ الْعِشَاءَ . فَطَوَّلَ عَلَيْهِمْ . فَأَنْصَرَفَ رَجُلٌ مِنَّا . فَصَلَّى . فَأَخْبَرَ مُعَاذٌ عَنْهُ . فَقَالَ إِنَّهُ مُنَافِقٌ . فَلَمَّا بَلَغَ ذَلِكَ الرَّجُلُ ، دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَخْبَرَهُ مَا قَالَ مُعَاذٌ . فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ « أَتُرِيدُ أَنْ تَكُونَ فَتَانًا يَا مُعَاذُ ؟ إِذَا أَمَمْتَ النَّاسَ فَاقْرَأْ بِالشَّمْسِ وَضُحَاهَا . وَسَبَّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى . وَاقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ . وَاللَّيْلُ إِذَا يَغْشَى » .

١٨٠ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ مَنُصُورٍ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ كَانَ يُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ . ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى قَوْمِهِ فَيُصَلِّي بِهِمْ تِلْكَ الصَّلَاةَ .

١٨١ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو الرَّيِّعِ الزَّهْرَانِيُّ . قَالَ أَبُو الرَّيِّعِ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : كَانَ مُعَاذٌ يُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعِشَاءَ . ثُمَّ يَأْتِي مَسْجِدَ قَوْمِهِ فَيُصَلِّي بِهِمْ .

(٣٧) باب أمر الأئمة بتخفيف الصلاة في نكاح

١٨٢ - (٤٦٦) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ قَيْسٍ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ ؛ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : إِنِّي لَا تَأْخُرُ عَنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ مِنْ أَجْلِ فُلَانٍ . مِمَّا يُطِيلُ بِنَا . فَمَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ غَضِبَ فِي مَوْعِظَةٍ قَطُّ أَشَدَّ مِمَّا غَضِبَ يَوْمَئِذٍ . فَقَالَ « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنْ مِنْكُمْ مُنْفَرِّينَ . فَأَيُّكُمْ أَمَّ النَّاسَ فَلْيُوجِزْ . فَإِنَّ مِنْ وَرَائِهِ الْكَبِيرَ وَالضَّعِيفَ وَذَا الْحَاجَةِ » .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ وَوَكَيْعٌ . قَالَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ . حَدَّثَنَا أَبِي .
ع وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ ، يُمَثِّلُ حَدِيثَ هُشَيْمٍ .

١٨٣ - (٤٦٧) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا الْمُنِيرَةُ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِزَامِيُّ) عَنْ
أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « إِذَا أَمَّ أَحَدُكُمْ النَّاسَ فَلْيُخَفِّفْ . فَإِنَّ
فِيهِمُ الصَّغِيرَ وَالْكَبِيرَ وَالضَّعِيفَ وَالْمَرِيضَ . فَإِذَا صَلَّى وَخَدَهُ فَلْيُصَلِّ كَيْفَ شَاءَ » .

١٨٤ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، قَالَ : هَذَا
مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا . وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا مَا قَامَ
أَحَدُكُمْ لِلنَّاسِ فَلْيُخَفِّفِ الصَّلَاةَ . فَإِنَّ فِيهِمُ الْكَبِيرَ وَفِيهِمُ الضَّعِيفَ . وَإِذَا قَامَ وَخَدَهُ فَلْيُطِلْ صَلَاتَهُ
مَا شَاءَ » .

١٨٥ - (...) وَحَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ .
قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا صَلَّى
أَحَدُكُمْ لِلنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ . فَإِنَّ فِي النَّاسِ الضَّعِيفَ وَالسَّقِيمَ وَذَا الْحَاجَّةِ » .

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ . حَدَّثَنِي أَبِي . حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ . حَدَّثَنِي يُونُسُ
عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
يُمَثِّلُهُ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ (بَدَلَ السَّقِيمِ) : الْكَبِيرَ .

١٨٦ - (٤٦٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثَيْمٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ . حَدَّثَنَا
مُوسَى بْنُ طَلْحَةَ . حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي الْعَاصِ التَّقِيُّ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ « أَمَّ قَوْمَكَ » قَالَ قُلْتُ :
يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي أَجِدُ فِي نَفْسِي شَيْئًا ^(١) . قَالَ « أَذْنُهُ » فَجَلَسَنِي بَيْنَ يَدَيْهِ . ثُمَّ وَضَعَ كَفَّهُ فِي صَدْرِي

(١) (إني أجد في نفسي شيئاً) قيل : يحتمل أنه أراد الخوف من حصول شيء من الكبر والإعجاب له ، بتقدمه
على الناس . ويحتمل أنه أراد الوسوسة في الصلاة ، فإنه كان موسوساً ، ولا يصلح للإمامة الموسوس .

بَيْنَ مَذْنِي. ثُمَّ قَالَ «تَحَوَّلْ» فَوَضَعَهَا فِي ظَهْرِي بَيْنَ كَتِفَيَّ. ثُمَّ قَالَ «أُمَّ قَوْمَكَ. فَمَنْ أُمَّ قَوْمًا فَلْيُخَفِّفْ. فَإِنَّ فِيهِمُ الْكَبِيرَ. وَإِنَّ فِيهِمُ الْمَرِيضَ وَإِنَّ فِيهِمُ الضَّعِيفَ. وَإِنَّ فِيهِمُ ذَا الْحَاجَةِ. وَإِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ وَحْدَهُ، فَلْيُصَلِّ كَيْفَ شَاءَ».

١٨٧ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ. قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ قَالَ: حَدَّثَ عُثْمَانُ بْنُ أَبِي الْعَاصِ قَالَ: آخِرُ مَا عَاهَدَ^(١) إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ «إِذَا أَمَمْتَ قَوْمًا فَأَخِفْ بِهِمُ الصَّلَاةَ».

١٨٨ - (٤٦٩) وَحَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ. قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُوجِزُ فِي الصَّلَاةِ وَيُتِمُّ.

١٨٩ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ) عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ مِنْ أَخَفِّ النَّاسِ صَلَاةً، فِي تَمَامٍ.

١٩٠ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ. (قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي نَعْمٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: مَا صَلَّيْتُ وَرَاءَ إِمَامٍ قَطُّ أَخَفَّ صَلَاةً، وَلَا أَتَمَّ صَلَاةً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

١٩١ - (٤٧٠) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسٍ؛ قَالَ أَنَسٌ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ مَعَ أُمِّهِ، وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ، فَيَقْرَأُ بِالسُّورَةِ الْخَفِيفَةِ أَوْ بِالسُّورَةِ الْقَصِيرَةِ.

(١) (عهد) في المصباح: العهد الوصية. يقال: عهد إليه يعهد، من باب تمب، إذا أوصاه.

١٩٢ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِنْهَالٍ الضَّرِيرُ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ. حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنِّي لَأَدْخُلُ الصَّلَاةَ أُرِيدُ إِطَالَتَهَا. فَأَسْمَعُ مَبْكَاءَ الصَّبِيِّ. فَأُخَفِّفُ. مِنْ شِدَّةِ وَجْدٍ^(١) أُمِّهِ بِهِ.»

(٣٨) باب اعتدال أركان الصلاة وتخفيفها في تمام

١٩٣ - (٤٧١) وَحَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ الْجَحْدَرِيُّ. كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي عَوَانَةَ. قَالَ حَامِدٌ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِي حُمَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ؛ قَالَ: رَمَقْتُ^(٢) الصَّلَاةَ مَعَ مُحَمَّدٍ ﷺ. فَوَجَدْتُ وَيَامَهُ فَرَكَعَتُهُ، فَأَعْتَدَلَهُ بَعْدَ رُكُوعِهِ، فَسَجَدْتُهُ، فَجَلَسْتُهُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ، فَسَجَدْتُهُ، فَجَلَسْتُهُ مَا بَيْنَ التَّسْلِيمِ وَالْإِنْصِرَافِ، قَرِيبًا مِنَ السَّوَاءِ^(٣).

١٩٤ - (...) وَحَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ. قَالَ: غَلَبَ عَلَى الْكُوفَةِ رَجُلٌ (قَدْ سَمَّاهُ) زَمَنَ ابْنِ الْأَشْعثِ. فَأَمَرَ أَبَا عُبيدَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ. فَكَانَ يُصَلِّي. فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَامَ قَدْرَ مَا أَقُولُ: اللَّهُمَّ! رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ. مِلءُ السَّمَاوَاتِ وَمِلءُ الْأَرْضِ. وَمِلءُ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ. أَهْلَ الثَّنَاءِ وَالْمَجْدِ^(٤). لَا مَانِعَ لِمَا أُعْطِيتَ. وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ^(٥).

(١) (وجد) الوحيد يطاق على الحزن وعلى الحب أيضا. وكلاهما سائغ هنا. والحزن أظهر. أى من حزنها واشتغال قلبها به.

(٢) (رماقت) أى أطلت النظر إليها.

(٣) (قريبا من السواء) أى من التساوى والتماثل. واتصابه على أنه مفعول ثانٍ لوجدت. ومعناه: كان أفعال صلاته كلها متقاربة. وليس المراد أنه كان يركع بقدر قيامه. وكذا السجود والاقروء والجلوس. بل المراد أن صلاته كانت معتدلة. فكان إذا أطال القراءة، أطال بقية الأركان. وإذا خففها خفف بقية الأركان.

(٤) (أهل الثناء والمدح) منصوب على المدح أو على النداء.

(٥) (ولا ينفع ذا الجد منك الجد) أى لا ينفع ذا الغنى عندك غناه. وإنما ينفعه العمل بطاعتك. ومنك، معناه عندك، قاله الجوهري.

قَالَ الْحَكَمُ : فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى . فَقَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ : كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرُكُوعُهُ ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ ، وَسُجُودُهُ ، وَمَا بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ ، قَرِيبًا مِنَ السَّوَاءِ .

قَالَ شُعْبَةُ : فَذَكَرْتُهُ لِعَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ فَقَالَ : قَدْ رَأَيْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى ، فَلَمْ تَكُنْ صَلَاتُهُ هَكَذَا .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ ؛ أَنَّ مَطَرَ بْنَ تَاجِجَةَ لَمَّا ظَهَرَ عَلَى الْكُوفَةِ ، أَمَرَ أَبَا عُبَيْدَةَ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ .

١٩٥ - (٤٧٢) حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ قَالَ : إِنِّي لَا أَلُو أَنْ أُصَلِّيَ بِكُمْ كَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِنَا .

قَالَ فَكَانَ أَنَسٌ يَصْنَعُ شَيْئًا لَا أَرَاكُمْ تَصْنَعُونَهُ . كَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ انْتَصَبَ قَائِمًا . حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ : قَدْ نَسِيَ . وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السَّجْدَةِ مَكَثَ . حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ : قَدْ نَسِيَ .

١٩٦ - (٤٧٣) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ الْعَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا بِهِزٌ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ ؛ قَالَ : مَا صَلَّيْتُ خَلْفَ أَحَدٍ أَوْجَزَ صَلَاةً مِنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فِي تَمَامٍ . كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُتَقَارِبَةً . وَكَانَتْ صَلَاةُ أَبِي بَكْرٍ مُتَقَارِبَةً . فَلَمَّا كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مَدَّ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ . وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَالَ « سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ » قَامَ . حَتَّى يَقُولَ : قَدْ أَوْهَمَ . ثُمَّ يَسْجُدُ . وَيَقْعُدُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ . حَتَّى يَقُولَ : قَدْ أَوْهَمَ ^(١) .

(١) (أَوْهَمَ) أَي أَسْقَطَ مَا بَعْدَهُ . مِنْ أَوْهَمَتْ فِي الْكَلَامِ وَالْكِتَابِ ، إِذَا أَسْقَطْتَ مِنْهُ شَيْئًا . أَوْ مَعْنَاهُ أَوْقَعَ فِي دُمِ

النَّاسِ ، أَي فِي ذَهْنِهِمْ ، أَنَّهُ تَرَكَ .

(٣٩) باب متابعة الإمام والعمل بعده

١٩٧ - (٤٧٤) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَقَ . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي الْبَرَاءُ (وَهُوَ غَيْرُ كَذُوبٍ) أَنَّهُمْ كَانُوا يُصَلُّونَ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ لَمْ أَرِ أَحَدًا يَحْنِي (١) ظَهْرَهُ حَتَّى يَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَبْهَتَهُ عَلَى الْأَرْضِ . ثُمَّ يَخِرُّ (٢) مِنْ وَرَاءَهُ سَجْدًا .

١٩٨ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَادٍ الْبَاهِلِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَقَ . حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ . حَدَّثَنِي الْبَرَاءُ (وَهُوَ غَيْرُ كَذُوبٍ) قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَالَ « سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ » لَمْ يَحْنِ أَحَدٌ مِنَّا ظَهْرَهُ حَتَّى يَقَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَاجِدًا . ثُمَّ تَقَعُ سُجُودًا بَعْدَهُ .

١٩٩ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْمٍ الْأَنْطَاكِيُّ . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو إِسْحَقَ الْفَزَارِيُّ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ يَقُولُ ، عَلَى الْمِنْبَرِ : حَدَّثَنَا الْبَرَاءُ ؛ أَنَّهُمْ كَانُوا يُصَلُّونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَإِذَا رَكَعَ رَكَعُوا . وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فَقَالَ « سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ » لَمْ تَزَلْ قِيَامًا حَتَّى نَرَاهُ قَدْ وَضَعَ وَجْهَهُ فِي الْأَرْضِ ، ثُمَّ تَبِعَهُ .

٢٠٠ - (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ عُثَيْمٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . حَدَّثَنَا أَبَانُ وَغَيْرُهُ عَنْ الْحَكَمِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْسَى ، عَنِ الْبَرَاءِ ؛ قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ . لَا يَحْنُو أَحَدٌ مِنَّا ظَهْرَهُ حَتَّى نَرَاهُ قَدْ سَجَدَ .

فَقَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ : حَدَّثَنَا الْكُوفِيُّونَ : أَبَانُ وَغَيْرُهُ قَالَ : حَتَّى نَرَاهُ يَسْجُدُ .

- (١) (يَحْنِي) أَيْ يَنْثِيهِ لِلرُّكُوعِ . يُقَالُ : حَنَى يَحْنِي وَحَنَى يَحْنُو ، مِنْ حَنَيْتُ الْمَوَدَّ أَحْنَيْتُ حَنِيًا ، وَحَنَوْتُهُ أَحْنَوْتُهُ حَنًا . أَيْ يَنْثِيهِ . وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ ، إِذَا انْحَنَى مِنَ الْكِبَرِ : حَنَاهُ الدَّهْرُ ، فَهُوَ يَحْنِي وَيَحْنُو ، كَمَا فِي الْمَصْبَاحِ .
(٢) (يَخِرُّ) مَعْنَى الْخُرُودُ هُوَ السَّقُوطُ ، وَبِرَادِفِهِ الْوُقُوعُ .

٢٠١ - (٤٧٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْنٍ عَنْ أَبِي عَوْنٍ . حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ خَلِيفَةَ الْأَشْجَعِيُّ أَبُو أَحْمَدَ عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ سَرِيعٍ ، مَوْلَى آلِ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ ؛ قَالَ : صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ الْفَجْرَ . فَسَمِعْتُهُ يَقْرَأُ : فَلَا أُقْسِمُ بِالْخَنَسِ . الْجَوَارِ الْكُنَسِ ^(١) [٨١/الذكور/الآية ١٠ و ١٦] . وَكَانَ لَا يَخْنِي رَجُلٌ مِنَّا ظَهْرَهُ حَتَّى يَسْتَمَّ ^(٢) سَاجِدًا .

**

(٤٠) باب ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع

٢٠٢ - (٤٧٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ الْحُسَيْنِ ، عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، إِذَا رَفَعَ ظَهْرَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَالَ : « سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ . اللَّهُمَّ ! رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ . مِلُّ السَّمَاوَاتِ وَمِلُّ الْأَرْضِ . وَمِلُّ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ » .

٢٠٣ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ الْحُسَيْنِ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ « اللَّهُمَّ ! رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ . مِلُّ السَّمَاوَاتِ وَمِلُّ الْأَرْضِ ^(٣) . وَمِلُّ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ » .

٢٠٤ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَخْزُومَةَ بِنْتِ زَاهِرٍ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ « اللَّهُمَّ ! لَكَ الْحَمْدُ . مِلُّ السَّمَاءِ وَمِلُّ الْأَرْضِ . وَمِلُّ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ . اللَّهُمَّ ! طَهِّرْ نِي بِالْثَّلَاجِ » .

(١) (فلا أقسم بالخنس . الجوار الكنس) في المفردات : الخنس أى الكواكب التى تخنس بالنهار أى ترجع فى مجراها . وفى المصباح : وخنست الرجل خنسا ، من باب ضرب ، آخرته أو قبضته وزويته . فالتخنس . مثل كسرتة فأنكسر . ويستعمل لازما أيضا . فيقال خنس هو . وفى الكشف : الجوارى السيارة . والكنس الغيب . من كنس الوحن ، إذا دخل كنفه . وكناس الظبي بيته .

(٢) (يستتم) فى المصباح : واستتمه مثل أتمه . أى حتى يسجد سجودا تاما .

(٣) (مِلُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ) قال العلماء : معناه حمدا لو كان أجساما ملأ السموات والأرض .

وَالْبَرْدِ وَالْمَاءِ الْبَارِدِ . اللَّهُمَّ ! طَهِّرْنِي مِنَ الذُّنُوبِ وَالْخَطَايَا كَمَا يُنْتَقَى الثَّوْبُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْوَسَخِ .

(...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . قَالَ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

فِي رِوَايَةِ مُعَاذٍ « كَمَا يُنْتَقَى الثَّوْبُ الْأَبْيَضُ مِنَ الدَّرَنِ » . وَفِي رِوَايَةِ يَزِيدَ « مِنَ الدَّنَسِ » .

٢٠٥ - (٤٧٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّمَشْقِيُّ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ عَطِيَّةَ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ قَزْعَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَالَ « رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ . مِلءُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ . وَمِثْلُ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ . أَهْلَ الثَّنَاءِ وَالْمَجْدِ ^(١) . أَحَقُّ مَا قَالَ الْعَبْدُ ^(٢) . وَكَلَّمْنَا لَكَ عَبْدٌ : اللَّهُمَّ ! لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ . وَلَا مُعْطَى لِمَا مَنَعْتَ . وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ » .

٢٠٦ - (٤٧٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا هُشَيْمُ بْنُ بِشِيرٍ . أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، كَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ . قَالَ « اللَّهُمَّ ! رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ . مِلءُ السَّمَاوَاتِ وَمِلءُ الْأَرْضِ ، وَمَا بَيْنَهُمَا . وَمِثْلُ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ . أَهْلَ الثَّنَاءِ وَالْمَجْدِ . لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ . وَلَا مُعْطَى لِمَا مَنَعْتَ . وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ » .

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ عُثْمِيرٍ . حَدَّثَنَا حَفْصٌ . حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ . حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . إِلَى قَوْلِهِ « وَمِثْلُ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ » وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ .

**

(١) (أهل الثناء والمجد) أهل منصوب على النداء . والثناء الوصف الجليل والمدح . والمجد العظيمة ونهاية الشرف .

(٢) (أحق ما قال العبد) مبتدأ . خبره : اللهم لا مانع الخ ، وقوله : وكلمنا لك عبد ، جملة حالية وقعت معترضة بين المبتدأ والخبر .

(٤١) باب النهي عن قراءة القرآن في الركوع والسجود

٢٠٧ - (٤٧٩) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ. أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ سَحِيمٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبُدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: كَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ السَّتَارَةَ^(١)، وَالنَّاسُ صُفُوفٌ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ. فَقَالَ «أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْ مُبَشِّرَاتِ النَّبُوَّةِ إِلَّا الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ يَرَاهَا الْمُسْلِمُ. أَوْ تَرَى لَهُ. أَلَا وَإِنِّي نَهَيْتُ أَنْ أَقْرَأَ الْقُرْآنَ رَاكِعًا أَوْ سَاجِدًا. فَأَمَّا الرُّكُوعُ فَعَظَّمُوا فِيهِ الرَّبَّ عَزَّ وَجَلَّ. وَأَمَّا السُّجُودُ فَاجْتَهِدُوا فِي الدُّعَاءِ. فَقَمِنَ^(٢) أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ».

٢٠٨ - (...) قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سُلَيْمَانَ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ جَعْفَرٍ. أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ سَحِيمٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبُدٍ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: كَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ السَّتْرَ. وَرَأْسُهُ مَعْصُوبٌ فِي مَرْصِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ. فَقَالَ «اللَّهُمَّ! هَلْ بَلَغْتُ؟» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ «إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْ مُبَشِّرَاتِ النَّبُوَّةِ إِلَّا الرُّؤْيَا. يَرَاهَا الْعَبْدُ الصَّالِحُ أَوْ تَرَى لَهُ» ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ سُفْيَانَ.

٢٠٩ - (٤٨٠) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ؛ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَقْرَأَ رَاكِعًا أَوْ سَاجِدًا.

٢١٠ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْوَلِيدِ (يَعْنِي ابْنَ كَثِيرٍ).

(١) (الستارة) هي السترة التي يكون على باب البيت والدار.

(٢) (قمن) بفتح القيم وكسر ها. لفتان مشهورتان. فمن فتح فهو عنده مصدر لا يثنى ولا يجمع. ومن كسر فهو

وصف يثنى ويجمع. ومعناه حقيق وجدبر.

حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ يَقُولُ : نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَأَنَا رَاكِعٌ أَوْ سَاجِدٌ .

٢١١ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ . أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ الْقِرَاءَةِ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ . وَلَا أَقُولُ : نَهَاكُمْ .

٢١٢ - (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ . قَالَا : أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ . حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ . حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ عَلِيٍّ ؛ قَالَ : نَهَانِي جَبِّي (١) ﷺ أَنْ أَقْرَأَ رَاكِعًا أَوْ سَاجِدًا .

٢١٣ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ . مَعَهُ وَحَدَّثَنِي عِيسَى بْنُ حَمَادٍ الْمِصْرِيُّ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ . مَعَهُ قَالَ : وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ . حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ . مَعَهُ قَالَ : وَحَدَّثَنَا الْمُقَدَّمِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ . مَعَهُ وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ . مَعَهُ قَالَ : وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ) أَخْبَرَنِي مُحَمَّدٌ (وَهُوَ ابْنُ عَمْرٍو) مَعَهُ قَالَ : وَحَدَّثَنِي هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ . كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَلِيٍّ (إِلَّا الضَّحَّاكَ وَابْنَ عَجْلَانَ فَإِنَّهُمَا زَادَا : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عَلِيٍّ) عَنْ النَّبِيِّ ﷺ . كُلُّهُمْ قَالُوا : نَهَانِي عَنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَأَنَا رَاكِعٌ . وَلَمْ يَذْكُرُوا فِي رِوَايَتِهِمُ النَّهْيَ عَنْهَا فِي السُّجُودِ . كَمَا ذَكَرَ الزُّهْرِيُّ وَزَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ وَالْوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ وَدَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ .

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ عَنْ حَاتِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ ، عَنْ عَلِيٍّ . وَلَمْ يَذْكُرْ فِي السُّجُودِ .

٢١٤ - (٤٨١) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَفْصٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : نَهَيْتُ أَنْ أَقْرَأَ وَأَنَا رَاكِعٌ . لَا يَذْكُرُ فِي الْإِسْنَادِ عَلِيًّا .

(٤٢) باب ما يقال في الركوع والسجود

٢١٥ - (٤٨٢) وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ وَعَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ ، عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا صَالِحٍ ذَكَرَ أَنْ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « أَقْرَبُ ^(١) مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ فَأَكْثِرُوا الدُّعَاءَ » .

٢١٦ - (٤٨٣) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَيُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ ، عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ « اللَّهُمَّ ! اغْفِرْ لِي ذَنْبِي كُلَّهُ . دِقَّةَ وَجِلِّهِ ^(٢) . وَأَوَّلَهُ وَآخِرَهُ وَعَلَانِيَتَهُ وَسِرَّهُ » .

٢١٧ - (٤٨٤) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي الضُّحَى ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَكْثُرُ أَنْ يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ « سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ . اللَّهُمَّ ! اغْفِرْ لِي » يَتَأَوَّلُ الْقُرْآنَ ^(٣) .

(١) (أقرب) مبتدأ حذف خبره وجوبا لسد الحال مسدده . وهي قوله : وهو ساجد . فهو مثل قولهم : أخطب ما يكون الأمير قائما . إلا أن الحال هناك مفردة ، وههنا جملة مقرونة بالواو . أي أقرب ما يكون الإنسان من رحمة ربه حاصل في حال كونه ساجدا .

(٢) (دقة وجهه) أي صغيره وكبيره . وفسرها النووي بالقليل والكثير . قال : وفيه تأكيد الدعاء وتكثير ألفاظه . وإن أغنى بعضها عن بعض .

(٣) (يتأول القرآن) أي يفعل ما أمر به فيه . أي في قوله عز وجل : فسبح بحمد ربك واستغفره إنه كان توابا . جملة وقعت حالا عن ضمير يقول . أي يقول متأولا القرآن . أي مبينا ما هو المراد من قوله : فسبح بحمد ربك واستغفره ،

٢١٨ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُسْلِمٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكثِرُ أَنْ يَقُولَ ، قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ « سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ . أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ » .

قَالَتْ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا هَذِهِ الْكَلِمَاتُ الَّتِي أَرَاكَ أَحَدَثَهَا تَقُولُهَا ؟ قَالَ « جُعِلَتْ لِي عَلَامَةٌ فِي أُمِّي إِذَا رَأَيْتُهَا قُلْتُهَا . إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ » إِلَى آخِرِ السُّورَةِ .

٢١٩ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ . حَدَّثَنَا مُفَضَّلٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُسْلِمٍ ، عَنْ صُبَيْحٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مِنْذُ نَزَلَ عَلَيْهِ : إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ، يُصَلِّي صَلَاةً إِلَّا دَعَا . أَوْ قَالَ فِيهَا « سُبْحَانَكَ رَبِّي وَبِحَمْدِكَ . اللَّهُمَّ ! اغْفِرْ لِي » .

٢٢٠ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنْ عَامِرٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكثِرُ مِنْ قَوْلِ « سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ » . قَالَتْ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَرَاكَ تُكثِرُ مِنْ قَوْلِ « سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ ؟ » فَقَالَ « خَبَّرَنِي رَبِّي أَنِّي سَأَرَى عَلَامَةً فِي أُمِّي . فَإِذَا رَأَيْتُهَا أَكْثَرْتُ مِنْ قَوْلِ : سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ . فَقَدْ رَأَيْتُهَا . إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ . فَتَحُ مَكَّةَ . وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا . فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا » .

٢٢١ - (٤٨٥) وَحَدَّثَنِي حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَوَاتِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . قَالَ قُلْتُ لِعَطَاءٍ : كَيْفَ تَقُولُ أَنْتَ فِي الرُّكُوعِ ؟ قَالَ : أَمَّا سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ .

سَأَلْنَا بِمَقْتَضَاهُ . قَالَ النَّوَوِيُّ : قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَغَيْرُهُمْ : التَّسْبِيحُ التَّزْيِيدُ . وَقَوْلُهُمْ : سُبْحَانَ اللَّهِ ، مَنْصُوبٌ عَلَى الْمَصْدَرِ . قَالَ : سَبَّحْتَ اللَّهَ تَسْبِيحًا وَسُبْحَانًا . فَسُبْحَانَ اللَّهِ مَعْنَاهُ بَرَاءَةٌ وَتَزْيِيدٌ لَهُ مِنْ كُلِّ نَقْصٍ وَصِفَةٍ لِلْمَحْدَثِ . قَالُوا : وَقَوْلُهُ : وَبِحَمْدِكَ ، أَيُّ وَبِحَمْدِكَ سَبَّحْتَكَ . وَمَعْنَاهُ بِتَوْفِيقِكَ لِي وَهَدَايَتِكَ وَفَضْلِكَ عَلَيَّ ، سَبَّحْتَكَ . لَا بِحَوْلِي وَقُوَّتِي .

فَأَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَائِشَةَ : قَالَتْ : افْتَقَدْتُ^(١) النَّبِيَّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ . فَظَنَنْتُ أَنَّهُ ذَهَبَ إِلَى بَعْضِ نِسَائِهِ . فَتَحَسَّسْتُ^(٢) ثُمَّ رَجَعْتُ . فَإِذَا هُوَ رَاكِعٌ أَوْ سَاجِدٌ يَقُولُ « سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ . لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ » فَقُلْتُ : يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي ! إِنِّي أَنَا شَأْنُ^(٣) وَإِنَّكَ إِنِّي آخِرُ^(٤) .

٢٢٢ - (٤٨٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ ، عَنِ الْأَعْمَرِجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ : قَالَتْ : فَقَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً مِنَ الْفِرَاشِ . فَالْتَمَسْتُهُ . فَوَقَعَتْ يَدِي عَلَى بَطْنِ قَدَمَيْهِ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ^(٥) . وَهُمَا مَنْصُوبَتَانِ . وَهُوَ يَقُولُ « اللَّهُمَّ ! أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ^(٦) . وَبِعُمَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ . وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ . لَا أَحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ^(٧) . أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ^(٨) » .

(١) (افْتَقَدْتُ) أى لم أجده . وهو افترقت من فقدت الشيء أفقده ، من باب ضرب ، إذا غاب عنك . وقال النووي :

افتقدت وفقدت هما لغتان بمعنى .

(٢) (فتحسست) أى تطلبت .

(٣) (إني أنى شأن) تعنى أمر الغيرة .

(٤) (وإنك أنى شأن آخر) تعنى من نبذ متعة الدنيا والإقبال على الله عز وجل .

(٥) (المسجد) أى فى السجود : فهو مصدر ميمي . أو فى الموضع الذى كان يصلى فيه ، فى حجرته ، وفى نسخة

بكسر الجيم .

(٦) (أعوذ برضاك من سخطك) قال النووي : قال الإمام أبو سليمان الخطابي رحمه الله تعالى : فى هذا معنى لطيف .

وذلك أنه استعاذ بالله تعالى وسأله أن يجيره برضاه من سخطه ، وبعمافاته من عقوبته . والرضاء والسخط ضدان متقابلان . وكذلك المعافاة والمقوبة . فلما صار إلى ذكر مالا ضده ، وهو الله سبحانه وتعالى ، استعاذ به منه ، لا غير . ومعناه الاستغفار من التقصير فى بلوغ الواجب من حق عبادته والثناء عليه .

(٧) (لا أحصى ثناء عليك) أى لا أطيقه ولا آتى عليه . وقيل : لا أحيط به . وقال مالك ، رحمه الله تعالى :

معناه لا أحصى نعمتك وإحسانك والثناء بها عليك ، وإن اجتهدت فى الثناء عليك .

(٨) (أنت كما أثنت على نفسك) اعتراف بالمعجز عن تفصيل الثناء . وأنه لا يقدر على بلوغ حقيقته . ورد للثناء إلى

الجملة دون التفصيل والإحصاء والتعيين . فوكل ذلك إلى الله سبحانه وتعالى ، المحيط بكل شيء جملة وتفصيلا . وكما أنه لانهائية لصفاته ، لانهائية للثناء عليه . لأن الثناء تابع للمثنى عليه . وكل ثناء أثنى به عليه ، وإن كثر وطال وبلغ فيه ، فقد رآه أعظم . مع أنه متعال عن القدر ، وسلطانه أعز ، وصفاته أكبر وأكبر ، وفضله وإحسانه أوسع وأسبغ .

٢٢٣ - (٤٨٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَرٍ الْعَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ نَبَّأَتْهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ « سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ ^(١) . رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ » .

٢٢٤ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . أَخْبَرَنِي قَتَادَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ مُطَرِّفَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ ؛ قَالَ أَبُو دَاوُدَ : وَحَدَّثَنِي هِشَامُ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ مُطَرِّفِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِهَذَا الْحَدِيثِ .

**

(٤٣) باب فضل السجود والحث عليه

٢٢٥ - (٤٨٨) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ . قَالَ : سَمِعْتُ الْأَوْزَاعِيَّ قَالَ : حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ هِشَامٍ الْمُعِطِيُّ . حَدَّثَنِي مَعْدَانُ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْمَرِيُّ . قَالَ : لَقِيتُ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقُلْتُ : أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ أَعْمَلُهُ يُدْخِلُنِي اللَّهُ بِهِ الْجَنَّةَ . أَوْ قَالَ قُلْتُ : بِأَحَبِّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ . فَسَكَتَ . ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَسَكَتَ . ثُمَّ سَأَلْتُهُ الثَّالِثَةَ فَقَالَ : سَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ « عَلَيْكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ لِلَّهِ . فَإِنَّكَ لَا تَسْجُدُ لِلَّهِ سَجْدَةً إِلَّا رَفَعَكَ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً . وَحَطَّ عَنْكَ بِهَا خَطِيئَةٌ » . قَالَ مَعْدَانُ : ثُمَّ لَقِيتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ فَسَأَلْتُهُ . فَقَالَ لِي مِثْلَ مَا قَالَ لِي ثَوْبَانُ .

٢٢٦ - (٤٨٩) حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى أَبُو صَالِحٍ . حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ زِيَادٍ . قَالَ : سَمِعْتُ الْأَوْزَاعِيَّ . قَالَ : حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ . حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ . حَدَّثَنِي رِيْعَةُ بْنُ كَعْبٍ الْأَسْلَمِيُّ ؛ قَالَ : كُنْتُ أَسْأَلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَأَتَيْتُهُ بِوَضُوئِهِ وَحَاجَتِهِ . فَقَالَ لِي « سَلْ » فَقُلْتُ : أَسْأَلُكَ مُرَافَقَتَكَ فِي الْجَنَّةِ . قَالَ « أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ ؟ » قُلْتُ : هُوَ ذَلِكَ . قَالَ « فَأَعِنِّي عَلَى نَفْسِكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ » .

**

(١) (سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ) بضم السين والقاف ، ويفتحهما ، والضم أفصح . قال ثعلب : كل اسم على فمقول فهو مفتوح الأول ، إلا السبوح والقُدوس ، فإن الضم فيهما أكثر . والراد بالسبوح القُدوس ، السبِّح المقدَّس . فسكانه قال : مسبِّح =

(٤٤) باب أعضاء السجود والنهي عن كف الشعر والثوب وعفص الرأس في الصلاة

٢٢٧ - (٤٩٠) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو الرَّيِّعِ الزَّهْرَانِيُّ (قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ أَبُو الرَّيِّعِ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ) عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةٍ . وَنَهَى أَنْ يَكُفَّ ^(١) شَعْرَهُ وَثِيَابَهُ . هَذَا حَدِيثُ يَحْيَى .
وَقَالَ أَبُو الرَّيِّعِ : عَلَى سَبْعَةِ أَعْظَمَ . وَنَهَى أَنْ يَكُفَّ شَعْرَهُ وَثِيَابَهُ . الْكَفَّيْنِ وَالرُّكْبَتَيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ وَالْجَبْهَةَ .

٢٢٨ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « أَمَرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظَمَ . وَلَا أَكُفَّ ثَوْبًا وَلَا شَعْرًا » .

٢٢٩ - (...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَسْجُدَ عَلَى سَبْعٍ . وَنَهَى أَنْ يَكُفَّ ^(٢) الشَّعْرَ وَالثِّيَابَ .

٢٣٠ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا بِهِ . حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « أَمَرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظَمَ . الْجَبْهَةَ (وَأَشَارَ بِيَدِهِ عَلَى أَنْفِهِ) وَالْيَدَيْنِ وَالرَّجْلَيْنِ وَأَطْرَافِ الْقَدَمَيْنِ . وَلَا نَكُفُّ الثِّيَابَ وَلَا الشَّعْرَ » .

= مقدَّس رب الملائكة والروح . ومعنى سبوح المبرأ من النقائص والشريك وكل مالا يليق بالإلهية . وقدوس المطهر من كل ما يليق بالخالق .

(١) (يكف) في النهاية : يحتمل أن يكون بمعنى المنع . أى لا أمنعها من الاسترسال حال السجود ليقعا على الأرض . ويحتمل أن يكون بمعنى الجمع أى لا يجمعهما ويضمهما .

(٢) (يكفت) قال النووي : الكفت الجمع والضم . ومنه قوله تعالى : ألم نجعل الأرض كفاتا ، أى تجمع الناس في حياتهم وموهم

٢٣١ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . حَدَّثَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « أَمَرْتُ أَنْ أُسْجَدَ عَلَى سَبْعٍ . وَلَا أَكْفَيْتَ الشَّعْرَ وَلَا الثِّيَابَ . الْجَبْهَةَ وَالْأَنْفَ ، وَالْيَدَيْنِ وَالرُّكْبَتَيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ » .

(٤٩١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا بَكْرٌ (وَهُوَ ابْنُ مُضَرَ) عَنْ ابْنِ الْهَادِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ قَامِرِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ النُّبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِذَا سَجَدَ الْعَبْدُ سَجْدَةً مَعَهُ سَبْعَةُ أَطْرَافٍ : وَجْهُهُ وَكَفَاهُ وَرُكْبَتَاهُ وَقَدَمَاهُ » .

٢٣٢ - (٤٩٢) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سُوَادٍ الْعَامِرِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ؛ أَنَّ بُكَيْرًا حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ كُرَيْبًا مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّهُ رَأَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ يُصَلِّي . وَرَأَاهُ مَعْقُوصٌ ^(١) مِنْ وَرَائِهِ . فَقَامَ فَجَعَلَ يَحُلُّهُ . فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، فَقَالَ : مَا لَكَ وَرَأَيْتُ ؟ فَقَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّمَا مِثْلُ هَذَا مِثْلُ الَّذِي يُصَلِّي وَهُوَ مَكْتُوفٌ » .

**

(٤٥) باب الاعتدال في السجود ، ووضع الكفين على الأرض ، ورفع المرفقين عن الجنبين ،

ورفع البطن عن الفخذين في السجود

٢٣٣ - (٤٩٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اعْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ . وَلَا يَبْسُطُ أَحَدُكُمْ ذِرَاعِيَهُ انْبِسَاطَ ^(٢) الْكَلْبِ » .

(١) (مقوص) في النهاية : أراد أنه إذا كان شعره منشورا سقط على الأرض عند السجود فيمطى صاحبه ثوب السجود به . وإذا كان مقوصا صار في معنى مالم يسجد . وشبهه بالمكتوف ، وهو الشدود اليدين ، لأنهما لا يقمان على الأرض في السجود .

(٢) (ولا يبسط انبساط) قال النووي : هذان اللفطان صحيحان . وتقديره ولا يبسط ذراعيه فينبسط انبساط الكلب . وكذا اللفظ الآخر : ولا يتبسط ذراعيه انبساط الكلب . ومثله قول الله تعالى : والله أنبتكم من الأرض نباتا وقوله : فتقبلها ربها بقبول حسن وأنبتنا نباتا حسنا . ومعنى يتبسط يتخذها بساطا .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . قَالَ وَحَدَّثَنِيهِ يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) . قَالَا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ جَعْفَرٍ « وَلَا يَتَبَسَّطُ أَحَدُكُمْ ذِرَاعِيهِ انْبِسَاطَ الْكَلْبِ » .

٢٣٤ - (٩٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : أَخْبَرَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ إِيَادٍ عَنْ إِيَادٍ ، عَنِ الْبَرَاءِ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا سَجَدْتَ فَضَعْ كَفَّيْكَ وَارْفَعْ مِرْقَئَكَ » .

**

(٩٦) باب ما يجمع صفة الصلوة وما يفتح به ويختم به . وصفة الركوع والاعتدال منه ، والسجود والاعتدال منه .
والتشهد بعد كل ركعتين من الرباعية . وصفة الجلوس بين السجدين ، وفي التشهد الأول

٢٣٥ - (٩٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا بَكْرٌ (وَهُوَ ابْنُ مُضَرَ) عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَيْمَةَ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ ^(١) ابْنِ بَجِينَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ ، إِذَا صَلَّى فَرَجَ بَيْنَ يَدَيْهِ ^(٢) ، حَتَّى يَبْدُوَ بَيَاضُ إِبْطَيْهِ .

٢٣٦ - (...) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ وَاللَّيْثُ ابْنُ سَعْدٍ . كِلَاهُمَا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَيْمَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

وَفِي رِوَايَةِ عَمْرُو بْنِ الْحَارِثِ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَجَدَ ، يُجَنِّحُ ^(٣) فِي سُجُودِهِ ، حَتَّى يُرَى وَضَحُ إِبْطَيْهِ .

وَفِي رِوَايَةِ اللَّيْثِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا سَجَدَ ، فَرَجَ يَدَيْهِ عَنْ إِبْطَيْهِ ، حَتَّى إِنِّي لَأَرَى بَيَاضَ إِبْطَيْهِ .

(١) (مالك) الصواب فيه أن ينون مالك . ويكتب ابن بالآلف . لأن ابن بجنة ليس صفة لمالك بل صفة لعبد الله .
فمالك أبو عبد الله . وبجنة أمه .

(٢) (فرج بين يديه) يعني بين يديه وجنبه . ومعنى فرج وسع وفرق .

(٣) (يجنح) قال النووي : التفريج والتجنيح والتخوية بمعنى واحد . ومعناه كاه ، باعذر فقيه وعضديه عن جنسه

٢٣٧ - (٤٩٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَابْنُ أَبِي مُرَّةٍ . جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ . قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَصَمِّ ، عَنْ عَمِّهِ زَيْدِ بْنِ الْأَصَمِّ ، عَنْ مَيْمُونَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا سَجَدَ ، لَوْ شَاءَتْ بِهِمَةُ ^(١) أَنْ تَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ لَمَرَّتْ .

٢٣٨ - (٤٩٧) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَطَلِيُّ . أَخْبَرَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُمَارِيَةَ الْفَزَارِيُّ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَصَمِّ عَنْ زَيْدِ بْنِ الْأَصَمِّ ؛ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ عَنْ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَجَدَ خَوَّى يَدَيْهِ (يَعْنِي جَنَحَ) حَتَّى يَرَى وَضَحَ إِنْطِئِهِ مِنْ وَرَائِهِ . وَإِذَا قَعَدَ أَطْمَأَنَّ عَلَى نَحْوِهِ الْيُسْرَى .

٢٣٩ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّافِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِعَمْرُو) (قَالَ إِسْحَقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ) حَدَّثَنَا جَمْفَرُ بْنُ بَرْقَانَ عَنْ زَيْدِ بْنِ الْأَصَمِّ ، عَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ ؛ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَجَدَ ، جَافَى حَتَّى يَرَى مَنْ خَلْفَهُ وَضَحَ إِنْطِئِهِ . قَالَ وَكِيعٌ : يَعْنِي بَيَاضَهُمَا .

٢٤٠ - (٤٩٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْمَرٍ . حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ (يَعْنِي الْأَحْمَرُ) عَنْ حُسَيْنِ الْمُعَلَّمِ . قَالَ : وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ : أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلَّمِ عَنْ بُدَيْلِ بْنِ مَيْسَرَةَ ، عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَفْتِحُ الصَّلَاةَ بِالتَّكْبِيرِ . وَالْقِرَاءَةَ ، بِالحَمْدِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ . وَكَانَ إِذَا رَكَعَ لَمْ يُشْخِصْ رَأْسَهُ وَلَمْ يُصَوِّبَهُ ^(٢) . وَلَكِنْ بَيْنَ ذَلِكَ . وَكَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ لَمْ يَسْجُدْ حَتَّى يَسْتَوِيَ قَائِمًا . وَكَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ

(١) (بهمة) قال أبو عبيد وغيره من أهل اللغة : البهمة واحدة البهم ، وهي أولاد النعم من الذكور والإناث . وجمع البهم بهام ، بكسر الباء .

(٢) (لم يشخص رأسه ولم يصوبه) (الإشخاص هو الرفع . ولم يصوبه أى خفضه خفضاً بليغاً ، بل يعدل فيه بين الإشخاص والتصويب .

مِنَ السَّجْدَةِ لَمْ يَسْجُدْ حَتَّى يَسْتَوِيَ جَالِسًا . وَكَانَ يَقُولُ ، فِي كُلِّ رَكَعَتَيْنِ ، التَّحِيَّةَ . وَكَانَ يَفْرِشُ رِجْلَهُ الْيُسْرَى وَيَنْصِبُ رِجْلَهُ الْيُمْنَى . وَكَانَ يَنْهَى عَنْ عُقْبَةِ الشَّيْطَانِ ^(١) . وَيَنْهَى أَنْ يَفْتَرِشَ الرَّجُلُ ذِرَاعَيْهِ اقْتِرَاشَ السَّبْعِ . وَكَانَ يَخْتِمُ الصَّلَاةَ بِالتَّسْلِيمِ .

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ مُنْخَيْرٍ عَنْ أَبِي خَالِدٍ : وَكَانَ يَنْهَى عَنْ عَقِبِ الشَّيْطَانِ .

(٤٧) باب ستره المصلي

٢٤١ - (٤٩٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ) عَنْ سِمَاكٍ ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا وَضَعَ أَحَدُكُمْ يَدَيْهِ مِثْلَ مُؤَخَّرَةٍ ^(٢) الرَّحْلِ فَلْيُصَلِّ . وَلَا يَبَالِ مَنْ مَرَّ وَرَاءَ ذَلِكَ » .

٢٤٢ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْخَيْرٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ : إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ مُنْخَيْرٍ : حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الطَّنَافِيسِ) عَنْ سِمَاكٍ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : كُنَّا نُصَلِّي وَالذَّوَابُ تَمُرُّ بَيْنَ أَيْدِينَا . فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ « مِثْلُ مُؤَخَّرَةِ الرَّحْلِ تَكُونُ بَيْنَ يَدَيْ أَحَدِكُمْ . ثُمَّ لَا يَضُرُّهُ مَا مَرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ » .
وَقَالَ ابْنُ مُنْخَيْرٍ « فَلَا يَضُرُّهُ مَنْ مَرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ » .

٢٤٣ - (٥٠٠) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُزَيْدٍ . أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ سِتْرَةِ الْمُصَلِّي ؛ فَقَالَ « مِثْلُ مُؤَخَّرَةِ الرَّحْلِ » .

(١) (عقبة الشيطان) وفي الرواية الأخرى: عَقَب. وفسره أبو عبيدة وغيره بالإقماء المنهى عنه، وهو أن يلمس بالأيدي الأرض وينصب ساقه ويضع يديه على الأرض، كما يفرش السكاب وغيره من السباع .
(٢) (مؤخرة) هي لغة قليلة في آخره الرحل . وهي الخشبة التي يستند إليها الركاب .

٢٤٤ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ . أَخْبَرَنَا حَيْوَةُ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سئل ، فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ ، عَنْ سِتْرَةِ الْمُصَلَّى ؟ فَقَالَ « كَمُوْخِرَةِ الرَّحْلِ » .

٢٤٥ - (٥٠١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ يَوْمَ الْعِيدِ ، أَمَرَ بِالْحَرْبَةِ فَتَوَضَّعَ بَيْنَ يَدَيْهِ . فَيُصَلِّي إِلَيْهَا . وَالنَّاسُ وَرَاءَهُ . وَكَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السَّفَرِ . فَمِنْ ثَمَّ (١)

اتَّخَذَهَا الْأَمْرَاءَ .

٢٤٦ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ مُنِيرٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَرْكُزُ (٢) (وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : يَفْرُزُ (٣)) الْعِزَّةَ (٤) وَيُصَلِّي إِلَيْهَا .

زَادَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ : قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ : وَهِيَ الْحَرْبَةُ

٢٤٧ - (٥٠٢) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ . حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَغْرِضُ (٥) رَاحِلَتَهُ وَهُوَ يُصَلِّي إِلَيْهَا .

٢٤٨ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ مُنِيرٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي إِلَى رَاحِلَتِهِ (٥)

(١) (فمن ثم) أي من أجل ذلك اتخذ الحربة الأمراء . وهو الرمح العريض النصل ، يخرج بها بين أيديهم في العيد ولحوه . وهذه الجملة من كلام نافع .

(٢) (يركز ويفرز) كلاهما بمعنى . وهو إثبات الشيء بالأرض .

(٣) (العزّة) كنصف الرمح . لكن سنانها في أسفلها . بخلاف الرمح ، فإنه في أعلاه .

(٤) (يمرض) بفتح الياء وكسر الراء . وروى بضم الياء وتشديد الراء . معناه يجعلها معترضة بينه وبين القبلة .

(٥) (راحلته) الراحلة الناقة التي تصلح لأن ترحل . وقيل : الراحلة المركب من الإبل ، ذكرها كان أو أنثى .

وَقَالَ ابْنُ مُعْمِرٍ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى إِلَى بَعِيرٍ^(١)

٢٤٩ - (٥٠٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . جَمِيعًا عَنْ وَكِيعٍ . قَالَ زُهَيْرُ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . حَدَّثَنَا عَوْْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِمَكَّةَ . وَهُوَ بِالْأَبْطَحِ^(٢) . فِي قُبَّةٍ لَهُ خَمْرَاءُ مِنْ أَدَمٍ . قَالَ فَخَرَجَ بِلَالٌ بِوَضُوءِهِ . فَمِنْ نَائِلٍ وَنَاضِجٍ^(٣) . قَالَ فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِ حُلَّةٌ خَمْرَاءُ . كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِ سَاقِيهِ . قَالَ فَتَوَضَّأَ وَأَذَّنَ بِلَالٌ . قَالَ فَجَعَلْتُ أَتَّبِعُ فَأَهْ هَاهُنَا وَهَهُنَا (يَقُولُ : يَمِينًا وَشِمَالًا) يَقُولُ : حَتَّى عَلَى الصَّلَاةِ حَتَّى عَلَى الْفَلَاحِ . قَالَ ثُمَّ رُكِّزَتْ لَهُ عِزَّةٌ . فَتَقَدَّمَ فَصَلَّى الظُّهْرَ رَكَعَتَيْنِ . يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ الْخَمَارُ وَالْكَلْبُ . لَا يُمْنَعُ . ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ رَكَعَتَيْنِ . ثُمَّ لَمْ يَزَلْ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ حَتَّى رَجَعَ إِلَى الْمَدِينَةِ .

٢٥٠ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا بِهِزُ . حَدَّثَنَا مُعَرُّ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ . حَدَّثَنَا عَوْْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ ؛ أَنَّ أَبَاهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي قُبَّةٍ خَمْرَاءُ مِنْ أَدَمٍ . وَرَأَيْتُ بِلَالًا أَخْرَجَ وَضُوءًا . فَرَأَيْتُ النَّاسَ يَتَدَرُونَ ذَلِكَ الْوَضُوءَ . فَمِنْ أَصَابَ مِنْهُ شَيْئًا تَمَسَّحَ بِهِ . وَمَنْ لَمْ يُصِبْ مِنْهُ أَخَذَ مِنْ بِلَالٍ يَدِ صَاحِبِهِ . ثُمَّ رَأَيْتُ بِلَالًا أَخْرَجَ عِزَّةً فَرَكَّزَهَا . وَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حُلَّةٍ خَمْرَاءَ مُشْمَرًا^(٤) . فَصَلَّى إِلَى الْعِزَّةِ بِالنَّاسِ رَكَعَتَيْنِ . وَرَأَيْتُ النَّاسَ وَالِدَوَابَّ يَمُرُّونَ بَيْنَ يَدَيِ الْعِزَّةِ .

(١) (بعير) البعير من الإبل ، بمنزلة الإنسان من الناس . يقع على الذكر والأنثى . والجل بمنزلة الرجل يختص بالذكر . والناقة بمنزلة المرأة تختص بالأنثى . والبكر والبكرة مثل الفتي والفتاة . والقلو من كالجارية .

(٢) (الأبطح) هو الموضع المعروف على باب مكة ، ويقال له : البطحاء . وهي في اللمة مسيل واسع فيه دقاق الحصى . صار علما للمسيل الذي ينتهي إليه السبل من وادي منى . وهو الموضع الذي يسمى محصبًا أيضًا .

(٣) (فمن نائل وناضج) معناه فمنهم من ينال منه شيئًا ، ومنهم من ينضج عليه غيره شيئًا مما ناله ، ويرش عليه بلالا مما حصل له .

(٤) (مشمرًا) يعني رافعها إلى أنصاف ساقيه ونحو ذلك ، كما جاء في الرواية السابقة : كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِ سَاقِيهِ . وقيل : مشمرًا أي مسرعًا .

٢٥١ - (...) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ . أَخْبَرَنَا أَبُو مُهَيْسٍ . قَالَ وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ . قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِفْغُولٍ . كَلَامُهُمَا عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِنَحْوِ حَدِيثِ سُفْيَانَ وَنَحْوِهِ . يَزِيدُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ . وَفِي حَدِيثِ مَالِكِ بْنِ مِفْغُولٍ : فَلَمَّا كَانَ بِالْهَاجِرَةِ ^(١) خَرَجَ بِلَالٌ فَنَادَى بِالصَّلَاةِ .

٢٥٢ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا جُحَيْفَةَ قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْهَاجِرَةِ إِلَى الْبَطْحَاءِ فَتَوَضَّأَ فَصَلَّى الظُّهْرَ رَكَعَتَيْنِ . وَالْمَصْرَ رَكَعَتَيْنِ . وَبَيْنَ يَدَيْهِ عَنَزَةٌ . قَالَ شُعْبَةُ : وَزَادَ فِيهِ عَوْنٌ عَنْ أَبِيهِ أَبِي جُحَيْفَةَ : وَكَانَ يَمُرُّ مِنْ وَرَائِهَا الْمَرْأَةُ وَالْحِمَارُ .

٢٥٣ - (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا ، مِثْلَهُ . وَزَادَ فِي حَدِيثِ الْحَكَمِ : فَجَعَلَ النَّاسُ يَأْخُذُونَ مِنْ فَضْلِ وَضُوئِهِ .

٢٥٤ - (٥٠٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : أَقْبَلْتُ رَاكِبًا عَلَى أَتَانٍ ^(٢) . وَأَنَا يَوْمَئِذٍ قَدْ نَاهَزْتُ الْإِحْتِلَامَ ^(٣) . وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِالنَّاسِ بِمَعْنَى . فَزَلَّتْ بَيْنَ يَدَيِ الصَّفِّ . فَزَلَّتْ . فَأَرْسَلْتُ الْأَتَانَ تَرْتَعُ ^(٤) . وَدَخَلْتُ فِي الصَّفِّ . فَلَمْ يُنْكَرْ ذَلِكَ عَلَيَّ أَحَدٌ .

٢٥٥ - (...) حَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ .

(١) (الهجرة) والهجر والهجير : نصف النهار عند اشتداد الحر

(٢) (أتان) قال أهل اللغة : الأتان هي الأنثى من جنس الحمار .

(٣) (ناهزت الاحتلام) أي قاربت البلوغ .

(٤) (ترتع) أي ترمي . يقال : رنمت الماشية رنما - من باب نفع - ورنوعا ، إذا رعت كيف شاءت .

أَخْبَرَنِي عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ أَقْبَلَ يَسِيرُ عَلَى حِمَارٍ . وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يُصَلِّي بِمَنَى ^(١) ، فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ . يُصَلِّي بِالنَّاسِ . قَالَ فَسَارَ الْحِمَارُ بَيْنَ يَدَيَّ بَعْضِ الصَّفِّ . ثُمَّ نَزَلَ عَنْهُ . فَصَفَّ مَعَ النَّاسِ ^(٢) .

٢٥٦ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، وَعَمْرُو النَّافِدُ ، وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . قَالَ : وَالنَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي بِعَرَفَةَ .

٢٥٧ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ عَنْ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ مِنِّي وَلَا عَرَفَةَ . وَقَالَ : فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ أَوْ يَوْمَ الْفَتْحِ .

(٤٨) باب منع الماء بين يدي المصلي

٢٥٨ - (٥٠٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلَا يَدْعُ أَحَدًا يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ . وَلْيَدْرَأْهُ ^(٣) مَا اسْتَطَاعَ . فَإِنْ أَتَى فَلْيُقَاتِلْهُ . فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ ^(٤) » .

٢٥٩ - (...) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ . حَدَّثَنَا ابْنُ هِلَالٍ (يَعْنِي حُمَيْدًا) قَالَ : يَنْمَأُ أَنَا وَصَاحِبٌ لِي نَتَدَاكُرُ حَدِيثًا . إِذْ قَالَ أَبُو صَالِحٍ السَّمَّانُ : أَنَا أَحَدُكَ مَا سَمِعْتُ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ ، وَرَأَيْتُ مِنْهُ . قَالَ : يَنْمَأُ أَنَا مَعَ أَبِي سَعِيدٍ يُصَلِّي يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَى شَيْءٍ يَسْتُرُهُ مِنَ النَّاسِ . إِذْ جَاءَ رَجُلٌ شَابٌّ

(١) (بمَنَى) فيها لغتان : الصرف وعدمه . ولهذا يكتب بالالف والياء . والأجود صرفها وكتابتها بالالف . سميت مَنَى لما يَمْنَى بها من الدماء ، أى يراق . ومنه قوله تعالى : من مَنَى يَمْنَى .

(٢) (فصَفَّ مع الناس) في الصباح : صففت القوم فاصطفوا . وقد يستعمل لازما أيضا ، فيقال : صففتهم فصفواهم .

(٣) (فليدْرَأْهُ) أى فليدفعه ، إما بالإشارة أو بوضع اليد على نحره ، كما دل عليه حديث أبي سعيد الآتي .

(٤) (فإنمأ هو شيطان) قال القاضي : قيل : معناه إنما حمله على مروه وامتناعه من الرجوع الشيطان . وقيل : معناه يفعل

فعل الشيطان لأن الشيطان بعيد من الخير وقبول السنة . وقيل : المراد بالشيطان القرين ، كما جاء في الحديث الآخر : فإن معه القرين .

مِنْ بَنِي أَبِي مُيَظِرٍ . أَرَادَ أَنْ يَخْتَارَ بَيْنَ يَدَيْهِ . فَدَفَعَ فِي نَحْرِهِ . فَنَظَرَ فَلَمْ يَجِدْ مَسَافًا^(١) إِلَّا بَيْنَ يَدَيْ أَبِي سَعِيدٍ . فَمَادَ . فَدَفَعَ فِي نَحْرِهِ أَشَدَّ مِنَ الدَّفْعَةِ الْأُولَى . فَمَثَلَ^(٢) قَائِمًا . فَنَالَ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ^(٣) . ثُمَّ زَاخَمَ النَّاسَ ، فَخَرَجَ . فَدَخَلَ عَلَى مَرْوَانَ : فَشَكََا إِلَيْهِ مَا لَقِيَ . قَالَ وَدَخَلَ أَبُو سَعِيدٍ عَلَى مَرْوَانَ . فَقَالَ لَهُ مَرْوَانَ : مَالِكَ وَلِابْنِ أَخِيكَ ؟ جَاءَ يَشْكُوكَ . فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ إِلَى شَيْءٍ يَسْتُرُهُ مِنَ النَّاسِ ، فَأَرَادَ أَحَدًا أَنْ يَخْتَارَ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَلْيَدْفَعْ فِي نَحْرِهِ . فَإِنْ أَبَى فَلْيَقَاتِلْهُ . فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ » .

٢٦٠ - (٥٠٦) حَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ابْنِ أَبِي فَدْيَكٍ عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ ، عَنْ صَدَقَةَ بْنِ بَسَارٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلَا يَدْعُ أَحَدًا يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ . فَإِنْ أَبَى فَلْيَقَاتِلْهُ . فَإِنْ مَعَهُ الْقَرِينُ^(٤) » .

(...) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْخَنْزِيُّ . حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ . حَدَّثَنَا صَدَقَةُ ابْنِ بَسَارٍ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ ، بِمِثْلِهِ .

٢٦١ - (٥٠٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي النَّضْرِ ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ ؛ أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ الْجُهَنِيَّ أَرْسَلَهُ إِلَى أَبِي جُهَيْمٍ . يَسْأَلُهُ : مَاذَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَارِّ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّي ؟ قَالَ أَبُو جُهَيْمٍ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَوْ يَعْلَمُ الْمَارُّ^(٥) بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّي مَاذَا عَلَيْهِ ، لَكَانَ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ خَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ » .

(١) (مَسَافًا) أَيْ طَرِيقًا يُمْكِنُ الْمُرُورُ مِنْهَا .

(٢) (فَمَثَلَ) هُوَ بَفَتْحِ الْمِيمِ ، وَبَفَتْحِ التَّاءِ وَضَمِّهَا ، لَفْتَانِ حَكَاهُ صَاحِبُ الْمَطَالَعِ وَغَيْرُهُ . الْفَتْحُ أَشْبَهُ . وَمَعْنَاهُ اتَّقَبَبَ . وَالْمُضَارِعُ يَمَثُلُ ، بَضَمِ التَّاءِ لِأَخِيرِ . وَمِنْهُ الْحَدِيثُ « مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَمَثَلَ لَهُ النَّاسُ قِيَامًا » .

(٣) (فَنَالَ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ) أَيْ بَلَغَ مِنْهُ مَا أَرَادَهُ مِنَ الشَّمِّ .

(٤) (الْقَرِينُ) فِي النِّهَايَةِ : قَرِينُ الْإِنْسَانِ هُوَ مُصَاحِبُهُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ وَالشَّيَاطِينِ . فَقَرِينُهُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ بِأَمْرِهِ بِالْخَيْرِ وَيَحْتَنِي عَلَيْهِ . وَقَرِينُهُ مِنَ الشَّيَاطِينِ بِأَمْرِهِ بِالشَّرِّ وَيَحْتَنِي عَلَيْهِ .

(٥) (لَوْ يَعْلَمُ الْمَارُّ) مَعْنَاهُ لَوْ يَعْلَمُ مَاذَا عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ لِاخْتِارِ الْوُقُوفِ أَرْبَعِينَ عَلَى ارْتِكَابِ ذَلِكَ الْإِثْمِ .

قَالَ أَبُو النَّضْرِ: لَا أَذْرِي. قَالَ: أَرْبَعِينَ يَوْمًا، أَوْ شَهْرًا، أَوْ سَنَةً؟

(...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ بْنُ حَيَّانَ الْعَبْدِيُّ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ؛ أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ الْجُهَنِّيَّ أَرْسَلَ إِلَى أَبِي جُهَيْمٍ الْأَنْصَارِيِّ: مَا سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ؟ فَذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ مَالِكٍ.

باب دُخُولِ الْمُصَلِّي مِنَ السَّجْدَةِ

٢٦٢ - (٥٠٨) حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ. حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ سَهْلِ ابْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ؛ قَالَ: كَانَ بَيْنَ مُصَلَّى^(١) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ الْجِدَارِ^(٢) مَمَرٌ الشَّاةِ.

٢٦٣ - (٥٠٩) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ (عَنْ سَلَمَةَ) (وَهُوَ ابْنُ الْأَكْوَعِ)؛ أَنَّهُ كَانَ يَتَحَرَّى^(٣) مَوْضِعَ مَكَانِ الْمُصْحَفِ^(٤) يُسَبِّحُ فِيهِ^(٥). وَذَكَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَحَرَّى ذَلِكَ الْمَكَانَ. وَكَانَ بَيْنَ الْمِنْبَرِ وَالْقِبْلَةِ قَدْرُ مَمَرٍ الشَّاةِ.

٢٦٤ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا مَكِّيٌّ. قَالَ: زَيْدٌ أَخْبَرَنَا، قَالَ: كَانَ سَلَمَةُ يَتَحَرَّى

(١) (مُصَلَّى) يَعْنِي بِالْمُصَلَّى مَوْضِعَ السَّجْدَةِ أَيْ الْمَكَانَ الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ. وَالْمُرَادُ بِهِ مَقَامُهُ ﷺ فِي صَلَاتِهِ. وَيَتَنَاوَلُ ذَلِكَ مَوْضِعَ الْقَدَمِ وَمَوْضِعَ السَّجْدَةِ.

(٢) (الْجِدَارُ) الْمُرَادُ بِهِ جِدَارُ الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ ﷺ مِمَّا يَلِي الْقِبْلَةَ.

(٣) (يَتَحَرَّى) أَيْ يَجْتَهِدُ وَيَخْتَارُ.

(٤) (مَكَانَ الْمُصْحَفِ) هُوَ الْمَكَانَ الَّذِي وَضَعَ فِيهِ صَنْدُوقُ الْمُصْحَفِ فِي الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ الشَّرِيفِ. وَذَلِكَ الْمُصْحَفُ هُوَ الَّذِي سَمَّى إِمَامًا مِنْ عَهْدِ عُمَانَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ. وَكَانَ فِي ذَلِكَ الْمَسْجِدِ أَسْطُوَانَةٌ تَعْرِفُ بِأَسْطُوَانَةِ الْمُهَاجِرِينَ. وَكَانَتْ مُتَوَسِّطَةً فِي الرُّوْضَةِ الْمَكْرَمَةِ.

(٥) (يُسَبِّحُ فِيهِ) التَّسْبِيحُ يَعْنِي صَلَاةَ الْغُفْلِ. وَتُسَمَّى صَلَاةُ الْغُفْلِ بِالسَّبْحَةِ.

الصَّلَاةِ عِنْدَ الْأُسْطُوَانَةِ^(١) الَّتِي عِنْدَ الْمُصْحَفِ. فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا مُسْلِمٍ! أَرَأَيْكَ تَتَحَرَّى الصَّلَاةَ عِنْدَ هَذِهِ الْأُسْطُوَانَةِ. قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَحَرَّى الصَّلَاةَ عِنْدَهَا.

(٥٠) بَابُ فَمَرِ مَا بَسَرَ الصَّلَاةَ

١ - (٥١٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ. ع قَالَ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ ابْنِ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ يُونُسَ، عَنْ هُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي، فَإِنَّهُ يَسْتُرُهُ إِذَا كَانَ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلُ آخِرَةِ الرَّحْلِ. فَإِذَا لَمْ يَكُنْ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلُ آخِرَةِ الرَّحْلِ، فَإِنَّهُ يَقْطَعُ صَلَاتَهُ الْخَمَارُ وَالْمِرَاءُ وَالْكَلْبُ الْأَسْوَدُ». قُلْتُ: يَا أَبَا ذَرٍّ! مَا بَالُ الْكَلْبِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْكَلْبِ الْأَحْمَرِ مِنَ الْكَلْبِ الْأَصْفَرِ؟ قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي! سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَمَا سَأَلْتَنِي فَقَالَ «الْكَلْبُ الْأَسْوَدُ شَيْطَانٌ»^(٢).

(...) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ. ع قَالَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. ع قَالَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. ع قَالَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ أَيْضًا. أَخْبَرَنَا الْمُثَنَّى بْنُ سُلَيْمَانَ. قَالَ: سَمِعْتُ سَلَمَ بْنَ أَبِي الدِّيَّالِ. ع قَالَ وَحَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمَعْنِي. حَدَّثَنَا زِيَادُ الْبَكَّائِيُّ عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ. كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ هُمَيْدِ ابْنِ هِلَالٍ. بِإِسْنَادِ يُونُسَ. كُنْخُو حَدِيثِهِ.

٢٦٦ - (٥١١) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا الْمُخْزُومِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ (وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَصَمِّ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْأَصَمِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ:

(١) (عند الأسطوانة) هي المرووفة بأسطوانة المهاجرين. ذكر الحافظ المسقلاني: أن المهاجرين من قريش كانوا يجتمعون عندها. وروى عن الصديقة أنها كانت تقول: لو عرفها الناس لاضطربوا عليها بالسهام. وإنها أمرتها إلى ابن الزبير فكان يكثر الصلاة عندها.

(٢) (الكلب الأسود شيطان) سمي شيطانا لكونه أقر الكلاب وأخبثها وأقلها نفعا وأكثرها تعاسا.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَقْطَعُ الصَّلَاةَ الْمَرْأَةُ وَالْحِمَارُ وَالْكَلْبُ . وَبَقِيَ ذَلِكَ مِثْلُ مُؤَخَّرَةِ الرَّحْلِ » .

(٥١) باب الاعتراض بين برى المصلى

٢٦٧ - (٥١٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ . وَأَنَا مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ . كَاعْتِرَاضِ الْجِنَازَةِ .

٢٦٨ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي صَلَاتَهُ مِنَ اللَّيْلِ ، كُلَّهَا . وَأَنَا مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ . فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُوتِرَ اِيقَظَنِي فَأَوْتَرْتُ .

٢٦٩ - (...) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَفْصٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ؛ قَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ : مَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ ؟ قَالَ فَقُلْنَا : الْمَرْأَةُ وَالْحِمَارُ . فَقَالَتْ : إِنَّ الْمَرْأَةَ لَدَابَّةٌ سَوْءٌ ! لَقَدْ رَأَيْتَنِي بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُعْتَرِضَةً ، كَاعْتِرَاضِ الْجِنَازَةِ ، وَهُوَ يُصَلِّي .

٢٧٠ - (...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ . قَالَ وَحَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ . حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ .

قَالَ الْأَعْمَشُ : وَحَدَّثَنِي مُسْلِمٌ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ . وَذُكِرَ عَنْهَا مَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ . الْكَلْبُ وَالْحِمَارُ وَالْمَرْأَةُ . فَقَالَتْ عَائِشَةُ : قَدْ شَبَّهْتُمُونَا بِالْحَمِيرِ وَالْكِلَابِ . وَاللَّهِ ! لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَإِنِّي عَلَى السَّرِيرِ . بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ مُضْطَجِعَةٌ . فَتَبَدُّوْا لِي الْحَاجَةُ . فَأَكْرَهُ أَنْ أَجْلِسَ فَأُوذِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَأَنْسَلُ مِنْ عِنْدِ رِجْلَيْهِ ^(١) .

(١) (رجليه) أى رجلى السرير .

٢٧١ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : عَدَلْتُمُونَا بِالْكِلَابِ وَالْحُمْرِ . لَقَدْ رَأَيْتُنِي مُضْطَجِعَةً عَلَى السَّرِيرِ ، فَيَجِيئُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَيَتَوَسَّطُ السَّرِيرَ ، فَيُصَلِّي . فَأُكْرَهُ أَنْ أَسْنَحَهُ ^(١) . فَأَنْسَلُ مِنْ قَبْلِ رَجُلِي السَّرِيرِ . حَتَّى أُنْسَلَ مِنْ لِحَافِي .

٢٧٢ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي النَّضْرِ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كُنْتُ أَنَامُ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَرَجُلَايَ فِي قِبْلَتِهِ . فَإِذَا سَجَدَ غَمَزَنِي فَقَبَضْتُ رِجْلِي . وَإِذَا قَامَ بَسَطْتُهُمَا . قَالَتْ : وَالْيَبُوتُ يَوْمَئِذٍ لَيْسَ فِيهَا مَصَابِيحُ .

٢٧٣ - (٥١٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . ح قَالَ : وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ الْعَوَّامِ . جَمِيعًا عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ قَالَ : حَدَّثَنِي مَيْمُونَةُ زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ ؛ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَأَنَا حِذَاءَهُ . وَأَنَا حَائِضٌ . وَرُبَّمَا أَصَابَنِي ثَوْبُهُ إِذَا سَجَدَ .

٢٧٤ - (٥١٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَرُهَيْثُ بْنُ جَرْبٍ . قَالَ رُهَيْثُ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : سَمِعْتُهُ عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ وَأَنَا إِلَى جَنْبِهِ . وَأَنَا حَائِضٌ . وَعَلَى مِرْطٍ ^(٢) . وَعَلَيْهِ بَعْضُهُ إِلَى جَنْبِهِ .

(٥٢) باب الصلاة في ثوب واحد وصفه ليه

٢٧٥ - (٥١٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ سَائِلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ ؟ فَقَالَ « أَوْ لِكُلِّكُمْ ثَوْبَانِ ^(٣) ؟ » .

- (١) (أسنحه) أى أظهر له وأعرض . يقال : سَنَحَ لِي كَذَا أى عَرَضَ . ومنه السَّاحُ ، من الطير ، ضد البارح .
- (٢) (مرط) المرط من أكسية النساء . والجمع مروط . قال ابن الأثير : ويكون من صوف ، وربما كان من خز أو غيره .
- (٣) (أو لِكُلِّكُمْ ثَوْبَانِ) لفظ الحديث استخبار . ومعناه إخبار عن الحال التي كان السائل وغيره عليها من جنس =

(...) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ . قَالَ وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ ابْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ . وَحَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي . قَالَ : حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ . كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِهِ .

٢٧٦ - (...) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَ عَمْرُو : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : نَادَى رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : أَيُّصَلِّي أَحَدُنَا فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ؟ فَقَالَ « أَوْ كُلِّكُمْ يَجِدُ ثَوْبَيْنِ ؟ » .

٢٧٧ - (٥١٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا يُصَلِّي أَحَدُكُمْ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ ، لَيْسَ عَلَى عَاتِقِهِ مِنْهُ شَيْءٌ » .

٢٧٨ - (٥١٧) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أَسَمَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ عُمَرَ ابْنَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَهُ ؛ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُشْتَمِلًا بِهِ ^(١) ، فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ ، وَاضِعًا طَرْفَيْهِ عَلَى عَاتِقَيْهِ .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ وَكِيعٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : مُتَوَشِّحًا . وَلَمْ يَقُلْ : مُشْتَمِلًا .

٢٧٩ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ؛ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ فِي ثَوْبٍ ، قَدْ خَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ .

== الثَّيَابُ . وَفِي ضَمْنِهِ جَوَابُ لِسَائِلٍ . وَالِاسْتِفْهَامُ فِيهِ لِلْإِنْكَارِ . يَعْنِي لَيْسَ لَكَ ثَوْبَانِ ، وَكَذَلِكَ لَيْسَ لَكُمْ مِنْكُمْ ثَوْبَانِ .
(٢) (مُشْتَمِلًا بِهِ) الْمُشْتَمِلُ وَالتَّوَشُّعُ وَالتَّوَشُّعُ بَيْنَ طَرَفَيْهِ مَعْنَاهَا وَاحِدٌ . قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : التَّوَشُّعُ أَنْ يَأْخُذَ طَرَفَ الثَّوْبِ الَّتِي عَلَى مَنْكَبِهِ الْأَيْمَنِ مِنْ تَحْتِ يَدِهِ الْبُسْرَى . وَيَأْخُذَ طَرَفَهُ الَّتِي عَلَى الْإِيسْرِ مِنْ تَحْتِ يَدِهِ الْيُمْنَى . ثُمَّ يَمْتَدُّهَا عَلَى صَدْرِهِ .

٢٨٠ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعِيسَى بْنُ حَمَّادٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حَنْتِفٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ؛ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ . مُلْتَحِفًا ، مُخَالِفًا بَيْنَ طَرَفَيْهِ .

زَادَ عِيسَى بْنُ حَمَّادٍ فِي رِوَايَتِهِ ، قَالَ : عَلَى مَنْكَبَيْهِ .

٢٨١ - (٥١٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ، مُتَوَشِّحًا بِهِ .

٢٨٢ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْذِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ . جَمِيعًا بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مُنْذِرٍ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

٢٨٣ - (...) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو ؛ أَنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ الْمَكِّيَّ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ رَأَى جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ ، مُتَوَشِّحًا بِهِ ، وَعِنْدَهُ ثِيَابُهُ . وَقَالَ جَابِرٌ : إِنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ ذَلِكَ .

٢٨٤ - (٥١٩) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِعَمْرُو) قَالَ : حَدَّثَنِي عِيسَى بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ . حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ ؛ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ : فَرَأَيْتَهُ يُصَلِّي عَلَى حَصِيرٍ يَسْجُدُ عَلَيْهِ . قَالَ : وَرَأَيْتَهُ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ، مُتَوَشِّحًا بِهِ .

٢٨٥ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح قَالَ وَحَدَّثَنِيهِ سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي رِوَايَةِ أَبِي كُرَيْبٍ : وَأَصْبَحَا طَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقَيْهِ . وَرِوَايَةُ أَبِي بَكْرٍ وَسُؤَيْدٍ : مُتَوَشِّحًا بِهِ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ه - كتاب المساجد ومواضع الصلاة

١ - (٥٢٠) حَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ . م قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ؛ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَيُّ مَسْجِدٍ وَضِعَ فِي الْأَرْضِ أَوَّلُ؟ ^(١) قَالَ « الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ » قُلْتُ : ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ « الْمَسْجِدُ الْأَقْصَى » قُلْتُ : كَمْ يَبْنِيهِمَا؟ قَالَ « أَرْبَعُونَ سَنَةً . وَأَيْنَمَا أَدْرَكَتْكَ الصَّلَاةُ فَصَلِّ فَهُوَ مَسْجِدٌ » .

وَفِي حَدِيثِ أَبِي كَامِلٍ « ثُمَّ حَيْثُمَا أَدْرَكَتْكَ الصَّلَاةُ فَصَلِّ . فَإِنَّهُ مَسْجِدٌ » .

٢ - (...) حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ . أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ زَيْدٍ التَّيْمِيِّ . قَالَ : كُنْتُ أَقْرَأُ ، عَلَى أَبِي ، الْقُرْآنَ فِي السُّدَّةِ ^(٢) . فَإِذَا قَرَأْتُ السُّجْدَةَ سَجَدَ . فَقُلْتُ لَهُ : يَا أَبَتِ ! أَلَسْجُدُ فِي الطَّرِيقِ؟ قَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يَقُولُ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَوَّلِ مَسْجِدٍ وَضِعَ فِي الْأَرْضِ؟ قَالَ « الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ » قُلْتُ : ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ « الْمَسْجِدُ الْأَقْصَى » قُلْتُ : كَمْ يَبْنِيهِمَا؟ قَالَ « أَرْبَعُونَ عَامًا . ثُمَّ الْأَرْضُ لَكَ مَسْجِدٌ . فَحَيْثُمَا أَدْرَكَتْكَ الصَّلَاةُ فَصَلِّ » .

٣ - (٥٢١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ سَيَّارٍ ، عَنْ زَيْدِ الْفَقِيرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَ أَحَدٌ قَبْلِي . كَانَ كُلُّ نَبِيٍّ يُبْعَثُ إِلَى

(١) (أول) بضم اللام ، وهي ضمة بناء ، لقطعه عن الإضافة . مثل قبل وبعد . والتقدير أول كل شيء .

(٢) (السدة) واحدة السدد ، وهي المواضع التي تطل حول المسجد ، وليست منه ، وليس للسدة حكم المسجد إذا

كانت خارجه عنه . وقال الأبي في شرحه على مسلم : هي فناء الجامع .

قَوْمِهِ خَاصَّةً، وَبُعِثْتُ إِلَى كُلِّ أَحْمَرَ وَأَسْوَدَ. وَأُحِلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ، وَلَمْ تُحَلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي. وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ طَيِّبَةً طَهُورًا وَمَسْجِدًا. فَأَيُّمَا رَجُلٍ أَذْرَكَهُ الصَّلَاةُ صَلَّى حَيْثُ كَانَ. وَلَنْصِرْتُ بِالرُّعْبِ بَيْنَ يَدَيَّ مَسِيرَةَ شَهْرٍ. وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ.»

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ. أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ الْفَقِيرُ. أَخْبَرَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٤ - (٥٢٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ رَبِيعٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «فُضِّلْنَا عَلَى النَّاسِ بِثَلَاثٍ: جُعِلَتْ صُفُوفُنَا كَصُفُوفِ الْمَلَائِكَةِ. وَجُعِلَتْ لَنَا الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدًا. وَجُعِلَتْ تُرْبَتُنَا طَهُورًا، إِذَا لَمْ نَجِدِ الْمَاءَ.» وَذَكَرَ خَصْلَةً أُخْرَى.

(...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ. أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَارِقٍ. حَدَّثَنِي رَبِيعُ بْنُ حِرَاشٍ عَنْ حُذَيْفَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

٥ - (٥٢٣) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «فُضِّلْتُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ بِسِتٍّ: أُعْطِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ^(١). وَلَنْصِرْتُ بِالرُّعْبِ. وَأُحِلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ. وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ طَهُورًا وَمَسْجِدًا. وَأُرْسِلْتُ إِلَى الْخَلْقِ كَافَّةً. وَخُتِمَ بِيَ النَّبِيُّونَ.»

٦ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ. وَلَنْصِرْتُ

(١) (أُعْطِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ) وفي الرواية الأخرى: بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ. قال المروزي: يعني به القرآن. جمع الله تعالى في الألفاظ البسيرة منه، المعاني الكثيرة. وكلامه ﷺ كان بالجوامع، قليل اللفظ كثير المعاني.

بِالرُّعْبِ وَيَيْنَا أَنَا نَأْتُمُ أَتَيْتُ بِمَفَاتِيحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ ^(١) فَوُضِعَتْ بَيْنَ يَدَيَّ .
قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَأَنْتُمْ تَنْتَلُونَهَا ^(٢) .

(...) وَحَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ عَنِ الزُّيْدِيِّ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ
ابْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ مِثْلَ
حَدِيثِ يُونُسَ .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ،
عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِهِ .

٧ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ أَبِي يُونُسَ مَوْلَى
أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ « نَصَرْتُ بِالرُّعْبِ عَلَى الْمَدُونِ .
وَأُوتِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ . وَيَيْنَا أَنَا نَأْتُمُ أَتَيْتُ بِمَفَاتِيحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ ، فَوُضِعَتْ فِي يَدَيَّ » .

٨ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَذَا
مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا . وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « نَصَرْتُ
بِالرُّعْبِ وَأُوتِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ » .

(١) (بمفاتيح خزائن الأرض) أراد ما فتح على أمته من خزائن كسرى وقصر .

(٢) (تنتلونها) أي تستخرجون ما فيها .

(١) باب ابنه مسجد النبي صلى الله عليه وسلم

٩ - (٥٢٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَشَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ . قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ الضُّبَيْعِيِّ . حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدِمَ الْمَدِينَةَ . فَتَزَلَّ فِي عُلُوٍّ (١) الْمَدِينَةِ . فِي حَيٍّ يُقَالُ لَهُمْ بَنُو عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ . فَأَقَامَ فِيهِمْ أَرْبَعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً . ثُمَّ إِنَّهُ أَرْسَلَ إِلَى مَلَأِ بْنِ النَّجَّارِ (٢) . فَجَاءُوا مُتَقَلِّدِينَ بِسُيُوفِهِمْ (٣) . قَالَ فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَاحِلَتِهِ ، وَأَبُو بَكْرٍ رِدْفُهُ ، وَمَلَأُ بْنُ النَّجَّارِ حَوْلَهُ . حَتَّى أَتَى بِفَنَاءِ أَبِي أَيُّوبَ (٤) . قَالَ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي حَيْثُ أَدْرَكَتُهُ الصَّلَاةُ . وَيُصَلِّي فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ (٥) . ثُمَّ إِنَّهُ أَمَرَ (٦) بِالْمَسْجِدِ . قَالَ فَأَرْسَلَ إِلَى مَلَأِ بْنِ النَّجَّارِ فَجَاءُوا . فَقَالَ « يَا بَنِي النَّجَّارِ ! ثَامِنُونِي بِحَائِطِكُمْ هَذَا (٧) » . قَالُوا : لَا . وَاللَّهِ ! لَا نَطْلُبُ ثَمَنَهُ إِلَّا إِلَى اللَّهِ (٨) . قَالَ أَنَسٌ : فَكَانَ فِيهِ مَا أَقُولُ : كَانَ فِيهِ نُخْلٌ وَقُبُورُ الْمُشْرِكِينَ وَخَرْبٌ (٩) . فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالنُّخْلِ قَطْعَ . وَبِقُبُورِ الْمُشْرِكِينَ فَنُبِشَتْ . وَبِالْخَرْبِ فَسُوِيَتْ .

(١) (علو) هم بضم العين وكسر ها ، لغتان مشهورتان ، خلاف السفلى .

(٢) (ملأ بنى النجار) هم أخواله ، عليه الصلاة والسلام . ومعنى الملا الأشراف .

(٣) (متقلدين بسيفهم) أى جاءلين نجاد سيفهم على منا كبهم ، خوفا من اليهود ، وليرؤوه ما أعدوه لنصرته ، عليه الصلاة والسلام .

(٤) (حتى أتى بفناء أبي أيوب) أى طرح رحله بفناء أبي أيوب ، أى بساحة داره . وأبو أيوب من أكابر الأنصار . اسمه خالد بن زيد .

(٥) (مرائب الغنم) أى فى مأوئها ، جمع مريض ، وزان مجلس . قال أهل اللغة : هى مباركها ومواضع مبيتها وورضها أجسادها على الأرض .

(٦) (أمر) قال النووي : ضبطناه ، أمر ، بفتح الهمزة واليم ، وأمر بضم الهمزة وكسر اليم ، وكلاهما صحيح .

(٧) (ثامنوني بحائطكم هذا) فى النهاية : أى قروا مى ثمنه ، وييمونه بالثمن . يقال : ثمنت الرجل فى البيع ثمنه ، إذا قاولته فى ثمنه وساوته على بيعه واشترائه .

(٨) (لا نطلب ثمنه إلا إلى الله) قال النووي : هذا الحديث كذا هو مشهور فى الصحيحين وغيرهما . وذكر محمد بن سعد فى الطبقات عن الواقدي ، أن النبي ﷺ اشتراه منهم بعشرة دنانير ، دفعها عنه أبو بكر الصديق رضى الله عنه .

(٩) (وخرب) قال النووي : هكذا ضبطناه بفتح الخاء المعجمة وكسر الراء . قال القاضى : رويناه هكذا . ورويناه بكسر الخاء وفتح الراء ، وكلاهما صحيح . وهو مأخوذ من البناء .

قَالَ فَصَفُّوا النَّخْلَ قِبْلَةً. وَجَعَلُوا عِضَادَتِيهِ ^(١) حِجَارَةً. قَالَ فَكَانُوا يَرْتَجِزُونَ ^(٢)، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُمْ وَهُمْ يَقُولُونَ:

اللَّهُمَّ! إِنَّهُ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُ الْآخِرَةِ. فَأَنْصُرِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ

١٠ - (...) حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. حَدَّثَنِي أَبُو التَّيَّاحِ عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي فِي مَرَابِضِ النَّعَمِ، قَبْلَ أَنْ يُبْنَى الْمَسْجِدُ.

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ. قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَمُشِلُهُ.

(٢) باب تحويل القبلة من القدس إلى الكعبة

١١ - (٥٢٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، عَنِ الْبَرَاءِ ابْنِ عَازِبٍ؛ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ ^(٣) سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا. حَتَّى نَزَلَتِ الْآيَةُ الَّتِي فِي الْبَقَرَةِ: وَحَيْثُمَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ [٢/البقرة/١٤٤] فَتَزَلَّتْ بَعْدَمَا صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ. فَانْطَلَقَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فَمَرَّ بِنَاسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَهُمْ يُصَلُّونَ. فَحَدَّثَهُمْ. فَوَلُّوا وُجُوهَهُمْ قِبَلَ الْبَيْتِ.

١٢ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَادٍ. جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى. قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سُفْيَانَ. حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَقَ؛ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ: صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا. ثُمَّ صَرَّفْنَا نَحْوَ الْكَعْبَةِ.

(١) (عضادتيه) المضادة جانب الباب.

(٢) (يرتجزون) أي ينشدون الأراجيز تنشيطاً لنفوسهم، ليسهل عليهم العمل.

(٣) (القدس) قال النووي: فيه لفتان مشهورتان: إحداهما فتح اليم وإسكان القاف، والثانية ضم الميم وفتح القاف (مع تشديد الدال مفتوحة ومكسورة كما في القاموس) ويقال فيه أيضا: إيلياء والباء. وأصل القدس والتقديس من التطهير.

١٣ - (٥٢٦) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : يَتَنَمَّا النَّاسُ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ بِقُبَاءٍ ^(١) إِذْ جَاءَهُمْ آتٍ فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أُنْزِلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةُ . وَقَدْ أُمِرَ أَنْ يَسْتَقْبِلَ الْكُمَيْةَ فَاسْتَقْبَلُوهَا ^(٢) . وَكَانَتْ وَجُوهُهُمْ إِلَى الشَّامِ . فَاسْتَدَارُوا إِلَى الْكُمَيْةِ .

١٤ - (...) حَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ . وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : يَتَنَمَّا النَّاسُ فِي صَلَاةِ الْغَدَاةِ . إِذْ جَاءَهُمْ رَجُلٌ . يَمِثِلُ حَدِيثَ مَالِكٍ .

١٥ - (٥٢٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ . فَتَرَلْتُ : قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ [٢/البقرة/ الآية: ١٤٤] فَمَرَّ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ وَهُمْ رُكُوعٌ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ . وَقَدْ صَلَّوْا رَكْعَةً . فَنَادَى : أَلَا إِنَّ الْقِبْلَةَ قَدْ حَوَّلْتُ . فَمَالُوا كَمَا هُمْ نَحْوَ الْقِبْلَةِ .

(٣) باب النهي عن بناء المساجد على القبور، واتخاذ الصور فيها، والنهي عن اتخاذ القبور مساجد

١٦ - (٥٢٨) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ . أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتَا كَنِيسَةً رَأَيْتَاهَا ^(٣) بِالْحَبَشَةِ ، فِيهَا تَصَاوِيرُ ، لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

(١) (بقباء) موضع بقرب مدينة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ، من جهة الجنوب نحو ميلين . يقصر ويمد . ويصرف ولا يصرف . قاله في الصباح .

(٢) (فاستقبلوها) روى بكسر الباء وفتحها . والكسر أصح وأشهر ، وهو الذي يقتضيه تمام الكلام بعده .

(٣) (رأيتها) أي رأيناها مع من معها من المهاجرات إليها .

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ أَوْلَئِكَ ^(١) ، إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ ، فَمَاتَ ، بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا ، وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّورَ . أُولَئِكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

١٧ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهُمْ تَذَاكَرُوا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ ، فَذَكَرَتْ أُمُّ سَلَمَةَ وَأُمُّ حَبِيبَةَ كَنِيسَةً . ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَهُ .

١٨ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : ذَكَرَنَ ^(٢) أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ كَنِيسَةً رَأَيْنَهَا بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ . يُقَالُ لَهَا مَارِيَةُ . بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ .

١٩ - (٥٢٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ . قَالَا : حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ . حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِي حُمَيْدٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي لَمْ يَقُمْ مِنْهُ « لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى . اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ » . قَالَتْ : فَلَوْلَا ذَلِكَ أُبْرِزَ قَبْرُهُ . غَيْرَ أَنَّهُ خَشِيَ ^(٣) أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا . وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ : وَلَوْلَا ذَلِكَ . لَمْ يَذْكُرْ : قَالَتْ .

٢٠ - (٥٣٠) حَدَّثَنَا هَرْمُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ وَمَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ . اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ » .

(١) (أولئك) إشارة إلى أهل الحبشة . والخطاب للمؤث التي ذكرت تلك الكنيسة .

(٢) (ذكرن) قال النووي : هكذا ضبطناه ذكرن بالنون . وفي بعض الأصول ذكرت بالتاء . والأول أشهر وهو جائز على تلك اللغة القليلة ، لغة أكلوني البراغيث . ومنها : يتعاقبون فيكم ملائكة .

(٣) (خشى) قال النووي : ضبطناه خشى ، بضم الخاء وفتحها ، وهما صحيحان .

٢١ - (...) وَحَدَّثَنِي قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا الْفَزَارِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَصَمِّ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْأَصَمِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى . اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ » .

٢٢ - (٥٣١) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَحَرَمَةُ بْنُ يَحْيَى (قَالَ حَرَمَةُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ هَرُونَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ) أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ قَالَا : لَمَّا نَزَلَ ^(١) بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، طَفِقَ ^(٢) بِطَرْحِ خَمْيَصَةٍ ^(٣) لَهُ عَلَى وَجْهِهِ . فَإِذَا انْتَمَّ كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ . فَقَالَ ، وَهُوَ كَذَلِكَ « لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى . اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ » يُحَذِّرُ مِثْلَ مَا صَنَعُوا .

٢٣ - (٥٣٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ النَّجْرَانِيِّ ؛ قَالَ : حَدَّثَنِي جُنْدَبُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، يَقُولُ « إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ أَنْ يَكُونَ لِي مِنْكُمْ خَلِيلٌ ^(٤) . فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَذِي اتَّخَذَنِي خَلِيلًا ، كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا . وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ

(١) (نزل) قال النووي : هكذا ضبطناه نزل بضم التون وكسر الزاي : وفي أكثر الأصول نزلت بفتح الحروف الثلاثة وبتاء التأنيث الساكنة . أي لا حضرت المنية والوفاة . وأما الأول فعناه نزل ملك الموت والملائكة الكرام .

(٢) (طفق) يقال : طفق ، بكسر الفاء وفتحها ، أي جعل . والكسر أفصح وأشهر ، وبه جاء القرآن . يقال : طفق بفعل كذا ، كقولك أخذ بفعل كذا . ويستعمل في الإيجاب دون النفي .

(٣) (خميصة) الخميصة : كساء له أعلام .

(٤) (أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليل) معنى أبرأ ، أي أمتنع من هذا وأنكره . والخليل هو النقطع إليه . قيل المختص بشيء دون غيره . قيل هو مشتق من الخلة (بفتح الخاء) وهي الحاجة . وقيل : من الخلة (بضم الخاء) أي تحلل المودة في القلب .

خَلِيلًا . أَلَا وَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ وَصَالِحِيهِمْ مَسَاجِدَ . أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ . إِنِّي أَنهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ . »

(٤) باب فضل بناء المساجد والحث عليها

٢٤ - (٥٣٣) حَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَى . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو ؛ أَنَّ بُكَيْرًا حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ حَاصِمَ بْنَ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ اللَّهِ الْخَوْلَانِيَّ يَذْكُرُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ ، عِنْدَ قَوْلِ النَّاسِ فِيهِ حِينَ بَنَى مَسْجِدَ الرَّسُولِ ﷺ (١) : إِنَّكُمْ قَدْ أَكْثَرْتُمْ وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ بَنَى مَسْجِدًا لِلَّهِ تَعَالَى (قَالَ بُكَيْرٌ : حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ : يَتَّبِعِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ) بَنَى اللَّهُ لَهُ يَتْنًا فِي الْجَنَّةِ » .
وَقَالَ ابْنُ عِيسَى فِي رِوَايَتِهِ « مِثْلُهُ فِي الْجَنَّةِ » .

٢٥ - (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا : حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ ابْنُ مَخْلَدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَبِيدٍ ؛ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ أَرَادَ بِنَاءَ الْمَسْجِدِ . فَكَرِهَ النَّاسُ ذَلِكَ . فَأَحْبَبُوا أَنْ يَدْعَهُ عَلَى هَيْئَتِهِ . فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ بَنَى مَسْجِدًا لِلَّهِ بَنَى اللَّهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ مِثْلَهُ » .

(٥) باب التذلل إلى وضع الأبرى على الركب في الركوع ، ونسخ النطيس

٢٦ - (٥٣٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ ، أَبُو كُرَيْبٍ . قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ وَعَلْقَمَةَ . قَالَا : أَتَيْنَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ فِي دَارِهِ . فَقَالَ : أَصَلَّى هَؤُلَاءِ خَلْفَكُمْ فَقُلْنَا : لَا . قَالَ : فَقُومُوا فَصَلُّوا . فَلَمْ يَأْمُرْنَا بِأَذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ . قَالَ وَذَهَبْنَا لِنَقُومَ خَلْفَهُ . فَأَخَذَ بِيَدِنَا

(١) (حين بنى مسجد الرسول ﷺ) أى حين زاد فيه . فإنه كان مبنيًا .

فَجَعَلَ أَحَدَنَا عَنْ يَمِينِهِ وَالْآخَرَ عَنْ شِمَالِهِ . قَالَ فَلَمَّا رَكَعَ وَضَعْنَا أَيْدِينَا عَلَى رُكْبِنَا . قَالَ فَضَرَبَ أَيْدِينَا وَطَبَّقَ بَيْنَ كَفَيْهِ . ثُمَّ أَدْخَلَهُمَا بَيْنَ فَخْذَيْهِ . قَالَ فَلَمَّا صَلَّى قَالَ : إِنَّهُ بَسَتَكُونُ عَلَيْكُمْ أُمَرَاءُ يُؤَخِّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ مِيقَاتِهَا . وَيُخَنِّقُونَهَا ^(١) إِلَى شَرْقِ الْمَوْتَى ^(٢) . فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمْ قَدْ فَعَلُوا ذَلِكَ ، فَصَلُّوا الصَّلَاةَ لِمِيقَاتِهَا . وَاجْعَلُوا صَلَاتَكُمْ مَعَهُمْ سُبْحَةً ^(٣) . وَإِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَصَلُّوا جَمِيعًا . وَإِذَا كُنْتُمْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ ، فَلْيَوْمُكُمْ أَحَدُكُمْ . وَإِذَا رَكَعَ أَحَدُكُمْ فَلْيُفْرِشْ ذِرَاعِيهِ عَلَى فَخْذَيْهِ . وَلْيَجْنَأْ ^(٤) . وَلْيُطَبِّقْ بَيْنَ كَفَيْهِ ^(٥) . فَلَمَّا كَانِي أَنْظُرُ إِلَى اخْتِلَافِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَرَاهُمْ .

٢٧ - (...) وَحَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسْهِرٍ . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . ح قَالَ : وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ . حَدَّثَنَا مُفَضَّلٌ . كَلَّمَهُمُ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ وَالْأَسْوَدِ ؛ أَنَّهُمَا دَخَلَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ . بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مُسْهِرٍ وَجَرِيرٍ : فَلَمَّا كَانِي أَنْظُرُ إِلَى اخْتِلَافِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَرَاهُمْ .

٢٨ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ وَالْأَسْوَدِ ؛ أَنَّهُمَا دَخَلَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ . فَقَالَ : أَصَلَّى مَنْ خَلَفَكُمْ ؟

- (١) (يُخَنِّقُونَهَا) معناه يضيقون وقتها ويؤخرون أداها . يقال : هم في خناق من كذا ، أي في ضيق . والمخنق المضيق .
- (٢) (شرق الموتى) قال ابن الأعرابي : فيه معنيان : أحدهما أن الشمس في ذلك الوقت ، وهو آخر النهار ، إنما هي ساعة ثم تغيب . والثاني من قولهم : شرق الميت بريقه ؛ إذا لم يبق بعده إلا بسير أو ثم يموت .
- (٣) (سبحة) السبحة هي النافلة .

- (٤) (وليجنأ) قال النووي : معكذا ضبطناه . وكذا هو في أصول بلادنا . ومعناه ينمطف . وقال القاضي عياض رحمه الله تعالى : روى وليجنأ ، كما ذكرناه . وروى وليجن . قال : وهذا رواية أكثر شيوخنا ، وكلاهما صحيح . ومعناه الأسطاف والانحناء في الركوع . قال : ورواه بعض شيوخنا بضم النون . وهو صحيح في المعنى أيضا . يقال : حنيت لورد وحنوته ، إذا عطفته . وأصل الركوع في اللغة الخضوع والذلة . وسمى الركوع الشرعي ركوعا لما فيه من صورة الذلة والخضوع والاستسلام .

- (٥) (وليطبق بين كفيه) التطبيق هو أن يجمع بين أصابع يديه ويحملهما بين ركبتيه في الركوع . وهو خلاف السنة .

قَالَ: نَعَمْ. فَقَامَ بَيْنَهُمَا. وَجَعَلَ أَحَدُهُمَا عَنْ يَمِينِهِ وَالْآخَرَ عَنْ شِمَالِهِ. ثُمَّ رَكَعْنَا. فَوَضَعْنَا أَيْدِيَنَا عَلَى رُكْبِنَا. فَضَرَبَ أَيْدِيَنَا. ثُمَّ طَبَّقَ بَيْنَ يَدَيْهِ. ثُمَّ جَعَلَهُمَا بَيْنَ فَخْذَيْهِ. فَلَمَّا صَلَّى قَالَ: هَكَذَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٢٩ - (٥٣٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ (وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ) قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي يَمْقُورٍ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ. قَالَ: صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ أَبِي. قَالَ وَجَعَلْتُ يَدَيَّ بَيْنَ رُكْبَتَيْ. فَقَالَ لِي أَبِي: اضْرِبْ بِكَفَيْكَ عَلَى رُكْبَتَيْكَ. قَالَ ثُمَّ فَعَلْتُ ذَلِكَ مَرَّةً أُخْرَى. فَضَرَبَ يَدَيَّ وَقَالَ: إِنَّا نُهَيَّا عَنْ هَذَا. وَأَمَرْنَا أَنْ نَضْرِبَ بِالْأَكْفِ عَلَى الرُّكْبِ.

(...) حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ. حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ. ح قَالَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حُمَرَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ كَلَاهُمَا عَنْ أَبِي يَمْقُورٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. إِلَى قَوْلِهِ: فَنُهَيَّا عَنْهُ. وَلَمْ يَذْكُرَا مَا بَعْدَهُ.

٣٠ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ؛ قَالَ: رَكَعْتُ فَقُلْتُ بِيَدَيَّ هَكَذَا (يَعْنِي طَبَّقَ بِهِمَا وَوَضَعَهُمَا بَيْنَ فَخْذَيْهِ) فَقَالَ أَبِي: قَدْ كُنَّا نَفْعَلُ هَذَا. ثُمَّ أَمَرْنَا بِالرُّكْبِ.

٣١ - (...) حَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى. حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ؛ قَالَ: صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ أَبِي. فَلَمَّا رَكَعْتُ شَبَّكَتُ أَصَابِعِي وَجَعَلْتُهُمَا بَيْنَ رُكْبَتَيْ. فَضَرَبَ يَدَيَّ. فَلَمَّا صَلَّى قَالَ: قَدْ كُنَّا نَفْعَلُ هَذَا. ثُمَّ أَمَرْنَا أَنْ نَرْفَعَ إِلَى الرُّكْبِ.

(٦) باب مواضع الركوع على العقبين

٣٢ - (٥٣٦) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ. ح قَالَ وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْخَلَوَاتِيِّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ (وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ) قَالَا جَمِيعًا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ

طَاوُسًا يَقُولُ: قُلْنَا لِابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْإِقْمَاءِ^(١) عَلَى الْقَدَمَيْنِ . فَقَالَ: هِيَ السُّنَّةُ . فَقُلْنَا لَهُ: إِنَّا لَنَرَاهُ جَفَاءً بِالرَّجُلِ . فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: بَلْ هِيَ سُنَّةُ نَبِيِّكَ ﷺ

(٧) باب تحريم الكلام في الصلاة، ونسخ ما ظهر من إباحته

٣٣ - (٥٣٧) حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَتَقَارَبَا فِي لَفْظِ الْحَدِيثِ) قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ حَجَّاجِ الصَّوَّافِ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ؛ قَالَ: يَدْنَا أَنَا أَصْلَى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ عَطَسَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ . فَقُلْتُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ! فَرَمَانِي الْقَوْمُ بِأَبْصَارِهِمْ^(٢) . فَقُلْتُ: وَائْشَكَلُ أُمَيَّاهُ^(٣)! مَا شَأْنُكُمْ^(٤)؟ تَنْظُرُونَ إِلَيَّ . فَجَعَلُوا يَضْرِبُونَ بِأَيْدِيهِمْ عَلَى أَفْخَازِهِمْ . فَلَمَّا رَأَيْتَهُمْ^(٥) يُصَمْتُونَنِي^(٦) . لَكِنِّي سَكَتُ . فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَبَأْبَى هُوَ وَأُمِّي! مَا رَأَيْتُ مُعَلِّمًا قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ أَحْسَنَ تَمْلِيًا مِنْهُ . فَوَاللَّهِ! مَا كَهَرَنِي^(٧) وَلَا ضَرَبَنِي وَلَا شَتَمَنِي . قَالَ «إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ لَا يَصْلُحُ فِيهَا شَيْءٌ»

(١) (الإقماء) إن الإقماء نوعان . أحدهما أن يلبس ركبتيه بالأرض وينصب ساقيه ، ويضع يديه على الأرض كما قماء الكلب . هكذا فسرهُ أبو عبيدة معمر بن النخعي وصاحبه أبو عبيد القاسم بن سلام وآخرون من أهل اللغة . وهذا النوع هو المكروه الذي ورد فيه النهي . والنوع الثاني أن يجعل أليته على عقبه بين السجدين . وهذا هو مراد ابن عباس بقوله: سُنَّةُ نَبِيِّكَ ﷺ .

(٢) (فرماني القوم بأبصارهم) أي نظروا إلى حديد كما يرى بالسهم ، زجرا بالبصر من غير كلام .
(٣) (وايشكل أُمَيَّاهُ) يضم الاء وإسكان الكاف ، وبفتحهما جميعا ، لفتان كالبيخل والبخل . حكاهما الجوهري وغيره . وهو فقدان المرأة ولدها . وامرأة تكل وتاكل . وتكلمته أمه . وأشكله الله تعالى أمه . أي وافقته أمي إياي فإني هلك ف (وا) كلمة تختص في النداء بالندبة . ويشكل أُمَيَّاهُ مندوب . ولا يكونه مضافا منصوب ، وهو مضاف إلى أم الكسورة الميم لإضافته إلى ياء التكلم الملحق بآخره الألف والهاء . وهذه الألف تلحق المندوب لأجل مدة الصوت به إظهارا لشدة الحزن . والهاء التي بعدها هي هاء السكت ولا تكونان إلا في الآخر .

(٤) (ما شأنكم) أي ما حالكم وأمركم .

(٥) (رأيتهم) أي علمتهم .

(٦) (يصمتونني) أي يسكتونني ، غضبت وتغيرت .

(٧) (كهرنني) قالوا: القهر والكهر والنهر ، متقاربة . أي ما نهرنني ولا نهرنني .

مِنْ كَلَامِ النَّاسِ . إِنَّمَا هُوَ التَّسْبِيحُ وَالتَّكْبِيرُ وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ .

أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ ^(١) . وَقَدْ جَاءَ اللَّهُ بِالْإِسْلَامِ . وَإِنَّ مِنَّا رِجَالًا يَأْتُونَ الْكُفَّانَ . قَالَ « فَلَا تَأْتِهِمْ » قَالَ : وَمِنَّا رِجَالٌ يَتَطَيَّرُونَ . قَالَ « ذَلِكَ شَيْءٌ يَجِدُونَهُ فِي صُدُورِهِمْ ^(٢) . فَلَا يَصُدُّهُمْ » (قَالَ ابْنُ الصَّبَّاحِ : فَلَا يَصُدُّكُمْ) قَالَ قُلْتُ : وَمِنَّا رِجَالٌ يَخْطُونَ . قَالَ « كَانَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ يَخْطُ ^(٣) . فَمَنْ وَافَقَ خَطَّهُ فَذَلِكَ » قَالَ : وَكَانَتْ لِي جَارِيَةٌ تَرَعَى غَنَمًا لِي قَبْلَ أَحَدٍ وَالْجَوَارِيَّةُ ^(٤) . فَاطْلَعْتُ ذَاتَ يَوْمٍ فَإِذَا الدَّيْبُ قَدْ ذَهَبَ بِشَاةٍ مِنْ غَنَمِي . وَأَنَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي آدَمَ . آسَفُ كَمَا يَأْسِفُونَ ^(٥) . لَكِنِّي صَكَّكْتُهَا صَكَّةً ^(٦) . فَاتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَمَطَّمْتُ ذَلِكَ عَلَيَّ . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَفَلَا أُعْتِقُهَا ؟ قَالَ « ائْتِنِي بِهَا » فَاتَيْتُهُ بِهَا . فَقَالَ لَهَا « أَتَيْنَ اللَّهُ » قَالَتْ : فِي السَّمَاءِ . قَالَ « مَنْ أَنَا ؟ » قَالَتْ : أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ . قَالَ « أُعْتِقْهَا . فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ » .

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

٣٤ - (٥٣٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، وَابْنُ مُنِيرٍ ، وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجَعِيُّ (وَالْفَاظُ مِنْهُمْ مُتَقَارِبَةٌ) قَالُوا : حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : كُنَّا نُسَلِّمُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ . فَيَرُدُّ عَلَيْنَا . فَلَمَّا رَجَعْنَا مِنْ عِنْدِ النَّجَاشِيِّ ، سَلَّمْنَا عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْنَا . فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! كُنَّا نُسَلِّمُ عَلَيْكَ فِي الصَّلَاةِ فَتَرُدُّ عَلَيْنَا . فَقَالَ « إِنَّ فِي الصَّلَاةِ شُعْلًا » .

(١) (بجاهلية) قال العلماء : الجاهلية ما قبل ورود الشرع . سموها جاهلية لكثرة جهالاتهم وفسادهم .

(٢) (ذلك شيء يجدونه في صدورهم) قال العلماء : معناه أن الطيرة شيء يجدونه في نفوسكم ضرورة . ولا غيب عليكم في ذلك . لكن لا تعتنوا بسببه من التصرف في أموركم .

(٣) (يخط) إشارة إلى علم الرمل :

(٤) (قبل أحد والجوانية) الجوانية بقرب أحد . موضع في شمال المدينة .

(٥) (آسف كما يأسفون) أي أغضب كما يفضبون . والأسف الحزن والغضب .

(٦) (صككتها صكة) أي ضربتها يدي مبسوطة .

(...) حَدَّثَنِي ابْنُ مُعْمَرٍ . حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورِ السُّلَوِيِّ . حَدَّثَنَا هُرَيْمُ بْنُ سَفْيَانَ عَنِ الْأَعْمَشِ ،
بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

٣٥ - (٥٣٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ شُبَيْلٍ ،
عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ ؛ قَالَ : كُنَّا تَتَكَلَّمُ فِي الصَّلَاةِ . يُكَلِّمُ الرَّجُلُ صَاحِبَهُ وَهُوَ
إِلَى جَنْبِهِ فِي الصَّلَاةِ . حَتَّى نَزَلَتْ : وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ ^(١) [البقرة/ الآية ٢٣٨] فَأَمَرْنَا بِالشُّكُوتِ ، وَنَهَيْنَا
عَنِ الْكَلَامِ .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعْمَرٍ وَوَكَيْعٌ . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ . كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

٣٦ - (٥٤٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ
أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَنِي لِحَاجَةٍ . ثُمَّ أَدْرَكَتُهُ وَهُوَ يَسِيرُ . (قَالَ
قُتَيْبَةُ : يُصَلِّي) فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ . فَأَشَارَ إِلَيَّ . فَلَمَّا فَرَغَ دَعَانِي فَقَالَ « إِنَّكَ سَلَّمْتَ آفَاءً وَأَنَا أَصَلِّي » وَهُوَ
مُوجَّهٌ ^(٢) حِينَئِذٍ قِبَلَ الْمَشْرِقِ .

٣٧ - (...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : أَرْسَلَنِي
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُنْطَلِقٌ إِلَى بَنِي الْمُصْطَلِقِ . فَأَتَيْتُهُ وَهُوَ يُصَلِّي عَلَى بَعِيرِهِ . فَكَلَّمْتُهُ . فَقَالَ لِي
بِيَدِهِ هَكَذَا (وَأَوْمَأَ زُهَيْرٌ بِيَدِهِ) ثُمَّ كَلَّمْتُهُ فَقَالَ لِي هَكَذَا (فَأَوْمَأَ زُهَيْرٌ أَيْضًا بِيَدِهِ نَحْوَ الْأَرْضِ)
وَأَنَا أَسْمَعُهُ يَقْرَأُ ، يُؤَمِّي بِرَأْسِهِ . فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ « مَا فَعَلْتَ فِي الَّذِي أَرْسَلْتُكَ لَهُ ؟ فَإِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ
أَكَلَمَكَ إِلَّا أَنِّي كُنْتُ أَصَلِّي » .

(١) (قانتين) قال الراغب : القنوت لزوم الطاعة مع الخضوع . وقال الزعشمي في الكشف : أي ذاكرين لله في
نابكهم . والقنوت أن تذكر الله قائماً . وقال ابن فارس في القاموس : وسمى السكوت ، في الصلاة والإقبال عليها ، قنوتاً .

(٢) (وجه) أي وجه وجهه وراحته .

قَالَ زُهَيْرٌ: وَأَبُو الزَّيْبِ جَالِسٌ مُسْتَقْبِلَ الْكَعْبَةِ . فَقَالَ يَدُهُ أَبُو الزَّيْبِ إِلَى ابْنِ الْمُصْطَلِقِ . فَقَالَ
يَدُهُ إِلَى غَيْرِ الْكَعْبَةِ .

٣٨ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ كَثِيرٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرٍ ؛
قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ . فَبَعَثَنِي فِي حَاجَةٍ . فَرَجَمْتُ وَهُوَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ . وَوَجْهُهُ عَلَى غَيْرِ الْقِبْلَةِ .
فَسَأَمْتُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ . فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ « إِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أُرَدَّ عَلَيْكَ إِلَّا أَنِّي كُنْتُ أَصَلِّي » .

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا كَثِيرٌ
ابْنُ شَيْطَانَ عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَاجَةٍ . بِمَعْنَى حَدِيثِ حَمَادٍ .

**

(٨) باب مواضع السجدة في أثناء الصلاة، والتعوذ منه، ومواضع العمل القليل في الصلاة

٣٩ - (٥٤١) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . قَالَا: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ
أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ) قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
« إِنَّ عَفْرِيَّتًا ^(١) مِنَ الْجَنِّ جَعَلَ يَفْتِكُ ^(٢) عَلَى الْبَارِحَةِ . لِيَقْطَعَ عَلَى الصَّلَاةِ . وَإِنَّ اللَّهَ أَمَكْنِي مِنْهُ
فَذَعَنَهُ ^(٣) . فَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَرْبِطَهُ إِلَى جَنْبِ سَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ . حَتَّى تُصْبِحُوا تَنْظُرُونَ إِلَيْهِ
أَتَجْمُونَ (أَوْ كُلُّكُمْ) ثُمَّ ذَكَرْتُ قَوْلَ أَخِي سُلَيْمَانَ : رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ
مِنْ بَعْدِي . فَرَدَّ اللَّهُ خَاسِمًا » .

وَقَالَ ابْنُ مَنْصُورٍ : شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (هُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ .

(١) (إن عفريتًا) العفريت العاني المارد من الجن .

(٢) (يفتك) الفتك هو الأخذ في غفلة وخديعة .

(٣) (فذعنه) أي خنقته .

حَدَّثَنَا شَبَابَةُ . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ ابْنِ جَعْفَرٍ قَوْلُهُ : فَذَعَتْهُ . وَأَمَّا ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فَقَالَ فِي رِوَايَتِهِ : فَذَعَتْهُ^(١) .

٤٠ - (٥٤٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ . يَقُولُ : حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ؛ قَالَ : قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَسَمِعْنَاهُ يَقُولُ « أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ » ثُمَّ قَالَ « أَلْعَنُكَ بِلَعْنَةِ اللَّهِ » ثَلَاثًا . وَبَسَطَ يَدَهُ كَأَنَّهُ يَتَنَاوَلُ شَيْئًا . فَلَمَّا فَرَغَ مِنَ الصَّلَاةِ قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَدْ سَمِعْنَاكَ تَقُولُ فِي الصَّلَاةِ شَيْئًا لَمْ نَسْمَعْكَ تَقُولُهُ قَبْلَ ذَلِكَ . وَرَأَيْنَاكَ بَسَطْتَ يَدَكَ . قَالَ « إِنَّ عَدُوَّ اللَّهِ ، إِبْلِيسَ ، جَاءَ بِشَهَابٍ مِنْ نَارٍ لِيَجْعَلَهُ فِي وَجْهِ . فَقُلْتُ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ . ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . ثُمَّ قُلْتُ : أَلْعَنُكَ بِلَعْنَةِ اللَّهِ التَّامَّةِ . فَلَمْ يَسْتَأْخِرْ . ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . ثُمَّ أَرَدْتُ أَخْذَهُ . وَاللَّهِ ! لَوْ لَا دَعْوَةُ أَخِينَا سُلَيْمَانَ لَأَصْبَحَ مُوثِقًا يَلْعَبُ بِهِ وَلَدَانُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ » .

(٩) باب موار حمل الصبيانه في الصلاة

٤١ - (٥٤٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ قَعْنَبٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَمِيذَةَ . قَالَا : حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ عَامِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قُلْتُ لِمَالِكٍ : حَدَّثَكَ عَامِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرْقِيِّ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي وَهُوَ حَامِلٌ أُمَامَةً . بِنْتُ زَيْنَبَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَلِأَبِي الْمَاصِ بْنِ الرَّيِّسِ ، فَإِذَا قَامَ حَمَلُهَا وَإِذَا سَجَدَ وَضَعَهَا ؛ قَالَ يَحْيَى : قَالَ مَالِكٌ : نَعَمْ .

٤٢ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُثَنَّى بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ وَابْنِ عَجَلَانَ . سَمِعَا أَمِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ يُحَدِّثُ عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرْقِيِّ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ ؛ قَالَ : رَأَيْتُ

(١) (فذعته) أى دفعته دفعا شديدا . والدعت والدع : الدفع الشديد .

النَّبِيِّ ﷺ يَوْمُ النَّاسِ وَأُمَامَةُ بِنْتُ أَبِي الْعَاصِ وَهِيَ ابْنَةُ زَيْنَبِ بِنْتِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى عَاتِقِهِ . فَإِذَا رَكَعَ وَضَعَهَا . وَإِذَا رَفَعَ مِنَ السُّجُودِ أَعَادَهَا .

٤٣ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ خُرْمَةَ بْنِ مُبَكِّيرٍ . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا هَرُونَ ابْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي خُرْمَةُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرْقِيِّ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيَّ يَقُولُ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي لِلنَّاسِ وَأُمَامَةُ بِنْتُ أَبِي الْعَاصِ عَلَى عُنُقِهِ . فَإِذَا سَجَدَ وَضَعَهَا .

(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَنْفِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ . جَمِيعًا عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرْقِيِّ . سَمِعَ أَبَا قَتَادَةَ يَقُولُ : بَيْنَمَا نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ جُلُوسٌ . خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، بَنَحْوِ حَدِيثِهِمْ . غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ أَنَّهُ أَمَّ النَّاسَ فِي تِلْكَ الصَّلَاةِ .

**

(١٠) باب مواضع الخطوة والخطوتين في الصلاة

٤٤ - (٤٤٤هـ) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ . قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ نَفَرًا جَاءُوا إِلَى سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ . قَدْ تَمَارَوْا فِي الْمَنْبَرِ ^(١) . مِنْ أَيِّ عُوْدٍ هُوَ ؟ فَقَالَ : أَمَا وَاللَّهِ ! إِنِّي لَا عُرْفُ مِنْ أَيِّ عُوْدٍ هُوَ . وَمَنْ عَمَلَهُ . وَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَوَّلَ يَوْمٍ جَلَسَ عَلَيْهِ . قَالَ فَقُلْتُ لَهُ : يَا أَبَا عَبَّاسٍ ! فَحَدَّثَنَا . قَالَ : أَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى امْرَأَةٍ (قَالَ أَبُو حَازِمٍ : إِنَّهُ لِيُسَمِّيَهَا يَوْمَئِذٍ) « انْظُرِي غُلَامَكَ النَّجَّارَ . يَعْمَلُ لِي أَغْوَادًا أَكَلَّمُ النَّاسَ عَلَيْهَا » . فَعَمِلَ هَذِهِ الثَّلَاثَ دَرَجَاتٍ . ثُمَّ أَمَرَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَوُضِعَتْ هَذَا الْمَوْضِعَ . فَهِيَ مِنْ طُرَفِ الْعَابَةِ ^(٢) .

(١) (تَمَارَوْا فِي الْمَنْبَرِ) أى اختلفوا وتنازعوا . قال أهل اللغة : منبر مشتق من المنبر ، وهو الارتفاع .

(٢) (طُرَفَاءُ الْعَابَةِ) فى القاموس : الطرفاء شجر . وهى أربعة أصناف . منها الأثل . الواحدة طرفاءة . والغابة

غيسة ذات شجر كثير ، من عوالى المدينة .

وَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَلَيْهِ فَكَبَّرَ وَكَبَّرَ النَّاسُ وَرَأَاهُ . وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ . ثُمَّ رَفَعَ فَتَزَلَّ الْقَهْقَرَى حَتَّى سَجَدَ فِي أَصْلِ الْمِنْبَرِ . ثُمَّ عَادَ حَتَّى فَرَغَ مِنْ آخِرِ صَلَاتِهِ . ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنِّي صَنَعْتُ هَذَا لِتَأْتُمُّوا بِي . وَلِتَعْلَمُوا صَلَاتِي » .

٤٥ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِي الْقُرَشِيُّ . حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا أَتَوْا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ . قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ ؛ قَالَ : أَتَوْا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ فَسَأَلُوهُ : مِنْ أَيِّ شَيْءٍ مِنْبَرُ النَّبِيِّ ﷺ ؟ وَسَأَفُوا الْحَدِيثَ . نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ أَبِي حَازِمٍ .

**

(١١) باب كراهة الاختصار في الصلاة

٤٦ - (٥٤٥) وَحَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى الْقَنْطَرِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ . قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ وَأَبُو أُسَامَةَ . جَمِيعًا عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ مُخْتَصِرًا ^(١) . وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

**

(١٢) باب كراهة مسح الحصى ونسوة التراب في الصلاة

٤٧ - (٥٤٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ مُعَيْقِبٍ ؛ قَالَ : ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَسْحَ فِي الْمَسْجِدِ . بِمَعْنَى الْحَصَى ^(٢) قَالَ « إِنْ كُنْتَ لَا بَدَّ فَاعْلَا ، فَوَاحِدَةً ^(٣) » .

(١) (مختصرًا) المختصر هو الذي يصلي ويده على خصرته . وقال الهروي : قيل : هو أن يأخذ بيده عصا ليتوكأ عليها ، والصحيح الأول .

(٢) (الحصى) جمع حصاة : الحجارة الصغار . قال النووي : اتفق العلماء على كراهة المسح ، لأنه ينافي التواضع ، ولأنه يشتمل المصلي .

(٣) (إِنْ كُنْتَ لَا بَدَّ فَاعْلَا فَوَاحِدَةً) معناه لا تفعل . وَإِنْ فَعَلْتَ فافعل واحدة لا تزد .

٤٨ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ هِشَامٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ مُعَيْقِبٍ ؛ أَنَّهُمْ سَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْمَسْجِدِ فِي الصَّلَاةِ ؛ فَقَالَ « وَاحِدَةٌ » .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ فِيهِ : حَدَّثَنِي مُعَيْقِبٌ . ح .

٤٩ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى . حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ؛ قَالَ : حَدَّثَنِي مُعَيْقِبٌ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ ، فِي الرَّجُلِ يُسَوِّي الثَّرَابَ حَيْثُ يَسْجُدُ ، قَالَ « إِنْ كُنْتَ فَأَعِلًا ، فَوَاحِدَةٌ » .

(١٣) باب النهي عن البصاق في المسجد ، في الصلاة وغيرها

٥٠ - (٥٤٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ قَالَ ؛ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى بُصَاقًا فِي جِدَارِ الْقِبْلَةِ . فَحَكَّهُ . ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ « إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلَا يَبْصُقْ قَبْلَ وَجْهِهِ ^(١) . فَإِنَّ اللَّهَ قَبْلَ وَجْهِهِ ^(٢) إِذَا صَلَّى »

٥١ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنْمِرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْمِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَ مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ عَنْ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عُكَيْبَةَ) عَنْ أَيُّوبَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ . أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ (يَعْنِي ابْنَ عُثْمَانَ) ح وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ ؛ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ ؛ أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ . كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ رَأَى نُحَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ . إِلَّا الضَّحَّاكُ فَإِنَّ فِي حَدِيثِهِ ؛ نُحَامَةً فِي الْقِبْلَةِ . بِمَعْنَى حَدِيثِ مَالِكٍ .

(١) (قبل وجهه) أى الجهة التى عظمها .

(٢) (فإن الله قبل وجهه) أى إن قبله الله مقابل وجهه ؛ فلا يقابل هذه الجهة بالبراق ، لأن فى إقامته استخفافا لها ، عادة .

٥٢ - (٥٤٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى نُحَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ فَحَكَّهَا بِحَصَاةٍ ثُمَّ نَهَى أَنْ يَبْزُقَ الرَّجُلُ عَنْ يَمِينِهِ أَوْ أَمَامَهُ وَلَكِنْ يَبْزُقُ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى.

(...) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ ح قَالَ: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ وَأَبَا سَعِيدٍ أَخْبَرَاهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى نُحَامَةً بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ.

(٥٤٩) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى بُصَاقًا^(١) فِي جِدَارِ الْقِبْلَةِ أَوْ مُخَاطًا أَوْ نُحَامَةً فَحَكَّهُ.

٥٣ - (٥٥٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُلْيَةَ قَالَ زُهَيْرُ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُلْيَةَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى نُحَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ فَأَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ «مَا بَالُ أَحَدِكُمْ يَقُومُ مُسْتَقْبِلَ رَبِّهِ فَيَتَنَحَّجُ أَمَامَهُ؟ أَيْحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يُسْتَقْبَلَ فَيَتَنَحَّجَ فِي وَجْهِهِ؟ فَإِذَا تَنَحَّجَ أَحَدُكُمْ فَلْيَتَنَحَّجْ عَنْ يَسَارِهِ تَحْتَ قَدَمِهِ فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيَقُلْ هَكَذَا» وَوَصَفَ الْقَاسِمُ، فَتَفَلَّ فِي ثَوْبِهِ، ثُمَّ مَسَحَ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ.

(...) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ح قَالَ: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ ح قَالَ: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ كُلُّهُمْ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ

(١) (رَأَى بُصَاقًا... الخ) قَالَ النَّوَوِيُّ: قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ: الْمَخَاطُ مِنَ الْأَنْفِ وَالْبَصَاقُ وَالْبَزَاقُ مِنَ الْفَمِ وَالنُّحَامَةُ

وَهِيَ النَّخَاعَةُ مِنَ الرَّأْسِ أَيْضًا وَمِنَ الصَّدْرِ وَيُقَالُ: تَنَحَّجْتُ وَتَنَحَّجْتُ

مِهْرَان، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ عُلَيَّةَ. وَزَادَ فِي حَدِيثِ هُشَيْمٍ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَرُدُّ ثَوْبَهُ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ.

٥٤ - (٥٥١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يَحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَإِنَّهُ يُنَاجِي رَبَّهُ. فَلَا يَبْزُقَنَّ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ. وَلَكِنْ عَنْ شِمَالِهِ تَحْتَ قَدَمِهِ.

٥٥ - (٥٥٢) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ) عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «الْبُزَاقُ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ. وَكَفَّارَتُهَا دَفْنُهَا».

٥٦ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ. حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَأَلْتُ قَتَادَةَ عَنِ التَّفَلِّ فِي الْمَسْجِدِ؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «التَّفَلُّ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ. وَكَفَّارَتُهَا دَفْنُهَا».

٥٧ - (٥٥٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَهْمَاءِ الضَّبْعِيُّ وَشَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ. قَالَا: حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ. حَدَّثَنَا وَاصِلُ مَوْلَى أَبِي عُيَيْنَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عُقِيلٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدَّبَلِيِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «عُرِضَتْ عَلَى أَعْمَالِ أُمَّتِي. حَسَنُهَا وَسَيِّئُهَا. فَوَجَدْتُ فِي حَسَنِ أَعْمَالِهَا الْأَذَى يُمَاطُ عَنِ الطَّرِيقِ. وَوَجَدْتُ فِي مَسَاوِي أَعْمَالِهَا النُّخَاعَةَ تَكُونُ فِي الْمَسْجِدِ لَا تُدْفَنُ».

٥٨ - (٥٥٤) حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَرَأَيْتُهُ تَنْجَعُ. فَذَكَرَهَا بِنَعْلِهِ.

٥٩ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ يَزِيدَ

ابن عبد الله بن الشخير، عن أبيه؛ أنه صلى مع النبي ﷺ؛ قال، فتَنَجَّعَ فَدَلَكُمَا بِنَعْلِهِ الْيُسْرَى .

(١٤) باب موارء الصلاة في النعلين

٦٠ - (٥٥٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ . قَالَ : قُلْتُ لِأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ : أَمْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي النَّعْلَيْنِ ؟ قَالَ : نَعَمْ .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّعِ الزَّهْرَانِيُّ . حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ الْعَوَّامِ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ أَبُو مَسْلَمَةَ . قَالَ : سَأَلْتُ أُنْسًا . بِمِثْلِهِ .

(١٥) باب كراهة الصلاة في ثوب له أعلام

٦١ - (٥٥٦) حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . ح قَالَ وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لِرُزْهَيْرٍ) قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي خَمِيصَةٍ لَهَا أَعْلَامٌ . وَقَالَ « شَغَلَتْنِي أَعْلَامُ هَذِهِ . فَادْهَبُوا بِهَا إِلَى أَبِي جَهْمٍ وَائْتُونِي بِأَنْبِجَانِيَّةٍ » .

٦٢ - (...) حَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي خَمِيصَةٍ ^(١) ذَاتِ أَعْلَامٍ . فَنَظَرَ إِلَى عِلْمِهَا . فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ قَالَ « اذْهَبُوا بِهَذِهِ الْخَمِيصَةِ إِلَى أَبِي جَهْمٍ بْنِ حُذَيْفَةَ . وَائْتُونِي بِأَنْبِجَانِيَّةٍ ^(٢) . فَإِنَّهَا أَلْهَتْنِي آتِفًا فِي صَلَاتِي » .

(١) (خميصة) كساء مربع من صوف .

(٢) (بأنبجانيه) قال القاضي عياض : رويناه بفتح الهمزة وكسرهما ، وبفتح الباء وكسرهما أيضا ، في غير مسلم . وبالوجهين ذكرها ثعلب . قال : ورويناه بتشديد الباء في آخره وبتخفيفها معا ، في غير مسلم . قال ابن الأثير في النهاية : يقال : كساء أنبجاني منسوب إلى منبج ، المدينة المعروفة . وهي مكسورة الباء ففتحت في النسب ، وأبدلت الهمزة . وقيل : إنها منسوبة إلى موضع اسمه أنبجان ، وهو أشبه . وهو كساء يتخذ من الصوف وله خمل ولا علم له . وهي من أدون الثياب الغليظة .

٦٣ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَتْ لَهُ خِمِصَةٌ لَهَا عِلْمٌ . فَكَانَ يَتَشَاغَلُ بِهَا فِي الصَّلَاةِ . فَأَعْطَاهَا أَبَا جَهْمٍ . وَأَخَذَ كِسَاءً لَهُ أَنْبَجَانِيًّا .

**

(١٦) باب كراهة الصلاة بحضرة الطعام الذي يبرد أكله في الحال ، وكراهة الصلاة مع مرافقة الأعمشيين

٦٤ - (٥٥٧) أَخْبَرَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِذَا حَضَرَ الْمَشَاءُ وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ ، فَأَبْدُوا بِالْمَشَاءِ » .

(...) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ ابْنِ شِهَابٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا قُرِبَ الْعِشَاءُ وَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ ، فَأَبْدُوا بِهِ قَبْلَ أَنْ تُصَلُّوا صَلَاةَ الْمَغْرِبِ . وَلَا تَعْجَلُوا عَنْ عَشَائِكُمْ » .

٦٥ - (٥٥٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ وَحَفْصٌ وَوَكِيعٌ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ .

٦٦ - (٥٥٩) حَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . قَالَا : حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا وُضِعَ عِشَاءُ أَحَدِكُمْ وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ . فَأَبْدُوا بِالْعِشَاءِ . وَلَا يَعْجَلَنَّ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْهُ » .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيَّبِيُّ . حَدَّثَنِي أَنَسُ (يَعْنِي ابْنَ عِيَّاضٍ) عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ . وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ مُسْعَدَةَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . قَالَ : وَحَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مَسْعُودٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ مُوسَى عَنْ أَيُّوبَ . كُلُّهُمُ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِنَحْوِهِ .

٦٧ - (٥٦٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ . حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (هُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ مُجَاهِدٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي عَتِيقٍ ؛ قَالَ : تَحَدَّثْتُ أَنَا وَالْقَاسِمُ عِنْدَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حَدِيثًا . وَكَانَ الْقَاسِمُ رَجُلًا لِحَانَةً ^(١) . وَكَانَ لِأُمِّ وَلَدٍ . فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ : مَا لَكَ لَا تَحَدَّثُ كَمَا يَتَحَدَّثُ ابْنُ أَخِي هَذَا ؛ أَمَا إِنِّي قَدْ عَلِمْتُ مِنْ ابْنِ أُتَيْتَ ^(٢) . هَذَا أَذْبَتَهُ أُمُّهُ وَأَنْتَ أَذْبَتَكَ أُمُّكَ . قَالَ فَغَضِبَ الْقَاسِمُ وَأَضْبَ ^(٣) عَلَيْهَا . فَلَمَّا رَأَى مَا أَيْدَى عَائِشَةَ قَدْ أَتَى بِهَا قَامَ . قَالَتْ : أَيْنَ ؟ قَالَ : أَصَلَّى . قَالَتْ : اجْلِسْ . قَالَ : إِنِّي أَصَلَّى . قَالَتْ : اجْلِسْ غُدْرُ ^(٤) ؛ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَا صَلَاةَ بِحَضْرَةِ الطَّعَامِ ، وَلَا هُوَ يُدَافِعُهُ الْأَخْبَثَانِ ^(٥) » .

(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) أَخْبَرَنِي أَبُو حَزْرَةَ الْقَاصُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ . وَلَمْ يَذْكُرْ فِي الْحَدِيثِ قِصَّةَ الْقَاسِمِ .

(١٧) باب نهى من أكل نوما أو بهما أو كرا أو نحوها

٦٨ - (٥٦١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . قَالَ : أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ ، فِي غَزْوَةِ خَيْبَرَ « مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ (يَعْنِي الثَّوْمَ) فَلَا يَأْتِيَنَّ الْمَسَاجِدَ » . قَالَ زُهَيْرٌ : فِي غَزْوَةِ . وَلَمْ يَذْكُرْ خَيْبَرَ .

(١) (الحانة) أى كثير اللحن فى كلامه .

(٢) (من أين أتيت) من أين ذهبت .

(٣) (وأضب) أى حقد .

(٤) (اجلس غدر) قال أهل اللغة : الغدر ترك الوفاء . ويقال لمن غدر : غادر وغدر . وأكثر ما يستعمل فى النداء بالشتيم . وإنما قالت له : غدر ، لأنه مأمور باحترامها ، لأنها أم المؤمنين وعمته وأكبر منه وناحجة له ومؤدبة . فكان حقها أن يحتملها ولا يفض عليها .

(٥) (الأخبثان) هما البول والنائط .

٦٩ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ مُخَيْرٍ . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ مُخَيْرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا أَبِي . قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الْبَقْلَةِ فَلَا يَقْرُبَنَّ مَسَاجِدَنَا . حَتَّى يَذْهَبَ رِيحُهَا » يَعْنِي الثُّومَ .

٧٠ - (٥٦٢) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ) عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ (وَهُوَ ابْنُ صُهَيْبٍ) قَالَ : سُئِلَ أَنَسٌ عَنِ الثُّومِ ؟ فَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَلَا يَقْرُبَنَا . وَلَا يُصَلِّي ^(١) مَعَنَا » .

٧١ - (٥٦٣) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ عَبْدُ) : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ (أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَلَا يَقْرُبَنَّ مَسْجِدَنَا . وَلَا يُؤْذِينَا بِرِيحِ الثُّومِ » .

٧٢ - (٥٦٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ الْبَصَلِ وَالْكُرَّاثِ . فَغَلَبَتْنَا الْحَاجَةُ فَأَكَلْنَا مِنْهَا . فَقَالَ « مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ الْمُتَنِّةِ فَلَا يَقْرُبَنَّ مَسْجِدَنَا . فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَأْذَى مِمَّا يَتَأَذَى مِنْهُ الْإِنْسُ » .

٧٣ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ . قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ ؛ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ (وَفِي رِوَايَةٍ حَرَمَلَةُ وَزَعَمَ) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا فَلْيَعْتَزِلْنَا أَوْ لِيَعْتَزِلْ مَسْجِدَنَا . وَلِيَقْعُدْ فِي يَتِهِ » . وَإِنَّهُ أَتَى بِقَدْرٍ ^(٢)

(١) (ولا يصلي) بإثبات الباء ، على الخبر الذي يراد به النهي .

(٢) (بقدر) هكذا هو في نسخ صحيح مسلم كلها ، بقدر . ووقع في صحيح البخاري وسنن أبي داود وغيرهما من من الكتب المعتمدة : أتى ببدر . قال العلماء : هذا هو الصواب . وفسر الرواة وأهل اللغة والغريب البدر بالطبق . قالوا : سُمِّيَ بَدْرًا لاسْتِدَارَتِهِ كاستدارة البدر . والبدر هو الطبق يتخذ من الخوص ، وهو ورق النخل .

فِيهِ خَضِرَاتٌ مِنْ بُقُولٍ . فَوَجَدَ لَهَا رِيحًا . فَسَأَلَ فَأُخْبِرَ بِمَا فِيهَا مِنَ الْبُقُولِ . فَقَالَ « قَرُبُوهَا » إِلَى بَعْضِ أَصْحَابِهِ . فَلَمَّا رَأَاهُ كَرِهَ أَكْلَهَا ، قَالَ « كُلْ . فَإِنِّي أَنَا جِي مِنْ لَا تُنَاجِي » .

٧٤ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ قَالَ « مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ ، الْبَقْلَةِ ، الثُّومِ (وَقَالَ مَرَّةً : مَنْ أَكَلَ الْبَصَلَ وَالثُّومَ وَالْكُرَّاثَ) فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا . فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَتَأَذَّى بِمَا يَتَأَذَّى مِنْهُ بَنُو آدَمَ » .

٧٥ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . قَالَ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَا جَمِيعًا : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ « مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ (يُرِيدُ الثُّومَ) فَلَا يَغْشَا فِي مَسْجِدِنَا » وَلَمْ يَذْكُرِ الْبَصَلَ وَالْكُرَّاثَ .

٧٦ - (٥٦٥) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ؛ قَالَ : لَمْ نَعُدْ أَنْ فَتِحَتْ خَيْبَرُ . فَوَقَعْنَا ، أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فِي تِلْكَ الْبَقْلَةِ . الثُّومِ . وَالنَّاسُ جِيَاعٌ . فَأَكَلْنَا مِنْهَا أَكْلًا شَدِيدًا . ثُمَّ رُحْنَا إِلَى الْمَسْجِدِ فَوَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرِّيحَ . فَقَالَ « مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ الْخَبِيثَةِ ^(١) شَيْئًا فَلَا يَقْرَبْنَا فِي الْمَسْجِدِ » فَقَالَ النَّاسُ : حُرِّمَتْ . حُرِّمَتْ . فَبَلَغَ ذَلِكَ ، النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ « أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنَّهُ لَيْسَ بِي تَحْرِيمٌ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لِي . وَلَكِنَّهَا شَجَرَةٌ أَكْرَهُ رِيحَهَا » .

٧٧ - (٥٦٦) حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَى قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ ، عَنِ ابْنِ خُبَّابٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَى زَرَّاعَةٍ ^(٢) بَصَلَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ . فَتَزَلَّ نَاسٌ مِنْهُمْ فَأَكَلُوا مِنْهُ . وَلَمْ يَأْكُلْ آخَرُونَ . فَرُحْنَا إِلَيْهِ . فَدَعَا الَّذِينَ لَمْ يَأْكُلُوا الْبَصَلَ . وَأَخَّرَ الْآخَرِينَ حَتَّى ذَهَبَ رِيحُهَا .

(١) (الخبِيثَةُ) قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ : الْخَبِيثُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ : الْمَكْرُوهُ مِنْ قَوْلِ أَوْفَعْلٍ أَوْ مَالٍ أَوْ طَعَامٍ أَوْ شَرَابٍ أَوْ شَخْصٍ .

(٢) (زَرَّاعَةٌ) الْأَرْضُ الْمَرْوُوعَةُ .

٧٨ - (٥٦٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ خَطَبَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَذَكَرَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ وَذَكَرَ أَبَا بَكْرٍ قَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ كَبَّانَ دِيكًا تَقَرَّرَنِي ثَلَاثَ نَقَرَاتٍ . وَإِنِّي لَا أَرَاهُ إِلَّا حُضُورَ أَجَلِي . وَإِنْ أَقْوَامًا يَأْمُرُونِي ^(١) أَنْ أَسْتَخْلِفَ . وَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُنْ لِيُضَيِّعَ دِينَهُ ، وَلَا خِلَافَتَهُ ، وَلَا الَّذِي بَعَثَ بِهِ نَبِيَّهُ ﷺ . فَإِنْ عَجَلَنِي أَمْرٌ . فَالْخِلَافَةُ شُورَى بَيْنَ هَؤُلَاءِ السَّتَةِ ^(٢) . الَّذِينَ تَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ . وَإِنِّي قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ أَقْوَامًا يَطْمَعُونَ فِي هَذَا الْأَمْرِ . أَنَا ضَرَبْتُهُمْ بِيَدِي هَذِهِ عَلَى الْإِسْلَامِ . فَإِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ فَأُولَئِكَ أَعْدَاءُ اللَّهِ ، الْكَفَرَةُ الضَّلَالُ . ثُمَّ إِنِّي لَا أَدْعُ بَعْدِي شَيْئًا أَهَمَّ عِنْدِي مِنَ الْكِلَالَةِ . مَا رَاجَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي شَيْءٍ مَا رَاجَعْتُهُ فِي الْكِلَالَةِ . وَمَا أَغْلَظَ لِي فِي شَيْءٍ مَا أَغْلَظَ لِي فِيهِ . حَتَّى طَمَعَنَ بِإِصْبَعِهِ فِي صَدْرِي . فَقَالَ « يَا عُمَرُ ! أَلَا تَكْفِيكَ آيَةُ الصَّيْفِ ^(٣) » الَّتِي فِي آخِرِ سُورَةِ النَّسَاءِ ؟ » وَإِنِّي إِنْ أَعِشْ أَقْضِ فِيهَا بِقَضِيَّةٍ . يَقْضِي بِهَا مَنْ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَمَنْ لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ . ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَشْهَدُكَ عَلَى أَمْرَاءِ الْأَمْصَارِ . وَإِنِّي إِنَّمَا بَعَثْتُهُمْ عَلَيْهِمْ لِيَعْمِدُوا عَلَيْهِمْ ، وَلِيَعْلَمُوا النَّاسَ دِينَهُمْ ، وَسُنَّةَ نَبِيِّهِمْ ﷺ ، وَيَقْسِمُوا فِيهِمْ فَيَنْهَوْهُمْ ، وَيَرْفَعُوا إِلَى مَا أَشْكَلَ عَلَيْهِمْ مِنْ أَمْرِهِمْ . ثُمَّ إِنَّكُمْ ، أَيُّهَا النَّاسُ ! تَأْكُلُونَ شَجَرَتَيْنِ لَا أَرَاهُمَا إِلَّا خَبِيثَتَيْنِ . هَذَا الْبَصَلُ وَالثُّومُ . لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا وَجَدَ رِيحَهُمَا مِنَ الرَّجُلِ فِي الْمَسْجِدِ ، أَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ إِلَى الْبَقِيعِ . فَمَنْ أَكَلَهُمَا فَلَيْمَتْهُمَا طَبْخًا ^(٤) .

- (١) (وإن أقواما يأمروني) معناه : إن أستخلف فحسن . لأنه استخلف من هو خير مني . يعني أبا بكر . وإن تركت الاستخلاف فحسن ، فإن النبي ﷺ لم يستخلف .
- (٢) (فالخلافة شورى بين هؤلاء الستة) معنى شورى يتشاورون فيه ويتفقون على واحد من هؤلاء الستة : عثمان وعلي وطليحة والزبير وسعد بن أبي وقاص وعبد الرحمن بن عوف . ولم يدخل سعيد بن زيد معهم ، وإن كان من العشرة ، لأنه من أقاربه . فتورع عن إدخاله ، كما تورع عن إدخال ابنه عبد الله رضي الله عنهم .
- (٣) (ألا تكفيك آية الصيف) معناه الآية التي نزلت في الصيف . وهي قوله تعالى : يستفنونك قل الله يفتيكم في الكلاله ، إلى آخرها .
- (٤) (فمن أكلهما فليمتهما طبخا) معناه من أراد أكلهما فليمت رأتهم بالطبخ . وإماتة كل شيء كسر قوته وحدثه .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ سَمِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ . قَالَ :
وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . كِلَاهُمَا عَنْ شَبَابَةَ بْنِ سَوَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ جَمِيعًا
عَنْ قَتَادَةَ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلُهُ .

(١٨) باب النهي عن نسي الضائفة في المسجد وما يفعله من سماع الناس

٧٩ - (٥٦٨) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ حَيَّوَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
« مَنْ سَمِعَ رَجُلًا يَنْشُدُ ضَالَةً ^(١) فِي الْمَسْجِدِ ، فَلْيَقُلْ : لَا رَدَّهَا اللَّهُ عَلَيْكَ . فَإِنَّ الْمَسَاجِدَ لَمْ تُبْنَ لِهَذَا » .

(...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا الْمُقَرِّيُّ . حَدَّثَنَا حَيَّوَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا الْأَسْوَدِ يَقُولُ :
حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى شَدَّادٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : بِمِثْلِهِ .

٨٠ - (٥٦٩) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ ،
عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ رَجُلًا نَشَدَ فِي الْمَسْجِدِ . فَقَالَ : مَنْ دَعَا إِلَى الْجَمَلِ الْأَخْمَرِ . فَقَالَ
النَّبِيُّ ﷺ « لَا وَجَدْتُ . إِنَّمَا بُنِيَ الْمَسَاجِدُ لِمَا بُنِيَ لَهُ ^(٢) » .

٨١ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ أَبِي سِنَانٍ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ ،
عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا صَلَّى قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ : مَنْ دَعَا إِلَى الْجَمَلِ الْأَخْمَرِ ^(٣) ؟

(١) (ينشد ضالة) يقال : نشدت الضالة إذا طلبتها . وأنشدتها إذا عرفتها . والضالة هي الضائفة من كل ما يقتنى من
الحيوان وغيره . يقال : ضل الشيء ، إذا ضاع . قال ابن الأثير : الضالة فاعلة صارت من الصفات الغالبة . تقع على الذكر
والأنثى والائتين والجمع . وتجمع على ضوال . وقد تطلق الضالة على المعاني . ومنه الحديث « الحكمة ضالة المؤمن » أي
لا يزال يتطلبها كما يتطلب الرجل ضالته .

(٢) (إنما بنيت المساجد لما بنيت له) معناه لذكر الله تعالى والصلاة والعلم والمذاكرة في الخير ، ونحوها .

(٣) (من دعا إلى الجمل الأحمر) أي من وجد ضالتي ، وهو الجمل الأحمر ، فدعاني إليه .

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « لَا وَجَدْتُ . إِنَّمَا بُنِيتِ الْمَسَاجِدُ لِمَا بُنِيتَ لَهُ » .

(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ شَيْبَةَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : جَاءَ أَغْرَابِيٌّ بَعْدَ مَا صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ صَلَاةَ الْفَجْرِ . فَأَدْخَلَ رَأْسَهُ مِنْ بَابِ الْمَسْجِدِ . فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا .

قَالَ مُسْلِمٌ : هُوَ شَيْبَةُ بْنُ لَعَامَةَ ، أَبُو لَعَامَةَ . رَوَى عَنْهُ مِسْعَرٌ وَهَشِيمٌ وَجَرِيرٌ وَغَيْرُهُمْ ، مِنَ الْكُوفِيِّينَ .

(١٩) باب السجود في الصلاة والسجود

٨٢ - (٣٨٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ يُصَلِّي جَاءَهُ الشَّيْطَانُ فَلَبَسَ عَلَيْهِ ^(١) . حَتَّى لَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى . فَإِذَا وَجَدَ ذَلِكَ أَحَدَكُمْ ، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ » .

(...) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ (وَهُوَ ابْنُ عُيَيْنَةَ) . ح قَالَ : وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمَيْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

٨٣ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُمْ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا نَوَدَى بِالْأَذَانِ أَذْبَرَ الشَّيْطَانُ . لَهُ ضُرَاطٌ حَتَّى لَا يَسْمَعَ الْأَذَانَ . فَإِذَا قُضِيَ الْأَذَانُ أَقْبَلَ . فَإِذَا ثَوَّبَ بِهَا أَذْبَرَ . فَإِذَا قُضِيَ الثَّوْبُ أَقْبَلَ يَخْطُرُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَنَفْسِهِ . يَقُولُ : اذْكُرْ كَذَا ، اذْكُرْ كَذَا . لِمَا لَمْ يَكُنْ يَذْكُرُ . حَتَّى يَظُلَّ الرَّجُلُ ^(٢) إِنْ يَذْرَى كَمْ صَلَّى . فَإِذَا لَمْ يَذْرَأْ أَحَدُكُمْ كَمْ صَلَّى فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ . وَهُوَ جَالِسٌ » .

(١) (فلبس عليه) أى خلط عليه صلاته ، وهو ثبها عليه ، وشككه فيها .

(٢) (إن) إن هنا نافية ، بمعنى ما .

٨٤ - (...) حَدَّثَنَا حَرَمَةُ بْنُ يُحْيَى . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي عُمَرُو عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ الشَّيْطَانَ إِذَا تُوبَّ بِالصَّلَاةِ وَلَّى وَلَهُ ضَرَاطٌ » . فَذَكَرْ نَحْوَهُ . وَزَادَ « فَهَنَاءُ وَمَنَاءُ »^(١) . وَذَكَرَهُ مِنْ حَاجَاتِهِ مَا لَمْ يَكُنْ يَذْكُرُهُ .

٨٥ - (٥٧٠) حَدَّثَنَا يُحْيَى بْنُ يُحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُحَيْنَةَ ؛ قَالَ : صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكْعَتَيْنِ مِنْ بَعْضِ الصَّلَوَاتِ . ثُمَّ قَامَ فَلَمْ يَجْلِسْ . فَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ . فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ وَنَظَرْنَا تَسْلِيمَهُ^(٢) كَبَّرَ . فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ . قَبْلَ التَّسْلِيمِ . ثُمَّ سَلَّمَ .

٨٦ - (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح قَالَ : وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمَيْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ الْأَعْرَجِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُحَيْنَةَ الْأَسَدِيِّ ، حَلِيفِ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ^(٣) ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ فِي صَلَاةِ الظُّهْرِ وَعَلَيْهِ جُلُوسٌ^(٤) فَلَمَّا أَتَمَّ صَلَاتَهُ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ يُكَبِّرُ فِي كُلِّ سَجْدَةٍ وَهُوَ جَالِسٌ . قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ . وَسَجَدَهُمَا النَّاسُ مَعَهُ . مَكَانَ مَا نَسِيَ مِنَ الْجُلُوسِ .

٨٧ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّسِ الزَّهْرَانِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . حَدَّثَنَا يُحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ^(٥) ابْنِ بُحَيْنَةَ الْأَزْدِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ فِي الشَّفْعِ الَّذِي يُرِيدُ أَنْ يَجْلِسَ فِي صَلَاتِهِ . فَمَضَى فِي صَلَاتِهِ . فَلَمَّا كَانَ فِي آخِرِ الصَّلَاةِ سَجَدَ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ . ثُمَّ سَلَّمَ .

(١) (فهناه ومناء) الأول من التهنة ، حفف لأجل قرينه وهو من الغنية . أى فذكره الهانى والأمانى . قال ابن الأثير : المراد به ما يمرض للإنسان في صلاته من أحاديث النفس وتسويل الشيطان .

(٢) (ونظرنا تسليمه) أى انتظرناه .

(٣) (حليف بنى عبد المطلب) قال النووي : هكذا هو في نسخ صحيح البخارى ومسلم . والذي ذكره ابن سعد وغيره من أهل السير والتواريخ : حليف بنى المطلب . وكان جده حالف المطلب بن عبد مناف .

(٤) (وعليه جلوس) أى قام إلى الثالثة والحال أن عليه قعدة منها عنها .

(٥) (مالك) الصواب في هذا أن بنون مالك ويكتب ابن بحينة بالألف . لأن عبد الله هو ابن مالك ، وابن بحينة . فمالك أبوه وبحينة أمه . وهى زوجة مالك . فمالك أبو عبد الله ، وبحينة أم عبد الله .

٨٨ - (٥٧١) وحدثني محمد بن أحمد بن أبي خلف . حدثنا موسى بن داود . حدثنا سليمان بن بلال عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري : قال : قال رسول الله ﷺ « إذا شك أحدكم في صلاته فلم يدر كم صلى ؟ ثلاثاً أم أربعاً ؟ فليطرح الشك وليبن على ما استيقن . ثم يسجد سجدتين قبل أن يسلم . فإن كان صلى خمساً ، شفعن له صلاته . وإن كان صلى إنمأً لأربع ، كانتا ترغيمًا للشيطان ^(١) » .

(...) حدثني أحمد بن عبد الرحمن بن وهب . حدثني عمي عبد الله . حدثني داود بن قيس عن زيد بن أسلم ، بهذا الإسناد . وفي معناه قال « يسجد سجدتين قبل السلام » كما قال سليمان بن بلال .

٨٩ - (٥٧٢) وحدثنا عثمان وأبو بكر ابنا أبي شيبة ، وإسحاق بن إبراهيم . جميعاً عن جرير . قال عثمان : حدثنا جرير عن منصور ، عن إبراهيم ، عن علقمة : قال : قال عبد الله : صلى رسول الله ﷺ (قال إبراهيم : زاد أو نقص) فلما سلم قيل له : يا رسول الله ! أحدث في الصلاة شيء ؟ قال « وما ذاك ؟ » قالوا : صليت كذا وكذا . قال فتى رجله ، واستقبل القبلة ، فسجد سجدتين ، ثم سلم . ثم أقبل علينا بوجهه فقال « إنه لو حدث في الصلاة شيء أنبأتكم به . ولكن إنما أنا بشر أنسى كما تنسون . فإذا نسيت فذكروني . وإذا شك أحدكم في صلاته فليتحرر الصواب . فليتم عليه . ثم ليسجد سجدتين » .

٩٠ - (...) حدثنا أبو كريب . حدثنا ابن بشر . ح قال وحدثني محمد بن حاتم . حدثنا وكيع . كلاهما عن مسعر ، عن منصور ، بهذا الإسناد . وفي رواية ابن بشر « فليُنظر أخرى ذلك للصواب » . وفي رواية وكيع « فليتحرر الصواب ^(٢) » .

(١) (كانتا ترغيمًا للشيطان) أى إغاطة له وإدلالاً . مأخوذ من الرغام وهو التراب . ومنه : أرغم الله أنفه . والمعنى أن الشيطان لبس عليه صلاته ، وتمرض لإفسادها ونقصها ، فجعل الله تعالى للمصنئ طريقاً إلى جبر صلاته وتدارك ما لبسه عليه ، وإرغام الشيطان ورده خاسئاً مبعداً عن مراده ، وكملت صلاة ابن آدم .

(٢) (فليتحرر الصواب) التحرى هو القصد . ومنه قوله تعالى : تحروا رشداً . فمعنى الحديث : فليقصد الصواب فليعمل به .

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ . حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ مَنْصُورٌ : « فَلْيَنْظُرْ أُخْرَى ذَلِكَ لِلصَّوَابِ » .

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عُبيدُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَمَوِيُّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ « فَلْيَتَحَرَّ الصَّوَابِ » .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ « فَلْيَتَحَرَّ أَقْرَبَ ذَلِكَ إِلَى الصَّوَابِ » .

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا فَضِيلُ بْنُ عِيَّاضٍ عَنْ مَنْصُورٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ « فَلْيَتَحَرَّ الَّذِي يُرَى أَنَّهُ الصَّوَابُ » .

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْغَزِيرِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ عَنْ مَنْصُورٍ ، بِإِسْنَادٍ هَؤُلَاءِ . وَقَالَ « فَلْيَتَحَرَّ الصَّوَابِ » .

٩١ - (...) حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْمُبَرِّقِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ خَمْسًا . فَلَمَّا سَلَّمَ قِيلَ لَهُ : أَزِيدُ فِي الصَّلَاةِ ؟ قَالَ « وَمَا ذَاكَ ؟ » قَالُوا : صَلَّيْتَ خَمْسًا . فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ .

٩٢ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبيدِ اللَّهِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ؛ أَنَّهُ صَلَّى بِهِمْ خَمْسًا .

(...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبيدِ اللَّهِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ سُوَيْدٍ ؛ قَالَ : صَلَّى بِنَا عَلْقَمَةُ الظُّهْرَ خَمْسًا . فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ الْقَوْمُ : يَا أَبَا شَيْبَةَ ! قَدْ صَلَّيْتَ خَمْسًا . قَالَ : كَلَّا . مَا فَعَلْتُ . قَالُوا : بَلَى . قَالَ وَكُنْتُ فِي نَاحِيَةِ الْقَوْمِ . وَأَنَا غُلَامٌ . فَقُلْتُ : بَلَى . قَدْ صَلَّيْتَ خَمْسًا .

قَالَ لِي: وَأَنْتَ أَيْضًا، يَا أَعْرُورُ! تَقُولُ ذَاكَ؟ قَالَ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ فَأَنْفَتَلَ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ. ثُمَّ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَمْسًا. فَلَمَّا أَنْفَتَلَ تَوَشَّوْشَ^(١) الْقَوْمُ بَيْنَهُمْ. فَقَالَ «مَا شَأْنُكُمْ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَلْ زِيدَ فِي الصَّلَاةِ؟ قَالَ «لَا» قَالُوا: فَإِنَّكَ قَدْ صَلَّيْتَ خَمْسًا. فَأَنْفَتَلَ^(٢) ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ. ثُمَّ سَلَّمَ. ثُمَّ قَالَ «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ». أُنْسَى كَمَا تَنْسُونَ» وَزَادَ ابْنُ مُنْخَرٍ فِي حَدِيثِهِ «فَإِذَا نَسِيَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ».

٩٣ - (...) وَحَدَّثَنَا عَنْ بَنِي سَلَامٍ الْكُوفِيُّ. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ النَّهْشَلِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ؛ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَمْسًا. فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَزِيدَ فِي الصَّلَاةِ؟ قَالَ «وَمَا ذَاكَ؟» قَالُوا: صَلَّيْتَ خَمْسًا. قَالَ «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ. أَذْكَرُ كَمَا تَذْكُرُونَ. وَأَنْسَى كَمَا تَنْسُونَ». ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْ السَّهْوِ.

٩٤ - (...) وَحَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ. أَخْبَرَنَا ابْنُ مُنْخَرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ؛ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَزَادَ أَوْ تَقَصَّ (قَالَ إِبْرَاهِيمُ: وَالْوَهْمُ مِنِّي) فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَزِيدَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ؟ فَقَالَ «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ. أُنْسَى كَمَا تَنْسُونَ. فَإِذَا نَسِيَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ. وَهُوَ جَالِسٌ». ثُمَّ تَحَوَّلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ.

٩٥ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. ح قَالَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْخَرٍ. حَدَّثَنَا حَفْصٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَجَدَ سَجْدَتَيْ السَّهْوِ، بَعْدَ السَّلَامِ وَالْكَلَامِ.

(١) (تَوْشَوْشٌ) ضَبْطَنَاهُ بِالشَّيْنِ الْمُعْجَمَةِ. وَقَالَ الْقَاضِي: رَوَى بِالْمُعْجَمَةِ وَبِالْمُهْمَلَةِ. وَكَلَاهَا صَحِيحٌ. وَمَعْنَاهُ تَحْرُكُوا. وَمِنْهُ وَسَوَّاسُ الْحُلِيِّ، بِالْمُهْمَلَةِ، وَهُوَ تَحْرُكَةٌ. وَوَسُوسَةُ الشَّيْطَانِ. قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ: الْوَشْوَشَةُ، بِالْمُعْجَمَةِ، صَوْتُ فِي اخْتِلَاطٍ. قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: وَيُقَالُ: رَجُلٌ وَشَوَّاشٌ، أَيْ خَفِيفٌ.

(٢) (فَأَنْفَتَلَ) قَالَ فِي الصَّحَاحِ: فَتَلَهُ عَنْ وَجْهِهِ فَأَنْفَتَلَ، أَيْ صَرَفَهُ فَأَنْصَرَفَ. وَهُوَ قَلْبٌ لَفَتْ. وَلِلَّغَلِ الْمُرَادُ هُنَا الْإِقْلَابُ نَحْوَ الْقِبْلَةِ، كَمَا يُبْنَى عَنْهُ لَفْظُ التَّحَوُّلِ، فِي الرَّوَايَةِ الْآتِيَةِ.

٩٦ - (...) وَحَدَّثَنِ الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَأَمَّا زَادَ أَوْ تَقَصَّ . (قَالَ إِبْرَاهِيمُ : وَائِمُّ اللَّهِ ! مَا جَاءَ ذَلِكَ إِلَّا مِنْ قَبْلِي) قَالَ فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَحَدَثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ ؟ فَقَالَ « لَا » قَالَ فَقُلْنَا لَهُ الَّذِي صَنَعَ . فَقَالَ « إِذَا زَادَ الرَّجُلُ أَوْ تَقَصَّ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ » قَالَ ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ .

٩٧ - (٥٧٣) حَدَّثَنِ عَمْرُو النَّاقِدُ وَرُهَيْزُ بْنُ حَرْبٍ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ . قَالَ عَمْرُو : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ابْنُ عُيَيْنَةَ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ . قَالَ : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ سِيرِينَ يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِحْدَى صَلَاتِي الْعِشِيِّ ^(١) . إِمَّا الظُّهْرَ وَإِمَّا الْعَصْرَ . فَسَلَّمَ فِي رَكْعَتَيْنِ . ثُمَّ أَتَى جِذْعًا ^(٢) فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ فَاسْتَنَدَ إِلَيْهَا مُغْضِبًا . وَفِي الْقَوْمِ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ . فَهَبَا أَنْ يَتَكَلَّمَا . وَخَرَجَ سَرْعَانَ النَّاسِ ^(٣) . قُصِرَتِ الصَّلَاةُ ^(٤) . فَقَامَ ذُو الْيَدَيْنِ ^(٥) . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَقْصِرَتِ الصَّلَاةُ أَمْ نَسِيتَ ؟ فَنَظَرَ النَّبِيُّ ﷺ يَمِينًا وَشِمَالًا . فَقَالَ « مَا يَقُولُ ذُو الْيَدَيْنِ ؟ » قَالُوا : صَدَقَ . لَمْ تُصَلِّ إِلَّا رَكْعَتَيْنِ . فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ وَسَلَّم . ثُمَّ كَبَّرَ ثُمَّ سَجَدَ . ثُمَّ كَبَّرَ فَرَفَعَ . ثُمَّ كَبَّرَ وَسَجَدَ . ثُمَّ كَبَّرَ وَرَفَعَ . قَالَ وَأَخْبَرْتُ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ أَنَّهُ قَالَ : وَسَلَّم .

٩٨ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّعِ الزَّهْرَانِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِحْدَى صَلَاتِي الْعِشِيِّ . بِمَعْنَى حَدِيثِ سُفْيَانَ .

(١) (العشي) قال الأزهري : العشي عند المغرب ما بين زوال الشمس وغروبها .
(٢) (أتى جذعا) هكذا هو في الأصول : فاستند إليها . والجذع مذكر ولكنه أنه على إرادة الخشبة . وكذا جاء في رواية البخاري وغيره : خشبة .

(٣) (وخرج سرعان الناس قصرت الصلاة) يعني يقولون : قصرت الصلاة . والسرعان ، بفتح السين والراء ، هذا هو الصواب الذي قاله الجمهور من أهل الحديث والأمة . وكذا ضبطه التقنون . والسرعان السريع إلى الخروج . وضبطه الأصمعي في البخاري بضم السين وإسكان الراء . ويكون جمع سريع . كقفيز وقفزان . وكثيب وكثبان .

(٤) (قصرت الصلاة) بضم القاف وكسر الصاد . وروى بفتح القاف وضم الصاد ، وكلاهما صحيح . ولكن الأول

أشهر وأصح .

(٥) (ذو اليدين) لطول كان في يديه . وهو معنى قوله : بسيط اليدين .

٩٩ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحَصِينِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْعَصْرِ . فَسَلَّمَ فِي رَكَعَتَيْنِ . فَقَامَ ذُو الْيَدَيْنِ فَقَالَ : أَقْصَرْتَ الصَّلَاةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَمْ نَسِيتَ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « كُلُّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ ^(١) » فَقَالَ : قَدْ كَانَ بَعْضُ ذَلِكَ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ « أَصَدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ ؟ » فَقَالُوا : نَعَمْ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَأَتَمَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا بَقِيَ مِنَ الصَّلَاةِ . ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ . وَهُوَ جَالِسٌ . بَعْدَ التَّسْلِيمِ .

(...) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا هَرْمُونُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْخَزَّازِ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ (وَهُوَ ابْنُ الْمُبَارَكِ) حَدَّثَنَا يَحْيَى . حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ . ثُمَّ سَلَّمَ . فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَقْصَرْتَ الصَّلَاةَ أَمْ نَسِيتَ ؟ وَسَاقَ الْحَدِيثَ .

١٠٠ - (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ شَيْبَانَ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : يَبْنَانَا أَنَا أَصَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ صَلَاةَ الظُّهْرِ ، سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ الرُّكَعَتَيْنِ . فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ . وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ ^(٢) .

١٠١ - (٥٧٤) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُثَيْمٍ . قَالَ زُهَيْرُ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ خَالِدٍ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي الْمُهَاطَبِ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الْعَصْرَ فَسَلَّمَ فِي ثَلَاثِ رَكَعَاتٍ . ثُمَّ دَخَلَ مَنْزِلَهُ . فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ الْخُرْبَاقُ .

(١) (كل ذلك لم يكن) فيه تأويلان : أحدهما قاله جماعة من أصحابنا في كتب المذهب : أن معناه لم يكن المجموع . فلا ينفي وجود أحدهما . والثاني ، وهو الصواب ، معناه لم يكن لاذك ولا ذاء ، في ظني : بل ظني أني أكملت الصلاة أربعاً . ويدل على صحة هذا التأويل ، وأنه لا يجوز غيره ، أنه جاء في روايات البخاري في هذا الحديث : أن النبي ﷺ قال : « لم تقصر ولم أنس » فنفى الأمرين .

(٢) (واقتصر الحديث) أي رواه على وجهه .

وَكَانَ فِي يَدَيْهِ طُولٌ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ اذْكُرْ لَهُ صَنِيعَهُ . وَخَرَجَ غَضْبَانَ يَجْرُ رِدَائُهُ ^(١) حَتَّى انْتَهَى إِلَى النَّاسِ . فَقَالَ « أَصَدَقَ هَذَا ؟ » قَالُوا : نَعَمْ . فَصَلَّى رَكْعَةً . ثُمَّ سَلَّمَ . ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ . ثُمَّ سَلَّمَ .

١٠٢ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، وَهُوَ الْحَذَاءُ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ الْحَصِينِ ؛ قَالَ : سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ثَلَاثِ رَكَعَاتٍ ، مِنَ الْعَصْرِ . ثُمَّ قَامَ فَدَخَلَ الْحُجْرَةَ . فَقَامَ رَجُلٌ بَسِيطُ الْيَدَيْنِ . فَقَالَ : أَقْصَرَتِ الصَّلَاةُ ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَخَرَجَ مُنْفَضِبًا . فَصَلَّى الرَّكْعَةَ الَّتِي كَانَ تَرَكَ . ثُمَّ سَلَّمَ . ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتِي السَّهْوِ . ثُمَّ سَلَّمَ .

(٢٠) باب سجود النملوة

١٠٣ - (٥٧٥) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . كُلُّهُمْ عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُمَيْدِ اللَّهِ قَالَ : أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ . فَيَقْرَأُ سُورَةً فِيهَا سَجْدَةٌ . فَيَسْجُدُ . وَنَسْجُدُ مَعَهُ . حَتَّى مَا يَجِدُ بَعْضًا مَوْضِعًا لِمَكَانِ جَبْهَتِهِ .

١٠٤ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ . حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : رُبَّمَا قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْقُرْآنَ . فَيَمُرُّ بِالسَّجْدَةِ فَيَسْجُدُ بِنَا . حَتَّى ارْتَدَحْنَا عِنْدَهُ . حَتَّى مَا يَجِدُ أَحَدًا نَا مَكَانًا لِيَسْجُدَ فِيهِ . فِي غَيْرِ صَلَاةٍ .

١٠٥ - (٥٧٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ . قَالَ : سَمِعْتُ الْأَسْوَدَ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَرَأَ : وَالنَّجْمِ . فَسَجَدَ فِيهَا . وَسَجَدَ مَنْ كَانَ مَعَهُ ^(٢) . غَيْرَ أَنْ شَيْخًا أَخَذَ كَفًّا مِنْ حَصَى أَوْ تُرَابٍ فَرَفَعَهُ إِلَى جَبْهَتِهِ وَقَالَ : يَكْفِينِي هَذَا . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : لَقَدْ رَأَيْتُهُ ، بَعْدُ ، قُتِلَ كَافِرًا .

- (١) (يجر رداءه) يعني لكثرة اشتغاله بشأن الصلاة ، خرج يجر رداءه ولم يتسهل ليلبسه .
(٢) (وسجد من كان معه) فمعناه من كان حاضرا قراءته من المسلمين والشركين والجن (والإنس) ، قاله ابن عباس =

١٠٦ - (٥٧٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حُجْرٍ (قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ زَيْدِ بْنِ خُصَيْفَةَ ، عَنْ ابْنِ قُسَيْطٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ؛ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَأَلَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ عَنِ الْقِرَاءَةِ مَعَ الْإِمَامِ ؛ فَقَالَ : لَا قِرَاءَةَ مَعَ الْإِمَامِ فِي شَيْءٍ . وَزَعَمَ ^(١) أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : وَالنَّجْمُ إِذَا هَوَى . فَلَمْ يَسْجُدْ .

١٠٧ - (٥٧٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ ، مَوْلَى الْأَسْوَدِ ابْنِ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَرَأَ لَهُمْ : إِذَا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ . فَسَجَدَ فِيهَا . فَلَمَّا انْصَرَفَ أَخْبَرَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَجَدَ فِيهَا .

(...) وَحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى . أَخْبَرَنَا عَيْسَى عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ هِشَامٍ . كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

١٠٨ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ مِينَاءَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : سَجَدْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي : إِذَا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ . وَاقْرَأُوا بِاسْمِ رَبِّكَ .

١٠٩ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ ،

= وغيره حتى شاع أن أهل مكة أسلموا . قال القاضي عياض رحمه الله تعالى : وكان سبب سجودهم ، فيما قال ابن مسعود رضي الله عنه ، أنها أول سجدة نزلت . قال القاضي رضي الله عنه : وأما ما يرويه الأخباريون والمفسرون : أن سبب ذلك ماجرى على لسان رسول الله ﷺ من الثناء على آلهة المشركين ، في سورة النجم ، فباطل . لا يصح فيه شيء . لا من جهة النقل ولا من جهة العقل . لأن مدح إله غير الله تعالى كفر . ولا يصح نسبة ذلك إلى رسول الله ﷺ . ولا أن يقوله الشيطان على لسانه ، ولا يصح تسليط الشيطان على ذلك .

(١) (وزعم) المراد بالزعم ، هنا ، القول المحقق .

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ مَوْلَى ابْنِي مَخْزُومٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : سَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي :
إِذَا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ . وَاقْرَأُوا بِاسْمِ رَبِّكَ .

(...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ
أَبِي جَعْفَرٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، مِثْلَهُ .

١١٠ - (...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . قَالَا : حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ ،
عَنْ بَكْرِ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ؛ قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ صَلَاةَ الْعَتَمَةِ ^(١) . فَقَرَأَ : إِذَا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ .
فَسَجَدَ فِيهَا . فَقُلْتُ لَهُ : مَا هَذِهِ السَّجْدَةُ ؟ فَقَالَ : سَجَدْتُ بِهَا خَلْفَ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ . فَلَا أَزَالُ
أَسْجُدُ بِهَا حَتَّى أَلْقَاهُ . وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى : فَلَا أَزَالُ أَسْجُدُهَا .

(...) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا عِدَى بْنُ يُونُسَ . قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ (يَعْنِي
ابْنَ زُرَيْجٍ) . قَالَ وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ أَحْضَرَ . كُلُّهُمْ عَنِ التَّيْمِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .
غَيْرَ أَنَّهُمْ لَمْ يَقُولُوا : خَلْفَ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ .

١١١ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ
عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ؛ قَالَ : رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَسْجُدُ فِي : إِذَا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ . فَقُلْتُ :
تَسْجُدُ فِيهَا ؟ فَقَالَ : نَعَمْ . رَأَيْتُ خَلِيلِي ﷺ يَسْجُدُ فِيهَا . فَلَا أَزَالُ أَسْجُدُ فِيهَا حَتَّى أَلْقَاهُ .
قَالَ شُعْبَةُ : قُلْتُ : النَّبِيُّ ﷺ ؟ قَالَ : نَعَمْ .

**

(١) (العتمة) في الصباح : العتمة من الليل بعد غيبوبة الشفق إلى آخر الثلث الأول . وعتمة الليل ظلام أوله عند
سقوط نور الشفق . وفي النهاية : قال الأزهري : أرباب النعم في البادية يريحون الإبل ثم يندخونها في مراحها حتى يُعتموا . أي
يدخلوا في عتمة الليل ، وهي ظلمته . وكانت الأعراب يسمون صلاة العشاء صلاة العتمة ، تسعة بالوقت . فقال ﷺ :
« لَا يَفْلَبَنَّكُمْ الْأَعْرَابُ عَنْ اسْمِ صَلَاتِكُمُ الْعِشَاءِ . فَإِنْ اسْمُهَا فِي كِتَابِ اللَّهِ الْعِشَاءُ ، وَإِنَّمَا يُعْتَمُ بِحِلَابِ الْإِبِلِ » .
بِهَا عَمَّ عَنْ
الافتداء بهم ويستحب لهم التمسك بالاسم الناطق به لسان الشريعة .

(٢١) باب صفة الجلوس في الصلاة، وكيفية وضع اليدين على الفخذين

١١٢ - (٥٧٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُعْمَرٍ بْنُ رَبِيعٍ الْقَيْسِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامٍ الْمَخْزُومِيُّ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ (وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ. حَدَّثَنَا عَامِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا قَعَدَ فِي الصَّلَاةِ، جَعَلَ قَدَمَهُ الْيُسْرَى بَيْنَ يَدَيْهِ وَسَاقِهِ. وَفَرَشَ قَدَمَهُ الْيُمْنَى. وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُسْرَى. وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى يَدِهِ الْيُمْنَى. وَأَشَارَ بِإصْبَعِهِ.

١١٣ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ. قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا قَعَدَ يَدْعُو^(١)، وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى يَدِهِ الْيُمْنَى. وَيَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى. وَأَشَارَ بِإصْبَعِهِ السَّبَّابَةِ. وَوَضَعَ إِبْهَامَهُ عَلَى إصْبَعِهِ الْوُسْطَى. وَيُلْقِمُ كَفَّهُ الْيُسْرَى رُكْبَتَهُ.

١١٤ - (٥٨٠) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ) أَخْبَرَنَا مُعْمَرٌ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلَاةِ، وَوَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ. وَرَفَعَ إصْبَعَهُ الْيُمْنَى الَّتِي تَلِي الْإِبْهَامَ، فَدَعَا بِهَا. وَيَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُسْرَى، بِأَسْطِهَا عَلَيْهَا.

١١٥ - (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَيُّوبَ. عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ إِذَا قَعَدَ فِي التَّشَهُّدِ وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُسْرَى. وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُمْنَى. وَعَقَدَ ثَلَاثَةً وَخَمْسِينَ. وَأَشَارَ بِالسَّبَّابَةِ.

١١٦ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُعَاوِيُّ؛ أَنَّهُ قَالَ: رَأَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَأَنَا أَغْبَتُ بِالْحَصَى فِي الصَّلَاةِ. فَلَمَّا انْصَرَفَ

(١) (إذا قعد يدعو) أي يتشهد.

نَهَانِي. فَقَالَ: اصْنَعْ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ. فَقُلْتُ: وَكَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ؟ قَالَ: كَانَ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلَاةِ، وَضَعَ كَفَّهُ الْيُمْنَى عَلَى خِذِّهِ الْيُمْنَى. وَقَبَضَ أَصَابِعَهُ كُلَّهَا. وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ الَّتِي تَلِي الْإِبْهَامَ. وَوَضَعَ كَفَّهُ الْيُسْرَى عَلَى خِذِّهِ الْيُسْرَى.

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُسْلِمٍ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُعَاوِيُّ؛ قَالَ: صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ ابْنِ عُمَرَ. فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ مَالِكٍ. وَزَادَ: قَالَ سُفْيَانُ: فَكَانَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا بِهِ عَنْ مُسْلِمٍ، ثُمَّ حَدَّثَنِيهِ مُسْلِمٌ.

(٢٢) باب السلام للتحليل من الصلاة عند فراغها، وكيفيه

١١٧ - (٥٨١) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ الْحَكَمِ وَمَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ؛ أَنَّ أَمِيرًا كَانَ بِمَكَّةَ يُسَلِّمُ تَسْلِيمَتَيْنِ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَأَنْتَ عَلَقَهَا^(١)؟ قَالَ: لَمْ أَكُنْ فِي حَدِيثِهِ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُهُ.

١١٨ - (...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ؛ قَالَ شُعْبَةُ (رَفَعَهُ مَرَّةً): أَنَّ أَمِيرًا أَوْ رَجُلًا سَلَّمَ تَسْلِيمَتَيْنِ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَأَنْتَ عَلَقَهَا؟

١١٩ - (٥٨٢) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ الْمَقْدِسِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: كُنْتُ أَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ رَغْنًا يَسَارِهِ. حَتَّى أَرَى بَيَاضَ خَدِّهِ^(٢).

(١) (أَنْتَ عَلَقَهَا) أَيُّ مِنْ أَيْنَ حَصَلَ عَلَى هَذِهِ السَّنَةِ وَظَفَرُهَا؟ فَكَأَنَّهُ تَعَجَّبَ مِنْ مَعْرِفَةِ ذَلِكَ الرَّجُلِ بِسُنَّةِ التَّسْلِيمِ.
(٢) (بَيَاضُ خَدِّهِ) أَيُّ صَفْحَةِ وَجْهِهِ.

(٢٣) باب الذكر بعد الصلاة

١٢٠ - (٥٨٣) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي ، بِذَا ، أَبُو مَعْبُدٍ (ثُمَّ أَنْكَرَهُ بَعْدُ) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : كُنَّا نَعْرِفُ انْقِضَاءَ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالتَّكْبِيرِ .

١٢١ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَهُ يُخْبِرُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : مَا كُنَّا نَعْرِفُ انْقِضَاءَ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا بِالتَّكْبِيرِ .

قَالَ عَمْرُو : فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِأَبِي مَعْبُدٍ فَأَنْكَرَهُ . وَقَالَ : لَمْ أُحَدِّثْكَ بِهَذَا . قَالَ عَمْرُو : وَقَدْ أَخْبَرَنِيهِ قَبْلَ ذَلِكَ .

١٢٢ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . قَالَ : وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ؛ أَنَّ أَبَا مَعْبُدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ رَفَعَ الصَّوْتِ بِالذِّكْرِ حِينَ يَنْصَرِفُ النَّاسُ مِنَ الْمَكْتُوبَةِ ، كَانَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ . وَأَنَّهُ قَالَ : قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : كُنْتُ أَعْلَمُ ، إِذَا انْصَرَفُوا ، بِذَلِكَ ، إِذَا سَمِعْتُهُ .

(٢٤) باب استحباب النعوذ من عذاب القبر

١٢٣ - (٥٨٤) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى (قَالَ هَرُونَ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ حَرَمَلَةُ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ) أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ : دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدِي امْرَأَةٌ مِنَ الْيَهُودِ . وَهِيَ تَقُولُ : هَلْ شَعَرْتَ أَنَّكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ ؟ قَالَتْ : فَأَرْنَاكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ « إِنَّمَا تُفْتَنُ يَهُودُ » قَالَتْ عَائِشَةُ : فَلَبِثْنَا لَيَالِي . ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « هَلْ شَعَرْتَ أَنَّهُ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّكُمْ تُفْتَنُونَ ^(١) فِي الْقُبُورِ ؟ » قَالَتْ عَائِشَةُ : فَسَمِعْتُ

(١) (تفتنون) أي تمتحنون .

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، بَعْدُ ، يَسْتَعِيدُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ .

١٢٤ - (٥٨٥) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى وَعَمْرُو بْنُ سَوَادٍ (قَالَ حَرَمَلَةُ : أَخْبَرَنَا : وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ) أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، بَعْدَ ذَلِكَ ، يَسْتَعِيدُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ .

١٢٥ - (٥٨٦) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرٍ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ : قَالَتْ : دَخَلْتُ عَلَى عَجُوزَانِ مِنْ مُجْزِ يَهُودِ الْمَدِينَةِ . فَقَالَتَا : إِنَّ أَهْلَ الْقُبُورِ يُعَذَّبُونَ فِي قُبُورِهِمْ . قَالَتْ : فَكَذَّبْتُهُمَا . وَلَمْ أَنْعِمْ ^(١) أَنْ أَصْدَقَهُمَا . فَخَرَجْنَا . وَدَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ لَهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ عَجُوزَيْنِ مِنْ مُجْزِ يَهُودِ الْمَدِينَةِ دَخَلَتَا عَلَيَّ . فَزَعَمَتَا أَنَّ أَهْلَ الْقُبُورِ يُعَذَّبُونَ فِي قُبُورِهِمْ . فَقَالَ « صَدَقَتَا . إِنَّهُنَّ يُعَذَّبُونَ عَذَابًا نَسَمَعُهُ الْبَهَائِمُ » قَالَتْ : فَمَا رَأَيْتُهُ ، بَعْدُ ، فِي صَلَاةٍ ، إِلَّا يَتَمَوَّذُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ .

١٢٦ - (...) حَدَّثَنَا هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ . حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ ، عَنْ أَشْعَثَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، بِهَذَا الْحَدِيثِ . وَفِيهِ : قَالَتْ : وَمَا صَلَّيْ صَلَاةً ، بَعْدَ ذَلِكَ ، إِلَّا سَمِعْتُهُ يَتَمَوَّذُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ .

(٢٥) باب ما يستأذنه في الصلاة

١٢٧ - (٥٨٧) حَدَّثَنِي تَمْرُزُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ : قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ : أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتَعِيدُ ، فِي صَلَاتِهِ ، مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ ^(٢) .

(١) (لم أنعم) أى لم تطب نفسى أن أصدقهما . ومنه قولهم فى التصديق : نعم .
(٢) (فتنة الدجال) أى محنته . وأصل الفتنة الامتحان والاختبار . استميرت لكشف ما بكره . والدجال ، فقال ، من الدجل . وهو التنظية . سمى به لأنه يغطى الحق بباطله .

١٢٨ - (٥٨٨) وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضِيُّ وَابْنُ مُنْذِرٍ وَأَبُو كَرَيْبٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعًا عَنْ وَكِيعٍ قَالَ أَبُو كَرَيْبٍ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. وَعَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا تَشَهَّدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْ أَرْبَعٍ. يَقُولُ: اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ. وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ. وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ^(١). وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ».

١٢٩ - (٥٨٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ. أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ؛ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَدْعُو فِي الصَّلَاةِ: «اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ. وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ. وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ. اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْمَأْثَمِ وَالْمَغْرَمِ^(٢)» قَالَتْ: فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ: مَا أَكْثَرَ مَا تَسْتَعِيدُ مِنَ الْمَغْرَمِ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَرِمَ^(٣)، حَدَّثَ فَكَذَبَ. وَوَعَدَ فَأَخْلَفَ».

١٣٠ - (٥٨٨) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ. حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ. حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَائِشَةَ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا فَرَغَ أَحَدُكُمْ مِنَ التَّشَهُّدِ الْآخِرِ. فَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ أَرْبَعٍ: مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ. وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ. وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ. وَمِنْ شَرِّ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ».

وَحَدَّثَنِيهِ الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى. حَدَّثَنَا هِشْلُ بْنُ زِيَادٍ. قَالَ: وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ. أَخْبَرَنَا عَيْسَى (يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ) جَمِيعًا عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَقَالَ: «إِذَا فَرَغَ أَحَدُكُمْ مِنَ التَّشَهُّدِ» وَلَمْ يَذْكُرِ «الْآخِرَ».

(١) (فتنة المحيا والممات) مفعول من الحياة والموت. وفتنة الحياة ما يمرض للمرء مدة حياته من الافتتان بالدنيا وشهواتها. وفتنة المات ما يفتن به بعد الموت.

(٢) (المأثم والمغرم) معناه من الإنم والغرم، وهو الدين. أى من الأمر الذى يوجب الإنم.

(٣) (إذا غرم) أى لزمه دين، والمراد استدان، واتخذ ذلك دأبه وعادته.

١٣١ - (٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ « اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ . وَعَذَابِ النَّارِ . وَفِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ . وَشَرِّ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ » .

١٣٢ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو ، عَنْ طَاوُسٍ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « عُوذُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ . عُوذُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ . عُوذُوا بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ . عُوذُوا بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ » .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ، مِثْلَهُ .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، مِثْلَهُ .

١٣٣ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ بَدَيْلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ . وَعَذَابِ جَهَنَّمَ . وَفِتْنَةِ الدَّجَالِ .

١٣٤ - (٥٩٠) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ (فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ) عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُعَلِّمُهُمْ هَذَا الدُّعَاءَ . كَمَا يُعَلِّمُهُمُ السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ . يَقُولُ « قُولُوا : اللَّهُمَّ ! إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ . وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ . وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ . وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ » .

قَالَ مُسْلِمٌ بْنُ الْحَجَّاجِ : بَلَغَنِي أَنَّ طَاوُسًا قَالَ لِابْنِهِ : أَدْعَوْتَ بِهَا فِي صَلَاتِكَ ؟ فَقَالَ : لَا . قَالَ : أَعِدْ صَلَاتَكَ . لِأَنَّ طَاوُسًا رَوَاهُ عَنْ ثَلَاثَةِ أَوْ أَرْبَعَةِ . أَوْ كَمَا قَالَ .

(٢٦) باب استحباب الذكر بعد الصلاة ، وبيان صفته

١٣٥ - (٥٩١) حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ أَبِي عَمَّارٍ (اسْمُهُ شَدَّادُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ) عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ ، عَنْ ثَوْبَانَ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، إِذَا انْصَرَفَ مِنْ صَلَاتِهِ ، اسْتَغْفَرَ ثَلَاثًا . وَقَالَ « اللَّهُمَّ ! أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ »^(١) . تَبَارَكَتَ ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ^(٢) .
قَالَ الْوَلِيدُ : فَقُلْتُ لِلْأَوْزَاعِيِّ : كَيْفَ الْإِسْتِغْفَارُ ؟ قَالَ : تَقُولُ : اسْتَغْفِرُ اللَّهَ ، اسْتَغْفِرُ اللَّهَ .

١٣٦ - (٥٩٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ ، إِذَا سَلَّمَ ، لَمْ يَقْعُدْ . إِلَّا مِقْدَارَ مَا يَقُولُ « اللَّهُمَّ ! أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ . تَبَارَكَتَ ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ » وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ نُمَيْرٍ « يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ » .

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ (يَعْنِي الْأَحْمَرَ) عَنْ عَاصِمٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ « يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ » .

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ . حَدَّثَنِي أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ . وَخَالِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ . كِلَاهُمَا عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ ، بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ « يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ » .

١٣٧ - (٥٩٣) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ ، عَنْ وَرَادٍ مَوْلَى الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ؛ قَالَ : كَتَبَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ إِلَى مُعَاوِيَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ

(١) (أنت السلام ومنك السلام) السلام اسم من أسماء الله تعالى . على معنى أنه المالك السالم العباد من المهلاك . ومنك

سلام أى ويرجى منك السلامة .

(٢) (تباركت ذا الجلال والإكرام) أى تعاليت يا ذا العظمة والمكرمة .

إِذَا فَرَغَ مِنَ الصَّلَاةِ وَسَلَّمَ ، قَالَ « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ . لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ . اللَّهُمَّ ! لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ . وَلَا مُعْطَى لِمَا مَنَعْتَ . وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ » .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَأَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ ، عَنْ وَرَادٍ مَوْلَى الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ، عَنِ الْمُغِيرَةِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، مِثْلَهُ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ فِي رِوَايَتِهِمَا : قَالَ فَأَمْلَاهَا عَلَيَّ الْمُغِيرَةُ . وَكَتَبْتُ بِهَا إِلَى مُعَاوِيَةَ .

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَبْدَةُ بْنُ أَبِي لُبَابَةَ ؛ أَنَّ وَرَادًا مَوْلَى الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ : كَتَبَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ إِلَى مُعَاوِيَةَ (كَتَبَ ذَلِكَ الْكِتَابَ لَهُ وَرَادٌ) إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ، حِينَ سَلَّمَ ، بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا . إِلَّا قَوْلَهُ « وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ » فَإِنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ .

(...) وَحَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ . حَدَّثَنَا بِشْرٌ (يَعْنِي ابْنَ الْمُفَضَّلِ) . قَالَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنِي أَزْهَرُ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ وَرَادٍ ، كَاتِبِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ؛ قَالَ : كَتَبَ مُعَاوِيَةُ إِلَى الْمُغِيرَةِ . بِمِثْلِ حَدِيثِ مَنْصُورٍ وَالْأَعْمَشِ .

١٣٨ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ أَبِي لُبَابَةَ وَعَبْدُ الْمَلِكِ ابْنُ عُثْمَانَ . سَمِعَا وَرَادًا كَاتِبَ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ يَقُولُ : كَتَبَ مُعَاوِيَةُ إِلَى الْمُغِيرَةِ : اكْتُبْ إِلَى بَشَى سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ فَكَتَبَ إِلَيْهِ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ، إِذَا قَضَى الصَّلَاةَ « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ . لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ . اللَّهُمَّ ! لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ . وَلَا مُعْطَى لِمَا مَنَعْتَ . وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ » .

١٣٩ - (٥٩٤) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْمِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ؛ قَالَ : كَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَقُولُ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ ، حِينَ يُسَلِّمُ « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ . لَهُ الْمُلْكُ

وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ . لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ . لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . وَلَا نَعْبُدُ إِلَّا إِيَّاهُ .
لَهُ النِّعْمَةُ وَلَهُ الْفَضْلُ . وَلَهُ الثَّنَاءُ الْحَسَنُ . لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ » .
وَقَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُهَلِّلُ بِهِ^(١) دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ .

١٤٠ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ،
عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، مَوْلَى لَهُمْ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ كَانَ يُهَلِّلُ دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ . بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ مُنْبَرٍ .
وَقَالَ فِي آخِرِهِ : ثُمَّ يَقُولُ ابْنُ الزُّبَيْرِ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُهَلِّلُ بِهِ دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ .

(...) وَحَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّورَقِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْبٍ . حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَبِي عُمَانَ . حَدَّثَنِي
أَبُو الزُّبَيْرِ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ يَخْطُبُ عَلَى هَذَا الْمَنْبَرِ . وَهُوَ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
يَقُولُ ، إِذَا سَلَّمَ ، فِي دُبُرِ الصَّلَاةِ أَوْ الصَّلَوَاتِ . فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ .

١٤١ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ سَالِمٍ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ؛ أَنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ الْمَكِّيَّ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ وَهُوَ يَقُولُ ،
فِي آخِرِ الصَّلَاةِ إِذَا سَلَّمَ ، بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا . وَقَالَ فِي آخِرِهِ : وَكَانَ يَذْكُرُ ذَلِكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

١٤٢ - (٥٩٥) حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ الشَّيْمِيُّ . حَدَّثَنَا الْمُثَنَّرُ . حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ . قَالَ وَحَدَّثَنَا
قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ . كِلَاهُمَا عَنْ سُمَيٍّ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ (وَهَذَا
حَدِيثُ قَتَيْبَةَ) أَنَّ فُقَرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَقَالُوا : ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ^(٢) . بِالدرجاتِ الملي^(٣)

(١) (يهلل بهن) أى يرفع صوته بتلك الكلمات .

(٢) (الدثور) واحدها دثر ، وهو المال الكثير .

(٣) (بالدرجات الملي) جمع المليا ، تأنيث الأعلى . ككبرى وكبر . قيل : الباء للتعدي أى أذهبوها وأزالوها .
وقيل : للمصاحبة ، فيكون المعنى استصحبوها معهم ولم يتركوا لنا شيئا .

وَالنَّعِيمِ الْمُقِيمِ^(١). فَقَالَ «وَمَا ذَاكَ؟» قَالُوا: يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي^(٢). وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ. وَيَتَصَدَّقُونَ وَلَا تَتَصَدَّقُ. وَيُعْتِقُونَ وَلَا نُعْتِقُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَفَلَا أَعْلَمُكُمْ شَيْئًا تُذَرِكُونَ بِهِ مَنْ سَبَقَكُمْ وَتَسْبِقُونَ بِهِ مَنْ بَعْدَكُمْ؟ وَلَا يَكُونُ أَحَدٌ أَفْضَلَ مِنْكُمْ إِلَّا مَنْ صَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعْتُمْ» قَالُوا: بَلَى: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ «تُسَبِّحُونَ وَتُكَبِّرُونَ وَتُحَمِّدُونَ، دُبُر^(٣) كُلِّ صَلَاةٍ، ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ مَرَّةً».

قَالَ أَبُو صَالِحٍ: فَرَجَعَ فَقَرَأَ الْمُهَاجِرِينَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالُوا: سَمِعَ إِخْوَانُنَا أَهْلُ الْأَمْوَالِ بِمَا فَعَلْنَا. فَقَعَلُوا مِثْلَهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ».

وَزَادَ غَيْرُ قُتَيْبَةَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَنِ اللَّيْثِ عَنِ ابْنِ عُجْلَانَ: قَالَ سَمِعْتُ: فَحَدَّثْتُ بَعْضَ أَهْلِ هَذَا الْحَدِيثِ. فَقَالَ: وَهَمْتُ. إِنَّمَا قَالَ «تُسَبِّحُ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَتُحَمِّدُ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَتُكَبِّرُ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ» فَرَجَعْتُ إِلَى أَبِي صَالِحٍ فَقُلْتُ لَهُ ذَلِكَ. فَأَخَذَ بِيَدِي فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ. اللَّهُ أَكْبَرُ وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ. حَتَّى تَبْلُغَ مِنْ جَمِيعِهِنَّ ثَلَاثَةً وَثَلَاثِينَ.

قَالَ ابْنُ عُجْلَانَ: فَحَدَّثْتُ بِهِذَا الْحَدِيثَ رَجَاءُ بْنُ حَيَوَةَ. فَحَدَّثَنِي بِمِثْلِهِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

١٤٣ - (...) وَحَدَّثَنِي أُمِّيَّةُ بِنْتُ بَسْطَامَ الْعَيْشِيَّةُ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ. حَدَّثَنَا رَوْحٌ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُمْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالْذَّرَجَاتِ الْعُلَى وَالنَّعِيمِ الْمُقِيمِ. بِمِثْلِ حَدِيثِ قُتَيْبَةَ عَنِ اللَّيْثِ. إِلَّا أَنَّهُ أَذْرَجَ، فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَوْلَ أَبِي صَالِحٍ: ثُمَّ رَجَعَ فَقَرَأَ الْمُهَاجِرِينَ. إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ. وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ: يَقُولُ سُهَيْلٌ: إِحْدَى عَشْرَةَ إِحْدَى عَشْرَةَ. فَجَمِيعُ ذَلِكَ كُدُّهُ ثَلَاثَةً وَثَلَاثُونَ.

- (١) (والنعيم المقيم) أى الدائم. وهو نعيم الآخرة وعيش الجنة.
- (٢) (يصلون كما نصلي) ما كافة تصحح دخول الجار على الفعل وتفيد تشبيه الجملة بالجملة. كقولك يكتب زيد كما يكتب عمرو. أو مصدرية كما في قوله تعالى: بما رحبت. أى صلاتهم مثل صلاتنا وصومهم مثل صومنا.
- (٣) (دبر) هو بضم الدال. هذا هو المشهور في اللغة. وقال أبو عمر المطرزى في كتابه البواقيت: دبر كل شئ، بفتح الدال، آخر أوقاته، من الصلاة وغيرها. وقال: هذا هو المعروف في اللغة. وأما الجارحة فبالضم.

١٤٤ - (٥٩٦) وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عِيْسَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ . أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ . قَالَ : سَمِعْتُ الْحَكَمَ بْنَ عُتَيْبَةَ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ كَعْبِ بْنِ حُجْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مُعَقَّبَاتٌ ^(١) لَا يَخِيبُ قَائِلُهُنَّ (أَوْ فَاعِلُهُنَّ) دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ . ثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ تَسْبِيحَةً . وَثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ تَحْمِيدَةً . وَأَرْبَعٌ وَثَلَاثُونَ تَكْبِيرَةً » .

١٤٥ - (...) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ . حَدَّثَنَا حَمْزَةُ الزِّيَّاتُ عَنْ الْحَكَمِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ كَعْبِ بْنِ حُجْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ قَالَ « مُعَقَّبَاتٌ لَا يَخِيبُ قَائِلُهُنَّ (أَوْ فَاعِلُهُنَّ) ثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ تَسْبِيحَةً . وَثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ تَحْمِيدَةً . وَأَرْبَعٌ وَثَلَاثُونَ تَكْبِيرَةً . فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ » .

(...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ قَيْسٍ الْمَلَّاتِيُّ عَنْ الْحَكَمِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

١٤٦ - (٥٩٧) حَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ يِيَّانٍ الْوَاسِطِيُّ . أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سَهِيلٍ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ الْمَذْحِجِيِّ (قَالَ مُسْلِمٌ : أَبُو عُبَيْدٍ مَوْلَى سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ) عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ « مَنْ سَبَّحَ اللَّهَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ . وَحَمِدَ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ . وَكَبَّرَ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ . قَتَلَتْ تِسْعَةً وَتِسْعُونَ . وَقَالَ ، تَمَامَ الْمِائَةِ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ . لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ - غُفِرَتْ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ ^(٢) » .

- (١) (معقبات) قال المروى : قال سمرة : معناه تسبيحات تفعل أعقاب الصلوات . وقال أبو الهيثم : سميت معقبات لأنها تفعل مرة بعد أخرى . وقوله تعالى : له معقبات من بين يديه ومن خلفه ، أي ملائكة يعقب بعضهم بعضا . والمعقب بكسر القاف ، ما جاء عقب ما قبله . وهي مبتدأ . وجملة لا يخيب قائلهن الخ صفة . وقوله ثلاث وثلاثون خبره .
- (٢) (وإن كانت مثل زبد البحر) أي في الكثرة والعظمة مثل زبد البحر ، وهو ما يعلو على وجهه عندهيجانه وتموجاه .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

(٢٧) باب ما يقال بين تكبيرة الإحرام والقرادة

١٤٧ - (٥٩٨) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، إِذَا كَبَّرَ فِي الصَّلَاةِ ، سَكَتَ هُنِيَّةً ^(١) قَبْلَ أَنْ يَقْرَأَ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! بَابِي أَنْتَ وَأُمِّي ! أَرَأَيْتَ ^(٢) سُكُوتَكَ بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَالْقِرَاءَةِ ، مَا تَقُولُ ؟ قَالَ « أَقُولُ : اللَّهُمَّ ! بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ ^(٣) بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ . اللَّهُمَّ ! تَقْنِي مِنْ خَطَايَايَ كَمَا تُتَقْنِي الثَّوْبُ الْأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ . اللَّهُمَّ ! اغْسِلْنِي مِنَ خَطَايَايَ بِالتَّائِبِ وَالْمَاءِ وَالْبَرْدِ » .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ . ع وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ (بِعَنِّي ابْنُ زِيَادٍ) كِلَاهُمَا عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَ حَدِيثِ جَرِيرٍ .

١٤٨ - (٥٩٩) قَالَ مُسْلِمٌ : وَحَدَّثْتُ عَنْ يَحْيَى بْنِ حَسَّانٍ وَيُونُسَ الْمُؤَدَّبِ وَغَيْرِهِمَا . قَالُوا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي عُمَارَةُ بْنُ الْقَعْقَاعِ . حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا نَهَضَ مِنَ الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ اسْتَفْتَحَ الْقِرَاءَةَ بِـ « الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ » . وَلَمْ يَسْكُتْ .

١٤٩ - (٦٠٠) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ وَثَابِتٌ وَحُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ فَدَخَلَ الصَّفَّ وَقَدْ حَفَزَهُ النَّفْسُ ^(٤) . فَقَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ هَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ .

(١) (هنية) هي تصغير هنة . أصلها هنوة . فلما صغرت صارت هنية . فاجتمعت واو وياء . وسبقت إحداهما بالسكون . فوجب قلب الواو ياء . فأجتمعت ياءان . فأدغمت إحداهما في الأخرى فصارت هنية . أي قليلا من الزمان .

(٢) (أرأيت) أي أخبرني .

(٣) (كما باعدت) محل السكاف نصب على أنه صفة لموصوف محذوف . أي مباحدة مثل مباحدة ما بين الشرق والمغرب .

(٤) (وقد حفزه النفس) أي ضغطه لسرعته ، ليدرك الصلاة . وفسر ابن الأثير الحفز بالحث والإعجال .

فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاتَهُ قَالَ « أَيُّكُمْ ائْتَكَلْتُ بِالْكَلِمَاتِ ؟ » فَأَرَمَ الْقَوْمُ ^(١) . فَقَالَ « أَيُّكُمْ ائْتَكَلْتُ بِهَا ؟ فَإِنَّهُ لَمْ يَقُلْ بَأْسًا » فَقَالَ رَجُلٌ : جِئْتُ وَقَدْ حَفَزَنِي النَّفْسُ فَقُلْتُهَا . فَقَالَ « لَقَدْ رَأَيْتُ اثْنَيْ عَشَرَ مَلَكًا يَتَدَرُّونَهَا . أَيُّهُمْ يَرْفَعُهَا » .

١٥٠ - (٦٠١) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ . أَخْبَرَنِي الْحَجَّاجُ بْنُ أَبِي عُمَانَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . إِذْ قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا . وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا . وَسُبْحَانَ اللَّهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ الْقَائِلُ كَلِمَةً كَذَا وَكَذَا ؟ » قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : أَنَا . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « عَجِبْتُ لَهَا . فَتَحَتْ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ » .

قَالَ ابْنُ عُمَرَ : فَمَا تَرَكَتُهُنَّ مِنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ذَلِكَ .

**

(٢٨) باب استحباب إتيانه الصلوة بوقار وسكينة ، والنهي عن إتيانها سعيًا

١٥١ - (٦٠٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . ح قَالَ : وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ابْنُ زِيَادٍ . أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ (يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ) عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدٍ وَأَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . ح قَالَ : وَحَدَّثَنِي خُرَّمَةُ بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَأْتَوْهَا تَسْعُونَ ^(٢) . وَأَتَوْهَا تَمْشُونَ . وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ ^(٣) » . فَمَا

(١) (فأرم القوم) أى سكتوا .

(٢) (تسعون) يقال : سعت في كذا وإلى كذا ، إذا ذهبت إليه وعملت فيه . ومنه قوله تعالى : وأن ليس للإنسان إلا ما سعى . والراد بقول الله تعالى : فاسمعوا إلى ذكر الله ، الذهاب .

(٣) (وعليكم السكينة) قال العلماء : والحكمة في إتيانها بسكينة والنهي عن السعي ، أن الذهاب إلى صلاة عامد في تحصيلها ومتوصل إليها . فينبغي أن يكون متأدبا بآدابها وعلى أكل الأحوال .

أَذْرَكْتُمْ فَصَلُّوا . وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتُوا .»

١٥٢ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حُجْرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ . قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ . أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا نُوبَ لِلصَّلَاةِ فَلَا تَأْتَوْهَا وَأَنْتُمْ تَسْمُونَ . وَأَتَوْهَا وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ . فَمَا أَذْرَكْتُمْ فَصَلُّوا . وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتُوا . فَإِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا كَانَ يَعْمِدُ إِلَى الصَّلَاةِ فَهُوَ فِي صَلَاةٍ » .

١٥٣ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا . وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا نُوْدِيَ بِالصَّلَاةِ فَأَتَوْهَا وَأَنْتُمْ تَسْمُونَ . وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ . فَمَا أَذْرَكْتُمْ فَصَلُّوا وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتُوا » .

١٥٤ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا الْفُضَيْلُ (بِعْنِي ابْنُ عِيَّاضٍ) عَنْ هِشَامِ . ح قَالَ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا نُوبَ بِالصَّلَاةِ ^(١) فَلَا يَسْعَ إِلَيْهَا أَحَدُكُمْ . وَلَكِنْ لِيَمْسِ وَعَلَيْهِ السَّكِينَةُ وَالْوَقَارُ ^(٢) . صَلِّ مَا أَذْرَكْتَ وَأَقْضِ مَا سَبَقَكَ ^(٣) » .

١٥٥ - (٦٠٣) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُبَارَكِ الصُّورِيُّ . حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ

(١) (إذا نوب بالصلاة) معناه أقيمت . وسميت الإقامة تنويها لأنها دعاء إلى الصلاة بعد الدعاء بالأذان . من قولهم :

تاب إذا رجع .

(٢) (السكينة والوقار) قيل : هما بمعنى . وجمع بينهما تأكيذا . والظاهر أن بينهما فرقا . وأن السكينة التاني في

الحركات واجتناب العبث ، ونحو ذلك . والوقار ، في الهيئة وغيض البصر وخفض الصوت والإقبال على طريقته بغير التفات ، ونحو ذلك

(٣) (واقض ما سبقك) المراد بالقضاء الفعل . لا القضاء المصطلح عليه عند الفقهاء . ومنه قوله تعالى : فقضاهن

سبع سموات ، وقوله تعالى : فإذا قضيتُم مناسككم ، وقوله تعالى : فإذا قضيت الصلاة . ويقال : قضيت حق فلان . ومعنى الجميع ، الفعل .

ابْنُ سَلَامٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ . أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ ؛ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ ؛ قَالَ : يَنْمُو نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَسَمِعَ جَلْبَةً ^(١) . فَقَالَ « مَا شَأْنُكُمْ ؟ » قَالُوا : اسْتَعَجَلْنَا إِلَى الصَّلَاةِ . قَالَ « فَلَا تَفْعَلُوا . إِذَا أَتَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَمَلَيْتُكُمْ السَّكِينَةُ . فَمَا أَذْرَكْتُمْ فَصَلُّوا ، وَمَا سَبَقَكُمْ فَأَتُوا » .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنَا شَيْبَانُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

(٢٩) باب من يقوم الناس للصلاة

١٥٦ - (٦٠٤) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ حَجَّاجِ الصَّوَّافِ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَقُومُوا حَتَّى تَرَوْنِي » . وَقَالَ ابْنُ حَاتِمٍ « إِذَا أُقِيمَتِ أَوْ نُودِيَ » .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مَعْمَرٍ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ عَنْ حَجَّاجِ بْنِ أَبِي عَثْمَانَ . قَالَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ . وَقَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ شَيْبَانَ . كُلُّهُمْ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَزَادَ إِسْحَاقُ فِي رِوَايَتِهِ حَدِيثَ مَعْمَرٍ وَشَيْبَانَ « حَتَّى تَرَوْنِي قَدْ خَرَجْتُ » .

١٥٧ - (٦٠٥) وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ . سَمِعَ أَبَاهُ هَرِيرَةَ يَقُولُ : أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ . فَقُمْنَا فَعَدَلْنَا الصُّفُوفَ . فَبُلَّ أَنْ يَخْرُجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

(١) (جلبة) أى أصواتنا. لحركتهم وكلامهم واستعجالهم .

حَتَّى إِذَا قَامَ فِي مُصَلَّاهُ قَبْلَ أَنْ يُكَبِّرَ ، ذَكَرَ^(١) فَأَنْصَرَفَ . وَقَالَ لَنَا « مَكَانَكُمْ » فَلَمْ تَزَلْ قِيَامًا نَنْتَظِرُهُ حَتَّى خَرَجَ إِلَيْنَا . وَقَدْ اغْتَسَلَ . يَنْطِفُ^(٢) رَأْسُهُ مَاءً . فَكَبَّرَ فَصَلَّى بِنَا .

١٥٨ - (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرِو (يَعْنِي الْأَوْزَاعِيَّ) حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ . وَصَفَ النَّاسُ صُفُوفَهُمْ . وَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَامَ مَقَامَهُ . فَأَوْمَأَ إِلَيْهِمْ بِيَدِهِ ، أَنْ « مَكَانَكُمْ » فَخَرَجَ وَقَدْ اغْتَسَلَ وَرَأْسُهُ يَنْطِفُ الْمَاءُ . فَصَلَّى بِهِمْ .

١٥٩ - (...) وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى . أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ تُقَامُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَيَأْخُذُ النَّاسُ مَصَافَهُمْ . قَبْلَ أَنْ يَقُومَ النَّبِيُّ ﷺ مَقَامَهُ .

١٦٠ - (٦٠٦) وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ سَمَّاكٍ عَنْ حَرْبٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ؛ قَالَ : كَانَ بِلَالٌ يُؤَذِّنُ إِذَا دَحَضَتْ^(٣) . فَلَا يُقِيمُ حَتَّى يَخْرُجَ النَّبِيُّ ﷺ . فَإِذَا خَرَجَ أَقَامَ الصَّلَاةَ حِينَ يَرَاهُ .

**

(٣٠) باب من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك تلك الصلاة

١٦١ - (٦٠٧) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ » .

(١) (ذكر) أى تذكر شيئاً . وهو لزوم الاغتسال .

(٢) (ينطف) بكسر الطاء وضمها لغتان مشهورتان . أى يقطر .

(٣) (إذا دحضت) أى زالت الشمس . فهو كقوله تعالى : حتى توارت .

١٦٢ - (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ مَعَ الْإِمَامِ ، فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ » .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ مَعْمَرٍ وَالْأَوْزَاعِيِّ وَمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ وَيُونُسَ . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُغَيَّرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ . جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَحَدٍ مِنْهُمْ « مَعَ الْإِمَامِ » . وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ « فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ كُلُّهَا » .

١٦٣ - (٦٠٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ . وَعَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ . وَعَنِ الْأَعْرَجِ . حَدَّثُونَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصُّبْحِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَ الصُّبْحَ . وَمَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَ الْعَصْرَ » .

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ .

١٦٤ - (٦٠٩) وَحَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّيِّعِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ . قَالَ : حَدَّثَنَا عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . ح قَالَ وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ . كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ وَهْبٍ (وَالسِّيَاقُ لِحَرَمَلَةَ) قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّ عُرْوَةَ ابْنَ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْعَصْرِ سَجْدَةً قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ ، أَوْ مِنَ الصُّبْحِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ ، فَقَدْ أَدْرَكَهَا » وَالسَّجْدَةُ إِنَّمَا هِيَ الرَّكْعَةُ .

١٦٨ - (٦١١) قَالَ عُرْوَةُ : وَلَقَدْ حَدَّثَنِي عَائِشَةُ زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّيُ الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ فِي حُجْرَتِهَا ^(١) . قَبْلَ أَنْ تَظْهَرَ ^(٢) .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ . قَالَ عَمْرُو : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّيُ الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ طَالِمَةً فِي حُجْرَتِي . لَمْ يَفِءِ الْفَيْءُ بَعْدُ . وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : لَمْ يَظْهَرَ الْفَيْءُ بَعْدُ .

١٦٩ - (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّيُ الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ فِي حُجْرَتِهَا ^(٣) . لَمْ يَظْهَرَ الْفَيْءُ فِي حُجْرَتِهَا .

١٧٠ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ مُمَيَّرٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّيُ الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ وَاقِعَةً فِي حُجْرَتِي .

١٧١ - (٦١٢) حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . قَالَا : حَدَّثَنَا مُعَاذٌ (وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ) حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا صَلَّيْتُمُ الْفَجْرَ فَإِنَّهُ وَقْتُ إِلَى أَنْ يَطْلُعَ قَرْنُ الشَّمْسِ الْأَوَّلُ . ثُمَّ إِذَا صَلَّيْتُمُ الظُّهْرَ فَإِنَّهُ وَقْتُ إِلَى أَنْ يَخْضُرَ الْعَصْرُ . فَإِذَا صَلَّيْتُمُ الْعَصْرَ فَإِنَّهُ وَقْتُ إِلَى أَنْ تَصْفُرَ الشَّمْسُ . فَإِذَا صَلَّيْتُمُ الْمَغْرِبَ فَإِنَّهُ وَقْتُ إِلَى أَنْ يَسْقُطَ الشَّفَقُ . فَإِذَا صَلَّيْتُمُ الْعِشَاءَ فَإِنَّهُ وَقْتُ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ » .

- (١) (في حجرتها) كانت الحجرة ضيقة العرصة ، قصيرة الجدار . بحيث يكون طول جدارها أقل من مساحة العرصة بشئ يسير . فإذا صار ظل الجدار مثله دخل وقت العصر وتكون الشمس ، بعد ، في أواخر العرصة لم يقع الفَيْءُ في الجدار الشرقي .
- (٢) (قبل أن تَظْهَرَ) معناه قبل أن تخرج الشمس من الحجرة فينبسط الفَيْءُ فيها .
- (٣) (والشمس في حجرتها) لم يَظْهَرَ الْفَيْءُ في حجرتها) هذا الظهور غير ذلك الظهور . والمراد بظهور الشمس خروجها من الحجرة . وبظهور الْفَيْءِ انبساطه في الحجرة . قال ابن حجر : وليس بين الروایتين اختلاف . لأن انبساط الْفَيْءِ لا يكون إلا بعد خروج الشمس .

١٧٢ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْمُبَرِّقِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ ، وَاسْمُهُ يَحْيَى بْنُ مَالِكٍ الْأَزْدِيُّ وَيُقَالُ : الْمَرَاغِيُّ . وَالْمَرَاغِيُّ حَيْ مِنْ الْأَزْدِ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ قَالَ « وَفْتُ الظُّهْرِ مَا لَمْ يَحْضُرِ الْعَصْرُ . وَفْتُ الْعَصْرِ مَا لَمْ تَصْفُرْ الشَّمْسُ . وَفْتُ الْمَغْرِبِ مَا لَمْ يَسْقُطْ ثَوْرُ الشَّفَقِ ^(١) . وَفْتُ الْعِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ . وَفْتُ الْفَجْرِ مَا لَمْ تَطْلُعِ الشَّمْسُ » .

(...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي حَدِيثِهِمَا : قَالَ شُعْبَةُ : رَفَعَهُ مَرَّةً . وَلَمْ يَرْفَعَهُ مَرَّتَيْنِ .

١٧٣ - (...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « وَفْتُ الظُّهْرِ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ . وَكَانَ ظِلُّ الرَّجُلِ كَطُولِهِ . مَا لَمْ يَحْضُرِ الْعَصْرُ . وَفْتُ الْعَصْرِ مَا لَمْ تَصْفُرْ الشَّمْسُ . وَفْتُ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ مَا لَمْ يَغِبِ الشَّفَقُ . وَفْتُ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ الْأَوْسَطِ . وَفْتُ صَلَاةِ الصُّبْحِ مِنْ طُلُوعِ الْفَجْرِ . مَا لَمْ تَطْلُعِ الشَّمْسُ . فَإِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَأَمْسِكْ عَنِ الصَّلَاةِ . فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ ^(٢) » .

١٧٤ - (...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْدِيُّ . حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَزِينَ . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ (يَعْنِي ابْنَ طَهْمَانَ) عَنِ الْحَجَّاجِ (وَهُوَ ابْنُ حَجَّاجٍ) عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ ابْنِ الْمَاصِ ؛ أَنَّهُ قَالَ : سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ وَقْتِ الصَّلَاةِ ؛ فَقَالَ « وَفْتُ صَلَاةِ الْفَجْرِ مَا لَمْ يَطْلُعْ قَرْنُ الشَّمْسِ الْأَوَّلُ . وَفْتُ صَلَاةِ الظُّهْرِ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ عَنْ بَطْنِ السَّمَاءِ . مَا لَمْ يَحْضُرِ الْعَصْرُ .

(١) (ثور الشفق) أي ثورانه وانتشاره .

(٢) (بين قرني شيطان) قيل : المراد بقرنه أمتة وشيعته . وقيل : قرنه جانب رأسه . وهذا ظاهر الحديث فهو أولى . ومعناه أنه يدني رأسه إلى الشمس في هذا الوقت ليكون الساجدون للشمس من الكفار في هذا الوقت ، كالساجدين له . وحينئذ يكون له ولشيعته تسلط وتمكن من أن يلبسوا على المصلين صلاته . فكبرهت الصلاة في هذا الوقت لهذا المعنى ، كما كبرهت في مأوى الشيطان .

وَوَقْتُ صَلَاةِ الْعَصْرِ مَا لَمْ تَصْفُرْ الشَّمْسُ. وَيَسْقُطُ قَرْنُهَا الْأَوَّلُ. وَوَقْتُ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ. مَا لَمْ يَسْقُطِ الشَّفَقُ. وَوَقْتُ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ.»

١٧٥ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى^(١) التَّمِيمِيُّ. قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: لَا يُسْتَطَاعُ الْعِلْمُ بِرَاحَةِ الْجَسْمِ.

١٧٦ - (٦١٣) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ. كِلَاهُمَا عَنِ الْأَزْرَقِ. قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْرَقُ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عُلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ عَنْ وَقْتِ الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ لَهُ «صَلِّ مَعَنَا هَذَيْنِ» (يَعْنِي الْيَوْمَيْنِ) فَلَمَّا زَالَتِ الشَّمْسُ أَمَرَ بِلَالًا فَأَذَّنَ. ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الظُّهْرَ. ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْعَصْرَ. وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ بَيَاضًا نَقِيَّةً. ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْمَغْرِبَ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ. ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْعِشَاءَ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ. ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْفَجْرَ حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ. فَلَمَّا أَنْ كَانَ الْيَوْمَ الثَّانِي أَمَرَهُ فَأَبْرَدَ بِالظُّهْرِ^(٢). فَأَبْرَدَ بِهَا. فَأَنْعَمَ أَنْ يُبْرَدَ بِهَا^(٣). وَصَلَّى الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ. أَخْرَاهَا فَوْقَ الَّذِي كَانَ. وَصَلَّى الْمَغْرِبَ قَبْلَ أَنْ يَنْسِبَ الشَّفَقُ. وَصَلَّى الْعِشَاءَ بَعْدَ مَا ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ. وَصَلَّى الْفَجْرَ فَأَسْفَرَ بِهَا^(٤). ثُمَّ قَالَ «أَيُّ السَّائِلِ عَنْ وَقْتِ الصَّلَاةِ؟» فَقَالَ الرَّجُلُ: أَنَا. يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ «وَقْتُ صَلَاتِكُمْ بَيْنَ مَا رَأَيْتُمْ».

- (١) (حدثنا يحيى بن يحيى) قال الإمام النووي: جرت عادة الفضلاء بالسؤال عن إدخال مسلم هذه الحكاية عن يحيى. مع أنه لا بد ذكر في كتابه إلا أحاديث النبي ﷺ محضنة. مع أن هذه الحكاية لا تتعلق بأحاديث مواقيت الصلاة. فكيف أدخلها بينها؟ وحكى القاضى عياض رحمه الله تعالى، عن بعض الأئمة قال: سببه أن مسلماً رحمه الله تعالى أعجبه حسن سياق هذه الطرق التي ذكرها لحديث عبد الله بن عمرو، وكثرة فوائدها وتلخيص مقاصدها، وما اشتملت عليه من الفوائد في الأحكام وغيرها. ولا نعلم أحداً شاركه فيها. فلما رأى ذلك أراد أن ينسبها من رغب في تحصيل الرتبة التي ينال بها معرفة مثل هذا، فقال: طريقه أن يكثر اشتغاله وإتاعبه جسمه في الاعتناء بتحصيل العلم. هذا شرح ما حكاه القاضى.
- (٢) (أمره فأبرد بالظهر) أى أمره بالإبراد. فأبرد بها. والإبراد هو الدخول في البرد. والباء للتمدية أى أدخلها فيه.
- (٣) (فأنعم أن يبرد بها) أى بالغ في الإبراد بها.
- (٤) (فأسفر بها) أى أدخلها في وقت إسفار الصبح، أى انكشافه وإضاءته.

١٧٧ - (...) وحدثني إبراهيم بن محمد بن عزة السامي . حدثنا حرمي بن عمار . حدثنا شعبه عن علقمة بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه ؛ أن رجلاً أتى النبي ﷺ . فسأله عن موافقة الصلاة ؟ فقال « اشهد معنا الصلاة » فأمر بلالاً فأذن بفلس^(١) . فصلى الصبح . حين طلع الفجر . ثم أمره بالظهر . حين زالت الشمس عن بطن السماء . ثم أمره بالعصر . والشمس مرتفعة . ثم أمره بالمغرب . حين وجبت الشمس^(٢) . ثم أمره بالعشاء . حين وقع الشفق . ثم أمره ، الغد ، فنور بالصبح^(٣) . ثم أمره بالظهر فأبرد . ثم أمره بالعصر والشمس بيضاء تقيّة لم تخالطها صفرة . ثم أمره بالمغرب قبل أن يقع الشفق . ثم أمره بالعشاء عند ذهاب ثلث الليل أو بعصره (شك حرمي) . فلما أصبح قال « أين السائل ؟ ما بين ما رأيت وقت » .

١٧٨ - (٦١٤) حدثنا محمد بن عبد الله بن عمير . حدثنا أبي . حدثنا بدر بن عثمان . حدثنا أبو بكر بن أبي موسى عن أبيه ، عن رسول الله ﷺ ؛ أنه أتاه سائل يسأله عن موافقة الصلاة ؟ فلم يرد عليه شيئاً . قال فأقام الفجر حين انشق الفجر . والناس لا يكاد يعرف بعضهم بعضاً . ثم أمره فأقام بالظهر . حين زالت الشمس . والقائل يقول قد انتصف النهار . وهو كان أعلم منهم . ثم أمره فأقام بالعصر والشمس مرتفعة . ثم أمره فأقام بالمغرب حين وقعت الشمس . ثم أمره فأقام العشاء حين غاب الشفق . ثم آخر الفجر من الغد حتى انصرف منها . والقائل يقول قد طلعت الشمس أو كادت . ثم آخر الظهر حتى كان قريباً من وقت العصر بالأمس . ثم آخر العصر حتى انصرف منها . والقائل يقول قد احمرت الشمس . ثم آخر المغرب حتى كان عند سقوط الشفق . ثم آخر العشاء حتى كان ثلث الليل الأول . ثم أصبح فدعا السائل فقال « الوقت بين هذين » .

- (١) (بفلس) أي في ظلام . قال ابن الأثير : الفلس ظلمة آخر الليل إذا اختلطت بضوء الصباح .
- (٢) (وجبت الشمس) أي غابت . كقولهم سقطت ووقعت . وذكره الراغب . وذكر ابن الأثير أن أصل الوجوب السقوط والوقوع . ومنه قوله تعالى : فإذا وجبت جنوبها .
- (٣) (فنور بالصبح) أي أسفر . من النور ، وهو الإضاءة .

١٧٩ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ بَدْرِ بْنِ عُمَانَ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ
ابْنِ أَبِي مُوسَى . سَمِعَهُ مِنْهُ عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ سَائِلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ . فَسَأَلَهُ عَنْ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ ؟ بِمِثْلِ حَدِيثِ
ابْنِ مُنْذِرٍ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : فَصَلَّى الْمَغْرِبَ قَبْلَ أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ . فِي الْيَوْمِ الثَّانِي .

(٣٢) باب استحباب الإبراد بالظهر في شدة الحر لمن يمضي إلى جماعة ويأمنه الحر في طريقه

١٨٠ - (٦١٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ
عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ قَالَ « إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ ^(١) . فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ ^(٢) مِنْ فَيْسَجِ جَهَنَّمَ ^(٣) » .

(...) وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ ؛ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ قَالَ :
أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ؛ أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، بِمِثْلِهِ ، سَوَاءً .

١٨١ - (...) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَعَمْرُو بْنُ سَوَادٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَى (قَالَ عَمْرُو :
أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ) قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو ؛ أَنَّ بُكَيْرًا حَدَّثَهُ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ
وَسَلْمَانَ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا كَانَ الْيَوْمُ الْحَارُّ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ .
فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْسَجِ جَهَنَّمَ » .

قَالَ عَمْرُو : وَحَدَّثَنِي أَبُو يُونُسَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « أَبْرِدُوا ^(١) عَنِ الصَّلَاةِ
فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْسَجِ جَهَنَّمَ » .

(١) (فأبردوا بالصلاة) قال ابن حجر : أى أخروها إلى أن يبرد الوقت . وفي الرواية الأخرى : أبردوا عن الصلاة .

قال النووي : هو بمعنى أبردوا بالصلاة ، وعن تطلق بمعنى الباء . كما يقال : رميت عن القوس ، أى بها .

(٢) (فإن شدة الحر من فيسج جهنم) بمعنى أن شدة حر الشمس في الصيف كشدة حر جهنم . أى فيه مشقة مثله .

فاحذروها .

(٣) (فيسج جهنم) أى سطوع حرها وانتشاره ، وغليانها .

قَالَ عَمْرُو: وَحَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِنَحْوِ ذَلِكَ.

١٨٢ - (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «إِنَّ هَذَا الْحَرَّ مِنْ فَيْسَجِ جَهَنَّمَ. فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ».

١٨٣ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ؛ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا. وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَبْرِدُوا عَنِ الْحَرِّ فِي الصَّلَاةِ»^(١). فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْسَجِ جَهَنَّمَ.

١٨٤ - (٦١٦) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ مُهَاجِرًا أَبَا الْحَسَنِ يُحَدِّثُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ زَيْدَ بْنَ وَهْبٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: أَذِنَ مُؤَذِّنُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالظُّهْرِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «أَبْرِدْ أَبْرِدْ». أَوْ قَالَ «انْتَظِرْ انْتَظِرْ» وَقَالَ «إِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْسَجِ جَهَنَّمَ. فَإِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلَاةِ». قَالَ أَبُو ذَرٍّ: حَتَّى رَأَيْنَا فِيهِ التَّلَوَّلَ^(٢).

١٨٥ - (٦١٧) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لِحَرَمَلَةَ) أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «اشْتَكَيْتِ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا. فَقَالَتْ: يَا رَبِّ! أَكُلَ بَعْضِي بَعْضًا. فَأَذِنَ لَهَا بِنَفْسَيْنِ:

(أَبْرِدُوا عَنِ الْحَرِّ فِي الصَّلَاةِ) أَيْ أَخْرَوْهَا إِلَى الْبَرْدِ، وَاطْلُبُوا الْبَرْدَ لَهَا.

(٢) (فِي التَّلَوَّلِ) التَّلَوَّلُ جَمْعُ تَلٍ. وَهُوَ مَا اجْتَمَعَ عَلَى الْأَرْضِ مِنْ رَمْلٍ أَوْ تَرَابٍ أَوْ نَحْوِهَا، كَالرَّوَابِي وَالْفَيْءِ لَا يَكُونُ إِلَّا بَعْدَ الزَّوَالِ. وَأَمَّا الظِّلُّ فَيُطْلَقُ عَلَى مَا قَبْلَ الزَّوَالِ وَبَعْدَهُ. هَذَا قَوْلُ أَهْلِ اللُّغَةِ. وَمَعْنَى قَوْلِهِ: رَأَيْنَا فِيهِ التَّلَوَّلَ؛ أَنَّهُ آخِرُ تَأْخِيرٍ كَثِيرٍ حَتَّى صَارَ لِلتَّلَوَّلِ فِيهِ. وَالتَّلَوَّلُ مَبْطُوحَةٌ غَيْرُ مُنْتَصِبَةٍ. وَلَا يَصِيرُ لَهَا فِيهِ، فِي الْعَادَةِ، إِلَّا بَعْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ بكَثِيرٍ.

نَفْسٍ فِي الشِّتَاءِ وَنَفْسٍ فِي الصَّيْفِ . فَهُوَ أَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الْحَرِّ . وَأَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الزَّمْهِرِ (١) .

١٨٦ - (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ . حَدَّثَنَا مَعْنٌ . حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ مَوْلَى الْأَسْوَدِ بْنِ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا كَانَ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلَاةِ . فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْسَجِ جَهَنَّمَ » . وَذَكَرَ : « أَنَّ النَّارَ اشْتَكَتْ إِلَى رَبِّهَا . فَأُذِنَ لَهَا فِي كُلِّ عَامٍ بِنَفْسَيْنِ : نَفْسٍ فِي الشِّتَاءِ وَنَفْسٍ فِي الصَّيْفِ » .

١٨٧ - (...) وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنَا حَيُّوَةُ . قَالَ : حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَسَامَةَ بْنِ الْهَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ قَالَ « قَالَتِ النَّارُ : رَبِّ ! أَكُلْ بَعْضِي بَعْضًا . فَأُذِنَ لِي أَتَنَفَّسُ . فَأُذِنَ لَهَا بِنَفْسَيْنِ : نَفْسٍ فِي الشِّتَاءِ وَنَفْسٍ فِي الصَّيْفِ . فَمَا وَجَدْتُمْ مِنْ بَرْدٍ أَوْ زَمْهِرٍ فَمِنْ نَفْسٍ جَهَنَّمَ . وَمَا وَجَدْتُمْ مِنْ حَرٍّ أَوْ حَرُورٍ (٢) فَمِنْ نَفْسٍ جَهَنَّمَ » .

(٣٣) باب استحياب تقديم الظهر في أول الوقت في غير شدة الحر

١٨٨ - (٦١٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ وَابْنِ مَهْدِيٍّ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ . قَالَ : حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ سِمَاكٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ؛ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الظُّهْرَ إِذَا دَحَضَتِ الشَّمْسُ (٣) .

(١) (الزمهرير) شدة البرد .

(٢) (أو حرور) شدة الحر .

(٣) (دحضت الشمس) أي زالت .

١٨٩ - (٦١٩) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ سَلَامُ بْنُ سُلَيْمٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ خُبَّابٍ؛ قَالَ: شَكَوْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الصَّلَاةَ فِي الرَّمْضَاءِ (١) فَلَمْ يُشْكِنَا (٢)

١٩٠ - (...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ وَعَوْنُ بْنُ سَلَامٍ (قَالَ عَوْنُ: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ يُونُسَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ خُبَّابٍ؛ قَالَ: أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَشَكَوْنَا إِلَيْهِ حَرَّ الرَّمْضَاءِ (٣) فَلَمْ يُشْكِنَا . قَالَ زُهَيْرٌ: قُلْتُ لِأَبِي إِسْحَاقَ: أَفِي الظُّهْرِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قُلْتُ: أَفِي تَعْمِيلِهَا؟ قَالَ: نَعَمْ.

١٩١ - (٦٢٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ عَنْ غَالِبِ الْقَطَّانِ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ قَالَ: كُنَّا نَصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ. فَإِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ أَحَدُنَا أَنْ يُمْكِنَ جَبْهَتَهُ مِنَ الْأَرْضِ، بَسَطَ ثَوْبَهُ، فَسَجَدَ عَلَيْهِ.

(٣٤) باب استحباب التكبير بالمعصر

١٩٢ - (٦٢١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ. ح قَالَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ. أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ مَرَّتَقِعَةً حَيَّةً (٤)، فَيَذْهَبُ الذَّاهِبُ إِلَى الْعَوَالِي (٥)، فَيَأْتِي الْعَوَالِي وَالشَّمْسُ مَرَّتَقِعَةً.

(١) (الصلاة في الرمضاء) أى شكونا مشقة إقامة صلاة الظهر في أول وقتها، لأجل ما يصيب أقدامنا من الرمضاء، وهى الرمل الذى اشتدت حرارته .

(٢) (لم يشكنا) أى لم يزل شكوانا. فالهمزة للسلب.

(٣) (حر الرمضاء) يعنى ما يصيب أقدامهم من حر الشمس فيها، بتكبير الصلاة .

(٤) (والشمس مرتقعة حية) قال الخطابى: حياتها صفاء لونها قبل أن تصفر أو تتغير . وهو مثل قوله : بيضاء نقية.

وقال هو أيضا وغيره : حياتها وجود حرها .

(٥) (العوالى) عبارة عن القرى المجتمعة حول المدينة من جهة نجدها. وأما ما كان من جهة نهامتها فيقال لها :

السافلة . وبعد بعض العوالى من المدينة أربعة أميال ، وأبعدها ثمانية أميال . وأقربها ميلان وبعضها ثلاثة أميال .

وَلَمْ يَذْكُرْ قُتَيْبَةُ: فَيَأْتِي الْعَوَالِي.

(...) وَحَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ، بِمِثْلِهِ، سَوَاءً.

١٩٣ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي الْعَصْرَ. ثُمَّ يَذْهَبُ الدَّاهِبُ إِلَى قُبَاءَ. فَيَأْتِيهِمْ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ.

١٩٤ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي الْعَصْرَ ثُمَّ يُخْرِجُ الْإِنْسَانُ إِلَى بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ^(١). فَيَجِدُهُمْ يُصَلُّونَ الْعَصْرَ.

١٩٥ - (٦٢٢) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ: قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فِي دَارِهِ بِالْبَصْرَةِ. حِينَ انْصَرَفَ مِنَ الظُّهْرِ. وَدَارُهُ يَجْنِبُ الْمَسْجِدَ. فَلَمَّا دَخَلْنَا عَلَيْهِ قَالَ: أَصَلَّيْتُمُ الْعَصْرَ؟ فَقُلْنَا لَهُ: إِنَّمَا انْصَرَفْنَا السَّاعَةَ مِنَ الظُّهْرِ. قَالَ: فَصَلُّوا الْعَصْرَ. فَقُمْنَا فَصَلَّيْنَا. فَلَمَّا انْصَرَفْنَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «تِلْكَ صَلَاةُ الْمُنَافِقِ. يَجْلِسُ يَرْقُبُ الشَّمْسَ. حَتَّى إِذَا كَانَتْ بَيْنَ قَرْنَيْ الشَّيْطَانِ. قَامَ فَتَقَرَّهَا»^(٢) أَرْبَعًا. لَا يَذْكُرُ اللَّهُ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا.

١٩٦ - (٦٢٣) وَحَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنُ عُمَانَ ابْنِ سَهْلٍ بْنِ حَنِيفٍ؛ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ بْنَ سَهْلٍ يَقُولُ: صَلَّيْنَا مَعَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الظُّهْرَ. ثُمَّ خَرَجْنَا حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. فَوَجَدْنَاهُ يُصَلِّي الْعَصْرَ. فَقُلْتُ: يَا أَعْمَى! مَا هَذِهِ الصَّلَاةُ الَّتِي صَلَّيْتَ؟ قَالَ: الْعَصْرُ. وَهَذِهِ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّتِي كُنَّا نُصَلِّي مَعَهُ.

(١) (إلى بني عمرو بن عوف) قال العلماء: منازل بني عمرو بن عوف على ميلين من المدينة.

(٢) (فتقرها) المراد بالتقر سرعة الحركات كتفقر الطائر.

١٩٧ - (٦٢٤) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سَوَادٍ الْعَامِرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَى (وَأَلْفَاظُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ) (قَالَ عَمْرُو: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ) أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ؛ أَنَّ مُوسَى بْنَ سَعْدٍ الْأَنْصَارِيَّ حَدَّثَهُ عَنْ حَفْصِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَصْرَ . فَلَمَّا انْصَرَفَ أَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ . فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّا نُرِيدُ أَنْ نَنْحَرَ جَزُورًا لَنَا . وَنَحْنُ نُحِبُّ أَنْ تَحْضُرَ هَا . قَالَ «نَعَمْ» فَانْطَلَقَ وَانْطَلَقْنَا مَعَهُ . فَوَجَدْنَا الْجَزُورَ لَمْ تَنْحَرْ . فَتَنْحَرْتُ . ثُمَّ قَطَعْتُ . ثُمَّ طَبَخَ مِنْهَا . ثُمَّ أَكَلْنَا . قَبْلَ أَنْ تَغِيبَ الشَّمْسُ . وَقَالَ الْمُرَادِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ ابْنِ لَهِيعةٍ وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، فِي هَذَا الْحَدِيثِ .

١٩٨ - (٦٢٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الرَّاظِيُّ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ أَبِي النَّجَّاشِيِّ . قَالَ: سَمِعْتُ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ يَقُولُ: كُنَّا نَصَلِّي الْعَصْرَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . ثُمَّ تَنْحَرُ الْجَزُورَ . فَتُقَسَّمُ عَشْرَ قِسْمٍ . ثُمَّ نَطْبُخُ . فَنَأْكُلُ لَحْمًا نَضِيجًا . قَبْلَ مَغِيبِ الشَّمْسِ .

١٩٩ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ وَشُعَيْبُ بْنُ إِسْحَقَ الدَّمَشَقِيُّ . قَالَا: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: كُنَّا نَنْحَرُ الْجَزُورَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، بَعْدَ الْعَصْرِ . وَلَمْ يَقُلْ: كُنَّا نَصَلِّي مَعَهُ .

(٣٥) باب التغليظ في نفوت صلاة العصر

٢٠٠ - (٦٢٦) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمرٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «الَّذِي تَقْوَتُهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ كَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلُهُ وَمَالُهُ»^(١) .

(١) (وُتِرَ أَهْلُهُ وَمَالُهُ) رَوَى بَنَصِبُ اللَّامَيْنِ وَرَفَعَهُمَا . وَالنَّصِبُ هُوَ الصَّحِيحُ الشَّهْرُ الَّذِي عَلَيْهِ الْجُمْهُورُ ، عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ ثَانٍ . وَمَنْ رَفَعَ فَعَلِيَ مَالَهُ بِسَمِ قَاعِلُهُ . وَمَعْنَاهُ انْتَرَعَ مِنْهُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ . وَهَذَا تَفْسِيرُ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ . وَأَمَّا عَلَى رَوَايَةِ النَّصِبِ ، فَقَالَ الْخَطَّابِيُّ وَغَيْرُهُ: مَعْنَاهُ نَقَصَ هُوَ أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَسَلْبُهُ ، فَبَقِيَ بِلَا أَهْلٍ وَلَا مَالٍ . فَلْيَحْذَرِ مَنْ تَقْوِيَّتُهَا كَمَا يَحْذَرُ مَنْ ذَهَابِ أَهْلِهِ وَمَالِهِ . وَقَالَ أَبُو عَمْرِو بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: مَعْنَاهُ عِنْدَ أَهْلِ اللَّغَةِ وَالْفَقْهَةِ أَنَّهُ كَالَّذِي يَصَابُ بِأَعْلِهِ وَمَالُهُ إِصَابَةً يَطْلُبُ بِهَا وَتَرًا . وَالْوَتْرُ الْجَنَائِيَةُ الَّتِي يَطْلُبُ ثَارَهَا . فَيَجْتَمِعُ عَلَيْهِ غَمَانٌ: غَمُ الْمَصِيبَةِ وَغَمُ مَقَاسَاةِ طَلَبِ الثَّارِ .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ عَمْرُو : يَبْلُغُ ٥ . وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : رَفَعَهُ .

٢٠١ - (...) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ (وَالْفَظُّ لَهُ) قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ قَاتَنَهُ الْعَصْرُ فَكَأَنَّمَا وَتَرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ » .

٢٠٢ - (٦٢٧) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عُبَيْدَةَ ، عَنْ عَلِيٍّ ؛ قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْأَحْزَابِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَلَأَ اللَّهُ قُبُورَهُمْ وَيُوتَهُمْ نَارًا . كَمَا حَبَسُونَا وَشَفَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى . حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ » .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ . جَمِيعًا عَنْ هِشَامٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

(٣٦) باب الدليل لمن قال الصلوة الوسطى هي صلاة العصر

٢٠٣ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي حَسَّانَ ، عَنْ عُبَيْدَةَ ، عَنْ عَلِيٍّ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، يَوْمَ الْأَحْزَابِ « شَفَلُونَا عَنِ صَلَاةِ الْوُسْطَى حَتَّى آبَتِ الشَّمْسُ » (١) . مَلَأَ اللَّهُ قُبُورَهُمْ نَارًا . أَوْ يُوتَهُمْ أَوْ يُطُونَهُمْ » (شَكَّ شُعْبَةُ فِي الْبُيُوتِ وَالْبُطُونِ) .

(١) (آبت الشمس) قال الحارثي : معناه رجعت إلى مكانها بالليل . أي غربت . من قولهم : آب إذا رجع . وقال

غيره : معناه سارت للغروب ، والتأوب سير النهار .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدَى عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ :
يُوتَهُمْ وَقُبُورُهُمْ (وَلَمْ يَشْكُ) .

٢٠٤ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ شُعْبَةَ ،
عَنِ الْحَكَمِ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَارِ ، عَنْ عَلِيٍّ . ع وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ : حَدَّثَنَا
أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ ، عَنْ يَحْيَى ، سَمِعَ عَلِيًّا يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، يَوْمَ الْأَحْزَابِ ،
وَهُوَ قَاعِدٌ عَلَى فُرْصَةٍ مِنْ فُرُضِ الْخَنْدَقِ ^(١) « شَغَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى ، حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ . مَلَأَ اللَّهُ
قُبُورَهُمْ وَيُوتَهُمْ (أَوْ قَالَ قُبُورَهُمْ وَيُطَوَّنُهُمْ) نَارًا » .

٢٠٥ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا
أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ صُبَيْحٍ ، عَنْ شَتِيرِ بْنِ شَكْلٍ ، عَنْ عَلِيٍّ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ،
يَوْمَ الْأَحْزَابِ « شَغَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى ^(٢) صَلَاةِ الْعَصْرِ ^(٣) . مَلَأَ اللَّهُ يُوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا »
ثُمَّ صَلَّاهَا بَيْنَ الْعِشَاءَيْنِ ، بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ .

٢٠٦ - (٦٢٨) وَحَدَّثَنَا عَوْنُ بْنُ سَلَامٍ الْكُوفِيُّ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ الْيَامِيُّ عَنْ زُبَيْدٍ ، عَنْ
مُرَّةٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : حَبَسَ الْمُشْرِكُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ صَلَاةِ الْعَصْرِ . حَتَّى اخْمَرَتِ الشَّمْسُ
أَوْ اصْفَرَّتْ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « شَغَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى صَلَاةِ الْعَصْرِ . مَلَأَ اللَّهُ أَجْوَأَهُمْ
وَقُبُورَهُمْ نَارًا » أَوْ قَالَ « حَسَا اللَّهُ أَجْوَأَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا » .

٢٠٧ - (٦٢٩) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ
الْقُفَّاعِ بْنِ حَكِيمٍ ، عَنْ أَبِي يُونُسَ مَوْلَى عَائِشَةَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : أَمَرَتْنِي عَائِشَةُ أَنْ أَكْتُبَ لَهَا مُصْحَفًا .

(١) (فرصة من فرض الخندق) هي الدخول من مداخله ، والتغذي إليه .

(٢) (عن الصلاة الوسطى) أي للفضلى .

(٣) (صلاة العصر) بدل أو عطف بيان .

وَقَالَتْ : إِذَا بَلَغْتَ هَذِهِ الْآيَةَ فَادْنِي : حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى [٢/البقرة/٢٣٨] فَلَمَّا بَلَغْتُمَا آذُنَيْهَا . فَأَمَلْتُ عَلَى : حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَصَلَاةِ الْعَصْرِ . وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ . قَالَتْ عَائِشَةُ : سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

٢٠٨ - (٦٣٠) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْزَلِيُّ . أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ . حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ بْنُ مَرْزُوقٍ عَنْ شَقِيقِ بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ؛ قَالَ : نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ . فَقَرَأْنَاهَا مَا شَاءَ اللَّهُ . ثُمَّ نَسَخَهَا اللَّهُ . فَنَزَلَتْ : حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى . فَقَالَ رَجُلٌ كَانَ جَالِسًا عِنْدَ شَقِيقٍ لَهُ : هِيَ إِذْنُ صَلَاةِ الْعَصْرِ . فَقَالَ الْبَرَاءُ : قَدْ أَخْبَرْتُكَ كَيْفَ نَزَلَتْ . وَكَيْفَ نَسَخَهَا اللَّهُ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

قَالَ مُسْلِمٌ : وَرَوَاهُ الْأَشْجَعِيُّ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ عُقْبَةَ ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ . قَالَ : قَرَأْنَاهَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ زَمَانًا . بِمِثْلِ حَدِيثِ فَضِيلِ بْنِ مَرْزُوقٍ .

٢٠٩ - (٦٣١) وَحَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ الْمُسَمِّيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى عَنْ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ قَالَ أَبُو غَسَّانَ : حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ، يَوْمَ الْخَنْدَقِ ، جَعَلَ يَسُبُّ كُفَّارَ قُرَيْشٍ . وَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَاللَّهِ ! مَا كِدْتُ أَنْ أَصِلِيَ الْعَصْرَ حَتَّى كَادَتْ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «فَوَاللَّهِ ! إِنْ صَلَّيْتُهَا» (١) . فَزَلْنَا إِلَى بَطْحَانَ (٢) . فَتَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَتَوَضَّأْنَا . فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَصْرَ بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ . ثُمَّ صَلَّى بَعْدَهَا الْمَغْرِبَ .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ إِسْحَقُ : أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ) عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمُبَارَكِ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ ، بِمِثْلِهِ .

**

(١) (فوالله ! إن صليتها) معناه ما صليتها . وإنما حلف النبي ﷺ تطيباً لقلب عمر رضي الله عنه . فإنه شق عليه تأخير العصر إلى قريب من المغرب . فأخبره النبي ﷺ أنه لم يصلها بعد . ليكون لعمر به أسوة ، ولا يشق عليه ما جرى ، وتطيب نفسه .
(٢) (بطحان) هو بضم الباء وسكون الطاء ، هكذا هو عند جميع المحدثين في رواياتهم وفي ضبطهم وتقييدهم . وقال أهل اللغة : هو بفتح الباء وكسر الطاء . ولم يميزوا غير هذا . وهو وادٍ بالدينة .

(٣٧) باب فضل صلاة الصبح والمصر والمحافظة عليها

٢١٠ - (٦٣٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنْ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « يَتَعَابُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ ^(١) بِاللَّيْلِ . وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ . وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ . ثُمَّ يَرْجِعُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ . فَيَسْأَلُهُمْ رَبُّهُمْ ، وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ : كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي ؟ فَيَقُولُونَ : تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ » .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « وَالْمَلَائِكَةُ يَتَعَابُونَ فِيكُمْ » بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي الزِّنَادِ .

٢١١ - (٦٣٣) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ . أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ . حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ . قَالَ : سَمِعْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ يَقُولُ : كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . إِذْ نَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ فَقَالَ « أَمَا إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرُونَ هَذَا الْقَمَرَ . لَا تُضَامُونَ ^(٢) فِي رُؤْيَيْهِ . فَإِنْ اسْتَطَعْتُمْ ^(٣) أَنْ لَا تُغْلِبُوا عَلَى صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا » . ثَمَّ قَرَأَ جَرِيرٌ : وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا [٢٠ / طه / الآية ١٣٠]

(٥) (يَتَعَابُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ) فيه دليل لمن قال من النحويين : يجوز إظهار ضمير الجمع والتثنية في الفعل إذا تقدم عليه حل الأخفش ومن وافقه قول الله تعالى : وَأَمَرُوا النُّجُوزِ الَّذِينَ ظَلَمُوا . وقال سيبويه وأكثر النحويين : لا يجوز إظهار الضمير مع تقدم الفعل . ويتأولون كل هذا . ويعملون الاسم بعده بدلاً من الضمير . ولا يرفعونه بالفعل . كأنه لما قيل : وَأَمَرُوا النُّجُوزِ ، قيل : من هم ؟ قيل : الَّذِينَ ظَلَمُوا . وكذا يَتَعَابُونَ ونظائره . ومعنى يَتَعَابُونَ تأتي طائفة بعد طائفة . ومنه تنقب الجيوش . وهو أن يذهب إلى ثغر قوم ، ويحجى آخرون .

(٢) (لَا تُضَامُونَ) يجوز ضم التاء وفتحها . وهو بتشديد اليم من الضم . أى لا ينضم بعضكم إلى بعض ولا يقول : أَرَيْتَهُ . بل كل ينفرد برؤيته . وردى بتخفيف اليم من الضم ، وهو الظم . يعنى لا ينالك ظلم بأن يرى بعضكم دون بعض ، بل تستوون كلكم في رؤيته تعالى .

(٣) (فَإِنْ اسْتَطَعْتُمْ) جزاء هذا الشرط ساقط هنا . تقديره : فافعلوا .

٢١٢ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ وَوَكَيْعٌ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ « أَمَا إِنَّكُمْ سَتُعَرِّضُونَ عَلَى رَبِّكُمْ فَتَرُونَهُ كَمَا تَرَوْنَ هَذَا الْقَمَرَ » وَقَالَ : ثُمَّ قَرَأَ . وَلَمْ يَقُلْ : جَرِيرٌ .

٢١٣ - (٦٣٤) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنْ وَكَيْعٍ . قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ وَمِسْعَرٍ وَالْبُخْتَرِيُّ بْنُ الْمُخْتَارِ . سَمِعُوهُ مِنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عُمَارَةَ بْنِ رُوَيْبَةَ عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَنْ يَلِجَ النَّارَ أَحَدٌ صَلَّى قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا » يَعْنِي الْفَجْرَ وَالْعَصْرَ . فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ : أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ الرَّجُلُ : وَأَنَا أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . سَمِعْتُهُ أَذْنًا وَوَعَاهُ قَلْبًا .

٢١٤ - (...) وَحَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ . حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُنِيرٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَارَةَ بْنِ رُوَيْبَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا يَلِجُ النَّارَ مَنْ صَلَّى قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا » وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ . فَقَالَ : أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ ؟ قَالَ : نَعَمْ . أَشْهَدُ بِهِ عَلَيْهِ . قَالَ : وَأَنَا أَشْهَدُ . لَقَدْ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُهُ ، بِالْمَكَانِ الَّذِي سَمِعْتُهُ مِنْهُ .

٢١٥ - (٦٣٥) وَحَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ الْأَزْدِيُّ . حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى . حَدَّثَنِي أَبُو جَمْرَةَ الضَّبْيِيُّ عَنْ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ صَلَّى الْبَرْدَيْنِ ^(١) دَخَلَ الْجَنَّةَ » .

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا يَشْرُبُ بْنُ السَّرِيِّ . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ خِرَاشٍ . حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ . قَالَا جَمِيعًا : حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَنَسَبَا أَبَا بَكْرٍ فَقَالَا : ابْنُ أَبِي مُوسَى .

(١) (من صلى البردين) أى من صلى صلاة الفجر والعصر . لأنهما في بردى النهار ، أى طرفيه ، حين يطيب الهواء وتذهب سوزة الحر . وقال في القائق : هما الغداة والعشي ، لطيب الهواء وبرده فيهما .

(٣٨) باب بيانه أنه أول وقت المغرب عند غروب الشمس

٢١٦ - (٦٣٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الْمَغْرِبَ إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ وَتَوَارَتْ بِالْحِجَابِ ^(١) .

٢١٧ - (٦٣٧) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ . حَدَّثَنِي أَبُو النَّجَّاشِيِّ . قَالَ : سَمِعْتُ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ يَقُولُ : كُنَّا نُصَلِّي الْمَغْرِبَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَيَنْصَرِفُ أَحَدُنَا وَإِنَّهُ لَيَنْصَرِفُ مَوَاقِعَ نَبَلِهِ ^(٢) .

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ . أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ الدَّمَشَقِيُّ . حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ . حَدَّثَنِي أَبُو النَّجَّاشِيِّ . حَدَّثَنِي رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ قَالَ : كُنَّا نُصَلِّي الْمَغْرِبَ ، يَنْخُوه .

(٣٩) باب وقت العشاء وتأخيرها

٢١٨ - (٦٣٨) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سَوَادٍ الْعَامِرِيُّ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ ؛ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ . قَالَ : أَخْبَرَنِي غُرُوءَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ : أَعْتَمَ ^(٣) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي بِصَلَاةِ الْعِشَاءِ . وَهِيَ الَّتِي تُدْعَى الْعَتَمَةُ . فَلَمْ يَخْرُجْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، حَتَّى قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : نَامَ النِّسَاءُ وَالصَّبِيَّانُ ^(٤) . فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ لِأَهْلِ الْمَسْجِدِ حِينَ خَرَجَ عَلَيْهِمْ « مَا يَنْتَظِرُهَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ غَيْرُكُمْ » وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَفْشُو الْإِسْلَامُ فِي النَّاسِ . زَادَ حَرَمَلَةُ فِي رِوَايَتِهِ : قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : وَذُكِرَ لِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « وَمَا كَانَ لَكُمْ

(١) (إذا غربت الشمس وتوارت بالحجاب) اللفظان بمعنى . وأحدهما تفسير للآخر .

(٢) (وإنه ليصرف مواقِعَ نبَلِه) معناه أنه يكررها في أول وقتها بمجرد غروب الشمس حتى تنصرف ويرى أحداً

الليل عن قوسه، ويصرف مواقِعَه، لبقاء الضوء .

(٣) (أعتم) أي أخرها حتى اشتدت عتمة الليل ، وهي ظلمته .

(٤) (نام النساء والصبيان) أي من ينتظر الصلاة منهم في المسجد .

أَنْ تَزُرُوا^(١) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الصَّلَاةِ » وَذَلِكَ حِينَ صَاحَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ .

(...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي ، عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ الزُّهْرِيِّ : وَذَكَرَ لِي ، وَمَا بَعْدَهُ .

٢١٩ - (...) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . كِلَاهُمَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَكْرٍ . قَالَ وَحَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ (وَالْفَاطِمَةُ مُتَقَارِبَةٌ) قَالُوا جَمِيعًا : عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي الْمُغِيرَةُ بْنُ حَكِيمٍ عَنْ أُمِّ كُلْثُومِ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ ؛ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : أَعْتَمَ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ . حَتَّى ذَهَبَ عَامَةُ اللَّيْلِ . وَحَتَّى نَامَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ^(٢) . ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى . فَقَالَ « إِنَّهُ لَوْ قُتِلَ . لَوْلَا أَنَّ أُسْتُ عَلَى أُمِّي » وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ « لَوْلَا أَنَّ يُشَقَّ عَلَى أُمِّي » .

٢٢٠ - (٦٣٩) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ جَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ) عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ الْحَكَمِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : مَكُنَّا ذَاتَ لَيْلَةٍ نَنْتَظِرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِصَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ . فَخَرَجَ إِلَيْنَا حِينَ ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ أَوْ بَعْدَهُ . فَلَا نَدْرِي أَشَيْءٌ شَغَلَهُ فِي أَهْلِهِ أَوْ غَيْرُ ذَلِكَ . فَقَالَ حِينَ خَرَجَ « إِنَّكُمْ لَتَنْتَظِرُونَ صَلَاةَ مَا يَنْتَظِرُهَا أَهْلُ دِينٍ غَيْرُكُمْ . وَلَوْلَا أَنَّ يُثْقَلَ عَلَى أُمِّي لَصَلَّيْتُ بِهِمْ هَذِهِ السَّاعَةَ » ثُمَّ أَمَرَ الْمُؤَذِّنَ فَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَصَلَّى .

٢٢١ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي نَافِعٌ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَغَلَ عَنْهَا لَيْلَةً فَأَخْرَجَهَا . حَتَّى رَفَدْنَا فِي الْمَسْجِدِ . ثُمَّ اسْتَيْقَظْنَا . ثُمَّ رَفَدْنَا . ثُمَّ اسْتَيْقَظْنَا . ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . ثُمَّ قَالَ « لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ ، اللَّيْلَةَ ، يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ غَيْرُكُمْ » .

(١) (أَنْ تَزُرُوا) أَيْ لَا تَلْحَقُوا عَلَيْهِ .

(٢) (وَحَتَّى نَامَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ) هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى نَوْمِ لَا يَنْقُضُ الْوُضُوءَ . وَهُوَ نَوْمُ الْجَالِسِ مِمَّا كَانَ مَقْعَدُهُ .

٢٢٢ - (٦٤٠) وحدثني أبو بكر بن نافع العبدي . حدثنا بهز بن أسد العمي . حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت ؛ أنهم سألوا أنسا عن خاتم رسول الله ﷺ . فقال : آخر رسول الله ﷺ العشاء ذات ليلة إلى شطر الليل . أو كاد يذهب شطر الليل . ثم جاء فقال « إن الناس قد صلوا وناموا . وإياكم لم تزالوا في صلاة ما انتظرتهم الصلاة » . قال أنس : كأنني أنظر إلى ويص خاتمه ^(١) من فضة . ورفع أصبعه اليسرى بالخنصر ^(٢) .

٢٢٣ - (..) وحدثني حجاج بن الشاعر . حدثنا أبو زيد سعيد بن الربيع . حدثنا قرّة بن خالد عن قتادة ، عن أنس بن مالك ؛ قال : نظرنا ^(٣) رسول الله ﷺ ليلة . حتى كان قريب من نصف الليل . ثم جاء فصلى . ثم أقبل علينا بوجهه . فكأننا أنظر إلى ويص خاتمه ، في يده ، من فضة .

(...) وحدثني عبد الله بن الصبح العطار . حدثنا عبيد الله بن عبد المجيد الجني . حدثنا قرّة ، بهذا الإسناد . ولم يذكر : ثم أقبل علينا بوجهه .

٢٢٤ - (٦٤١) وحدثنا أبو عامر الأشعري وأبو كريب . قالا : حدثنا أبو أسامة عن بريد ، عن أبي بريدة عن أبي موسى ؛ قال : كنت أنا وأصحابي ، الذين قدموا معي في السفينة ، نزولا في بقيع بطحان ^(٤) . ورسول الله ﷺ بالمدينة . فكان يتناوب ^(٥) رسول الله ﷺ عند صلاة العشاء ، كل ليلة ، فزمنهم . قال أبو موسى : فوافقنا رسول الله ﷺ أنا وأصحابي . وله بمض الشغل في أمره . حتى

- (١) (ويص خاتمه) أي بريقه ولما نه . والخاتم بكسر التاء وفتحها . ويقال : خاتم وخيتام . أربع لغات .
- (٢) (بالخنصر) فيه محذوف تقديره : مشيرا بالخنصر . أي أن الخاتم كان في خنصر اليد اليسرى . وهذا الذي رفعه الله هو أنس رضي الله تعالى عنه .
- (٣) (نظرنا) أي انتظرنا .

- (٤) (نزولا في بقيع بطحان) نزولا منصوب على أنه خبر كان . أي كنا نازلين في بقيع بطحان . والبقيع من أرض المكان التاسع . قال ابن الأثير : ولا يسمى بقيعا إلا وفيه شجر أو أصولها . ويطحان موضع بعينه ، واد بالمدينة .
- (٥) (يتناوب) تفاعل من التوبة . وقاعله قوله : نفر . أي يأتيه كل ليلة عدة رجال مناويين ، غير مجتمعين .

أَعْتَمَ بِالصَّلَاةِ . حَتَّى ابْهَارَ اللَّيْلِ^(١) . ثُمَّ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى بِهِمْ . فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ قَالَ لِمَنْ حَضَرَهُ
« عَلَى رِسْلِكُمْ^(٢) . أَعْلِمُكُمْ ، وَأَبْشِرُوا ، أَنَّ مِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ عَلَيْكُمْ أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ ، يُصَلِّي
هَذِهِ السَّاعَةَ ، غَيْرُكُمْ » أَوْ قَالَ « مَاصِلِي^(٣) ، هَذِهِ السَّاعَةَ ، أَحَدٌ غَيْرُكُمْ » (لَا تَذَرِي أَيَّ الْكَلِمَتَيْنِ قَالَ)
قَالَ أَبُو مُوسَى : فَرَجَعْنَا فَرِحِينَ بِمَا سَمِعْنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

٢٢٥ - (٦٤٢) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . قَالَ : قُلْتُ لِعَطَاءٍ :
أَيُّ حِينٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ أَنْ أُصَلِّيَ الْعِشَاءَ ، الَّتِي يَقُولُهَا النَّاسُ الْعَتَمَةَ ، إِمَامًا وَخِلْوًا^(٤) ؟ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ
يَقُولُ : أَعْتَمَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةِ الْعِشَاءِ . قَالَ حَتَّى رَقَدَ نَاسٌ وَاسْتَيْقَظُوا . وَرَقَدُوا وَاسْتَيْقَظُوا .
فَقَامَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ : الصَّلَاةُ . فَقَالَ عَطَاءٌ : قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَخَرَجَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ كَأَنِّي أَنْظُرُ
إِلَيْهِ الْآنَ . يَقْطُرُ رَأْسُهُ مَاءً . وَاضِعًا يَدَهُ عَلَى شِقِّ رَأْسِهِ . قَالَ « لَوْ لَا أَنَّ يَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ أَنْ
يُصَلُّوهَا كَذَلِكَ » .

قَالَ فَاسْتَشَبْتُ عَطَاءً كَيْفَ وَضَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ كَمَا أَنْبَأَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ . فَبَدَّدَ لِي عَطَاءٌ بَيْنَ
أَصَابِهِ شَيْئًا مِنْ تَبْدِيدٍ . ثُمَّ وَضَعَ أَطْرَافَ أَصَابِعِهِ عَلَى قَرْنِ الرَّأْسِ . ثُمَّ صَبَّهَا^(٥) . يُعْرِئُهَا كَذَلِكَ عَلَى الرَّأْسِ .
حَتَّى مَسَّتْ إِبْهَامُهُ طَرَفَ الْأُذُنِ مِمَّا يَلِي الْوَجْهَ . ثُمَّ عَلَى الصُّدْغِ وَنَاحِيَةِ اللَّحْيَةِ ، لَا يُقْصَرُ وَلَا يَبْطِشُ^(٥)
شَيْءٌ . إِلَّا كَذَلِكَ . قُلْتُ لِعَطَاءٍ : كَمْ ذَكَرَ لَكَ آخِرَهَا النَّبِيُّ ﷺ لِيَلْتَشِدَّ ؟ قَالَ : لَا أَذْرِي .

قَالَ عَطَاءٌ : أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أُصَلِّيَهَا ، إِمَامًا وَخِلْوًا ، مُؤَخَّرَةً . كَمَا صَلَّاهَا النَّبِيُّ ﷺ لِيَلْتَشِدَّ . فَإِنْ شَقَّ عَلَيْكَ
ذَلِكَ خِلْوًا أَوْ عَلَى النَّاسِ فِي الْجُمُعَةِ ، وَأَنْتَ إِمَامُهُمْ . فَصَلَّاهَا وَسَطًا . لَا مُعَجَّلَةً وَلَا مُؤَخَّرَةً .

(١) (ابهار الليل) انتصف . وبهرة كل شيء ، وسطه .

(٢) (على رسلكم) أمر بالرفق والثبات . أي تأنوا . وهي بكسر الراء وفتحها . لتتان . الكسر أفصح وأشهر .

(٣) (وخلصوا) أي منفردا .

(٤) (ثم صبتها) هكذا هو في أصول رواياتنا . قال القاضي : وضبطها بعضهم : قلبها . وفي البخاري : ضمها . قال :

الأول هو الصواب .

(٥) (لا يقصر ولا يبطش) لا يقصر ، من التقصير ، ومعناه لا يبطئ . وقال النووي : هكذا هو في صحيح مسلم وفي

بعض نسخ البخاري . وفي بعضها : ولا يمصر ، بالعين ، وكله صحيح . ولا يبطش أي لا يستعجل .

٢٢٦ - (٦٤٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَتَيْبَةَ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ) عَنْ سِمَاكِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُؤَخِّرُ صَلَاةَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةَ.

٢٢٧ - (...) وَحَدَّثَنَا تَيْبَةَ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ. قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سِمَاكِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الصَّلَوَاتِ نَحْوًا مِنْ صَلَاتِكُمْ. وَكَانَ يُؤَخِّرُ الْعَتَمَةَ بَعْدَ صَلَاتِكُمْ شَيْئًا. وَكَانَ يُخَفِّفُ الصَّلَاةَ. وَفِي رِوَايَةِ أَبِي كَامِلٍ: يُخَفِّفُ.

٢٢٨ - (٦٤٤) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ. قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْبَةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «لَا تَغْلِبَنَّكُمُ الْأَعْرَابُ»^(١) عَلَى اسْمِ صَلَاتِكُمْ. إِلَّا إِنَّهَا الْعِشَاءُ. وَهُمْ يُعْتَمُونَ بِالْإِبِلِ^(٢).

٢٢٩ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي لَيْبَةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا تَغْلِبَنَّكُمُ الْأَعْرَابُ عَلَى اسْمِ صَلَاتِكُمُ الْعِشَاءَ. فَإِنَّهَا، فِي كِتَابِ اللَّهِ، الْعِشَاءُ. وَإِنَّهَا تُعْتَمُ بِحِلَابٍ»^(٣) الْإِبِلِ.

(٤٠) باب استحباب التكبير بالصبح في أول وقتها، وهو التغلبس. وبيان قدر الفزادة فيها

٢٣٠ - (٦٤٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَتَمْرَةُ النَّافِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. كُلُّهُمْ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ. قَالَ تَمْرَةُ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ نِسَاءَ الْمُؤْمِنَاتِ^(٤)

(١) (لَا تَغْلِبَنَّكُمُ الْأَعْرَابُ) معناه أن الأعراب يسمونها العتمة لكونهم يعتمون بحلاب الإبل، أي يؤخرونه إلى شدة الظلام. وإنما اسمها في كتاب الله العشاء. في قول الله تعالى: ومن بعد صلاة العشاء. فينبغي اسمهم أن تسموها العشاء.

(٢) (وهم يعتمون بالإبل) أي يدخلون في العتمة، وهي ظلمة الليل. بالإبل أي بسبب الإبل وحلبها.

(٣) (بحلاب) الحلاب مصدر، مثل الحلب والاحتلاب. وهو استخراج ما في الضرع من اللبن.

(٤) (نساء المؤمنات) صورته صورة إضافة الشيء إلى نفسه. واختلف في تأويله وتقديره. فقيل: تقديره نساء =

كُنْ يُصَلِّينَ الصُّبْحَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ . ثُمَّ يَرْجِعْنَ مُتَلَفَّاتٍ ^(١) بِمُرُوطِهِنَّ ^(٢) . لَا يَعْرِفْنَ أَحَدٌ .

٢٣١ (...) وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ ؛ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ ؛ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ : لَقَدْ كَانَ نِسَاءُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ يَشْهَدْنَ الْفَجْرَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . مُتَلَفَّاتٍ بِمُرُوطِهِنَّ . ثُمَّ يَنْقَلِبْنَ إِلَى بُيُوتِهِنَّ وَمَا يَعْرِفْنَ . مِنْ تَغْلِيْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالصَّلَاةِ ^(٣) .

٢٣٢ - (...) وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا مَعْنُ عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عُمَرَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : إِنْ كَانَ ^(٤) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيُصَلِّي الصُّبْحَ . فَيَنْصَرِفُ النِّسَاءُ مُتَلَفَّاتٍ بِمُرُوطِهِنَّ . مَا يَعْرِفْنَ مِنَ الْفَلَسِ . وَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ فِي رِوَايَتِهِ : مُتَلَفَّاتٍ .

٢٣٣ - (٦٤٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ . قَالَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ابْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ؛ قَالَ : لَمَّا قَدِمَ ^(٥) الْحَجَّاجُ الْمَدِينَةَ فَسَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ^(٦) . فَقَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الظُّهْرَ بِهَا جَرَةً ^(٧) . وَالْعَصْرَ ، وَالشَّمْسُ نَقِيَّةٌ . وَالْمَغْرِبَ ، إِذَا وَجِبَتْ ^(٨) . وَالْعِشَاءَ ، أَحْيَانًا يُؤَخِّرُهَا

= الْأَنْفُسُ الْمُؤْمِنَاتِ . وَقِيلَ : نِسَاءُ الْجَمَاعَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ . وَقِيلَ : إِنْ نِسَاءً هُنَا بِمَعْنَى الْفَاضِلَاتِ . أَيْ فَاضِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ . كَمَا يُقَالُ : رَجُلٌ الْقَوْمِ ، أَيْ فَضْلَاؤُهُمْ وَمَقْدُمُوهُمْ .

(١) (متلفعات) أي متجللات متلفعات .

(٢) (بمروطهن) أي بأكسيتهن . واحدها مرط ، بكسر الميم .

(٣) (من تغليس رسول الله ﷺ بالصلاة) أي من أجل إقامتها في غلس . وهو ظلمة آخر الليل بعد طلوع الفجر .

(٤) (إن كان) إن هذه مخففة . فاللام في قوله : ليصلي الصبح ، فارقة .

(٥) (لما قدم) جواب لما محذوف . تقديره : كان يؤخر الصلوات عن أوقاتها .

(٦) (فسألنا جابر بن عبد الله) أي عن أوقات الصلوات .

(٧) (بالهاجرة) هي شدة الحر نصف النهار ، عقب الزوال . قيل : سميت هاجرة ، من الهجر . وهو الترك . لأن

الناس يتركون التصرف حينئذ لشدة الحر . ويقولون .

(٨) (وجبت) أي غابت الشمس . والوجوب السقوط . وحذف ذكر الشمس للمعلم بها كقوله تعالى : حتى توارت بالحجاب .

وَأَجْيَانًا يُعَجَّلُ. كَانَ إِذَا رَأَاهُمْ قَدْ اجْتَمَعُوا عَجَّلَ. وَإِذَا رَأَاهُمْ قَدْ أَبْطَأُوا أَخَّرَ. وَالصَّبْحَ، كَانُوا أَوْ (قَالَ) كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي بِهَا بَغْلَسَ.

٢٣٤ - (...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدٍ. سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرٍو ابْنَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: كَانَ الْحَجَّاجُ يُؤَخِّرُ الصَّلَوَاتِ. فَسَأَلَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. بِمِثْلِ حَدِيثِ غُنْدَرٍ.

٢٣٥ - (٦٤٧) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ. حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. أَخْبَرَنِي سَيَّارُ بْنُ سَلَامَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَسْأَلُ أَبَا بَرزَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ قُلْتُ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ؟ قَالَ فَقَالَ: كَأَنَّمَا أَسْمَعُكَ السَّاعَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَسْأَلُهُ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: كَانَ لَا يُبَالِي بِمَعْضُ تَأْخِيرِهَا. (قَالَ يَعْنِي الْعِشَاءَ) إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ. وَلَا يُحِبُّ النَّوْمَ قَبْلَهَا وَلَا الْحَدِيثَ بَعْدَهَا. قَالَ شُعْبَةُ: ثُمَّ لَقِيتُهُ، بَعْدُ، فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: وَكَانَ يُصَلِّي الظُّهْرَ حِينَ تَرُؤُلُ الشَّمْسُ. وَالْعَصْرَ، يَذْهَبُ الرَّجُلُ إِلَى أَقْصَى الْمَدِينَةِ، وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ. قَالَ: وَالْمَغْرِبَ، لَا أَذْرِي أَيَّ حِينَ ذَكَرَ. قَالَ: ثُمَّ لَقِيتُهُ، بَعْدُ، فَسَأَلْتُهُ. فَقَالَ: وَكَانَ يُصَلِّي الصَّبْحَ فَيَنْصَرِفُ الرَّجُلُ فَيَنْظُرُ إِلَى وَجْهِ جَلِيسِهِ الَّذِي يَعْرِفُ فَيَعْرِفُهُ. قَالَ: وَكَانَ يَقْرَأُ فِيهَا بِالسِّتِينَ إِلَى الْمِائَةِ.

٢٣٦ - (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَيَّارِ بْنِ سَلَامَةَ؛ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَرزَةَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يُبَالِي بِمَعْضُ تَأْخِيرِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ. وَكَانَ لَا يُحِبُّ النَّوْمَ قَبْلَهَا وَلَا الْحَدِيثَ بَعْدَهَا. قَالَ شُعْبَةُ: ثُمَّ لَقِيتُهُ مَرَّةً أُخْرَى فَقَالَ: أَوْ ثَلَاثَ اللَّيْلِ.

٢٣٧ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ عَمْرٍو الْكَلْبِيُّ عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ سَيَّارِ ابْنِ سَلَامَةَ أَبِي الْمُهَالِ؛ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَرزَةَ الْأَسْلَمِيَّ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُؤَخِّرُ الْعِشَاءَ إِلَى ثَلَاثِ اللَّيْلِ. وَيُكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَهَا، وَالْحَدِيثَ بَعْدَهَا. وَكَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ مِنَ الْمِائَةِ إِلَى السِّتِينَ. وَكَانَ يَنْصَرِفُ حِينَ يَعْرِفُ بَعْضَنَا وَجْهَ بَعْضٍ.

(٤١) باب كراهية تأخير الصلاة عن وقتها المختار ، وما يفعله المأموم إذا أضرها الإجماع

٢٣٨ - (١٤٨) حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ . ح قَالَ وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادُ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ؛ قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ « كَيْفَ أَنْتَ إِذَا كَانَتْ عَلَيْكَ أُمْرَاءُ يُؤَخِّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ وَقْتِهَا ، أَوْ يُعِثُّونَ الصَّلَاةَ ^(١) عَنْ وَقْتِهَا ؟ » قَالَ قُلْتُ : فَمَا تَأْمُرُنِي ؟ قَالَ « صَلِّ الصَّلَاةَ لَوْ قِيَّهَا . فَإِنْ أَذَرَ كَتَمَهَا مَعَهُمْ فَصَلَّ . فَإِنَّهَا لَكَ نَافِلَةٌ » . وَلَمْ يَذْكُرْ خَلْفٌ : عَنْ وَقْتِهَا .

٢٣٩ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ! أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ؛ قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا أَبَا ذَرٍّ ! إِنَّهُ سَيَكُونُ بَعْدِي أُمْرَاءُ يُعِثُّونَ الصَّلَاةَ . فَصَلِّ الصَّلَاةَ لَوْ قِيَّهَا . فَإِنْ صَلَّيْتَ لَوْ قِيَّهَا كَانَتْ لَكَ نَافِلَةٌ . وَإِلَّا كُنْتَ قَدْ أَحْرَزْتَ صَلَاتَكَ ^(٢) » .

٢٤٠ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ؛ قَالَ : إِنْ خَلِيلِي أَوْ صَاحِبِي أَنْ أَسْمَعَ وَأُطِيعَ . وَإِنْ كَانَ عَبْدًا مُجَدِّعَ الْأَطْرَافِ ^(٣) . وَأَنْ أَصَلِّيَ الصَّلَاةَ لَوْ قِيَّهَا . « فَإِنْ أَذَرَ كَتَمْتُ الْقَوْمَ وَقَدْ صَلَّوْا كُنْتُ قَدْ أَحْرَزْتُ صَلَاتَكَ . وَإِلَّا كَانَتْ لَكَ نَافِلَةٌ » .

٢٤١ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ بُدَيْلٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا الْعَالِيَةِ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَضَرَبَ بِيَدَيْهِ ^(٤) « كَيْفَ أَنْتَ إِذَا بَقِيتَ فِي قَوْمٍ يُؤَخِّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ وَقْتِهَا ؟ » قَالَ : قَالَ : مَا تَأْمُرُ ؟

(١) (أو يعيثون الصلاة) معنى يعيثون الصلاة ، يؤخرونها فيجعلونها كالميت الذي خرجت روحه .

(٢) (أحرزت صلاتك) أي حصلت بها وصنيتها واحتطت لها .

(٣) (مجدع الأطراف) أي منقطع الأطراف . والمجدع القطع . والمجدع أردأ العبيد لحسته وقلة قيمته ومنفعته ، ونفرة

الناس منه .

(٤) (وضرب فخذيه) أي للتنبيه وجمع الذهن على ما يقوله له .

قَالَ « صَلِّ الصَّلَاةَ لَوْ قَتَلَهَا . ثُمَّ اذْهَبْ لِحَاجَتِكَ . فَإِنْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَأَنْتَ فِي الْمَسْجِدِ ، فَصَلِّ » .

٢٤٢ - (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي الْمَالِيَةِ الْبَرَاءِ ؛ قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ زِيَادٍ الصَّلَاةَ . فَجَاءَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الصَّامِتِ ، فَأَلْقَيْتُ لَهُ كُرْسِيًّا . فَجَلَسَ عَلَيْهِ . فَذَكَرْتُ لَهُ صَنِيعَ ابْنِ زِيَادٍ . فَمَضَى عَلَى شَفْتِهِ وَضَرَبَ خَدِّي . وَقَالَ : إِنِّي سَأَلْتُ أَبَا ذَرٍّ كَمَا سَأَلْتَنِي . فَضَرَبَ خَدِّي كَمَا ضَرَبْتُ خَدَّكَ . وَقَالَ : إِنِّي سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَمَا سَأَلْتَنِي . فَضَرَبَ خَدِّي كَمَا ضَرَبْتُ خَدَّكَ وَقَالَ « صَلِّ الصَّلَاةَ لَوْ قَتَلَهَا . فَإِنْ أَذَرَكَ الصَّلَاةُ مَعَهُمْ فَصَلِّ . وَلَا تَقُلْ : إِنِّي قَدْ صَلَّيْتُ فَلَا أُصَلِّي » .

٢٤٣ - (...) وَحَدَّثَنَا قَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّمِيمِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي نَعْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ؛ قَالَ : قَالَ « كَيْفَ أَنْتُمْ » أَوْ قَالَ « كَيْفَ أَنْتَ إِذَا بَقِيتَ فِي قَوْمٍ يُؤَخِّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ وَقْتِهَا . فَصَلِّ الصَّلَاةَ لَوْ قَتَلَهَا . ثُمَّ إِنْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَصَلِّ مَعَهُمْ . فَإِنَّهَا زِيَادَةٌ خَيْرٌ » .

٢٤٤ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْمِصْمَعِيُّ . حَدَّثَنَا مُعَاذٌ (وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ) حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ مَطَرٍ ، عَنْ أَبِي الْمَالِيَةِ الْبَرَاءِ ؛ قَالَ قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ : نَصَلِّي يَوْمَ الْجُمُعَةِ خَلْفَ أَمْرَاءَ ، فَيُؤَخِّرُونَ الصَّلَاةَ . قَالَ فَضَرَبَ خَدِّي ضَرْبَةً أَوْجَعْتَنِي . وَقَالَ : سَأَلْتُ أَبَا ذَرٍّ عَنْ ذَلِكَ . فَضَرَبَ خَدِّي . وَقَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ . فَقَالَ « صَلُّوا الصَّلَاةَ لَوْ قَتَلَهَا وَاجْعَلُوا صَلَاتَكُمْ مَعَهُمْ نَافِلَةً » . قَالَ وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : ذَكَرَ لِي أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ ضَرَبَ خَدَّ أَبِي ذَرٍّ .

(٤٢) باب فصل صلاة الجماعة ، وبيان التشديد في التخلف عنها

٢٤٥ - (٦٤٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاةِ أَحَدِكُمْ وَحْدَهُ بِخَمْسَةِ وَعِشْرِينَ جُزْءًا » .

٢٤٦ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « تَفْضُلُ صَلَاةٍ فِي الْجُمُعَةِ عَلَى صَلَاةِ الرَّجُلِ وَحْدَهُ خَمْسًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً » قَالَ « وَتَجْتَمِعُ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ » قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : أَقْرَأُوا إِنْ شِئْتُمْ : وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنْ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا [١٧/الإسراء/ الآية ٧٨] .

 (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ . حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ . أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ . قَالَ : أَخْبَرَنِي سَعِيدٌ وَأَبُو سَلَمَةَ ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ . بِمِثْلِ حَدِيثِ عَبْدِ الْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ . إِلَّا أَنَّهُ قَالَ « بِخَمْسٍ وَعِشْرِينَ جُزْءًا »

 ٢٤٧ - (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ مَعْنٍ . حَدَّثَنَا أَفْلَحُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ ، عَنْ سَلْمَانَ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « صَلَاةُ الْجُمُعَةِ تَمْدُلُ خَمْسًا وَعِشْرِينَ مِنْ صَلَاةِ الْفَدَى^(١) » .

 ٢٤٨ - (...) حَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ عَطَاءٍ بْنُ أَبِي الْخَوَّارِ ؛ أَنَّهُ يَدَّعِي أَنَّهُ هُوَ جَالِسٌ مَعَ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ بْنِ مُطْعِمٍ ، إِذْ مَرَّ بِهِمْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ، خَتْنُ^(٢) زَيْدِ بْنِ زَبَّانٍ ، مَوْلَى الْجُهَيْنِيِّ . فَدَعَا نَافِعٌ فَقَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « صَلَاةُ مَعَ الْإِمَامِ أَفْضَلُ مِنْ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ صَلَاةً يُصَلِّيَهَا وَحْدَهُ » .

 ٢٤٩ - (٦٥٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ مَرْثَدٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « صَلَاةُ الْجُمُعَةِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاةِ الْفَدَى^(١) بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً » .

(١) (الفدى) أى الفرد ، بمعنى المنفرد الذى ترك الجماعة .

(٢) (ختن) الختن زوج بنت الرجل أو أخته ، أو نحوها .

٢٥٠ - (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُمَيْدِ اللَّهِ . قَالَ : أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي الْجَمَاعَةِ تَزِيدُ عَلَى صَلَاتِهِ وَحْدَهُ سَبْعًا وَعِشْرِينَ » .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ عُمرِ . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُمرِ . حَدَّثَنَا أَبِي . قَالَ : حَدَّثَنَا عُيمَيْدُ اللَّهِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . قَالَ ابْنُ عُمرِ عَنْ أَبِيهِ « بَضْعًا وَعِشْرِينَ ^(١) » وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ فِي رَوَايَتِهِ « سَبْعًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً » .

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي فَدْيِكٍ . أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « بَضْعًا وَعِشْرِينَ » .

٢٥١ - (٦٥١) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ النَّافِدِ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَدْ نَاسَا فِي بَعْضِ الصَّلَوَاتِ فَقَالَ « لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَ رَجُلًا يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ . ثُمَّ أُخَالِفَ إِلَى رَجُلٍ ^(٢) يَتَخَلَّفُونَ عَنْهَا . فَأَمُرَ بِهِمْ فَيُحَرِّقُوا عَلَيْهِمْ ، بِحِزْمِ الْحَطْبِ ، يُؤْتَهُمْ . وَلَوْ عَلِمَ أَحَدُهُمْ أَنَّهُ يُحْدِثُ عَظْمًا سَمِينًا لَشَهِدَهَا » يَعْنِي صَلَاةَ الْعِشَاءِ .

٢٥٢ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ عُمرِ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُمَا) قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ أَثْقَلَ صَلَاةٍ عَلَى الْمُنَافِقِينَ صَلَاةُ الْعِشَاءِ وَصَلَاةُ الْفَجْرِ . وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا » .

(١) (بضعا وعشرين) البضع بكسر الباء ، وقبل بفتحها ، وهو ما بين الثلاث إلى التسع . وقبل : ما بين الواحد إلى العشرة . وفي الصباح : إنه يستوى فيه الذكر والمؤنث . ويستعمل أيضا من ثلاثة عشر إلى تسعة عشر . لكن ثبت الماء في البضع مع الذكر وتحذف مع المؤنث . ولا يستعمل فيما زاد على العشرين . وأجزء بعض الشايخ . فيقول : بضعة وعشرون رجلا وبضع وعشرون امرأة . وعلى هذا معنى البضع والبضعة في العدد ، قطعة مهمة غير محدودة .

(٢) (أخلف إلى رجال) أي أذهب إليهم .

لَا تَوُفُّهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا . وَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ بِالصَّلَاةِ فَتُقَامَ . ثُمَّ أَمُرَّ رَجُلًا فَيُصَلِّيَ بِالنَّاسِ . ثُمَّ أَنْطَلِقَ مَعِيَ بِرِجَالٍ مَعَهُمْ حُزْمٌ مِنْ حَطَبٍ ، إِلَى قَوْمٍ لَا يَشْهَدُونَ الصَّلَاةَ ، فَأُحْرِقَ عَلَيْهِمْ يَوْمَهُمْ بِالنَّارِ »

٢٥٣ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ؛ قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا . وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ فِتْيَانِي أَنْ يَسْتَعِدُّوا لِي بِحُزْمٍ مِنْ حَطَبٍ . ثُمَّ أَمُرَّ رَجُلًا يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ . ثُمَّ تُحْرَقُ يُمُوتُ عَلَى مَنْ فِيهَا » .

(...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كَرِيمٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ وَكِيعٍ ، عَنْ جُمْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِنَحْوِهِ .

٢٥٤ - (٦٥٢) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ . سَمِعَهُ مِنْهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ ، لِقَوْمٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الْجُمُعَةِ « لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ رَجُلًا يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ . ثُمَّ أُحْرِقَ عَلَى رِجَالٍ يَتَخَلَّفُونَ ، عَنِ الْجُمُعَةِ ، يَوْمَهُمْ » .

(٤٣) باب يجب إتيانه المسجد على من سمع النداء

٢٥٥ - (٦٥٣) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَيَعْقُوبُ الدَّوْرَقِيُّ . كُلُّهُمْ عَنْ مَرْوَانَ الْفَزَارِيِّ . قَالَ قُتَيْبَةُ : حَدَّثَنَا الْفَزَارِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَصَمِّ . قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْأَصَمِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ أَعْمَى . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّهُ لَيْسَ لِي فَايِدٌ يَهْدِيَنِي إِلَى الْمَسْجِدِ . فَسَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُرَخَّصَ لَهُ فَيُصَلِّيَ فِي بَيْتِهِ . فَرَخَّصَ لَهُ . فَلَمَّا وَلَّى دَعَاهُ فَقَالَ « هَلْ تَسْمَعُ النَّدَاءَ بِالصَّلَاةِ ؟ » فَقَالَ : نَعَمْ . قَالَ « فَاجِبْ » .

(٤٤) باب صلاة الجماعة من سنن الرهري

٢٥٦ - (٦٥٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ الْعَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ . قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : لَقَدْ رَأَيْنَا وَمَا يَتَخَلَّفُ عَنِ الصَّلَاةِ إِلَّا مُنَافِقٌ قَدْ عُلِمَ نِفَاقُهُ . أَوْ مَرِيضٌ . إِنْ كَانَ الْمَرِيضُ لِيَمْشِيَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ حَتَّى يَأْتِيَ الصَّلَاةَ . وَقَالَ : إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَّمَنَا سُنَنَ الْهُدَى ^(١) . وَإِنْ مِنْ سُنَنِ الْهُدَى الصَّلَاةُ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي يُؤَدَّنُ فِيهِ .

٢٥٧ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ عَنْ أَبِي الْعُمَيْسِ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْرَعِ ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ غَدًا مُسْلِمًا فَلْيَحَافِظْ عَلَى هَؤُلَاءِ الصَّلَوَاتِ حَيْثُ يُنَادَى بِهِنَّ . فَإِنَّ اللَّهَ شَرَعَ لِنَبِيِّكُمْ ﷺ سُنَنَ الْهُدَى وَإِنَّهُنَّ مِنْ سُنَنِ الْهُدَى . وَلَوْ أَنَّكُمْ صَلَّيْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ كَمَا يُصَلِّي هَذَا الْمُتَخَلِّفُ فِي بَيْتِهِ لَتَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ . وَلَوْ تَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ لَضَلَّيْتُمْ . وَمَا مِنْ رَجُلٍ يَتَطَهَّرُ فَيُحْسِنُ الطُّهُورَ ثُمَّ يَعْبُدُ إِلَى مَسْجِدٍ مِنْ هَذِهِ الْمَسَاجِدِ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ خَطْوَةٍ يَخْطُوهَا حَسَنَةً . وَيَرْفَعُهُ بِهَا دَرَجَةً . وَيَحُطُّ عَنْهُ بِهَا سَيِّئَةٌ . وَلَقَدْ رَأَيْنَا وَمَا يَتَخَلَّفُ عَنْهَا إِلَّا مُنَافِقٌ ، مَعْلُومُ النِّفَاقِ . وَلَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يُرْتَى بِإِيهَادِي بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ ^(٢) حَتَّى يُقَامَ فِي الصَّفِّ .

**

(٤٥) باب النهي عن الخروج من المسجد إذا أذن المؤذن

٢٥٨ - (٦٥٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُهَاجِرِ ، عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ ؛ قَالَ : كُنَّا قُعُودًا فِي الْمَسْجِدِ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ . فَأَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ . فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْمَسْجِدِ

(١) (سنن الهدى) روى بضم السين وفتحها . وهما بمعنى متقارب . أى طرائق الهدى والصواب .

(٢) (بهاذى بين رجلين) أى بمسكة رجلان من جانبيه بمعضديه ، يعتمد عليهما .

يَعْنِي فَأَتْبَعَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ نَصَهُ حَتَّى خَرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ . فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : أَمَا هَذَا فَقَدْ عَصَى
أَبَا الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

٢٥٩ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ (هُوَ ابْنُ عُيَيْنَةَ) عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدٍ ،
عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ الْمُحَارَبِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ ، وَرَأَى رَجُلًا يَحْتَازُ الْمَسْجِدَ
خَارِجًا ، بَعْدَ الْأَذَانِ ، فَقَالَ : أَمَا هَذَا فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

**

(٤٦) باب فضل صلاة العشاء والصبح في جماعة

٢٦٠ - (٦٥٦) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا الْمُفِيرَةُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُخْزُومِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ
(وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : دَخَلَ عُثْمَانُ بْنُ عُفَّانٍ
الْمَسْجِدَ بَعْدَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ . فَقَعَدَ وَحْدَهُ . فَقَعَدْتُ إِلَيْهِ . فَقَالَ : يَا ابْنَ أَخِي ! سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
يَقُولُ « مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا قَامَ نِصْفَ اللَّيْلِ . وَمَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا صَلَّى
اللَّيْلَ كُلَّهُ » .

(...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَسَدِيُّ . ع وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . قَالَ :
حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي سَهْلٍ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

٢٦١ - (٦٥٧) وَحَدَّثَنِي نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضِيُّ . حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مِقْصِلٍ (يَمْنَى ابْنُ مِقْصِلٍ) عَنْ خَالِدٍ ، عَنْ
أَنْسِ بْنِ سِيرِينَ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ جُنْدَبَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فَهُوَ
فِي ذِمَّةِ اللَّهِ ^(١) . فَلَا يَطْلُبُكُمْ اللَّهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ فَيُذِرْكُمُ فِيكَبَّهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ » .

٢٦٢ - (...) وَحَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورِيُّ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ خَالِدٍ ، عَنْ أَنْسِ بْنِ سِيرِينَ ،
قَالَ : سَمِعْتُ جُنْدَبًا الْقَسْرِيَّ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ صَلَّى صَلَاةَ الصُّبْحِ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ .

(١) (في ذمة الله) قيل : الذمة هنا الضمان . وقيل : هي الأمان .

فَلَا يَطْلُبَنَّكُمْ اللَّهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ . فَإِنَّهُ مَنْ يَطْلُبُهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ يُدْرِكُهُ ^(١) . ثُمَّ يَكْبَهُ عَلَى وَجْهِهِ ^(٢) فِي نَارِ جَهَنَّمَ .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ جُنْدَبِ بْنِ سُفْيَانَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِهَذَا . وَلَمْ يَذْكُرْ « فَيَكْبَهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ »

(٤٧) باب الرخصة في التخلف عن الجماعة بعذر

٢٦٣ - (٣٣) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيبِيُّ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيَّ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ عَتَبَانَ بْنَ مَالِكٍ ، وَهُوَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا ، مِنَ الْأَنْصَارِ ؛ أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي قَدْ أَنْكَرْتُ بَصْرِي . وَأَنَا أَصْلَى لِقَوْمِي . وَإِذَا كَانَتْ الْأَمْطَارُ سَالَ الْوَادِي الَّذِي بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ . وَلَمْ أَسْتَطِعْ أَنْ آتِيَ مَسْجِدَهُمْ . فَأُصَلِّيَ لَهُمْ . وَدِدْتُ أَنَّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ تَأْتِي فَتُصَلِّيَ فِي مُصَلِّي . فَأَتَخَذَهُ مُصَلِّي . قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « سَأَفْعَلُ . إِنْ شَاءَ اللَّهُ » . قَالَ عَتَبَانُ : فَقَدَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ حِينَ ارْتَقَعَ النَّهَارُ . فَاسْتَأْذَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَأَذِنَتْ لَهُ . فَلَمْ يَجْلِسْ حَتَّى دَخَلَ الْبَيْتَ . ثُمَّ قَالَ « أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ مِنْ بَيْتِكَ ؟ » قَالَ فَأَشْرَفْتُ إِلَى نَاحِيَةِ مِنَ الْبَيْتِ . فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَكَبَّرَ . فَقُمْنَا وَرَاءَهُ . فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ . قَالَ وَحَدَّثَنَا عَلَى خَزِيرٍ ^(٣) صَنَعْنَاهُ لَهُ . قَالَ فَتَابَ رِجَالٌ مِنْ أَهْلِ الدَّارِ ^(٤) حَوْلَنَا . حَتَّى اجْتَمَعَ فِي الْبَيْتِ

(١) (إِنَّهُ مَنْ يَطْلُبُهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ يُدْرِكُهُ) فَإِنَّهُ الضمير فيه للشارح . مَنْ يَطْلُبُهُ الضمير المستكن فيه لله ، والبارز لن مَنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ يُدْرِكُهُ يعنى مَنْ يَطْلُبُهُ اللَّهُ لِمَاؤَاخِذَةٍ بِمَا فَرَّطَ فِي حَقِّهِ وَالْقِيَامَ بِعَهْدِهِ ، يُدْرِكُهُ اللَّهُ . إِذْ لَا يَقُوتُ مِنْهُ هَارِبٌ .
(٢) (يَكْبَهُ عَلَى وَجْهِهِ) يُقَالُ : كَبَّهُ إِذَا صَرَعَهُ . فَأَكْبَ هُوَ عَلَى وَجْهِهِ . وَهَذَا مِنَ الذُّوَادِ . لِأَنَّ ثَلَاثِيَّةَ مَتَمِّدَةٍ وَرُبَاعِيَّةَ لَا زِمَ .

(٣) (خَزِيرٍ) وَيُقَالُ : خَزِيرَةٌ . قَالَ ابْنُ قَتَيْبَةَ : الْخَزِيرَةُ لَحْمٌ يَقْطَعُ صِنَارًا ثُمَّ يَصُبُّ عَلَيْهِ مَاءٌ كَثِيرٌ ، فَإِذَا نَضِجَ ذُرٌّ عَلَيْهِ دَقِيقٌ . فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهَا لَحْمٌ ، فَهِيَ عَصِيدَةٌ .

(٤) (فَتَابَ رِجَالٌ مِنْ أَهْلِ الدَّارِ) أَيْ اجْتَمَعُوا . وَالْمُرَادُ بِالْدارِ ، هُنَا ، الْحَمْلَةُ .

رِجَالٌ ذَوُو عَدَدٍ . فَقَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ : أَيْنَ مَالِكُ بْنُ الدُّخَشْنِ ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ : ذَلِكَ مُنَافِقٌ لَا يُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ .
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَقُلْ لَهُ ذَلِكَ ^(١) . أَلَا تَرَاهُ قَدْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . يُرِيدُ بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ ؟ »
قَالَ قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ : فَإِنَّمَا نَرَى وَجْهَهُ وَنَصِيحَتَهُ لِلدُّنْيَا فَقَيْنَ . قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
« فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ » .

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : ثُمَّ سَأَلْتُ الْحَصِينَ بْنَ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيَّ ، وَهُوَ أَحَدُ بَنِي سَالِمٍ ، وَهُوَ مِنْ سَرَاتِهِمْ ^(٢) ،
عَنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّيِّعِ . فَصَدَّقَهُ بِذَلِكَ .

٢٦٤ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ . قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ
عَنِ الزُّهْرِيِّ . قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ عَنْ عِثْبَانَ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . وَسَأَلَ
الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ يُونُسَ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : فَقَالَ رَجُلٌ : أَيْنَ مَالِكُ بْنُ الدُّخَشْنِ أَوْ الدُّخَيْشِنِ ؟ وَزَادَ
فِي الْحَدِيثِ : قَالَ مُحَمَّدٌ : فَحَدَّثْتُ بِهَذَا الْحَدِيثِ قَرَاءً فِيهِمْ أَبُو أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيُّ . فَقَالَ : مَا أَظُنُّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ مَا قُلْتَ . قَالَ فَحَلَفْتُ ، إِنْ رَجَعْتُ إِلَى عِثْبَانَ ، أَنْ أَسْأَلَهُ . قَالَ فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ فَوَجَدْتُهُ
شَيْخًا كَبِيرًا قَدْ ذَهَبَ بَصَرُهُ . وَهُوَ إِمَامٌ قَوْمِهِ . فَجَلَسْتُ إِلَى جَنْبِهِ . فَسَأَلْتُهُ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ . فَحَدَّثَنِيهِ
كَمَا حَدَّثَنِيهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ .

قَالَ الزُّهْرِيُّ : ثُمَّ نَزَلَتْ بَعْدَ ذَلِكَ فَرَائِضُ وَأُمُورٌ نُرَى ^(٣) أَنَّ الْأَمْرَ انْتَهَى إِلَيْهَا . فَمِنْ اسْتَطَاعَ
أَنْ لَا يَفْتَرَّ فَلَا يَفْتَرَّ .

٢٦٥ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ . قَالَ : حَدَّثَنِي
الزُّهْرِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّيِّعِ . قَالَ : إِنِّي لَأَعْقِلُ حُجَّةً مَجْهًا ^(٤) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ دَلْوٍ فِي دَارِنَا

(١) (لا تَقُلْ لَهُ ذَلِكَ) أَي لَا تَقُلْ فِي حَقِّهِ ذَلِكَ . وَقَدْ جَاءَتِ اللَّامُ بِمَعْنَى فِي ، فِي مَوَاضِعَ كَثِيرَةٍ نَحْوُ هَذَا .

(٢) (سراتهم) أَي سَادَاتِهِمْ .

(٣) (نُرَى) ضَبْطُهَا نَرَى بِفَتْحِ النُّونِ وَضَمِّهَا .

(٤) (حُجَّةٌ مَجْهًا) قَالَ الْعُلَمَاءُ : الْمَجْجُ طَرَجُ الْمَاءِ مِنَ الْفَمِ بِالْتَّرْدِيقِ .

قَالَ مُحَمَّدٌ: فَحَدَّثَنِي عِثْبَانُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ بَصُرِي قَدْ سَاءَ.. وَسَاقَ الْحَدِيثَ إِلَى قَوْلِهِ: فَصَلَّى بِنَا رَكَعَتَيْنِ. وَحَبَسْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى جَشِيشَةٍ^(١) صَنَعْنَاهَا لَهُ. وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ، مِنْ زِيَادَةِ يُونُسَ وَمَعْمَرٍ.

(٤٨) باب جواز الجماعة في النافذة، والصلاة على مهبط وضمرة ونوب وغيرها من الطاهرات

٢٦٦ - (٦٥٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ جَدَّتَهُ مُلَيْكَةَ دَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَطَعَامٍ صَنَعْتَهُ. فَأَكَلَ مِنْهُ. ثُمَّ قَالَ: «قُومُوا فَاصْلُوا لَكُمْ». قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: فَقُمْتُ إِلَى حَصِيرٍ لَنَا قَدْ اسْوَدَّ مِنْ طُولِ مَالِيسٍ^(٢). فَنَضَحْتُهُ عَاءً. فَقَامَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. وَصَفَفْتُ أَنَا وَالْيَتِيمَ^(٣) وَرَأَاهُ. وَالْمَجُوزُ^(٤) مِنْ وَرَائِنَا. فَصَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكَعَتَيْنِ. ثُمَّ انْصَرَفَ.

٢٦٧ - (٦٥٩) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ وَأَبُو الرَّيِّعِ. كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ. قَالَ شَيْبَانُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا. فَرُبَّمَا تَحَضَّرَ الصَّلَاةَ وَهُوَ فِي يَتْنَا. فَيَأْمُرُ بِالْبَسَاطِ الَّذِي تَحْتَهُ فَيُكْنَسُ. ثُمَّ يَنْضَحُ. ثُمَّ يَوْمُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَقُومُ خَلْفَهُ فَيُصَلِّي بِنَا. وَكَانَ بِسَاطُهُمْ مِنْ جَرِيدِ النَّخْلِ.

٢٦٨ - (٦٦٠) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْنَا. وَمَا هُوَ إِلَّا أَنَا وَأُمِّي وَأُمُّ حَرَامٍ حَالَتِي. فَقَالَ: «قُومُوا فَلَا صَلَى بِكُمْ». (١) (جَشِيشَةٌ) هِيَ أَنْ تَطْحَنَ الْحِنْطَةَ طَحْنًا جَلِيلًا ثُمَّ تَجْعَلُ فِي الْقَدُورِ، وَيُلْقَى عَلَيْهَا لَحْمٌ أَوْ تَمْرٌ. وَقَدْ يُقَالُ لَهَا:

دَشِيشَةٌ.

(٢) (مَالِيسٌ) إِنْ لَبِسَ كُلُّ شَيْءٍ بِحَسْبِهِ. وَاللَّبْسُ هُنَا مَعْنَاهُ الْإِفْتِرَاشُ.

(٣) (وَالْيَتِيمُ) الْيَتِيمُ اسْمُهُ ضَمِيرُ بْنُ سَعْدٍ الْحِمَرِيُّ.

(٤) (وَالْمَجُوزُ) هِيَ أُمُّ أَنَسٍ، أُمُّ سَلِيمٍ.

(فِي غَيْرِ وَقْتِ صَلَاةٍ^(١)) فَصَلَّى بِنَا . فَقَالَ رَجُلٌ لِنَائِبٍ : أَيْنَ جَمَلُ أَنْسَا مِنْهُ ؟ قَالَ : جَمَلُهُ عَلَى يَمِينِهِ . ثُمَّ دَمَانَا ، أَهْلَ الْبَيْتِ ، بِكُلِّ خَيْرٍ مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ . فَقَالَتْ أُمِّي : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! خَوِّدِمُكَ . ادْعُ اللَّهَ لَهُ . قَالَ فَدَمَانِي بِكُلِّ خَيْرٍ . وَكَانَ فِي آخِرِ مَا دَمَانِي بِهِ أَنْ قَالَ « اللَّهُمَّ ! أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ وَبَارِكْ لَهُ فِيهِ » .

٢٦٩ - (...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُخْتَارِ . سَمِعَ مُوسَى بْنُ أَنَسٍ يَدُتُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِهِ وَبِأُمَّهُ أَوْ خَالَتِهِ . قَالَ : فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ وَأَقَامَ الْمَرْأَةَ خَلْفَنَا .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (بَعْنِي ابْنُ مَهْدِيٍّ) قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

٢٧٠ - (٥١٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ . كِلَاهُمَا عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي مَيْمُونَةُ زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَأَنَا حِذَاءَهُ . وَرُبَّمَا أَصَابَنِي ثَوْبُهُ إِذَا سَجَدَ . وَكَانَ يُصَلِّي عَلَى خُمْرَةٍ^(٢) .

٢٧١ - (٦٦١) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ . جَمِيعًا عَنِ الْأَعْمَشِ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ ؛ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَوَجَدَهُ يُصَلِّي عَلَى حَصِيرٍ يَسْجُدُ عَلَيْهِ .

(١) (فِي غَيْرِ وَقْتِ صَلَاةٍ) أَيِ فِي غَيْرِ وَقْتِ قَرِيبَةٍ

(٢) (عَلَى خُمْرَةٍ) الْحُمْرَةُ هِيَ السَّجْدَةُ الصَّغِيرَةُ .

(٤٩) باب فضل صلاة الجماعة وانظار الصلاة

٢٧٢ - (٦٤٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كَرَيْبٍ جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ . قَالَ أَبُو كَرَيْبٍ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ تَزِيدُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ ، وَصَلَاتِهِ فِي سُوقِهِ ^(١) ، بِضْعًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً . وَذَلِكَ أَنْ أَحَدَهُمْ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ . لَا يَنْهَزُهُ إِلَّا الصَّلَاةُ ^(٢) . لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ . فَلَمْ يَخْطُ خَطْوَةً ^(٣) إِلَّا رُفِعَ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ . وَحُطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ . حَتَّى يَدْخُلَ الْمَسْجِدَ . فَإِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ كَانَ فِي الصَّلَاةِ مَا كَانَتْ الصَّلَاةُ هِيَ تَحْبِسُهُ . وَالْمَلَائِكَةُ يُصَلُّونَ عَلَى أَحَدِهِمْ مَا دَامَ فِي مَجْلِسِهِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ . يَقُولُونَ : اللَّهُمَّ ! ارْحَمْهُ . اللَّهُمَّ ! اغْفِرْ لَهُ . اللَّهُمَّ ! تَبَّ عَلَيْهِ . مَا لَمْ يُؤْذِ فِيهِ . مَا لَمْ يُحَدِّثْ فِيهِ » .

(...) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْمِيُّ . أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ بْنُ بَكَّارٍ بْنُ الرِّيَّانِ . قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكْرِيَّا . ع وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ . كُلُّهُمْ عَنْ الْأَعْمَشِ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ ، بِمِثْلِ مَعْنَاهُ .

٢٧٣ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مُعْمَرٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَّانِي ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تُصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مَجْلِسِهِ . تَقُولُ : اللَّهُمَّ ! اغْفِرْ لَهُ . اللَّهُمَّ ! ارْحَمْهُ . مَا لَمْ يُحَدِّثْ . وَأَحَدُكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَتْ الصَّلَاةُ تَحْبِسُهُ » .

٢٧٤ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَامٍ . حَدَّثَنَا بِهِزٌ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا يَزَالُ الْعَبْدُ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَ فِي مُصَلَّاهُ . يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ ، وَتَقُولُ الْمَلَائِكَةُ : اللَّهُمَّ ! اغْفِرْ لَهُ . اللَّهُمَّ ! ارْحَمْهُ حَتَّى يَتَصَرَّفَ أَوْ يُحَدِّثَ » قُلْتُ : مَا يُحَدِّثُ ؟ قَالَ : يَفْسُو أَوْ يَضْرِبُ .

(١) (صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ وَصَلَاتِهِ فِي سُوقِهِ) الْمُرَادُ صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ وَسُوقِهِ مُنْفَرِدًا .

(٢) (لَا يَنْهَزُهُ إِلَّا الصَّلَاةُ) أَيْ لَا يَنْهَازُهُ وَتَقْبِيهِ .

(٣) (خَطْوَةٌ) بِالضَّمِّ مَا بَيْنَ الْقَدَمَيْنِ ، وَبِالْفَتْحِ الْمَرَّةُ الْوَاحِدَةُ .

٢٧٥ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «لَا يَزَالُ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا دَامَتِ الصَّلَاةُ تَحْبِسُهُ. لَا يَنْتَعِمُهُ أَنْ يَنْقَلِبَ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا الصَّلَاةُ».

٢٧٦ - (...) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ. ع. وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ ابْنِ هُرْمُزٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «أَحَدُكُمْ مَا قَعَدَ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ، فِي صَلَاةٍ، مَا لَمْ يُحْدِثْ. تَدْعُو لَهُ الْمَلَائِكَةُ: اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لَهُ. اللَّهُمَّ! ارْحَمْهُ».

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامِ بْنِ مُنِيَّةٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِنَحْوِ هَذَا.

(٥٠) باب فضل كثرة الخطأ إلى المساجد

٢٧٧ - (٦٦٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ: قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ أَجْرًا فِي الصَّلَاةِ أَبْعَدُهُمْ إِلَيْهَا تَمَشَّى، فَأَبْعَدُهُمْ. وَالَّذِي يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ حَتَّى يُصَلِّيَهَا مَعَ الْإِمَامِ أَكْثَرُ أَجْرًا مِنَ الَّذِي يُصَلِّيَهَا ثُمَّ يَنَامُ» وَفِي رِوَايَةِ أَبِي كُرَيْبٍ «حَتَّى يُصَلِّيَهَا مَعَ الْإِمَامِ فِي جَمَاعَةٍ».

٢٧٨ - (٦٦٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ بْنُ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ كَنْبٍ؛ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ، لَا أَعْلَمُ رَجُلًا أَبْعَدَ مِنَ الْمَسْجِدِ مِنْهُ. وَكَانَ لَا تَخْطِئُهُ^(١) صَلَاةٌ. قَالَ فَقِيلَ لَهُ: أَوْ قُلْتُ لَهُ: لَوْ اشْتَرَيْتَ حِمَارًا تَرْكَبُهُ فِي الظُّلُمَاءِ وَفِي الرَّمْضَاءِ. قَالَ: مَا يَسُرُّنِي أَنْ مَنَزِلِي

(١) (لَا تَخْطِئُهُ) أَي لَا تَفُوتُهُ جَمَاعَةٌ فِي صَلَاةٍ.

إِلَى جَنْبِ الْمَسْجِدِ . إِنِّي أُرِيدُ أَنْ يُكْتَبَ لِي مَمْشَايَ إِلَى الْمَسْجِدِ . وَرَجُوعِي إِذَا رَجَعْتُ إِلَى أَهْلِي . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « قَدْ جَمَعَ اللَّهُ لَكَ ذَلِكَ كُلَّهُ » .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . قَالَ : أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ . كِلَاهُمَا عَنِ التَّيْمِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، بِنَحْوِهِ .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ . حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ عَبَّادٍ . حَدَّثَنَا حَاصِمٌ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ ، عَنْ أَبِي بَنِي كَمْبٍ ؛ قَالَ : كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يَبْتَهِ أَقْصَى بَيْتٍ فِي الْمَدِينَةِ . فَكَانَ لَا تُخْطِئُهُ الصَّلَاةُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ فَتَوَجَّعْنَا لَهُ . فَقُلْتُ لَهُ : يَا فُلَانُ ! لَوْ أَنَّكَ اشْتَرَيْتَ حِمَارًا يَبْقِيكَ مِنَ الرَّمْضَاءِ وَيَبْقِيكَ مِنْ هَوَامِّ الْأَرْضِ ! قَالَ : أَمْ وَاللَّهِ ! مَا أَحِبُّ أَنْ يَبْتِيَ^(١) مُطْنَبُ بَيْتِ مُحَمَّدٍ ﷺ . قَالَ فَحَمَلْتُ بِهِ حِمْلًا^(٢) حَتَّى أَتَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ . فَأَخْبَرْتُهُ . قَالَ فَدَعَاهُ . فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ . وَذَكَرَ لَهُ أَنَّهُ يَرْجُو فِي أَثَرِهِ الْأَجْرَ^(٣) . فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ « إِنَّ لَكَ مَا اخْتَسَبْتَ » .

(...) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ . كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ . ح وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَزْهَرَ الْوَاسِطِيُّ . قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا أَبِي . كُلُّهُمَا عَنْ حَاصِمٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، بِنَحْوِهِ .

٢٧٩ - (٦٦٤) وَحَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ . حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ . قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : كَانَتْ دِيَارُنَا نَائِيَةً عَنِ الْمَسْجِدِ . فَأَرَدْنَا أَنْ نَبِيعَ بُيُوتَنَا فَتَقَرَّبَ مِنَ الْمَسْجِدِ . فَهَئَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ « إِنَّ لَكُمْ بِكُلِّ خُطْوَةٍ دَرَجَةً » .

(١) (مَا أَحَبُّ أَنْ يَبْتِيَ .. الخ) أى ما أحب أنه مشدود بالأطناب ، وهى الحبال ، إلى بيت النبي ﷺ . بل أحب أن يكون بعيداً منه ، لتكثير ثوابه وخطاى إليه .

(٢) (فحملت به حملاً) قال القاضى : معناه أنه عظم على وتقل واستعظمته لبشاعة لفظه وهمنى ذلك . وليس المراد الحمل على الظهر .

(٣) (فى أثره الأجر) أى فى ممشاه .

٢٨٠ - (٦٦٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ . قَالَ : حَدَّثَنِي الْجَرِيرِيُّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : خَلَّتِ الْبِقَاعُ حَوْلَ الْمَسْجِدِ . فَأَرَادَ بَنُو سَلَمَةَ أَنْ يَنْتَقِلُوا إِلَى قُرْبِ الْمَسْجِدِ . فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ لَهُمْ « إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّكُمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَنْتَقِلُوا قُرْبَ الْمَسْجِدِ » قَالُوا : نَعَمْ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَدْ أَرَدْنَا ذَلِكَ . فَقَالَ « يَا بَنِي سَلَمَةَ ! دِيَارُكُمْ . تُكْتَبُ آثَارُكُمْ ^(١) . دِيَارُكُمْ . تُكْتَبُ آثَارُكُمْ » .

٢٨١ - (...) حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّيْمِيُّ . حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ . قَالَ : سَمِعْتُ كَهْمَسًا يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : أَرَادَ بَنُو سَلَمَةَ أَنْ يَتَحَوَّلُوا إِلَى قُرْبِ الْمَسْجِدِ . قَالَ وَالْبِقَاعُ خَالِيَةٌ . فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ « يَا بَنِي سَلَمَةَ ! دِيَارُكُمْ . تُكْتَبُ آثَارُكُمْ » . فَقَالُوا : مَا كَانَ يَسْرُنَا أَنَّا كُنَّا نَحْوَلُنَا .

(٥١) باب الذي إلى الصلاة نعى به الخطايا ورتفع به الدرجات

٢٨٢ - (٦٦٦) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ . أَخْبَرَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ (يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَسَةَ ، عَنْ عَدِيٍّ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ الْأَشْجَعِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ تَطَهَّرَ فِي بَيْتِهِ ثُمَّ مَشَى إِلَى بَيْتِ مَنْ يُؤْتِ اللَّهُ ، لِيَقْضَى فَرِيضَةٌ مِنْ فَرَائِضِ اللَّهِ ، كَانَتْ خَطْوَتَاهُ إِحْدَاهُمَا تَحُطُّ خَطِيئَةً ، وَالْأُخْرَى تَرْفَعُ دَرَجَةً » .

٢٨٣ - (٦٦٧) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ؛ حَدَّثَنَا بَكْرٌ (يَعْنِي ابْنَ مُصَرَّ) كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ الْهَادِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ . وَفِي حَدِيثِ بَكْرٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهْرًا

(١) (دياركم . تكتب آثارك) مناه الزموا دياركم . فإنكم إذا لزمتموها كتبت آثارك وخطاكم الكثيرة إلى

المسجد .

بَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ . هَلْ يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ ^(١) شَيْءٌ ؟ « قَالُوا : لَا يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ شَيْءٌ . قَالَ « فَذَلِكَ مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ . يَمْحُو اللَّهُ بِهِنَ الْخَطَايَا » .

٢٨٤ - (٦٦٨) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ) قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ كَمَثَلِ نَهْرٍ جَارٍ غَمَرٍ ^(٢) عَلَى بَابِ أَحَدِكُمْ ^(٣) . يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ » . قَالَ : قَالَ الْحَسَنُ : وَمَا يَبْقَى ذَلِكَ مِنَ الدَّرَنِ ؟

٢٨٥ - (٦٦٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَرْمُونَ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ « مَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ أَوْ رَاحَ . أَعَدَّ اللَّهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ نَزْلًا ^(٤) . كُلَّمَا غَدَا أَوْ رَاحَ » .

(٥٢) باب فضل الجالس في مصلاه بعد الصبح، وفضل المساجد

٢٨٦ - (٦٧٠) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا سِمَاكُ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ . قَالَ : قُلْتُ لِحَبِيبِ بْنِ سَمُرَةَ : أَكُنْتُ تُجَالِسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : نَعَمْ . كَثِيرًا . كَانَ لَا يَقُومُ مِنْ مُصَلَّاهُ الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ الصُّبْحَ أَوْ الْعِدَاةَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ . فَإِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ قَامَ . وَكَانُوا يَتَحَدَّثُونَ . فَيَأْخُذُونَ فِي أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ . فَيَضْحَكُونَ وَيَتَبَسَّمُونَ .

(١) (من درنه) الدرن : الوسخ .

(٢) (غمر) الغمر هو الكثير .

(٣) (على باب أحدكم) إشارة إلى سهولته وقرب تناوله .

(٤) (نزلا) النزول ما يهبأ للضيف عند قدومه .

٢٨٧ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَرٍ عَنْ زَكَرِيَّا . كِلَاهُمَا عَنْ سِمَاكٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى الْفَجْرَ جَلَسَ فِي مُصَلَّاهُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ حَسَنًا ^(١)

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . كِلَاهُمَا عَنْ سِمَاكٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَلَمْ يَقُولَا : حَسَنًا .

٢٨٨ - (٦٧١) وَحَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ . (حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي ذُبَابٍ ، فِي رِوَايَةِ هُرُونٍ) (وَفِي حَدِيثِ الْأَنْصَارِيِّ ، حَدَّثَنِي الْحَارِثُ) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مِهْرَانَ مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « أَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ مَسَاجِدُهَا . وَأَبْغَضُ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ أَسْوَاقُهَا » .

(٥٣) باب من أمى بالامامة؟

٢٨٩ - (٦٧٢) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً فَلْيُؤْمِّهُمْ أَحَدُهُمْ . وَأَحَقُّهُمْ بِالْإِمَامَةِ أَقْرَبُهُمْ » .

(..) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَارٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ . حَدَّثَنَا مُعَاذٌ (وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ) حَدَّثَنِي أَبِي . كُلُّهُمْ عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ . ح وَحَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عِيسَى . حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ . جَمِيعًا عَنِ الْجُرَيْرِيِّ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِهِ .

٢٩٠ - (٦٧٣) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ . كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي خَالِدٍ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ ، عَنْ أَوْسِ بْنِ ضَمْعِجٍ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَوْمُ الْقَوْمِ أَقْرَوْهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ . فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً . فَأَعْلَمَهُمْ بِالسَّنَةِ . فَإِنْ كَانُوا فِي السَّنَةِ سَوَاءً . فَأَقْدَمَهُمْ هِجْرَةً . فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً . فَأَقْدَمَهُمْ سِلْمًا ^(١) . وَلَا يَوْمُ مَنْ الرَّجُلُ الرَّجُلُ فِي سُلْطَانِهِ ^(٢) . وَلَا يَقْعُدُ فِي بَيْتِهِ عَلَى تَكْرِمَتِهِ ^(٣) إِلَّا بِإِذْنِهِ » قَالَ الْأَشْجِيُّ فِي رِوَايَتِهِ (مَكَانَ سِلْمًا) سِنًا .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ . أَخْبَرَنَا جَزِيرٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا الْأَشْجِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . كُلُّهُمْ عَنْ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلُهُ .

٢٩١ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَوْسَ بْنَ ضَمْعِجٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا مَسْعُودٍ يَقُولُ . قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَوْمُ الْقَوْمِ أَقْرَوْهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ وَأَقْدَمَهُمْ قِرَاءَةً . فَإِنْ كَانَتْ قِرَاءَتُهُمْ سَوَاءً فَلْيَوْمُهُمْ أَقْدَمَهُمْ هِجْرَةً . فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً فَلْيَوْمُهُمْ أَكْبَرُهُمْ سِنًا . وَلَا تَوْمُ مَنْ الرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ وَلَا فِي سُلْطَانِهِ . وَلَا تَجْلِسُ عَلَى تَكْرِمَتِهِ ، فِي بَيْتِهِ ، إِلَّا أَنْ يَأْذَنَ لَكَ . أَوْ بِإِذْنِهِ » .

٢٩٢ - (٦٧٤) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ ؛ قَالَ : أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ شَبَابَةٌ مُتْقَارِبُونَ ^(١) . فَأَقَمْنَا عِنْدَهُ عِشْرِينَ لَيْلَةً .

(١) (سِلْمًا) أَيْ إِسْلَامًا .

(٢) (وَلَا يَوْمُ مَنْ الرَّجُلُ الرَّجُلُ فِي سُلْطَانِهِ) مَعْنَاهُ أَنْ صَاحِبَ الْبَيْتِ وَالْمَجْلِسِ وَإِمَامَ الْمَجْلِسِ أَحَقُّ مِنْ غَيْرِهِ . وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ الْغَيْرُ أَقْبَهُ وَأَقْرَأَ وَأَوْزَعَ وَأَفْضَلَ مِنْهُ . وَصَاحِبُ السَّكَنِ أَحَقُّ . فَإِنْ شَاءَ تَقَدَّمَ وَإِنْ شَاءَ قَدَّمَ مِنْ يَرِيدِهِ . وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ الَّذِي يَقْدَمُهُ مَفْضُولًا بِالنِّسْبَةِ إِلَى بَاقِي الْحَاضِرِينَ . لِأَنَّهُ سُلْطَانُهُ فَيَتَصَرَّفُ فِيهِ كَيْفَ يَشَاءُ .

(٣) (تَكْرِمَتُهُ) قَالَ الْعُلَمَاءُ : التَّكْرِمَةُ الْفَرَّاشُ وَنَحْوُهُ مِمَّا يَبْسُطُ لِصَاحِبِ الْبَيْتِ وَيَخْصُ بِهِ .

(٤) (شَبَابَةٌ مُتْقَارِبُونَ) جَمْعُ شَابٍ . وَمَعْنَاهُ مُتْقَارِبُونَ فِي السَّنَةِ .

وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَحِيمًا رَفِيقًا. فَظَنَّ أَنَّا قَدْ اشْتَقْنَا أَهْلَنَا. فَسَأَلَنَا عَنْ مَنْ تَرَكْنَا مِنْ أَهْلِنَا. فَأَخْبَرْنَاهُ. فَقَالَ «ارْجِعُوا إِلَى أَهْلِكُمْ. فَأَقِيمُوا فِيهِمْ. وَعَلِّمُوهُمْ. وَمُرُّوهُمْ. فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤْذَنُوا لَكُمْ أَحَدُكُمْ. ثُمَّ لْيُؤْمِّمْكُمْ أَكْبَرُكُمْ».

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّعِ الزَّهْرَانِيُّ وَخَلْفُ بْنُ هِشَامٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ أَيُّوبَ. قَالَ: قَالَ لِي أَبُو قَلَابَةَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ الْحَوَرِثِ أَبُو سُلَيْمَانَ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي نَاسٍ. وَنَحْنُ شَبَابَةٌ مُتَقَارِبُونَ. وَاقْتَصَا جَمِيعًا الْحَدِيثَ. بِنَحْوِ حَدِيثِ ابْنِ عُليَّةَ.

٢٩٣ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَوَرِثِ؛ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَنَا وَصَاحِبٌ لِي. فَلَمَّا أَرَدْنَا الْإِقْفَالَ^(١) بَيْنَ عَيْنَيْهِ قَالَ لَنَا «إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَأَذِّنَا. ثُمَّ أَقِيمَا وَلْيُؤْمِّمْكُمْ أَكْبَرُكُمْ».

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجِيُّ. حَدَّثَنَا حَفْصُ (يَعْنِي ابْنَ غِيَاثٍ) حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَذَاءِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَزَادَ: قَالَ الْحَذَاءُ: وَكَانَا مُتَقَارِبَيْنِ فِي الْقِرَاءَةِ.

(٥٤) باب استحباب الفوت في جميع الصلوة، إذا نزلت بالسلمين نازلة

٢٩٤ - (٦٧٥) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى. قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ ابْنُ زَيْدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ؛ أَنَّهُمَا سَمِيعَا أَبِي هُرَيْرَةَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ، حِينَ يَفْرُغُ مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ مِنَ الْقِرَاءَةِ، وَيُكَبِّرُ، وَيَرْفَعُ رَأْسَهُ «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ. رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ» ثُمَّ يَقُولُ، وَهُوَ قَائِمٌ «اللَّهُمَّ! أَنْجِ

(١) (الإقفال) يقال فيه: قفل الجيش، إذا رجعوا. وأقفلهم الأمير، إذا أذن لهم في الرجوع. فكانه قال: فلما أردنا أن يؤذن لنا في الرجوع.

الْوَلِيدَ بْنِ الْوَلِيدِ وَسَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ وَعِيَّاشَ بْنَ أَبِي رَيْعَةَ . وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ . اللَّهُمَّ ! اشْدُدْ وَطْأَتَكَ ^(١) عَلَى مُضَرَ . وَاجْعَلْهَا عَلَيْهِمْ كَسْنِي يُوسُفَ ^(٢) . اللَّهُمَّ ! اَلْمَنَ لِخِيَانٍ وَرِعْلًا وَذَكَوَانٍ وَعُصِيَّةٍ . عَصَتْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ « ثُمَّ بَلَغْنَا أَنَّهُ تَرَكَ ذَلِكَ لَمَّا أَنْزَلَ : لَيْسَ لَكَ مِنِ الْأَنْزِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ [٢/ آل عمران/ ١٢٨] .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى قَوْلِهِ « وَاجْعَلْهَا عَلَيْهِمْ كَسْنِي يُوسُفَ » وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ .

٢٩٥ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُمْ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَنَتَ بَعْدَ الرَّكْعَةِ ، فِي صَلَاةٍ ، شَهْرًا . إِذَا قَالَ « سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ » يَقُولُ فِي قُبُوتِهِ « اللَّهُمَّ ! أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ . اللَّهُمَّ ! نَجِّ سَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ . اللَّهُمَّ ! نَجِّ عِيَّاشَ بْنَ أَبِي رَيْعَةَ . اللَّهُمَّ ! نَجِّ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ . اللَّهُمَّ ! اشْدُدْ وَطْأَتَكَ عَلَى مُضَرَ . اللَّهُمَّ ! اجْعَلْهَا عَلَيْهِمْ سِنِينَ كَسْنِي يُوسُفَ » .

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : ثُمَّ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَرَكَ الدُّعَاءَ بَعْدُ . فَقُلْتُ : أَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ تَرَكَ الدُّعَاءَ لَهُمْ . قَالَ فَقِيلَ : وَمَا تَرَاهُمْ قَدْ قَدِمُوا ^(٣) ؟

(...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، يَنْتَمَا هُوَ يُصَلِّي الْعِشَاءَ إِذْ قَالَ « سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ » ثُمَّ قَالَ

(١) (وطأتك) أي بأسك .

(٢) (كسني يوسف) أي اجعلها سنين شدادا ذوات قحط وغلاء . والسنة ، كما ذكره أهل اللغة ، الجذب . يقال : أخذتهم السنة إذا أجذبوا وأقحطوا : قال ابن الأثير : وهي من الأسماء الغالبة . نحو الدابة ، في الفرس . والمال في الإبل . وقد خصوها بقلب لامها تاء في : أسنتوا ، إذا أجذبوا .

(٣) (وما تراهم قد قدموا) معناه ماتوا .

قَبْلَ أَنْ يَسْجُدَ « اللَّهُمَّ ! نَجِّ عِيَّاشَ بْنِ أَبِي رَيْعَةَ » ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ الْأَوْزَاعِيِّ . إِلَى قَوْلِهِ « كَسَى يُونُسَ » وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ .

٢٩٦ - (٦٧٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : وَاللَّهِ ! لَأَقْرَبَنَّ بِكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَقْنُتُ فِي الظُّهْرِ . وَالْمِشَاءِ الْآخِرَةِ . وَصَلَاةِ الصُّبْحِ . وَيَدْعُو لِلْمُؤْمِنِينَ . وَيَلْعَنُ الْكُفَّارَ .

٢٩٧ - (٦٧٧) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : دَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الَّذِينَ قَتَلُوا أَصْحَابَ بَيْرِ مَعُونَةَ ^(١) . ثَلَاثِينَ صَبَاحًا . يَدْعُو عَلَى رِغْلِ وَذَكَوَانٍ وَلِحْيَانٍ وَعُصِيَّةَ عَصَتِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ . قَالَ أَنَسٌ : أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي الَّذِينَ قَتَلُوا بَيْرِ مَعُونَةَ قُرْآنًا قَرَأْنَاهُ حَتَّى نُسِيخَ بَعْدُ : أَنْ بَلَّغُوا قَوْمَنَا . أَنْ قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا . فَرَضِيَ عَنَّا وَرَضِينَا عَنْهُ .

٢٩٨ - (...) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ مُحَمَّدٍ . قَالَ : قُلْتُ لِأَنَسٍ : هَلْ قَنَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ ؟ قَالَ : نَعَمْ . بَعْدَ الرُّكُوعِ بِسِيرًا .

٢٩٩ - (...) وَحَدَّثَنِي عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى (وَاللَّفْظُ لِابْنِ مُعَاذٍ) حَدَّثَنَا الْمُقْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي جَحْلَزٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ : قَنَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهْرًا بَعْدَ الرُّكُوعِ . فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ . يَدْعُو عَلَى رِغْلِ وَذَكَوَانٍ . وَيَقُولُ « عُصِيَّةُ عَصَتِ اللَّهِ وَرَسُولُهُ » .

٣٠٠ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا بِهِزُ بْنُ أَسَدٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ . أَخْبَرَنَا أَنَسٌ

(١) (بئر معونة) في أرض بني سليم ، فيما بين مكة والمدينة .

ابن سيرين عن أنس بن مالك ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَنَتَ شَهْرًا ، بَعْدَ الزَّكْوَعِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ . يَدْعُو عَلَى بَنِي عُصَيَّةَ .

١٠١ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ مَاصِمٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ قَالَ : سَأَلْتُهُ عَنِ الْقُنُوتِ ، قَبْلَ الزَّكْوَعِ أَوْ بَعْدَ الزَّكْوَعِ ؟ فَقَالَ : قَبْلَ الزَّكْوَعِ . قَالَ قُلْتُ : فَإِنَّ نَاسًا يَزْعُمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَنَتَ بَعْدَ الزَّكْوَعِ . فَقَالَ : إِنَّمَا قَنَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهْرًا يَدْعُو عَلَى أَنَاسٍ قَتَلُوا أَنَاسًا مِنْ أَصْحَابِهِ . يُقَالُ لَهُمُ الْقُرَاءُ .

٣٠٢ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَاصِمٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ : مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَجَدَ عَلَى سَرِيَّةٍ مَا وَجَدَ عَلَى السَّبْعِينَ ^(١) الَّذِينَ أُصِيبُوا يَوْمَ بَرْ مَعُونَةَ . كَانُوا يُدْعَوْنَ الْقُرَاءَ . فَكَثَرَ شَهْرًا يَدْعُو عَلَى قَتْلِهِمْ

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ فَضِيلٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا مَرْوَانُ . كُلُّهُمُ عَنْ مَاصِمٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِهَذَا الْحَدِيثِ . يَزِيدُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ .

٣٠٣ - (...) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ . أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَنَتَ شَهْرًا . يَلْعَنُ رِعْلًا وَذَكَوَانًا . وَعُصَيَّةَ عَصَوْا اللَّهَ وَرَسُولَهُ .

(...) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ . أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِنَجْوِهِ .

٣٠٤ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ . حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَنَتَ شَهْرًا . يَدْعُو عَلَى أَحْيَاءٍ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ ^(٢) . ثُمَّ تَرَكَهُ .

(١) (وجد على سرية ما وجد على السبعين) أى ملحقين على سرية كثرته عليهم . والسرية قطعة من الجيش .

(٢) (على أحياء من أحياء العرب) أى على قبائل من قبائل العرب . والحي القبيلة من العرب ، والجمع أحياء .

٣٠٥ - (٦٧٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ
عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ . قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى . قَالَ : حَدَّثَنَا الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْنُتُ
فِي الصُّبْحِ وَالْمَغْرِبِ .

٣٠٦ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنِ الْبَرَاءِ . قَالَ : قَنَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْفَجْرِ وَالْمَغْرِبِ .

٣٠٧ - (٦٧٩) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَرْجٍ الْمِصْرِيُّ . قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ
عَنِ اللَّيْثِ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ خُفَّافِ بْنِ إِيمَاءٍ الْغِفَارِيِّ ؛ قَالَ : قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فِي صَلَاةٍ « اللَّهُمَّ ! الْعَنِ بَنِي إِحْيَانَ وَرِعْلًا وَذَكَوَانَ . وَعُصَيَّةَ عَصَوُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ .
غِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهُمَا . وَأَسْلَمُ سَالَمَهَا اللَّهُ » .

٣٠٨ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ . قَالَ :
أَخْبَرَنِي مُحَمَّدٌ (وَهُوَ ابْنُ عَمْرِو) عَنْ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَرْمَلَةَ ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ خُفَّافٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : قَالَ
خُفَّافُ بْنُ إِيمَاءَ : رَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ « غِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهُمَا . وَأَسْلَمُ سَالَمَهَا اللَّهُ .
وَعُصَيَّةَ عَصَتْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ . اللَّهُمَّ ! الْعَنِ بَنِي إِحْيَانَ . وَالْعَنِ رِعْلًا وَذَكَوَانَ » ثُمَّ وَقَعَ سَاجِدًا . قَالَ
خُفَّافٌ : فَجُعِلَتْ لَعْنَةُ الْكُفْرَةِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ .

(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ . قَالَ : وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَرْمَلَةَ عَنْ حَنْظَلَةَ
ابْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْأَسْقَعِ ، عَنْ خُفَّافِ بْنِ إِيمَاءَ ، عِثْلِهِ . إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَقُلْ : فَجُعِلَتْ لَعْنَةُ الْكُفْرَةِ مِنْ أَجْلِ
ذَلِكَ .

(٥٥) باب قضاء الصلاة الفائتة واستحباب تعجيل قضاها

٣٠٩ - (٦٨٠) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّحِيْبِيُّ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، حِينَ قَتَلَ مِنْ غَزْوَةِ خَيْبَرِ (١) ، سَارَ لَيْلَهُ حَتَّى إِذَا أَدْرَكَهُ الْكَرَى عَرَسَ (٢) . وَقَالَ لِبِلَالٍ « اكْلًا لَنَا اللَّيْلُ » (٣) ، فَصَلَّى بِلَالٌ مَا قَدَّرَ لَهُ . وَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ . فَلَمَّا تَقَارَبَ الْفَجْرُ اسْتَنَدَ بِلَالٌ إِلَى رَاحِلَتِهِ مُوَاجِهَ الْفَجْرِ (٤) . فَقَلَبَتْ بِلَالًا عَيْنَاهُ وَهُوَ مُسْتَنِدٌ إِلَى رَاحِلَتِهِ . فَلَمْ يَسْتَيْقِظْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَا بِلَالٌ وَلَا أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِ حَتَّى ضَرَبَتْهُمُ الشَّمْسُ . فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَوَّلَهُمْ اسْتَيْقَظُوا . فَقَرَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ « أَيُّ بِلَالٍ ! » فَقَالَ بِلَالٌ : أَخَذَ بِنَفْسِي الَّذِي أَخَذَ (بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي ! يَا رَسُولَ اللَّهِ !) بِنَفْسِكَ . قَالَ « اقْتَادُوا » (٥) . فَاقْتَادُوا وَوَاخِلَهُمْ شَيْئًا . ثُمَّ تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَأَمَرَ بِلَالًا فَأَقَامَ الصَّلَاةَ . فَصَلَّى بِهِمُ الصُّبْحَ . فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ « مَنْ نَسِيَ الصَّلَاةَ فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا . فَإِنَّ اللَّهَ قَالَ : أَفِيمَ الصَّلَاةِ لِدِكْرِي [٢٠ / طه / الآية ١٤] .

قَالَ يُونُسُ : وَكَانَ ابْنُ شِهَابٍ يَقْرَأُهَا : لِلذِّكْرِ !

٣١٠ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ : كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى : قَالَ ابْنُ حَاتِمٍ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ كَيْسَانَ . حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : عَرَسْنَا مَعَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ . فَلَمْ نَسْتَيْقِظْ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « لِيَأْخُذَ كُلُّ رَجُلٍ بِرَأْسِ رَاحِلَتِهِ . فَإِنَّ هَذَا مَبْرُؤٌ حَضَرْنَا فِيهِ الشَّيْطَانُ » ، قَالَ فَقَعَلْنَا . ثُمَّ دَعَا بِالْمَاءِ فَتَوَضَّأَ . ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ .

(١) (قتل من غزوة خيبر) أى رجوع . والقول للرجوع . ويقال : غزوة وغزاة .

(٢) (أدركه الكرى عرس) الكرى التماس . وقيل : النوم . يقال منه : كرى ، كوضى ، يكرى كرى ، فهو كرى وامرأة كرىة . والتعريس نزول المسافر في آخر الليل للنوم والاستراحة . هكذا قاله الخليل والجمهور . وقال أبو زيد : هو النزول أى وقت كان من ليل أو نهار .

(٣) (اكلًا لنا الليل) أى ارقبه واحفظه واحرسه . ومصدره الكلاء .

(٤) (مواجه الفجر) أى مستقبله .

(٥) (اقتادوا) أى قودوا وواحلهم لأنفسكم آخذين بمقاديرها .

(وَقَالَ يَعْقُوبُ : ثُمَّ صَلَّى سَجْدَتَيْنِ) . ثُمَّ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى الْغَدَاةَ .

٣١١ - (٦٨١) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ أُمِّ الْوَيْثَانَ) حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ؛ قَالَ : خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ « إِنَّكُمْ تَسِيرُونَ عَشِيَّتَكُمْ وَلَيْلَتَكُمْ . وَتَأْتُونَ الْمَاءَ ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، غَدًا » . فَاَنْطَلَقَ النَّاسُ لَا يَلْوِي أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ ^(١) . قَالَ أَبُو قَتَادَةَ : فَيَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسِيرُ حَتَّى ابْهَارَ اللَّيْلِ ^(٢) وَأَنَا إِلَى جَنْبِهِ . قَالَ : فَفَنَعَسَ ^(٣) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَمَالَ عَنْ رَاحِلَتِهِ . فَأَتَيْتُهُ فَدَعَمْتُهُ ^(٤) . مِنْ غَيْرِ أَنْ أُوقِظَهُ . حَتَّى اعْتَدَلَ عَلَى رَاحِلَتِهِ . قَالَ ثُمَّ سَارَ حَتَّى تَهَوَّرَ اللَّيْلُ ^(٥) مَالَ عَنْ رَاحِلَتِهِ . قَالَ فَدَعَمْتُهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ أُوقِظَهُ . حَتَّى اعْتَدَلَ عَلَى رَاحِلَتِهِ . قَالَ ثُمَّ سَارَ حَتَّى إِذَا كَانَ مِنْ آخِرِ السَّحْرِ مَالٌ مَيْلَةً . هِيَ أَشَدُّ مِنَ الْمَيْلَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ . حَتَّى كَادَ يَنْجِفِلُ ^(٦) . فَأَتَيْتُهُ فَدَعَمْتُهُ . فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ « مَنْ هَذَا ؟ » قُلْتُ : أَبُو قَتَادَةَ . قَالَ « مَتَى كَانَ هَذَا مَسِيرُكَ مِنِّي ؟ » قُلْتُ : مَا زَالَ هَذَا مَسِيرِي مُنْذُ اللَّيْلَةِ . قَالَ « حَفِظَكَ اللَّهُ بِمَا حَفِظْتَ بِهِ نَبِيَّهَ ^(٧) » ثُمَّ قَالَ « هَلْ تَرَانَا نَخْفَى عَلَى النَّاسِ ؟ » ثُمَّ قَالَ « هَلْ تَرَى مِنْ أَحَدٍ ؟ » قُلْتُ : هَذَا رَاكِبٌ . ثُمَّ قُلْتُ : هَذَا رَاكِبٌ آخَرُ . حَتَّى اجْتَمَعْنَا فَكُنَّا سَبْعَةَ رُكَبٍ ^(٨) . قَالَ فَمَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الطَّرِيقِ . فَوَضَعَ رَأْسَهُ . ثُمَّ قَالَ « احْفَظُوا عَلَيْنَا صَلَاتِنَا » . فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ اسْتَيْقِظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالشَّمْسُ فِي ظَهْرِهِ . قَالَ فَقُمْنَا فَرَعَيْنَا . ثُمَّ قَالَ « ازْكَبُوا » فَرَكِبْنَا . فَسِرْنَا . حَتَّى إِذَا ارْتَفَعَتِ الشَّمْسُ نَزَلَ . ثُمَّ دَعَا بِمِضَاةٍ ^(٩) كَانَتْ مَعِيَ فِيهَا شَيْءٌ

(١) (لا يلوئى على أحد) أى لا يعطف .

(٢) (ابهار الليل) أى انتصف .

(٣) (فنعس) التماس مقدمة النوم .

(٤) (فدعمته) أى أقت ميله من النوم ، وصرت تحته . كالدعامة للبناء فوقها .

(٥) (تهوّر الليل) أى ذهب أكثره . مأخوذ من تهوّر البناء ، وهو انهبداده .

(٦) (ينجفل) أى يسقط .

(٧) (بما حفظت به نبيه) أى بسبب حفظك نبيه .

(٨) (سبعة ركب) هو جمع راكب . كصاحب وصحب ، ونظائره .

(٩) (بمِضَاة) هى الإناء الذى يتوضأ به ، كالركوة .

مِنْ مَاءٍ . قَالَ فَتَوَضَّأَ مِنْهَا وَضُوءًا دُونَ وَضُوءٍ ^(١) . قَالَ وَبَقِيَ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ مَاءٍ . ثُمَّ قَالَ لِأَبِي قَتَادَةَ « احْفَظْ عَلَيْنَا مِيزَاتَكَ . فَسَيَكُونُ لَهَا نَبَأٌ » ثُمَّ أَذَّنَ بِإِلَالَةٍ بِالصَّلَاةِ . فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكَعَتَيْنِ . ثُمَّ صَلَّى الْغَدَاةَ فَصَنَعَ كَمَا كَانَ يَصْنَعُ كُلَّ يَوْمٍ . قَالَ وَرَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَكِبْنَا مَعَهُ . قَالَ فَجَعَلَ بَعْضُنَا يَهْمِسُ إِلَى بَعْضٍ ^(٢) : مَا كَفَّارَةُ مَا صَنَعْنَا بِتَفْرِيطِنَا فِي صَلَاتِنَا ؟ ثُمَّ قَالَ « أَمَّا لَكُمْ فِي إِسْوَةِ ^(٣) ؟ » ثُمَّ قَالَ « أَمَّا إِنَّهُ لَيْسَ فِي النَّوْمِ تَقْرِيطٌ ^(٤) . إِنَّمَا التَّفْرِيطُ عَلَى مَنْ لَمْ يُصَلِّ الصَّلَاةَ حَتَّى يَجِيءَ وَقْتُ الصَّلَاةِ الْآخَرَى . فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَلْيُصَلِّهَا حِينَ يَنْتَبِهْ لَهَا . فَإِذَا كَانَ الْغَدُ فَلْيُصَلِّهَا عِنْدَ وَقْتِهَا » ثُمَّ قَالَ « مَا تَرَوْنَ النَّاسَ صَنَعُوا ؟ » قَالَ : ثُمَّ قَالَ ^(٥) « أَصْبَحَ النَّاسُ فَقَدُوا نَبِيَّهُمْ . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ : رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَكُمْ . لَمْ يَكُنْ لِيُخَلِّفَكُمْ . وَقَالَ النَّاسُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ . فَإِنْ يُطِيعُوا أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ يَرْشُدُوا » .

قَالَ فَانْتَهَيْنَا إِلَى النَّاسِ حِينَ امْتَدَّ النَّهَارُ وَجَمِيَ كُلُّ شَيْءٍ . وَهُمْ يَقُولُونَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! هَلَكْنَا . عَطِشْنَا . فَقَالَ « لَا هَلَكَ عَلَيْكُمْ ^(٦) » ثُمَّ قَالَ « أَطْلِقُوا لِي غُمْرِي ^(٧) » قَالَ وَدَعَا بِالْمِيزَاتِ . فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُبُّ وَأَبُو قَتَادَةَ يَسْقِيهِمْ . فَلَمْ يَمُدَّ أَنْ رَأَى النَّاسُ مَاءً فِي الْمِيزَاتِ تَكَابَّوا عَلَيْهَا ^(٨) . فَقَالَ

(١) (وضوء دون وضوء) أى وضوء خفيفا .

(٢) (يهمس إلى بعض) أى يكلمه بصوت خفى .

(٣) (أسوة) الأسوة كالقدوة والقدوة ، هى الحالة التى يكون الإنسان عليها فى اتباع غيره . إن حسنا وإن قبيحا . وإن سارا وإن ضارا . ولهذا قال تعالى : لقد كان لكم فى رسول الله أسوة حسنة . فوصفها بالحسنة . كذا قال الراغب .

(٤) (ليس فى النوم تقريط) أى تقصير فى فوات الصلاة . لانعدام الاختيار من النائم .

(٥) (ما ترون الناس صنعوا) قال ثم قال .. الخ (قال النووي : معنى هذا الكلام أنه ﷺ لا صلى بهم الصبح ، بعد ارتفاع الشمس ، وقد سبقهم الناس . وانقطع النبي ﷺ وهؤلاء الطائفة البسيرة عنهم . قال : ما تظنون الناس يقولون فينا ؟ فسكت القوم . فقال النبي ﷺ : أما أبو بكر وعمر فيقولان للناس : إن النبي ﷺ وراءكم . ولا تطيب أنفسه أن يخلفكم وراءه ويتقدم بين أيديكم . فينبغى لكم أن تنتظروه حتى يلحقكم . وقال باقى الناس : إنه سبقكم فالحقوه . فإن أطاعوا أبا بكر وعمر رشدوا ، فإلهما على الصواب .

(٦) (لا هلك عليكم) أى لا هلاك .

(٧) (أطلقوا لى غمرى) أى ابتوى به . والغمر القمح الصغير .

(٨) (فلم يمد أن رأى الناس ماء فى الميزاة تكابوا عليها) أى لم يتجاوز رؤيتهم الماء فى الميزاة تكابوا عليها ، أى تراحمهم عليها ، مكبا بعضهم على بعض .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَحْسِنُوا الْمَلَأَ ^(١) . كُلُّكُمْ سَيَرَوِي » قَالَ فَفَعَلُوا . فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُبُّ وَأَسْقِيهِمْ . حَتَّى مَا بَقِيَ غَيْرِي وَغَيْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ ثُمَّ صَبَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لِي « اشْرَبْ » فَقُلْتُ : لَا أَشْرَبُ حَتَّى تَشْرَبَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « إِنَّ سَائِقِ الْقَوْمِ آخِرُهُمْ شُرْبًا » قَالَ فَشَرِبْتُ . وَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . قَالَ فَأَتَى النَّاسُ الْمَاءَ جَامِينَ رَوَاءَ ^(٢) .

قَالَ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَبَاجٍ : إِنِّي لَأُحَدِّثُ هَذَا الْحَدِيثَ فِي مَسْجِدِ الْجَامِعِ ^(٣) . إِذْ قَالَ عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ : انْظُرْ أَيُّهَا الْفَتَى كَيْفَ تُحَدِّثُ . فَإِنِّي أَحَدُ الرُّكْبِ تِلْكَ اللَّيْلَةَ . قَالَ قُلْتُ : فَأَنْتَ أَعْلَمُ بِالْحَدِيثِ . فَقَالَ : يَمَنْ أَنْتَ ؟ قُلْتُ : مِنَ الْأَنْصَارِ . قَالَ : حَدِّثْ فَإِنَّمَا أَعْلَمُ بِحَدِيثِكُمْ . قَالَ فَحَدَّثْتُ الْقَوْمَ . فَقَالَ عِمْرَانُ : لَقَدْ شَهِدْتُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ وَمَا شَعَرْتُ أَنَّ أَحَدًا حَفِظَهُ كَمَا حَفِظْتُهُ ^(٤) .

٣١٢ - (٦٨٢) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ صَخْرٍ الدَّارِمِيُّ . حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ . حَدَّثَنَا سَلَمٌ بْنُ زُرَيْرٍ الْمُطَارِدِيُّ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا رَجَاءَ الْمُطَارِدِيَّ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ . قَالَ : كُنْتُ مَعَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ فِي مَسِيرٍ لَهُ . فَأَدْلَجْنَا ^(٥) . لَيْلَتَنَا . حَتَّى إِذَا كَانَ فِي وَجْهِ الصُّبْحِ عَرَسْنَا . فَقَلْبَتْنَا أَعْيُنُنَا حَتَّى بَزَغَتِ الشَّمْسُ ^(٦) . قَالَ فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ اسْتَيْقَظَ مِنَّا أَبُو بَكْرٍ . وَكُنَّا لَا نُوقِظُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَنَامِهِ إِذَا نَامَ

(١) (أحسنوا الملاء) الملاء الخلق والمشرة . يقال : ما أحسن ملاء فلان أى خلقه وعشرته . وما أحسن ملاء بنى فلان أى عشرتهم وأخلاقهم . ذكره الجوهرى وغيره . وأنشد الجوهرى :

تَنَادَوْا يَا لَهَيْثَةٍ إِذْ رَأَوْنَا قَلْبَنَا : أَحْسَنَى مَلَأَ جَهِينًا

(٢) (جامين رواء) أى مستريحين قد رءوا من الماء . والرواء ضد المطاش جمع ريان وريان ، مثل عطشان وعطشى .

(٣) (فى مسجد الجامع) هو من باب إضافة الموصوف إلى صفته . فمنند الكوفيين يجوز ذلك بغير تقدير . وعند البصريين لا يجوز إلا بتقدير . ويتأولون ما جاء بهذا بحسب موافقه . والتقدير هنا : مسجد المكان الجامع . وفى قول الله تعالى : وما كنت بجانب الغربى ، أى المكان الغربى . وقوله تعالى : ولدار الآخرة ، أى الحياة الآخرة .

(٤) (حفظته) ضبطناه ، حفظته بضم التاء وفتحها . وكلاهما حسن .

(٥) (فأدلجنا) الإدلاج هو سير الليل كله . أما الإدلاج فمعناه السير آخر الليل . هذا هو الأشهر فى اللغة : وقيل : هما

لنتان بمعنى .

(٦) (بزغت الشمس) الزوغ هو أول طلوع الشمس

حَتَّى يَسْتَنْقِظَ . ثُمَّ اسْتَنْقِظَ عُمَرُ . فَقَامَ عِنْدَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ . فَجَعَلَ يُكَبِّرُ وَيَرْفَعُ صَوْتَهُ بِالتَّكْبِيرِ .
حَتَّى اسْتَنْقِظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ وَرَأَى الشَّمْسَ قَدْ بَزَغَتْ قَالَ « ارْتَحِلُوا » فَسَارَ بَنُو .
حَتَّى إِذَا ابْيَضَّتِ الشَّمْسُ نَزَلَ فَصَلَّى بَنُو الْمَدَائِ . فَأَعْتَزَلَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ لَمْ يُصَلِّ مَعَنَا . فَلَمَّا انْصَرَفَ
قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا فُلَانُ ! مَامَنْعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ مَعَنَا ؟ » قَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! أَصَابَنِي جَنَابَةٌ . فَأَمَرَهُ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَيَمَّمُ بِالصَّعِيدِ . فَصَلَّى . ثُمَّ عَجَّلَنِي ، فِي رَكْبٍ بَيْنَ يَدَيْهِ ، نَطْلُبُ الْمَاءَ . وَقَدْ عَطِشْنَا
عَطَشًا شَدِيدًا . فَبَيْنَمَا نَحْنُ نَسِيرُ إِذَا نَحْنُ بِأَمْرَأَةٍ سَادِلَةٍ ^(١) رَجُلَيْهَا بَيْنَ مَزَادَتَيْنِ ^(٢) . فَقُلْنَا لَهَا : أَيْنَ الْمَاءُ ؟
قَالَتْ : أَيُّهَا . أَيُّهَا ^(٣) . لَا مَاءَ لَكُمْ . قُلْنَا : فَكَمْ بَيْنَ أَهْلِكِ وَبَيْنَ الْمَاءِ ؟ قَالَتْ : مَسِيرَةٌ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ .
قُلْنَا : انْطَلِقِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَتْ : وَمَا رَسُولُ اللَّهِ ؟ فَلَمْ نَمْلِكْهَا مِنْ أَمْرِهَا شَيْئًا ^(٤) حَتَّى انْطَلَقْنَا
بِهَا . فَاسْتَقْبَلْنَا بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَسَأَلَهَا فَأَخْبَرَتْهُ مِثْلَ الَّذِي أَخْبَرْتَنَا . وَأَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا مُوَمَّعَةٌ ^(٥) . لَهَا
صَبِيَانٌ أَيْتَامٌ . فَأَمَرَ بِرَأْوِيَّتِهَا ^(٦) . فَأَنْيَحَتْ . فَمَجَّ فِي الْمَزَلَاوِينَ الْعُلْيَاوِينَ ^(٧) . ثُمَّ بَعَثَ بِرَأْوِيَّتِهَا . فَشَرَبْنَا .
وَنَحْنُ أَرْبَعُونَ رَجُلًا عَطِشًا . حَتَّى رَوَيْنَا . وَمَلَأْنَا كُلَّ قَرْبَةٍ مَعَنَا وَإِدَاوَةٍ . وَغَسَلْنَا صَاحِبِنَا ^(٨) . غَيْرَ أَنَّا
لَمْ نَسْقِ بَعِيرًا . وَهِيَ تَكَادُ تَنْضَرِّجُ مِنَ الْمَاءِ ^(٩) (يَعْنِي الْمَزَادَتَيْنِ) ثُمَّ قَالَ « هَاتُوا مَا كَانَ عِنْدَكُمْ »

(١) (سادلة) أي مرسلة ، مدنية .

(٢) (مزادتين) الزادة أكبر من القرية . والمزادتان حمل بعير . سميت مزادة لأنه يزداد فيها من جلد آخر من غيرها .

(٣) (أيها أيها) هكذا هو في الأصول . وهو بمعنى هيات هيات . ومعناه البعد عن المطالب واليأس منه . كما

قالت بعده : لا ماء لكم . أي ليس لكم ماء حاضر ولا قريب .

(٤) (فلَمْ نَمْلِكْهَا مِنْ أَمْرِهَا شَيْئًا) أي لم نخلها وشأنها حتى تملك أمرها .

(٥) (مومعة) أي ذات أيتام . توفي زوجها وترك أولادًا صغارًا .

(٦) (برأويتها) الراوية عند العرب هي الجمل الذي يحمل الماء . وأهل العرف قد يستعملونه في الزادة ، استمارة .

والأصل البعير .

(٧) (فمَجَّ فِي الْمَزَلَاوِينَ الْعُلْيَاوِينَ) المَجُّ زرق الماء بالقم . والمزلاوة : بلد ، هو الشعب الأسفل للمزادة الذي يفرغ منه الماء .

ويطلق أيضًا على فيها الأعلى . وتثنيها عزلاوان . والجمع المزالي بكسر اللام .

(٨) (وغسلنا صاحبنا) يعني الجنب . أي أعطيناه ما يقتل به .

(٩) (تنضرج من الماء) أي تنشق . وروي تنضرج ، وهو بمعناه . والأول هو المشهور .

فَجَمَعْنَا لَهَا مِنْ كِسْرٍ^(١) وَتَمْرٍ . وَصَرَّ لَهَا صُرَّةً^(٢) . فَقَالَ لَهَا « اذهبي فأطعمي هذا عِيَالَكَ . وَاَعْلَمِي أَنَا لَمْ نَرْزَأْ^(٣) مِنْ مَائِكَ » فَلَمَّا أَتَتْ أَهْلَهَا قَالَتْ : لَقَدْ لَقِيتُ أَسْحَرَ الْبَشَرِ . أَوْ إِنَّهُ لَنَبِيٌّ كَمَا زَعَمَ . كَانَ مِنْ أَمْرِهِ ذِيَتْ وَذِيَتْ^(٤) . فَهَدَى اللَّهُ ذَلِكَ الصَّرْمَ^(٥) . بِتِلْكَ الْمَرْأَةِ . فَأَسْلَمَتْ وَأَسْلَمُوا

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْظَلِيُّ . أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ . حَدَّثَنَا عَوْفُ بْنُ أَبِي حِمِيلَةَ الْأَعْرَابِيُّ عَنْ أَبِي رَجَاءٍ الْمُطَارِدِيِّ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ ؛ قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ . فَسَرَيْنَا لَيْلَةً . حَتَّى إِذَا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ ، قُبِيلَ الصُّبْحِ ، وَقَعْنَا تِلْكَ الْوَقْعَةَ الَّتِي لَا وَقْعَةَ عِنْدَ الْمُسَافِرِ أَحَلَّى مِنْهَا . فَمَا أَيقِظُنَا إِلَّا حَرُّ الشَّمْسِ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ سَلَمٍ بْنِ زَرِيرٍ . وَزَادَ وَتَقَصَّ . وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ : فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ تَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَرَأَى مَا أَصَابَ النَّاسَ . وَكَانَ أَجُوفَ جَلِيدًا^(٦) . فَكَبَّرَ وَرَفَعَ صَوْتَهُ بِالتَّكْبِيرِ . حَتَّى اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، لِشِدَّةِ صَوْتِهِ ، بِالتَّكْبِيرِ . فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَكَّوْا إِلَيْهِ الَّذِي أَصَابَهُمْ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا ضَيْرَ^(٧) . ارْتَحِلُوا » وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ .

٣١٣ - (٦٨٣) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ حَمِيدٍ ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَ فِي سَفَرٍ ، فَعَرَّسَ بِلَيْلٍ ، اضْطَجَعَ عَلَى يَمِينِهِ . وَإِذَا عَرَّسَ قُبِيلَ الصُّبْحِ ، نَصَبَ ذِرَاعَهُ ، وَوَضَعَ رَأْسَهُ عَلَى كَفِّهِ .

(١) (كسر) جمع كسرة ، وهي القطعة من الشيء الكسور .

(٢) (وصر لها صرة) أى شد ما جمعه لها في لفافة .

(٣) (لم نرزأ) أى لم ننقص من مائتك شيئاً .

(٤) (ذيت وذيت) قال أهل اللغة : هو بمعنى كبت وكبت . وكذا وكذا .

(٥) (الصرم) أيات مجتمعة .

(٦) (وكان أجوف جليدا) أى رفيع الصوت ، يخرج صوته من جوفه . والجليد القوي .

(٧) (لاضير) أى لا ضرر عليكم في هذا النوم وتأخير الصلاة به . والضير والضرر بمعنى .

٣١٤ - (٦٨٤) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا . لَا كَفَّارَةَ لَهَا إِلَّا ذَلِكَ » . قَالَ قَتَادَةُ : وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي .

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي عَوَانَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَلَمْ يَذْكُرْ « لَا كَفَّارَةَ لَهَا إِلَّا ذَلِكَ » .

٣١٥ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا سَعِيدُ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ « مَنْ نَسِيَ صَلَاةً أَوْ نَامَ عَنْهَا ، فَكَفَّارَتُهَا أَنْ يُصَلِّيَهَا إِذَا ذَكَرَهَا » .

٣١٦ - (...) وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ . حَدَّثَنِي أَبِي . حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا رَقَدَ أَحَدُكُمْ عَنِ الصَّلَاةِ أَوْ غَفَلَ عَنْهَا ، فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا . فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ : أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي » .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٦ - كتاب صلاة المسافرين وقصرها

(١) باب صلاة المسافرين وقصرها

١ - (٦٨٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: فُرِضَتِ الصَّلَاةُ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ. فَأَقْرَتُ صَلَاةَ السَّفَرِ، وَزِيدَ فِي صَلَاةِ الْحَضَرِ.

٢ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى. قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ؛ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: فَرَضَ اللَّهُ الصَّلَاةَ، حِينَ فَرَضَهَا، رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ أَتَمَّاهَا فِي الْحَضَرِ. فَأَقْرَتُ صَلَاةَ السَّفَرِ عَلَى الْفَرِيضَةِ الْأُولَى.

٣ - (...) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ. أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ الصَّلَاةَ أَوَّلَ مَا فُرِضَتْ ^(١) رَكْعَتَيْنِ. فَأَقْرَتُ صَلَاةَ السَّفَرِ وَأَتَمَّتُ صَلَاةَ الْحَضَرِ. قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَقُلْتُ لِعُرْوَةَ: مَا بَالُ عَائِشَةَ تُتِمُّ فِي السَّفَرِ؟ قَالَ: إِنَّهَا تَأَوَّلَتْ كَمَا تَأَوَّلَ عُثْمَانُ.

٤ - (٦٨٦) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ) عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابِيهِ، عَنْ يَمَلَى بْنِ أُمَيَّةَ؛ قَالَ: قُلْتُ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا [النساء/١٠١] فَقَدْ آمَنَ النَّاسُ! فَقَالَ: عَجِبْتُ مِمَّا عَجِبْتَ مِنْهُ. فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ. فَقَالَ «صَدَقَ تَصَدَّقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ. فَاقْبَلُوا صَدَقَتَهُ».

(١) (أول ما فرضت) بنصب أول على أنه بدل من الصلاة أو ظرف. وقولها: ركعتين، حال ساد مسد الخبر.

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمَقْدَمِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابِيهِ ، عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ ؛ قَالَ : قُلْتُ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ . بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ إِدْرِيسَ .

٥ - (٦٨٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو الرَّيِّسِ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ) عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَخْنَسِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : فَرَضَ اللَّهُ الصَّلَاةَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّكُمْ ﷺ فِي الْحَضَرِ أَرْبَعًا ، وَفِي السَّفَرِ رَكْعَتَيْنِ ، وَفِي الْخَوْفِ رَكْعَةً .

٦ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ . جَمِيعًا عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ عَمْرُو : حَدَّثَنَا قَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ الْمَزْنِيُّ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مَائِدَةَ الطَّائِيُّ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَخْنَسِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ فَرَضَ الصَّلَاةَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّكُمْ ﷺ . عَلَى الْمُسَافِرِ رَكْعَتَيْنِ ، وَعَلَى الْمُقِيمِ أَرْبَعًا ، وَفِي الْخَوْفِ رَكْعَةً .

٧ - (٦٨٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ مُوسَى بْنِ سَلَمَةَ الْأَهْدَلِيِّ ؛ قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ : كَيْفَ أَصَلِّي إِذَا كُنْتُ بِمَكَّةَ ، إِذَا لَمْ أَصَلِّ مَعَ الْإِمَامِ ؛ فَقَالَ : رَكْعَتَيْنِ . سُنَّةَ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِنْهَالٍ الضَّرِيرُ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْجٍ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ . وَوَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . جَمِيعًا عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

٨ - (٦٨٩) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ قَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ حَفْصٍ بْنُ حَاصِمٍ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : صَحِبْتُ ابْنَ عُمَرَ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ . قَالَ فَصَلَّى لَنَا الظُّهْرَ رَكْعَتَيْنِ . ثُمَّ أَقْبَلَ وَأَقْبَلْنَا مَعَهُ . حَتَّى جَاءَ رَحْلَهُ^(١) . وَجَلَسَ وَجَلَسْنَا مَعَهُ . فَحَانَتْ مِنْهُ التَّفَاتَةُ نَحْوَ حَيْثُ صَلَّى^(٢) . فَرَأَى نَاسًا قِيَامًا .

(١) (رحله) أى منزله .

(٢) (نحو حيث صلى) أى إلى جهة المكان الذى صلى فيه .

فَقَالَ: مَا يَصْنَعُ هَؤُلَاءِ؟ قُلْتُ: يُسَبِّحُونَ. قَالَ: لَوْ كُنْتُ مُسَبِّحًا لَأَتَمَمْتُ^(١) صَلَاتِي. يَا ابْنَ أَخِي! إِنِّي صَحَبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي السَّفَرِ. فَلَمْ يَزِدْ عَلَيَّ رَكْعَتَيْنِ حَتَّى قَبَضَهُ اللَّهُ. وَصَحَبْتُ أَبَا بَكْرٍ فَلَمْ يَزِدْ عَلَيَّ رَكْعَتَيْنِ حَتَّى قَبَضَهُ اللَّهُ. وَصَحَبْتُ عُمَرَ فَلَمْ يَزِدْ عَلَيَّ رَكْعَتَيْنِ حَتَّى قَبَضَهُ اللَّهُ. ثُمَّ صَحَبْتُ عُثْمَانَ فَلَمْ يَزِدْ عَلَيَّ رَكْعَتَيْنِ حَتَّى قَبَضَهُ اللَّهُ. وَقَدْ قَالَ اللَّهُ: لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ [٣٣/الأحزاب/الآية ٢١].

٩ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا زَيْدُ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْجٍ) عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ حَفْصِ بْنِ غَاصِمٍ؛ قَالَ: مَرِضْتُ مَرَضًا. فَجَاءَ ابْنُ عُمَرَ يَمُودُنِي. قَالَ: وَسَأَلْتُهُ عَنِ السُّبْحَةِ فِي السَّفَرِ؟ فَقَالَ: صَحَبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي السَّفَرِ. فَمَا رَأَيْتُهُ يُسَبِّحُ. وَلَوْ كُنْتُ مُسَبِّحًا لَأَتَمَمْتُ. وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ [٣٣/الأحزاب/الآية ٢١].

١٠ - (٦٩٠) حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو الرَّيِّعِ الزَّهْرَانِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا حَمَادُ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ). ح. وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ. كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعًا. وَصَلَّى الْمَصْرَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ^(٢) رَكْعَتَيْنِ.

١١ - (...) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْسَرَةَ. سَمِعَا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعًا. وَصَلَّيْتُ مَعَهُ الْمَصْرَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْنِ.

(١) (لو كنت مسبحاً لاتممت) معناه: لو اخترت التنفل لكان إتمام فريضتي أربعا أحب إلي. ولكن لا أرى واحدا منهما. بل السنة القصر وترك التنفل. ومراده النافلة الراتبية مع الفرائض. كسنة الظهر والمصر وغيرها من المكتوبات.

(٢) (بذي الحليفة ركعتين) ذو الحليفة، وإن لم يكن على مسافة السفر من المدينة، إلا أنه ما كان غاية سفره. فإنه كان مسافرا إلى مكة. وذلك حين سافر في حجة الوداع، فأدركته المصير هناك، فصلاها ركعتين.

١٢ - (٦٩١) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . كِلَاهُمَا عَنْ غُنْدَرٍ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ :
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَزِيدَ الْهَنْدَايُ ؛ قَالَ : سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنْ قِصْرِ
 الصَّلَاةِ ؟ فَقَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَرَجَ ، مَسِيرَةَ ثَلَاثَةِ أَمْيَالٍ أَوْ ثَلَاثَةِ فَرَاسِخَ ، (شُعْبَةُ الشَّائِكُ)
 صَلَّى رَكَعَتَيْنِ .

١٣ - (٦٩٢) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ مَهْدِيٍّ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا
 عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ حُمَيْرٍ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ عُبَيْدٍ ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ ؛
 قَالَ : خَرَجْتُ مَعَ شُرَحْبِيلِ بْنِ السَّمْطِ إِلَى قَرْيَةٍ ، عَلَى رَأْسِ سَبْعَةِ عَشَرَ أَوْ ثَمَانِيَةِ عَشَرَ مِيلًا . فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ .
 فَقُلْتُ لَهُ . فَقَالَ : رَأَيْتُ مُعَمَّرَ صَلَّى بِنْدَى الْخُلَيْفَةِ رَكَعَتَيْنِ . فَقُلْتُ لَهُ . فَقَالَ : إِنَّمَا أَفْعَلُ كَمَا رَأَيْتُ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ .

١٤ - (...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .
 وَقَالَ : عَنْ ابْنِ السَّمْطِ . وَلَمْ يُسَمَّ شُرَحْبِيلُ . وَقَالَ : إِنَّهُ أَتَى أَرْضًا يُقَالُ لَهَا دُومَيْنٌ مِنْ حِصَصِ . عَلَى رَأْسِ
 ثَمَانِيَةِ عَشَرَ مِيلًا .

١٥ - (٦٩٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَقَ ، عَنْ أَنَسِ
 بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ . فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ . حَتَّى رَجَعَ .
 قُلْتُ : كَمْ أَقَامَ بِمَكَّةَ ؟ قَالَ : عَشْرًا .

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ . ع وَحَدَّثَنَا أَبُو رَيْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ . جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى
 ابْنِ أَبِي إِسْحَقَ ، عَنْ أَنَسِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِ حَدِيثِ هُشَيْمٍ .

(...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَقَ .
 قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : خَرَجْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى الْحَجِّ . ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . جَمِيعًا عَنِ الثَّوْرِيِّ ،
عَنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِهِ . وَلَمْ يَذْكُرِ الْحَجَّ .

(٢) باب قصر الصلاة بمعنى

١٦- (٦٩٤) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو (وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ)
عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ صَلَّى صَلَاةَ الْمُسَافِرِ ، بِمَعْنَى ^(١)
وغيره ، رَكَعَتَيْنِ . وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ . وَعُثْمَانُ رَكَعَتَيْنِ ، صَدْرًا مِنْ خِلَافَتِهِ ، ثُمَّ أَمَّتْهُمَا أَرْبَعًا .

(...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ وَعَبْدُ
ابْنُ حُمَيْدٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . جَمِيعًا عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . قَالَ : بِمَعْنَى .
وَلَمْ يَقُلْ : وَغَيْرِهِ .

١٧- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ
ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَعْنَى رَكَعَتَيْنِ . وَأَبُو بَكْرٍ بَعْدَهُ . وَعُمَرُ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ . وَعُثْمَانُ
صَدْرًا مِنْ خِلَافَتِهِ . ثُمَّ إِنَّ عُثْمَانَ صَلَّى ، بَعْدَهُ ، أَرْبَعًا .
فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا صَلَّى مَعَ الْإِمَامِ صَلَّى أَرْبَعًا . وَإِذَا صَلَّاهَا وَحْدَهُ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ .

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَعُبيدُ اللَّهِ بْنُ سَمِيدٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) . ح وَحَدَّثَنَا
أَبُو كُرَيْبٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ . كُلُّهُمْ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ ،
بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

(١) (بمعنى) قال النووي : قوله بمنا أو غيره ، هكذا في الأصول وغيره . وهو صحيح . لأن منى تذكروا تؤنث بحسب
القصد . إن قصد الموضع فذكر . أو البقرة فتؤنث . وإذا ذكر صرف وكتب بالالف . وإذا أنث لم يصرف وكتب بالياء ،
والاختار تذكيره وتنوينه . وسعى منى لا بمعنى به من الدماء . أى يراق .

١٨ - (...) وَحَدَّثَنَا عُثَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ . سَمِعَ حَفْصَ بْنَ عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَى صَلَاةِ الْمُسَافِرِ . وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ . وَعُثْمَانُ ثَمَانِي سِنِينَ . أَوْ قَالَ سِتِّ سِنِينَ . قَالَ حَفْصُ : وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُصَلِّي بَيْنَى رَكَعَتَيْنِ . ثُمَّ يَأْتِي فِرَاشَهُ . فَقُلْتُ : أَيُّ عَمٍّ ! لَوْ صَلَّيْتَ بَعْدَهَا رَكَعَتَيْنِ ! قَالَ : لَوْ فَعَلْتُ لَأَتَمَمْتُ الصَّلَاةَ .

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) . ح . وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَلَيْثٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ . قَالَا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَلَمْ يَقُولَا فِي الْحَدِيثِ : يَحْيَى . وَلَكِنْ : قَالَا : صَلَّى فِي السَّفَرِ .

١٩ - (٦٩٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ عَنِ الْأَعْمَشِ . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ . قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ زَيْدٍ يَقُولُ : صَلَّى بِنَا عُثْمَانَ بَيْنَى أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ . فَقِيلَ ذَلِكَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ . فَاسْتَرْجَعَ^(١) . ثُمَّ قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَيْنَى رَكَعَتَيْنِ . وَصَلَّيْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ بَيْنَى رَكَعَتَيْنِ . وَصَلَّيْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ بَيْنَى رَكَعَتَيْنِ . فَلَيْتَ حَظِّي مِنْ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ ، رَكَعَتَانِ مُتَقَبِّلَتَانِ .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح . وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ . قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . ح . وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ وَابْنُ خَشْرَمٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا عَيْسَى . كُلُّهُمَا عَنْ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

٢٠ - (٦٩٦) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ (قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ قُتَيْبَةُ : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ) عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ وَهَبٍ ؛ قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَيْنَى رَكَعَتَيْنِ ، مَا كَانَ النَّاسُ وَأَكْثَرُهُ ، رَكَعَتَيْنِ .

(١) (فاسترجع) أى قال . إنا لله وإنا إليه راجعون ، لإيائه الإتمام .

٢١ - (...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَقَ . حَدَّثَنِي حَارِثَةُ ابْنُ وَهَبٍ الْخَزَاعِيُّ ؛ قَالَ : صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَنَى ، وَالنَّاسُ أَكْثَرُ مَا كَانُوا ، فَصَلَّيْتُ رَكْعَتَيْنِ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ .
(قَالَ مُسْلِمٌ) : حَارِثَةُ بْنُ وَهَبٍ الْخَزَاعِيُّ ، هُوَ أَخُو عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، لِأُمِّهِ .

(٣) باب الصلاة في الرمال في المطر

٢٢ - (٦٩٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَذَّنَ بِالصَّلَاةِ فِي لَيْلَةٍ ذَاتِ بَرْدٍ وَرِيحٍ . فَقَالَ : أَلَا صَلُّوا فِي الرَّحَالِ ^(١) . ثُمَّ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ الْمُؤَذِّنَ ، إِذَا كَانَتْ لَيْلَةٌ بَارِدَةٌ ذَاتُ مَطَرٍ ، يَقُولُ : أَلَا صَلُّوا فِي الرَّحَالِ .

٢٣ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ . حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّهُ نَادَى بِالصَّلَاةِ فِي لَيْلَةٍ ذَاتِ بَرْدٍ وَرِيحٍ وَمَطَرٍ . فَقَالَ فِي آخِرِ نِدَائِهِ : أَلَا صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ . أَلَا صَلُّوا فِي الرَّحَالِ . ثُمَّ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ الْمُؤَذِّنَ ، إِذَا كَانَتْ لَيْلَةٌ بَارِدَةٌ أَوْ ذَاتُ مَطَرٍ ، فِي السَّفَرِ ، أَنْ يَقُولَ : أَلَا صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ .

٢٤ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّهُ نَادَى بِالصَّلَاةِ بِضُجْنَانَ ^(٢) . ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِهِ ، وَقَالَ : أَلَا صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ . وَلَمْ يُعِدْ ثَانِيَةً : أَلَا صَلُّوا فِي الرَّحَالِ ، مِنْ قَوْلِ ابْنِ عُمَرَ .

٢٥ - (٦٩٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ . ح وَحَدَّثَنَا

(١) (الرحال) بمعنى الدور والنازل والسكن . وهي جمع رحل . يقال لنزل الإنسان ومسكنه : رحله . وانتهينا إلى رحالنا أي منازلنا .

(٢) (بضجنان) جبل ، على بريد من مكة .

أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ . قَالَ : حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ . فَمَطَرْنَا . فَقَالَ « لِيُصَلَّ مَنْ شَاءَ مِنْكُمْ فِي رَحْلِهِ » .

٢٦ - (٦٩٩) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ صَاحِبِ الزِّيَادِي ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ ، لِمُؤَذِّنِهِ فِي يَوْمٍ مَطِيرٍ : إِذَا قُلْتَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، فَلَا تَقُلْ : حَتَّى عَلَى الصَّلَاةِ . قُلْ : صَلُّوا فِي بُيُوتِكُمْ . قَالَ فَكَانَ النَّاسُ اسْتَنْكَرُوا ذَلِكَ . فَقَالَ : أَتَمَجِّبُونَ مِنْ ذَا ؟ قَدْ فَعَلَ ذَا مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي . إِنَّ الْجُمُعَةَ عَزْمَةٌ ^(١) . وَإِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أُخْرِجَكُمْ ^(٢) ، فَتَمْشُوا فِي الطِّينِ وَالْدَّحْضِ ^(٣) .

٢٧ - (...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (بِعْنِي ابْنُ زَيْدٍ) عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ . قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ قَالَ : خَطَبَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ ، فِي يَوْمٍ ذِي رَدْغٍ ^(١) . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ عُليَّةَ . وَلَمْ يَذْكُرِ الْجُمُعَةَ . وَقَالَ : قَدْ فَعَلَهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي . يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ . وَقَالَ أَبُو كَامِلٍ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ ، بِنَحْوِهِ .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو الرَّيِّعِ الْعَتَكِيُّ (هُوَ الزَّهْرَانِيُّ) حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (بِعْنِي ابْنُ زَيْدٍ) حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَعَاصِمُ الْأَحْوَلُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِهِ : يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ .

٢٨ - (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ شُمَيْلٍ . أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ صَاحِبُ الزِّيَادِي . قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ قَالَ : أَدْنُ مُؤَذِّنُ ابْنِ عَبَّاسٍ يَوْمَ جُمُعَةٍ فِي يَوْمٍ مَطِيرٍ . قَدْ كَرِهْتُ أَنْ تَمْشُوا فِي الدَّحْضِ وَالزَّلِّ ^(١) .

(١) (عزمة) أى واجبة متحتمة : فلو قال المؤذن : حتى على الصلاة - لكافتم المحيى إليها ولحقتم المشقة .

(٢) (أخرجكم) من الحرج ، وهو المشقة . هكذا ضبطناه . وكذا نقله القاضي عياض عن رواياتهم .

(٣) (الدحض) قال النووي : الدحض والزلل والزلق والرذغ ، كله بمعنى واحد ، وفي النهاية : الدحض هو الزلق . والزلل هو الزلق . والرذغة ، بسكون الدال وفتحها ، طين ووحل كثير . وتجمع على رذغ ورذاغ . وأما الزلق ، فقد قال في المقاييس : الزاى واللام والقاف أصل واحد ، يدل على نزلق الشيء عن مقامه . من ذلك الزلق .

٢٩ - (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . كِلَاهُمَا عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ ؛ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَمَرَ مُوَدَّنَهُ ، فِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ ، فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ فِي يَوْمِ مَطِيرٍ ، بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ . وَذَكَرَ فِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ : فَعَلَهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي . يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ .

٣٠ - (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْحَضْرَمِيُّ . حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ (قَالَ وَهَيْبٌ : لَمْ يَسْمَعْهُ مِنْهُ) قَالَ : أَمَرَ ابْنُ عَبَّاسٍ مُوَدَّنَهُ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ ، فِي يَوْمِ مَطِيرٍ ، بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ .

(٤) باب جواز صلاة النافلة على الرابطة في السفر حيث نوبت

٣١ - (٧٠٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي سُبْحَتَهُ ^(١) . حَيْثُمَا تَوَجَّهَتْ بِهِ نَافَتُهُ ^(٢) .

٣٢ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ .

٣٣ - (...) وَحَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ ؛ قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي ، وَهُوَ مُقْبِلٌ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ ، عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُ كَانَ وَجْهُهُ . قَالَ : وَفِيهِ نَزَلَتْ : فَأَيْنَمَا تُولَؤْا قُمْ وَجْهَ اللَّهِ [البقرة/ ١١٥] .

٣٤ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ وَابْنُ أَبِي زَائِدَةَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . كُلُّهُمُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مُبَارَكٍ وَابْنِ أَبِي زَائِدَةَ :

(١) (يُصَلِّي سُبْحَتَهُ) أَيِ يَتَنَفَّلُ . وَالسُّبْحَةُ النَّافِلَةُ .

(٢) (حَيْثُمَا تَوَجَّهَتْ بِهِ نَافَتُهُ) يَعْنِي فِي جِهَةِ مَقْصَدِهِ .

ثُمَّ تَلَا ابْنُ عُمَرَ : فَأَيْنَمَا تَوَلَّوْا فَمَّ وَجْهُ اللَّهِ . وَقَالَ : فِي هَذَا نَزَلَتْ .

٣٥ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ يَسَارٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى حِمَارٍ ^(١) ، وَهُوَ مُوْجَّهٌ ^(٢) إِلَى خَيْرٍ .

٣٦ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : كُنْتُ أُسِيرُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ بِطَرِيقِ مَكَّةَ . قَالَ سَعِيدٌ : فَلَمَّا خَشِيتُ الصُّبْحَ نَزَلْتُ فَأَوْتَرْتُ . ثُمَّ أَدْرَكْتُهُ . فَقَالَ لِي ابْنُ عُمَرَ : أَيْنَ كُنْتَ ؟ فَقُلْتُ لَهُ : خَشِيتُ الْفَجْرَ فَنَزَلْتُ فَأَوْتَرْتُ . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : أَلَيْسَ لَكَ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أُسْوَةٌ ؟ فَقُلْتُ : بَلَى . وَاللَّهِ ! قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُوتِرُ عَلَى الْبَعِيرِ .

٣٧ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُمَا تَوَجَّهَتْ بِهِ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ : كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُ ذَلِكَ .

٣٨ - (...) وَحَدَّثَنِي عِيسَى بْنُ حَمَادٍ الْبَصْرِيُّ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ . حَدَّثَنِي ابْنُ الْهَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوتِرُ عَلَى رَاحِلَتِهِ .

٣٩ - (...) وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسَبِّحُ عَلَى الرَّاحِلَةِ قَبْلَ أَيِّ وَجْهِ تَوَجَّهَ . وَيُوتِرُ عَلَيْهَا . غَيْرَ أَنَّهُ لَا يُصَلِّي عَلَيْهَا الْمَكْتُوبَةَ .

(١) (يُصَلِّي عَلَى حِمَارٍ) قَالَ لِلْمَازِنِيِّ وَغَيْرِهِ : هَذَا غَلَطٌ مِنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ . قَالُوا : وَإِنَّمَا الْمَعْرُوفُ فِي صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى رَاحِلَتِهِ أَوْ عَلَى الْبَعِيرِ . وَالصَّوَابُ أَنَّ الصَّلَاةَ عَلَى الْحِمَارِ مِنْ فَمْلِ أَنْسٍ ، كَمَا ذَكَرَهُ مُسْلِمٌ بِمَدِّ هَذَا .

(٢) (وَهُوَ مُوْجَّهٌ) أَيُّ مُتَوَجَّهٍ . وَيُقَالُ : قَامِدٌ . وَيُقَالُ : مُقَابِلٌ .

٤٠ - (٧٠١) وحدثنا عمرو بن سوادٍ وحرمة . قالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَامِرٍ بْنِ رَبِيعَةَ . أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي السُّبْحَةَ بِاللَّيْلِ ، فِي السَّفَرِ ، عَلَى ظَهْرِ رَاحِلَتِهِ ، حَيْثُ تَوَجَّهَتْ .

٤١ - (٧٠٢) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ ؛ قَالَ : تَلَقَّيْنَا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حِينَ قَدِمَ الشَّامَ ^(١) . فَتَلَقَّيْنَاهُ بَيْنَ التَّمْرِ . فَرَأَيْتُهُ يُصَلِّي عَلَى حِمَارٍ وَوَجْهُهُ ذَلِكَ الْجَانِبِ . (وَأَوْمَأَ هَمَّامٌ عَنْ يَسَارِ الْقِبْلَةِ) فَقُلْتُ لَهُ : رَأَيْتَكَ تُصَلِّي لِغَيْرِ الْقِبْلَةِ . قَالَ : لَوْ لَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُهُ ، لَمْ أَفْعَلْهُ .

**

(٥) باب جواز الجمع بين الصلاتين في السفر

٤٢ - (٧٠٣) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا عَجَلَ بِهِ السَّيْرُ ^(٢) ، جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ .

٤٣ - (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . قَالَ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ ، جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ ، بَعْدَ أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ . وَيَقُولُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ ، جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ .

٤٤ - (...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَفُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ . كُلُّهُمْ عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ . قَالَ عَمْرُو : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ ، إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ .

(١) (حين قدم الشام) هكذا هو في جميع نسخ مسلم . وكذا نقله القاضي عياض عن جميع الروايات لصحيح مسلم . قال وقيل : إنه وهم . وصوابه قدم من الشام . كما جاء في صحيح البخاري ، لأنهم خرجوا من البصرة للقاءه حين قدم من الشام . (٢) (إذا عجل به السير) أي إذا أعجله السير . ونسبة الفعل إلى السير مجاز . ومثله قوله : إذا جد به السير .

٤٥ - (...) وحدثني حرملة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب. قال: أخبرني سالم بن عبد الله؛ أن أباؤه قال: رأيت رسول الله ﷺ، إذا أعجله السير في السفر، يؤخر صلاة المغرب حتى يجمع بينهما وبين صلاة العشاء.

٤٦ - (٧٠٤) وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا المفضل (يعني ابن فضالة) عن عقيل، عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك؛ قال: كان رسول الله ﷺ، إذا ارتحل قبل أن تربع الشمس^(١)، أخر الظهر إلى وقت العصر. ثم نزل فجمع بينهما. فإن زاعت الشمس قبل أن يرتحل، صلى الظهر ثم ركب.

٤٧ - (...) وحدثني عمرو الناقد. حدثنا شبابة بن سوار المدائني. حدثنا ليث بن سعد عن عقيل ابن خالد، عن الزهري، عن أنس؛ قال: كان النبي ﷺ، إذا أراد أن يجمع بين الصلاتين في السفر، أخر الظهر حتى يدخل أول وقت العصر. ثم يجمع بينهما.

٤٨ - (...) وحدثني أبو الطاهر وعمرو بن سواد. قالا: أخبرنا ابن وهب. حدثني جابر ابن إسماعيل عن عقيل، عن ابن شهاب، عن أنس، عن النبي ﷺ: إذا عجل عليه السفر^(٢)، يؤخر الظهر إلى أول وقت العصر. فيجمع بينهما. ويؤخر المغرب حتى يجمع بينهما وبين العشاء، حين يغيب الشفق.

(٦) باب الجمع بين الصلوتين في الحضر

٤٩ - (٧٠٥) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن أبي الزبير، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس؛ قال: صلى رسول الله ﷺ الظهر والعصر جميعا. والمغرب والعشاء جميعا. في غير خوف ولا سفر.

(١) (قبل أن تربع الشمس) أي تميل إلى جهة الغرب. والربع الميل عن الاستقامة.

(٢) (إذا عجل عليه السفر) هكذا هو في الأصول. عجل عليه. وهو بمعنى: عجل به، في الروايات الباقية.

٥٠ - (...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ وَعَوْنُ بْنُ سَلَامٍ جَمِيعًا عَنْ زُهَيْرٍ . قَالَ ابْنُ يُونُسَ : حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا بِالْمَدِينَةِ . فِي غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا سَفَرٍ .
قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ : فَسَأَلْتُ سَعِيدًا : لِمَ فَعَلَ ذَلِكَ ؟ فَقَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ كَمَا سَأَلْتَنِي . فَقَالَ : أَرَادَ أَنْ لَا يُخْرِجَ أَحَدًا مِنْ أُمَّتِهِ ^(١) .

٥١ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) . حَدَّثَنَا قُرَّةٌ . حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَمَعَ بَيْنَ الصَّلَاةِ فِي سَفَرَةٍ سَافَرَهَا ، فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ . جَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ . وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ .
قَالَ سَعِيدٌ : فَقُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ : مَا حَمَلَهُ عَلَى ذَلِكَ ؟ قَالَ : أَرَادَ أَنْ لَا يُخْرِجَ أُمَّتَهُ .

٥٢ - (٧٠٦) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ حَامِرٍ عَنْ مُعَاذٍ . قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ . فَكَانَ يُصَلِّي الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا . وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعًا .

٥٣ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) . حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ . حَدَّثَنَا حَامِرُ بْنُ وَائِلَةَ أَبُو الطُّفَيْلِ . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ قَالَ : جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ . وَبَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ .
قَالَ فَقُلْتُ : مَا حَمَلَهُ عَلَى ذَلِكَ ؟ قَالَ فَقَالَ : أَرَادَ أَنْ لَا يُخْرِجَ أُمَّتَهُ .

٥٤ - (٧٠٥) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجَعُ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ) قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . كِلَاهُمَا عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ

(١) (ان لا يخرج احدا من امته) أى أن لا يوقع احدا في الحرج ، وهو الضيق .

حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، بِالْمَدِينَةِ. فِي غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا مَطَرٍ.

(فِي حَدِيثٍ وَكَيْفٍ) قَالَ قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: لِمَ فَعَلَ ذَلِكَ؟ قَالَ: كُنِيَ لَا يُخْرِجُ أُمَّتَهُ. وَفِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ، قِيلَ لِابْنِ عَبَّاسٍ: مَا أَرَادَ إِلَى ذَلِكَ؟ قَالَ: أَرَادَ أَنْ لَا يُخْرِجَ أُمَّتَهُ.

٥٥ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثَمَانِيًا جَمِيعًا. وَسَبْعًا جَمِيعًا. قُلْتُ: يَا أَبَا الشَّعْثَاءِ! أَظْنُهُ أَخْرَجَ الظُّهْرَ وَجَعَلَ الْعَصْرَ. وَأَخَّرَ الْمَغْرِبَ وَجَعَلَ الْعِشَاءَ. قَالَ: وَأَنَا أَظُنُّ ذَلِكَ.

٥٦ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّعِ الزَّهْرَانِيُّ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِالْمَدِينَةِ سَبْعًا، وَثَمَانِيًا. الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ. وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ.

٥٧ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّعِ الزَّهْرَانِيُّ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ الزُّبَيْرِ بْنِ الْخُرَيْتِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، قَالَ: لَخَطَبَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ يَوْمًا بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ وَبَدَتِ النُّجُومُ. وَجَعَلَ النَّاسُ يَقُولُونَ: الصَّلَاةُ. الصَّلَاةُ. قَالَ فَجَاءَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، لَا يَفْقَهُ^(١) وَلَا يَذْنُبُ: الصَّلَاةُ. الصَّلَاةُ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَلَمْ تَعْلَمْنِي بِالسُّنَّةِ؟ لَا أُمُّ لَكَ^(٢)! ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَقِيقٍ: فَحَاكَ فِي صَدْرِي^(٣) مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ. فَأَتَيْتُ أَبَاهُ رِزَّةً، فَسَأَلْتُهُ، فَصَدَّقَ مَقَالَتَهُ.

(١) (لا يفتر) أى لا يقصر في عمله ولا ينمط عنه.

(٢) (لا أم لك) قال ابن الأثير: هو ذم وسب. أى أنت لقيط لا تعرف لك أم. وقيل: قد يقع مدحا بمعنى التعجب

منه. وفيه بُمد.

(٣) (حَاكَ في صدري) أى وقع في نفسي نوع شك وتعجب واستبعاد. يقال: حَاكَ بِحَبْكٍ، وَحَاكَ بِحَاكَ، وَاحْتَاكَ.

٥٨ - (...) وحدثنا ابن أبي عمير . حدثنا وكيع . حدثنا عمران بن حدير عن عبد الله بن شقيق العقيلي ؛ قال : قال رجل لابن عباس : الصلاة . فسكت . ثم قال : الصلاة . فسكت . ثم قال : الصلاة . فسكت . ثم قال : لا أم لك ! أتعلمنا بالصلاة ؟ وكنا نجتمع بين الصلاتين على عهد رسول الله ﷺ .

(٧) باب جواز الانصراف من الصلاة عن اليمين والسمان

٥٩ - (٧٠٧) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو معاوية ووكيع عن الأعمش ، عن عمارة ، عن الأسود ، عن عبد الله ؛ قال : لا يجعلن أحدكم للشيطان من نفسه جزءا ، لا يرى إلا أن حقا عليه ^(١) ، أن لا ينصرف إلا عن يمينه . أكثر ما رأيت رسول الله ﷺ ينصرف عن شماله .

(...) حدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا جرير وعيسى بن يونس . ح وحدثنا علي بن خنيس . أخبرنا عيسى . جميعا عن الأعمش ، بهذا الإسناد ، مثله .

٦٠ - (٧٠٨) وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا أبو عوانة عن السدي . قال : سألت أنسا : كيف أنصرف إذا صليت ؟ عن يميني أو عن يساري ؟ قال : أما أنا فأكثر ما رأيت رسول الله ﷺ ينصرف عن يمينه .

٦١ - (...) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب . قالا : حدثنا وكيع عن سفيان عن السدي ، عن أنس ؛ أن النبي ﷺ كان ينصرف عن يمينه .

(٨) باب استحباب يمين اليمين

٦٢ - (٧٠٩) وحدثنا أبو كريب . أخبرنا ابن أبي زائدة عن مسعر ، عن ثابت بن عبيد ، عن ابن البراء ، عن البراء ؛ قال : كنا إذا صلينا خلف رسول الله ﷺ ، أحببنا أن نكون عن يمينه ، يقبل علينا بوجهه .

(١) (إلا أن حقا عليه) المعنى لا يعتد إلا وجوب الانصراف عن يمينه .

قَالَ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ « رَبِّ! قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ (أَوْ تَجْمَعُ) عِبَادَكَ ».

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ مِسْعَرٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَلَمْ يَذْكُرْ : يُقْبَلُ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ .

(٩) بَابُ كِرَاهَةِ الشُّرُوعِ فِي نَافِلَةٍ بَعْدَ شُرُوعِ الْمُؤَذِّنِ

٦٣ - (٧١٠) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ وَرْقَاءَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ قَالَ « إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الْمَكْتُوبَةُ » . وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَابْنُ رَافِعٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا شَبَابَةُ . حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

٦٤ - (...) وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا رَوْحٌ . حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَقَ . حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ . قَالَ : سَمِعْتُ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ يَقُولُ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ ، فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الْمَكْتُوبَةُ » .

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُجِيدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَقَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

(...) وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْخُلَوَانِيُّ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ . أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، مِثْلَهُ . قَالَ حَمَّادٌ : ثُمَّ لَقِيتُ عَمْرًا فَحَدَّثَنِي بِهِ . وَلَمْ يَرْفَعَهُ .

٦٥ - (٧١١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَنْبِيُّ . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ ابْنِ بُحَيْنَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِرَجُلٍ يُصَلِّي . وَقَدْ أُقِيمَتِ صَلَاةُ الصُّبْحِ . فَكَلَّمَهُ بِشَيْءٍ ، لَا نَذْرِي مَا هُوَ . فَلَمَّا انْصَرَفْنَا أَحْطَنَّا نَقُولُ ^(١) : مَاذَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟

(١) (أَحْطَنَّا نَقُولُ) هَكَذَا هُوَ فِي الْأُسُولِ ، أَحْطَنَّا نَقُولُ . وَهُوَ صَحِيحٌ . وَفِيهِ مَحْذُوفٌ تَقْدِيرُهُ : أَحْطَنَّا بِهِ . أَيْ

اسْتَدْرَنَّا بِجَوَانِبِهِ وَاجْتَمَعْنَا عَلَى رَأْسِهِ قَائِلِينَ : مَاذَا قَالَ لَكَ ؟

قَالَ : قَالَ لِي « يَوْشِكُ أَنْ يُصَلِّيَ أَحَدُكُمْ الصُّبْحَ أَرْبَعًا » .

قَالَ الْقَعْنَبِيُّ : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَالِكٍ ابْنُ بُحَيْنَةَ عَنْ أَبِيهِ .

(قَالَ أَبُو الْحُسَيْنِ مُسْلِمٌ) وَقَوْلُهُ : عَنْ أَبِيهِ ، فِي هَذَا الْحَدِيثِ ، خَطَأٌ .

٦٦ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ ،

عَنْ ابْنِ بُحَيْنَةَ ؛ قَالَ : أُقِيمَتِ صَلَاةُ الصُّبْحِ . فَرَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا يُصَلِّي ، وَالْمُؤَذِّنُ يُقِيمُ . فَقَالَ « أَنْصَلِّي الصُّبْحَ أَرْبَعًا » .

٦٧ - (٧١٢) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) . ح وَحَدَّثَنِي حَامِدُ بْنُ عُمَرَ

الْبَكْرَاوِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ (يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ) . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . كُلُّهُمْ

عَنْ عَاصِمٍ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ عَنْ عَاصِمٍ

الْأَحْوَلِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسَ ؛ قَالَ : دَخَلَ رَجُلٌ الْمَسْجِدَ ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي صَلَاةِ الْغَدَاةِ . فَتَلَّى

رَكْعَتَيْنِ فِي جَانِبِ الْمَسْجِدِ . ثُمَّ دَخَلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَلَمَّا سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ « يَا فَلَانُ !

بِأَيِّ الصَّلَاتَيْنِ اعْتَدَدْتَ ؟ أَبِصَلَاتِكَ وَحَدِّكَ ، أَمْ بِصَلَاتِكَ مَعَنَا ؟ » .

(١٠) باب ما يقول إذا دخل المسجد

٦٨ - (٧١٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ رِبْعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ،

عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ (أَوْ عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ) قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ

الْمَسْجِدَ ، فَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ ! افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ . وَإِذَا خَرَجَ ، فَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ » .

(قَالَ مُسْلِمٌ) سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ يَحْيَى يَقُولُ : كَتَبْتُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ كِتَابِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ .

قَالَ : بَلَغَنِي أَنَّ يَحْيَى الْحِمَّانِي يَقُولُ : وَأَبِي أُسَيْدٍ .

(...) وَحَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ. حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ. حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةَ عَنْ رَيْمَةَ ابْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ سُوَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ أَوْ عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

(١١) باب استحباب تحية المسجد بركعتين، وكراهة الجلوس قبل صلاتهما،

وأما مشروعة في جميع الأوقات

٦٩ - (٧١٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ قَعْنَبٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا مَالِكٌ. عَنْ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرَقِيِّ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ، فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ».

٧٠ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو ابْنُ يَحْيَى الْأَنْصَارِيُّ. حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ حَبَّانَ عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ بْنِ خَلْدَةَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ بَيْنَ ظَهْرَانِي النَّاسِ. قَالَ فَجَلَسْتُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَا مَنَعَكَ أَنْ تَرْكَعَ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ تَجْلِسَ؟» قَالَ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! رَأَيْتُكَ جَالِسًا وَالنَّاسُ جُلُوسٌ. قَالَ «فَإِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ، فَلَا يَجْلِسُ حَتَّى يَرْكَعَ رَكْعَتَيْنِ».

٧١ - (٧١٥) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَوَّاسٍ الْخَنْزِيُّ أَبُو عَاصِمٍ. حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ الْأَشْجَعِيُّ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ قَالَ: كَانَ لِي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ دَيْنٌ. فَقَضَانِي وَزَادَنِي. وَدَخَلْتُ عَلَيْهِ الْمَسْجِدَ. فَقَالَ لِي «صَلِّ رَكْعَتَيْنِ».

(١٢) باب استحباب الركعتين في المسجد لمن قدم من سفر أول قروص

٧٢ - (...) حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَارِبٍ . سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : اشْتَرَى مِنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعِيرًا . فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ أَمَرَنِي أَنْ آتِيَ الْمَسْجِدَ ، فَأُصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ .

٧٣ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (يَعْنِي الثَّقَفِيَّ) حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزَاةٍ . فَأَبْطَأَ بِي جَمَلِي وَأَعْيَى . ثُمَّ قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلِي . وَقَدِمْتُ بِالْغَدَاةِ . فَخِثْتُ الْمَسْجِدَ فَوَجَدْتُهُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ . قَالَ «الآنَ حِينَ قَدِمْتُ»^(١) ؛ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ «فَدَعُ جَمْلَكَ . وَادْخُلْ فَصَلِّ رَكَعَتَيْنِ» قَالَ فَدَخَلْتُ فَصَلَّيْتُ . ثُمَّ رَجَعْتُ .

٧٤ - (٧١٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ (يَعْنِي أَبَا عَاصِمٍ) . وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . قَالَ جَمِيعًا : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ ؛ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِيهِ ، عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ ، وَعَنْ عَمِّهِ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ ، عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يَقْدُمُ مِنْ سَفَرٍ إِلَّا نَهَارًا ، فِي الضُّحَى . فَإِذَا قَدِمَ ، بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ . فَصَلَّى فِيهِ رَكَعَتَيْنِ . ثُمَّ جَلَسَ فِيهِ .

(١٣) باب استحباب صلاة الضحى ، وأنه أقلها ركعتيه وأكملها ثمان ركعات وأوسطها أربع ركعات أوسط ،

والحث على المحافظة عليها

٧٥ - (٧١٧) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْجٍ عَنْ سَعِيدِ الْجَرِيرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ ؛ قَالَ : قُلْتُ لِعَائِشَةَ : هَلْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى ؟ قَالَتْ : لَا . إِلَّا أَنْ يَحْيَى مِنْ مَعِيهِ^(٢) .

(١) [الآن حين قدمت] لفظة حين مقحمة . ويجوز فيها البناء والإعراب .

(٢) (من معيه) أى من سفره .

٧٦ - (...) وَحَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا كَهْمَسُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَيْسِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ . قَالَ : قُلْتُ لِعَائِشَةَ : أَمَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى ؟ قَالَتْ : لَا . إِلَّا أَنْ يَحْيَى مِنْ مَغِيْبِهِ .

٧٧ - (٧١٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي سُبْحَةَ الضُّحَى قَطُّ . وَإِنِّي لَأَسْبِغُهَا . وَإِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيَدْعُ الْعَمَلَ ، وَهُوَ يُحِبُّ أَنْ يَعْمَلَ بِهِ ، خَشْيَةً أَنْ يَعْمَلَ بِهِ النَّاسُ ، فَيُفْرَضَ عَلَيْهِمْ .

٧٨ - (٧١٩) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ (يَعْنِي الرَّشَك) حَدَّثَنِي مُعَاذَةُ ؛ أَنَّهَا سَأَلَتْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : كَمْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي صَلَاةَ الضُّحَى ؟ قَالَتْ : أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ . وَيَزِيدُ مَا شَاءَ .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَزِيدَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَقَالَ يَزِيدُ : مَا شَاءَ اللَّهُ .

٧٩ - (...) وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْخَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ عَنْ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ؛ أَنَّ مُعَاذَةَ الْمَدَوِيَّةَ حَدَّثَتْهُمْ عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى أَرْبَعًا . وَيَزِيدُ مَا شَاءَ اللَّهُ .

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ بَشَّارٍ . جَمِيعًا عَنْ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

٨٠ - (٣٣٦) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى . قَالَ : مَا أَخْبَرَنِي أَحَدٌ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى إِلَّا أُمَّ هَانِيٍّ . فَإِنَّهَا حَدَّثَتْ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ بَيْتَهَا يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ . فَصَلَّى ثَمَانِي رَكَعَاتٍ . مَا رَأَيْتُهُ صَلَّى صَلَاةً قَطُّ أَخَفَّ مِنْهَا . غَيْرَ أَنَّهُ كَانَ يُتِمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ . وَلَمْ يَذْكُرْ ابْنُ بَشَّارٍ ، فِي حَدِيثِهِ ، قَوْلَهُ : قَطُّ .

٨١ - (...) وحديثي حرملة بن يحيى ومحمد بن سلمة المرادي. قال: أخبرنا عبد الله بن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب: قال: حدثني ابن عبد الله بن الحارث؛ أن أباه عبد الله بن الحارث بن نوفل قال: سألت وحرصت على أن أجد أحدا من الناس يخبرني أن رسول الله ﷺ سمح سبحة الضحى. فلم أجد أحدا يحدثني ذلك. غير أن أم هاني بنت أبي طالب، أخبرني؛ أن رسول الله ﷺ أتى، بعد ما ارتفع النهار، يوم الفتح. فأتي بثوب فستر عليه. فاعتسل. ثم قام فركع ثمانين ركعات. لا أدري أقيامه فيها أطول أم ركوعه أم سجوده. كل ذلك منه متقارب. قالت: فلم أراه سبحا قبل ولا بعد. قال المرادي: عن يونس. ولم يقل: أخبرني.

٨٢ - (...) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن أبي النضر؛ أن أبا مرة مولى أم هاني بنت أبي طالب، أخبره؛ أنه سمع أم هاني بنت أبي طالب تقول: ذهبت إلى رسول الله ﷺ عام الفتح. فوجدته يعتسل. وفاطمة ابنته تستره بثوب. قالت فسلمت فقال «من هذه؟» قلت: أم هاني بنت أبي طالب. قال «مرحبا بأم هاني» فلما فرغ من غسله قام فصلى ثمانين ركعات. ملتحفا في ثوب واحد. فلما انصرف قلت: يا رسول الله! زعم ابن أبي عمير أن أبي طالب أنه قاتل رجلا أجرته، فلان ابن هبيرة. فقال رسول الله ﷺ «قد أجرنا من أجرته يا أم هاني» قالت أم هاني: وذلك ضحى.

٨٣ - (...) وحديثي حجاج بن الشاعر. حدثنا معلى بن أسد. حدثنا وهيب بن خالد عن جعفر ابن محمد، عن أبيه، عن أبي مرة مولى عقيل، عن أم هاني؛ أن رسول الله ﷺ صلى في بيتها عام الفتح ثمانين ركعات. في ثوب واحد قد خالف بين طرفيه.

٨٤ - (٧٢٠) حدثنا عبد الله بن محمد بن أسماء الضبي. حدثنا مهدي (وهو ابن ميمون) حدثنا أصل مولى أبي عيينة عن يحيى بن عقيل، عن يحيى بن يعمر، عن أبي الأسود الدؤلي، عن أبي ذر،

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ « يُصْبِحُ عَلَى كُلِّ سَلَامٍ ^(١) مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ. فَكُلُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ. وَكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ. وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ. وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ. وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ. وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ. وَيُجْزَى ^(٢)، مِنْ ذَلِكَ، رَكْعَتَانِ يَرَى كُفْمَا مِنَ الضُّحَى ».

٨٥ - (٧٢١) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ . حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ . حَدَّثَنِي أَبُو عُمَرَ النَّهْدِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : أَوْصَانِي خَلِيلِي ﷺ بِثَلَاثٍ : بِصِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ . وَرَكْعَتَيِ الضُّحَى . وَأَنْ أُوتَرَ قَبْلَ أَنْ أَرْقُدَ .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبَّاسِ الْجَرِيرِيِّ وَأَبِي سَعْدٍ الضُّبَعِيِّ . قَالَا : سَمِعْنَا أَبَا عُمَرَ النَّهْدِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، عِثْلُهُ .

(...) وَحَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مُعَبِّدٍ . حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الدَّانِجِ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو رَافِعٍ الصَّائِغُ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : أَوْصَانِي خَلِيلِي أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ بِثَلَاثٍ . فَذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي عُمَرَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

٨٦ - (٧٢٢) وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ عَنِ الضَّحَّاكِ ابْنِ عُثْمَانَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ ، عَنْ أَبِي مَرْثَةَ مَوْلَى أُمِّ هَانِيٍّ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ؛ قَالَ : أَوْصَانِي حَبِيبِي ﷺ بِثَلَاثٍ . لَنْ أَدْعَهُنَّ مَا عِشْتُ : بِصِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ . وَصَلَاةِ الضُّحَى . وَبِأَنْ لَا أَنَامَ حَتَّى أُوتَرَ .

(١) (على كل سلامي) قال النووي : أصله عظام الأصابع وسائر الكف . ثم استعمل في جميع عظام البدن ومفاصله .

(٢) (ويجزى) ضبطناه ويجزى بفتح أوله وضمه . فالضم من الإجزاء . والفتح من جزى يجرى . أي كفى ، ومنه

قوله تعالى : لا تجزى نفس .

(١٤) باب استحباب ركعتي سنة الفجر ، والحسب عليهما وتخفيفهما والمحافظة عليهما

ويأتي ما يستحب أنه يقرأ فيهما

٨٧ - (٧٢٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ حَفْصَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَخْبَرَتْهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ ، إِذَا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُ مِنَ الْأَذَانِ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ ، وَبَدَأَ الصُّبْحُ ، رَكَعَ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ ، قَبْلَ أَنْ تُقَامَ الصَّلَاةُ .

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ رُمَيْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ . كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، كَمَا قَالَ مَالِكٌ .

٨٨ - (...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زَيْدِ ابْنِ مُحَمَّدٍ . قَالَ : سَمِعْتُ نَافِعًا يُحَدِّثُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ حَفْصَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ ، لَا يُصَلِّي إِلَّا رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ .

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا النَّضْرُ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

٨٩ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَادٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَخْبَرَتْنِي حَفْصَةُ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ ، إِذَا أَضَاءَ لَهُ الْفَجْرُ ، صَلَّى رَكْعَتَيْنِ .

٩٠ - (٧٢٤) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ . حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ ، إِذَا سَمِعَ الْأَذَانَ ، وَيُخَفِّفُهُمَا .

(...) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ (يَعْنِي ابْنَ مُسْهِرٍ) . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَابْنُ مُنِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ . ح وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ .

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .
وَفِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ : إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ .

٩١ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ،
عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ ، بَيْنَ النَّدَاءِ وَالْإِقَامَةِ ، مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ .

٩٢ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ . قَالَ : سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ . قَالَ :
أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ ثُمَّةً يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
يُصَلِّي رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ . فَيُخَفِّفُ حَتَّى إِذَا قَوْلُ : هَلْ قَرَأَ فِيهِمَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ !

٩٣ - (...) حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيِّ .
سَمِعَ عُمَرَ بْنْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ ، صَلَّى رَكْعَتَيْنِ .
أَقُولُ : هَلْ يَهْرَأُ فِيهِمَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ !

٩٤ - (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي عَطَاءٌ
عَنْ عُبيدِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ عَلَى شَيْءٍ مِنَ النَّوَافِلِ ، أَشَدَّ مَعَاهِدَةً ^(١) مِنْهُ ،
عَلَى رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ .

٩٥ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ عُثْمَانَ . جَمِيعًا عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ . قَالَ ابْنُ عُثْمَانَ :
حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ عُبيدِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : مَا أَسْرَعَ مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ،
فِي شَيْءٍ مِنَ النَّوَافِلِ ، أَسْرَعَ مِنْهُ إِلَى الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ .

٩٦ - (٢٢٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبيدِ الْغُبَرِيِّ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى ،
عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ؛ قَالَ « رَكْعَتَا الْفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا » .

٩٧ - (...) وحدثنا يحيى بن حبيب . حدثنا معتمر . قال : قال أبي : حدثنا قتادة ، عن زرارة ، عن سعد بن هشام ، عن عائشة ، عن النبي ﷺ ؛ أنه قال ، في شأن الركعتين عند طلوع الفجر : «لهما أحب إلي من الدنيا جميعا» .

٩٨ - (٧٢٦) حدثني محمد بن عباد وابن أبي عمر . قالا : حدثنا مروان بن معاوية عن يزيد (هو ابن كيسان) عن أبي حازم ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قرأ في ركعتي الفجر : قل يا أيها الكافرون ، وقل هو الله أحد .

٩٩ - (٧٢٧) وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا الفزاري (يعني مروان بن معاوية) عن عثمان ابن حكيم الأنصاري . قال : أخبرني سعيد بن يسار ؛ أن ابن عباس أخبره ؛ أن رسول الله ﷺ كان يقرأ في ركعتي الفجر : في الأولى منهما : قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا [البقرة/٢ الآية ١٣٦] . الآية التي في البقرة . وفي الآخرة منهما : آمنا بالله واشهد بأنا مسلمون [آل عمران/٢ الآية ٥٢] .

١٠٠ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو خالد الأحمر عن عثمان بن حكيم ، عن سعيد بن يسار ، عن ابن عباس . قال : كان رسول الله ﷺ يقرأ في ركعتي الفجر : قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا . والتي في آل عمران : تمالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم [آل عمران/٦٤ الآية ٦٤] .

(..) وحدثني علي بن خشرم . أخبرنا عيسى بن يونس عن عثمان بن حكيم ، في هذا الإسناد ، بمثل حديث مروان الفزاري .

(١٥) باب فضل السنن الراتب قبل الفرائض وبعدهن ، وبيان عددهن

١٠١ - (٧٢٨) حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا أبو خالد (يعني سليمان بن حيّان) عن داود بن أبي هند ، عن النعمان بن سالم ، عن عمرو بن أوس . قال : حدثني عنبسة بن أبي سفيان ،

فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ ، بِحَدِيثٍ يُتَسَارُ^(١) إِلَيْهِ . قَالَ : سَمِعْتُ أُمَّ حَبِيبَةَ تَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ صَلَّى اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ، بُنِيَ لَهُ بِهِنَّ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ » .
قَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ : فَمَا تَرَكَتُهُنَّ مُنْذُ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .
وَقَالَ عَنَسَةَ : فَمَا تَرَكَتُهُنَّ مُنْذُ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ أُمِّ حَبِيبَةَ .
وَقَالَ عَمْرُو بْنُ أَوْسٍ : مَا تَرَكَتُهُنَّ مُنْذُ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ عَنَسَةَ .
وَقَالَ النُّعْمَانُ بْنُ سَالِمٍ : مَا تَرَكَتُهُنَّ مُنْذُ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ عَمْرُو بْنِ أَوْسٍ .

١٠٢ - (...) حَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ . حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ . حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ « مَنْ صَلَّى فِي يَوْمٍ ثَلَاثِي عَشْرَةَ سَجْدَةً^(٢) ، تَطَوُّعًا ، بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ » .

١٠٣ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ ، عَنْ عَمْرُو بْنِ أَوْسٍ ، عَنْ عَنَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يُصَلِّيَ لِلَّهِ كُلَّ يَوْمٍ ثَلَاثِي عَشْرَةَ رَكْعَةً تَطَوُّعًا ، غَيْرَ فَرِيضَةٍ ، إِلَّا بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ . أَوْ إِلَّا بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ » .
قَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ : فَمَا بَرَحْتُ أَصَلِّيَهُنَّ بَعْدُ .
وَقَالَ عَمْرُو : مَا بَرَحْتُ أَصَلِّيَهُنَّ بَعْدُ . وَقَالَ النُّعْمَانُ ، مِثْلَ ذَلِكَ .

(...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ الْعَبْدِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا بِهِ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ : النُّعْمَانُ بْنُ سَالِمٍ أَخْبَرَنِي . قَالَ : سَمِعْتُ عَمْرُو بْنَ أَوْسٍ يُحَدِّثُ عَنْ عَنَسَةَ ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ ؛ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ صَافًا فَاسْتَبَغَ الْوُضُوءَ ثُمَّ صَلَّى لِلَّهِ كُلَّ يَوْمٍ » فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ .

(١) (يُتَسَارُ) أَي يَسْرَ بِهِ ، مِنَ السَّرُورِ . لَأَنَّهُ مِنْ الْبَشَارَةِ مَعَ سَهولته . وَكَانَ عَنَسَةُ عَافِظًا عَلَيْهِ . كَمَا ذَكَرَهُ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ . وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ بِضَمِّ أَوَّلِهِ ، عَلَى مَا لَمْ يَسْمَعْ فَاعِلُهُ ، وَهُوَ صَحِيحٌ أَيْضًا .
(٢) (سَجْدَةً) أَي رَكْعَةً .

١٠٤ - (٧٢٩) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . قَالَ : أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ الظُّهْرِ سَجْدَتَيْنِ . وَبَعْدَهَا سَجْدَتَيْنِ . وَبَعْدَ الْمَغْرِبِ سَجْدَتَيْنِ . وَبَعْدَ الْعِشَاءِ سَجْدَتَيْنِ . وَبَعْدَ الْجُمُعَةِ سَجْدَتَيْنِ . فَأَمَّا الْمَغْرِبُ وَالْعِشَاءُ وَالْجُمُعَةُ . فَصَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَيْتِهِ .

(١٦) باب مواز النافذة قاعاً وقاعاً ، وفعل بعض الركعة قاعاً وبعضها قاعاً

١٠٥ - (٧٣٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ خَالِدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ . قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، عَنْ تَطَوُّعِهِ ؟ فَقَالَتْ : كَانَ يُصَلِّي فِي بَيْتِي قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا . ثُمَّ يَخْرُجُ فَيُصَلِّي بِالنَّاسِ . ثُمَّ يَدْخُلُ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ . وَكَانَ يُصَلِّي بِالنَّاسِ الْمَغْرِبَ . ثُمَّ يَدْخُلُ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ . وَيُصَلِّي بِالنَّاسِ الْعِشَاءَ . وَيَدْخُلُ بَيْتِي فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ . وَكَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ نِسْعَ رَكَعَاتٍ . فِيهِنَّ الْوُتْرُ . وَكَانَ يُصَلِّي لَيْلًا طَوِيلًا قَاعًا . وَلَيْلًا طَوِيلًا قَاعِدًا . وَكَانَ إِذَا قَرَأَ وَهُوَ قَائِمٌ ، رَكَعَ وَسَجَدَ وَهُوَ قَائِمٌ . وَإِذَا قَرَأَ قَاعِدًا ، رَكَعَ وَسَجَدَ وَهُوَ قَاعِدٌ . وَكَانَ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ ، صَلَّى رَكْعَتَيْنِ .

١٠٦/١٠٧ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ بُدَيْلٍ وَأَيُّوبَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي لَيْلًا طَوِيلًا . فَإِذَا صَلَّى قَاعًا ، رَكَعَ قَاعًا . وَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا ، رَكَعَ قَاعِدًا .

١٠٨ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ بُدَيْلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ . قَالَ : كُنْتُ شَاكِيًا بِفَارِسَ . فَكُنْتُ أَصَلِّي قَاعِدًا . فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ عَائِشَةَ ؟ فَقَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي لَيْلًا طَوِيلًا قَاعًا . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ .

١٠٩- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ الْمُقْبِلِيِّ ؛ قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِاللَّيْلِ ؛ فَقَالَتْ : كَانَ يُصَلِّي لَيْلًا طَوِيلًا قَائِمًا . وَلَيْلًا طَوِيلًا قَاعِدًا . وَكَانَ إِذَا قَرَأَ قَائِمًا ، رَكَعَ قَائِمًا . وَإِذَا قَرَأَ قَاعِدًا ، رَكَعَ قَاعِدًا .

١١٠- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ الْمُقْبِلِيِّ ؛ قَالَ : سَأَلْنَا عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ فَقَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكَبِّرُ الصَّلَاةَ قَائِمًا وَقَاعِدًا . فَإِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ قَائِمًا ، رَكَعَ قَائِمًا . وَإِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ قَاعِدًا ، رَكَعَ قَاعِدًا .

١١١- (٧٣١) وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّعِ الزَّهْرَانِيُّ . أَخْبَرَنَا حَمَّادُ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) . ع قَالَ وَحَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّيِّعِ . حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ . ع وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ع وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ . جَمِيعًا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ . ع وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَمِيدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ . قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي شَيْءٍ مِنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ جَالِسًا . حَتَّى إِذَا كَبَّرَ قَرَأَ جَالِسًا . حَتَّى إِذَا بَقِيَ عَلَيْهِ مِنَ السُّورَةِ ثَلَاثُونَ أَوْ أَرْبَعُونَ آيَةً ، قَامَ فَقَرَأَهُنَّ . ثُمَّ رَكَعَ .

١١٢- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ وَأَبِي النَّضْرِ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي جَالِسًا . فَيَقْرَأُ وَهُوَ جَالِسٌ . فَإِذَا بَقِيَ مِنْ قِرَاءَتِهِ قَدْرٌ مَا يَكُونُ ثَلَاثِينَ أَوْ أَرْبَعِينَ آيَةً . قَامَ فَقَرَأَ وَهُوَ قَائِمٌ . ثُمَّ رَكَعَ . ثُمَّ سَجَدَ . ثُمَّ يَفْعَلُ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِثْلَ ذَلِكَ .

١١٣- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عَلِيٍّ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ أَبِي هِشَامٍ ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَمْرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كَانَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ وَهُوَ قَاعِدٌ . فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ ، قَامَ قَدْرَ مَا يَقْرَأُ إِنْسَانٌ أَرْبَعِينَ آيَةً .

١١٤ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْذِرٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ ؛ قَالَ : قُلْتُ لِعَائِشَةَ : كَيْفَ كَانَ يَصْنَعُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الرَّكَعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ ؟ قَالَتْ : كَانَ يَقْرَأُ فِيهِمَا . فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ ، قَامَ فَرَكَعَ .

١١٥ - (٧٣٢) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ ؛ قَالَ : قُلْتُ لِعَائِشَةَ : هَلْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي وَهُوَ قَاعِدٌ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ . بَعْدَ مَا حَطَمَهُ النَّاسُ^(١) .

(...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا كَثْمٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ . قَالَ : قُلْتُ لِعَائِشَةَ فَذَكَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِهِ .

١١٦ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَهَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : أَخْبَرَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ ؛ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَمُتْ ، حَتَّى كَانَ كَثِيرٌ مِنْ صَلَاتِهِ وَهُوَ جَالِسٌ .

١١٧ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَحَسَنُ الْخَلَوَانِيُّ . كِلَاهُمَا عَنْ زَيْدٍ . قَالَ حَسَنٌ : حَدَّثَنَا زَيْدُ ابْنُ الْحُبَابِ . حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : لَمَّا بَدَّنَ^(٢) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَثَقَلَ ، كَانَ أَكْثَرُ صَلَاتِهِ جَالِسًا .

(١) (بعد ما حطمه الناس) قال النووي : قال الراوى فى تفسيره : حطم فلانا أهله ، إذا كبر فيهم . كأنه لما حمله

من أمورهم وأثقالهم والاعتناء بمصالحهم ، صبروه شيئا عظاما . والحطم كسر الشيء اليابس .

(٢) (لما بدّن الخ) قال القاضى عياض رحمه الله : قال أبو عبيد فى تفسير هذا الحديث : بدّن الرجل ، بفتح الدال

الشددة ، تبدينا ، إذا أسن . قال أبو عبيد : ومن زواه ، بدّن بضم الدال المخففة ، فليس له معنى هنا . لأن معناه أكثر =

١١٨ - (٧٣٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ أَبِي وَدَاعَةَ السَّهْمِيِّ، عَنْ حَفْصَةَ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى فِي سُبُحَتِهِ قَاعِدًا، حَتَّى كَانَ قَبْلَ وَقَاتِهِ بِعَامٍ. فَكَانَ يُصَلِّي فِي سُبُحَتِهِ قَاعِدًا. وَكَانَ يَقْرَأُ بِالسُّورَةِ فَيُرْتِّلُهَا. حَتَّى تَكُونَ أَطْوَلَ مِنْ أَطْوَلَ مِنْهَا.

(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ. قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ. جَمِيعًا عَنْ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ. غَيْرَ أَنَّهُمَا قَالَا: بِعَامٍ وَاحِدٍ أَوْ اثْنَيْنِ.

١١٩ - (٧٣٤) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ حَسَنِ بْنِ صَالِحٍ، مَنْ سَمَاكَ؛ قَالَ: أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ سَمُرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَمُتْ، حَتَّى صَلَّى قَاعِدًا.

١٢٠ - (٧٣٥) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ إِسَافٍ، عَنْ أَبِي يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ قَالَ: حَدَّثْتُ^(١) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «صَلَاةُ الرَّجُلِ قَاعِدًا نِصْفُ الصَّلَاةِ» قَالَ فَأَتَيْتُهُ فَوَجَدْتُهُ يُصَلِّي جَالِسًا. فَوَضَعْتُ يَدِي عَلَى رَأْسِهِ. فَقَالَ: مَالِكُ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو؟ قُلْتُ: حَدَّثْتُ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَنْتَ قُلْتَ «صَلَاةُ الرَّجُلِ قَاعِدًا عَلَى نِصْفِ الصَّلَاةِ» وَأَنْتَ تُصَلِّي قَاعِدًا! قَالَ «أَجَلْ. وَلَكِنِّي لَسْتُ كَأَحَدٍ مِنْكُمْ».

= لجه . وهو خلاف صفته ﷺ . يقال : بدُنْ يبدن بدانة . وأنكر أبو عبيد الضم . قال القاضي : روايتنا في مسلم عن جمهورهم بدُنْ بالضم . وعن العذري : بالتشديد ، وأراه إصلاحا . قال : ولا ينكر اللفظان في حقه ﷺ . قد قالت عائشة رضي الله عنها ، في صحيح مسلم ، بعد هذا بقريب : فلما أَسْنَى رسول الله ﷺ وأخذ اللحم ، أَوْرَ بِسِج . وفي حديث آخر : ولحم . وفي آخر : أَسْنَى وكثر لحمه . وقول ابن أبي هالة في وصفه : بادن متاسك . هذا كلام القاضي . ثم عقب عليه النووي بقوله : والذي ضبطناه ووقع في أكثر أصول بلادنا ، بالتشديد .

(١) (حدثت) أي حدثني ناس .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَ ابْنُ بَشَّارٍ . جَمِيعًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ ،
عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . كِلَاهُمَا عَنْ مَنْصُورٍ ، بِهَذَا
الْإِسْنَادِ . وَفِي رِوَايَةِ شُعْبَةَ : عَنْ أَبِي يَحْيَى الْأَعْرَجِ .

(١٧) بَابُ صَلَاةِ اللَّيْلِ وَ عَدَدِ رَكَعَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي اللَّيْلِ ، وَأَنَّهُ الْوَتْرُ رَكْعَةٌ ،

وَأَنَّهُ الرُّكْعَةُ صَلَاةٌ صَحِيحَةٌ .

١٢١ - (٧٣٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ
عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً . يُوتِرُ مِنْهَا بِوَاحِدَةٍ . فَإِذَا فَرَغَ مِنْهَا
اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ . حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُؤَذِّنُ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ .

١٢٢ - (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ،
عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِيمَا بَيْنَ أَنْ يَفْرُغَ
مِنْ صَلَاةِ الْعِشَاءِ (وَهِيَ الَّتِي يَدْعُو النَّاسُ الْمُتَمَّةَ) إِلَى الْفَجْرِ ، إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً . يُسَلِّمُ بَيْنَ كُلِّ
رَكْعَتَيْنِ . وَيُوتِرُ بِوَاحِدَةٍ . فَإِذَا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُ مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ ، وَتَبَيَّنَ لَهُ الْفَجْرُ ، وَجَاءَهُ الْمُؤَذِّنُ ،
قَامَ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ . ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ . حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُؤَذِّنُ لِلْإِقَامَةِ .

(...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .
وَسَأَلَ حَرَمَلَةُ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ : وَتَبَيَّنَ لَهُ الْفَجْرُ ، وَجَاءَهُ الْمُؤَذِّنُ وَلَمْ يَذْكُرْ : الْإِقَامَةَ .
وَسَأَرَ الْحَدِيثَ ، بِمِثْلِ حَدِيثِ عَمْرٍو ، سِوَاهُ .

١٢٣ - (٧٣٧) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ .
ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي
مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً . يُوتِرُ مِنْ ذَلِكَ بِخَمْسٍ . لَا يَجْلِسُ فِي شَيْءٍ إِلَّا فِي آخِرِهَا .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُهُ بْنُ سُلَيْمَانَ . م وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَأَبُو أُسَامَةَ . كُلُّهُمُ عَنْ هِشَامٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

١٢٤ - (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ عِرَالِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً ، بِرُكْعَتَيِ الْفَجْرِ .

١٢٥ - (٧٣٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ : كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ ؟ قَالَتْ : مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُزِيدُ فِي رَمَضَانَ ، وَلَا فِي غَيْرِهِ ، عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً . يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنَيْنٍ وَطُولِهِنَّ . ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنَيْنٍ وَطُولِهِنَّ ^(١) . ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثًا . فَقَالَتْ : عَائِشَةُ : فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَتَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُؤْتَرَ ؟ فَقَالَ « يَا عَائِشَةُ ! إِنَّ عَيْنَيَّ تَنَامَانِ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي » ^(٢) .

١٢٦ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ؛ قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ فَقَالَتْ : كَانَ يُصَلِّي ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً . يُصَلِّي ثَمَانِ رَكَعَاتٍ ثُمَّ يُؤْتَرُ . ثُمَّ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ . فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ قَامَ فَرَكَعَ . ثُمَّ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ بَيْنَ النَّدَاءِ وَالْإِقَامَةِ ، مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ .

(...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ . م وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَشْرِ الْحَرِيرِيُّ . حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ (يَعْنِي ابْنَ سَلَامٍ) عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ .

(١) (فلا تسأل عن حسنهن وطولهن) معناه هن في نهاية من كمال الحسن والطول ، مستغنيات بظهور حسنهن وطولهن عن السؤال عنه والوصف .

(٢) (إن عيني تنامان ولا ينام قلبي) قال الإمام النووي رضى الله تعالى عنه : هذا من خصائص الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم .

قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِمِثْلِهِ. غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثَيْهِمَا: تِسْعَ رَكَعَاتٍ قَائِمًا. يُؤْتَرُ مِنْهُنَّ (١).

١٢٧ - (...) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي لَبِيدٍ. سَمِعَ أَبَا سَلَمَةَ قَالَ: أَتَيْتُ عَائِشَةَ فَقُلْتُ: أَيُّ أُمَّةٍ! أَخْبَرَنِي عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَتْ: كَانَتْ صَلَاتُهُ، فِي شَهْرِ رَمَضَانَ وَغَيْرِهِ، ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكَعَةً بِاللَّيْلِ. مِنْهَا رَكَعَتَا الْفَجْرِ.

١٢٨ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ. قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ عَشَرَ رَكَعَاتٍ. وَيُؤْتَرُ بِسُجْدَةٍ. وَيَرْكَعُ رَكَعَتَيِ الْفَجْرِ. فَتِلْكَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكَعَةً.

١٢٩ - (٧٣٩) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ. حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ. حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَقَ. ح. وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ. قَالَ: سَأَلْتُ الْأَسْوَدَ بْنَ زَيْدٍ عَمَّا حَدَّثَتْهُ عَائِشَةُ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: كَانَ يَنَامُ أَوَّلَ اللَّيْلِ وَيُحْيِي آخِرَهُ. ثُمَّ إِنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ إِلَى أَهْلِهِ قَضَى حَاجَتَهُ. ثُمَّ يَنَامُ. فَإِذَا كَانَ عِنْدَ النَّدَاءِ الْأَوَّلِ (قَالَتْ) وَتَبَّ. (وَلَا وَاللَّهِ! مَا قَالَتْ: قَامَ) فَأَقَاضَ عَلَيْهِ الْمَاءَ. (وَلَا وَاللَّهِ! مَا قَالَتْ: اغْتَسَلَ. وَأَنَا أَعْلَمُ مَا تُرِيدُ) وَإِنْ لَمْ يَكُنْ جُنُبًا تَوَضَّأَ وَضُوءَ الرَّجُلِ لِلصَّلَاةِ. ثُمَّ صَلَّى الرَّكَعَتَيْنِ.

١٣٠ - (٧٤٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ. حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَيْقٍ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ حَتَّى يَكُونَ آخِرُ صَلَاتِهِ الْوُتْرُ.

(١) (منهن) كذا في بعض الأصول: منهن. وفي بعضها: فيهن. وكلاهما صحيح.

١٣١ - (٧٤١) حَدَّثَنِي هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ . حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ أَشْعَثَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مَسْرُوقٍ . قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ عَمَلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ : كَانَ يُحِبُّ الدَّائِمَ . قَالَ قُلْتُ : أَيَّ حِينَ كَانَ يُصَلِّي ؟ فَقَالَتْ : كَانَ إِذَا مَعَ الصَّارِخِ ^(١) ، فَأَمَّ فَصَلَّى

١٣٢ - (٧٤٢) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ بَشِيرٍ عَنْ مِسْعَرٍ ، عَنْ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : مَا أَلْفَى ^(٢) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ السَّحَرُ الْأَعْلَى ^(٣) فِي بَيْتِي ، أَوْ عِنْدِي ، إِلَّا نَأَمًا .

١٣٣ - (٧٤٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَنَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي النَّضْرِ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ : قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا صَلَّى رَكَعَتَيِ الْفَجْرِ ، فَإِنْ كُنْتُ مُسْتَقِظَةً ، حَدَّثَنِي . وَإِلَّا اضْطَجَع .

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي عَتَّابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، مِثْلُهُ .

١٣٤ - (٧٤٤) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ : قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ . فَإِذَا أَوْتَرَ قَالَ « قُومِي ، فَأَوْتِرِي . يَا عَائِشَةُ ! » .

١٣٥ - (...) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ رَيْمَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي صَلَاتَهُ بِاللَّيْلِ وَهِيَ مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَ يَدَيْهِ . فَإِذَا بَقِيَ الْوَتْرُ أَقْطَعَهَا فَأَوْتَرَتْ .

(١) (الصارخ) قال النووي : الصارخ هنا هو الديك ، باتفاق العلماء . قالوا : وسمى بذلك لكثرة صياحه .

(٢) (ما ألقى) أى ما وجد .

(٣) (السحر الأعلى) هو من آخر الليل ، ما قبل الصبح . يقال : لقيته بأعلى السحرين . وهو قاعل ألفى . أسند

إليه مجازاً .

١٣٦ - (٧٤٥) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي يَعْفُورٍ (وَأَسْمُهُ وَأَقْدَمُ ، وَلَقَبُهُ وَقَدَانُ) . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ . كِلَاهُمَا عَنْ مُسْلِمٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : مِنْ كُلِّ اللَّيْلِ ^(١) قَدْ أَوْتَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَانْتَهَى وَتَرَهُ إِلَى السَّحَرِ ^(٢) .

١٣٧ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ وَثَّابٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : مِنْ كُلِّ اللَّيْلِ قَدْ أَوْتَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ وَأَوْسَطِهِ وَآخِرِهِ . فَانْتَهَى وَتَرَهُ إِلَى السَّحَرِ .

١٣٨ - (...) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . حَدَّثَنَا حَسَّانُ (قَاضِي كِرْمَانَ) عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ ، عَنْ أَبِي الضُّحَى ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كُلُّ اللَّيْلِ قَدْ أَوْتَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَانْتَهَى وَتَرَهُ إِلَى آخِرِ اللَّيْلِ .

(١٨) باب جامع صلاة الليل، ومن نام عنه أو مرض

١٣٩ - (٧٤٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْمَنْزَرِيُّ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ عَنْ زُرَّارَةَ أَنَّ سَعْدَ بْنَ هِشَامٍ بْنَ عَامِرٍ أَرَادَ أَنْ يَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ . فَقَدِمَ الْمَدِينَةَ . فَأَرَادَ أَنْ يَبِيعَ عَقَارًا لَهُ بِهَا . فَيَجْمَعُهُ فِي السَّلَاحِ وَالْكَرَاعِ ^(٣) . وَيُجَاهِدُ الرُّومَ حَتَّى يَمُوتَ . فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ ، لَقِيَ أَنَسًا مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ . فَهَوَّهَ عَنْ ذَلِكَ . وَأَخْبَرُوهُ : أَنَّ رَهْطًا سِتَّةَ أَرَادُوا ذَلِكَ فِي حَيَاةِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ . فَهَاهُمْ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ . وَقَالَ « أَلَيْسَ لَكُمْ فِي إِسْوَةِ ؟ » فَلَمَّا حَدَّثُوهُ بِذَلِكَ رَاجَعَ امْرَأَتَهُ . وَقَدْ كَانَ طَلَّقَهَا . وَأَشْهَدَ عَلَى رَجْعَتِهَا ^(٤) . فَأَتَى ابْنُ عَبَّاسٍ فَسَأَلَهُ عَنْ وَتَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى

(١) (من كل الليل) أي من كل أجزاء الليل . من أوله وأوسطه وآخره .

(٢) (فانتهى وتره إلى السحر) معناه كان آخر أمره الإبتار في السحر . والمراد به آخر الليل .

(٣) (الكراع) اسم للخيل .

(٤) (رجعتها) بفتح الراء وكسر ها . والفتح أفصح عند الأكثرين . وقال الأزهري : الكسر أفصح .

أَعْلَمَ أَهْلَ الْأَرْضِ بِوَتَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: مَنْ؟ قَالَ: عَائِشَةُ. فَأَتَيْهَا فَاسْأَلَهَا. ثُمَّ أَتَنِي فَأَخْبَرَنِي بِرَدِّهَا عَلَيْكَ^(١). فَأَنْطَلَقْتُ إِلَيْهَا. فَأَتَيْتُ عَلَى حَكِيمِ بْنِ أَفْلَحَ. فَاسْتَلَحَقْتُهُ إِلَيْهَا^(٢). فَقَالَ: مَا أَنَا بِقَارِبِهَا^(٣). لِأَنِّي نَهَيْتُهَا أَنْ تَقُولَ فِي هَاتَيْنِ الشَّيْعَتَيْنِ^(٤) شَيْئًا فَأَبَتْ فِيهِمَا إِلَّا مُضِيًّا^(٥). قَالَ فَأَقْسَمْتُ عَلَيْهِ. فَجَاءَ. فَأَنْطَلَقْنَا إِلَى عَائِشَةَ. فَاسْتَأْذَنَّا عَلَيْهَا. فَأَذِنَتْ لَنَا. فَدَخَلْنَا عَلَيْهَا. فَقَالَتْ: أَحْكِيمُ؟ (فَعَرَفْتُهُ) فَقَالَ: نَعَمْ. فَقَالَتْ: مَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: سَعْدُ بْنُ هِشَامٍ. قَالَتْ: مَنْ هِشَامُ؟ قَالَ: ابْنُ عَامِرٍ. فَتَرَحَّمتْ عَلَيْهِ. وَقَالَتْ خَيْرًا. (قَالَ قَتَادَةُ وَكَانَ أُصِيبَ يَوْمَ أُحُدٍ) فَقُلْتُ: يَا أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ! أَنْبِئِي عَنِ خُلُقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَتْ: أَلَسْتُ تَقْرَأَ الْقُرْآنَ؟ قُلْتُ: بَلَى. قَالَتْ: فَإِنَّ خُلُقَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ كَانَ الْقُرْآنَ^(٦). قَالَ فَهَمَمْتُ أَنْ أَقُومَ، وَلَا أَسْأَلَ أَحَدًا عَنْ شَيْءٍ حَتَّى أَمُوتَ. ثُمَّ بَدَأَ لِي فَقُلْتُ: أَنْبِئِي عَنِ قِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَتْ: أَلَسْتُ تَقْرَأُ: يَا أَيُّهَا الْمَزْمَلُ؟ قُلْتُ: بَلَى. قَالَتْ: فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ افْتَرَضَ قِيَامَ اللَّيْلِ فِي أَوَّلِ هَذِهِ السُّورَةِ. فَقَامَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ حَوْلًا. وَأَمْسَكَ اللَّهُ خَاتَمَهَا^(٧) اثْنَيْ عَشَرَ شَهْرًا فِي السَّمَاءِ. حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ، فِي آخِرِ هَذِهِ السُّورَةِ، التَّخْفِيفَ. فَصَارَ قِيَامُ اللَّيْلِ تَطَوُّعًا بَعْدَ فَرِيضَةٍ. قَالَ: قُلْتُ: يَا أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ! أَنْبِئِي عَنِ وَتَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَتْ: كُنَّا نَعِدُّ لَهُ سِوَا كُهُ وَطَهُورُهُ. فَيَعْمَهُ اللَّهُ^(٨) مَا شَاءَ أَنْ يَعْمَهُ مِنَ اللَّيْلِ. فَيَتَسَوَّكُ وَيَتَوَضَّأُ وَيُصَلِّي تِسْعَ رَكَعَاتٍ. لَا يَجْلِسُ فِيهَا إِلَّا فِي الثَّامِنَةِ.

(١) (بردها عليك) أى بجوابها لك .

(٢) (فاستلحقته إليها) أى طلبت منه مرافقته إياي في الذهاب إليها .

(٣) (ما أنا بقاربها) بمعنى لا أريد قربها .

(٤) (الشيعتين) الشيعتان الفرقتان . والمراد تلك الحروب التى جرت . يريد شيعة على وأصحاب الجمل .

(٥) (فأبَتْ فيهما إلا مضياً) أى فامتنعت من غير المضى ، وهو الذهاب ، مصدر مضى بمعنى مضى : قال تعالى : فما استطاعوا مضياً .

(٦) (فإن خلق نبي الله ﷺ كان القرآن) معناه العمل به والوقوف عند حدوده والتأدب بأدابه والاعتبار بأمثاله

وقصصه وتدبره وحسن تلاوته .

(٧) (وأمسك الله خاتمتها) نعى أنها متأخرة النزول عما قبلها . وهى قوله تعالى : إن ربك يعلم أنك تقوم أدنى من

ثلاثي الليل . الآية .

(٨) (فيعمه الله) أى يوقظه . لأن النوم أخو الموت .

فَيَذْكُرُ اللَّهَ وَيَحْمَدُهُ وَيَدْعُوهُ . ثُمَّ يَنْهَضُ وَلَا يُسَلِّمُ . ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّيُ التَّاسِعَةَ . ثُمَّ يَقْعُدُ فَيَذْكُرُ اللَّهَ وَيَحْمَدُهُ وَيَدْعُوهُ . ثُمَّ يُسَلِّمُ تَسْلِيمًا يُسْمِعُنَا . ثُمَّ يُصَلِّيُ رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ مَا يُسَلِّمُ وَهُوَ قَاعِدٌ . فَتِلْكَ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً ، يَا بُنَيَّ . فَلَمَّا سَنَّ^(١) نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ ، وَأَخَذَهُ اللَّحْمُ^(٢) ، أَوْتَرَ بِسَبْعٍ . وَصَنَعَ فِي الرِّكَعَتَيْنِ مِثْلَ صَنِيعِهِ الْأَوَّلِ . فَتِلْكَ تِسْعٌ ، يَا بُنَيَّ . وَكَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى صَلَاةً أَحَبَّ أَنْ يُدَاوِمَ عَلَيْهَا . وَكَانَ إِذَا غَلَبَهُ نَوْمٌ أَوْ وَجَعَ عَنْ قِيَامِ اللَّيْلِ صَلَّى مِنَ النَّهَارِ ثَلَاثِي عَشْرَةَ رَكْعَةً . وَلَا أَعْلَمُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ الْقُرْآنَ كُلَّهُ فِي لَيْلَةٍ . وَلَا صَلَّى لَيْلَةً إِلَى الصُّبْحِ . وَلَا صَامَ شَهْرًا كَامِلًا غَيْرَ رَمَضَانَ . قَالَ فَانْطَلَقْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَحَدَّثَنِي بِحَدِيثِهَا . فَقَالَ : صَدَقْتَ . لَوْ كُنْتُ أَقْرَبُهَا أَوْ أَدْخُلُ عَلَيْهَا لَأَتَيْتُهَا حَتَّى تُشَافِهَنِي بِهِ . قَالَ قُلْتُ : لَوْ عَلِمْتُ أَنَّكَ لَا تَدْخُلُ عَلَيْهَا^(٣) مَا حَدَّثْتُكَ حَدِيثَهَا .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ ؛ أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ . ثُمَّ انْطَلَقَ إِلَى الْمَدِينَةِ لِيَبِيعَ عَقَارَهُ . فَذَكَرَ نَحْوَهُ .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : انْطَلَقْتُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ . فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْوَتْرِ . وَسَأَلَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ . وَقَالَ فِيهِ : قَالَتْ : مَنْ هِشَامٌ ؟ قُلْتُ : ابْنُ عَامِرٍ . قَالَتْ : نَعَمْ الْمَرْءُ كَانَ عَامِرٌ . أُصِيبَ يَوْمَ أُحُدٍ .

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى ؛ أَنَّ سَعْدَ بْنَ هِشَامٍ كَانَ جَارًا لَهُ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ . وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ سَعِيدٍ . وَفِيهِ : قَالَتْ : مَنْ هِشَامٌ ؟ قَالَ ابْنُ عَامِرٍ . قَالَتْ : نَعَمْ الْمَرْءُ كَانَ أُصِيبَ ، مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ،

(١) (فلما سَنَّ) هكذا هو في معظم الأصول سنّ . وفي بعضها ، أسنّ . وهذا هو الشهور في اللغة .

(٢) (وأخذه اللحم) وفي بعض النسخ : وأخذ اللحم . وهما متقاربان . والظاهر أن معناه كثر لحمه .

(٣) (لو علمت أنك لا تدخل عليها ...) قال الفاضل عياض : هو على طريق العتبله في ترك الدخول عليها ، ومكافأته على ذلك بأن يحرمه الفائدة حتى يضطر إلى الدخول عليها .

يَوْمَ أَحَدٍ . وَفِيهِ : فَقَالَ حَكِيمُ بْنُ أَفْلَحَ : أَمَا إِنِّي لَوْ عَلِمْتُ أَنَّكَ لَا تَدْخُلُ عَلَيْهَا مَا أَنْبَأْتُكَ بِحَدِيثِهَا .

١٤٠ - (...) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي عَوَانَةَ . قَالَ سَعِيدٌ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا فَاتَتْهُ الصَّلَاةُ مِنَ اللَّيْلِ مِنْ وَجَعٍ أَوْ غَيْرِهِ ، صَلَّى مِنَ النَّهَارِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً .

١٤١ - (...) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى (وَهُوَ ابْنُ يُونُسَ) عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ زُرَّارَةَ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا عَمِلَ عَمَلًا أَثْبَتَهُ (٤) . وَكَانَ إِذَا نَامَ مِنَ اللَّيْلِ أَوْ مَرِضَ ، صَلَّى مِنَ النَّهَارِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً . قَالَتْ : وَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ لَيْلَةً حَتَّى الصَّبَاحِ . وَمَا صَامَ شَهْرًا مُتَتَابِعًا إِلَّا رَمَضَانَ .

١٤٢ - (٧٤٧) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ . قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ ، وَعُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ . أَخْبَرَاهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ . قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ نَامَ عَنْ حِزْبِهِ ، أَوْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ ، فَقَرَأَهُ فِيمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الظُّهْرِ ، كُتِبَ لَهُ كَأَنَّمَا قَرَأَهُ مِنَ اللَّيْلِ » .

(١٩) باب صلاة الدوابين بين رمضاني انفصال

١٤٣ - (٧٤٨) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ مُنِيرٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ عُلَيَّةَ) عَنْ أَيُّوبَ ، عَنِ الْقَاسِمِ الشَّيْبَانِيِّ ؛ أَنَّ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ رَأَى قَوْمًا يُصَلُّونَ مِنَ الضُّحَى . فَقَالَ : أَمَا لَقَدْ عَلِمُوا

(٤) (أثبتته) أي جملة ثابتة غير متروكة .

أَنَّ الصَّلَاةَ فِي غَيْرِ هَذِهِ السَّاعَةِ أَفْضَلُ . إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « صَلَاةُ الْأَوَّابِينَ ^(١) حِينَ تَرْمَضُ ^(٢) الْفِصَالُ » .

١٤٤ - (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ الشَّيْبَانِيُّ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ . قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَهْلِ قُبَاءَ وَهُمْ يُصَلُّونَ . فَقَالَ « صَلَاةُ الْأَوَّابِينَ إِذَا رَمَضَتِ الْفِصَالُ » .

(٢٠) باب صلاة الليل متى متى ، والوتر ركعة من آخر الليل

١٤٥ - (٧٤٩) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ ؛ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى . فَإِذَا خَشِيَ أَحَدُكُمْ الصُّبْحَ ، صَلَّى رَكْعَةً وَاحِدَةً . تَوَيَّرَ لَهُ مَا قَدْ صَلَّى » .

١٤٦ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِذُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ . سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَادٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . حَدَّثَنَا عَمْرُو عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ . ح وَحَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ ؛ فَقَالَ « مَثْنَى مَثْنَى . فَإِذَا خَشِيتَ الصُّبْحَ فَأَوْتِرْ بِرَكْعَةٍ » .

١٤٧ - (...) وَحَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو ؛ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَمُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ حَدَّثَاهُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ

(١) (الأوابين) الأبواب المطيع . وقيل : الراجع إلى الطاعة .

(٢) (ترمض) يقال : رمض يرمض ، كعلم يعلم . والرمضاء : الرمل الذي اشتدت حرارته بالشمس . أى حين تَحْتَرِقُ

أخفاف الفصال ، وهى الصغار من أولاد الإبل ، جمع فصيل . وذلك من شدة حر الرمل

الخطاب؛ أَنَّهُ قَالَ: قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ صَلَاةُ اللَّيْلِ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «صَلَاةُ اللَّيْلِ مِثْنِي مِثْنِي». فَإِذَا خَفَتِ الصُّبْحُ فَأَوْتِرَ بِوَاحِدَةٍ».

١٤٨ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّيِّعِ الزَّهْرَانِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَبُذَيْلٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ . وَأَنَا يَدْنُهُ وَبَيْنَ السَّائِلِ . فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ صَلَاةُ اللَّيْلِ؟ قَالَ «مِثْنِي مِثْنِي». فَإِذَا خَشِيتَ الصُّبْحَ فَصَلِّ رَكْعَةً . وَاجْعَلْ آخِرَ صَلَاتِكَ وَتَرَا» ثُمَّ سَأَلَهُ رَجُلٌ، عَلَى رَأْسِ الْحَوْلِ، وَأَنَا بِذَلِكَ الْمَكَانِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَلَا أَذْرَى، هُوَ ذَلِكَ الرَّجُلُ أَوْ رَجُلٌ آخَرُ. فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ.

(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَبُذَيْلٌ وَعِمْرَانُ بْنُ حُدَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْعَبْرِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَالزُّبَيْرُ بْنُ الْحَرِّيتِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ . فَذَكَرَا بِمِثْلِهِ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا: ثُمَّ سَأَلَهُ رَجُلٌ عَلَى رَأْسِ الْحَوْلِ، وَمَا بَعْدَهُ.

١٤٩ - (٧٥٠) وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ وَسُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ أَبِي زَائِدَةَ . قَالَ هَرُونَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ . أَخْبَرَنِي عَاصِمُ الْأَحْوَلُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ «بَادِرُوا الصُّبْحَ بِالْوِتْرِ^(١)».

١٥٠ - (٧٥١) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمَيْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: مَنْ صَلَّى مِنَ اللَّيْلِ فَلْيَجْعَلْ آخِرَ صَلَاتِهِ وَتَرَا. فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ بِذَلِكَ.

١٥١ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا

(١) (بادرُوا الصبح بالوتر) أى سابقوه به وتمجلوا، بأن توقعوه قبل دخول وقته.

أَبِي . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ الْمُثَنَّى . قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَى . كُتِبَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ قَالَ « اجْعَلُوا آخِرَ صَلَاتِكُمْ بِاللَّيْلِ وَتَرَا » .

١٥٢ - (...) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : أَخْبَرَنِي نَافِعٌ ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ : مَنْ صَلَّى مِنَ اللَّيْلِ فَلْيَجْعَلْ آخِرَ صَلَاتِهِ وَتَرَا قَبْلَ الصُّبْحِ . كَذَلِكَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُهُمْ .

١٥٣ - (٧٥٢) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الْوِتْرُ رَكْعَةٌ مِنَ آخِرِ اللَّيْلِ » .

١٥٤ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « الْوِتْرُ رَكْعَةٌ مِنَ آخِرِ اللَّيْلِ » .

١٥٥ - (٧٥٣) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ؛ قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الْوِتْرِ ؟ فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « رَكْعَةٌ مِنَ آخِرِ اللَّيْلِ » . وَسَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « رَكْعَةٌ مِنَ آخِرِ اللَّيْلِ » .

١٥٦ - (٧٤٩) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُمْ ؛ أَنَّ رَجُلًا نَادَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! كَيْفَ أَوْتِرُ صَلَاةَ اللَّيْلِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ صَلَّى فَلْيُصَلِّ مَثْنَى مَثْنَى . فَإِنْ أَحَسَّ أَنْ يُصْبِحَ ، سَجَدَ سَجْدَةً ، فَأَوْتَرَتْ لَهُ مَا صَلَّى » .
قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ : عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . وَلَمْ يَقُلْ : ابْنُ عُمَرَ .

١٥٧ - (...) حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو كَامِلٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ . قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ ، قُلْتُ : أَرَأَيْتَ الرَّكَعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ أَطِيلُ فِيهِمَا الْقِرَاءَةَ ؟ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ مَثْنِي مَثْنِي وَيُوتِرُ بِرَكْعَةٍ . قَالَ قُلْتُ : إِنِّي لَسْتُ عَنْ هَذَا أَسْأَلُكَ . قَالَ : إِنَّكَ لَضَخَمٌ ^(١) . أَلَا تَدْعُنِي أَسْتَقْرِئُ لَكَ الْحَدِيثَ ^(٢) ؟ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ مَثْنِي مَثْنِي . وَيُوتِرُ بِرَكْعَةٍ . وَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْغَدَاةِ . كَانَ الْأَذَانُ بِأَذْنِيهِ ^(٣) . قَالَ خَلْفٌ : أَرَأَيْتَ الرَّكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْغَدَاةِ . وَلَمْ يَذْكُرْ : صَلَاةً .

١٥٨ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ ؛ قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ ، بِمِثْلِهِ . وَزَادَ : وَيُوتِرُ بِرَكْعَةٍ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ . وَفِيهِ : فَقَالَ : بِهِ بِهِ . إِنَّكَ لَضَخَمٌ .

١٥٩ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ عُقْبَةَ ابْنَ حُرَيْثٍ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنِي مَثْنِي . فَإِذَا رَأَيْتَ أَنَّ الصُّبْحَ يَذْكُرُكَ فَأَوْتِرْ بِوَاحِدَةٍ . فَقِيلَ لِابْنِ عُمَرَ : مَا مَثْنِي مَثْنِي ؟ قَالَ : أَنْ يُسَلَّمَ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ .

١٦٠ - (٧٥٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « أَوْتِرُوا قَبْلَ أَنْ تُصْبِحُوا » .

(١) (إِنَّكَ لَضَخَمٌ) إشارة إلى العبادة والبلادة وقلة الأدب . قالوا : لأن هذا الوصف يكون للضخم غالبا . وإنما قال ذلك لأنه قطع عليه الكلام وعاجله قبل تمام حديثه .

(٢) (أَلَا تَدْعُنِي أَسْتَقْرِئُ لَكَ الْحَدِيثَ) أى ألا تتركنى أن أذكره على نسقه . قال النووي : هو بالهمزة ، من القراءة ومعناه أذكره وآتى به على وجهه بكماله . وقال الأبي : وقد يكون غير مهموز . ومعناه أقصد إلى ما طلبت ، من قولهم : قروت إليه قروا ، أى قصدت نحوه .

(٣) (كَانَ الْأَذَانُ بِأَذْنِيهِ) قال القاضى : المراد بالأذان هنا الإقامة . وهو إشارة إلى شدة تخفيفها بالنسبة إلى باقى صلاته ﷺ .

١٦١ - (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ عَنْ شَيْبَانَ ، عَنْ يَحْيَى . قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو نَضْرَةَ الْعَوْقِيُّ ؛ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ أَخْبَرَهُمْ ؛ أَنَّهُمْ سَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْوِتْرِ ؟ فَقَالَ « أَوْتِرُوا قَبْلَ الصُّبْحِ » .

(٢١) باب من خاف أنه لا يقوم من آخر الليل فليوتر أوله

١٦٢ - (٧٥٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حَفْصٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ خَافَ أَنْ لَا يَقُومَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ فَلْيُوتِرْ أَوَّلَهُ . وَمَنْ طَمِعَ أَنْ يَقُومَ آخِرَهُ فَلْيُوتِرْ آخِرَ اللَّيْلِ . فَإِنَّ صَلَاةَ آخِرِ اللَّيْلِ مَشْهُودَةٌ ^(١) . وَذَلِكَ أَفْضَلُ » . وَقَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ : مَحْضُورَةٌ .

١٦٣ - (...) وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ . حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ) عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « أَيُّكُمْ خَافَ أَنْ لَا يَقُومَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ فَلْيُوتِرْ . ثُمَّ لِيَرْقُدْ . وَمَنْ وَثِقَ بِقِيَامٍ مِنَ اللَّيْلِ فَلْيُوتِرْ مِنْ آخِرِهِ . فَإِنَّ قِرَاءَةَ آخِرِ اللَّيْلِ مَحْضُورَةٌ . وَذَلِكَ أَفْضَلُ » .

(٢٢) باب أفضل الصلاة طول القنوت

١٦٤ - (٧٥٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَفْضَلُ الصَّلَاةِ طُولُ الْقُنُوتِ ^(٢) » .

١٦٥ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ « طُولُ الْقُنُوتِ » . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ .

(١) (مشهودة) أي محضورة ، تحضرها ملائكة الرحمة .

(٢) (أفضل الصلاة طول القنوت) قال الإمام النووي : المراد بالقنوت ، هنا ، القيام . باتفاق العلماء ، فيما علمت .

(٢٣) باب في الليل ساعة مستجاب فيها الدعاء

١٦٦ - (٧٥٧) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ فِي اللَّيْلِ لَسَاعَةً ، لَا يُؤَاقِفُهَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ خَيْرًا مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ ، وَذَلِكَ كُلَّ لَيْلَةٍ » .

١٦٧ - (...) وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ . حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ أَعْيَنَ . حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ مِنْ اللَّيْلِ سَاعَةً ، لَا يُؤَاقِفُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ خَيْرًا ، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ » .

(٢٤) باب الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل والرجاء فيه

١٦٨ - (٧٥٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرَبِيِّ . وَعَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا ^(١) . حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ ^(٢) . فَيَقُولُ : مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ ! وَمَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ ! وَمَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ ! » .

(١) (ينزل ربنا كل ليلة إلى السماء الدنيا) قال الإمام النووي : هذا الحديث من أحاديث الصفات . وفيه مذهبان مشهوران للعلماء : أحدهما ، وهو مذهب جمهور السلف وبعض المتكلمين أنه يؤمن بأنها حق على ما يليق بالله تعالى . وأن ظاهرها المتعارف في حقنا غير مراد . ولا يتكلم في تأويلها . مع اعتقاد تنزيه الله تعالى عن صفات الخلق وعن الانتقال والحركات وسائر سمات الخلق . والثاني مذهب أكثر المتكلمين وجماعات من السلف ، أنها تتأول على ما يليق بها بحسب مواضعها . فعلى هذا تأولوا هذا الحديث تأويلين : أحدهما تأويل مالك بن أنس رضي الله عنه ، وغيره . معناه أنزل رحمته وأمره أو ملائكته . كما يقال : فعل السلطان كذا ، إذا فعله أتباعه بأمره . والثاني أنه على الاستعارة ، ومعناه الإقبال على الداعين بالإجابة واللفظ .

(٢) (حين يبقى ثلث الليل الآخر ، وفي الرواية الثانية : حين يمضي ثلث الليل الأول ، وفي رواية : إذا مضى شطر الليل أو ثلثاه) قال القاضي عياض : الصحيح رواية حين يبقى ثلث الليل الآخر . كذا قاله شيوخ الحديث ، وهو الذي =

١٦٩ - (...) وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا يعقوب (وهو ابن عبد الرحمن القاري) عن سهيل ابن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ قال « ينزل الله إلى السماء الدنيا كل ليلة . حين يمضي ثلث الليل الأول . فيقول : أنا الملك . أنا الملك . من ذا الذي يدعوني فأستجيب له ! من ذا الذي يسألني فأعطيه ! من ذا الذي يستغفرني فأغفر له ! فلا يزال كذلك حتى يضيء الفجر » .

١٧٠ - (...) حدثنا إسحاق بن منصور . أخبرنا أبو المغيرة . حدثنا الأوزاعي . حدثنا يحيى . حدثنا أبو سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة . قال : قال رسول الله ﷺ « إذا مضى شطر الليل ، أو ثلثه ، ينزل الله تبارك وتعالى إلى السماء الدنيا . فيقول : هل من سائل يعطى ! هل من داع يستجاب له ! هل من مستغفر يغفر له ! حتى ينفجر الصبح » .

١٧١ - (...) حدثني حجاج بن الشاعر . حدثنا محاضر أبو المورع . حدثنا سعد بن سعيد . قال : أخبرني ابن مرجانة . قال : سمعت أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ « ينزل الله في السماء الدنيا لشرط الليل ، أو ثلث الليل الآخر ، فيقول : من يدعوني فأستجيب له ! أو يسألني فأعطيه ! ثم يقول : من يقرض غير عديم ^(١) ولا ظلوم ! » .
(قال مسلم) ابن مرجانة هو سعيد بن عبد الله . ومرجانة أمه .

(...) حدثنا هرون بن سعيد الأيلي . حدثنا ابن وهب . قال : أخبرني سليمان بن بلال عن سعد ابن سعيد ، بهذا الإسناد . وزاد « ثم ينسط يديه تبارك وتعالى يقول : من يقرض غير عديم ^(١) ولا ظلوم ! » .

= تظاهرت عليه الأخبار بلفظه ومعناه . قال : ويحتمل أن يكون النزول بالمعنى المراد بعد الثلث الأول . وقوله : من يدعوني ، بعد الثلث الأخير . هذا كلام القاضي . قال الإمام النووي . ويحتمل أن يكون النبي ﷺ أعلم بأحد الأمرين في وقت فأخبر به . ثم أعلم بالآخر في وقت آخر فأعلم به . وسمع أبو هريرة الخبرين فنقلهما جميعا . وسمع أبو سعيد الخدري خبر الثلث الأول فقط فأخبر به مع أبي هريرة ، كما ذكره مسلم في الرواية الأخيرة . وهذا ظاهر .
(١) (غير عديم ، وفي الرواية الثانية عديم) قال أهل اللغة : يقال : أعدم الرجل ، إذا افتقر ، فهو معدوم وعديم وعديم .

١٧٢ - (...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ وَأَبُو بَكْرِ ابْنَا أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ) (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ) عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَعْرَجِ أَبِي مُسْلِمٍ. يَرْوِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنَّ اللَّهَ يُعْهِلُ حَتَّى إِذَا ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الْأَوَّلُ نَزَلَ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا. فَيَقُولُ: هَلْ مِنْ مُسْتَغْفِرٍ! هَلْ مِنْ تَائِبٍ! هَلْ مِنْ سَائِلٍ! هَلْ مِنْ دَاعٍ! حَتَّى يَنْفَجِرَ الْفَجْرُ».

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ مَنْصُورٍ أَثَمٌ وَأَكْثَرُ.

**

(٢٥) باب التَّوْبَةِ فِي قِيَامِ رَمَضَانِ وَهُوَ التَّرَاوِجُ

١٧٣ - (٧٥٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا^(١)، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

١٧٤ - (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُرْغَبُ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَأْمُرَهُمْ فِيهِ بِمَزْمِعَةٍ^(٢). فَيَقُولُ «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» فَتَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ. ثُمَّ كَانَ الْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ. وَصَدَرَا مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ عَلَى ذَلِكَ.

١٧٥ - (٧٦٠) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ. حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى بْنِ

(١) (إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا) معنى إيمانًا، تصديقًا بأنه حق، معتقدًا فضيلته. ومعنى احتسابًا أن يريد به الله تعالى وحده. لا يقصد رؤية الناس ولا غير ذلك مما يخالف الإخلاص. والمراد بقيام رمضان، صلاة التراويح. واتفق العلماء على استحبابها.

(٢) (بِمَزْمِعَةٍ) معناه لا يأمرهم أمر إيجاب وتحميم بل أمر نذب وترغيب.

أَبِي كَثِيرٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُمْ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ . وَمَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » .

١٧٦ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا شَبَابَةُ . حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَنْ يَقُمْ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فَيُؤَافِقُهَا (أَرَاهُ قَالَ) إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ » .

١٧٧ - (٧٦١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى فِي الْمَسْجِدِ ذَاتَ لَيْلَةٍ . فَصَلَّى بِصَلَاتِهِ نَاسٌ . ثُمَّ صَلَّى مِنْ الْقَابِلَةِ . فَكَثُرَ النَّاسُ . ثُمَّ اجْتَمَعُوا مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّالِثَةِ أَوْ الرَّابِعَةِ . فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ : « قَدْ رَأَيْتُ الَّذِي صَنَعْتُمْ . فَلَمْ يَمْنَعْنِي مِنَ الْخُرُوجِ إِلَيْكُمْ إِلَّا أَنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ » . قَالَ : وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ .

١٧٨ - (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ فَصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ . فَصَلَّى رِجَالٌ بِصَلَاتِهِ . فَأَصْبَحَ النَّاسُ يُتَحَدَّثُونَ بِذَلِكَ . فَاجْتَمَعَ أَكْثَرُ مِنْهُمْ . فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي اللَّيْلَةِ الثَّانِيَةِ . فَصَلَّوْا بِصَلَاتِهِ . فَأَصْبَحَ النَّاسُ يَذْكُرُونَ ذَلِكَ . فَكَثُرَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّالِثَةِ . فَخَرَجَ فَصَلَّوْا بِصَلَاتِهِ . فَلَمَّا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةُ عَجَزَ الْمَسْجِدُ عَنْ أَهْلِهِ (١) . فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَطَفِقَ رِجَالٌ مِنْهُمْ يَقُولُونَ : الصَّلَاةُ ! فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى خَرَجَ لِصَلَاةِ الْفَجْرِ . فَلَمَّا قَضَى الْفَجْرَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ . ثُمَّ تَشَهَّدَ ، فَقَالَ : « أَمَّا بَعْدُ . فَإِنَّهُ لَمْ يَخَفْ عَلَى شَأْنِكُمُ اللَّيْلَةَ . وَلَكِنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ صَلَاةُ اللَّيْلِ . فَتَعَجِزُوا عَنْهَا (٢) » .

(١) (عجز المسجد عن أهله) أى امتلأ حتى ضاق عنهم وكاد لا يسعهم . قال فى الأساس : ومن المستعار ثوب عاجز ، وجاؤا بجيش تعجز الأرض عنه :

(٢) (فتمعجروا عنها) أى تشق عليكم ، فتتركوها مع القدرة عليها .

١٧٩ - (٧٦٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ . حَدَّثَنِي عَبْدُ عَنْ زُرٍّ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي بْنَ كَعْبٍ يَقُولُ (وَقِيلَ لَهُ : إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ : مَنْ قَامَ السَّنَةَ أَصَابَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ) فَقَالَ أَبِي : وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ! إِنَّهَا لَفِي رَمَضَانَ (يُحْلِفُ مَا يَسْتَتِي^(١))) وَاللَّهِ ! إِنِّي لَا أَعْلَمُ أَيُّ لَيْلَةٍ هِيَ . هِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي أَمَرَنَا بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَقِيَّامِهَا . هِيَ لَيْلَةُ صَبِيحَةِ سَبْعٍ وَعَشْرِينَ . وَأَمَّا رُتَبُهَا أَنَّ تَطْلُعَ الشَّمْسِ فِي صَبِيحَةِ يَوْمِهَا يَبْضَاءُ لَا شُعَاعَ لَهَا^(٢)

١٨٠ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ ابْنِ أَبِي لُبَابَةَ يَحَدِّثُ عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ ، عَنْ أَبِي بْنِ كَعْبٍ . قَالَ : قَالَ أَبِي ، فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ : وَاللَّهِ ! إِنِّي لَا أَعْلَمُهَا . وَأَكْثَرُ عِلْمِي هِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَقِيَّامِهَا . هِيَ لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعَشْرِينَ . وَإِنَّمَا شَكَّ شُعْبَةُ فِي هَذَا الْحَرْفِ : هِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي أَمَرَنَا بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : وَحَدَّثَنِي بِهَا صَاحِبِي عَنْهُ .

(...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ . وَلَمْ يَذْكُرْ : إِنَّمَا شَكَّ شُعْبَةُ ، وَمَا بَعْدَهُ .

(٢٦) باب الدعاء في صلاة الليل وفيما

١٨١ - (٧٦٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ بْنُ حَيَّانَ الْعَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : بَتُّ لَيْلَةً عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ . فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ . فَأَتَى حَاجَتَهُ^(٣) . ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ . ثُمَّ نَامَ . ثُمَّ قَامَ . فَأَتَى الْقِرْبَةَ

(١) (يُحْلِفُ مَا يَسْتَتِي) (بمعنى أن أبا قال ذلك حالفا بالله على جزم ، من غير أن يقول في يمينه : إن شاء الله .

(٢) (لا شُعَاعَ لَهَا) (شعاع الشمس ما يرى من ضوئها ممتدا كالرمح ، بعد الطلوع . فكان الشمس يومئذ ، الغلبة نور تلك الليلة على ضوئها ، تطلع غير ناشرة أشعتها في نظر العيون .

(٣) (فَأَتَى حَاجَتَهُ) (أي محل قضاءها ، فقضاها .

فَأُطْلِقَ شَنَاقُهَا^(١) . ثُمَّ تَوَضَّأَ وَضُوءًا بَيْنَ الْوُضُوءَيْنِ . وَلَمْ يُكْثِرْ . وَقَدْ أَبْلَغَ . ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى . فَقُمْتُ فَتَمَطَّيْتُ كَرَاهِيَةً أَنْ يَرَى أَنِّي كُنْتُ أَتَّبِعُهُ لَهُ . فَتَوَضَّأْتُ . فَقَامَ فَصَلَّى . فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ . فَأَخَذَ يَدَيَّ فَأَدَارَنِي عَنْ يَمِينِهِ^(٢) . فَتَتَمَّتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً . ثُمَّ اضْطَجَعَ . فَنَامَ حَتَّى تَفْخَ . وَكَانَ إِذَا نَامَ تَفْخَ . فَأَتَاهُ بِلَالٌ فَأَذَنَهُ بِالصَّلَاةِ . فَقَامَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ . وَكَانَ فِي دُعَائِهِ « اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُورًا ، وَفِي بَصَرِي نُورًا ، وَفِي سَمْعِي نُورًا ، وَعَنْ يَمِينِي نُورًا ، وَعَنْ يَسَارِي نُورًا ، وَفَوْقِي نُورًا ، وَتَحْتِي نُورًا ، وَأَمَامِي نُورًا ، وَخَلْفِي نُورًا ، وَعَظْمِي نُورًا » .

قَالَ كُرَيْبٌ : وَسَبْعًا فِي التَّابُوتِ^(٣) . فَلَقِيتُ بَعْضَ وَلَدِ الْعَبَّاسِ^(٤) فَحَدَّثَنِي بِهِ . فَذَكَرَ عَصِيَّ وَلَحْمِي وَدَمِي وَشَعْرِي وَبَشْرِي . وَذَكَرَ خَصَلَتَيْنِ .

١٨٢ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَحْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ ، عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ بَاتَ لَيْلَةً عِنْدَ مَيْمُونَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ . وَهِيَ خَالَتُهُ . قَالَ فَاضْطَجَعْتُ فِي عَرْضِ الْوِسَادَةِ^(٥) . وَاضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَهْلُهُ فِي طَوْلِهَا . فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى انْتَصَفَ اللَّيْلُ . أَوْ قَبْلَهُ بِقَلِيلٍ . أَوْ بَعْدَهُ بِقَلِيلٍ . اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَجَعَلَ يَمْسَحُ النَّوْمَ^(٦)

(١) (فَأُطْلِقَ شَنَاقُهَا) الشناق هو الخيط الذي تربط به في الوتد . قاله أبو عبيدة وأبو عبيد وغيرهما . وقيل : الوكاء .

(٢) (عَنْ يَمِينِهِ) عن ، هنا ، بمعنى الجانب . أي أدارني عن جانب يساره إلى جانب يمينه .

(٣) (وَسَبْعًا فِي التَّابُوتِ) أي سبع كلمات نسيها . قالوا : والمراد بالتابوت الأضلاع وما تحويه من القلب وغيره . تشبيها بالتابوت الذي كالصندوق يحرز فيه المتاع . أي وسبعا في قلبي ولكن نسيها .

(٤) (فَلَقِيتُ بَعْضَ وَلَدِ الْعَبَّاسِ) القائل هو سلمة بن كهيل .

(٥) (عَرْضُ الْوِسَادَةِ) هكذا ضبطناه عرض ، بفتح الميم . وهكذا نقله القاضي عياض عن رواية الأكثرين . قال :

ورواه الداودي بالضم ، وهو الجانب . والصحيح الفتح . والمراد بالوسادة الوسادة المروفة التي تكون تحت الرأس .

ونقل القاضي عن الباجي والأصيل وغيرهما أن الوسادة هنا الفراش ، لقوله : اضطجع في طولها . وهذا ضعيف أو باطل .

(٦) (يَمْسَحُ النَّوْمَ) أي أثر النوم .

عَنْ وَجْهِهِ يَدِيهِ . ثُمَّ قَرَأَ الْعَشْرَ آيَاتِ الْخَوَاتِمِ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ . ثُمَّ قَامَ إِلَى شَنْ مُعَلَّقَةٍ ^(١) . فَتَوَصَّأَ مِنْهَا . فَأَحْسَنَ وَضُوءَهُ . ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى .

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَقُمْتُ فَصَنَعْتُ مِثْلَ مَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . ثُمَّ ذَهَبْتُ فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ ، فَوَضَعَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ الْيَمْنَى عَلَى رَأْسِي . وَأَخَذَ بِأُذُنِي الْيُمْنَى يَفْتِلُهَا . فَصَلَّى اَرْكَعَتَيْنِ . ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ .
ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ . ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ . ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ . ثُمَّ أَوْتَرَ . ثُمَّ اضْطَجَعَ . حَتَّى جَاءَ الْمَوْزَنُ فَقَامَ .
فَصَلَّى اَرْكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ . ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الصُّبْحَ .

١٨٣ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ عِيَّاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْفِهْرِيِّ ، عَنْ نَخْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَزَادَ : ثُمَّ عَمِدَ إِلَى شَجَبٍ مِنْ مَاءٍ ^(٢) . فَتَسَوَّكَ وَتَوَضَّأَ . وَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ وَلَمْ يَهْرِقْ ^(٣) مِنْ الْمَاءِ إِلَّا قَلِيلًا . ثُمَّ حَرَّكَنِي فَقُمْتُ . وَسَافَرُ الْحَدِيثِ نَحْوُ حَدِيثِ مَالِكٍ .

❖ ❖ ❖

١٨٤ - (...) حَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنَا عَمْرُو عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ نَخْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : نِمْتُ عِنْدَ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ . وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَهَا تِلْكَ اللَّيْلَةَ . فَتَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى . فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ . فَأَخَذَنِي فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ . فَصَلَّى فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً . ثُمَّ نَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى نَفَخَ . وَكَانَ إِذَا نَامَ نَفَخَ . ثُمَّ أَتَاهُ الْمُؤَدِّنُ فَخَرَجَ فَصَلَّى . وَلَمْ يَتَوَضَّأْ . قَالَ عَمْرُو : فَحَدَّثْتُ بِهِ بُكَيْرَ بْنِ الْأَشَجِّ . فَقَالَ : حَدَّثَنِي كُرَيْبٌ بِذَلِكَ .

(١) (شن معلقة) إنما أنشأها على إرادة القرية . وفي رواية بعد هذه : شن معلق . على إرادة السقاء والوعاء . قال أهل اللغة : الشن القرية الخلق ، وجمعها شنان .

(٢) (شج من ماء) قالوا : هو السقاء الخلق . وهو بمعنى الرواية الأولى ، شن معلقة . وقيل : الأشجاء الأعواد التي تعلق عليها القربة .

(۳) (ولم يهرق) أى لم يرق.

١٨٥ - (...) وحديثنا محمد بن رافع. حدثنا ابن أبي فديك. أخبرنا الضحاك عن مخزومة بن سليمان، عن كريب مولى ابن عباس، عن ابن عباس؛ قال: بت ليلة عند خالتي ميمونة بنت الحارث. فمئت لها: إذا قام رسول الله ﷺ فأيقظيني. فقام رسول الله ﷺ. فمئت إلى جنبه الأيسر. فأخذ يدي. فجعلني من شقه الأيمن. فجعلت إذا أغفيت يأخذ بشحمة أذني. قال: فصلى إحدى عشرة ركعة. ثم احتبى^(١). حتى إني لأسمع نفسه، راقيدا. فلما تبين له الفجر صلى ركعتين خفيفتين.

١٨٦ - (...) حديثنا ابن أبي عمر ومحمد بن حاتم عن ابن عيينة. قال ابن أبي عمر: حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار، عن كريب مولى ابن عباس، عن ابن عباس؛ أنه بات عند خالته ميمونة. فقام رسول الله ﷺ من الليل. فتوضأ من شن معلق^(٢) وضوءا خفيفا (قال وصف وضوءه وجعل يخففه ويقلله) قال ابن عباس: فمئت فصنعت مثل ماصنع النبي ﷺ. ثم جئت فمئت عن يساره. فأخلفني^(٣) فجعلني عن يمينه. فصلى. ثم اضطجع فنام حتى نفخ. ثم أتاه بلال فأذنه بالصلاة. فخرج فصلى الصبح ولم يتوضأ.

قال سفيان: وهذا للنبي ﷺ خاصة. لأنه بلغنا أن النبي ﷺ تنام عيناه ولا ينام قلبه.

١٨٧ - (...) حديثنا محمد بن بشار. حدثنا محمد (وهو ابن جعفر) حدثنا شعبه عن سلمة، عن كريب، عن ابن عباس؛ قال: بت في بيت خالتي ميمونة. فبقيت^(٤) كيف يصلي رسول الله ﷺ.

(١) (ثم احتبى) الاحتباء هو أن يضم الإنسان رجله إلى بطنه بثوب يجمعهما به مع ظهره. وقد يسكون الاحتباء باليدن عوض الثوب. وفي الحديث: الاحتباء حيطان العرب. أي ليس في البراري حيطان. فإذا أرادوا أن يستندوا احتبوا. لأن الاحتباء بمنهم من السقوط، ويصير لهم ذلك كالجدار. كذا في النهاية.

(٢) (من شن معلق) التذكير هنا على الأصل على إرادة السقاء والوعاء. والتأنيث على إرادة القربة. قال أهل اللغة: الشن القربة الخلق، والجمع شنان. وقال ابن الأثير: الأسقية الخلق أشد تبريدا للواء من الجدد.

(٣) (فأخلفني) أي فأدارني من خلفه.

(٤) (فبقيت) أي رقت ونظرت. يقال: بقيت وبقوت، بمعنى رقت ورمقت.

قَالَ فَقَامَ فَبَالَ . ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ وَكَفَّيْهِ . ثُمَّ نَامَ . ثُمَّ قَامَ إِلَى الْقُرْبَةِ فَأَطْلَقَ شِنَاقَهَا . ثُمَّ صَبَّ فِي الْجَفْنَةِ أَوْ الْقَصْعَةِ . فَأَكْبَهُ بِيَدِهِ عَلَيْهَا . ثُمَّ تَوَضَّأَ وَضُوءًا حَسَنًا بَيْنَ الْوُضُوءَيْنِ ^(١) . ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي . فَجَثَّتْ فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ . فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ . قَالَ فَأَخَذَنِي فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ . فَتَكَامَلْتُ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً . ثُمَّ نَامَ حَتَّى تَفَخَّ . وَكُنَّا نَعْرِفُهُ إِذَا نَامَ بِنَفْخِهِ . ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ . فَصَلَّى . فَجَعَلَ يَقُولُ فِي صَلَاتِهِ أَوْ فِي سُجُودِهِ « اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُورًا ، وَفِي سَمْعِي نُورًا ، وَفِي بَصَرِي نُورًا ، وَعَنْ يَمِينِي نُورًا ، وَعَنْ شِمَالِي نُورًا ، وَأَمَامِي نُورًا ، وَخَلْفِي نُورًا ، وَفَوْقِي نُورًا ، وَتَحْتِي نُورًا ، وَاجْعَلْ لِي نُورًا ، أَوْ قَالَ وَاجْعَلْنِي نُورًا » .

(...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ . أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ . حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ كَهَيْلٍ عَنْ بُكَيْرٍ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : كُنْتُ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ . فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ غُنْدَرٍ : وَقَالَ « وَاجْعَلْنِي نُورًا » وَلَمْ يَشْكُ .

١٨٨ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ ، عَنْ أَبِي رَشْدِينَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : بَاتَ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ . وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ . وَلَمْ يَذْكُرْ غَسْلَ الْوَجْهِ وَالْكَفَّيْنِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : ثُمَّ أَتَى الْقُرْبَةَ فَحَلَّ شِنَاقَهَا . فَتَوَضَّأَ وَضُوءًا بَيْنَ الْوُضُوءَيْنِ . ثُمَّ أَتَى فِرَاشَهُ فَنَامَ . ثُمَّ قَامَ قَوْمَةً أُخْرَى . فَأَتَى الْقُرْبَةَ فَحَلَّ شِنَاقَهَا . ثُمَّ تَوَضَّأَ وَضُوءًا هُوَ الْوُضُوءُ . وَقَالَ « أَعْظِمُ لِي نُورًا » وَلَمْ يَذْكُرْ : وَاجْعَلْنِي نُورًا .

١٨٩ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَلْمَانَ الْحَجَرِيِّ ، عَنْ عُقَيْلِ بْنِ خَالِدٍ ؛ أَنَّ سَلَمَةَ بْنَ كَهَيْلٍ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ كُرَيْبًا حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ بَاتَ لَيْلَةً عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْقُرْبَةِ فَسَكَبَ مِنْهَا . فَتَوَضَّأَ وَلَمْ يُكْثِرْ مِنَ الْمَاءِ وَلَمْ يُقْصِرْ

(١) (وضوءا حسنا بين الوضوءين) يعنى لم يسرف ولم يكثر ، وكان بين ذلك قواما .

فِي الْوُضُوءِ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ . وَفِيهِ : قَالَ : وَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيَلْتَمِذَ لِسَعِ عَشْرَةِ كَلِمَةٍ .
قَالَ سَلَمَةُ : حَدَّثَنِيهَا كُرَيْبٌ . فَحَفِظْتُ مِنْهَا ثَلَاثِي عَشْرَةَ . وَنَسِيتُ مَا بَقِيَ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
« اللَّهُمَّ ! اجْعَلْ لِي فِي قَلْبِي نُورًا ، وَفِي لِسَانِي نُورًا ، وَفِي سَمْعِي نُورًا ، وَفِي بَصَرِي نُورًا ، وَمِنْ فَوْقِي نُورًا ،
وَمِنْ تَحْتِي نُورًا ، وَعَنْ يَمِينِي نُورًا ، وَعَنْ شِمَالِي نُورًا ، وَمِنْ بَيْنِ يَدَيَّ نُورًا ، وَمِنْ خَلْفِي نُورًا ، وَاجْعَلْ
فِي نَفْسِي نُورًا ، وَأَعْظِمْ لِي نُورًا » .

١٩٠ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ . أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ .
أَخْبَرَنِي شَرِيكُ بْنُ أَبِي نَمِرٍ عَنْ كُرَيْبٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : رَقَدْتُ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ لَيْلَةً كَانَ
النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَهَا . لَانْظُرَ كَيْفَ صَلَاةُ النَّبِيِّ ﷺ بِاللَّيْلِ . قَالَ فَتَحَدَّثَ النَّبِيُّ ﷺ مَعَ أَهْلِهِ سَاعَةً
ثُمَّ رَقَدَ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ . وَفِيهِ : ثُمَّ قَامَ فَتَوَضَّأَ وَاسْتَنْ (١) .

١٩١ - (...) حَدَّثَنَا وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ،
عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّهُ
رَقَدَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَاسْتَيْقَظَ . فَتَسَوَّكَ وَتَوَضَّأَ وَهُوَ يَقُولُ « إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ
وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ » [٢/٢١٠ عمران/ الآية ١٩٠] فَقَرَأَ هَؤُلَاءِ الْآيَاتِ حَتَّى خَتَمَ
السُّورَةَ . ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ . فَأَطَالَ فِيهِمَا الْقِيَامَ وَالزُّكُوعَ وَالسُّجُودَ . ثُمَّ انْصَرَفَ فَنَامَ حَتَّى نَفَخَ .
ثُمَّ فَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . سِتَّ رَكَعَاتٍ . كُلُّ ذَلِكَ يَسْتَاكُ وَيَتَوَضَّأُ وَيَقْرَأُ هَؤُلَاءِ الْآيَاتِ . ثُمَّ أَوْتَرَ
بِمَثَلِثٍ . فَأَذَنَ الْمُؤَذِّنُ فَخَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ . وَهُوَ يَقُولُ « اللَّهُمَّ ! اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُورًا ، وَفِي لِسَانِي نُورًا ،
وَاجْعَلْ فِي سَمْعِي نُورًا ، وَاجْعَلْ فِي بَصَرِي نُورًا ، وَاجْعَلْ مِنْ خَلْفِي نُورًا ، وَمِنْ أَمَامِي نُورًا ، وَاجْعَلْ مِنْ
فَوْقِي نُورًا ، وَمِنْ تَحْتِي نُورًا . اللَّهُمَّ ! أَعْظِمْنِي نُورًا » .

(١) (واستن) الاستناب استعمال السواك. لأن من استعمله يُمرّهُ على أسنانه .

١٩٢ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : بَتُّ ذَاتِ لَيْلَةٍ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ . فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مُتَطَوِّعًا مِنَ اللَّيْلِ . فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْقُرْبَةِ فَتَوَضَّأَ . فَقَامَ فَصَلَّى . فَقُمْتُ ، لَمَّا رَأَيْتُهُ صَنَعَ ذَلِكَ ، فَتَوَضَّأْتُ مِنَ الْقُرْبَةِ . ثُمَّ قُمْتُ إِلَى شِقِّهِ الْأَيْسَرِ . فَأَخَذَ بِيَدِي مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِهِ ، يَمْدِلْنِي كَذَلِكَ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِهِ ^(١) إِلَى الشَّقِّ الْأَيْمَنِ . قُلْتُ : أَفِي التَّطَوُّعِ كَانَ ذَلِكَ ؟ قَالَ : نَعَمْ .

١٩٣ - (...) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ . أَخْبَرَنِي أَبِي . قَالَ : سَمِعْتُ قَيْسَ بْنَ سَعْدٍ يُحَدِّثُ عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : بَعَثَنِي الْعَبَّاسُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، وَهُوَ فِي بَيْتِ خَالَتِي مَيْمُونَةَ . فَبِتُّ مَعَهُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ . فَقَامَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ . فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ . فَتَنَاوَلَنِي مِنْ خَلْفِ ظَهْرِهِ . فَجَعَلَنِي عَلَى يَمِينِهِ .

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : بَتُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ . نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ وَقَيْسِ بْنِ سَعْدٍ .

١٩٤ - (٧٦٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ . م . وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً .

١٩٥ - (٧٦٥) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ بْنَ خُرْمَةَ أَخْبَرَهُ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ ؛ أَنَّهُ قَالَ : لَأَرْمُقَنَّ ^(٢) صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(١) (يمدلني كذلك من وراء ظهره) أي بصرفتي . يعني كما أنه أخذني بيدي من وراء ظهره ، كذلك صرفني من شقه الأيسر إلى شقه الأيمن من وراء ظهره .

(٢) (لأرمقن) يقال : رمقه بعينه رمقا ، من باب قتل ، إذا أطال النظر إليه . أي لأطيلن النظر إلى صلاته ﷺ ، حتى أرى كم صلى وكيف صلى .

الليلة . فصلّى ركعتين خفيفتين . ثمّ صلى ركعتين طويلتين . طويلتين . ثمّ صلى ركعتين . وهما دون اللتين قبلهما . ثمّ صلى ركعتين . وهما دون اللتين قبلهما . ثمّ صلى ركعتين . وهما دون اللتين قبلهما . ثمّ صلى ركعتين . وهما دون اللتين قبلهما . ثمّ صلى ركعتين . وهما دون اللتين قبلهما .

١٩٦ - (٧٦٦) وحدثني حجاج بن الشاعر . حدثني محمد بن جعفر المدائني أبو جعفر . حدثنا ورقاء عن محمد بن المنكدر ، عن جابر بن عبد الله ؛ قال : كنت مع رسول الله ﷺ في سفر . فاتّهمنا إلى مشرعة^(١) . فقال « ألا تشرع^(٢) » ؟ يا جابر ! قلت : بلى . قال فنزل رسول الله ﷺ وأشرعت . قال ثم ذهب لحاجته . ووضعت له وضوءا . قال فجاء فتوضأ . ثم قام فصلى في ثوب واحد خالف بين طرفيه . فقامت خلفه . فأخذ بأذني فجعلني عن يمينه .

١٩٧ - (٧٦٧) حدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة . جميعا عن هشيم . قال أبو بكر : حدثنا هشيم . أخبرنا أبو حرة عن الحسن ، عن سعد بن هشام ، عن عائشة ؛ قالت : كان رسول الله ﷺ إذا قام من الليل ليصلي ، افتتح صلاته بركعتين خفيفتين .

١٩٨ - (٧٦٨) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو أسامة عن هشام ، عن محمد ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ؛ قال « إذا قام أحدكم من الليل ، فليفتتح صلاته بركعتين خفيفتين » .

١٩٩ - (٧٦٩) حدثنا قتيبة بن سعيد ، عن مالك بن أنس ، عن أبي الزبير ، عن طاووس ، عن ابن عباس ؛ أن رسول الله ﷺ كان يقول ، إذا قام إلى الصلاة من جوف الليل « اللهم ! لك الحمد .

(١) (مشرعة) المشرعة والشريعة هي الطريق إلى عبور الماء من حافة نهر أو بحر وغيره .

(٢) (ألا تشرع) بضم التاء ، وروى بفتحها . والمشهور في الروايات الضم . قال أهل اللغة : شرعت في النهار وأشرعت ناقتي فيه . وقوله : ألا تشرع ؟ معناه ألا تشرع ناقتك أو نفسك .

أَنْتَ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ^(١) . وَلَكَ الْحَمْدُ . أَنْتَ قَيَّامُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ^(٢) . وَلَكَ الْحَمْدُ . أَنْتَ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ . وَمَنْ فِيهِنَّ^(٣) . أَنْتَ الْحَقُّ^(٤) . وَوَعْدُكَ الْحَقُّ . وَقَوْلُكَ الْحَقُّ . وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ . وَالْجَنَّةُ حَقٌّ . وَالنَّارُ حَقٌّ . وَالسَّاعَةُ حَقٌّ . اللَّهُمَّ ! لَكَ أَسْلَمْتُ^(٥) . وَبِكَ آمَنْتُ . وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ . وَإِلَيْكَ أُنَبِّتُ . وَبِكَ خَاصَمْتُ . وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ . فَاعْفُ عَنِّي . مَا قَدَّمْتُ وَأَخَّرْتُ . وَأَسْرَرْتُ وَأَعْلَنْتُ . أَنْتَ إِلَهِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ .

(١) (أنت نور السموات والأرض) قال العلماء : معناه منورها . وقال أبو عبيد : معناه بنورك يهتدي أهل السموات والأرض . قال الخطابي ، في تفسير اسمه سبحانه وتعالى ، النور : ومعناه الذي بنوره يبصر ذو المأبة ، وهدايته يرشد ذو الفتوة . قال : ومنه : الله نور السموات والأرض ، أي منه نورها . قال : ويحتمل أن يكون معناه ذو النور . ولا يصح أن يكون النور صفة ذات الله تعالى . وإنما هو صفة فعل أي هو خالقه . وقال غيره : معنى نور السموات والأرض ، مدير شمسها وقرها ونجومها .

(٢) (أنت قيام السموات والأرض) وفي الرواية الثانية : قيم . قال العلماء : من صفاته القيام والقيم ، كما صرح به هذا الحديث . والقيوم ، بنص القرآن . وقائم ، ومنه قوله تعالى : أفن هو قائم على كل نفس . قال الهروي : ويقال : قوام . قال ابن عباس : القيوم الذي لا يزول . وقال غيره : هو القائم على كل شيء . ومعناه مدبر أمر خلقه . وهما سائغان في تفسير الآية والحديث .

(٣) (أنت رب السموات الأرض ومن فيهن) قال العلماء : للرب ثلاث معان في اللغة : السيد المطاع ، والمالك . قال بعضهم : إذا كان بمعنى السيد المطاع فشرط المربوب أن يكون ممن يعقل . وإليه أشار الخطابي بقوله : لا يصح أن يقال : سيد الجبال والشجر . قال القاضي عياض : هذا الشرط فاسد . بل الجميع مطيع له سبحانه وتعالى . قال الله تعالى : قالتا أتيننا طائعين .

(٤) (أنت الحق) قال العلماء : الحق في أسمائه سبحانه وتعالى معناه المتحقق وجوده ، وكل شيء صح وجوده وتحقق فهو حق . ومنه : الحاقة . أي الكائنة حقا بغير شك . ومنه قوله ﷺ في هذا الحديث : ووعدك الحق وقولك الحق ولقاؤك حق والجنة حق والنار حق والساعة حق . أي كله متحقق لا شك فيه . وقيل : معناه خبرك حق وصدق وقيل : أنت صاحب الحق . وقيل : محقق الحق . وقيل : الإله الحق ، دون ما يقوله الملحدون . كما قال تعالى : ذلك بأن الله هو الحق وأن ما يدعون من دونه هو الباطل . وقيل في قوله : ووعدك الحق ، أي صدق . ومعنى لقاؤك حق أي البعث . (٥) (اللهم ! لك أسلمت... إلخ) معنى أسلمت استسلمت وافتدت لأمرك ونهيك . وبك آمنت أي صدقت بك وبكل ما أخبرت وأمرت ونهيت . وإليك أنبت أي أطعت ورجعت إلى عبادتك . أي أقبلت عليها . وقيل معناه : رجعت إليك في تدبير أي فوضت إليك . وبك خاسمت أي بما أعطيتني من البراهين والقوة خاسمت من عاند فيك وكفر بك ووقعته بالحجة وبالسيف . وإليك حاكم أي كل من جحد الحق حاكمته إليك . وجعلتك الحاكم بيني وبينه ، لاغيرك مما كانت تحاكم إليه الجاهلية وغيرهم ، من صنم وكاهن ونار وشيطان وغيرها . فلا أرضي إلا بحكمك ولا أعتمد غيره .

(...) حَدَّثَنَا عُمَرُو النَّافِدُ وَابْنُ مُنْذِرٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . ع . وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . كِلَاهُمَا عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَخْوَلِ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . أَمَّا حَدِيثُ ابْنِ جُرَيْجٍ فَاتَّفَقَ لَفْظُهُ مَعَ حَدِيثِ مَالِكٍ . لَمْ يَخْتَلِفَا إِلَّا فِي حَرْفَيْنِ . قَالَ : ابْنُ جُرَيْجٍ ، مَكَانَ قِيَامٍ ، قِيمٌ . وَقَالَ : وَمَا أَسْرَرْتُ . وَأَمَّا حَدِيثُ ابْنِ عُيَيْنَةَ فَفِيهِ بَعْضُ زِيَادَةٍ . وَيُخَالِفُ مَالِكًا وَابْنَ جُرَيْجٍ فِي أَحْرَفٍ .

(...) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ (وَهُوَ ابْنُ مَيْمُونٍ) حَدَّثَنَا عُمَرَانُ الْقَصِيرُ عَنْ قَيْسِ ابْنِ سَعْدٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِهَذَا الْحَدِيثِ (وَاللَّفْظُ قَرِيبٌ مِنَ الْفَاطِمِ) .

٢٠٠ - (٧٧٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَأَبُو مَعْنٍ الرَّقَّاشِيُّ . قَالُوا : حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ . حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنُ عَوْفٍ . قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ أُمَ الْمُؤْمِنِينَ : بَأَى شَيْءٍ كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يَفْتَتِحُ صَلَاتَهُ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ ؟ قَالَتْ : كَانَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ افْتَتَحَ صَلَاتَهُ « اللَّهُمَّ ! رَبَّ جِبْرَائِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِسْرَافِيلَ . فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ . عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ . أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ . اهْدِنِي لِمَا اخْتَلَفَ فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِكَ ^(١) إِنَّكَ تَهْدِي مَنْ تَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ » .

٢٠١ - (٧٧١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ . حَدَّثَنَا يُونُسُ الْمَاجِشُونُ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : أَنَّهُ كَانَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ قَالَ « وَجْهَتُ وَجْهِي ^(٢) لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا ^(٣) وَمَا أَنَا مِنَ

(١) (اهْدِنِي لِمَا اخْتَلَفَ فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِكَ) معناه : تبتنى عليه . كقوله تعالى : اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ

(٢) (وجهت وجهي) أى قصدت بعبادتي للذي فطر السموات والأرض . أى ابتداء خلقها .

(٣) (حنيفاً) قال الأكثرون : معناه ما تلا إلى الدين الحق وهو الإسلام . وأصل الحنف الميل . ويكون في الخير والشر . وينصرف إلى ما تقتضيه القرينة : وقيل : المراد بالحنيف ، هنا ، المستقيم . قاله الأزهرى وآخرون . وقال أبو عبيد : الحنيف عند العرب من كان على دين إبراهيم ﷺ : وانتصب حنيفاً على الحال . أى وجهت وجهي في حال حنيفيتي .

المُشْرِكِينَ^(١) . إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي^(٢) وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي^(٣) لِلَّهِ^(٤) رَبِّ الْعَالَمِينَ^(٥) لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ . اللَّهُمَّ ! أَنْتَ الْمَلِكُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ . أَنْتَ رَبِّي وَأَنَا عَبْدُكَ . ظَلَمْتُ نَفْسِي وَاعْتَرَفْتُ بِذُنُوبِي فَاعْفُ عَنِّي ذُنُوبِي جَمِيعًا . إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ . وَاهْدِنِي لِأَحْسَنِ الْأَخْلَاقِ^(٦) . لَا يَهْدِي لِأَحْسَنِهَا إِلَّا أَنْتَ . وَاصْرِفْ عَنِّي سَبِّهَا . لَا يَصْرِفُ عَنِّي سَبِّهَا إِلَّا أَنْتَ . لَيْتَكَ^(٧) ! وَسَعْدَيْكَ^(٨) ! وَالْخَيْرُ كُلُّهُ فِي يَدَيْكَ . وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ . أَنَا بِكَ وَإِلَيْكَ^(٩) . تَبَارَكْتَ وَتَعَالَيْتَ . أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ » . وَإِذَا رَكَعَ قَالَ « اللَّهُمَّ ! لَكَ رَكَعْتُ . وَبِكَ آمَنْتُ . وَلَكَ أَسَلَمْتُ . خَشَعَ لَكَ سَمْعِي وَبَصَرِي . وَخُفِيَ وَعَظُمِي وَعَصَبِي » . وَإِذَا رَفَعَ قَالَ « اللَّهُمَّ ! رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مِلءَ السَّمَاوَاتِ وَمِلءَ الْأَرْضِ وَمِلءَ مَا بَيْنَهُمَا وَمِلءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ » . وَإِذَا سَجَدَ قَالَ « اللَّهُمَّ ! لَكَ سَجَدْتُ . وَبِكَ آمَنْتُ . وَلَكَ أَسَلَمْتُ . سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ وَصَوَّرَهُ ، وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ . تَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ

(١) (وما أنا من المشركين) بيان للتحذير وإيضاح لعناء: والشرك يطلق على كل كافر من عابد وثن وصنم ويهودي ونصراني ومجوسي ومرتد وزنديق وغيرهم .

(٢) (إن صلاتي ونسكي) قال أهل اللغة: النسك العبادة . وأصله من النسكة ، وهي الفضة المذابة المصفاة من كل خلط . والنسكة ، أيضا ، ما يتقرب به إلى الله تعالى .

(٣) (ومحياي ومماتي) أي حياتي وموتي . ويجوز فتح الباء فيهما وإسكانهما . والأكثر أن على فتح باء محياي وإسكان مماتي .

(٤) (لله) قال العلماء : هذه لام الإضافة . ولها معنيان : الملك والاختصاص . وكلاهما مراد هنا . (٥) (رب العالمين) في معنى رب أربعة أقوال . حكاهما الماوردي وغيره : المالك والسيد والمدبر والمربي . فإن وصف الله تعالى برب ، لأنه مالك أو سيد ، فهو من صفات الذات . وإن وصف به لأنه مدبر خلقه ومربيهم فهو من صفات فعله . ومتى دخلته الألف واللام ، فقليل الرب ، اختص بالله تعالى . وإذا حذفنا جاز إطلاقه على غيره ، فيقال : رب المال ورب الدار ونحو ذلك . والعالمون جمع عالم . وليس للعالم واحد من لفظه .

(٦) (واهدي لأحسن الأخلاق) أي أرشدني لصوابها ، ووفقني لتخليق به .

(٧) (ليتك) قال العلماء : معناه أنا مقيم على طاعتك إقامة بعد إقامة . يقال : لب بالسكان لباً ، وألب إلباباً ، إذا أقام به . وأصل ليتك لبين . فحذفت النون للإضافة .

(٨) (وسعديك) قال الأزهري وغيره : معناه مساعدة لأمرك بعد مساعدة . ومتابعة لدينك بعد متابعة .

(٩) (أنا بك وإليك) أي التجاني وإنمائي إليك ، وتوفيقي بك .

الْخَالِقِينَ» ثُمَّ يَكُونُ مِنْ آخِرِ مَا يَقُولُ بَيْنَ التَّشَهُّدِ وَالتَّسْلِيمِ «اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ. وَمَا أَسْرَفْتُ. وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي. أَنْتَ الْمَقْدُمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ»^(١) لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ.

٢٠٢ - (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَمِّهِ الْمَاجِشُونِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَفْتَحَ الصَّلَاةَ كَبَّرَ ثُمَّ قَالَ « وَجَّهْتُ وَجْهِي » وَقَالَ « وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ » وَقَالَ : وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَالَ « سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ . رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ » وَقَالَ « وَصَوْرُهُ فَأَحْسَنَ صُورَهُ » وَقَالَ : وَإِذَا سَلَّمَ قَالَ « اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ » إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ وَلَمْ يَقُلْ : بَيْنَ التَّشَهُّدِ وَالتَّسْلِيمِ .

**

(٢٧) باب استحباب تطويل القراءة في صلاة الليل

٢٠٣ - (٧٧٢) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ . كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ ، عَنِ الْمُسْتَوْرِدِ بْنِ الْأَحْنَفِ ، عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَرٍ ، عَنْ حُذَيْفَةَ ؛ قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ . فَافْتَتَحَ الْبَقْرَةَ . فَقُلْتُ^(٢) : يَرْكَعُ عِنْدَ الْمِائَةِ . ثُمَّ مَضَى . فَقُلْتُ : يُصَلِّي بِهَا فِي رَكْعَةٍ^(٣) . فَمَضَى . فَقُلْتُ : يَرْكَعُ بِهَا . ثُمَّ افْتَتَحَ النِّسَاءَ فَقَرَأَهَا . ثُمَّ افْتَتَحَ آلَ عِمْرَانَ فَقَرَأَهَا .

(١) (أنت المقدم وأنت المؤخر) معناه تقدم من شئت بطاعتك وغيرها . وتؤخر من شئت عن ذلك كما تقتضيه حكمتك .

(٢) (فقلت) أي في نفسي ، بمعنى ظننت أنه يركع عند مائة آية .

(٣) (فقلت يصلي بها في ركعة) معناه ظننت أنه يسلم بها ، فيقسمها ركعتين . وأراد بالركعة الصلاة بكاملها . وهي

ركعتان : ولا بد من هذا التأويل لينتظم الكلام بعده ، وعلى هذا فقوله : ثم مضى ، معناه قرأ معظمها بحيث غاب على ظني أنه لا يركع الركعة الأولى إلا في آخر البقرة . فحينئذ قلت : يركع الركعة الأولى بها ، فجاوز وافتتح النساء .

يَقْرَأُ مُتَرَسِّلًا . إِذَا مَرَّ بِآيَةٍ فِيهَا تَسْبِيحٌ سَبَّحَ . وَإِذَا مَرَّ بِسُورَةٍ سَأَلَ . وَإِذَا مَرَّ بِتَعَوُّذٍ تَعَوَّذَ . ثُمَّ رَكَعَ فَجَعَلَ يَقُولُ « سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ » فَكَانَ رُكُوعُهُ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِ . ثُمَّ قَالَ « سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ » ثُمَّ قَامَ طَوِيلًا . قَرِيبًا مِمَّا رَكَعَ . ثُمَّ سَجَدَ فَقَالَ « سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى » فَكَانَ سُجُودُهُ قَرِيبًا مِنْ قِيَامِهِ . (قَالَ) وَفِي حَدِيثِ جَرِيرٍ مِنَ الزِّيَادَةِ : فَقَالَ « سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ . رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ » .

٢٠٤ - (٧٧٣) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرٍ . قَالَ عُثْمَانُ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ . قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَطَالَ حَتَّى هَمَمْتُ بِأَمْرِ سَوْءٍ . قَالَ قِيلَ : وَمَا هَمَمْتَ بِهِ ؟ قَالَ : هَمَمْتُ أَنْ أَجْلِسَ وَأَدْعُهُ .

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْحَلِيلِ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُسْهِرٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

(٢٨) باب ما روى فيه ناسم اللبل أجمع عن أصح

٢٠٥ - (٧٧٤) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ . قَالَ عُثْمَانُ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : ذُكِرَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ نَامَ لَيْلَةً حَتَّى أَصْبَحَ . قَالَ « ذَلِكَ رَجُلٌ بَالَ الشَّيْطَانُ فِي أُذُنِهِ ^(١) » أَوْ قَالَ « فِي أُذُنِهِ » .

٢٠٦ - (٧٧٥) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ ؛

(١) (بَالَ الشَّيْطَانُ فِي أُذُنِهِ) اختلفوا في معناه . فقال ابن قتيبة : معناه أفسده . وقال المهلب والطحاوي وآخرون : هو استمارة وإشارة إلى انقياده للشيطان ونحكه فيه ، وعقده على قافية رأسه : عليك ليل طويل . وإذلاله له ، وقيل : معناه استخف به واحتقره واستمل عليه . يقال : لمن استخف بإنسان وخدعه : بَالَ فِي أُذُنِهِ . وأصل ذلك في دابة تفعل ذلك بالأسد ، إذلالا له . وقال الحرابي : معناه ظهر عليه وسخر منه . قال القاضي عياض : ولا يبعد أن يكون على ظاهره . قال : وخص الأذن لأنها حاسة الانتباه .

أَنَّ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ حَدَّثَهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ طَرَقَهُ وَفَاطِمَةُ^(١) . فَقَالَ « أَلَا تَصَلُونَ^(٢) ؟ » فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّمَا أَنْفُسُنَا بِيَدِ اللَّهِ . فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بَعَثَنَا . فَأَنْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ قُلْتُ لَهُ ذَلِكَ . ثُمَّ سَمِعْتُهُ وَهُوَ مُدِيرٌ^(٣) يَضْرِبُ نَحْذَهُ وَيَقُولُ « وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا » .

٢٠٧ - (٧٧٦) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَ عَمْرُو : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ « يَمْقُدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ^(٤) ثَلَاثَ عُقَدٍ إِذَا نَامَ . بِكُلِّ عُقْدَةٍ يَضْرِبُ عَلَيْكَ لَيْلًا طَوِيلًا^(٥) . فَإِذَا اسْتَيْقَظَ ، فَذَكَرَ اللَّهَ ، انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ . وَإِذَا تَوَضَّأَ ، انْحَلَّتْ عَنْهُ عُقْدَتَانِ . فَإِذَا صَلَّى انْحَلَّتِ الْعُقَدُ . فَأَصْبَحَ نَشِيطًا طَيِّبَ النَّفْسِ . وَإِلَّا أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسَلَانَ » .

(٢٩) باب استحباب صلاة النافذة في بيته وموارها في المسجد

٢٠٨ - (٧٧٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُمَيْدِ اللَّهِ . قَالَ : أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « اجْعَلُوا مِنْ صَلَاتِكُمْ فِي بُيُوتِكُمْ^(٦) . وَلَا تَتَّخِذُوا قُبُورًا » .

(١) (طرقه . وفاطمة) أى أتاهما في الليل .

(٢) (ألا تصلون) هكذا هو في الأصول . تصلون . وجمع الاثنين صحيح .

(٣) (ثم سمعته وهو مدبر الخ) المختار في معناه أنه تعجب من سرعة جوابه وعدم موافقته لى على الاعتذار بهذا . ولهذا ضرب فخذه . وقيل : قاله تسليماً لعذرها ، وإنه لاعتب عليهما .

(٤) (قافية رأس أحدكم) القافية آخر الرأس . وقافية كل شيء آخره . ومنه قافية الشعر .

(٥) (عليك ليلاً طويلاً) هكذا هو في معظم نسخ بلادنا ، بصحيح مسلم . وكذا نقله القاضي عن رواية الأكرين :

عليك ليلاً طويلاً ، بالنصب على الإغراء . وزواه بمضهم : عليك ليل طويل ، بالرفع . أى بقى عليك ليل طويل . واختلف

العلماء في هذه العقدة . فقيل : هو عقد حقيقى بمعنى عقد السحر للإنسان ومنه من القيام . قال الله تعالى : ومن شر

النفاثات في العقد . فملى هذا هو قول بقوله يؤثر في تثبيط النائم كتأثير السحر . وقيل : يحتمل أن يكون فعلاً يفعل كفعل

النفاثات في العقد . وقيل : هو من عقد القلب وتصميمه . فكأنه يوسوس في نفسه ويحدثه بأن عليك ليلاً طويلاً ،

فتأخر عن القيام . وقيل : هو مجاز كنى به عن تثبيط الشيطان عن قيام الليل .

(٦) (اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم) معناه : صلوا فيها ولا تجعلوها كالقبور مهجورة من الصلاة . والمراد به

صلاة النافلة . أى صلوا النوافل في بيوتكم .

٢٠٩ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ . أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ،
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « صَلُّوا فِي يُوتِكُمْ وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا » .

٢١٠ - (٧٧٨) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ،
عَنْ أَبِي سُوَيْدٍ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ الصَّلَاةَ فِي مَسْجِدِهِ ، فَلْيَجْعَلْ
لِنَبِيِّهِ نَصِيبًا مِنْ صَلَاتِهِ . فَإِنَّ اللَّهَ جَاعِلٌ فِي يَدَيْهِ مِنْ صَلَاتِهِ خَيْرًا » .

٢١١ - (٧٧٩) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ الْأَشْمَرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ
بُرَيْدٍ ، عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « مَثَلُ الْبَيْتِ الَّذِي يُذَكِّرُ اللَّهَ فِيهِ ، وَالْبَيْتِ
الَّذِي لَا يُذَكِّرُ اللَّهَ فِيهِ ، مَثَلُ الْحَيِّ وَالْمَيِّتِ » .

٢١٢ - (٧٨٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِي) عَنْ سُهَيْلٍ ،
عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا تَحْمَلُوا يُوتَكُمْ مَقَابِرَ . إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْفِرُ
مِنَ الْبَيْتِ الَّذِي تَقْرَأُ فِيهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ » .

٢١٣ - (٧٨١) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا
سَالِمُ أَبُو النَّضْرِ ، مَوْلَى أُمِّ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ . قَالَ : احْتَجَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
حُجَيْرَةَ بِخَصْفَةٍ أَوْ حَصِيرٍ ^(١) . فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِيهَا . قَالَ فَتَتَّبَعَ إِلَيْهِ رِجَالٌ ^(٢) وَجَاؤُا
يُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ . قَالَ ثُمَّ جَاؤُا لَيْلَةً فَحَضَرُوا . وَأَبْطَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْهُمْ . قَالَ فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ .

(١) (احتجر رسول الله ﷺ حُجَيْرَةَ بِخَصْفَةٍ أَوْ حَصِيرٍ) الحُجَيْرَةُ تصغير حَجَرَةٍ . وَالْخَصْفَةُ أَوْ الْحَصِيرُ بمعنى . ومعنى
احتجر حَجَرَةً أَيْ حَوْطَ مَوْضِعًا مِنَ الْمَسْجِدِ بِحَصِيرٍ ، لِيَسْتَرَهُ لِيُصَلِّي فِيهِ ، وَلَا يَمْرِبُنَ يَدِيهِ مَارَةً ، وَلَا يَتَهَوَّشَ بِغَيْرِهِ ، وَيَتَوَقَّرُ
خَشَوْعَةً وَفِرَاقَ قَلْبِهِ .

(٢) (فتتبع إليه رجال) هكذا ضبطناه ، وكذا هو في النسخ . وأصل التتبع الطلب . ومعناه ، هنا ، طلبوا موضعه
اجتمعوا إليه .

فَرَفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ وَحَصَبُوا الْبَابَ^(١) . فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُغَضَّبًا . فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا زَالَ بِكُمْ صَنِيعُكُمْ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُكْتَبُ عَلَيْكُمْ . فَعَلَيْكُمْ بِالصَّلَاةِ فِي بُيُوتِكُمْ . فَإِنَّ خَيْرَ صَلَاةٍ الْمَرْءُ فِي بَيْتِهِ . إِلَّا الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ » .

٢١٤ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا بِهِ . حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ . حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا النَّضْرِ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اتَّخَذَ حُجْرَةً فِي الْمَسْجِدِ مِنْ حَصِيرٍ . فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهَا لَيَالِي . حَتَّى اجْتَمَعَ إِلَيْهِ نَاسٌ . فَذَكَرَ نَحْوَهُ . وَزَادَ فِيهِ « وَلَوْ كُتِبَ عَلَيْكُمْ مَا قُمْتُمْ بِهِ » .

(٣٠) باب فضيلة العمل الدائم من قيام الليل وغيره

٢١٥ - (٧٨٢) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (يَعْنِي الثَّقَفِي) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَصِيرٌ . وَكَانَ يُحَجِّرُهُ^(٢) مِنَ اللَّيْلِ فَيُصَلِّي فِيهِ . فَجَعَلَ النَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ . وَيَتَسَطُّهُ بِالنَّهَارِ^(٣) . فَتَابُوا^(٤) . ذَاتَ لَيْلَةٍ . فَقَالَ « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! عَلَيْكُمْ مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ^(٥) . فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا^(٥) . وَإِنْ أَحَبَّ

(١) (وَحَصَبُوا الْبَابَ) أَي رَمَوْهُ بِالْحَصْبَاءِ ، وَهِيَ الْحِصَا الصَّفَارُ ، تَنْبِيْهَا لَهُ

(٢) (يُحَجِّرُهُ) كَذَا ضَبَطْنَاهُ يُحَجِّرُهُ ، أَي يَتَّخِذُهُ حُجْرَةً ، كَمَا فِي الرَّوَايَةِ الْآخَرَى .

(٣) (فَتَابُوا) أَي اجْتَمَعُوا . وَقِيلَ : رَجَعُوا لِلصَّلَاةِ .

(٤) (مَاتُطِيقُونَ) أَي تُطِيقُونَ الدَّوَامَ عَلَيْهِ ، بِلا ضَرَرٍ .

(٥) (فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا) وَفِي الرَّوَايَةِ الْآخَرَى : لَا يَسْأَمُ حَتَّى تَسْأَمُوا . وَهِيَ بِمَعْنَى . قَالَ الْعُلَمَاءُ : اللَّيْلُ وَالسَّامَةُ بِالْمَعْنَى الْمُتَعَارِفُ فِي حَقْنَا ، مَعَالٍ فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى . فَيَجِبُ تَأْوِيلُ الْحَدِيثِ . قَالَ الْمُحَقِّقُونَ : مَعْنَاهُ لَا يَمَلُّكُمْ مَعَامِلَةُ الْمَالِ ، فَيَقْطَعُ عَنْكُمْ ثَوَابَهُ وَجَزَاءَهُ وَبَسْطَ فَضْلِهِ وَرَحْمَتِهِ ، حَتَّى تَقْطَعُوا عَنْكُمْ . وَقِيلَ : مَعْنَاهُ لَا يَمَلُّ إِذَا مَلَّيْتُمْ . وَقَالَ ابْنُ قَتَيْبَةَ وَغَيْرُهُ . وَحَكَاهُ الْخَطَّابِيُّ وَغَيْرُهُ . وَأَنْشَدُوا فِيهِ شِعْرًا . قَالُوا : وَمِثَالُهُ قَوْلُهُمْ فِي الْبَلِيغِ : فَلَان لَا يَنْقَطِعُ حَتَّى تَنْقَطِعَ خُصُومُهُ . مَعْنَاهُ لَا يَنْقَطِعُ إِذَا انْقَطَعَ خُصُومُهُ . وَلَوْ كَانَ مَعْنَاهُ يَنْقَطِعُ إِذَا انْقَطَعَ خُصُومُهُ لَمْ يَكُنْ لَهُ فَضْلٌ عَلَى غَيْرِهِ .

الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ مَا دُومَ عَلَيْهِ ^(١) وَإِنْ قَلَّ . وَكَانَ آلُ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ إِذَا عَمِلُوا عَمَلًا أَتَبَتُوهُ ^(٢)

٢١٦ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَمَةَ يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ : أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ ؟ قَالَ « أَدْوَمُهُ وَإِنْ قَلَّ » .

٢١٧ - (٧٨٣) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ . قَالَ : سَأَلْتُ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ قَالَتْ : يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ ! كَيْفَ كَانَ عَمَلُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ هَلْ كَانَ يَخْصُ شَيْئًا مِنَ الْأَيَّامِ ؟ قَالَتْ : لَا . كَانَ عَمَلُهُ دِيمَةً ^(٣) . وَأَيُّكُمْ يَسْتَطِيعُ مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَطِيعُ ؟

٢١٨ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُخَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ . أَخْبَرَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى أَدْوَمُهَا وَإِنْ قَلَّ » . قَالَ : وَكَانَتْ عَائِشَةُ إِذَا عَمِلَتْ الْعَمَلَ لَزِمَتْهُ

(٣١) : باب أمر من نص في صلواته ، أو استعجم عليه القرآنه أو الذكر بأنه برقد أو يفقد عنى بذهب عنه ذلك

٢١٩ - (٧٨٤) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ .

(١) (مادوم عليه) هكذا ضبطناه دووم عليه . وكذا هوفى معظم النسخ ، دووم ، بواوين . وفيه الحث على المداومة على العمل . وإن قليلة الدائم خير من كثير ينقطع . وإنما كان القليل الدائم خيرا من الكثير المنقطع لأن بدوام القليل تدوم الطاعة والذكر والرقابة والنية والإخلاص والإقبال على الخالق سبحانه وتعالى ، ويشمر القليل الدائم بحيث يزيد على الكثير المنقطع أضماقا كثيرة .

(٢) (أثبتوه) أى لازموه وداوموا عليه .

(٣) (ديمعة) أى يدوم عليه ولا يقطعه . وأصله الواو ، لأنه من الدوام . انقلبت ياء للكسرة قبلها . قال أهل اللغة : الديمعة المطر الدائم في سكون . شبه به عمله في دوامه مع الاقتصاد .

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْجِدَ. وَحَبْلٌ مَمْدُودٌ بَيْنَ سَارِيَتَيْنِ. فَقَالَ « مَا هَذَا؟ » قَالُوا: لِزَيْنَبَ. تُصَلِّي. فَإِذَا كَسَلَتْ أَوْ فَتَرَتْ أَمْسَكَتْ بِهِ. فَقَالَ « حُلُوهُ. لِيُصَلَّ أَحَدُكُمْ نَشَاطَهُ ^(١). فَإِذَا كَسِلَ أَوْ فَتَرَ قَعَدَ ». وَفِي حَدِيثِ زُهَيْرٍ « فَلْيَقْعُدْ ».

(...) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ.

٢٢٠ - (٧٨٥) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ. قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ؛ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ؛ أَنَّ الْحَوْلَاءَ بِنْتَ تُوَيْتِ بْنِ حَبِيبِ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزْزِيِّ مَرَّتْ بِهَا. وَعِنْدَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقُلْتُ: هَذِهِ الْحَوْلَاءُ بِنْتُ تُوَيْتٍ. وَزَعَمُوا أَنَّهَا لَا تَنَامُ اللَّيْلَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَنَامُ اللَّيْلَ ^(٢)! خُذُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ. فَوَاللَّهِ! لَا يَسَامُ اللَّهُ حَتَّى تَسَامُوا ».

٢٢١ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ ابْنِ عُرْوَةَ. ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ هِشَامٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدِي امْرَأَةٌ. فَقَالَ « مَنْ هَذِهِ؟ » فَقُلْتُ: امْرَأَةٌ. لَا تَنَامُ. نُصَلِّي. قَالَ « عَلَيْكُمْ مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ. فَوَاللَّهِ! لَا يَمَلُ اللَّهُ حَتَّى تَمَلُّوا » وَكَانَ أَحَبَّ الدِّينِ إِلَيْهِ مَا دَاوَمَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ. وَفِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ: أَنَّهَا امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي أَسَدٍ.

٢٢٢ - (٧٨٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنْمِرٍ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْمِرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. جَمِيعًا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ. ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ

(١) (نشاطه) أى مدة نشاطه.

(٢) (لاتنام الليل) أراد ﷺ بقوله: لاتنام الليل، الإنكار عليها وكرهه فعلها وتشديدها على نفسها.

قَالَ « إِذَا نَمَسَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ ، فَلْيَرْقُدْ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ . فَإِنْ أَحَدُكُمْ إِذَا صَلَّى وَهُوَ نَاعِسٌ ، لَمَلَهُ يَذْهَبُ يَسْتَغْفِرُ ^(١) فَلْيَسْبُ نَفْسَهُ » .

٢٢٣ - (٧٨٧) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا . وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ ، فَاسْتَمْعِمِ الْقُرْآنَ ^(٢) عَلَى لِسَانِهِ ، فَلَمْ يَذَرِ مَا يَقُولُ ، فَلْيَضْطَجِعْ » .

(٣٢) باب فضائل القرآن وما ينقلوه به

(٣٣) باب الأمر بتعريف القرآن ، وكرهه قول نسيب آية كذا ، وهو قول أسبغها

٢٢٤ - (٧٨٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ مِنَ اللَّيْلِ . فَقَالَ « يَرْحِمُهُ اللَّهُ . لَقَدْ أَذْكَرَنِي كَذَا وَكَذَا . آيَةً كُنْتُ أَسْقِطُهَا مِنْ سُورَةٍ كَذَا وَكَذَا » .

٢٢٥ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنَبِّهٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُهُ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْمَعُ قِرَاءَةَ رَجُلٍ فِي الْمَسْجِدِ . فَقَالَ « رَحِمَهُ اللَّهُ . لَقَدْ أَذْكَرَنِي آيَةً كُنْتُ أَنْسِيْتُهَا » .

٢٢٦ - (٧٨٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى : قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنَّمَا مِثْلُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ كَمِثْلِ الْإِبِلِ الْمَمْقَلَةِ ^(٣) . إِنْ عَاهَدَ عَلَيْهَا أَمْسَكَهَا ^(٤) . وَإِنْ أَطْلَقَهَا ذَهَبَتْ ^(٥) » .

- (١) (يستغفر) قال القاضي : معنى يستغفر ، هنا ، يدعو .
- (٢) (استمع القرآن) أي استنلق ولم ينطق به لسانه ، لفظة النماز .
- (٣) (الإبل المعلقة) أي مع الإبل المعلقة . أي المشدودة بمقال ، أي جبل .
- (٤) (إن عاهد عليها أمسكها) أي احتفظ بها ولازمها . أمسكها أي استمر إمساكها لها .
- (٥) (وإن أطلقها ذهب) أي انفلتت . وخص المثل بالإبل لأنها أشد الحيوان الأهلية نفورا .

٢٢٧ - (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُثَنَّى . حَدَّثَنَا أَبِي . كُلُّهُمْ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَقَ الْمُسَيْبِيُّ . حَدَّثَنَا أَنَسُ (يَعْنِي ابْنَ عِيَّاضٍ) جَمِيعًا عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ . كُلُّهُمَا عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمَعْنَى حَدِيثِ مَالِكٍ . وَزَادَ فِي حَدِيثِ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ « وَإِذَا قَامَ صَاحِبُ الْقُرْآنِ فَقَرَأَهُ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ذَكَرَهُ . وَإِذَا لَمْ يَقُمْ بِهِ نَسِيَهُ » .

٢٢٨ - (٧٩٠) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ) عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « بِسْمِ اللَّهِ أَحَدُهُمْ يَقُولُ : نَسِيتُ آيَةَ كَيْتَ وَكَيْتَ . بَلْ هُوَ نَسَى . اسْتَذْكِرُوا الْقُرْآنَ . فَلَهُوَ أَشَدُّ تَقْصِيًّا مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ مِنَ النَّعَمِ بِعُقْلِهِ^(١) » .

٢٢٩ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ مُثَنَّى . حَدَّثَنَا أَبِي وَأَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ شَقِيقٍ . قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : تَعَاهَدُوا هَذِهِ الْمَصَاحِفَ . وَرُبَّمَا قَالَ الْقُرْآنَ . فَلَهُوَ أَشَدُّ تَقْصِيًّا مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ مِنَ النَّعَمِ مِنْ عَقْلِهِ . قَالَ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ : نَسِيتُ آيَةَ كَيْتَ وَكَيْتَ . بَلْ هُوَ نَسَى » .

٢٣٠ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي لُبَابَةَ عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « بِسْمِ اللَّهِ

(١) (أشد تقصيا من صدور الرجال من النعم بعقلها) قال أهل اللغة : التقصى الانفصال . وهو بمعنى الرواية الأخرى : أشد تغلطا . والنعم أصلها الإبل والبقر والنعم . والمراد هنا الإبل خاصة ، لأنها التي تُعَقَلُ . والعقل بضم العين والقاف ، ويجوز إسكان القاف ، جمع عقال . ككتاب وكتب . والنعم تذكر وتؤنث . ووقع في هذه الرواية بعقلها . وفي الرواية الثانية من عقله وفي الثالثة في عقلها . وكله صحيح . والمراد برواية الباء ، من . كما في قوله تعالى : عينا يشرب بها عباد الله .

لِلرَّجُلِ أَنْ يَقُولَ نَسِيتُ سُورَةَ كَيْتَ وَكَيْتَ . أَوْ نَسِيتُ آيَةَ كَيْتَ وَكَيْتَ . بَلْ هُوَ نَسِيَ .

٢٣١ - (٧٩١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « تَعَاهِدُوا هَذَا الْقُرْآنَ ^(١) . فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ! لَهَوُ أَشَدُّ ثَقَلْتَانِ مِنَ الْإِبِلِ فِي عُقُلِهِنَّ » وَلَفْظُ الْحَدِيثِ لِابْنِ بَرَادٍ .

(٣٤) باب استحباب تحسين الصوت بالقراءة

٢٣٢ - (٧٩٢) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ « مَا أَذِنَ اللَّهُ لشيءٍ ، مَا أَذِنَ لِنَبِيِّ ^(٢) يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ » .

(...) وَحَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ : سَمِعَ وَحَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو . كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . قَالَ « كَمَا يَأْذِنُ لِنَبِيِّ يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ » .

٢٣٣ - (...) حَدَّثَنَا بَشَرُ بْنُ الْحَكَمِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ (وَهُوَ ابْنُ الْهَادِ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَا أَذِنَ اللَّهُ لشيءٍ ، مَا أَذِنَ لِنَبِيِّ حَسَنِ الصَّوْتِ ، يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ ^(٣) ، يَجْهَرُ بِهِ » .

(١) (تعاهدوا هذا القرآن) أي جددوا عهده بملازمة تلاوته لثلاث تنسوه .

(٢) (ما أذن الله لشيءٍ ما أذن لنبي) ما الأولى نافية والثانية مصدرية ، أي ما استمع لشيءٍ كاستماعه لنبي . قال العلماء : معنى أذن في اللغة الاستماع . ومنه قوله تعالى : وأذنت لربها وحقت . ولا يجوز أن تحمل هنا على الاستماع بمعنى الإصغاء . فإنه يستحيل على الله تعالى ، بل هو مجاز . ومعناه السكينة عن تقريبه القاري وإجزال ثوابه .

(٣) (يتغنى بالقرآن) معناه عند الشافعي وأصحابه وأكثر العلماء من الطوائف وأصحاب الفتوى ، يحسن صوته به . وقال الشافعي ومواقوه : معناه تحزين القراءة وترقيقها . واستدلوا بالحديث الآخر : زينوا القرآن بأصواتكم . قال الهروي : معنى يتغنى به ، يجهر به .

(...) وَحَدَّثَنِي ابْنُ أَخِي ابْنِ وَهْبٍ . حَدَّثَنَا عَمِّي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ مَالِكٍ وَحَيَّوَةُ ابْنُ شُرَيْحٍ عَنْ ابْنِ الْهَادِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ سَوَاءً . وَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . وَلَمْ يَقُلْ : سَمِعَ .

٢٣٤ - (...) وَحَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى . حَدَّثَنَا هَقْلٌ عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا أَدْنَى اللَّهُ لِشَيْءٍ كَأَدْنَاهُ ^(١) لِنَبِيِّ ، يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ يَجْهَرُ بِهِ » .

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . مِثْلَ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ . غَيْرَ أَنَّ ابْنَ أَيُّوبَ قَالَ فِي رِوَايَتِهِ « كَأَدْنَاهُ ^(٢) » .

٢٣٥ - (٧٩٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنْمِرٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْمِرٍ حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا مَالِكٌ (وَهُوَ ابْنُ مَعْمَرٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ ، أَوْ الْأَشْعَرِيَّ أُعْطِيَ مِزْمَارًا مِنْ مِزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ ^(٣) » .

٢٣٦ - (...) وَحَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا طَلْحَةُ عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي مُوسَى « لَوْ رَأَيْتَنِي وَأَنَا أَسْتَمِعُ ^(٤) لِقِرَاءَتِكَ الْبَارِحَةَ ! لَقَدْ أُوتِيتَ مِزْمَارًا مِنْ مِزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ » .

(١) (كأذنه) هو بفتح الهمزة والذال ، وهو مصدر أذن يأذن أذنا كفرح يفرح فرحا .

(٢) (كأذنه) قال القاضي رحمه الله : هو على هذه الرواية بمعنى الحث على ذلك والأمر به .

(٣) (أعطى مزمارا من مزامير آل داود) شبه حسن الصوت وخلوة نغمته بصوت المزمار . وداود هو النبي

عليه السلام . وإليه انتهى في حسن الصوت بالقراءة . والآل في قوله : آل داود ، مقحمة . قيل : معناه ههنا الشخص .

كذا في النهاية . وقال النووي : قال العلماء : المراد بالمزمار هنا الصوت الحسن . وأصل الزمر الغناء .

(٤) (لو رأيتني وأنا أستمع) الواو فيه للحال . وجواب لو محذوف . أى لأعجبك ذلك .

(٣٥) باب ذكر قراءة النبي صلى الله عليه وسلم سورة الفتح يوم فتح مكة

٢٣٧ - (٧٩٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ وَوَكَيْعٌ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ . قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَعْقِلٍ الْمُزَنِيَّ يَقُولُ : قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ ، فِي مَسِيرِ لَهُ ، سُورَةَ الْفَتْحِ عَلَى رَاحِلَتِهِ . فَرَجَعَ فِي قِرَاءَتِهِ ^(١) .

قَالَ مُعَاوِيَةُ : لَوْلَا أَنِّي أَخَافُ أَنْ يَجْتَمِعَ عَلَى النَّاسِ . لَحَكَيْتُ لَكُمْ قِرَاءَتَهُ .

٢٣٨ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَعْقِلٍ . قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ ، عَلَى نَاقَتِهِ ، يَقْرَأُ سُورَةَ الْفَتْحِ . قَالَ فَقَرَأَ ابْنُ مَعْقِلٍ وَرَجَعَ . فَقَالَ مُعَاوِيَةُ : لَوْلَا النَّاسُ لَأَخَذْتُ لَكُمْ بِذَلِكَ الَّذِي ذَكَرَهُ ابْنُ مَعْقِلٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

٢٣٩ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ . ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . قَالَا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ . وَفِي حَدِيثِ خَالِدِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ : عَلَى رَاحِلَةٍ يَسِيرُ وَهُوَ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفَتْحِ .

(٣٦) باب نزول السكينة لقراءة القرآن

٣٤٠ - (٧٩٥) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الْبَرَاءِ . قَالَ : كَانَ رَجُلٌ يَقْرَأُ سُورَةَ الْكَهْفِ . وَعِنْدَهُ فَرَسٌ مَرْبُوطٌ بِشَظِينَيْنِ ^(٢) . فَتَفَشَّتْهُ سَحَابَةٌ . فَجَعَلَتْ تَدُورُ وَتَدْنُو .

(١) (فرجع في قراءته) قال القاضي : أجمع العلماء على استحباب تحسين الصوت بالقراءة وترتيبها . قال أبو عبيد : والأحاديث الواردة في ذلك محمولة على التحزين والتشويق . قال : واختلفوا في القراءة بالألحان . فسكرها مالك والجمهور لخروجها عما جاء القرآن له من الخشوع والتفهم . وأباحها أبو حنيفة وجماعة من السلف . والترجيع ترديد الصوت في الحلق . وقد حكى عبد الله بن مغفل ترجمه عليه السلام بعد الصوت في القراءة . نحو آ آ آ . قال ابن الأثير : وهذا إنما حصل منه ، والله أعلم ، يوم الفتح . لأنه كان راكبا ، فحدث الترجيع في صوته .

(٢) (بشظنين) هما ثنية شظن . وهو الحبل الطويل المضطرب ، وإنما ربطه بشظنين لقوته وشده .

وَجَعَلَ فَرَسَهُ يَنْفِرُ مِنْهَا . فَلَمَّا أَصْبَحَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ . فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ . فَقَالَ « تِلْكَ السَّكِينَةُ ^(١) . تَنَزَّلَتْ لِلْقُرْآنِ » .

٢٤١ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ . قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ : قَرَأَ رَجُلٌ الْكَهْفَ . وَفِي الدَّارِ دَابَّةٌ . فَجَعَلَتْ تَنْفِرُ . فَنَظَرَ فَإِذَا ضَبَابَةٌ أَوْ سَحَابَةٌ قَدْ غَشِيَتْهُ . قَالَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَ « اقْرَأْ . فَلَانِ ! فَإِنَّهَا السَّكِينَةُ . تَنَزَّلَتْ عِنْدَ الْقُرْآنِ . أَوْ تَنَزَّلَتْ لِلْقُرْآنِ » .

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ وَأَبُو دَاوُدَ . قَالَا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ . قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ ، فَذَكَرْنَا نَحْوَهُ . غَيْرَ أَنَّهُمَا قَالَا : تَنْفِرُ ^(٢) .

٢٤٢ - (٧٩٦) وَحَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَوَانِيُّ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ (وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ) قَالَا : حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْهَادِ : أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ خُبَّابٍ حَدَّثَهُ : أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ حَدَّثَهُ : أَنَّ أُسَيْدَ بْنَ حُضَيْرٍ ، يَنْمُو هُوَ ، لَيْلَةً ، يَقْرَأُ فِي مَرْبَدِهِ ^(٣) . إِذْ جَالَتْ فَرَسُهُ ^(٤) . فَقَرَأَ . ثُمَّ جَالَتْ أُخْرَى . فَقَرَأَ . ثُمَّ جَالَتْ أُيْضًا . قَالَ أُسَيْدٌ : فَخَشِيتُ أَنْ تَطَأَ يَحْيَى ^(٥) . فَقَعْتُ إِلَيْهَا . فَإِذَا مِثْلُ الظُّلَّةِ ^(٦) فَوْقَ رَأْسِي . فِيهَا أَمْثَالُ الشُّرُجِ . عَرَبَتْ فِي الْجَوْ حَتَّى مَا أَرَاهَا . قَالَ فَغَدَوْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! يَنْمُو أَنَا الْبَارِحَةَ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ أَقْرَأُ فِي مَرْبَدِي . إِذْ جَالَتْ

(١) (تلك السكينة) هي ما يحصل به السكون وصفاء القلب . وقال النووي : قد قيل في معنى السكينة هنا أشياء . المختار منها أنها شيء من مخلوقات الله تعالى ، فيه طمأنينة ورحمة ، ومعه الملائكة .

(٢) (تنقر) أي تثب .

(٣) (مربد) هو الوضع الذي يبيت فيه التمر . كالبيدر ، للحنطة ونحوها .

(٤) (جالت فرسه) أي وثبت . وقال هنا : جالت . فأنث الفرس . وفي الرواية السابقة : وعنده فرس مربوط .

فذكره . وهما صحبان . والفرس يقع على الذكر والأنثى .

(٥) (فخشيت أن تطأ يحيى) أراد ابنه . وكان قريباً من الفرس . أي خفت أن تدوس الفرس ولدى يحيى .

(٦) (الظلة) هي ما يقي من الشمس . كسحاب ، أو سقف بيت .

فَرَسِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَقْرَأِ ابْنَ حُضَيْرٍ ! » قَالَ: فَقَرَأْتُ. ثُمَّ جَاءَتْ أَيْضًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَقْرَأِ ابْنَ حُضَيْرٍ ! » قَالَ: فَقَرَأْتُ. ثُمَّ جَاءَتْ أَيْضًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَقْرَأِ ابْنَ حُضَيْرٍ ! » قَالَ فَانصرفتُ. وَكَانَ يَحْيَى قَرِيبًا مِنْهَا. خَشِيتُ أَنْ تَطَّاهُ. فَرَأَيْتُ مِثْلَ الظِّلَّةِ. فِيهَا أَمْثَالُ الشُّرُجِ. عَرَجَتْ فِي الْجَوْحِ حَتَّى مَا أَرَاهَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « تِلْكَ الْمَلَائِكَةُ كَانَتْ تَسْتَمِعُ لَكَ. وَلَوْ قَرَأْتَ لِأَصْبَحَتْ يَرَاهَا النَّاسُ. مَا اسْتَمَرَّ مِنْهُمْ ».

(٣٧) باب فضيلة حافظ القرآن

٢٤٣ - (٧٩٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ. كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي عَوَانَةَ. قَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ الْأُتْرُجَةِ ^(١). رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا طَيِّبٌ. وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ التَّمْرَةِ. لَا رِيحَ لَهَا وَطَعْمُهَا جُلُوءٌ. وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ الرَّيْحَانَةِ. رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ. وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْخَنْزَلَةِ. لَيْسَ لَهَا رِيحٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ ».

(...) وَحَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ. حَدَّثَنَا هَمَّامٌ. ح. وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ. كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلُهُ. غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ هَمَّامٍ: (بَدَلَ الْمُنَافِقِ) الْفَاجِرِ.

(٣٨) باب فضل الماهر بالقرآن والذي ينفع فيه

٢٤٤ - (٧٩٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْغُبَرِيُّ. جَمِيعًا عَنْ أَبِي عَوَانَةَ. قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(١) (الأترجة) هي ثمرة جامع لطيب الطعم والرائحة وحسن اللون. يشبه البطيخ.

« أَنَّهُ أَهَرُ بِالْقُرْآنِ ^(١) مَعَ السَّفَرَةِ ^(٢) الْكِرَامِ الْبَرَةِ . وَالَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيَتَتَمَعُ فِيهِ ^(٣) ، وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌّ ، لَهُ أَجْرَانِ » .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ . كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ فِي حَدِيثِ وَكِيعٍ « وَالَّذِي يَقْرَأُ وَهُوَ اشْتَدُّ عَلَيْهِ لَهُ أَجْرَانِ » .

(٣٩) باب استحباب قراءة القرآن على أهل الفضل والحرمان فيه ، وإياه لأنه الفأرى أفضل من المقروء عليه

٢٤٥ - (٧٩٩) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِأَبِيٍّ « إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ » قَالَ : اللَّهُ سَمَّانِي لَكَ ؟ قَالَ « اللَّهُ سَمَّانِي لِي » قَالَ فَجَعَلَ أَبِي يَبْكِي .

٢٤٦ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِيٍّ بْنِ كَعْبٍ « إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ : لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا » قَالَ : وَسَمَّانِي لَكَ ؟ قَالَ « نَعَمْ » قَالَ فَبَكَى .

(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِيٍّ . بِمِثْلِهِ .

(١) (الماهر بالقرآن) هو الحاذق الكامل الحفظ . الذي لا يتوقف ولا يشق عليه القراءة ، لجودة حفظه وإتقانه .
(٢) (مع السفارة الكرام البررة) السفارة جمع سافر ، ككتبة وكاتب . والسافر الرسول . والسفرة الرسل لأنهم يسفرون إلى الناس برسالات الله . وقيل : السفارة الكتبة . والبررة المطيعون . من البر . وهو الطاعة .
(٣) (ويتتبع فيه) هو الذي يتردد في تلاوته ، لضمف حفظه . فله أجران : أجر بالقراءة ، وأجر بتتبعه في تلاوته ومشتقته .

(٤٠) باب فضل استماع القراءة ، وطلب القراءة من حافظه للاستماع ، والبطء عند القراءة والتدبر

٢٤٧ - (٨٠٠) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . جميعاً عن حفص . قال أبو بكر : حدثنا حفص بن غياث عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن عبيدة ، عن عبد الله . قال : قال لي رسول الله ﷺ « اقرأ على القرآن » قال فقلت : يا رسول الله ! اقرأ عليك ، وعليك أنزل ؟ قال « إني أشتهي أن أسمعهُ من غيري » فقرأت النساء . حتى إذا بلغت : فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيداً [٤/ النساء الآية ٤١] رفعت رأسي . أو غمزني رجل إلى جنبي فرفعت رأسي . قرأت دُموعه تسيل .

(...) حدثنا هناد بن السري ومنجاب بن الحارث التميمي . جميعاً عن علي بن مسهر ، عن الأعمش ، بهذا الإسناد . وزاد هناد في روايته : قال لي رسول الله ﷺ ، وهو على المنبر ، « اقرأ على » .

٢٤٨ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . قالا : حدثنا أبو أسامة . حدثني مسعر . وقال أبو كريب : عن مسعر ، عن عمرو بن مرة ، عن إبراهيم . قال : قال النبي ﷺ لعبد الله ابن مسعود « اقرأ على » قال : اقرأ عليك وعليك أنزل ؟ قال « إني أحب أن أسمعهُ من غيري » قال فقرأ عليه من أول سورة النساء . إلى قوله : فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيداً . فبكي .

قال مسعر : فحدثني معن عن جعفر بن عمرو بن حريث ، عن أبيه ، عن ابن مسعود . قال : قال النبي ﷺ « شهيداً عليهم ما دُمت فيهم ، أو ما كنت فيهم » (شك مسعر) .

٢٤٩ - (٨٠١) حدثنا عثمان بن أبي شيبة . حدثنا جرير عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله . قال : كنت بمحضر . فقال لي بعض القوم : اقرأ علينا . فقرأت عليهم سورة يوسف . قال فقال رجل من القوم : والله ! ما هكذا أنزلت . قال قلت : ويحك . والله ! لقد قرأتها على رسول الله ﷺ . فقال لي « أحسنت » .

فَبَيْنَمَا أَنَا أَكَلُّمُهُ إِذْ وَجَدْتُ مِنْهُ رِيحَ الْخَمْرِ . قَالَ فَقُلْتُ : أَتَشْرَبُ الْخَمْرَ وَتَكْذِبُ بِالْكِتَابِ ^(١) ؟
لَا تَبْرَحُ حَتَّى أَجْلِدَكَ . قَالَ فَجَلَدَتْهُ الْحَدَّ .

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ . ح وَحَدَّثَنَا
أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . جَمِيعًا عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .
وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ : فَقَالَ لِي « أَحْسَنْتَ » .

**

(٤١) باب فضل قراءة القرآن في الصلاة وتعلمه

٢٥٠ - (٨٠٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ،
عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَيُّحِبُّ أَحَدُكُمْ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ أَنْ يَحْدِثَ
فِيهِ ثَلَاثَ خِلَفَاتٍ ^(٢) عِظَامِ سِمَانٍ ؟ » قُلْنَا : نَعَمْ . قَالَ « ثَلَاثُ آيَاتٍ يقرأُ بَيْنَ أَحَدِكُمْ فِي صَلَاتِهِ .
خَيْرٌ لَهُ مِنْ ثَلَاثِ خِلَفَاتٍ عِظَامِ سِمَانٍ » .

٢٥١ - (٨٠٣) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عَلِيٍّ .
قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ حَامِرٍ . قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ فِي الصُّفَّةِ ^(٣) . فَقَالَ
« أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يَمْدُو ^(٤) كُلَّ يَوْمٍ إِلَى بَطْحَانَ ^(٥) أَوْ إِلَى الْعَمِيقِ ^(٦) فَيَأْتِيَ مِنْهُ رِبَاقَتَيْنِ كَوَماوِينَ ^(٧) ،

(١) (وتكذب بالكتاب) معناه تنكر بمضه جاهلا . وليس المراد التكذيب الحقيقي . فإنه لو كذب حقيقة
لكفر وصار مرتدا يجب قتله . وقد أجموعوا على أن من جحد حرفا مجمعا عليه من القرآن فهو كافر . تجرى عليه أحكام المرتدين .
(٢) (خلفات) الخلفات الحوامل من الإبل إلى أن يمضى عليها نصف أمدها . ثم هي عشار . والواحدة خلفه وعشراء .
(٣) (الصفة) أي في موضع مظلل من المسجد الشريف كان فقراء المهاجرين يأوون إليه . وهم المسمون بأصحاب
الصفة . وكانوا أضياف الإسلام .

(٤) (يمدو) أي يذهب في الغدوة وهي أول النهار .

(٥) (بطحان) اسم موضع بقرب المدينة .

(٦) (العميق) واد بالمدينة .

(٧) (كوماوين) الكوماء من الإبل العظيمة السنام .

فِي غَيْرِ إِيْمٍ وَلَا قَطْعِ رَحِمٍ؟» فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ انْحَبِ ذَلِكَ. قَالَ «أَفَلَا يَفْعُدُوا أَحَدَكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ فَيَعْلَمُ أَوْ يَقْرَأُ آيَتَيْنِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ خَيْرٌ لَهُ مِنْ نَاقَتَيْنِ. وَثَلَاثٌ خَيْرٌ لَهُ مِنْ ثَلَاثٍ. وَأَرْبَعٌ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَرْبَعٍ. وَمِنْ أَعْدَادِهِنَّ مِنَ الْإِبِلِ؟».

(٤٢) باب فضل قراءة القرآن وسورة البقرة

٢٥٢ - (٨٠٤) حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ (وَهُوَ الرَّيِّسُ بْنُ نَافِعٍ) حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ (يَعْنِي ابْنَ سَلَامٍ) عَنْ زَيْدٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَامٍ يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو أُمَامَةَ الْبَاهِلِيُّ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «افْرَأُوا الْقُرْآنَ. فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعًا لِأَصْحَابِهِ. اْفْرَأُوا الزَّهْرَاوِينَ^(١). الْبَقْرَةَ وَسُورَةَ آلِ عِمْرَانَ. فَإِنَّهُمَا تَأْتِيَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُمَا غَمَامَتَانِ. أَوْ كَأَنَّهُمَا غَيَّاتَانِ^(٢). أَوْ كَأَنَّهُمَا فِرْقَانٍ مِنْ طَيْرٍ صَوَافٍ^(٣). تَحْتَاجَانِ عَنْ أَصْحَابِهِمَا^(٤). اْفْرَأُوا سُورَةَ الْبَقْرَةِ. فَإِنَّ أَخْذَهَا بَرَكَةٌ. وَتَرْكُهَا حَسْرَةٌ. وَلَا يَسْتَطِيعُهَا^(٥) الْبَطَلَةُ».

قَالَ مُعَاوِيَةُ: بَلَّغَنِي أَنَّ الْبَطَلَةَ السَّحَرَةُ.

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ. أَخْبَرَنَا يَحْيَى (يَعْنِي ابْنَ حَسَّانَ) حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ «وَكَأَنَّهُمَا» فِي كِلَاهُمَا. وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ مُعَاوِيَةَ: بَلَّغَنِي.

- (١) (الزهرأوين) سميتا الزهرأوين لنورها وهدايتهما وعظيم أجرهما.
- (٢) (كأنهما غمامتان أو كأنهما غيأتان) قال أهل اللغة: الغامة والغياية كل شيء أظل الإنسان فوق رأسه: سحابة وغبرة وغيرها. قال العلماء: المراد أن ثوابهما يأتي كغمامتين.
- (٣) (كأنهما فرقان من طير صواف) وفي الرواية الأخرى: كأنهما حزقان من طير صواف. الفرقان والحزقان، معناها واحد. وهما قطيعان وجماعتان. يقال في الواحد: فرق وحزق وحزقة. وقوله: من طير صواف. جمع صافة، وهي من الطيور ما يبسط أجنحتها في الهواء.
- (٤) (تحتاجان عن أصحابهما) أي تدافعان الجحيم والزبانية. وهو كناية عن المبالغة في الشفاعة.
- (٥) (ولا يستطيعها) أي لا يقدر على تحصيلها.

٢٥٣ - (٨٠٥) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُهَاجِرٍ ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُرَشِيِّ ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ . قَالَ : سَمِعْتُ النَّوَّاسَ ابْنَ سَمْعَانَ الْكِلَابِيَّ يَقُولُ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « يُؤْتَى بِالْقُرْآنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَهْلُهُ الَّذِينَ كَانُوا يَعْمَلُونَ بِهِ . تَقْدُمُهُ ^(١) سُورَةُ الْبَقَرَةِ وَآلُ عِمْرَانَ » وَضُرِبَ لَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةُ أَمْثَالٍ . مَا نَسِيْتُهُنَّ بَعْدُ . قَالَ « كَانَهُمَا غَمَامَتَانِ أَوْ ظِلَّتَانِ سَوْدَاوَانِ . بَيْنَهُمَا شَرْقٌ ^(٢) . أَوْ كَانَهُمَا حِزْقَانِ مِنْ طَيْرٍ صَوَافٍ . تُحَاجَّانِ عَنْ صَاحِبَيْهِمَا » .

(٤٣) باب فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة ، والحث على قراءة الآيتين من آخر البقرة

٢٥٤ - (٨٠٦) حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ وَأَحْمَدُ بْنُ جَوَّاسٍ الْحَنْفِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ عَمَّارِ بْنِ رُزَيْقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيسَى ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : بَيْنَمَا جِبْرِيلُ قَاعِدٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ . سَمِعَ نَقِيضًا ^(٣) مِنْ فَوْقِهِ . فَرَفَعَ رَأْسَهُ . فَقَالَ : هَذَا بَابٌ مِنَ السَّمَاءِ فَتُفْتَحُ الْيَوْمَ . لَمْ يُفْتَحْ قَطُّ إِلَّا الْيَوْمَ . فَتَزَلَ مِنْهُ مَلَكٌ . فَقَالَ : هَذَا مَلَكٌ نَزَلَ إِلَى الْأَرْضِ . لَمْ يَنْزَلْ قَطُّ إِلَّا الْيَوْمَ . فَسَلَّمَ وَقَالَ : أَبَشِرْ بِنُورَيْنِ أَوْ تَيْتَهُمَا لَمْ يُؤْتِيَهُمَا نَبِيٌّ قَبْلَكَ . فَاتَّحَهُ الْكِتَابُ وَخَوَاتِيمُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ . لَنْ تَقْرَأَ بِحَرْفٍ مِنْهُمَا إِلَّا أُعْطِيَتْهُ .

٢٥٥ - (٨٠٧) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ ؛ قَالَ : لَقِيتُ أَبَا مَسْعُودٍ عِنْدَ الْبَيْتِ . فَقُلْتُ : حَدِيثُ بَلَفَنِي عَنْكَ فِي الْآيَتَيْنِ

(١) (تقدمه) أى تقدمته .

(٢) (شرق) هو بفتح الراء وإسكانها . أى ضياء ونور . ومن حكي فتح الراء وإسكانها القاضى وآخرون . والآنهر ، فى الرواية والالفة ، الإسكان .

(٣) (نقيضا) أى صوتا كصوت الباب إذا فتح .

فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ . فَقَالَ : نَعَمْ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الْإِيتَانِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ ، مَنْ قَرَأَهُمَا فِي لَيْلَةٍ ، كَفَّتَاهُ ^(١) » .

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ . ع وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ يَسَارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . كِلَاهُمَا عَنْ مَنْصُورٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

٢٥٦ - (٨٠٨) وَحَدَّثَنَا مُنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ قَرَأَ هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ ، فِي لَيْلَةٍ ، كَفَّتَاهُ » . قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ : فَلَقِيتُ أَبَا مَسْعُودٍ ، وَهُوَ يُطُوفُ بِالْبَيْتِ . فَسَأَلْتُهُ . فَحَدَّثَنِي بِهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

(...) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى (يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ) ع وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنْجَرٍ . جَمِيعًا عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، مِثْلَهُ .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَفْصٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، مِثْلَهُ .

(٤٤) باب فضل سورة الكهف وآية الكرسي

٢٥٧ - (٨٠٩) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ الْفُطَفَانِيِّ ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْمَرِيِّ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْكَهْفِ ، عُصِمَ مِنَ الدَّجَالِ » .

(١) (كَفَّتَاهُ) أَي دَفَعْنَا عَنْهُ الشَّرَّ وَالْمَكْرُوهَ .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . جَمِيعًا عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . قَالَ شُعْبَةُ : مِنْ آخِرِ الْكَهْفِ . وَقَالَ هَمَّامٌ : مِنْ أَوَّلِ الْكَهْفِ . كَمَا قَالَ هِشَامٌ .

٢٥٨ - (٨١٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى عَنِ الْجَرِيرِيِّ ، عَنْ أَبِي السَّلِيلِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا أَبَا الْمُنْذِرِ ! أَتَدْرِي أَيُّ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مَعَكَ أَعْظَمُ ؟ » قَالَ قُلْتُ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ « يَا أَبَا الْمُنْذِرِ ! أَتَدْرِي أَيُّ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مَعَكَ أَعْظَمُ ؟ » قَالَ قُلْتُ : اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ . قَالَ : فَضَرَبَ فِي صَدْرِي وَقَالَ « وَاللَّهِ ! لِيَهْنِكَ الْعِلْمُ ^(١) » أَبَا الْمُنْذِرِ .

(٤٥) باب فضل قراءة قل هو الله أمر

٢٥٩ - (٨١١) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « أَيْمَنْ جَزَأَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ فِي لَيْلَةٍ ثُلُثَ الْقُرْآنِ ؟ » قَالُوا : وَكَيْفَ يَقْرَأُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ ؟ قَالَ « قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ، يُعَدِلُ ^(٢) ثُلُثَ الْقُرْآنِ » .

٢٦٠ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَفَّانٌ . حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ الْمَطَّارِ . جَمِيعًا عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي حَدِيثِهِمَا مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِنَّ اللَّهَ جَزَأَ الْقُرْآنَ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ . فَجَعَلَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ جُزْءًا مِنْ أَجْزَاءِ الْقُرْآنِ » ^(٣) .

(١) (لهنك العلم) أى ليكن العلم هنيئاً لك .

(٢) (يعدل) أى تساوى .

(٣) (فجعل قل هو الله أحد جزءاً من أجزاء القرآن) قال المازرى : قيل : معناه أن القرآن على ثلاثة أنحاء : قصص وأحكام وصفات لله تعالى . وقل هو الله أحد متمحضة للصفات . فهي تلك وجزء من ثلاثة أجزاء .

٢٦١ - (٨١٢) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى ، قَالَ ابْنُ حَاتِمٍ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ ، حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « احْشُدُوا ^(١) ، فَإِنِّي سَأَقْرَأُ عَلَيْكُمْ ثُلُثَ الْقُرْآنِ » فَحَشَدَ مَنْ حَشَدَ ، ثُمَّ خَرَجَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فَقَرَأَ : قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ، ثُمَّ دَخَلَ ، فَقَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ : إِنِّي أَرَى هَذَا خَبَرُ جَاءَهُ مِنَ السَّمَاءِ ، فَذَلِكَ الَّذِي أَدْخَلَهُ ، ثُمَّ خَرَجَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ « إِنِّي قُلْتُ لَكُمْ : سَأَقْرَأُ عَلَيْكُمْ ثُلُثَ الْقُرْآنِ ، أَلَا إِنَّهَا تَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ » .

٢٦٢ - (...) وحدثنا واصل بن عبد الأعلى ، حدثنا ابن فضيل عن بشير أبي إسماعيل ، عن أبي حازم ، عن أبي هُرَيْرَةَ : قَالَ : خَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ « أَقْرَأُ عَلَيْكُمْ ثُلُثَ الْقُرْآنِ » فَقَرَأَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ، اللَّهُ الصَّمَدُ ، حَتَّى خَتَمَهَا .

٢٦٣ - (٨١٣) حدثنا أحمد بن عبد الرحمن بن وهب ، حدثنا عمي عبد الله بن وهب ، حدثنا عمرو بن الحارث عن سعيد بن أبي هلال : أَنَّ أَبَا الرَّجَالِ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ حَدَّثَهُ عَنْ أُمِّهِ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، وَكَانَتْ فِي حَجَرِ عَائِشَةَ ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ رَجُلًا عَلَى سَرِيَّةٍ ، وَكَانَ يَقْرَأُ لِأَصْحَابِهِ فِي صَلَاتِهِمْ فَيَخْتِمُ بِهِ (قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ) . فَلَمَّا رَجَعُوا ذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ « سَلُّوهُ ، لِأَيِّ شَيْءٍ يَصْنَعُ ذَلِكَ » . فَسَأَلُوهُ ، فَقَالَ : لِأَنَّهَا صِفَةُ الرَّحْمَنِ ، فَأَنَا أَحِبُّ أَنْ أَقْرَأَ بِهَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَخْبِرُوهُ أَنَّ اللَّهَ يُحِبُّهُ » .

(١) (احشدوا) أى اجتمعوا . وفى الصباح : حشدت القوم حشدا من باب قتل . وفى لغة من باب ضرب : إذا جمعتهم . وحشدوا هم . يستعمل لازما ومتعديا . وقال ابن الأنبار : أى اجتمعوا واستحضروا الناس .

(٤٦) باب فضل قراءة المودنين

٢٦٤ - (٨١٤) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ بَيَّانٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ حَامِرٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَلَمْ تَرَ آيَاتِ أَنْزَلَتِ اللَّيْلَةَ لَمْ يَرِ مِثْلُهُنَّ قَطُّ ؟ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ » .

٢٦٥ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ قَيْسٍ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ حَامِرٍ . قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَنْزِلْ أَوْ أَنْزِلَتْ عَلَى آيَاتٍ لَمْ يَرِ (١) مِثْلُهُنَّ قَطُّ : الْمَمُودَّاتِينَ (٢) » .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . كِلَاهُمَا عَنْ إِسْمَاعِيلَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَفِي رِوَايَةِ أَبِي أُسَامَةَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ حَامِرٍ الْجُهَنِيِّ ، وَكَانَ مِنْ رُفَعَاءِ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ .

(٤٧) باب فضل من يقوم بالقراءة ويعلمه ، وفضل من تعلم حكمه من فقه أو غيره فعمل بها وعلمها

٢٦٦ - (٨١٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَحَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . كُلُّهُمْ عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ (٣) : رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ . فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ . وَآتَاءَ النَّهَارِ (٤) . وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا . فَهُوَ يُنْفِقُهُ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ » .

(١) (لم ير) ضبطناه نر ، بالنون المفتوحة وبالياء المضمومة . وكلاهما صحيح .

(٢) (الممودنين) هكذا هو في جميع النسخ . وهو صحيح . وهو منصوب بفعل محذوف . أى أعنى المودنين ، وهو بكسر الواو .

(٣) (لا حسد إلا في اثنتين) قال العلماء : الحسد قسمان : حقيقى ومجازى . فالحقيقى تمنى زوال النعمة عن صاحبها . وهذا حرام بإجماع الأمة مع النصوص الصحيحة . وأما المجازى فهو الغبطة . وهو أن يتمنى مثل النعمة التى على غيره ، من غير زوالها عن صاحبها . فإن كانت من أمور الدنيا كانت مباحة ، وإن كانت طاعة ففى مستحبة . والراد بالحديث : لا غبطة محبوبة إلا فى هاتين الحصلتين ، وما فى معناها .

(٤) (آتاء الليل وآتاء النهار) أى ساعاته . واحده الآن .

٢٦٧ - (...) وحدثني حزملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب . قال : أخبرني سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه ؛ قال : قال رسول الله ﷺ « لَا حَسَدَ إِلَّا عَلَى اثْنَتَيْنِ : رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ هَذَا الْكِتَابَ . فَقَامَ بِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ . وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا . فَتَصَدَّقَ بِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ » .

٢٦٨ - (٨١٦) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع عن إسماعيل ، عن قيس . قال : قال عبد الله بن مسعود . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْذِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ . قَالَا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ قَيْسٍ . قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ : رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا ، فَسَلَّطَهُ عَلَى هَلَكَتِهِ ^(١) فِي الْحَقِّ . وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً ، فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا » .

٢٦٩ - (٨١٧) وحدثني زهير بن حرب . حدثنا يعقوب بن إبراهيم . حدثني أبي عن ابن شهاب ، عن عمار بن وائلة ؛ أَنَّ نَافِعَ بْنَ عَبْدِ الْحَارِثِ لَقِيَ عُمَرَ بِمُسْفَانَ . وَكَانَ عُمَرُ يَسْتَعْمِلُهُ عَلَى مَكَّةَ . فَقَالَ : مَنْ اسْتَعْمَلْتَ عَلَى أَهْلِ الْوَادِي ؟ فَقَالَ : ابْنُ أَبْرَى . قَالَ : وَمَنْ ابْنُ أَبْرَى ؟ قَالَ : مَوْلَى مِنْ مَوَالِينَا . قَالَ : فَاسْتَخْلَفْتَ عَلَيْهِمْ مَوْلَى ؟ قَالَ : إِنَّهُ قَارِئٌ لِكِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ . وَإِنَّهُ عَالِمٌ بِالْفَرَائِضِ . قَالَ عُمَرُ : أَمَا إِنَّ نَبِيَّكُمْ ﷺ قَدْ قَالَ « إِنَّ اللَّهَ يَرْفَعُ بِهَذَا الْكِتَابِ أَقْوَامًا وَيَضَعُ بِهِ الْآخَرِينَ » .

(...) وحدثني عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي وأبو بكر بن إسحاق . قَالَا : أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ . أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ . قَالَ : حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ وَائِلَةَ اللَّيْثِيُّ ؛ أَنَّ نَافِعَ بْنَ عَبْدِ الْحَارِثِ الْخَزَاعِيَّ لَقِيَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ بِمُسْفَانَ . بِمِثْلِ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ .

(١) (على هلكته) أى إنفاقه فى الطاعات .

(٤٨) باب بيانه أنه القراءة على سبعة أمرف . وبيانه معناه

٢٧٠ - (٨١٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ : سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ بْنَ حِزَامٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَأُهَا . وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَقْرَأَ نَبِيًّا . فَكَذِبْتُ أَنْ أُعْجَلَ عَلَيْهِ ^(١) . ثُمَّ أَمَهَلْتُهُ حَتَّى انْصَرَفَ . ثُمَّ لَبَّيْتُهُ ^(٢) بِرِدَائِهِ . فَجِئْتُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَأُ نَبِيًّا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَرْسِلْهُ . اقْرَأْ » فَقَرَأَ الْقِرَاءَةَ الَّتِي سَمِعْتُهُ يَقْرَأُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « هَكَذَا أُنْزِلَتْ » . ثُمَّ قَالَ لِي « اقْرَأْ » فَقَرَأْتُ . فَقَالَ « هَكَذَا أُنْزِلَتْ . إِنَّ هَذَا الْقُرْآنُ أَنْزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ ^(٣) . فَاقْرَأُوا مَا تيسَّرَ مِنْهُ » .

(١) (فكذبت أن أعجل عليه) أى قاربت أن أخاصمه بالمعجلة في أثناء القراءة .

(٢) (ثم لببته) معناه أخذت بمجامع ردائه في عنقه وجررت به . مأخوذ من اللَّبَّة . لأنه يقبض عليها .

(٣) (أنزل على سبعة أحرف) قال العلماء : سبب إنزاله على سبعة التخفيف والتسهيل . ولذلك قال النبي ﷺ :

« هوّن على أمتي » كما صرح به في الرواية الأخرى . واختلاف العلماء في المراد بسبعة أحرف . قال القاضي عياض : هو تيسره وتسهيل لم يقصده الحصر . قال : وقال الأكثرون : هو حصر للعديد في سبعة . ثم قيل : هي سبعة في المعاني كالوعيد والوعيد والمحكم والمتشابه والحلال والحرام والقصص والأمثال والأمر والنهي . ثم اختلف هؤلاء في تعيين السبعة . وقال آخرون : هي في أداء التلاوة وكيفية النطق بكلماتها من إدغام وإظهار وتفتيح وترقيق وإمالة ومد . لأن العرب كانت مختلفة اللغات في هذه الوجوه . فيسر الله تعالى عليهم ليقرأ كل إنسان بما يوافق لفته ويسهل على لسانه . وقال آخرون : هي الألفاظ والحروف . وإليه أشار ابن شهاب بما رواه مسلم عنه في الكتاب . ثم اختلف هؤلاء . فقيل : سبع قراءات وأوجه . وقال أبو عبيد : سبع لغات للعرب يمتنعها ومعهدها . وهي أفصح اللغات وأعلاها . وقيل : بل السبعة كلها لمضر وحدها : وهي متفرقة في القرآن غير مجتمعة في كلمة واحدة . وقيل : بل هي مجتمعة في بعض الكلمات . وقال القاضي أبو بكر ابن الباقلاني : الصحيح أن هذه الأحرف السبعة ظهرت واستفاضت عن رسول الله ﷺ . وضبطها عنه الأئمة . وأثبتها عثمان والجماعة في المصحف وأخبروا بصحتها . وإنما حذفوا منها ما لم يثبت متواترا . وأن هذه الأحرف تختلف معانيها تارة وألفاظها أخرى . وليست متضاربة ولا متنافية . وذكر الطحاوي أن القراءة بالأحرف السبعة كانت في أول الأمر خاصة للضرورة لاختلاف لغة العرب ، ومشقة أخذ جميع الطوائف بلمة . فلما كثر الناس والكتب وارتفعت الضرورة عادت

إلى قراءة واحدة .

٢٧١ - (...) وحدثني حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب . أخبرني عروة بن الزبير ؛ أن المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن عبد القاري أخبراه ؛ أنهما سمعا عمر ابن الخطاب يقول : سمعت هشام بن حكيم يقرأ سورة الفرقان في حياة رسول الله ﷺ . وساق الحديث . عنه . وزاد : فكذت أساوره^(١) في الصلاة . فتصبرت^(٢) حتى سلم .

(...) حدثنا إسحق بن إبراهيم وعبد بن حميد . قالوا : أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن الزهري . كرواية يونس بإسناده .

٢٧٢ - (٨١٩) وحدثني حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب . حدثني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ؛ أن ابن عباس حدثه ؛ أن رسول الله ﷺ قال « أقرأني جبريل عليه السلام على حرف . فراجعته . فلم أزل أستزيده فيزيدي . حتى انتهى إلى سبعة أحرف » . قال ابن شهاب : بلغني أن تلك السبعة الأحرف إنما هي في الأمر الذي يكون واحدا ، لا يختلف في حلال ولا حرام .

(...) وحدثناه عبد بن حميد . أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن الزهري ، بهذا الإسناد .

٢٧٣ - (٨٢٠) حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا أبي . حدثنا إسماعيل بن أبي خالد عن عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن جده ، عن أبي بن كعب ؛ قال : كنت في المسجد . فدخل رجل يصلي . فقرأ قراءة أنكرتها عليه . ثم دخل آخر . فقرأ قراءة سوى قراءته صاحبه . فلما قضينا الصلاة دخلنا جميعا على رسول الله ﷺ . فقلنا : إن هذا قرأ قراءة أنكرتها عليه . ودخل آخر فقرأ سوى قراءته صاحبه . فأمرهما رسول الله ﷺ فقرأ . فحسن النبي ﷺ شأنهما . فسقط

(١) (فكذت أساوره) أى أعاجله وأواثبه .

(٢) (فتصبرت) أى تكلفت الصبر حتى سلم ، أى فرغ من صلاته .

فِي نَفْسِي مِنَ التَّكْذِيبِ. وَلَا إِذْ كُنْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ^(١). فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا قَدْ غَشَيْنِي ضَرَبَ فِي صَدْرِي. فَقَفِضْتُ عِرْقًا^(٢). وَكَأَنَّمَا أَنْظَرُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَرَقًا. فَقَالَ لِي « يَا أَبُي! أُرْسِلَ إِلَيَّ: أَنْ أَقْرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ ». فَرَدَدْتُ إِلَيْهِ: أَنْ هَوَّنَ عَلَى أُمِّي. فَرَدَّ إِلَى الثَّانِيَةِ: أَقْرَأُهُ عَلَى حَرْفَيْنِ. فَرَدَدْتُ إِلَيْهِ: أَنْ هَوَّنَ عَلَى أُمِّي. فَرَدَّ إِلَى الثَّالِثَةِ: أَقْرَأُهُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ. فَلَمْ يَكُنْ رَدَّةً رَدَدْتُ كُتُبَهَا مَسْأَلَةً تَسْأَلُنِيهَا^(٣). فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِأُمِّي. اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِأُمِّي. وَأَخَّرْتُ الثَّالِثَةَ لِيَوْمٍ يَرْغَبُ إِلَى الْخَلْقِ كُلُّهُمْ. حَتَّى إِبْرَاهِيمُ ﷺ.

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ. حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ. حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَيْسَى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى. أَخْبَرَنِي أَبِي بْنُ كَعْبٍ؛ أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ إِذْ دَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى. فَقَرَأَ قِرَاءَةً. وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ.

٢٧٤ - (٨٢١) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عُثْمَرُ عَنْ شُعْبَةَ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُنْثَى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَ ابْنُ الْمُنْثَى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِي بْنِ كَعْبٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ عِنْدَ أَصَاةِ بَنِي غِفَارٍ^(١). قَالَ فَاتَاهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

(١) (فسقط في نفسي من التكذيب ولا إذ كنت في الجاهلية) معناه وسوس لي الشيطان تكذيبا للنبوّة أشد مما كنت عليه في الجاهلية . لأنه في الجاهلية كان غافلا أو متشككا . فوسوس لي الشيطان الحزم بالتكذيب . قال القاضي عياض: معنى قوله : سقط في نفسي ، أنه اعترته حيرة ودهشة . قال : وقوله : ولا إذ كنت في الجاهلية ، معناه أن الشيطان نزغ في نفسه تكذيبا لم يمتدعه . قال : وهذه الخواطر إذا لم يستمر عليها ، لا يؤاخذ بها . قال القاضي : قال المازري : معنى هذا أنه وقع في نفس أبي بن كعب نزعة من الشيطان غير مستقرة ثم زالت في الحال ، حين ضربه النبي ﷺ بيده في صدره ففاض عرقا .

(٢) (ضرب في صدري ففضت عرقا) قال القاضي : ضربه ﷺ في صدره تثبيتا له حين رآه قد غشيه ذلك الخاطر المذموم قال : ويقال : فضت عرقا وفصت . بالضاد المعجمة والصاد المهملة . قال وروايتنا هنا بالمعجمة . قال النووي : وكذا هو في معظم أصول بلادنا . وفي بعضها بالمهملة .

(٣) (مسألة تسألنيها) معناه مسألة مجابة قطعا . وأما باقي الدعوات فمرجوة ، ليست قطعية الإجابة .

(٤) (أصاة بني غفار) الإصاة هي الماء المستنقع كالغدير . وجمعها أصا كحصاة وحصا . وإصاء بكسر الهمزة والمد ،

كأكمة وإكام .

فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَقْرَأَ أُمَّتَكَ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ . فَقَالَ « أَسْأَلُ اللَّهَ مُعَافَاتَهُ وَمَغْفِرَتَهُ . وَإِنْ أُمِّي لَا تُطِيقُ ذَلِكَ » . ثُمَّ أَتَاهُ الثَّانِيَةَ . فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَقْرَأَ أُمَّتَكَ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفَيْنِ . فَقَالَ « أَسْأَلُ اللَّهَ مُعَافَاتَهُ وَمَغْفِرَتَهُ . وَإِنْ أُمِّي لَا تُطِيقُ ذَلِكَ » . ثُمَّ جَاءَهُ الثَّالِثَةَ فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَقْرَأَ أُمَّتَكَ الْقُرْآنَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ . فَقَالَ « أَسْأَلُ اللَّهَ مُعَافَاتَهُ وَمَغْفِرَتَهُ . وَإِنْ أُمِّي لَا تُطِيقُ ذَلِكَ » . ثُمَّ جَاءَهُ الرَّابِعَةَ فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَقْرَأَ أُمَّتَكَ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ . فَأَيْمًا حَرْفٍ قَرَأُوا عَلَيْهِ ، فَقَدْ أَصَابُوا .

(...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ

(٤٩) باب نزول القراءة واجتناب الرهق ، وهو الإفراط في السرعة . وإباضة سورتين فأكثر في ركعة

٢٧٥ - (٧٢٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ مُمَيَّزٍ . جَمِيعًا عَنْ وَكِيعٍ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ . قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ نَهَيْكُ بْنُ سِنَانٍ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ . فَقَالَ : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ! كَيْفَ تَقْرَأُ هَذَا الْحَرْفَ . أَلِفًا تَجِدُهُ أَمْ يَاءً : مِنْ مَاءٍ غَيْرِ آسِنٍ ^(١) أَوْ مِنْ مَاءٍ غَيْرِ يَاسِنٍ ^(٢) ؟ قَالَ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : وَكُلَّ الْقُرْآنِ قَدْ أَحْصَيْتَ غَيْرَ هَذَا ؟ قَالَ : إِنِّي لَأَقْرَأُ الْمُفْصَلَ فِي رَكْعَةٍ . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : هَذَا كَهَذَا الشَّعْرِ ^(٣) ؟ إِنَّ أَقْوَامًا يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ ^(٤) . وَلَكِنْ إِذَا وَقَعَ فِي الْقَلْبِ فَرَسَخَ فِيهِ ، نَفَعَ . إِنَّ أَفْضَلَ الصَّلَاةِ الرُّكُوعُ وَالسُّجُودُ . إِنِّي لَأَعْلَمُ النَّظَائِرَ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرُنُ بَيْنَهُنَّ . سُورَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ . ثُمَّ قَامَ عَبْدُ اللَّهِ فَدَخَلَ عُلُقَمَةً فِي إِثْرِهِ . ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ : قَدْ أَخْبَرَنِي بِهَا :

(١) (آسن) الآسن من الماء هو المتغير الطعم واللون .

(٢) (ياسن) قال في القاموس : اليسن ، محركة ، آسن البئر . وقد يسن كفرج .

(٣) (هذا كهذا الشعر) نصبه على المصدر . أي أنهذا القرآن هذا ، فتسرع فيه كما تسرع في قراءة الشعر . قال النووي : الهذشدة الإسراع والإفراط في العجلة . وقال النووي : قوله كهذا الشعر ، معناه في حفظه وروايته لافي إنشاده وترنمه . لأنه يرتل في الإنشاد والترنم ، في العادة .

(٤) (لا يجاوز تراقيهم) أي لا يجاوز القرآن تراقيهم ليصل إلى قلوبهم . فليس حظهم منه إلا مروره على ألسنتهم . والتراقي جمع ترقوة ، وهي العظم الذي بين ثغرة النحر والماتق ، وما ترقوتان من الجانبين .

قَالَ ابْنُ مُعَيَّرٍ فِي رِوَايَتِهِ : جَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي بَجِيلَةَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ . وَلَمْ يَقُلْ : نَهَيْكَ بْنُ سِنَانٍ .

٢٧٦ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ . قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ ، يُقَالُ لَهُ نَهَيْكَ بْنُ سِنَانٍ . بِمِثْلِ حَدِيثٍ وَكَيْعٍ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : فَجَاءَ عَلَقَمَةُ لِيَدْخُلَ عَلَيْهِ . فَقُلْنَا لَهُ : سَلْهُ عَنِ النَّظَائِرِ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهَا فِي رَكْعَةٍ . فَدَخَلَ عَلَيْهِ فَسَأَلَهُ . ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا فَقَالَ : عَشْرُونَ سُورَةً مِنَ الْمُفَصَّلِ . فِي تَأْلِيفِ عَبْدِ اللَّهِ .

٢٧٧ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ ، بِنَحْوِ حَدِيثِهِمَا . وَقَالَ : إِنِّي لَأَعْرِفُ النَّظَائِرَ الَّتِي كَانَ يَقْرَأُ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . اثْنَتَيْنِ فِي رَكْعَةٍ . عَشْرِينَ سُورَةً فِي عَشْرِ رَكَعَاتٍ .

٢٧٨ - (...) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ . حَدَّثَنَا وَائِلٌ الْأَخْدَبُ عَنْ أَبِي وَائِلٍ . قَالَ : غَدَوْنَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ يَوْمًا بَعْدَ مَا صَلَّيْنَا الْغَدَاةَ . فَسَلَّمْنَا بِالْبَابِ . فَأَذِنَ لَنَا . قَالَ فَمَكَّشْنَا بِالْبَابِ هُنَيْئَةً . قَالَ فَخَرَجَتِ الْجَارِيَةُ فَقَالَتْ : أَلَا تَدْخُلُونَ ؟ فَدَخَلْنَا . فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ يُسَبِّحُ فَقَالَ : مَا مَنَعَكُمْ أَنْ تَدْخُلُوا وَقَدْ أُذِنَ لَكُمْ ؟ فَقُلْنَا : لَا . إِلَّا أَنَّا ظَنَنَّا أَنَّ بَعْضَ أَهْلِ الْبَيْتِ نَأْتُمُ . قَالَ ظَنَنْتُمْ بِآلِ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ اللَّهِ ^(١) غَفْلَةً ؟ قَالَ : ثُمَّ أَقْبَلَ يُسَبِّحُ حَتَّى ظَنَّ أَنَّ الشَّمْسَ قَدْ طَلَعَتْ . فَقَالَ : يَا جَارِيَةُ ! انْظُرِي . هَلْ طَلَعَتْ ؟ قَالَ فَتَنَظَّرْتُ فَإِذَا هِيَ لَمْ تَطْلُعْ . فَأَقْبَلَ يُسَبِّحُ . حَتَّى إِذَا ظَنَّ أَنَّ الشَّمْسَ قَدْ طَلَعَتْ قَالَ : يَا جَارِيَةُ ! انْظُرِي . هَلْ طَلَعَتْ ؟ فَتَنَظَّرْتُ فَإِذَا هِيَ قَدْ طَلَعَتْ . فَقَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَقَالَنا يَوْمَنا هَذَا . (فَقَالَ مَهْدِيُّ وَأَحْسِبُهُ قَالَ) وَلَمْ يُهْلِكْنَا بِذُنُوبِنَا . قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : قَرَأْتُ الْمُفَصَّلَ الْبَارِحَةَ كُلَّهُ . قَالَ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : هَذَا كَهَذَا الشَّعْرِ ؟ إِنَّا لَقَدْ سَمِعْنَا الْقُرْآنَ . وَإِنِّي لَأَحْفَظُ الْقُرْآنَ الَّتِي كَانَ يَقْرَأُ هُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . ثَمَانِيَةَ عَشَرَ مِنَ الْمُفَصَّلِ ^(٢) . وَسُورَتَيْنِ مِنْ آلِ حِمٍ .

(١) (ابن أم عبد) بمعنى نفسه . فإن أم عبد الهذلية أمه . والنبي ﷺ وغيره كانوا يقولون لابن مسعود : ابن أم عبد .

(٢) (ثمانية عشر من المفصل) هكذا هو في الأصول المشهورة ثمانية عشر . وفي نادر منها ، ثمان عشرة . والأول

صحيح أيضا على تقدير ثمانية عشر نظيرا .

٢٧٩ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ شَقِيقٍ . قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي بَجِيلَةَ ، يُقَالُ لَهُ نَهْيَكُ بْنُ سِنَانٍ ، إِلَى عَبْدِ اللَّهِ . فَقَالَ : إِنِّي أَقْرَأُ الْمُفَصَّلَ فِي رَكْعَةٍ . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : هَذَا كَهَذَا الشَّعْرِ ؟ لَقَدْ عَلِمْتُ النَّظَائِرَ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهِنَّ . سُوْرَتَيْنِ فِي رَكْعَةٍ .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا سَعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا وَائِلٍ يُحَدِّثُ ؛ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى ابْنِ مَسْعُودٍ فَقَالَ : إِنِّي قَرَأْتُ الْمُفَصَّلَ اللَّيْلَةَ كُلَّهُ فِي رَكْعَةٍ . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : هَذَا كَهَذَا الشَّعْرِ ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : لَقَدْ عَرَفْتُ النَّظَائِرَ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهِنَّ . قَالَ فَذَكَرَ عَشْرِينَ سُورَةً مِنَ الْمُفَصَّلِ . سُوْرَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ .

(٥٠) باب ما يغفل بالفرادات

٢٨٠ - (٨٢٣) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَقَ . قَالَ : رَأَيْتُ رَجُلًا سَأَلَ الْأَسْوَدَ بْنَ يَزِيدَ ، وَهُوَ يَعْلَمُ الْقُرْآنَ فِي الْمَسْجِدِ . فَقَالَ : كَيْفَ تَقْرَأُ هَذِهِ الْآيَةَ ؟ فَهَلْ مِنْ مُدَّكِرٍ^(١) ؟ أَدَالَا أَمْ ذَالَا ؟ قَالَ : بَلْ ذَالَا . سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مُدَّكِرٍ » ذَالَا .

٢٨١ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ ، عَنْ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ هَذَا الْحَرْفَ « فَهَلْ مِنْ مُدَّكِرٍ » .

٢٨٢ - (٨٢٤) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ . قَالَ : قَدِمْنَا الشَّامَ . فَأَتَانَا أَبُو الدَّرْدَاءِ فَقَالَ : أَفِيكُمْ

(١) (مذكر) أصله مذنكر ، فأبدلت التاء دالا مهملة ثم أدغمت العجمة في المهملة ، فصار النطق بدال مهملة .

أَحَدٌ يَقْرَأُ عَلَى قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ. أَنَا. قَالَ: فَكَيْفَ سَمِعْتَ عَبْدَ اللَّهِ يَقْرَأُ هَذِهِ الْآيَةَ؟ وَاللَّيْلُ إِذَا يَغْشَى. قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقْرَأُ: وَاللَّيْلُ إِذَا يَغْشَى وَالذِّكْرُ وَالْأُنْثَى قَالَ: وَأَنَا وَاللَّهُ! هَكَذَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَؤُهَا. وَلَكِنْ هَؤُلَاءِ يُرِيدُونَ أَنْ أَقْرَأَ: وَمَا خَلَقَ. فَلَا أَتَابِعُهُمْ.

٢٨٣ - (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ. قَالَ: أَتَى عُلَقَمَةَ الشَّامَ. فَدَخَلَ مَسْجِدًا فَصَلَّى فِيهِ. ثُمَّ قَامَ إِلَى حَلَقَةٍ فَجَلَسَ فِيهَا. قَالَ فَجَاءَ رَجُلٌ فَمَرَّفَتْ فِيهِ تَحَوُّشَ الْقَوْمِ^(١) وَهَيْئَتَهُمْ. قَالَ: فَجَلَسَ إِلَى جَنْبِي. ثُمَّ قَالَ: أَتَحْفَظُ كَمَا كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَقْرَأُ؟ فَذَكَرَ بِعِشْلِهِ.

٢٨٤ - (...) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عُلَقَمَةَ؛ قَالَ: لَقِيتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ. فَقَالَ لِي: مِمَّنْ أَنْتَ؟ قُلْتُ: مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ. قَالَ: مِنْ أَيِّهِمْ؟ قُلْتُ: مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ. قَالَ: هَلْ تَقْرَأُ عَلَى قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ؟ قَالَ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: فَأَقْرَأْ: وَاللَّيْلُ إِذَا يَغْشَى. قَالَ فَقَرَأْتُ: وَاللَّيْلُ إِذَا يَغْشَى وَالنَّهَارُ إِذَا تَجَلَّى وَالذِّكْرُ وَالْأُنْثَى. قَالَ فَضَحِكَ ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَؤُهَا.

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى. حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنْ عَامِرٍ، عَنْ عُلَقَمَةَ. قَالَ: أَتَيْتُ الشَّامَ فَلَقِيتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ. فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُلَيَّةَ.

(٥١) باب الأوقات التي نهى عن الصلاة فيها

٢٨٥ - (٨٢٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ، حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ. وَعَنْ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصُّبْحِ، حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ.

٢٨٦ - (٨٢٦) وَحَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ. جَمِيعًا عَنْ هُشَيْمٍ. قَالَ دَاوُدُ: حَدَّثَنَا

(١) (تحوش القوم) أي انقباضهم. قال القاضي: ويحتمل أن يريد الفطنة والذكاء. يقال: رجل حوشى الفؤاد أي حديده.

هُشَيْمٌ . أَخْبَرَنَا مَنْصُورٌ عَنْ قَتَادَةَ . قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو الْمَالِيَةِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : سَمِعْتُ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . مِنْهُمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ . وَكَانَ أَحَبَّهُمْ إِلَيَّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَجْرِ ، حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ . وَبَعْدَ الْعَصْرِ ، حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ .

٢٨٧ - (...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْمِصْمَعِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا سَعِيدٌ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي . كُلُّهُمْ عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ سَعِيدٍ وَهْشَامٍ : بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَشْرُقَ الشَّمْسُ ^(١) .

٢٨٨ - (٨٢٧) وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ ؛ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ ؛ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ زَيْدٍ اللَّيْثِيُّ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا صَلَاةَ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ . وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ » .

٢٨٩ - (٨٢٨) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا يَتَحَرَّى أَحَدُكُمْ فَيُصَلِّيَ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَلَا عِنْدَ غُرُوبِهَا » .

٢٩٠ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي وَحُمَدُ بْنُ بَشِيرٍ . قَالَا . جَمِيعًا : حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : قَالَ

(١) (حتى تشرق الشمس) ضبطناه بضم التاء وكسر الراء . وهكذا أشار إليه القاضي عياض رحمه الله في شرح مسلم . وضبطناه أيضا بفتح التاء وضم الراء . وهو الذي ضبطه أكثر رواة بلادنا . وهو الذي ذكره القاضي عياض رحمه الله في المشرق . قال أهل اللغة : يقال : شرفت الشمس تشرق ، أى طلعت . على وزن طلعت تطلع وغربت تغرب . ويقال : أشرقت تشرق ، أى ارتفعت وأضاءت . ومنه قوله تعالى : وأشرقت الأرض بنور ربها ، أى أضاءت . فمن فتح التاء هنا احتج بأن باقى الروايات قبل هذه الرواية وبمدها : حتى تطلع الشمس . فوجب حمل هذه على موافقتها . ومن قال بضم التاء احتج له القاضي بالأحاديث الأخرى فى النهى عن الصلاة عند طلوع الشمس والنهى عن الصلاة إذا بدا حاجب الشمس حتى تبرز . قال : وهذا كله يبين أن المراد بالطلوع فى الروايات الأخرى ارتفاعها وإشراقها وإضاءتها . لا مجرد ظهور قرصها . وهذا الذى قاله القاضي صحيح متمين لا عدول عنه للجمع بين الروايات .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَحْرَوْا بِصَلَاتِكُمْ طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبَهَا . فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بِقَرْنِي شَيْطَانٍ ^(١) .

٢٩١ - (٨٢٩) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَاسِعٌ . ح . وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي وَابْنُ بَشِيرٍ . قَالُوا جَمِيعًا : حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عُمرَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا بَدَأَ حَاجِبُ الشَّمْسِ ، فَأَخْرُوا الصَّلَاةَ حَتَّى تَبْرُزَ ^(٢) . وَإِذَا غَابَ حَاجِبُ الشَّمْسِ ، فَأَخْرُوا الصَّلَاةَ حَتَّى تَغِيبَ » .

٢٩٢ - (٨٣٠) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ خَيْرِ بْنِ نَعِيمٍ الْخَضْرَمِيِّ ، عَنْ ابْنِ هُبَيْرَةَ ، عَنْ أَبِي تَمِيمٍ الْجَيْشَانِيِّ ، عَنْ أَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيِّ ؛ قَالَ : صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَصْرَ بِالْمُخَمَّصِ ^(٣) . فَقَالَ « إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ عُرِضَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فَضَيَعُوهَا . فَمَنْ حَافِظٌ عَلَيْهَا كَانَ لَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ وَلَا صَلَاةَ بَعْدَهَا حَتَّى يَطْلُعَ الشَّاهِدُ » (وَالشَّاهِدُ النَّجْمُ) .

(...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ . قَالَ : حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ خَيْرِ بْنِ نَعِيمٍ الْخَضْرَمِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هُبَيْرَةَ السَّبَّائِيِّ ، (وَكَانَ ثِقَةً) عَنْ أَبِي تَمِيمٍ الْجَيْشَانِيِّ ، عَنْ أَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيِّ ؛ قَالَ : صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَصْرَ . بِمِثْلِهِ .

٢٩٣ - (٨٣١) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ حَامِرٍ الْجُهَنِيَّ يَقُولُ : ثَلَاثُ سَاعَاتٍ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْهَانَا أَنْ نُصَلِّيَ فِيهِنَّ .

(١) (فإنها تطلع بقرني شيطان) هكذا هو في الأصول ، بقرني شيطان ، في حديث ابن عمر . وفي حديث عمرو ابن عبسة ، بين قرني شيطان . قيل : المراد بقرني الشيطان حربه وأتباعه . وقيل : قوته وغلبته وانتشار فساد . وقيل : القرنان ناحيتا الرأس ، وإنه على ظاهره وهذا هو الأقوى . وسمى شيطاناً لمرده وعتوه . وكل ما رد عات شيطان . والأظهر أنه مشتق من شطن إذا بعد . لبعده من الخير والرحمة . وقيل : مشتق من شاط إذا هلك واحترق .

(٢) (إذا بدا حاجب الشمس فأخروا الصلاة حتى تبرز) لفظة بدا ، هنا ، غير مهموزة ، معناه ظهر . وحاجبها طرفها . وتبرز أي حتى تصير الشمس بارزة ظاهرة . والمراد ترتفع .

(٣) (بالمخمص) قال النووي : هو موضع معروف .

أَوْ أَنَّ نَقْبَرِ فِيهِنَّ مَوْتَانَا : حِينَ تَطْلُعُ الشَّمْسُ بَارِغَةً حَتَّى تَرْتَقِعَ . وَحِينَ يَقُومُ قَائِمُ الظُّهَيْرَةِ ^(١) حَتَّى تَمِيلَ الشَّمْسُ . وَحِينَ تَضَيِّفُ ^(٢) الشَّمْسُ لِلْمُرُوبِ حَتَّى تَغْرُبَ .

(٥٢) باب إسلام عمرو بن عبسة

٢٩٤ - (٨٣٢) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمَعْقَرِيُّ . حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ . حَدَّثَنَا شَدَّادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، أَبُو عَمَّارٍ ، وَيَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ (قَالَ عِكْرِمَةُ : وَلَقِيَ شَدَّادُ أَبَا أُمَامَةَ وَوَائِلَةَ . وَصَحِبَ أُنْسًا إِلَى الشَّامِ . وَأَثْنَى عَلَيْهِ فَضْلًا وَخَيْرًا) عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ ، قَالَ عَمْرُو بْنُ عَبْسَةَ السَّلَمِيُّ : كُنْتُ ، وَأَنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، أَظُنُّ أَنَّ النَّاسَ عَلَى ضَلَالَةٍ . وَأَنَّهُمْ لَيَسُوْا عَلَى شَيْءٍ . وَهُمْ يَعْبُدُونَ الْأَوْثَانَ . فَسَمِعْتُ بَرَجْلًا بِمَكَّةَ يُخْبِرُ أَخْبَارًا . فَقَعَدْتُ عَلَى رَاحِلَتِي . فَقَدِمْتُ عَلَيْهِ . فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُسْتَخْفِيًا ، جُرَاءُ ^(٣) عَلَيْهِ قَوْمُهُ . فَتَلَطَّفْتُ حَتَّى دَخَلْتُ عَلَيْهِ بِمَكَّةَ . فَقُلْتُ لَهُ : مَا أَنْتَ ^(٤) ؟ قَالَ « أَنَا نَبِيٌّ » فَقُلْتُ : وَمَا نَبِيٌّ ؟ قَالَ « أُرْسَلَنِي اللَّهُ » فَقُلْتُ : وَبِأَيِّ شَيْءٍ أُرْسَلْتَ ؟ قَالَ « أُرْسَلَنِي بِصَلَةِ الْأَرْحَامِ وَكَسْرِ الْأَوْثَانِ وَأَنْ يُوحَّدَ اللَّهُ لَا يُشْرَكَ بِهِ شَيْءٌ » قُلْتُ لَهُ : فَمَنْ مَعَكَ عَلَى هَذَا ؟ قَالَ « حُرٌّ وَعَبْدٌ » (قَالَ وَمَعَهُ يَوْمَئِذٍ أَبُو بَكْرٍ وَبِلَالٌ مِمَّنْ آمَنَ بِهِ) فَقُلْتُ : إِنِّي مُتَّبِعُكَ . قَالَ « إِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ يَوْمَكَ هَذَا . إِلَّا سَيَّ حَالِي وَحَالِ النَّاسِ ؟ وَلَكِنْ ارْجِعْ إِلَى أَهْلِكَ . فَإِذَا سَمِعْتَ بِي قَدْ ظَهَرْتُ فَأْتِنِي » قَالَ فَذَهَبْتُ إِلَى أَهْلِي . وَقَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ . وَكُنْتُ فِي أَهْلِي . فَجَعَلْتُ أَخْبِرُ الْأَخْبَارَ ^(٥)

(١) (حِينَ يَقُومُ قَائِمُ الظُّهَيْرَةِ) الظُّهَيْرَةُ حَالُ اسْتِوَاءِ الشَّمْسِ . وَمَعْنَاهُ حِينَ لَا يَبْقَى لِلْقَائِمِ فِي الظُّهَيْرَةِ ظِلٌّ فِي الْمَشْرِقِ وَلَا فِي الْمَغْرِبِ .

(٢) (تَضَيِّفُ) أَي تَمِيلُ .

(٣) (جُرَاءُ) هَكَذَا هُوَ فِي جَمِيعِ الْأَصُولِ جُرَاءُ بِالْجِيمِ الْمَضْمُومَةِ جَمْعُ جَرَى ، مِنَ الْجُرَاءَةِ وَهِيَ الْإِنْدَامُ وَالتَّسْلُطُ . وَذَكَرَهُ الْجَمِيدِيُّ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ ، حَرَاءُ ، بِالْهَاءِ الْمَهْمَلَةِ الْمَكْسُورَةِ . وَمَعْنَاهُ غَضَابٌ ، ذَوُّ غَمٍّ ، قَدْ عِيلَ صَبْرُهُ بِهِ حَتَّى آثَرَ فِي أَجْسَامِهِمْ . مِنْ قَوْلِهِمْ حَرَى جَسْمُهُ يُحَرَّى كَضَرْبٍ يَضْرِبُ ، إِذَا نَقَصَ مِنْ أَلَمٍ أَوْ غَيْرِهِ . وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ بِالْجِيمِ .

(٤) (مَا أَنْتَ) هَكَذَا هُوَ فِي الْأَصُولِ ، مَا أَنْتَ . وَإِنَّمَا قَالَ : مَا أَنْتَ ، وَلَمْ يَقُلْ : مَنْ أَنْتَ ، لِأَنَّهُ سَأَلَهُ عَنْ صِفَتِهِ لَا عَنْ ذَاتِهِ . وَالصِّفَاتُ مِمَّا لَا يَعْقِلُ .

(٥) (أَخْبِرُ الْأَخْبَارَ) أَي أَسْأَلُهَا .

وَأَسْأَلَ النَّاسَ حِينَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ . حَتَّى قَدِمَ عَلَى تَفَرُّمٍ مِنْ أَهْلِ يَثْرِبَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ . فَقُلْتُ : مَا فَعَلَ هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي قَدِمَ الْمَدِينَةَ ؟ فَقَالُوا : النَّاسُ إِلَيْهِ سِرَاعٌ ^(١) . وَقَدْ أَرَادَ قَوْمُهُ قَتْلَهُ فَلَمْ يَسْتَطِيعُوا ذَلِكَ . فَقَدِمْتُ الْمَدِينَةَ . فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَتَعْرِفُنِي ؟ قَالَ « نَعَمْ . أَنْتَ الَّذِي لَقِيتَنِي بِكَعْكَةٍ ؟ » قَالَ فَقُلْتُ : بَلَى . فَقُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! أَخْبِرْنِي عَمَّا عَلَّمَكَ اللَّهُ وَأَجْهَلُهُ . أَخْبِرْنِي عَنِ الصَّلَاةِ ؟ قَالَ « صَلِّ صَلَاةَ الصُّبْحِ . ثُمَّ أَقْصِرْ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ حَتَّى تَرْتَفِعَ . فَإِنَّهَا تَطْلُعُ حِينَ تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ . وَحِينَئِذٍ يَسْجُدُ لَهَا الْكُفَّارُ . ثُمَّ صَلِّ . فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَشْهُودَةٌ ^(٢) مُحْضُورَةٌ ^(٣) . حَتَّى يَسْتَقِلَّ الظِّلُّ بِالرَّمْحِ ^(٤) . ثُمَّ أَقْصِرْ عَنِ الصَّلَاةِ . فَإِنَّ حِينَئِذٍ تُسْجَرُ جَهَنَّمُ ^(٥) . فَإِذَا أَقْبَلَ النَّفْسُ فَصَلِّ . فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَشْهُودَةٌ مُحْضُورَةٌ . حَتَّى تُصَلِّيَ الْعَصْرَ . ثُمَّ أَقْصِرْ عَنِ الصَّلَاةِ . حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ . فَإِنَّهَا تَغْرُبُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ . وَحِينَئِذٍ يَسْجُدُ لَهَا الْكُفَّارُ » . قَالَ فَقُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! فَالْوُضُوءُ ؟ حَدَّثَنِي عَنْهُ . قَالَ « مَا مِنْكُمْ رَجُلٌ يُقَرِّبُ وَضُوءَهُ فَيَتَمَضَّضُ وَيَسْتَنْشِقُ فَيَنْتَثِرُ إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا وَجْهِهِ وَفِيهِ وَخِيَاشِيمِهِ ^(٦) . ثُمَّ إِذَا غَسَلَ وَجْهَهُ كَمَا أَمَرَهُ اللَّهُ إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا وَجْهِهِ مِنْ أَطْرَافِ لِحْيَتِهِ مَعَ الْمَاءِ . ثُمَّ يَغْسِلُ يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا يَدَيْهِ مِنْ أُنْأَمِلِهِ مَعَ الْمَاءِ . ثُمَّ يَمْسَحُ رَأْسَهُ إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا رَأْسِهِ مِنْ أَطْرَافِ شَعْرِهِ مَعَ الْمَاءِ . ثُمَّ يَغْسِلُ قَدَمَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا رِجْلَيْهِ مِنْ أُنْأَمِلِهِ

(١) (سراع) أى يسارعون فى دخول دينه . وكان قدوم عمر إلى المدينة ، على ما ذكر فى أسد الغابة ، بعد مضي بدر وأحد والخندق ، بل بعد خير . وقبل الفتح ، كما فى الإصابة .

(٢) (مشهودة) يشهدها الملائكة .

(٣) (محضورة) يحضرها أهل الطاعات .

(٤) (حتى يستقل الظل بالرمح) أى يقوم مقابله فى جهة الشمال . ليس مائلاً إلى المغرب ولا إلى المشرق ، وهذه حالة الاستواء . وتخصيص الرمح بالذكر لأن العرب أهل بادية . وإذا أرادوا أن يملأوا نصف النهار ركزوا رماحهم فى الأرض ثم نظروا إلى ظلها .

(٥) (فإن حينئذ تسجر جهنم) اسم ان محذوف ، وهو ضمير الشأن . ومعنى تسجر جهنم يوقد عليها إيقاداً بليفاً . واختلف أهل العربية هل جهنم اسم عربى أم عجمى ؟ فقيل : عربى . مشتق من الجهومة . وهى كراهة النظر . وقيل : من قولهم يبرجهم أى عميقة . فعلى هذا لم تصرف ، للمعية والتأنيث . وقال الأكثرون : هى عجمية معربة . وامتنع صرفها للمعية والمجعة . (٦) (خياشيمه) جمع خيشوم ، وهو أقصى الأنف . وقيل : الخياشيم عظام رقاق فى أصل الأنف ، بينه وبين الدماغ .

وقيل : غير ذلك .

مَعَ الْمَاءِ . فَإِنْ هُوَ قَامَ فَصَلَّى ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، وَجَدَّهُ بِالَّذِي هُوَ لَهُ أَهْلٌ ، وَفَرَّغَ قَلْبَهُ لِلَّهِ ، إِلَّا أَنْصَرَفَ مِنْ خَطِيبَتِهِ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ « فَجَدَّتْ عَمْرُو بْنُ عَبْسَةَ بِهَذَا الْحَدِيثِ أَبَا أَمَامَةَ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ لَهُ أَبُو أَمَامَةَ : يَا عَمْرُو بْنُ عَبْسَةَ ! انْظُرْ مَا تَقُولُ . فِي مَقَامٍ وَاحِدٍ يُعْطَى هَذَا الرَّجُلُ ؟ فَقَالَ عَمْرُو . يَا أَبَا أَمَامَةَ ! لَقَدْ كَبُرَتْ سِنِّي ، وَرَقَّ عَظْمِي ، وَاقْتَرَبَ أَجَلِي ، وَمَا بِي حَاجَةٌ أَنْ أَكْذِبَ عَلَى اللَّهِ ، وَلَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ . لَوْ لَمْ أَسْمَعْهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا (حَتَّى عَدَّ سَبْعَ مَرَّاتٍ) مَا حَدَّثْتُ بِهِ أَبَدًا . وَلَكِنِّي سَمِعْتُهُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ .

(٥٣) باب لا تحمروا بصلواتكم طلوع الشمس وغروبها

٢٩٥ - (٨٣٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا بِهِزٌ . حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : وَهَمَّ عُمَرُ . إِنَّمَا نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُتَجَرَّى طُلُوعُ الشَّمْسِ وَغُرُوبُهَا .

٢٩٦ - (...) وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْخُلَوَانِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : لَمْ يَدْعُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرُّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ . قَالَ فَقَالَتْ عَائِشَةُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَتَحَرَّوْا طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبَهَا . فَتُصَلُّوا عِنْدَ ذَلِكَ » .

(٥٤) باب معرفة الركعتين اللتين طهرهما النبي صلى الله عليه وسلم بعد العصر

٢٩٧ - (٨٣٤) حَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّحِيْبِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو (وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ) عَنْ بُكَيْرٍ ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَزْهَرَ وَالْمِسْوَر بْنَ خُرْمَةَ أَرْسَلُوهُ إِلَى عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ . فَقَالُوا : اقْرَأْ عَلَيْهَا السَّلَامَ مِنَّا جَمِيعًا وَسَلِّمْهَا عَنِ الرُّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ . وَقُلْ : إِنَّا أَخْبَرْنَا أَنَّكَ تُصَلِّيْنَهُمَا . وَقَدْ بَلَّغْنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْهُمَا . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : وَكُنْتُ أَضْرِبُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ النَّاسَ عَلَيْهَا ^(١) . قَالَ كُرَيْبٌ : فَدَخَلْتُ عَلَيْهَا وَبَلَّغْتُهَا

(١) (وكنيت أضرب مع عمر بن الخطاب الناس عليها) هكذا وقع في بعض الأصول: أضرب الناس عليها. وفي بعض =

مَا أَرْسَلُونِي بِهِ . فَقَالَتْ : سَلْ أُمَّ سَلَمَةَ . فَخَرَجْتُ إِلَيْهِمْ فَأَخْبَرْتُهُمْ بِقَوْلِهَا . فَرَدُّونِي إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ ، بِمِثْلِ مَا أَرْسَلُونِي بِهِ إِلَى عَائِشَةَ . فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنْهُمَا . ثُمَّ رَأَيْتُهُ يُصَلِّيهِمَا . أَمَّا حِينَ صَلَّاهُمَا فَإِنَّهُ صَلَّى الْعَصْرَ . ثُمَّ دَخَلَ وَعِنْدِي نِسْوَةٌ مِنْ بَنِي حَرَامٍ مِنَ الْأَنْصَارِ . فَصَلَّاهُمَا . فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ الْجَارِيَةَ فَقُلْتُ : قُومِي بِحَبْنِهِ فَقُولِي لَهُ : تَقُولُ أُمُّ سَلَمَةَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي أَسْمَعُكَ تَنْهَى عَنْ هَاتَيْنِ الرَّكْعَتَيْنِ . وَأَرَاكَ تُصَلِّيهِمَا ؟ فَإِنْ أَشَارَ بِيَدِهِ فَاسْتَخِرِي عَنْهُ . قَالَ فَفَعَلْتُ الْجَارِيَةُ . فَأَشَارَ بِيَدِهِ . فَاسْتَخَرْتُ عَنْهُ . فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ « يَا بِنْتُ أَبِي أُمَيَّة ^(١) ! سَأَلْتُ عَنْ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ . إِنَّهُ أَتَانِي نَاسٌ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ بِالْإِسْلَامِ مِنْ قَوْمِهِمْ . فَشَغَلُونِي عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ . فَهُمَا هَاتَانِ » .

٢٩٨ - (٨٣٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) . أَخْبَرَنِي مُحَمَّدٌ (وَهُوَ ابْنُ أَبِي حَرْمَلَةَ) قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ ؛ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ عَنِ السَّجْدَتَيْنِ اللَّتَيْنِ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّيهِمَا بَعْدَ الْعَصْرِ ؟ فَقَالَتْ : كَانَ يُصَلِّيهِمَا قَبْلَ الْعَصْرِ . ثُمَّ إِنَّهُ شُعِلَ عَنْهُمَا أَوْ نَسِيَهُمَا فَصَلَّاهُمَا بَعْدَ الْعَصْرِ . ثُمَّ أَثْبَتَهُمَا . وَكَانَ إِذَا صَلَّى صَلَاةً أَثْبَتَهَا . (قَالَ يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ : قَالَ إِسْمَاعِيلُ : تَعْنِي دَاوَمَ عَلَيْهَا) .

٢٩٩ - (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . جَمِيعًا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ عِنْدِي قَطُّ .

٣٠٠ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ . وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ . أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : صَلَاتَانِ مَا تَرَكَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِي قَطُّ ، سِرًّا وَلَا عَلَانِيَةً . رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ . وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ .

٣٠١ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ

= اصرف الناس عنها . وكلاهما صحيح . ولا منافاة بينهما . فكان يضربهم عليها في وقت ويصرفهم عنها في وقت من غير ضرب . أو يصرفهم مع الضرب .

(١) (يا بِنْتُ أَبِي أُمَيَّة) مخاطب أم المؤمنين أم سلمة . واسمها هند . وهي بنت أبي أمية حذيفة بن الغيرة الخزومية .

عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ وَمَسْرُوقٍ . قَالَا : نَشَهُدُ عَلَى عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ : مَا كَانَ يَوْمُهُ الَّذِي كَانَ يَكُونُ عِنْدِي إِلَّا صَلَّاهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِي . تَعْنِي الرُّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ .

(٥٥) باب استحباب ركعتين قبل صلاة المغرب

٣٠٢ - (٨٣٦) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ فَضِيلٍ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ عَنْ مُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ . قَالَ : سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنِ التَّطَوُّعِ بَعْدَ الْعَصْرِ ؟ فَقَالَ : كَانَ عُمَرُ يَضْرِبُ الْأَيْدِيَ عَلَى صَلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ . وَكُنَّا نُصَلِّي عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ . قَبْلَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ . فَقُلْتُ لَهُ : أَلَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَّاهُمَا ؟ قَالَ : كَانَ يَرَانَا نُصَلِّيهِمَا . فَلَمْ يَأْمُرْنَا وَلَمْ يَنْهَنَا .

٣٠٣ - (٨٣٧) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ (وَهُوَ ابْنُ صُهَيْبٍ) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ : قَالَ : كُنَّا بِالْمَدِينَةِ . فَإِذَا أَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ لِصَلَاةِ الْمَغْرِبِ ابْتَدَرُوا السَّوَارِي ^(١) . فَيَرُكَعُونَ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ . حَتَّى إِذَا رَجُلٌ مِنَ الْغُرَبَاءِ لِيَدْخُلَ الْمَسْجِدَ فَيَحْسِبُ أَنَّ الصَّلَاةَ قَدْ صُلِّيَتْ ، مِنْ كَثَرَةِ مَنْ يُصَلِّيهِمَا .

(٥٦) باب بين كل أذانين صلاة

٣٠٤ - (٨٣٨) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَوَكَيْعٌ عَنْ كَهْشَبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْقِلٍ الْعَمَرِيُّ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ ^(٢) صَلَاةٌ » قَالَهَا ثَلَاثًا . قَالَ فِي الثَّلَاثَةِ « لِمَنْ شَاءَ » .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنِ الْجَرِيرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْقِلٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، مِثْلَهُ . إِلَّا أَنَّهُ قَالَ : فِي الرَّابِعَةِ « لِمَنْ شَاءَ » .

(١) (ابتدروا السواري) أي تسارعوا إليها . والسواري جمع السارية وهي الأسطوانة . أي يقف كل أحد خلف أسطوانة ، لثلاث بقع المرور بين يديه في صلاته فردا .

(٢) (بين كل أذانين) أي بين الأذان والإقامة ، فهو من باب التغليب . قال الحافظ : ولا يصح حمله على ظاهره ، لأن الصلاة بين الأذانين مفروضة . والخبر ناطق بالتخير ، لقوله : لمن شاء .

(٥٧) باب صلاة الخوف

٣٠٥ - (٨٣٩) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْخَوْفِ . يَأْخُذُ الطَّائِفَتَيْنِ رَكْعَةً . وَالطَّائِفَةُ الْأُخْرَى مُوَاجِهَةً الْعَدُوِّ . ثُمَّ انْصَرَفُوا وَقَامُوا فِي مَقَامِ أَصْحَابِهِمْ . مُقْبِلِينَ عَلَى الْعَدُوِّ . وَجَاءَ أُولَئِكَ . ثُمَّ صَلَّى بِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ رَكْعَةً . ثُمَّ سَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ . ثُمَّ قَضَى هَوْلَاءُ رَكْعَةً . وَهَؤُلَاءِ رَكْعَةً .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو الرَّيِّعِ الزَّهْرَانِيُّ . حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْخَوْفِ وَيَقُولُ : صَلَّيْتُهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، بِهَذَا الْمَعْنَى .

٣٠٦ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْخَوْفِ فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ . فَقَامَتِ طَائِفَةٌ مَعَهُ وَطَائِفَةٌ بِإِزَاءِ الْعَدُوِّ . فَصَلَّى بِالَّذِينَ مَعَهُ رَكْعَةً ثُمَّ ذَهَبُوا . وَجَاءَ الْآخَرُونَ فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً . ثُمَّ قَضَتِ الطَّائِفَتَانِ رَكْعَةً رَكْعَةً . قَالَ وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ ؛ فَإِذَا كَانَ خَوْفٌ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَصَلِّ رَاكِبًا ، أَوْ قَائِمًا . تَوْبَى لِمَاءِ .

٣٠٧ - (٨٤٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْخَوْفِ . فَصَفَّنا صَفَّينِ : صَفٌّ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالْمَدُوءُ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ . فَكَبَّرَ النَّبِيُّ ﷺ وَكَبَرْنَا جَمِيعًا . ثُمَّ رَكَعَ وَرَكَعْنَا جَمِيعًا . ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ وَرَفَعْنَا جَمِيعًا . ثُمَّ انْحَدَرَ بِالسُّجُودِ وَالصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ . وَقَامَ الصَّفُّ الْمُؤَخَّرُ فِي نَحْرِ الْمَدُوءِ ^(١) . فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ السُّجُودَ ، وَقَامَ الصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ ، انْحَدَرَ الصَّفُّ الْمُؤَخَّرُ بِالسُّجُودِ . وَقَامُوا . ثُمَّ تَقَدَّمَ الصَّفُّ الْمُؤَخَّرُ . وَتَأَخَّرَ الصَّفُّ الْمُقَدَّمُ . ثُمَّ رَكَعَ النَّبِيُّ ﷺ وَرَكَعْنَا جَمِيعًا . ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ وَرَفَعْنَا جَمِيعًا . ثُمَّ انْحَدَرَ بِالسُّجُودِ وَالصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ الَّذِي كَانَ مُؤَخَّرًا فِي الرُّكْعَةِ الْأُولَى . وَقَامَ الصَّفُّ الْمُؤَخَّرُ فِي نَحْوِ الْمَدُوءِ . فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ السُّجُودَ وَالصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ . انْحَدَرَ الصَّفُّ الْمُؤَخَّرُ

(١) (في نحر المدوء) أي في مقابلته . ونحو كل شيء أوله .

بِالسُّجُودِ . فَسَجَدُوا . ثُمَّ سَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ وَسَامَنَا جَمِيعًا . قَالَ جَابِرٌ : كَمَا يَصْنَعُ حَرَسُكُمْ ^(١) هَؤُلَاءِ بِأَمْرِهِمْ .

٣٠٨ - (...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَوْمًا مِنْ جُهَيْنَةَ . فَقَاتَلُونَا قِتَالًا شَدِيدًا . فَلَمَّا صَلَّيْنَا الظُّهْرَ قَالَ الْمُشْرِكُونَ : لَوْ مِلْنَا عَلَيْهِمْ مِيلَةً ^(٢) لَأَقْطَعْنَاكُمْ ^(٣) . فَأَخْبَرَ جَبْرِيلُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَلِكَ . فَذَكَرَ ذَلِكَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . قَالَ وَقَالُوا : إِنَّهُ سَتَأْتِيهِمْ صَلَاةٌ هِيَ أَحَبُّ إِلَيْهِمْ مِنَ الْأَوْلَادِ . فَلَمَّا حَضَرَتِ الْعَصْرُ ، قَالَ صَفْنَا صَفَيْنِ . وَالْمُشْرِكُونَ يَمْنُنَا وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ . قَالَ فَكَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَبَّرْنَا . وَرَكَعَ فَرَكَعْنَا . ثُمَّ سَجَدَ وَسَجَدَ مَعَهُ الصَّفُّ الْأَوَّلُ . فَلَمَّا قَامُوا سَجَدَ الصَّفُّ الثَّانِي . ثُمَّ تَأَخَّرَ الصَّفُّ الْأَوَّلُ وَتَقَدَّمَ الصَّفُّ الثَّانِي . فَقَامُوا مَقَامَ الْأَوَّلِ . فَكَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَبَّرْنَا . وَرَكَعَ فَرَكَعْنَا . ثُمَّ سَجَدَ وَسَجَدَ مَعَهُ الصَّفُّ الْأَوَّلُ . وَقَامَ الثَّانِي . فَلَمَّا سَجَدَ الصَّفُّ الثَّانِي ، ثُمَّ جَلَسُوا جَمِيعًا ، سَلَّمَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ : ثُمَّ خَصَّ جَابِرٌ أَنْ قَالَ : كَمَا يُصَلِّي أَمْرَاؤُكُمْ هَؤُلَاءِ .

٣٠٩ - (٨٤١) حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَاتِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَشْمَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِأَصْحَابِهِ فِي الْخَوْفِ . فَصَفَّفَهُمْ خَلْفَهُ صَفَيْنِ . فَصَلَّى بِالَّذِينَ يَلُونَهُ رَكْعَةً . ثُمَّ قَامَ . فَلَمْ يَزَلْ قَائِمًا حَتَّى صَلَّى الَّذِينَ خَلْفَهُمْ رَكْعَةً . ثُمَّ تَقَدَّمُوا وَتَأَخَّرَ الَّذِينَ كَانُوا قُدَّامَهُمْ . فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً . ثُمَّ قَعَدَ حَتَّى صَلَّى الَّذِينَ تَخَلَّفُوا رَكْعَةً . ثُمَّ سَلَّمَ .

٣١٠ - (٨٤٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ رُومَانَ ، عَنْ صَالِحِ ابْنِ خَوَاتٍ ، عَمَّنْ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، يَوْمَ ذَاتِ الرِّقَاعِ ^(٤) ، صَلَاةَ الْخَوْفِ : أَنَّ طَائِفَةً صَفَّتْ مَعَهُ ^(٥) .

(١) (حرسكم) الحرس خدم السلطان المرتبون لحفظه وحراسته . وهو جمع حارس . ويقال في واحد أبطا : حرسى

(٢) (لو ملنا عليهم ميلة) أى لو حملنا عليهم حملة .

(٣) (لأقطعنكم) أى لأضربنكم منفردين واستأصناهم .

(٤) (يوم ذات الرقاع) هى غزوة معروفة . كانت سنة خمس من الهجرة بأرض غطفان من نجد . سميت ذات الرقاع لأن أقدام المسلمين تقبت من الحفاء . فلفوا عليها الحرق . هذا هو الصحيح فى سبب تسميتها .

(٥) (صفت معه) هكذا هو فى أكثر النسخ . وفى بعضها : صلت معه . وهما صحيحان .

وَطَائِفَةٌ وَجَاهُ الْعَدُوِّ^(١) . فَصَلَّى بِالَّذِينَ مَعَهُ رَكْعَةً . ثُمَّ ثَبَتَ قَائِمًا وَأَتَمَّوْا لِنَفْسِهِمْ . ثُمَّ انْصَرَفُوا فَصَفُّوا
وُجَاهَ الْعَدُوِّ . وَجَاءَتِ الطَّائِفَةُ الْأُخْرَى فَصَلَّى بِهِمُ الرُّكْعَةَ الَّتِي بَقِيَتْ . ثُمَّ ثَبَتَ جَالِسًا . وَأَتَمَّوْا لِنَفْسِهِمْ .
ثُمَّ سَلَّمَ بِهِمْ .

٣١١ - (٨٤٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ زَيْدٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى
ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . حَتَّى إِذَا كُنَّا بِذَاتِ الرَّقَاعِ ،
قَالَ كُنَّا إِذَا أَتَيْنَا عَلَى شَجَرَةٍ ظَلِيلَةٍ^(٢) تَرَكْنَاهَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ
وَسَيْفُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُعَلَّقٌ بِشَجَرَةٍ . فَأَخَذَ سَيْفَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ فَأَخْرَطَهُ^(٣) . فَقَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ :
أَتَخَافُنِي ؟ قَالَ « لَا » . قَالَ : فَمَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي ؟ قَالَ « اللَّهُ يَمْنَعُنِي مِنْكَ » . قَالَ فَتَهَدَّدَهُ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ . فَأَغْمَدَ السَّيْفَ وَعَلَّقَهُ . قَالَ فَتَوَدَّى بِالصَّلَاةِ . فَصَلَّى بِطَائِفَةٍ رَكْعَتَيْنِ . ثُمَّ تَأَخَّرُوا . وَصَلَّى بِالطَّائِفَةِ
الْأُخْرَى رَكْعَتَيْنِ . قَالَ فَكَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ . وَلِلْقَوْمِ رَكْعَتَانِ .

٣١٢ - (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنَا يَحْيَى (يَعْنِي ابْنَ حَسَّانَ) حَدَّثَنَا
مُعَاوِيَةُ (وَهُوَ ابْنُ سَلَامٍ) . أَخْبَرَنِي يَحْيَى . أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّ جَابِرًا أَخْبَرَهُ ؛
أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْخَوْفِ . فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَحَدِي الطَّائِفَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ .
ثُمَّ صَلَّى بِالطَّائِفَةِ الْأُخْرَى رَكْعَتَيْنِ . فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ . وَصَلَّى بِكُلِّ طَائِفَةٍ رَكْعَتَيْنِ .

انتهى الجزء الأول . ويتبعه ، إن شاء الله تعالى ، الجزء الثاني .

وأوله : ٧ - كتاب الجمعة ، حديث (٨٤٤)

(١) (وطائفة وُجَاهُ الْعَدُوِّ) هو بكسر الواو وضمها . يقال : وَجَاهَهُ وَوُجَاهَهُ وَتَجَاهَهُ أَي قِبَالَتَهُ . والطائفة الفرقة

والقطعة من الشيء . تقع على القليل والكثير .

(٢) (شجرة ظليلة) أي ذات ظل .

(٣) (فأخْرَطَهُ) أي سَلَّمَهُ .